مَا تَيَسَّرَ

مِنْ خُطَبِ الْمِنبَرِ

(المجموعة الأولى)

تأليف:

أبي يوسف نجيب بن عبده بن قاسم الأحمدي الشرعبي

تقديم

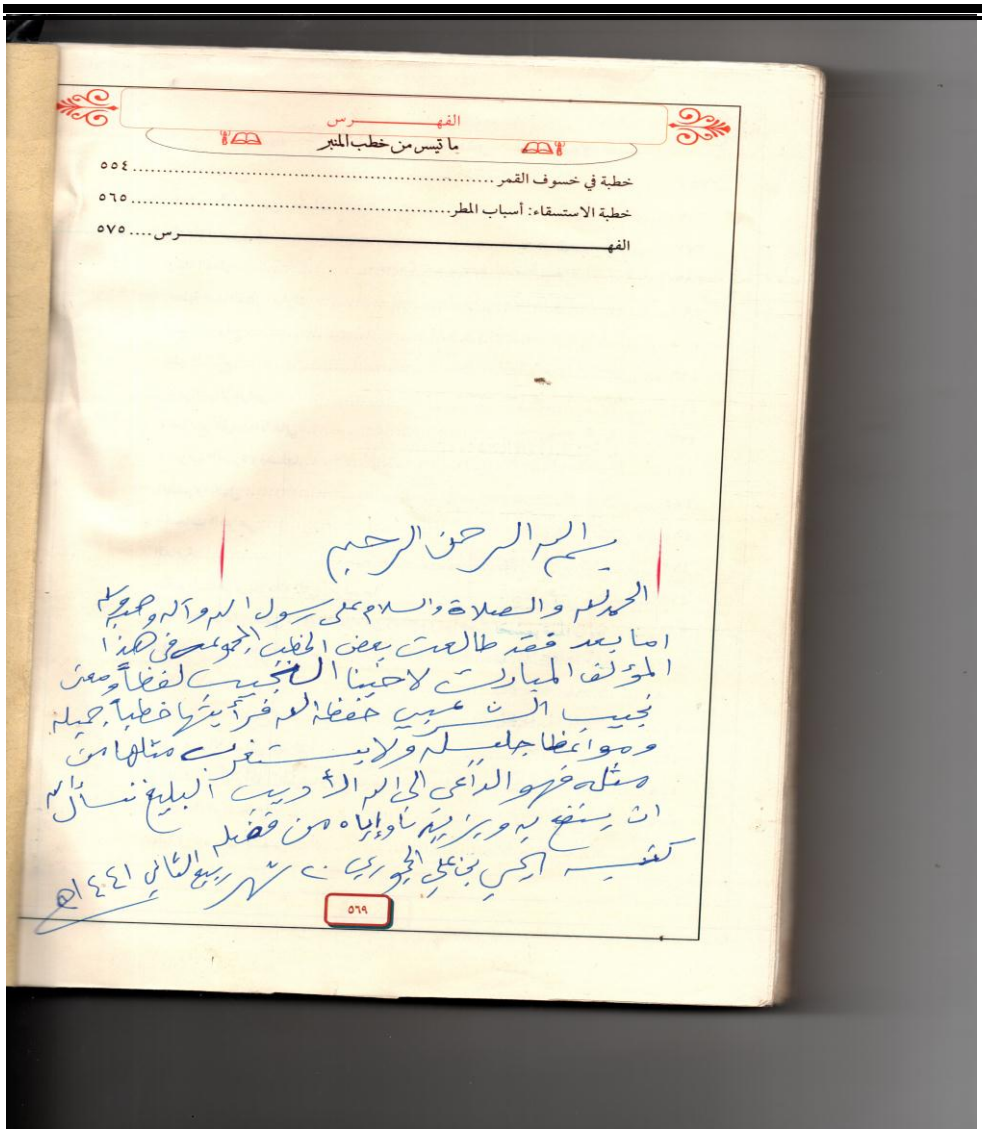
فضيلة الشيخ العلامة أبي عبد الرحمن يحيى بن علي الحجوري

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثانية

١٤٤٣هـ

تقديم فضيلة الشيخ العلامة يحيى بن علي الحجوري



الفهـــــــرس

ما تيسر من خطب المنبر

خطبة في خسوف القمر ٥٥٤
خطبة الاستسقاء: أسباب المطر ٥٦٥
الفهـــــــرس ٥٧٥

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه

أما بعد فقد طالعت بعض الخطب الموجودة في هذا المؤلف المبارك لأحبابنا النجيب لفظاً وصفة نجيب الله عيبي حفظه الله فرأيتها خطباً جميلة ومواعظ جليلة ولا يستغرب مثلها من مثله فهو الداعي إلى الله أديب البليغ نسأل الله أن ينفع به ويرزقه ثواب إياه من فضله

كتبه يحيى بن علي الحجوري

٢٥ ربيع الثاني ١٤٢١هـ

٥٦٩

المقدمة

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:- فَهَذِهِ الْمَجْمُوْعَةُ الْأُوْلَى مِنْ خُطَبِ الْجُمْعَةِ الَّتِيْ أَلْقَيْتُهَا خِلَالَ السِّنِيْنَ الْمَاضِيَةِ، ضَمَّنْتُهَا دُرَرًا مِنَ الْفَوَائِدِ، وَطَوَّقْتُهَا مِنَ الْعَسْجَدِ وَالْجُمَانِ قَلَائِدَ، بِعِبَارَةٍ رَشِيْقَةٍ، وَعُرْوَةٍ مِنَ الدَّلِيْلِ وَثِيْقَةٍ، وَظَرَافَةٍ مِنَ التَّعْرِيْجِ، فَفِيْهَا مِن كُلِّ زَوْجٍ بَهِيْجٍ، فِي الْعَقَائِدِ، وَالْعِبَادَاتِ، وَالْأَخْلَاقِ وَالْمُعَامَلَاتِ، وَتَرْوِيْضِ النُّفُوْسِ، وَالرِّقَاقِ، وَالتَّحْذِيْرِ مِمَّا شَاعَ فِي الْمُجْتَمَعَاتِ مِن مُخَالَفَاتٍ شَرْعِيَّةٍ وَمُنكَرَاتٍ، وَسَمَّيْتُهَا: "مَا تَيَسَّرَ مِنْ خُطَبِ الْمِنْبَرِ".

وَقَدْ رَتَّبْتُ مُعْظَمَ مَا فِيْ هَذِهِ الْمَجْمُوْعَةِ عَلَى وَظَائِفِ الْعَامِ، وَجَعَلْتُ لِكُلِّ شَهْرٍ خَمْسَ خُطَبٍ، بِالْإِضَافَةِ إِلَى خُطْبَةِ عِيْدِ الْفِطْرِ، وَخُطْبَةِ عِيْدِ الْأَضْحَى، وَخُطْبَةِ كُسُوْفِ الشَّمْسِ، وَخُطْبَةِ خُسُوْفِ الْقَمَرِ، وَخُطْبَةِ الِاسْتِسْقَاءِ، فَتِلْكَ خَمْسٌ وَسِتُّوْنَ كَامِلَةٌ.

أَسْأَلُ اللهَ ﷻ أَن يَّنفَعَ بِهَا، وَأَن يُّيَسِّرَ إِخْرَاجَ مَا بَقِيَ مِنْهَا، وَأَن يَّجْعَلَ أَعْمَالَنَا خَالِصَةً لِوَجْهِهِ الْكَرِيْمِ، وَأَن يُّبَارِكَ فِيْ أَعْمَارِنَا، إِنَّهُ بَرٌّ رَحِيْمٌ، سَمِيْعٌ عَلِيْمٌ.

كَتَبَهُ: أَبُوْ يُوْسُفَ نَجِيْبُ بْنُ عَبْدِهِ بْنِ قَاسِمِ بْنِ سَعِيْدٍ الْأَحْمَدِيُّ الشَّرْعَبِيُّ، بَعْدَ عَصْرِ يَوْمِ الْخَمِيْسِ الثَّامِنِ وَالْعِشْرِيْنَ مِن شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ، لِعَامِ أَرْبَعِيْنَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ وَأَلْفٍ مِنَ

الْهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَتَمُّ التَّسْلِيْمِ، فِي قَرْيَةِ جَرَانِعَ، مِنْ أَعْمَالِ مَاوِيَةَ، مُحَافَظَةِ تَعِزَّ، حَامِدًا لِرَبِّهِ وَمُصَلِّيًا عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

تنبيه: أَكِلُ اخْتِيَارَ الْمَوْضُوعِ أَوِ انتِقَاءَ الْمُنَاسِبِ مِنْهُ إِلَى فِطْنَةِ الْخَطِيْبِ، وَحِكْمَتِهِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ، فَافْطُن لِمَا حَوْلَكَ، وَرَاعِ حَالَ الْمُخَاطَبِ، وَمُسْتَوَاهُ الْعِلْمِيَّ، وَحَظَّهُ مِنَ الِاسْتِقَامَةِ.

خطبة في أول شهر الله المحرم

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَاْ مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا الله وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾[آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

يَقُوْلُ اللهُ ﷻ فِيْ كِتَابِهِ الْكَرِيْمِ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ خِلْفَةً لِّمَنْ أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا﴾ [الفرقان: ٦٢].

﴿خِلْفَةً﴾: أَيْ: يَخْلُفُ كُلٌّ مِنْهُمَا الْآخَرَ.

﴿لِّمَنْ أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا﴾، فَمَن فَاتَهُ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيْ أَحَدِهِمَا فَعَلَهُ فِي الْآخَرِ، إِن كَانَ مِمَّا يُمْكِنُ قَضَاؤُهُ وَتَدَارُكُهُ.

إِنَّ فِيْ تَعَاقُبِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَمَرِّ الْأَيَّامِ وَالشُّهُوْرِ وَالْأَعْصَارِ عِبْرَةً لِأُولِي الْأَبْصَارِ، وَتَذْكِرَةً لِأُولِي النُّهَى وَالِاعْتِبَارِ، قَالَ ﷻ: ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُوْلِى ٱلْأَلْبَٰبِ ۝١٩٠ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [آل عمران: ١٩٠ - ١٩١].

وَمِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: تَقَارُبُ الزَّمَانِ، فَفِيْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ (رقم: ١٠٩٤٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، فَتَكُونَ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ، وَيَكُونَ الشَّهْرُ كَالْجُمُعَةِ، وَتَكُونَ الْجُمُعَةُ كَالْيَوْمِ، وَيَكُونَ الْيَوْمُ كَالسَّاعَةِ، وَتَكُونَ السَّاعَةُ كَاحْتِرَاقِ السَّعَفَةِ الْخُوصَةِ»**.(١)

وَمَا أَجْمَلَ مَا قَالَهُ أَبُوْ تَمَّامٍ:

أَعْوَامُ وَصْلٍ كَادَ يُنْسِي طِيْبَهَا ... ذِكْرُ النَّوَى فَكَأَنَّهَا أَيَّامُ
ثُمَّ انْبَرَتْ أَيَّامُ هَجْرٍ أَعْقَبَتْ ... نَحْوِيْ أَسَىً، فَكَأَنَّهَا أَعْوَامُ
ثُمَّ انقَضَتْ تِلْكَ السِّنُونَ وَأَهْلُهَا ... فَكَأَنَّهَا وَكَأَنَّهُمْ أَحْلَامُ

الْوَقْتَ! الْوَقْتَ! عِبَادَ اللهِ، فَإِنَّ الْأَيَّامَ وَالْأَعْوَامَ سَرِيْعَةُ الذَّهَابِ، وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ.

الْعُمْرُ أَقْصَرُ مُدَّةً ... مِنْ أَن يُضَيَّعَ فِي الْحِسَابْ
فَاغْتَنِمُوا سَاعَاتِهِ ... فَمُرُوْرُهُ مَرُّ السَّحَابْ

الْوَقْتَ! الْوَقْتَ! عِبَادَ اللهِ.

فَالْوَقْتُ أَغْلَى مَا عُنِيْتَ بِحِفْظِهِ ... وَأُرَاهُ أَسْهَلَ مَا عَلَيْكَ يَضِيْعُ

الْوَقْتَ الْوَقْتَ عِبَادَ اللهِ، مِن قَبْلِ الْغَبْنِ فِيْهِ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ (رقم:٦٤١٢) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّةُ وَالفَرَاغُ»**.

وَإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْغَبْنِ أَن يَكُوْنَ لِسَانُ حَالِ الْمَرْءِ وَمَقَالِهِ: ﴿يَٰحَسۡرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِي جَنۢبِ ٱللَّهِ وَإِن كُنتُ لَمِنَ ٱلسَّٰخِرِينَ﴾ [الزمر: ٥٦].

فَهَلْ تَأَمَّلْتَ يَا ابْنَ آدَمَ، أَنَّكَ أَيَّامٌ، وَأَنَّهُ كُلَّمَا ذَهَبَ مِنكَ يَوْمٌ ذَهَبَ بَعْضُكَ؟!.

---

(١) وصححه: ابن حبان (رقم:٦٨٤٢)، والألباني في "قصة المسيح الدجال"(صـ:١١١)، على شرط مسلم، وهو في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١٤٣٩) للوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَهَلْ حَاسَبْتَ نَفْسَكَ عَلَى تَفْرِيطِكَ فِيْ وَقْتِكَ؟، الَّذِيْ هُوَ رَأْسُ مَالِكَ وَمَزْرَعَتُكَ الَّتِيْ تَجْنِيْ مِنْهَا ثِمَارَ الْآخِرَةِ؟!

أَيُّهَا الشَّابُّ، إِنَّ شَبَابَكَ زَهْرَةُ عُمُرِكَ، فَلَا تُضَيِّعْهُ فِي الْحِرْمَانِ، وَالتَّعَرُّضِ لِسَخَطِ الرَّحْمَنِ، وَاتِّبَاعِ الشَّهَوَاتِ وَتَضْيِيعِ الصَّلَوَاتِ وَمُضَاعَفَةِ الْحَسَرَاتِ.

أَيْنَ أَنتُمْ أَيُّهَا الْمُسْلِمُوْنَ مِن صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ، وَأَيْنَ أَنتُمْ مِن نِدَاءِ : (حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، وَالصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ)؟!.

﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيّٗا ٥٩ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ وَلَا يُظۡلَمُونَ شَيۡـٔٗا ﴾ [مريم: ٥٩ - ٦٠].

عِبَادَ اللهِ، قَالَ رَبُّنَا ﷻ: ﴿ إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثۡنَا عَشَرَ شَهۡرٗا فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوۡمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ مِنۡهَآ أَرۡبَعَةٌ حُرُمٞۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلۡقَيِّمُۚ فَلَا تَظۡلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمۡ ﴾ [التوبة: ٣٦].

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو القَعْدَةِ، وَذُو الحِجَّةِ، وَالمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ، مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى، وَشَعْبَانَ»**.(١)

وَنَحْنُ فِي شَهْرٍ مِنَ الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ، وَهُوَ شَهْرُ اللهِ الْمُحَرَّمُ، وَمِن فَضَائِلِ هَذَا الشَّهْرِ:

◄ أَنَّهُ أَحَدُ الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ، كَمَا فِيْ حَدِيْثِ أَبِيْ بَكْرَةَ هَذَا.

قَالَ قَتَادَةُ: رَحِمَهُ اللَّهُ «أَمَّا قَوْلُهُ: ﴿فَلَا تَظْلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمۡ ﴾ [التوبة: ٣٦]، فَإِنَّ الظُّلْمَ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ أَعْظَمُ خَطِيئَةً وَوِزْرًا مِنَ الظُّلْمِ فِيمَا سِوَاهَا، وَإِنْ كَانَ الظُّلْمُ عَلَى كُلِّ حَالٍ عَظِيمًا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُعَظِّمُ مِنْ أَمْرِهِ مَا شَاءَ».(٢)

---

(١) البخاري (رقم: ٣١٩٧، و٤٤٠٦، و٤٦٦٢، و٥٥٥٠، و٧٤٤٧)، ومسلم (رقم: ١٦٧٩).

(٢) رواه ابن جرير (ج١١/ص: ٤٤٤)، وابن أبي حاتم (رقم: ١٠٠١٠) بإسناد صحيح.

◄ وَمِن فَضَائِلِهِ أَيْضًا: أَنَّهُ أُضِيفَ إِلَى اللهِ ﷻ؛ إِضَافَةَ تَشْرِيفٍ، فَقِيلَ: (شَهْرُ اللهِ الْمُحَرَّمُ)، قَالَ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ فِيْ "شَرْحِ التِّرْمِذِيِّ": «لَمَّا كَانَ الْمُحَرَّمُ مِنَ الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ الَّتِيْ حُرِّمَ فِيْهَا الْقِتَالُ، وَكَانَ أَوَّلَ شُهُوْرِ السَّنَةِ أُضِيفَ إِلَيْهِ إِضَافَةَ تَخْصِيْصٍ، وَلَمْ يَصِحَّ إِضَافَةُ شَهْرٍ مِنَ الشُّهُوْرِ إِلَى اللهِ تَعَالَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِلَّا شَهْرَ اللهِ الْمُحَرَّمَ».(١)

◄ وَمِن فَضَائِلِهِ أَيْضًا: مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم:١١٦٣) عَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ»**.

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا الْحَدِيْثُ صَرِيْحٌ فِيْ أَنَّ أَفْضَلَ مَا تُطُوِّعَ بِهِ مِنَ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ صَوْمُ شَهْرِ اللهِ الْمُحَرَّمِ، وَقَدْ يُحْتَمَلُ أَن يُرَادَ: أَنَّهُ أَفْضَلُ شَهْرٍ تُطُوِّعَ بِصِيَامِهِ كَامِلًا بَعْدَ رَمَضَانَ، فَأَمَّا بَعْضُ التَّطَوُّعِ بِبَعْضِ شَهْرٍ فَقَدْ يَكُوْنُ أَفْضَلَ مِن بَعْضِ أَيَّامِهِ، كَصِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ، أَوْ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ، أَوْ سِتَّةِ أَيَّامٍ مِن شَوَّالٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.ا.هـ.(٢)

وَمَا ذَكَرَهُ احْتِمَالًا هُوَ الْمُتَعَيِّنُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا كَوْنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصُوْمُ شَهْرَ شَعْبَانَ، وَلَمْ يُنقَلْ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَصُوْمُ الْمُحَرَّمَ، إِنَّما كَانَ يَصُوْمُ عَاشُوْرَاءَ، فَقَدْ أَجَابَ عَنْهُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِجَوَابَيْنِ:

أحدهما: لَعَلَّهُ إِنَّمَا عَلِمَ فَضْلَهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ.

والثاني: لَعَلَّهُ كَانَ يَعْرِضُ فِيهِ أَعْذَارٌ مِنْ سَفَرٍ أَوْ مَرَضٍ أَوْ غَيْرِهِمَا.(٣)

وَقَدْ فَضَّلَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ صِيَامَ شَعْبَانَ عَلَى صِيَامِ الْمُحَرَّمِ؛ وَتَأَوَّلَ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللهِ الْمُحَرَّمُ»** عَلَى التَّطَوُّعِ الْمُطْلَقِ،

---

(١) نقله عنه المباركفوري في "مرعاة المفاتيح"(ج٧/ص:٤٣).

(٢) "لطائف المعارف"(ص:٣٣).

(٣) ذكرهما النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في "شرح مسلم"(ج٨/ص:٣٧، و٥٤).

وَجَعَلُوا الْحِكْمَةَ مِن صِيَامِ شَعْبَانَ؛ لِيَكُوْنَ بَيْنَ يَدِيْ رَمَضَانَ، كَالرَّوَاتِبِ بَيْنَ يَدَيِ الْفَرِيْضَةِ.(١)

قَالَ ابْنُ عَلَّانَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لِأَنَّ سَبَبَ الْفَضْلِ مُخْتَلِفٌ، فَالْمُحَرَّمُ لِكَوْنِهِ فَاضِلًا فِيْ ذَاتِهِ، وَشَعْبَانُ لِتَعْظِيْمِ غَيْرِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.ا.هـ.(٢)

◄ وَمِن فَضَائِلِ هَذَا الشَّهْرِ أَيْضًا: أَنَّ فِيْهِ يَوْمَ عَاشُوْرَاءَ، يُكَفِّرُ اللهُ بِصِيَامِهِ ذُنُوبَ سَنَةٍ مَاضِيَةٍ، فَعَنْ أَبِيْ قَتَادَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«صِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، أَحْتَسِبُ عَلَى اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ»**. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم:١١٦٢).

وَفِيْ لَفْظٍ: وَسُئِلَ عَن صَوْمِ يَوْمِ عَاشُوْرَاءَ؟ فَقَالَ: **«يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ»**.

وَهَذِهِ الذُّنُوْبُ صَغَائِرُ، أَمَّا الْكَبَائِرُ فَلَا بُدَّ لَهَا مِن تَوْبَةٍ.

وَهَذَا الشَّهْرُ هُوَ أَوَّلُ السَّنَةِ الْهِجْرِيَّةِ الَّتِيْ تَعْتَمِدُ عَلَى حِسَابِ مَنَازِلِ الْقَمَرِ، وَمَا أَرَّخَ الْمُسْلِمُوْنَ بِهِجْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ إِلَّا لِعِظَمِ هَذَا الْحَدَثِ، الَّذِيْ هُوَ هِجْرَةُ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ مِن مَكَّةَ إِلَى الْمَدِيْنَةِ.

وَمِمَّا يَنبَغِي التَّنبِيْهُ عَلَيْهِ هَاهُنَا أُمُوْرٌ:

أولها: أَنَّ مِنَ النَّاسِ مَن يَظُنُّ أَنَّ هِجْرَةَ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ أَوْ قُدُوْمَهُ الْمَدِيْنَةَ كَانَ فِيْ أَوَّلِ الْمُحَرَّمِ، وَهَذَا ظَنٌّ خَاطِئٌ، وَإِنَّمَا كَانَتْ هِجْرَتُهُ وَقُدُوْمُهُ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ الْمَدِيْنَةَ فِيْ رَبِيْعٍ الْأَوَّلِ.

وَأَوَّلُ مَنْ أَرَّخَ بِهِجْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ أَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ الْفَارُوْقُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، سَنَةَ سِتَّ عَشْرَةَ – وَقِيْلَ: سَبْعَ عَشْرَةَ – مِنَ الْهِجْرَةِ.

ذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيْرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي "الْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ"(ج٧/ص: ٨٥) فِي سَبَبِ ذَلِكَ: أَنَّهُ رُفِعَ إِلَى عُمَرَ صَكٌّ مَكْتُوبٌ لِرَجُلٍ عَلَى آخَرَ بِدَيْنٍ، يَحُلُّ عَلَيْهِ فِي شَعْبَانَ، فَقَالَ: أَيُّ

(١) راجع: "عون المعبود"(ج٧/ص:٦٠)، و"شرح رياض الصالحين" للعلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ.
(٢) "دليل الفالحين"(ج٦/ص:٦٣٧).

شَعْبَانَ؟ أَمِنْ هَذِهِ السَّنَةِ أَمِ الَّتِي قَبْلَهَا، أَمِ الَّتِي بَعْدَهَا؟ ثُمَّ جَمَعَ النَّاسَ، فَقَالَ: ضَعُوا لِلنَّاسِ شَيْئًا يَعْرِفُونَ فِيهِ حُلُولَ دُيُونِهِمْ، فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ أَرَادَ بَعْضُهُمْ أَنْ يُؤَرِّخُوا كَمَا تُؤَرِّخُ الْفُرْسُ بِمُلُوكِهِمْ، كُلَّمَا هَلَكَ مَلِكٌ أَرَّخُوا مِنْ تَارِيخِ وِلَايَةِ الَّذِي بَعْدَهُ، فَكَرِهُوا ذَلِكَ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: أَرِّخُوا بِتَارِيخِ الرُّومِ مِنْ زَمَانِ إِسْكَنْدَرَ، فَكَرِهُوا ذَلِكَ، وَلِطُولِهِ أَيْضًا، وَقَالَ قَائِلُونَ: أَرِّخُوا مِنْ مَوْلِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ. وَقَالَ آخَرُونَ: مِن مَبْعَثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَأَشَارَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَآخَرُونَ أَنْ يُؤَرَّخَ مِنْ هِجْرَتِهِ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ؛ لِظُهُورِهِ لِكُلِّ أَحَدٍ؛ فَإِنَّهُ أَظْهَرُ مِنَ الْمَوْلِدِ وَالْمَبْعَثِ، فَاسْتَحْسَنَ ذَلِكَ عُمَرُ وَالصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَأَمَرَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُؤَرَّخَ مِنْ هِجْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَأَرَّخُوا مِنْ أَوَّلِ تِلْكَ السَّنَةِ مِنْ مُحَرَّمِهَا، وَعِنْدَ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِيمَا حَكَاهُ عَنْهُ السُّهَيْلِيُّ وَغَيْرُهُ: أَنَّ أَوَّلَ السَّنَةِ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ؛ لِقُدُومِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْمَدِينَةِ.

وَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّ أَوَّلَ السَّنَةِ مِنَ الْمُحَرَّمِ؛ لِأَنَّهُ أَضْبَطُ؛ لِئَلَّا تَخْتَلِفَ الشُّهُورُ، فَإِنَّ الْمُحَرَّمَ أَوَّلُ السَّنَةِ الْهِلَالِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ.ا.هـ.

وَقَدِ اخْتُلِفَ فِي الْحِكْمَةِ مِن جَعْلِ مُحَرَّمٍ أَوَّلَ السَّنَةِ، لَا رَبِيعٍ الْأَوَّلِ، فَقِيلَ: لِأَنَّهُ مُنصَرَفُ النَّاسِ مِنَ الْحَجِّ.

وَأَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ فِي "الشُّعَبِ"(رقم:٣٤٩٤)، وَفِي "فَضَائِلِ الْأَوْقَاتِ"(رقم:٢٢٨) مِن طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ مَنصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحْصَنٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ فِي: ﴿وَالْفَجْرِ﴾ [الفجر: ١]: «الْفَجْرُ هُوَ الْمُحَرَّمُ فَجْرُ السَّنَةِ».

قَالَ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ: بِهَذَا يَحْصُلُ الْجَوَابُ عَنِ الْحِكْمَةِ فِي تَأْخِيرِ التَّارِيخِ مِن رَبِيعٍ الْأَوَّلِ إِلَى الْمُحَرَّمِ بَعْدَ أَنِ اتَّفَقُوا عَلَى جَعْلِ التَّارِيخِ مِنَ الْهِجْرَةِ، وَإِنَّمَا كَانَتْ فِي رَبِيعٍ الْأَوَّلِ.ا.هـ.(١)

(١) نقله عنه السيوطي في "الشماريخ"(صـ:١٦).

قلت: وَفِيْ هذا الْجَوَابِ نَظَرٌ مِن وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ فِيْ إِسْنَادِ أَثَرِ ابْنِ عَبَّاسٍ نَظَرًا؛ فَإِنَّ الرَّاوِيَ عَنْهُ لَمْ يُوَثِّقْهُ مُعْتَبَرٌ.

وَالْآخَرُ: أَنَّ تَفْسِيْرَ الْفَجْرِ بِالْمُحَرَّمِ خِلَافُ الْمَعْهُوْدِ لُغَةً وَشَرْعًا.

وَالْأَمْرُ **الثاني** مِنَ الْأُمُوْرِ الَّتِيْ يَنبَغِي التَّنبِيْهُ عَلَيْهَا بِشَأْنِ التَّأْرِيْخِ الْهِجْرِيِّ: أَنَّهُ لَا يَجُوْزُ اسْتِبْدَالُ التَّارِيْخِ الْمِيْلَادِيِّ بِهِ، وَهَذَا الْأَمْرُ عَمَّتْ بِهِ الْبَلْوَى؛ لِارْتِبَاطِ الْمُعَامَلَاتِ الْمَالِيَّةِ فِي الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالْمَصَارِفِ وَالْمُؤَسَّسَاتِ الْعَالَمِيَّةِ فِي الْبُلْدَانِ الْكَافِرَةِ.

وَلَيْسَ هَذَا الْعُذْرُ مُبَرِّرًا؛ لِأَنَّ عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ الْأَخْذَ بِأَسْبَابِ الْقُوَّةِ وَالتَّمْكِيْنِ، قَالَ ﷻ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ﴾[التوبة: ٢٨].

سُئِلتِ "اللَّجْنَةُ الدَّائِمَةُ" عَنِ اعْتِمَادِ التَّارِيْخِ الْمِيْلَادِيِّ الشَّمْسِيِّ فِي عَمَلِ الشَّرِكَاتِ وَالْمُؤَسَّسَاتِ الْمَالِيَّةِ، بِحَيْثُ تُصْبِحُ السَّنَةُ الْمَالِيَّةُ بِهِ، فَأَجَابَتْ: الْوَاجِبُ الْبَقَاءُ عَلَى التَّارِيْخِ الْهِجْرِيِّ، كَمَا دَرَجَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُوْنَ مِنْ عَهْدِ الْفَارُوْقِ إِلَى الْيَوْمِ، وَهُوَ شَرَفٌ لِلْأُمَّةِ.

وَفِيْ فَتْوَى أُخْرَى: لَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِيْنَ التَّأْرِيْخُ بِالْمِيْلَادِيِّ؛ لِأَنَّهُ تَشَبُّهٌ بِالنَّصَارَى، وَمِن شَعَائِرِ دِيْنِهِمْ، وَعِندَ الْمُسْلِمِيْنَ - وَالْحَمْدُ للهِ - تَارِيْخٌ يُغْنِيْهِمْ عَنْهُ، وَيَرْبِطُهُمْ بِنَبِيِّهِمْ مُحَمَّدٍ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ شَرَفٌ عَظِيْمٌ لَهُمْ، وَإِذَا دَعَتِ الْحَاجَةُ يُجْمَعُ بَيْنَهُمَا.ا.هـ.(١)

وَالْأَمْرُ **الثالث**: أَنَّ الِاحْتِفَالَ بِرَأْسِ السَّنَةِ الْهِجْرِيَّةِ بِدْعَةٌ مُحْدَثَةٌ، لَمْ يَفْعَلْهُ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ، وَلَا أَصْحَابُهُ وَلَا أَحَدٌ مِنَ الْقُرُوْنِ الْمُفَضَّلَةِ، وَلَا أَتْبَاعُهُمْ مِن بَعْدِهِ، حَتَّى أُحْدِثَ فِيْ زَمَانِنَا هَذَا؛ تَشَبُّهًا بِالنَّصَارَى الَّذِيْنَ يَحْتَفِلُوْنَ بِرَأْسِ السَّنَةِ الشَّمْسِيَّةِ.

وَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ تَرْكُ الْإِحْدَاثِ فِي الدِّيْنِ، وَقَدْ قَالَ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٢٦٩٧)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٧١٨) مِنْ حَدِيْثِ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا.

---

(١) "فتاوى اللجنة الدائمة"(م.١)(ج٢٦/صـ:٣٩٨، وصـ:٣٩٩).

وَكَذَلِكَ التَّهْنِئَةُ بِحُلُولِ الْعَامِ الْهِجْرِيِّ الْجَدِيدِ لَا دَلِيلَ عَلَيْهَا، وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا السَّلَفُ، فَهِيَ مُحْدَثَةٌ.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

أَيُّهَا الْمُسْلِمُوْنَ، افْتَتِحُوا عَامَكُمُ الْجَدِيْدَ بِتَوْبَةٍ نَصُوْحٍ، وَمُحَاسَبَةِ نُفُوْسِكُمْ، وَاعْتَبِرُوا بِانقِضَاءِ الْأَيَّامِ، وَمُرُوْرِ الْأَعْوَامِ، وَذَهَابِ الْأَعْمَارِ، وَتَقَلُّبِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقّٞۖ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِٱللَّهِ ٱلۡغَرُورُ ﴾[فاطر: ٥].

﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾ [النور: ٣١].

أَيُّهَا الْغَافِلُ! انتَبِهْ، وَتَذَكَّرْ قَوْلَ اللهِ ﷻ: ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣].

قَطَعْتَ شُهُوْرَ الْعَامِ لَهْوًا وَغَفْلَةً ... وَلَمْ تَحْتَرِمْ فِيْمَا أَتَيْتَ الْمُحَرَّمَا
فَلَا رَجَبًا وَافَيْتَ فِيْهِ بِحَقِّهِ ... وَلَا صُمْتَ شَهْرَ الصَّوْمِ صَوْمًا مُتَمَّمَا
وَلَا فِيْ لَيَالِيْ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ الَّذِيْ ... مَضَى كُنتَ قَوَّامًا وَلَا كُنتَ مُحْرِمَا
فَهَلْ لَكَ أَن تَمْحُو الذُّنُوْبَ بِتَوْبَةٍ ... وَتَبْكِيْ عَلَيْهَا حَسْرَةً وَتَنَدُّمَا
وَتَسْتَقْبِلَ الْعَامَ الْجَدِيْدَ بِتَوْبَةٍ ... لَعَلَّكَ أَن تَمْحُو بِهَا مَا تَقَدَّمَا

عاشوراء

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا الله وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

فَقَدْ شَاءَ اللهُ بِعِلْمِهِ وَحِكْمَتِهِ أَن يُفَضِّلَ بَعْضَ الْأَزْمِنَةِ عَلَى بَعْضٍ، وَمِمَّا فَضَّلَهُ مِنَ الْأَزْمِنَةِ: يَوْمُ عَاشُوْرَاءَ، وَهُوَ يَوْمُ الْعَاشِرِ مِن شَهْرِ اللهِ الْمُحَرَّمِ، فَعِندَ الْبَزَّارِ فِي "مُسْنَدِهِ"(ج١٨/صـ:١٥٣) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِصِيَامِ عَاشُوْرَاءَ يَوْمَ الْعَاشِرِ.

وَأَمَّا حَدِيْثُ: «**عَاشُورَاءُ يَوْمُ التَّاسِعِ**» فَإِنَّهُ مَوْضُوْعٌ، كَمَا فِي "الضَّعِيْفَةِ"(رقم:٣٨٤٩).

قَالَ النَّوَوِيُّ فِيْ "شَرْحِ صَحِيْحِ مُسْلِمٍ"(ج٨/صـ:٤): وَالْمَشْهُوْرُ فِي اللُّغَةِ أَنَّ عَاشُوْرَاءَ وَتَاسُوْعَاءَ مَمْدُوْدَانِ، وَحُكِيَ قَصْرُهُمَا.

قَالَ الطِّيْبِيُّ - كَمَا فِي "الْمِرْقَاةِ"(ج٤/صـ:١٤١١) -: قِيْلَ: لَيْسَ فَاعُوْلَاءُ بِالْمَدِّ فِيْ كَلَامِهِمْ غَيْرُهُ، وَقَدْ يَلْحَقُ بِهِ تَاسُوْعَاءُ، وَعَاشُوْرَاءُ مِن بَابِ صِفَةٍ لَمْ يَرِدْ لَهَا فِعْلٌ، وَالتَّقْدِيْرُ يَوْمٌ مُدَّتُهُ عَاشُوْرَاءُ؛ لِلْمُبَالَغَةِ وَالتَّعْظِيْمِ.

قَالَ صَاحِبُ "الْمِرْقَاةِ": أَيْ: عَاشِرٌ وَأَيُّ عَاشِرٍ!.ا.هـ.

وَلِهَذَا الْيَوْمِ مِنَ الْفَضْلِ وَالْأَحْكَامِ:

١. أَنَّهُ مِن جُمْلَةِ أَيَّامِ شَهْرِ اللهِ الْمُحَرَّمِ، الَّذِيْ هُوَ أَحَدُ الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ الْأَرْبَعَةِ، وَهِيَ: ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَمُحَرَّمٌ، وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِيْ بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ.

قَالَ ﷻ: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ ۚ فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾ [التوبة: ٣٦].

وَفِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو القَعْدَةِ، وَذُو الحِجَّةِ، وَالمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى، وَشَعْبَانَ»**.(١)

٢. وَمِن فَضَائِلِهِ: أَنَّ صِيَامَهُ مُسْتَحَبٌّ، يُكَفِّرُ اللهُ بِهِ ذُنُوْبَ سَنَةٍ مَاضِيَةٍ، فَعِندَ مُسْلِمٍ (رقم:١١٦٢) عَنْ أَبِيْ قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«صِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، أَحْتَسِبُ عَلَى اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ»**.

وَفِيْ لَفْظٍ: وَسُئِلَ عَن صَوْمِ يَوْمِ عَاشُوْرَاءَ؟ فَقَالَ: **«يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ»**.

وَهَذِهِ الذُّنُوْبُ صَغَائِرُ، أَمَّا الْكَبَائِرُ فَلَا بُدَّ لَهَا مِن تَوْبَةٍ.

وَيُسْتَحَبُّ صِيَامُ سَائِرِ أَيَّامِ الْمُحَرَّمِ؛ فَلِمُسْلِمٍ (رقم:١١٦٣) عَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«أَفْضَلُ الصِّيَامِ، بَعْدَ رَمَضَانَ، شَهْرُ اللهِ الْمُحَرَّمُ»**.

٣. وَمِن فَضَائِلِهِ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَحَرَّى صِيَامَهُ، فَعَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: **«مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ فَضَّلَهُ عَلَى**

(١) البخاري (رقم:٣١٩٧، و٤٤٠٦، و٤٦٦٢، و٥٥٥٠، و ٧٤٤٧)، ومسلم (رقم:١٦٧٩).

غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا اليَوْمَ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَهَذَا الشَّهْرَ». يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم:٢٠٠٦).

وَلِمُسْلِمٍ (رقم:١١٣٢): «يَطْلُبُ فَضْلَهُ عَلَى الْأَيَّامِ».

٤. وَمِن فَضَائِلِهِ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ صِيَامَهُ بَعْدَ قُدُوْمِهِ إِلَى الْمَدِيْنَةِ، وَلَمْ يُنسَخْ وُجُوْبُهُ إِلَّا بِفَرِيْضَةِ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ المَدِينَةَ صَامَهُ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم:٢٠٠٢)، وَمُسْلِمٌ (رقم:١١٢٥).

وَنَحْوُهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عِندَ الْبُخَارِيِّ (رقم:١٨٩٢، و٤٥٠١)، وَمُسْلِمٍ (رقم:١١٢٦).

وَفِيْ رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ (رقم:١٥٩٢) عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «وَكَانَ يَوْمًا تُستَرُ فِيْهِ الْكَعْبَةُ».

وَفِيْ رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ (رقم: ١١٢٦- [١١٩]) مَرْفُوْعًا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ هَذَا يَوْمٌ كَانَ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ».

وَعَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَيَحُثُّنَا عَلَيْهِ، وَيَتَعَاهَدُنَا عِنْدَهُ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ، لَمْ يَأْمُرْنَا، وَلَمْ يَنْهَنَا وَلَمْ يَتَعَاهَدْنَا عِنْدَهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم:١١٢٨).

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي "الزَّادِ"(ج٢/صـ:٦٨): «فَهَذَا لَا يُمْكِنُ التَّخَلُّصُ مِنْهُ إِلَّا بِأَنَّ صِيَامَهُ كَانَ فَرْضًا قَبْلَ رَمَضَانَ، وَحِينَئِذٍ فَيَكُوْنُ الْمَتْرُوْكُ وُجُوْبَ صَوْمِهِ لَا اسْتِحْبَابَهُ، وَيَتَعَيَّنُ هَذَا وَلَا بُدَّ».

وَقُدُوْمُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي رَبِيْعٍ الْأَوَّلِ، فَعَلَى هَذَا يَكُوْنُ الْأَمْرُ بِذَلِكَ فِيْ أَوَّلِ السَّنَةِ الثَّانِيَةِ، وَفِيْهَا فُرِضَ صِيَامُ رَمَضَانَ، فَلَمْ يَقَعِ الْأَمْرُ بِصَوْمِ عَاشُوْرَاءَ إِلَّا فِيْ سَنَةٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ صَارَ تَطَوُّعًا.

وَذَكَرَ الْحَافِظُ فِي "الْفَتْحِ"(ج٤/صـ:٢٤٧) أَنَّ الْيَهُوْدَ كَانُوْا يَحْسُبُوْنَ يَوْمَ عَاشُوْرَاءَ بِحِسَابِ السِّنِيْنَ الشَّمْسِيَّةِ، فَصَادَفَ يَومُ عَاشُوْرَاءَ بِحِسَابِهِمُ الْيَوْمَ الَّذِيْ قَدِمَ فِيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ الْمَدِيْنَةَ.

وَعَن سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ يَوْمَ عَاشُوْرَاءَ، فَأَمَرَهُ أَن يُؤَذِّنَ فِي النَّاسِ: **«مَنْ كَانَ لَمْ يَصُمْ، فَلْيَصُمْ، وَمَنْ كَانَ أَكَلَ، فَلْيُتِمَّ صِيَامَهُ إِلَى اللَّيْلِ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٢٠٠٧)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١١٣٥).

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي "الزَّادِ"(ج٢/صـ: ٦٦): «وَهَذَا إِنَّمَا يَكُوْنُ فِي الْوَاجِبِ».

وَعَنِ الرُّبَيِّعِ بِنتِ مُعَوِّذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ عَاشُوْرَاءَ إِلَى قُرَى الْأَنصَارِ: **«مَنْ أَصْبَحَ مُفْطِرًا، فَلْيُتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا، فَلْيَصُمْ»**. قَالَتْ: فَكُنَّا نَصُوْمُهُ بَعْدُ، وَنُصَوِّمُ صِبْيَانَنَا، وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللُّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ، فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَاكَ حَتَّى يَكُوْنَ عِندَ الْإِفْطَارِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٩٦٠)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١١٣٦).

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ (رقم: [١٣٧]- ١١٣٦) عَنْهَا، قَالَتْ: **«فَإِذَا سَأَلُونَا الطَّعَامَ، أَعْطَيْنَاهُمُ اللُّعْبَةَ تُلْهِيهِمْ؛ حَتَّى يُتِمُّوا صَوْمَهُمْ»**.

وَظَاهِرُ هَذِهِ الْأَحَادِيْثِ أَنَّ صِيَامَ يَوْمِ عَاشُوْرَاءَ كَانَ وَاجِبًا قَبْلَ أَن يُنسَخَ إِلَى الِاسْتِحْبَابِ، قَالَ النَّوَوِيُّ فِيْ "شَرْحِ مُسْلِمٍ"(ج٨/صـ:٤): اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ صَوْمَ يَوْمِ عَاشُوْرَاءَ الْيَوْمَ سُنَّةٌ لَيْسَ بِوَاجِبٍ، وَاخْتَلَفُوْا فِيْ حُكْمِهِ فِيْ أَوَّلِ الْإِسْلَامِ حِيْنَ شُرِعَ صَوْمُهُ قَبْلَ صَوْمِ رَمَضَانَ، فَقَالَ أَبُوْ حَنِيْفَةَ: كَانَ وَاجِبًا. وَاخْتَلَفَ أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ فِيْهِ عَلَى وَجْهَيْنِ مَشْهُوْرَيْنِ.

وَقَالَ (ج٨/صـ:٥): قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: وَكَانَ بَعْضُ السَّلَفِ يَقُوْلُ: كَانَ صَوْمُ عَاشُوْرَاءَ فَرْضًا، وَهُوَ بَاقٍ عَلَى فَرْضِيَّتِه، لَمْ يُنسَخ.

قَالَ: وَانقَرَضَ الْقَائِلُوْنَ بِهَذَا، وَحَصَلَ الْإِجْمَاعُ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِفَرْضٍ، وَإِنَّمَا هُوَ مُسْتَحَبٌّ، وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَرَاهَةُ قَصْدِ صَوْمِهِ وَتَعْيِيْنِهِ بِالصَّوْمِ، وَالْعُلَمَاءُ

مُجْمِعُوْنَ عَلَى اسْتِحْبَابِهِ وَتَعْيِيْنِهِ؛ لِلْأَحَادِيْثِ، وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كُنَّا نَصُوْمُهُ ثُمَّ تُرِكَ»، فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ لَمْ يَبْقَ كَمَا كَانَ مِنَ الْوُجُوْبِ وَتَأَكُّدِ النَّدْبِ.ا.هـ.

قلت: قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي "الزَّادِ"(٢ج/صـ:٧١) - بَعْدَ أَن ذَكَرَ أَثَرَ ابْنِ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: «يَتَعَيَّنُ أَن يَكُوْنَ الْمَتْرُوْكُ وُجُوْبَهُ».

وَأَثَرُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ضِمْنَ حَدِيْثٍ فِي الصَّحِيْحَيْنِ، وَفِيْهِ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ لَا يَصُوْمُ عَاشُوْرَاءَ، إِلَّا أَن يُوَافِقَ صِيَامَهُ.

وَحَدِيْثُ ابْنِ مَسْعُوْدٍ عِندَ الْبُخَارِيِّ (رقم:٤٥٠٣)، وَمُسْلِمٍ (رقم:١١٢٧): أَنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ دَخَلَ عَلَيْهِ يَوْمَ عَاشُوْرَاءَ، وَهُوَ يَأْكُلُ، فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، ادْنُ، فَكُلْ. قَالَ: إِنِّيْ صَائِمٌ، قَالَ: «كُنَّا نَصُوْمُهُ، ثُمَّ تُرِكَ».

وَعَلَى مَا ذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ أَيْضًا يُحْمَلُ: حَدِيْثُ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ عَاشُوْرَاءَ عَامَ حَجَّ عَلَى الْمِنبَرِ: يَا أَهْلَ الْمَدِيْنَةِ، أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ: **«هَذَا يَوْمُ عَاشُورَاءَ، وَلَمْ يَكْتُبِ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، وَأَنَا صَائِمٌ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْ»**.

٥. وَمِن فَضَائِلِ يَوْمِ عَاشُوْرَاءَ: أَنَّ فِيْهِ ذِكْرَى عَظِيْمَةً؛ فَإِنَّهُ يُذَكِّرُنَا بِرَحْمَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مُوْسَى وَمَن مَعَهُ مِن بَنِيْ إِسْرَائِيْلَ؛ إِذْ أَنجَاهُمْ مِن بَطْشِ فِرْعَوْنَ وَجُنُوْدِهِ.

وَيُذَكِّرُنَا أَيْضًا بِأَنَّنَا أَحَقُّ بِالْأَنبِيَاءِ مِنْ أَقْوَامِهِمُ الَّذِيْنَ خَالَفُوْهُمْ.

فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ الْمَدِيْنَةَ، فَوَجَدَ الْيَهُوْدَ صِيَامًا يَوْمَ عَاشُوْرَاءَ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَا هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي تَصُومُونَه؟»**. فَقَالُوْا: هَذَا يَوْمٌ عَظِيْمٌ، أَنجَى اللهُ فِيْهِ مُوْسَى وَقَوْمَهُ، وَغَرَّقَ فِرْعَوْنَ وَقَوْمَهُ، فَصَامَهُ مُوْسَى شُكْرًا، فَنَحْنُ نَصُوْمُهُ. فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«فَنَحْنُ أَحَقُّ وَأَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ»**. فَصَامَهُ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم:١١٣٠).

وَحِرْصًا مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى مُخَالَفَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ، عَزَمَ فِيْ آخِرِ عُمُرِهِ عَلَى صِيَامِ الْيَوْمِ الَّذِيْ قَبْلَهُ، فَلِمُسْلِمٍ (رقم:١١٣٤) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: حِيْنَ صَامَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَاشُوْرَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، قَالُوْا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِنَّهُ يَوْمٌ تُعَظِّمُهُ الْيَهُوْدُ وَالنَّصَارَى. فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«فَإِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ إِنْ شَاءَ اللهُ صُمْنَا الْيَوْمَ التَّاسِعَ»**.

قَالَ: فَلَمْ يَأْتِ الْعَامُ الْمُقْبِلُ، حَتَّى تُوُفِّيَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

وَفِيْ رِوَايَةٍ: **«لَئِنْ بَقِيتُ إِلَى قَابِلٍ لَأَصُومَنَّ التَّاسِعَ»**.

وَخُلَاصَةُ الْقَوْلِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَهُ فِيْ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُوْرَاءَ أَرْبَعُ حَالَاتٍ – كَمَا فِيْ "لَطَائِفِ الْمَعَارِفِ"(صـ:٤٨) لِابْنِ رَجَبٍ –:

الأولى: أَنَّهُ كَانَ يَصُوْمُهُ بِمَكَّةَ، وَلَا يَأْمُرُ النَّاسَ بِصَوْمِهِ.

الثانية: صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، وَأَكَّدَ الْأَمْرَ بِصِيَامِهِ وَالْحَثَّ عَلَيْهِ بَعْدَ قُدُوْمِهِ الْمَدِيْنَةَ؛ حِيْنَ رَأَى صِيَامَ أَهْلِ الْكِتَابِ لَهُ.

الثالثة: لَمَّا فُرِضَ صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَان تَرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَمْرَ الصَّحَابَةِ بِصِيَامِ عَاشُوْرَاءَ وَتَأْكِيْدَهُ فِيْهِ.

الرابعة: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَزَمَ فِيْ آخِرِ عُمُرِهِ عَلَى أَن لَا يَصُوْمَهُ مُفْرَدًا، بَلْ يَضُمُّ إِلَيْهِ يَوْمًا آخَرَ؛ مُخَالَفَةً لِأَهْلِ الْكِتَابِ فِيْ صِيَامِهِ.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ مِمَّا يَلْزَمُ التَّنبِيْهُ عَلَيْهِ، وَيَجِبُ التَّحْذِيْرُ مِنْهُ ضِمْنَ الْحَدِيْثِ عَنْ عَاشُوْرَاءَ:

◄ أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ تَجَنُّبُ الْبِدْعَةِ فِي الدِّيْنِ؛ فَهِيَ أَعْظَمُ الذَّنبِ بَعْدَ الشِّرْكِ، وَقَد تُوْصِلُ إِلَيْهِ، وَمِن ذَلِكَ: اتِّخَاذُ يَوْمِ عَاشُوْرَاءَ مَأْتَمًا، قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ

فِي "اللَّطَائِفِ"(صـ:٥٤): فَهَذَا مِنْ عَمَل مَنْ ضلَّ سَعْيُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَهُوَ يَحْسَبُ أَنَّهُ يُحْسِنُ صُنْعًا، وَلَمْ يَأْمُرِ اللهُ وَلَا رَسُوْلُهُ بِاتِّخَاذِ أَيَّامِ مَصَائِبِ الْأَنبِيَاءِ وَمَوْتِهِمْ مَأْتَمًا، فَكَيْفَ بِمَن دُوْنَهُمْ!.ا.هـ.

◄ وَكُلُّ مَا رُوِيَ فِيْ فَضْلِ الِاكْتِحَالِ فِيْ يَوْمِ عَاشُوْرَاءَ وَالِاخْتِضَابِ وَالِاغْتِسَالِ فِيْهِ وَالتَّوْسِعَةِ فِيْهِ عَلَى الْعِيَالِ فَإِنَّهُ مَوْضُوْعٌ، مِن وَضْعِ النَّوَاصِبِ.

◄ وَكُلُّ مَا رُوِيَ مِنْ أَحَادِيْثَ وَآثَارٍ فِي صِيَامِ الْوَحْشِ وَالْهَوَامِّ يَوْمَ عَاشُوْرَاءَ فَفِيْهِ نَظَرٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

◄ وَكَذَا مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: **«وَهَذَا يَوْمُ اسْتَوَتْ فِيهِ السَّفِينَةُ عَلَى الْجُودِيِّ، فَصَامَ نُوحٌ؛ شُكْرًا للهِ»**. لَا يَثْبُتُ أَيْضًا.(١)

◄ وَتَخْصِيْصُ لَيْلَةِ عَاشُوْرَاءَ بِالْقِيَامِ بِدْعَةٌ.

◄ وَيَجُوْزُ إِفْرَادُ يَوْمِ عَاشُوْرَاءَ بِالصِّيَامِ مِنْ غَيْرِ كَرَاهَةٍ، حَتَّى وَإِن وَافَقَ يَوْمَ جُمُعَةٍ.

◄ وَلَمْ يَثْبُتْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ الْأَمْرُ بِصِيَامِ الْيَوْمِ الَّذِيْ بَعْدَ يَوْمِ عَاشُوْرَاءَ، وَهُوَ مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم:٢١٥٤) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا مَرْفُوْعًا: **«صُومُوا يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَخَالِفُوا فِيهِ الْيَهُودَ، صُومُوا قَبْلَهُ يَوْمًا، أَوْ بَعْدَهُ يَوْمًا»**. وَإِسْنَادُ هَذَا الْحَدِيْثِ ضَعِيْفٌ.(٢)

---

(١) رواه أحمد (رقم:٨٧١٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وفيه عبد الصمد بن حبيب بن عبد الله الأزدي، ضعيف، وأبوه مجهول.

ورُوِيَ من طريق أخرى مرفوعًا، أخرجه الطبراني في "الكبير"(ج٦/صـ:٦٩) بإسناد فيه من رُمِي بالوضع، راجع: "الضعيفة"(رقم:١٥٠٠، و٥٤١٣).

(٢) فيه: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، سيء الحفظ، وداود بن علي الهاشمي لا يُحْتَجُّ بحديثه.

وذكره الإمام الألباني رَحِمَهُٱللَّهُ في "الضعيفة"(رقم: ٤٢٩٧)، وقال: وذِكْرُ اليوم الذي بعده منكرٌ فيه؛ مخالف لحديث ابن عباس الصحيح، بلفظ: **«لَئِنْ بَقِيتُ إِلَى قَابِلٍ لَأَصُومَنَّ التَّاسِعَ»**. أخرجه مسلم.ا.هـ. =

نَسْأَلُ اللهَ ﷻ الَّذِيْ أَهْلَكَ فِرْعَوْنَ وَجُنُوْدَهُ وَأَنجَى مُوْسَى وَمَن مَعَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ فِيْ هَذَا الْيَوْمِ الْعَظِيْمِ أَن يُهْلِكَ مَنْ هُوَ عَلَى طَرِيْقَةِ فَرْعَوْنَ فِي الْعُتُوِّ وَالِاسْتِكْبَارِ وَالْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ، وَأَن يُنجِيَ الْمُسْتَضْعَفِيْنَ مِنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِيْنَ فِيْ كُلِّ مَكَانٍ، وَالْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ.

وقال الألباني في تعليقه على "صحيح ابن حزيمة"(رقم: ٢٠٩٥): وخالفه – أي: داودَ – عطاءٌ وغيره، فرواه عن ابن عباس موقوفًا، وسنده صحيح عند الطحاويِّ والبيهقيِّ.ا.هـ.

قلت: أخرجه البيهقي (رقم:٨٤٠٤) من طريق عبد الرزاق، عن ابن جريج: أخبرني عطاء، أنه سمع ابن عباس يقوله، فذكره موقوفًا، وهو في "مصنف عبد الرزاق"(رقم:٣٥٩٧).

التوحيد أولا: من مظاهر الجناية على التوحيد في أوساط الأمة

إنَّ الْحَمْدَ لله نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا الله وَحدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْـدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

عِبَادَ اللهِ، إِنَّ اللهَ ﷻ إِنَّمَا خَلَقَ الْجِنَّ وَالْإِنسَ لِعِبَادَتِهِ، كَمَا قَالَ ﷻ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ ٱلْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَىْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق: ١٢].

هَذِهِ الْغَايَةُ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا خَلَقَ اللهُ ﷻ الْجِنَّ وَالْإِنس، فَمَا خَلَقَ اللهُ ﷻ الْخَلْقَ عَبَثًا، وَلَا تَرَكَهُمْ سُدًى، قال ﷻ: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَٰكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴿١١٥﴾ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ ٱلْمَلِكُ ٱلْحَقُّ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْكَرِيمِ ﴿١١٦﴾ وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾[المؤمنون: ١١٥- ١١٧].

وَقَالَ ﷻ: ﴿أَيَحْسَبُ ٱلْإِنسَٰنُ أَن يُتْرَكَ سُدًى﴾ [القيامة: ٣٦]، أَيْ: مِنْ غَيْرِ أَمْرٍ وَّلَا نَهْيْ.

وَقَدْ حَادَ أَكْثَرُ الْجِنِّ وَالْإِنسِ عَنْ هَذِهِ الْغَايَةِ، الَّتِي هِيَ تَوْحِيْدُهُ وَطَاعَتُهُ، فَلَمْ يَقُومُوا بِهَا، قَالَ ﷻ: ﴿ وَمَآ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوۡ حَرَصۡتَ بِمُؤۡمِنِينَ ﴾ [يوسف: ١٠٣].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ فَأَبَىٰٓ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورٗا ﴾ [الإسراء: ٨٩]، و[الفرقان: ٥٠].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ وَإِن تُطِعۡ أَكۡثَرَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنۡ هُمۡ إِلَّا يَخۡرُصُونَ ﴾ [الأنعام: ١١٦].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ وَمَا يُؤۡمِنُ أَكۡثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشۡرِكُونَ ﴾ [يوسف: ١٠٦].

فَاحْمَدِ اللهَ ﷻ يَا مَن وَفَّقَهُ اللهُ لِتَوْحِيْدِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ أَن جَعَلَكَ مُوَحِّدًا، لَمْ يَجْعَلْكَ مِنَ الْكَثْرَةِ، لَمْ يَجْعَلْكَ مُشْرِكًا، لَمْ يَجْعَلْكَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا، لَمْ يَجْعَلْكَ رَاهِبًا فِي كَنِيْسَةٍ، وَلَا مِنْ عُبَّادِ الْبَقَرِ وَالْفُرُوجِ وَالْأَوْثَانِ، وَإِنَّمَا جَعَلَكَ مُسْلِمًا مُوَحِّدًا، تَرْكَعُ لِرَبِّكَ وَتَسْجُدُ، وَتَسْعَى إِلَيْهِ وَتَحْفِدُ، تَرْجُو رَحْمَتَهُ وَتَخْشَى عَذَابَهُ، وَتُؤْمِنُ بِهِ وَتَتَوَكَّلُ عَلَيْهِ، وَتَدْعُوهُ، وَتُنِيبُ إِلَيْهِ، هَذِهِ – واللهِ – أَجَلُّ نِعْمَةٍ، وَأَعْظَمُ مِنَّةٍ امْتَنَّ اللهُ ﷻ بِهَا عَلَيْكَ.

﴿ فَٱذۡكُرُواْ ءَالَآءَ ٱللَّهِ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾ [الأعراف: ٦٩].

رَوَى أَحْمَدُ (رقم:٥، و١٧، و٣٤)، وَابْنُ مَاجَهْ (رقم: ٣٨٤٩)، وَأَبُو يَعْلَى (رقم:١٢١، و١٢٤)، وَغَيْرُهُم مِّن طَرِيْقِ أَوْسَطَ البَجَلِيِّ، قَالَ: خَطَبَنَا أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مَقَامِي هَذَا عَامَ الْأَوَّلِ، وَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: **«سَلُوا اللهَ الْمُعَافَاةَ – أَوْ قَالَ: الْعَافِيَةَ – فَلَمْ يُؤْتَ أَحَدٌ قَطُّ بَعْدَ الْيَقِينِ أَفْضَلَ مِنَ الْعَافِيَةِ – أَوِ الْمُعَافَاةِ»**.

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ (رقم:٥)، وَالنَّسَائِيِّ فِي "عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ"(رقم:٨٨١) التَّصْرِيْحُ بِأَنَّ الْقَائِلَ هُوَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.(١)

(١) وصححه الحاكم (رقم: ١٩٣٨)، والضياء في "المختارة"(ج١/صـ:١٥٥-١٥٧)(رقم: ٦٦، و٦٧، و٦٨)، والألباني في "صحيح الأدب المفرد"(رقم: ٥٦١)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٧٠٦).

أَلَا وَإِنَّ رُكْنَ الْيَقِيْنِ وَأَسَاسَهُ، وَأَصْلَهُ وَغِرَاسَهُ: تَوْحِيْدُ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ، فَهُوَ أَصْلُ الدِّيْنِ، وَأُسُّهُ الْمَتِيْنُ، وَرُكْنُهُ الرَّكِيْنُ، ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٦٥﴾ بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ﴾[الزمر:٦٥-٦٦].

فَالْعِلْمُ بِالتَّوْحِيْدِ أَوْجَبُ الْعِلْمِ، وَالْعَمَلُ بِهِ أَوْجَبُ الْعَمَلِ، وَالدَّعْوَةُ إِلَيْهِ أَوْجَبُ الدَّعْوَةِ، وَالصَّبْرُ عَلَى الْأَذَى فِيْهِ أَوْجَبُ الصَّبْرِ، وَهُوَ دَعْوَةُ جَمِيْعِ الْأَنبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِيْنَ، كَمَا قَالَ ﷻ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾[النحل: ٣٦].

وَهُوَ دَعْوَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، فَدَعْوَتُهُمْ دَعْوَةٌ إِلَى التَّوْحِيْدِ وَالْمُتَابَعَةِ، تَوْحِيْدِ اللهِ ﷻ وَمُتَابَعَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، مُنذُ زَمَنِ الصَّحَابَةِ، ثُمَّ التَّابِعِيْنَ، ثُمَّ مَن بَعْدَهُم مِّنَ الْقُرُونِ الْمُفَضَّلَةِ، وَمَن بَعْدَهُم مِّنَ الْعُلَمَاءِ الرَّبَانِيِّيْنَ، وَالْقَادَةِ الْمُصْلِحِيْنَ وَالْأَئِمَّةِ الْمُجَدِّدِيْنَ، وَمَن سَلَكَ مَسْلَكَهُمْ فِي الْبَدْءِ بِالتَّوْحِيْدِ، وَإِعْطَاءِهِ الْأَوْلَوِيَّةَ، كَالْإِمَامِ مَالِكٍ وَالْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ، وَالْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ، وَابْنِ الْقَيِّمِ، وَشَيْخِ الْإِسْلَامِ النَّجْدِيِّ الَّذِي جَدَّدَ اللهُ بِهِ أَمْرَ التَّوْحِيْدِ عَلَى رَأْسِ الْقَرْنِ الثَّالِثَ عَشَرَ، بَعْدَ أَن كَادَت تَّندَرِسُ مَعَالِمُهُ، وَتُهْدَمُ قَوَائِمُهُ.

فَكَانَتْ جُهُودُهُ مُبَارَكَةً، وَصَنَّفَ الْمُصَنَّفَاتِ الْقَيِّمَةَ فِي تَقْرِيْرِ التَّوْحِيْدِ وَبَيَانِهِ، وَبَيَانِ مَا يُضَادُّهُ، وَتَفْنِيْدِ شُبَهِ الْمُشْرِكِيْنَ، فَوَضَعَ اللهُ لَهَا الْقَبُولَ، وَجَعَلَ فِيْهَا الْبَرَكَةَ، كَـ: "نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ"، وَ"الْأُصُولِ الثَّلَاثَةِ"، وَ"الْقَوَاعِدِ الْأَرْبَعِ"، وَ"كَشْفِ الشُّبُهَاتِ"، وَ"كِتَابِ التَّوْحِيْدِ".

وَهَذِهِ الدَّعْوَةُ الْمُبَارَكَةُ فِي الْبِلَادِ الْيَمَنِيَّةِ بِلَادِ الْإِيْمَانِ وَالْحِكْمَةِ هِيَ امْتِدَادٌ لِتِلْكَ الدَّعْوَةِ الزَّكِيَّةِ الْمُبَارَكَةِ، وَالَّتِي مَا فَتِئَ أَعْدَاءُ الدِّيْنِ يَكِيْدُونَهَا وَيَمْكُرُونَ بِأَهْلِهَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ، ﴿بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَن نَّكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَندَادًا﴾ [سبأ: ٣٣].

حَالُهُمْ كَمَا قَالَ رَبُّنَا ﷻ: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [التوبة: ٣٢].

أَيُّهَا النَّاسُ، فِي وَاقِعِ الْأُمَّةِ مَظَاهِرُ كَثِيْرَةٌ فِيْهَا جِنَايَةٌ عَلَى التَّوْحِيْدِ، وَهَذِهِ الْمَظَاهِرُ هِيَ أَعْظَمُ مَا رُزِئَتْ بِهِ الْأُمَّةُ؛ فَإِنَّ فِي سَلَامَةِ التَّوْحِيْدِ صِيَانَةً لِمَصَالِحِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

فَلَا تَمْكِيْنَ إِلَّا بِتَحْرِيْدِ التَّوْحِيْدِ لِلْعَزِيْزِ الْحَمِيْدِ، كَمَا قَالَ ﷻ: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْـًٔا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [النور: ٥٥].

وَلَا أَمْنَ إِلَّا بِهِ، قَالَ ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢].

وَفِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]، شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وَقَالُوا: أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]». (١)

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

فَالشِّرْكُ بِاللهِ أَعْظَمُ الذَّنبِ، وَأَعْظَمُ الظُّلْمِ، لَا يَغْفِرُهُ اللهُ ﷻ لِصَاحِبِهِ إِن مَاتَ عَلَيْهِ وَقَدْ قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَجُ وَبَلَغَتْهُ دَعْوَةُ الرُّسُلِ.

قَالَ ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨، و١١٦].

وَهُوَ مُحْبِطٌ لِلْعَمَلِ، لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنَ الْمُشْرِكِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا.

وَقَالَ ﷻ بَعْدَ أَن ذَكَرَ عَدَدًا مِنَ الْأَنبِيَاءِ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ: ﴿ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِي بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَلَوْ أَشْرَكُواْ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨].

---

(١) البخاري (رقم: ٣٢، و٣٣٦٠، و٣٤٢٨، و٣٤٢٩، و٤٧٧٦، و٦٩١٨، و٦٩٣٧)، ومسلم (رقم: ١٢٤).

وَقَالَ ﷻ مُخَاطِبًا سَيِّدَ الْمُوَحِّدِيْنَ وَقُدْوَةَ الْعَابِدِيْنَ: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٦٥﴾ بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥ - ٦٦].

وَقَالَ ﷻ فِي الْمُشْرِكِيْنَ: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣].

فَمِن مَظَاهِرِ الْجِنَايَةِ عَلَى التَّوْحِيْدِ:

◄ الْجَهْلُ بِأَنَّ الشِّرْكَ أَعْظَمُ الذَّنبِ، فَأَعْظَمُ الْفِقْهِ: أَن تَعْلَمَ أَنَّ التَّوْحِيْدَ أَعْظَمُ حَسَنَةٍ، وَأَنَّ الشِّرْكَ أَعْظَمُ خَطِيْئَةٍ.

لَوْ ذُكِرَ فِي دِيَارِ الْإِسْلَامِ – لَا سِيَّمَا فِي مِثْلِ الْمُجْتَمَعِ الْيَمَنِيِّ الَّذِي لَا زَالَ مُحَافِظًا عَلَى كَثِيْرٍ مِنَ الْقِيَمِ وَالتَّعَالِيْمِ الشَّرْعِيَّةِ، بِحَمْدِ اللهِ - لَوْ ذُكِرَ قَتْلُ النَّفْسِ الْمُحَرَّمَةِ لَاسْتَعْظَمُوهُ، وَحُقَّ لَهُمْ أَن يَسْتَعْظِمُوهُ؛ لِأَنَّهُ عَظِيْمَةٌ، وَلَوْ ذُكِرَ الزِّنَا وَأَنَّ رَجُلًا زَنَى بِأُمِّهِ أَوْ بِابْنَتِهِ أَوْ بِأُخْتِهِ لَاسْتَعْظَمُوهُ، وَحُقَّ لَهُمْ أَن يَسْتَعْظِمُوهُ؛ لِأَنَّهُ عَظِيْمَةٌ، وَلَوْ ذُكِرَ اللِّوَاطُ وَالرِّبَا وَشُرْبُ الْخَمْرِ وَالسَّرِقَةُ، وَغَيْرُهَا مِن كَبَائِرِ الذُّنُوبِ لَا سْتُعْظِمَتْ، وَلَا غَرَابَةَ؛ لِأَنَّهَا عَظِيْمَةٌ.

لَكِن لَوْ ذُكِرَ أَنَّ فُلَانًا يَدْعُو الْخَمْسَةَ أَوْ عَلِيًّا أَوِ الْحَسَنَ أَوِ الْحُسَيْنَ أَوِ الْجَيْلَانِيَّ أَوِ ابْنَ عَلْوَانَ أَوِ الْعَيْدَرُوسَ أَوِ الْوَلِيَّ الْفُلَانِيَّ فِي قَبْرِهِ مِن دُونِ اللهِ، وَيَسْتَغِيْثُ بِهِمْ، وَيَسْأَلُهُمْ جَلْبَ النَّفْعِ وَدَفْعَ الضُّرِّ، أَوْ يَذْبَحُ لِلْجِنِّ، أَوْ يُمَارِسُ السِّحْرَ، لَمَا اسْتَعْظَمَهُ الْكَثِيْرُ كَاسْتِعْظَامِهِمْ لِمَا دُونَهُ مِنَ الْكَبَائِرِ، وَهَذَا مِنْ غُرْبَةِ التَّوْحِيْدِ!.

إِنَّ الشِّرْكَ باللهِ ﷻ، سَوَاءٌ بِدُعَاءِ غَيْرِ اللهِ دُعَاءَ الْعِبَادَةِ، أَوْ بِالذَّبْحِ لِغَيْرِ اللهِ، أَوْ بِمُمَارَسَةِ السِّحْرِ، أَوْ بِغَيْرِ ذَلِكَ مِن صُوَرِ الشِّرْكِ الْأَكْبَرِ الْمُخْرِجِ مِنَ الْمِلَّةِ أَعْظَمُ مِن قَتْلِ النَّفْسِ الْمُحَرَّمَةِ، وَمِنَ الزِّنَا، وَمِن سَائِرِ الْكَبَائِرِ الَّتِي هِيَ دُونَهُ.

◄ وَمِن مَظَاهِرِ الْجِنَايَةِ عَلَى التَّوْحِيْدِ: الْجَهْلُ بِكَثِيْرٍ مِن صُوَرِ الشِّرْكِ، حَتَّى إِنَّ مِنَ النَّاسِ مَن يَحْصُرُ الشِّرْكَ باللهِ عَلَى مُجَرَّدِ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ وَنَحْوِهَا، وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْجَهْلِ؛

فَإِنَّ الشِّرْكَ بِاللهِ ﷻ هُوَ صَرْفُ الْعِبَادَةِ لِغَيْرِ اللهِ ﷻ، فَمَن صَرَفَ شَيْئًا مِنَ الْعِبَادَاتِ لِغَيْرِ اللهِ ﷻ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَالْعِبَادَةُ – كَمَا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ – هِيَ: اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ: مِنْ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ الْبَاطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ.(١)

◄ وَمِن مَظَاهِرِ الْجِنَايَةِ عَلَى التَّوْحِيْدِ: الْجَهْلُ بِمَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاعْتِقَادُ أَنَّ التَّوْحِيْدَ الَّذِي يَبْرَأُ بِهِ صَاحِبُهُ مِنَ الشِّرْكِ: تَوْحِيْدُ الرُّبُوبِيَّةِ فَقَطْ، وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْجَهْلِ؛ فَإِنَّ الْعَبْدَ لَا يَكُونُ مُوَحِّدًا للهِ إِلَّا إِذَا وَحَّدَهُ فِي رُبُوبِيَّتِهِ وَأُلُوهِيَّتِهِ وَأَسْمَاءِهِ وَصِفَاتِهِ.

فَأَمَّا تَوْحِيْدُ الرُّبُوبِيَّةِ: فَهُوَ إِفْرَادُ اللهِ ﷻ بِأَفْعَالِهِ مِنَ الْخَلْقِ وَالرِّزْقِ وَالْإِحْيَاءِ وَالْإِمَاتَةِ وَتَدْبِيْرِ الْكَوْنِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَهَذَا الْقِسْمُ مِنْ أَقْسَامِ التَّوْحِيْدِ كَانَ الْمُشْرِكُونَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يُقِرُّونَ بِهِ، وَلَا يَجْحَدُونَهُ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، وَقَاتَلَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وَاسْتَحَلَّ دِمَائَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُشْرِكُونَ بِاللهِ فِي أُلُوهِيَّتِهِ، بِعِبَادَتِهِمُ الْأَصْنَامَ، قَالَ ﷻ: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴾ [العنكبوت:٦]، وَقَالَ ﷻ: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّن نَّزَّلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ مِنۢ بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۚ قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [العنكبوت: ٦٣]، وَقَالَ ﷻ: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّن نَّزَّلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ مِنۢ بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۚ قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾[العنكبوت: ٦٣].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۚ قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾[لقمان: ٢٥].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۚ قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِىَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوْ أَرَادَنِى بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَٰتُ رَحْمَتِهِۦ ۚ قُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ ۖ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴾ [الزمر: ٣٨].

(١) "مجموع الفتاوى"(ج١٠/صـ: ١٤٩).

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ ٱلْعَزِيزُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [الزخرف:٩].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾[الزخرف: ٨٧].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِى مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَٰذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزمر: ٣].

وَأَمَّا تَوْحِيْدُ الْأُلُوهِيَّةِ: فَهُوَ إِفْرَادُ اللهِ ﷻ بِأَفْعَالِ الْعِبَادِ الَّتِي هِيَ عِبَادَاتٌ، أَيْ: إِفْرَادُهُ ﷻ بِالْعِبَادَةِ، وَهُوَ مَعْنَى: لَا إِلَه إِلَّا اللهُ، أَيْ: لَا مَعْبُودَ بِحَقٍّ إِلَّا اللهُ.

فَمِنَ الْجَهْلِ الْبَالِغِ أَن يُقَالَ فِي مَعْنَى (لَا إِلَه إِلَّا اللهُ): لَا خَالِقَ وَلَا رَازِقَ إِلَّا اللهُ.

وَلَا شَكَّ أَنَّهُ لَا خَالِقَ وَلَا رَازِقَ إِلَّا اللهُ، وَلَكِن لَيْسَ هَذَا هُوَ مَعْنَى لَا إِلَه إِلَّا اللهُ، فَالْمُشْرِكُونَ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كَانُوا أَعْلَمَ بِمَعْنَى (لَا إِلَه إِلَّا اللهُ) مِن كَثِيْرٍ مِنَ النَّاسِ فِي زَمَانِنَا، وَكَانُوا يُقِرُّونَ بِأَنَّهُ لَا خَالِقَ وَلَا رَازِقَ إِلَّا اللهُ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ إِفْرَادِ اللهِ بِالْعِبَادَةِ، قَالَ ﷻ: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوٓا۟ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [الصافات: ٣٥].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَعَجِبُوٓا۟ أَن جَآءَهُم مُّنذِرٌ مِّنْهُمْ ۖ وَقَالَ ٱلْكَٰفِرُونَ هَٰذَا سَٰحِرٌ كَذَّابٌ ۝٤ أَجَعَلَ ٱلْءَالِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ ۝٥ وَٱنطَلَقَ ٱلْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ ٱمْشُوا۟ وَٱصْبِرُوا۟ عَلَىٰٓ ءَالِهَتِكُمْ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ يُرَادُ﴾ [ص: ٤ - ٦].

وَأَعْظَمُ مِن ذَلِكَ تَفْسِيْرُ الِاتِّحَادِيَّةِ (الْقَائِلِيْنَ بِوَحْدَةِ الْوُجُودِ) لِـ: (لَا إِلَه إِلَّا اللهُ) بِأَنَّهُ: مَا فِي الْوُجُودِ إِلَّا اللهُ، فَهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ اللهَ ﷻ هُوَ هَذَا الْوُجُودُ بِأَسْرِهِ!، تَعَالَى اللهُ عَمَّا يَقُولُونَ.

حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ فِي هَذَا الْمَعْنَى:

اللهُ رَبِّي لَا إِلَهَ سِوَاهُ ... مَا فِي الْوُجُودِ حَقِيْقَةً إِلَّا هُوَ!

وَهَذَا الْبَيْتُ يَصْدُعُ بِهِ بَعْضُ الْخُطَبَاءِ مِنَ الْجُهَّالِ وَأَهْلِ الْأَهْوَاءِ مِنْ عَلَى الْمَنَابِرِ فِي خُطَبِ الْجُمُعَةِ، وَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ مَدْلُولَهُ!، وَأَصْرَحُ مِنْهُ قَوْلُ آخَرَ:

فَافْتَحْ كِتَابَ الْكَوْنِ تَقْرَأُ قِصَّةً ... هَلْ فِي الْوُجُودِ حَقِيقَةً إِلَّا هُو؟!

وَأَمَّا تَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ فَهُوَ إِفْرَادُ اللهِ ﷻ بِمَا ثَبَتَ لَهُ مِن الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى وَصِفَاتِ الْكَمَالِ وَنُعُوتِ الْجَلَالِ، عَلَى الْوَجْهِ اللَّائِقِ بِهِ ﷻ، بِلَا تَشْبِيهٍ وَلَا تَكْيِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ.

◄ وَمِن مَظَاهِرِ الْجِنَايَةِ عَلَى التَّوْحِيدِ: الْإِخْلَالُ بِالْوَلَاءِ وَالْبَرَاءِ، إِمَّا بِكَمَالِهِ، وَإِمَّا بِأَصْلِهِ، هَذَا الَّذِي يَسْعَى إِلَيْهِ الْكَافِرُونَ وَيَدْأَبُونَ مِنْ أَجْلِهِ لَيْلًا وَنَهَارًا، تَحْتَ عِدَّةِ شِعَارَاتٍ وَمُسَمَّيَاتٍ، إِمَّا: التَّسَامُحِ الدِّينِيِّ!، أَوْ حِوَارِ الْأَدْيَانِ!، أَوْ قَبُولِ الْآخَرِ!، أَوْ حُرِّيَّةِ الْفِكْرِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ.

فَإِذَا ضَعُفَتْ هَذِهِ الْعَقِيدَةُ وَاضْمَحَلَّتْ ضَعُفَ الْإِيْمَانُ وَاضْمَحَلَّ، فَلَا إِيْمَانَ إِلَّا بِوَلَاءٍ وَبَرَاءٍ، قَالَ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡكَٰفِرِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۚ﴾ [النساء: ١٤٤].

وَقَالَ ﷻ: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١].

وَقَالَ ﷻ: ﴿لَّا تَجِدُ قَوۡمٗا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوۡ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ أَوۡ أَبۡنَآءَهُمۡ أَوۡ إِخۡوَٰنَهُمۡ أَوۡ عَشِيرَتَهُمۡۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلۡإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٖ مِّنۡهُۖ وَيُدۡخِلُهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ أُوْلَٰٓئِكَ حِزۡبُ ٱللَّهِۚ أَلَآ إِنَّ حِزۡبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢].

وَحِزْبُ اللهِ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، حِزْبٌ وَاحِدٌ، أَمَّا الْحِزْبِيَّاتُ الَّتِي ابْتُلِيَ بِهَا الْكَثِيْرُ فَإِنَّهَا مِنَ الْبِدَعِ الَّتِي تُضْعِفُ الْوَلَاءَ وَالْبَرَاءَ وَقَد تَّذْهَبُ بِهِ إِذَا كَانَتْ عَلَى أُسُسٍ كُفْرِيَّةٍ، فَالْحِزْبِيَّةُ وَلَاءٌ وَبَرَاءٌ ضَيِّقٌ، مَا أَنزَلَ اللهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ، دَعْ عَنْكَ الْمُسَمَّيَاتِ الْمُزَخْرَفَةَ وَالشِّعَارَاتِ الْبَرَّاقَةَ، وَالْهُتَافَاتِ السَّخِيْفَةَ الَّتِي لَا تُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا، قَالَ ﷻ:

﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمۡ رَٰكِعُونَ ٥٥ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزۡبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلۡغَٰلِبُونَ﴾ [المائدة: ٥٥ - ٥٦].

وَقَالَ ﷻ: ﴿إِنَّمَا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَأَخۡرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخۡرَاجِكُمۡ أَن تَوَلَّوۡهُمۡۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [الممتحنة: ٩]، وَقَالَ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوۡمَةَ لَآئِمٖۚ﴾ [المائدة: ٥٤].

وَقَالَ ﷻ: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلۡكَٰفِرِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ فَلَيۡسَ مِنَ ٱللَّهِ فِي شَيۡءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنۡهُمۡ تُقَىٰةٗۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفۡسَهُۥۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلۡمَصِيرُ﴾ [آل عمران: ٢٨].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَلَوۡ كَانُواْ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمۡ أَوۡلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٨١].

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامُ: فَبَيَّنَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنَّ الْإِيمَانَ بِاللهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مُسْتَلْزِمٌ لِعَدَمِ وَلَايَتِهِمْ، فَثُبُوتُ وَلَايَتِهِمْ يُوجِبُ عَدَمَ الْإِيمَانِ؛ لِأَنَّ عَدَمَ اللَّازِمِ يَقْتَضِي عَدَمَ الْمَلْزُومِ.ا.هـ.(١)

وَمَعْنَى الْوَلَاءِ: الْمَحَبَّةُ وَالنُّصْرَةُ، وَمَعْنَى الْبَرَاءِ: الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ، وَالْعَدَاوَةُ فِي الْأَبْدَانِ، وَالْبَغْضَاءُ فِي الْقُلُوبِ، قَالَ ﷻ: ﴿قَدۡ كَانَتۡ لَكُمۡ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذۡ قَالُواْ لِقَوۡمِهِمۡ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمۡ وَمِمَّا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرۡنَا بِكُمۡ وَبَدَا بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةُ وَٱلۡبَغۡضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ وَحۡدَهُۥٓ﴾ [الممتحنة: ٤].

وَفِي "مُسْنَدِ أَحْمَدَ"(رقم: ١٨٥٢٤) مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ أَوْثَقَ عُرَى الْإِيمَانِ أَنْ تُحِبَّ فِي اللهِ، وَتُبْغِضَ فِي اللهِ**».(٢)

---

(١) "اقتضاء الصراط المستقيم"(ج١/ص: ٥٥٠)(ط. دار عالم الكتب).

(٢) وله شواهد، ذكرها الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيحة"(رقم: ٩٩٨، و١٧٢٨).

وَمِن مَظَاهِرِ الْإِخْلَالِ بِالْوَلَاءِ وَالْبَرَاءِ إِمَّا بِكَمَالِهِ أَوْ بِأَصْلِهِ: تَعْظِيْمُ الْكَافِرِيْنَ، وَإِجْلَالُهُمْ، فَكَمْ نَسْمَعُ مِنْ أُنَاسٍ، مِمَّن يَقُولُ: الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَالصِّينِيُّونَ وَالْيَابَانِيُّونَ اخْتَرَعُوا وَصَنَعُوا وَعَمِلُوا لَنَا، وَالْمُسْلِمُونَ مَاذَا صَنَعُوا؟! سُبْحَانَ اللهِ!.

هَذِهِ سُنَنٌ كَوْنِيَّةٌ يُهْدَى إِلَيْهَا الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، مَكَّنَ اللهُ الْكَافِرِيْنَ مِنْهَا، وَسَخَّرَهُمْ لِخِدْمَةِ الْمُسْلِمِيْنَ، كَمَا كَانَ الشَّيْخُ ابْنُ عُثَيْمِيْنٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يَقُولُ ذَلِكَ.

ثُمَّ إِنَّهُمْ لَا يُرِيْدُونَ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ إِلَّا أَن يَبْقَوا مُسْتَهْلِكِيْنَ، وَتَبْقَى بُلْدَانُهُمْ سُوْقًا لِبَضَائِعِهِمْ، وَإِنَّمَا أَوْقَعَ الْمُسْلِمِيْنَ فِي الذُّلِّ وَالْهَوَانِ وَالتَّبَعِيَّةِ تَخَلُّفُهُمْ عَن دِيْنِهِمْ، فَهَذَا هُوَ التَّخَلُّفُ الْحَقِيْقِيُّ.

فَيَحْمِلُهُ ذَلِكَ عَلَى تَعْظِيْمِهِمْ، وَرُبَّمَا إِلَى اعْتِقَادِ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ، وَهَذَا مِن نَّوَاقِضِ الْإِسْلَامِ، فَمِن نَّوَاقِضِهِ: عَدَمُ تَكْفِيْرِ الْكَافِرِ، أَوِ الشَّكُّ فِي كُفْرِهِ، أَوْ تَصْحِيْحُ مَذْهَبِهِ، أَوِ اعْتِقَادُ أَنَّهُ يَسَعُ أَحَدًا الْخُرُوجُ عَن شَرِيْعَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

رَوَى مُسْلِمٌ (رقم: ١٥٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: **«وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، وَلَا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»**.

وَهَذَا التَّعْظِيْمُ لِلْكَافِرِيْنَ يَنجُمُ عَنْهُ ازْدِرَاءُ الْمُسْلِمِيْنَ، وَاعْتِقَادُ أَنَّ الْإِسْلَامَ سَبَبُ وُقُوعِ الْمُسْلِمِيْنَ فِي هَذِهِ التَّبَعِيَّةِ وَهَذَا الضَّعْفِ؛ فَرَاحَ مَن رَاحَ يُرَوِّجُ لِأَفْكَارِ الْكَافِرِيْنَ الْمُخْتَلِفَةِ، فَهَذَا يُعَظِّمُ أَفْكَارَ مَارِكْسَ وَلِيْنِيْنَ، وَهَذَا يُعَظِّمُ أَلْبَيْرت أَينشْتَايَن تَعْظِيمًا مُفْرِطًا، وَيَصِفُهُ بِأَوْصَافٍ لَا تَنبَغِي إِلَّا لِلْأَنبِيَاءِ، وَتَشَتَّتَ الْكَثِيْرُ، مَا بَيْنَ قَوْمِيَّةٍ، وَوَطَنِيَّةٍ، وَدِيْمُقْرَاطِيَّةٍ، وَاشْتِرَاكِيَّةٍ، وَحِزْبِيَّةٍ، وَأَدْهَى مِنْ هَذَا وَأَمَرُّ: الْبَاطِنِيَّةُ وَأَفْرَاخُهَا قَدِيْمًا وَحَدِيْثًا، نَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ!.

وَلَا زِلْنَا نَسْمَعُ بَيْنَ الْحِيْنِ وَالْآخَرِ مَن يَقُولُ: الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى أَفْضَلُ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ؛ الْيَهُودُ عَلَى دِيْنِهِمْ!، وَالْمُسْلِمُونَ يَغُشُّونَ وَيَكْذِبُونَ، وَرُبَّمَا اسْتَدَلَّ بِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى:

﴿وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [الجاثية: ١٦]، وَمَا فِي مَعْنَاهَا مِنَ الْآيَاتِ، فِي شَأْنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

وَهَذَا الْقَوْلُ غَايَةٌ فِي الْجَهْلِ بِالشَّرْعِ وَالْوَاقِعِ.

أَمَّا كَوْنُهُ جَهْلًا بِالشَّرْعِ؛ فَلِأَنَّ الْمُرَادَ بِالْعَالَمِيْنَ: عَالَمُو زَمَانِهِمْ، ثُمَّ لَمَّا غَيَّرُوا غَيَّرَ اللهُ مَا بِهِمْ، قَالَ ﷻ: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓا۟ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾[الصف: ٥].

وَقَالَ ﷻ: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٦٠].

وَالْمُسْلِمُ وَإِن بَلَغَ مَا بَلَغَ فِي الْفُسُوقِ وَالْعِصْيَانِ خَيْرٌ مِن مِلْءِ الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِيْنَ، فَإِنَّ مَعَهُ التَّوْحِيْدَ، وَهُوَ أَعْظَمُ حَسَنَةٍ، وَمَعَ الْكَافِرِ: كُفْرُهُ وَشِرْكُهُ، وَهُوَ أَعْظَمُ خَطِيْئَةٍ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ (رقم: ٥٠٩١، و٦٤٤٧) عَنْ سَهْلِ بن سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: **«مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟»** قَالُوا: حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْتَمَعَ، قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ، فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: **«مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟»** قَالُوا: حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لاَ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لاَ يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لاَ يُسْتَمَعَ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الأَرْضِ مِثْلَ هَذَا»**.

وَلَا يَعْنِي هَذَا أَنَّنَا نَرْضَى لِلْمُسْلِمِيْنَ بِهَذَا الْحَالِ الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ الْآنَ، مِنَ الضَّعْفِ وَالتَّبَعِيَّةِ وَعَدَمِ الْأَخْذِ بِالْأَسْبَابِ الَّتِي يُغْنِيْهُمُ اللهُ بِهَا عَنْ أَعْدَائِهِمْ؛ فَإِنَّ الَّذِي حَصَلَ لَهُمْ هُوَ بِسَبَبِ ضَعْفِ تَمَسُّكِهِمْ بِدِيْنِهِمْ، لَا بِسَبَبِ الْإِسْلَامِ.

وَأَمَّا الْجَهْلُ بِالْوَاقِعِ فَإِنَّ فِي أَوْسَاطِ الْكَافِرِيْنَ مِنَ الْقَبَائِحِ وَالْفَوَاحِشِ وَالْمُنْكَرَاتِ وَالْبَوَائِقِ وَالْكَذِبِ وَالْغِشِّ وَالْخِدَاعِ مَا لَيْسَ فِي أَوْسَاطِ الْمُسْلِمِيْنَ عُشْرُ مِعْشَارِهِ.

جَمَعَنِي لِقَاءٌ فَوْقَ بَاصٍ بِأَحَدِ الْعَامَّةِ، وَهُوَ يُثْنِي عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَيَقُولُ: اللهُ مَا رَزَقَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى إِلَّا لِأَنَّهُ يُحِبُّهُمْ!، كَذَا قَالَ! وَهَذَا كَذِبٌ عَلَى اللهِ، قَالَ ﷻ: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ﴾ [الصف: ٧].

وَقَالَ ﷻ: ﴿أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ۝٦٨ قُلْ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [يونس: ٦٨-٦٩].

وَقَدْ رَدَّ اللهُ عَلَى مَزَاعِمِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى الْكَاذِبَةِ، فَقَالَ: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ ۚ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم ۖ بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ ۚ﴾ [المائدة: ١٨].

وَقَالَ ﷻ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِىِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [النساء: ١٢٣].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَقَالُوا۟ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ ۗ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ۗ قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١].

قُلْتُ لِهَذَا الرَّجُلِ، وَقَدْ كَانَ يُرَدِّدُ مَا يَقُولُ، وَيُصِرُّ عَلَيْهِ، وَلَا يَقْتَنِعُ بِخِلَافِهِ: أَتَرْضَى أَن يَكُونَ لَكَ مَا لِأَثْرِيَاءِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِنَ الْأَمْوَالِ، وَامْرَأَتُكَ تَخْرُجُ شِبْهَ عَارِيَةٍ مِن بَيْتِكَ، فَتُصَادِقُ مَن شَاءَتْ، دُونَ أَن تُنكِرَ عَلَيْهَا، وَدُونَ قُيُودٍ أَوْ ضَوَابِطَ، وَتَخْرُجُ ابْنَتُكَ فَتَصْنَعُ كَذَلِكَ، وَتَرْجِعُ بِعَشِيقِهَا إِلَى بَيْتِكَ، وَتَشْرَبُ الْخَمْرَ كَمَا تَشْرَبُ الْمَاءَ، وَتَأْكُلُ لَحْمَ الْخِنزِيرِ، وَبِالْجُمْلَةِ تَكُونُ حَيَاتُكَ بَهِيمِيَّةً، كَمَا هِيَ حَيَاةُ الْكَافِرِينَ؟!.

فَاسْتَحْيَا الرَّجُلُ، وَانقَطَعَ، وَقَالَ: لَا، مَا أَرْضَى أَن أَكُونَ كَذَلِكَ، قُلْتُ لَهُ: فَاحْمَدِ اللهَ ﷻ عَلَى مَا مَنَّ بِهِ عَلَيْكَ مِنَ النَّجَاةِ مِنْ أَحْوَالِهِمْ، وَاعْرِفْ لِهَذَا الدِّيْنِ قَدْرَهُ.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَمِن ضَعْفِ الْوَلَاءِ وَالْبَرَاءِ أَيْضًا: التَّعَلُّقُ بِمُبَارَيَاتِ كُرَّةِ الْقَدَمِ، وَكُرَةُ الْقَدَمِ فِتْنَةٌ لَيْسَتْ بِالْهَيِّنَةِ، فُتِنَ بِهَا كَثِيْرٌ مِنَ النَّاسِ، وَشُغِلُوا عَنْ أَمْرِ مَعَادِهِمْ بِالتُّرَّهَاتِ: عَاشَ النَّجْمُ!، وَيَحْيَا الْفَرِيْقُ!.

فَصَارَ لِكُرَةِ الْقَدَمِ مِنَ الْأَنصَارِ مَا لَيْسَ لِصَلَاةِ الْجَمَاعَةِ، وَحِلَقِ الْعِلْمِ وَمَجَالِسِ الذِّكْرِ فِي الْمَسَاجِدِ، وَصَارَ لِمِيْسِي وَرُونَالْدُو وَأَمْثَالِهِمَا مِنَ الْمُغْرَمِيْنَ وَالْمُعْجَبِيْنَ وَالْمُحِبِّيْنَ كَثْرَةً فِي أَوْسَاطِ الْأُمَّةِ مَا لَيْسَ لِأَهْلِ الْعِلْمِ النَّاصِحِيْنَ، وَالْعُلَمَاءِ الرَّبَانِيِّيْنَ!، وَنَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ.

مِن شَبَابِ الْمُسْلِمِيْنَ مَن يَعْرِفُ عَن رُونَالْدُو وَمِيْسِي مَا لَا يَعْرِفُهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بَلْ مَا لَا يَعْرِفُهُ عَن رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ!.

وَمِنْهُم مَّن يَّدْعُو لِهَؤُلَاءِ، بِالْحِفْظِ، بَل رُبَّمَا رَفَعَ بَعْضُهُمْ يَدَيْهِ بِالدُّعَاءِ لِمِثْلِ هَؤُلَاءِ.

هَؤُلَاءِ اللَّعَّابُونَ لَيْسُوا مُؤْمِنِيْنَ، بَلْ كَفَّارٌ، وَفِرَقُهُمْ كَـ: (الْبَارْشَا، وَالرِّيَالِ، وَالْيُوفِي) كَافِرَةٌ، مَا بَقِيَ مِنْ أَطْلَالِ الْأَندَلُسِ فِي أَذْهَانِ النَّشْءِ شَيْءٌ، إِنَّمَا تَعَلُّقُهُم بِالدَّوْرِي الْأَسْبَانِيِّ، أَوِ الْإِنجِلِيْزِيِّ، أَوِ الْإِيْطَالِيِّ، أَوْ دَوْرِيْ أَبْطَالِ أُورُوبا.

يُرَوِّجُ لِمُونْدِيَالِ (٢٠٢٢) الَّذِي سَيُقَامُ فِي بَعْضِ الدُّوَلِ الْعَرَبِيَّةِ مِنَ الْآنَ، وَيَكْتُبُ بَعْضُهُمْ هَذِهِ الْعِبَارَاتِ عَلَى الْأَكْيَاسِ الدِّعَائِيَّةِ: وَتَحَقَّقَ الْحُلُمُ!.

أَيُّ حُلُمٍ هَذَا؟ أَتَحْرِيْرُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ؟! أَمْ دُخُولُ النَّاسِ فِي دِيْنِ اللهِ أَفْوَاجًا؟!.

يُقْضَى عَلَى الْمَرْءِ فِي أَيَّامِ مِحْنَتِهِ ... حَتَّى يَرَى حَسَنًا مَا لَيْسَ بِالْحَسَنِ

وَمِنْهُم مَّن يَتَرَحَّمُ عَلَى أَدِيْسُون مُخْتَرِعِ الْمِصْبَاحِ الْكَهْرَبَائِيِّ؛ لِأَنَّهُ خَدَمَ الْبَشَرِيَةَ!، وَيَدْعُو لَهُ بِالْجَنَّةِ!، بَل مِمَّن يُنسَبُ إِلَى الْعِلْمِ وَالْفَتْوَى مِمَّن طَمَسَ اللهُ عَلَى بَصِيْرَتِهِ وَبَدَّلَ نِعْمَةَ اللهِ كُفْرًا مَن تَرَحَّمَ عَلَى بَعْضِ بَابَاوَاتِ النَّصَارَى الْمُثَلِّثِيْنَ!.

الْحَدِيْثُ عَنِ الْوَلَاءِ وَالْبَرَاءِ ذُو شُجُونٍ، وَمَا أَجْمَلَ مَا سَطَّرَهُ أَبُو الْوَفَاءِ ابْنُ عَقِيْلٍ الْحَنْبَلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، إِذْ قَالَ: «إِذَا أَرَدْت أَنْ تَعْلَمَ مَحَلَّ الْإِسْلَامِ مِنْ أَهْلِ الزَّمَانِ فَلَا تَنْظُرْ إِلَى زِحَامِهِمْ فِي أَبْوَابِ الْجَوَامِعِ، وَلَا ضَجِيجِهِمْ فِي الْمَوْقِفِ بِـ: (لَبَّيْكَ)، وَإِنَّمَا انْظُرْ إِلَى مُوَاطَأَتِهِمْ أَعْدَاءَ الشَّرِيعَةِ، عَاشَ ابْنُ الرَّاوَنْدِيِّ وَالْمَعَرِّيُّ عَلَيْهِمَا لَعَائِنُ اللَّهِ يَنْظِمُونَ وَيَنْثِرُونَ، هَذَا يَقُولُ: حَدِيثُ خُرَافَةٍ وَالْمَعَرِّيُّ يَقُولُ:

تَلَوْا بَاطِلًا وَجَلَوْا صَارِمًا ... وَقَالُوا صَدَقْنَا فَقُلْنَا نَعَمْ

يَعْنِي بِالْبَاطِلِ كِتَابَ اللَّهِ ﷻ، وَعَاشُوا سِنِينَ، وَعُظِّمَتْ قُبُورُهُمْ وَاشْتُرِيَتْ تَصَانِيفُهُمْ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى بُرُودَةِ الدِّينِ فِي الْقَلْبِ.

نَقَلَهُ ابْنُ مُفْلِحٍ فِي "الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ"(ج١/صـ:٢٣٧)، وَقَالَ: وَهَذَا الْمَعْنَى قَالَهُ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ بْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ.ا.هـ.

وَكَذَلِكَ السَّحَرَةُ الَّذِينَ يَعْبُدُونَ الشَّيَاطِينَ مِن دُونِ اللهِ، وَمَعَ ذَلِكَ يُعَظَّمُونَ وَيُرْحَلُ إِلَيْهِمْ، وَيُعْتَقَدُ فِيهِمْ، وَرُبَّمَا لُقِّبَ السَّاحِرُ بِـ: (السَّيِّدِ!)، أَوِ (الشَّيْخِ!)، وَقُبِّلَ فِي رَأْسِهِ أَوْ رُكْبَتَيْهِ، وَرُبَّمَا أَمَّ النَّاسَ فِي الْمَسْجِدِ وَخَطَبَ بِهِمُ الْجُمُعَةَ، وَإِذَا مَاتَ صُلِّيَ عَلَيْهِ، وَدُفِنَ فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ!، وَرُبَّمَا بُنِيَتْ عَلَى قَبْرِهِ قُبَّةٌ تُعَظَّمُ!، فَإِلَى اللهِ الْمُشْتَكَى مِنْ غُرْبَةِ الدِّينِ!.

◄ وَمِن مَظَاهِرِ الْجِنَايَةِ عَلَى التَّوْحِيدِ: الْوُقُوعُ فِي الشِّرْكِ الصُّرَاحِ بِأَلْفَاظٍ لَا يُقِيمُ لَهَا مَن تَلَفَّظَ بِهَا وَزْنًا، يَنتَهِكُونَ بِهَا مَحَارِمَ اللهِ، كَالطَّعْنِ فِي الدِّينِ وَالِاسْتِهْزَاءِ بِحَمَلَتِهِ، قَالَ ﷻ: ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ ۚ قُلِ اسْتَهْزِئُوا إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ ۝٦٤ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ۝٦٥ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾[التوبة:٦٤-٦٦].

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فِي مَجْلِسٍ يَوْمًا: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ قُرَّائِنَا هَؤُلَاءِ لَا أَرْغَبَ بُطُونًا، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسِنَةً، وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللِّقَاءِ، فَقَالَ رَجُلٌ فِي الْمَجْلِسِ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ، لَأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَأَنَا رَأَيْتُهُ مُتَعَلِّقًا بِحَقَبِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ تَنْكُبُهُ الْحِجَارَةُ وَهُوَ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ﴿أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ (ج١١/صـ:٥٤٣) وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ (رقم: ١٠٠٤٧).(١)

(١) وذكره الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند من أسباب النزول"(صـ:١٠٨-١٠٩).

وَكَذَلِكَ الْكَلِمَاتُ الشِّرْكِيَّةُ فِي الْأَغَانِي، فَمَا تَرَكَ الْمُغَنُّونَ حُرْمَةً إِلَّا انتَهَكُوهَا، وَقَدْ نَبَّهْنَا عَلَى بَعْضِ ذَلِكَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ، واللهُ الْمُسْتَعَانُ.(١)

اللَّهُم انصُرِ الْإِسْلَامَ وَأَعِزَّ الْمُسْلِمِيْنَ، وَأَذِلَّ الشِّرْكَ وَالْمُشْرِكِيْنَ، وَدَمِّرْ عَلَى أَعْدَائِكَ أَعْدَاءِ الدِّيْنِ، وَاكْفِنَاهُمْ بِمَا شِئْتَ يَا قَوِيُّ يَا مَتِيْنُ، وَاجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا مُطْمَئِنًّا وَسَائِرَ بِلَادِ الْمُسْلِمِيْنَ.

(١) ذكرته في: "وقفة مع كلمات الأغاني" من هذا الكتاب.

الصلوات الخمس عمومًا وصلاة الصبح خصوصًا

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا الله وَحدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قَالَ اللهُ ﷻ مُمْتَنًّا عَلَى عِبَادِهِ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [آل عمران:٨٥].

وَهَذَا الدِّيْنُ الَّذِيْ أَكْرَمَنَا اللهُ بِهِ بُنِيَ عَلَى أَرْكَانٍ، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **«بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»**.(١)

(١) البخاري (برقم: ٨، و٤٥١٤)، ومسلم (برقم: ١٦).

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم:٨) عَنْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا»**، قَالَ: صَدَقْتَ.

وَأَعْظَمُ أَرْكَانِ هَذَا الدِّينِ: شَهَادَةُ أَن لَّا إِلَه إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ.

وَأَعْظَمُ هَذِهِ الْأَرْكَانِ بَعْدَ الشَّهَادَتَيْنِ: الصَّلَاةُ، وَفَضَائِلُ الصَّلَاةِ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا:

◄ أَنَّهَا مَفْرُوضَةٌ عَلَى مَن قَبْلَنَا مِنَ الْأُمَمِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ هَذَا أَن تَكُونَ كَصَلَاتِنَا، قَالَ ﷻ فِي شَأْنِ خَلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ: ﴿ وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً ۖ وَكُلًّا جَعَلْنَا صَٰلِحِينَ ﴿٧٢﴾ وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِمْ فِعْلَ ٱلْخَيْرَٰتِ وَإِقَامَ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءَ ٱلزَّكَوٰةِ ۖ وَكَانُوا۟ لَنَا عَٰبِدِينَ ﴿٧٣﴾ ﴾ [الأنبياء: ٧٢ - ٧٣].

وَقَالَ ﷻ فِي شَأْنِ إِسْمَاعِيلَ: ﴿ وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُۥ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ ﴾ [مريم: ٥٥].

وَقَالَ ﷻ فِي شَأْنِ شُعَيْبٍ: ﴿ قَالُوا۟ يَٰشُعَيْبُ أَصَلَوٰتُكَ تَأْمُرُكَ أَن نَّتْرُكَ مَا يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَآ ﴾ [هود: ٨٧].

وَقَالَ فِي شَأْنِ زَكَرِيَّا: ﴿ فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّى فِى ٱلْمِحْرَابِ ﴾[آل عمران: ٣٩].

وَقَالَ لِمُوسَى: ﴿ إِنَّنِىٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدْنِى وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِىٓ ﴾ [طه: ١٤].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ إِلَىٰ مُوسَىٰ وَأَخِيهِ أَن تَبَوَّءَا لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتًا وَٱجْعَلُوا۟ بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ ۗ ﴾ [يونس: ٨٧]، وَقَالَ فِي شَأْنِ سَحَرَةِ فِرْعَونَ بَعْدَ أَنْ آمَنُوا بِمُوسَى: ﴿ فَأُلْقِىَ ٱلسَّحَرَةُ سُجَّدًا ﴿٤٦﴾ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الشعراء: ٤٦]، وَقَالَ ﷻ فِي شَأْنِ دَاوُدَ: ﴿ وَظَنَّ دَاوُۥدُ أَنَّمَا فَتَنَّٰهُ فَٱسْتَغْفَرَ رَبَّهُۥ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ۩ ﴾[ص: ٢٤].

وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ»**. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(١)

وَقَالَ ﷻ فِي شَأْنِ مَرْيَمَ: ﴿ يَٰمَرْيَمُ ٱقْنُتِي لِرَبِّكِ وَٱسْجُدِي وَٱرْكَعِي مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾ [آل عمران: ٤٣].

وَقَالَ ﷻ فِي شَأْنِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ: ﴿ قَالَ إِنِّي عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِيَ ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ۝٣٠ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَٰنِي بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴾ [مريم: ٣٠ - ٣١].

وَقَالَ ﷻ فِي شَأْنِ أَهْلِ الْكِتَابِ: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ﴾ [البينة: ٥].

◄ وَمِن فَضْلِهَا وَشَرَفِهَا أَنَّ اللهَ فَرَضَهَا فِي السَّمَاءِ، فِي أَشْرَفِ لَيَالِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، حِينَ عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ، فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى.

◄ وَمِن فَضْلِهَا وَشَرَفِهَا: أَنَّهَا عَمُودُ الدِّيْنِ، وَقُرَّةُ عُيُونِ الْمُوَحِّدِيْنَ، وَمَفْزَعُ أَهْلِ الْيَقِيْنِ.

فعِندَ أَحْمَدَ (رقم:٢٢٠١٦)، وَالتِّرْمِذِيِّ (رقم:٢٦١٦)، وَابْنِ مَاجه (رقم:٣٩٧٣) عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: **«أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الأَمْرِ كُلِّهِ وَعَمُودِهِ، وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ»**؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: **«رَأْسُ الأَمْرِ الإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الجِهَادُ»**.(٢)

وَفِي "مُسْنَدِ أَحْمَدَ"(رقم: ١٨٩٣٧، و٢٣٩٢٧) عَنْ صُهَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى هَمَسَ شَيْئًا، لَا نَفْهَمُهُ، وَلَا يُحَدِّثُنَا بِهِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«فَطِنْتُمْ لِي؟»** قَالَ قَائِلٌ: نَعَمْ، قَالَ: **«فَإِنِّي قَدْ ذَكَرْتُ نَبِيًّا**

(١) البخاري (رقم:١١٣١، و٣٤٢٠)، ومسلم (رقم:١١٥٩).
(٢) صحيح بطرقه وشواهده، وراجع: "تحقيق مسند أحمد"(٣٦/ صـ:٣٤٥-٣٤٧).

مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أُعْطِيَ جُنُودًا مِنْ قَوْمِهِ؟ فَقَالَ: مَنْ يُكَافِئُ هَؤُلَاءِ، أَوْ مَنْ يَقُومُ لِهَؤُلَاءِ؟!» قَالَ: «فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ: اخْتَرْ لِقَوْمِكَ بَيْنَ إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِمَّا أَنْ أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ، أَوِ الْجُوعَ، أَوِ الْمَوْتَ»، قَالَ: «فَاسْتَشَارَ قَوْمَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالُوا: أَنْتَ نَبِيُّ اللهِ، نَكِلُ ذَلِكَ إِلَيْكَ، فَخِرْ لَنَا». قَالَ: «فَقَامَ إِلَى صَلَاتِهِ»، قَالَ: «وَكَانُوا يَفْزَعُونَ إِذَا فَزِعُوا إِلَى الصَّلَاةِ»، قَالَ: «فَصَلَّى»، قَالَ: «أَمَّا عَدُوٌّ مِنْ غَيْرِهِمْ فَلَا، أَوِ الْجُوعُ فَلَا، وَلَكِنِ الْمَوْتُ» قَالَ: «فَسُلِّطَ عَلَيْهِمُ الْمَوْتُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَمَاتَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا، فَهَمْسِي الَّذِي تَرَوْنَ أَنِّي أَقُولُ: اللهُمَّ يَا رَبِّ، بِكَ أُقَاتِلُ، وَبِكَ أُصَاوِلُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ». (١)

وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَهُ أَيْضًا (رقم: ١٨٩٣٣): أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَيَّامَ حُنَيْنٍ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ بِشَيْءٍ، لَمْ نَكُنْ نَرَاهُ يَفْعَلُهُ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا نَرَاكَ تَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ، تَفْعَلُهُ فَمَا هَذَا الَّذِي تُحَرِّكُ شَفَتَيْكَ؟ قَالَ: «إِنَّ نَبِيًّا فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَعْجَبَتْهُ كَثْرَةُ أُمَّتِهِ...»، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

وَبِهَا يُكَفِّرُ اللهُ الْخَطَايَا، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ؟» قَالُوا: لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ، قَالَ: «فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، يَمْحُو اللهُ بِهِنَّ الْخَطَايَا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. (٢)

وَلِمُسْلِمٍ (رقم: ٢٣٣) عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمْعَةُ إِلَى الْجُمْعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ».

---

(١) وصححه: ابن حبان (رقم:١٩٧٥)، والألباني في "الصحيحة"(رقم:١٠٦١)، والوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٥٠٨).

(٢) البخاري (رقم: ٥٢٨)، ومسلم (رقم: ٦٦٧).

وَهِيَ شَاقَّةٌ إِلَّا عَلَى نُفُوسِ الْخَاشِعِيْنَ، فَإِنَّهَا لَذَّةُ أَرْوَاحِهِمْ، وَرَاحَةُ أَبْدَانِهِمْ، وَقُرَّةُ عُيُونِهِمْ، قَالَ ﷻ: ﴿وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥].

أَلَا وَإِنَّ أَعْظَمَ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ لَهِيَ صَلَاةٌ فَرَّطَ فِيْهَا أَكْثَرُ النَّاسِ، فَلَا يُحَافِظُ عَلَى أَدَائِهَا فِي الْجَمَاعَةِ إِلَّا الْقَلِيْلُ، هَذِهِ الصَّلَاةُ هِيَ صَلَاةُ الْفَجْرِ.

وَلِصَلَاةِ الْفَجْرِ مِنَ الْفَضَائِلِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهَا مِنَ الصَّلَوَاتِ، فَمِن فَضَائِلِهَا:

◄ مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٥٧٤)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٦٣٥) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَن صَلَّى البَرْدَيْنِ دَخَلَ الجَنَّةَ»**.

وَالْبَرْدَانِ: صَلَاةُ الْفَجْرِ وَصَلَاةُ الْعَصْرِ، قَالَ الْخطابِيُّ – كَمَا فِي "الْفَتْحِ" –: «سُمِّيَتَا بَرْدَيْنِ؛ لِأَنَّهُمَا تُصَلَّيَانِ فِي بَرْدَيِ النَّهَارِ، وَهُمَا طَرَفَاهُ، حِينَ يَطِيبُ الْهَوَاءُ وَتَذْهَبُ سُورَةُ الْحَرِّ».

◄ وَهِيَ أَثْقَلُ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِيْنَ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ أَثْقَلَ صَلَاةٍ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ، وَصَلَاةُ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلَاةِ، فَتُقَامَ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمٌ مِّنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَّا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٦٤٤، و٦٥٧، و٢٤٢٠، و٧٢٢٤)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٦٥١).

فَيَجْتَمِعُ فِيْهَا مِنَ الْمَكَارِهِ مَا لَا يَجْتَمِعُ فِي غَيْرِهَا، فَهَنِيئًا لِمَن يَتْرُكُ فِرَاشَهُ الْوَثِيْرَ وَدِثَارَهُ النَّاعِمَ الَّذِي يَتَغَطَّى بِهِ، وَجَوَّ غُرْفَتِهِ الدَّافِئَ، وَيَخْرُجُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَتَتَلَقَّاهُ نَسَمَاتُ الْجَوِّ الْبَارِدِ، فَتَكُونُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا تَرَكَهُ للهِ، حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ إِيْمَانُهُ، فَيُصْبِحُ نَشِيْطًا طَيِّبَ النَّفْسِ.

رَوَى مُسْلِمٌ (رقم: ٢٥١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟»**. قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: **«إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ»**.

وَالْمُرَادُ بِالْمَكَارِهِ: الْبَرْدُ الشَّدِيْدُ، وَالْعِلَلُ الَّتِي يَتَأَذَّى بِهَا إِذَا مَسَّ الْمَاءَ.

وَعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ لَا أَعْلَمُ رَجُلًا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ، وَكَانَ لَا تُخْطِئُهُ صَلَاةٌ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: أَوْ قُلْتُ لَهُ: لَوِ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا تَرْكَبُهُ فِي الظَّلْمَاءِ، وَفِي الرَّمْضَاءِ، قَالَ: مَا يَسُرُّنِي أَنَّ مَنْزِلِي إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَمْشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَرُجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«قَدْ جَمَعَ اللهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ»**. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٦٦٣).

وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: **«بَشِّرِ الْمَشَّائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»**. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (رقم: ٥٦١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ٢٢٣).(١)

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ، فَارْقُدْ. فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانَ»**.(٢)

وَمَن نَّامَ عَن صَلَاةِ الصُّبْحِ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنَيْهِ، فَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ، قَالَ: **«ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنَيْهِ»**، أَوْ قَالَ: **«فِي أُذُنِهِ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١١٤٤، و٣٢٧٠)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٧٧٤).

قِيْلَ: نَامَ عَن صَلَاةِ الْعِشَاءِ حَتَّى أَصْبَحَ، قَالَهُ الطَّحَاوِيُّ وَغَيْرُهُ، وَقِيْلَ: نَامَ عَن صَلَاةِ اللَّيْلِ، فَلَمْ يُصَلِّ مِنَ اللَّيْلِ شَيْئًا، وَقِيْلَ: نَامَ عَن صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَقَالَ سُفْيَانُ الثوري – كَمَا عِندَ ابْنِ حِبَّانَ (رقم: ٢٥٦٢) –: «هَذَا عِنْدَنَا يُشْبِهُ أَن يَّكُونَ نَامَ عَنِ الْفَرِيضَةِ».

---

(١) وله شواهد، راجعها في: "صحيح أبي داود"(رقم: ٥٧٠).

(٢) البخاري (رقم: ١١٤٢، و٣٢٦٩)، ومسلم (رقم: ٧٧٦).

وَهَذَا بَوْلٌ حَقِيْقِيٌّ، عَلَى ظَاهِرِ الْحَدِيْثِ، خِلَافًا لِمَن تَأَوَّلَهُ بِلَازِمِهِ، فَقَالَ: اسْتَخَفَّ بِهِ وَاسْتَحْقَرَهُ، أَوْ أَفْسَدَهُ، أَوْ تَحَكَّمَ فِيْهِ، قَالُوا: وَخُصَّتِ الْأُذُنُ بِالذِّكْرِ؛ لِأَنَّهَا حَاسَّةُ الِانتِبَاهِ.

وَوَقْتُ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَقْتُ بَرَكَةٍ، مَنْ حُرِمَ هَذِهِ الْبَرَكَةَ فَقَدْ حُرِمَ خَيْرًا عَظِيمًا.

رَوَى أَحْمَدُ (رقم: ١٠١٣٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ٣١٣٥)، وَابْنُ مَاجَهْ (رقم: ٦٧٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]، قَالَ: **«تَشْهَدُهُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ»**.(١)

وَفِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ»**.(٢)

وَلِشَرَفِ هَذِهِ الصَّلَاةِ وَهَذَا الْوَقْتِ؛ جَازَ الدِّيْكُ شَرَفًا وَفَضْلًا؛ لِكَوْنِهِ يُوقِظُ لَهَا، فَعَن زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَا تَسُبُّوا الدِّيْكَ؛ فَإِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلَاةِ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم:٢١٦٧٩)، وَأَبُو دَاوُدَ (رقم:٥١٠١).(٣)

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ (رقم: ١٧٠٣٤)، قَالَ: لَعَنَ رَجُلٌ دِيكًا صَاحَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَا تَلْعَنْهُ؛ فَإِنَّهُ يَدْعُو إِلَى الصَّلَاةِ»**.

---

(١) وصححه ابن خزيمة (رقم:١٤٧٤)، والحاكم (رقم: ٧٦٣) على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، والألباني في تعليقه على "المشكاة"(رقم:٦٣٥)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٤٣١، و١٤١٨).

(٢) البخاري (رقم:٥٥٥، و٣٢٢٣، و٧٤٢٩، و٧٤٨٦)، ومسلم (رقم:٦٣٢).

(٣) وصححه ابن حبان (رقم:٥٧٣١)، والألباني في "صحيح الترغيب والترهيب"(رقم:٢٧٩٧)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٣٥٦).

قَالَ الْعَلَامَةُ ابْنُ عُثَيْمِيْنٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَفِي هَذَا الْحَدِيْثِ دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّهُ يَنبَغِي لِلْإِنسَانِ أَن يَتَّخِذَ مَا يُوقِظُهُ للصَّلَاةِ، وَذلِكَ مِثْلُ السَّاعَاتِ الْمُنَبِّهَةِ؛ فَإِنَّ الْإِنسَانَ يَنبَغِي لَهُ أَن يَقْتَنِيَ مِنْ هَذِهِ السَّاعَاتِ؛ حَتَّى تُنَبِّهَهُ للصَّلَاةِ فِي الْوَقْتِ الَّذِي يُدْرِكُ فِيهِ الصَّلَاةَ، وَكَثِيْرٌ مِنَ النَّاسِ يَتَهَاوَنُ فِي هَذَا الْأَمْرِ، يَنَامُ مُعْتَمِدًا عَلَى أَنَّهُ سَيَقُومُ فِي الْوَقْتِ الَّذِي يُرِيدُهُ، وَلَكِن يَغْلِبُهُ النَّوْمُ، فَإِذَا عَلِمْتَ مِن نَفْسِكَ هَذَا فَاجْعَلْ لِنَفْسِكَ مُنَبِّهًا يُنَبِّهُكَ للصَّلَاةِ؛ لِأَنَّ مَا لَا يَتِمُّ الْمَأْمُورُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ مَأْمُورٌ بِهِ، وَأَنتَ مُثَابٌ عَلَى هَذَا.ا.هـ.(١)

وَأَكْثَرَ مَا يُسْمَعُ الدِّيْكُ فِي وَقْتِ الْفَجْرِ وَوَقْتِ الْعَصْرِ، وَهُوَ الْوَقْتُ الَّذِيْ تَتَعَاقَبُ فِيْهِ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ، وَالدِّيْكُ يَصِيْحُ إِذَا رَأَى مَلَكًا، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: **«إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيقَ الحِمَارِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٣٣٠٣)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢٧٢٩).

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَقَد دَّعَا النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ لِأُمَّتِهِ بِالْبَرَكَةِ فِي الْبُكُور، فعَن صَخْرِ بْنِ وَدَاعَةَ الْغَامِدِيِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: **«اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا»**. وَكَانَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً أَوْ جَيْشًا بَعَثَهُمْ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ، وَكَانَ صَخْرٌ تَاجِرًا، فَكَانَ يَبْعَثُ تِجَارَتَهُ أَوَّلَ النَّهَارِ، فَأَثْرَى، وَكَثُرَ مَالُهُ. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَصْحَابُ السُّنَنِ إِلَّا النَّسَائِيَّ.(٢)

---

(١) "شرح رياض الصالحين"(رقم:١٧٣٠).

(٢) رواه أحمد (رقم:١٥٤٤٣، و١٥٥٥٧، و١٥٥٥٨، و١٩٤٣٠، و١٩٤٨٠، و١٩٤٨١)، وأبو داود (رقم:٢٦٠٦)، والترمذي (رقم: ١٢١٢)، وابن ماجه (رقم:٢٢٣٦). =

وَمِن جُمْلَةِ هَذِهِ الْبَرَكَةِ: مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم:٧٤٧) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الفَجْرِ وصلاة الظُّهْرِ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ»**.

وَثَبَتَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَنْ صَلَّى الغَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، تَامَّةٍ تَامَّةٍ تَامَّةٍ»**.(١)

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي "الْوَابِلِ الصَّيِّبِ"(صـ:٤٢): وَحَضَرْتُ شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ مَرَّةً صَلَى الْفَجْرَ، ثُمَّ جَلَسَ يَذْكُرُ اللهَ تَعَالَى إِلَى قَرِيبٍ مِنِ انتِصَافِ النَّهَارِ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيَّ، وَقَالَ: هَذِهِ غُدْوَتِي، وَلَوْ لَمْ أَتَغَدَّ الْغَدَاءَ سَقَطَتْ قُوَّتِي. أَوْ كَلَامًا قَرِيبًا مِنْ هَذَا.ا.هـ.

◄ وَمِن فَضَائِلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ أَيْضًا: مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم:٦٣٤) عَنْ أَبِي زُهَيْرٍ عُمَارَةَ بْنِ رُؤَيْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا»**. يَعْنِي: الفَجْرَ وَالْعَصْرَ.

وَعَن جَرِيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ البَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَنَظَرَ إِلَى القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، فَقَالَ: **«إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ، كَمَا تَرَوْنَ هَذَا القَمَرَ، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا، فَافْعَلُوا»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٥٥٤، و٥٧٣، و٤٨٥١، و٧٤٣٤)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٦٣٣).

قال الترمذي: «وفي الباب عن علي، وابن مسعود، وبريدة، وأنس، وابن عمر، وابن عباس، وجابر، وحديث صخر الغامدي حديث حسن».

وصححه أيضًا: ابن حبان (رقم: ٤٧٥٤، و٤٧٥٥)، وقوَّاه ابن عبد البر والمنذري والحافظ ابن حجر، والسخاوي، وكذا صححه الألباني في "صحيح أبي داود"(رقم:٢٣٤٥).

(١) رواه الترمذي (رقم:٥٨٦) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وله شاهد من حديث أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، راجع "الصحيحة"(رقم:٣٤٠٣).

وَفِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٦٥٧) عَن جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللهِ، فَلَا يَطْلُبَنَّكُمُ اللهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبْهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكْهُ، ثُمَّ يَكُبَّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ**».

وَقَوْلُهُ: «**فِي ذِمَّةِ اللهِ**»، أَيْ: فِي أَمَانِهِ أَوْ ضَمَانِهِ.

وَعَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «**مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٦٥٦).

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ عِنْدَ اللهِ صَلَاةُ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي جَمَاعَةٍ**». رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي "الْحِلْيَةِ"(ج٧/صـ:٢٠٧)، وَهُوَ فِي "الصَّحِيْحَةِ"(رقم:١٥٦٦) لِلْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَمِمَّا خُصَّ بِهِ أَذَانُ الْفَجْرِ دُونَ الْأَذَانِ لِسَائِرِ الْفُرُوضِ الْخَمْسَةِ: التَّثْوِيْبُ، بِأَن يُقَالَ فِيْهِ بَعْدَ الْحَيْعَلَتَيْنِ: (الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ) مَرَّتَيْنِ، فَمَا أَجْمَلَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ!: (الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ)، فَأَلْقِ لَهَا سَمْعَكَ، وَأَحْضِرْ لَهَا قَلْبَكَ، وَنَادِ فِي نَفْسِكَ: (الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ)، وَالتَّجَلُّدُ خَيْرٌ مِنَ التَّبَلُّدِ، وَالْمُنِيَّةُ خَيْرٌ مِنَ الدَّنِيَّةِ، وَمَنْ عَزَّ بَزَّ.

التقوى

إنَّ الْحَمْدَ لله نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَّهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُّضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا الله وَحدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

إِنَّ خَيْرَ مَا طَرَقَ الْأَسْمَاعَ مِنَ الْوَصَايَا، وَلَزِمَهُ الْعَبْدُ فِي الظَّوَاهِرِ وَالْخَفَايَا، تَقْوَى اللهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ، وَهِيَ وَصِيَّتُهُ لِلْأَوَّلِيْنَ مِنْ عِبَادِهِ وَالْآخِرِيْنَ، قَال ﷻ: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ وَإِن تَكْفُرُواْ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا﴾ [النساء: ١٣١].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

تَقْوَى اللهِ ﷻ هِيَ خَيْرُ زَادٍ، وَبِهَا الْفَوْزُ يَوْمَ الْمَعَادِ، قَالَ ﷻ: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُوْلِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [البقرة: ١٩٧].

إِذَا أَنتَ لَمْ تَرْحَلْ بِزَادٍ مِنَ التُّقَى وَأَبْصَرْتَ يَوْمَ الْحَشْرِ مَن قَد تَزَوَّدَا
نَدِمْتَ عَلَى أَلَّا تَكُونَ كَمِثْلِهِ وَأَنَّكَ لَمْ تَرْصُدْ كَمَا كَانَ أَرْصَدَا

تَقْوَى اللهِ ﷻ خَيْرٌ، وَهِيَ جِمَاعُ الْخَيْرِ، قَالَ ﷻ: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٠٣].

قَالَ لَبِيْدُ بْنُ رَبِيْعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

إِنَّ تَقْوَى رَبِّنَا خَيرُ نَفَلْ وبِإِذْنِ اللهِ رَيْثِي وعَجَلْ

وَهِيَ خَيْرُ لِبَاسٍ، قَالَ ﷻ: ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَٰرِي سَوْءَٰتِكُمْ وَرِيشًا ۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ۚ ذَٰلِكَ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٦].

إِذَا الْمَرْءُ لَمْ يَلْبَسْ ثِيَابًا مِنَ التُّقَى تَجَرَّدَ عُرْيَانًا وَإِن كَانَ كَاسِيًا
وَخَيْرُ ثِيَابِ الْمَرْءِ طَاعَةُ رَبِّهِ وَلَا خَيْرَ فِيْ مَنْ كَانَ للهِ عَاصِيًا

تَقْوَى اللهِ ﷻ بِهَا صَلَاحُ الْأَعْمَالِ فِي الْحَالِ وَالْمَآلِ، وَبِهَا مَغْفِرَةُ الذُّنُوبِ وَتَكْفِيْرُ السَّيِّئَاتِ، قَالَ ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

تَقْوَى اللهِ ﷻ نُورٌ وَفُرْقَانٌ، قَالَ ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴾ [الأنفال: ٢٩].

تَقْوَى اللهِ ﷻ جَالِبَةٌ لِرَحْمَةِ اللهِ، قَالَ ﷻ: ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [الحجرات: ١٠].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَءَامِنُواْ بِرَسُولِهِۦ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِۦ وَيَجْعَل لَّكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِۦ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الحديد: ٢٨].

تَقْوَى اللهِ ﷻ سَبَبُ الْفَلَاحِ وَالْفَوْزِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، قَالَ ﷻ: ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٩]، [آل عمران: ١٣٠، و٢٠٠].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴾ [النور: ٥٢].

وَقَالَ ﷻ: ﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَازًا ﴿٣١﴾ حَدَآئِقَ وَأَعْنَٰبًا ﴿٣٢﴾ وَكَوَاعِبَ أَتْرَابًا ﴿٣٣﴾ وَكَأْسًا دِهَاقًا ﴿٣٤﴾ لَّا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا كِذَّٰبًا ﴿٣٥﴾ جَزَآءً مِّن رَّبِّكَ عَطَآءً حِسَابًا ﴿٣٦﴾﴾ [النبأ: ٣١ - ٣٦].

تَقْوَى اللهِ سَبَبٌ لِمَعِيَّتِهِ لِلْعَبْدِ، قَالَ ﷻ: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١٩٤].

تَقْوَى اللهِ ﷻ جَالِبَةٌ لِمَحَبَّةِ اللهِ لِلْعَبْدِ، قَالَ ﷻ: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ وَٱتَّقَىٰ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ٧٦].

وَقَالَ ﷻ: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا وَلَمْ يُظَٰهِرُواْ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٤].

وَقَالَ ﷻ: ﴿فَمَا ٱسْتَقَٰمُواْ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُواْ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٧].

وَتَقْوَى اللهِ هِيَ الْمَخْرَجُ، وَبِهَا الْفَرَجُ، قَالَ ﷻ: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق: ٢].

﴿مَخْرَجًا﴾ نَكِرَةٌ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ، وَهِيَ تُفِيدُ الْعُمُومَ، أَيْ: عُمُومَ الْمَخْرَجِ، الْمَخْرَجِ مِن كُلِّ هَمٍّ وَضِيْقٍ وَبَلَاءٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَفِي الْآيَةِ أَيْضًا أَنَّ تَقْوَى اللهِ ﷻ سَبَبٌ لِلرِّزْقِ الْحَلَالِ الطَّيِّبِ، كَقَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُواْ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف: ٩٦].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُواْ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُواْ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ۚ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٦٥ - ٦٦].

وَبِتَقْوَى اللهِ ﷻ يَكُونُ الْفُرْقَانُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَيَتَيَسَّرُ الْحِفْظُ وَطَلَبُ الْعِلْمِ، قَالَ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [الأنفال: ٢٩].

قَالَ كَثِيْرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِيْنَ: ﴿فُرْقَانًا﴾، مَخْرَجًا، أَيْ: جَعَلُوا هَذِهِ الْآيَةَ كَقَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق: ٢].

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ – فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ كَثِيرٍ –: ﴿فُرْقَانًا﴾، فَاصِلًا بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ.

وَهَذَا الْقَوْلُ أَقْرَبُ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ مِنَ النَّاحِيَةِ اللُّغَوِيَّةِ وَمِن جِهَةِ سِيَاقِ الْآيَةِ، واللهُ أَعْلَمُ، وَهُوَ أَعَمُّ مِمَّا قَبْلَهُ، وَيَسْتَلْزِمُهُ، كَمَا ذَكَرَ ابْنُ كَثِيرٍ، حَيْثُ قَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فَإِنَّ مَنِ اتَّقَى اللَّهَ بِفِعْلِ أَوَامِرِهِ وَتَرْكِ زَوَاجِرِهِ، وُفِّقَ لِمَعْرِفَةِ الْحَقِّ مِنَ الْبَاطِلِ، فَكَانَ ذَلِكَ سَبَبَ نَصْرِهِ وَنَجَاتِهِ وَمَخْرَجِهِ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا، وَسَعَادَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَتَكْفِيرِ ذُنُوبِهِ – وَهُوَ مَحْوُهَا – وَغَفْرُهَا: سَتْرُهَا عَنِ النَّاسِ – سَبَبًا لِنَيْلِ ثَوَابِ اللَّهِ الْجَزِيلِ.ا.هـ.

وَقَالَ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَءَامِنُواْ بِرَسُولِهِۦ يُؤۡتِكُمۡ كِفۡلَيۡنِ مِن رَّحۡمَتِهِۦ وَيَجۡعَل لَّكُمۡ نُورٗا تَمۡشُونَ بِهِۦ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [الحديد: ٢٨].

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ﴿وَيَجۡعَل لَّكُمۡ نُورٗا تَمۡشُونَ بِهِۦ﴾ [الحديد: ٢٨] يَعْنِي: هُدًى يُتَبَصَّرُ بِهِ مِنَ الْعَمَى وَالْجَهَالَةِ.

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، كَقَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّكُمۡ فُرۡقَانٗا﴾ [الأنفال: ٢٩]، وَكَقَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَءَامِنُواْ بِرَسُولِهِۦ يُؤۡتِكُمۡ كِفۡلَيۡنِ مِن رَّحۡمَتِهِۦ وَيَجۡعَل لَّكُمۡ نُورٗا تَمۡشُونَ بِهِۦ﴾ [الحديد: ٢٨ – ٢٩].

كَذَا قَالَ، وَقَدْ نَازَعَ بَعْضُهُمْ فِي كَوْنِ هَذَا هُوَ مَعْنَى الْآيَةِ، قَالَ ابْنُ عُثَيْمِينٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الْوَاوُ هُنَا لِلِاسْتِئْنَافِ؛ وَلَا يَصِحُّ أَن تَكُونَ مَعْطُوفَةً عَلَى ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾؛ لِأَنَّ تَعْلِيمَ اللهِ لَنَا حَاصِلٌ مَعَ التَّقْوَى، وَعَدَمِهَا، وَإِن كَانَ الْعِلْمُ يَزْدَادُ بِتَقْوَى اللهِ، لَكِنْ هَذَا يُؤْخَذُ مِنْ أَدِلَّةٍ أُخْرَى.ا.هـ.

وَأَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ فِي "شُعَبِ الْإِيمَانِ"(رقم: ١٦٠٤) عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَشْرَمٍ، قَالَ: شَكَوْتُ إِلَى وَكِيعٍ قِلَّةَ الْحِفْظِ، فَقَالَ: **«اسْتَعِنْ عَلَى الْحِفْظِ بِقِلَّةِ الذُّنُوبِ»**.

وَقَدْ نَظَمَ بَعْضُهُمْ هَذَا الْمَعْنَى بِقَوْلِهِ:

شَكَوْتُ إِلَى وَكِيْعٍ سُوءَ حِفْظِي فَأَرْشَدَنِي إِلَى تَرْكِ الْمَعَاصِي
وَقَالَ اعْلَمْ بِأَنَّ الْعِلْمَ نُورٌ وَنُورُ اللهِ لَا يُؤْتَاهُ عَاصِي

وَقَدْ نَسَبَ بَعْضُهُمْ هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ إِلَى الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، مِنْهُمُ ابْنُ الْقَيِّمِ، فِي "الْجَوَابِ الْكَافِي"(صـ:٥٢)!، وَفِي هَذِهِ النِّسْبَةِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ وَكِيْعًا لَيْسَ مِن شُيُوخِ الشَّافِعِيِّ.

وَقَدْ قُلْتُ أَنَا فِي مَعْنَى هَذَا:

عَلَى دَرْبِ التُّقَى أَدِمِ الْعُبُورَا وَحَاذِرْ فِي ثَنَايَاهَا الْعُثُورَا
قَضَى اللهُ الْهُدَى وَالْعِلْمَ نُورًا وَخَصَّ بِهِ تَقِيًّا لَا عَصِيًّا

فَتَقْوَى اللهِ مِنْ أَعْظَمِ الْأَسْبَابِ الْمُعِيْنَةِ عَلَى تَحْصِيلِ الْعِلْمِ، وَهِيَ بِذَاتِهَا لَا تَتَحَقَّقُ إِلَّا بِالْعِلْمِ، فَلَا سَبِيْلَ إِلَى تَقْوَى اللهِ إِلَّا بِالْعِلْمِ، فَبَيْنَ التَّقْوَى وَالْعِلْمِ رِبَاطٌ وَثِيْقٌ؛ وَلِهَذَا قَالَ طَلْقُ بْنُ حَبِيبٍ: التَّقْوَى عَمَلٌ بِطَاعَةِ اللهِ؛ رَجَاءَ رَحْمَةِ اللهِ، عَلَى نُورٍ مِنَ اللهِ ، وَالتَّقْوَى تَرْكُ مَعْصِيَةِ اللهِ؛ مَخَافَةَ اللهِ، عَلَى نُورٍ مِنَ اللهِ.(١)

---

(١) **أثر صحيح:** أخرجه ابن أبي شيبة (رقم: ٣٦٣٠٨)، فقال: حدثنا يحيى بن آدم ، عن سفيان ، عن عاصم، قال: قلنا لطلق بن حبيب: صف لنا التقوى، قال: ...، فذكره.

وإسناده صحيح، وعاصم هو الأحول.

وأخرجه هناد في "الزهد"(رقم:٥٢٢)، وأبو نعيم في "الحلية"(ج٣/صـ:٦٤) من طريق قبيصة، وابن أبي حاتم في "التفسير"(ج١/ صـ: ٩٨)(رقم: ٤٥٣) عن سفيان، به.

وأخرجه البيهقي في "الزهد الكبير"(رقم: ٩٦٥)، من طريق الأشجعي، عن سفيان، عن عاصم الأحول، قال: وقعت الفتنة، فقال طلق بن حبيب: «اتقوا الفتنة بالتقوى»، فقال بكر بن عبد الله: أجمل لنا التقوى في يسير، فقال: ...، فذكره.

وأخرجه ابن المبارك "الزهد"(رقم: ١٣٤٣)، قال: أخبرنا سفيان، عن عاصم، عن بكر بن عبد الله قال: لما كانت فتنة ابن الأشعث قال طلق: ...، فذكره.

وأخرجه ابن بطة في "الإبانة الكبرى"(ج٢/صـ: ٥٩٨)(رقم: ٧٦٦) من طريق سليمان بن عتيق، قال: لما وقعت الفتنة قال طلق بن حبيب: «اتقوها بالتقوى»، قالوا: وما التقوى؟ قال: ..، فذكره. =

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَمِنْ أَوْصَافِ عِبَادِ اللهِ الْمُتَّقِيْنَ مَا ذَكَرَهُ اللهُ ﷻ فِي قَوْلِهِ: ﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبَۛ فِيهِۛ هُدٗى لِّلۡمُتَّقِينَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡغَيۡبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ۝٣ وَٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ وَبِٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ يُوقِنُونَ ۝٤ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدٗى مِّن رَّبِّهِمۡۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ [البقرة: ١ - ٥].

وَقَالَ ﷻ: ﴿لَّيۡسَ ٱلۡبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ قِبَلَ ٱلۡمَشۡرِقِ وَٱلۡمَغۡرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلۡبِرَّ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلۡكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ وَءَاتَى ٱلۡمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينَ وَٱبۡنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلۡمُوفُونَ بِعَهۡدِهِمۡ إِذَا عَٰهَدُواْۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِي ٱلۡبَأۡسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلۡبَأۡسِۗ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُتَّقُونَ﴾[البقرة: ١٧٧].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ ۝١٣٣ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ۝١٣٤ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوۡ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ لِذُنُوبِهِمۡ وَمَن يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمۡ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ﴾[آل عمران: ١٣٣ - ١٣٥].

وَاللهُ ﷻ أَهْلُ التَّقْوَى، قَالَ ﷻ: ﴿هُوَ أَهۡلُ ٱلتَّقۡوَىٰ وَأَهۡلُ ٱلۡمَغۡفِرَةِ﴾ [المدثر: ٥٦]، وَمَعْنَى هَذَا: أَنَّهُ أَهْلٌ أَن يُتَّقَى.

وأخرجه ابن أبي حاتم في "التفسير"(ج٢/ص: ٤٤٦)(رقم: ٢٣٦٤) عن أبي العالية زياد بن فيروز، عن طلق بن حبيب، أنه قال له بكر بن عبد الله: ألا تجمع لنا التقوى في كلام يسير ترويه؟ فقال طلق: ...، فذكره.

وَمِنْ عَدْلِهِ ﷻ وَفَضْلِهِ أَن جَعَلَ الْعَاقِبَةَ لِلتَّقْوَى وَأَهْلِهِ، قَالَ ﷻ: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصْطَبِرْ عَلَيْهَا ۖ لَا نَسْـَٔلُكَ رِزْقًا ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكَ ۗ وَٱلْعَـٰقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [طه: ١٣٢].

وَقَالَ ﷻ: ﴿قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۖ وَٱلْعَـٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الأعراف: ١٢٨].

وَقَالَ ﷻ: ﴿تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْـَٔاخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ۚ وَٱلْعَـٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [القصص: ٨٣].

خطبة في أول صفر: مدح التفاؤل وذم التشاؤم

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا الله وَحدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿وَفِى ٱلْأَرْضِ ءَايَٰتٌ لِّلْمُوقِنِينَ ۝٢٠ وَفِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾[الذاريات: ٢٠ - ٢١].

أَيْ: وَفِيْ أَنفُسِكُمْ آيَاتٌ أَيْضًا، أَفَلَا تَنظُرُوْنَ بِعَيْنِ الْبَصِيْرَةِ إِلَى خَلْقِهَا وَأَحْوَالِهَا، وَطَبَائِعِهَا، فَإِنَّ فِيْهَا عَجَبًا، تَطْمَئِنُّ، وَتَلُوْمُ، وَتَأْمُرُ بِالسُّوْءِ، فَهَذِهِ ثَلَاثَةُ أَوْصَافٍ لِلنَّفْسِ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِيْ كِتَابِهِ "الرُّوْحِ"(ص:٢٢٥-٢٢٦): وَهِيَ مِنْ أَعْظَمِ آيَاتِ اللهِ، فَإِنَّهَا مَخْلُوقٌ مِن مَخْلُوْقَاتِهِ، تَتَقَلَّبُ وَتَتَلَوَّنُ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ فَضْلًا عَن الْيَوْم وَالشَّهْرِ وَالْعَام وَالْعُمُرِ أَلْوانًا مُتَلَوِّنَةً، فَتَذْكُرُ، وَتَغْفُلُ، وَتُقْبِلُ، وَتُعْرِضُ، وَتَلْطُفُ، وَتَكْشِفُ، وَتُنِيْبُ، وَتَجْفُو، وَتُحِبُّ، وَتُبْغِضُ، وَتَفْرَحُ، وَتَحْزَنُ، وَتَرْضَى، وَتَغْضَبُ، إِلَى أَضْعَافِ أَضْعَافِ ذَلِكَ مِنْ حَالَاتِهَا وَتَلَوُّنِهَا، فَهِيَ تَتَلَوَّنُ كُلَّ وَقْتٍ أَلْوَانًا كَثِيرَةً.ا.هـ.

فَمَا أَعْجَبَ طِبَاعَ النَّفْسِ!، وَمَا أَكْثَرَ تَقَلُّبَهَا!

مَا بَيْنَ غَمْضَةِ عَيْنٍ وَانتِبَاهَتِهَا ... يُغَيِّرُ اللهُ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالِ!

وَمِنْ أَحْوَالِ النَّفْسِ وَطِبَاعِهَا أَنَّهَا تَتَفَاءَلُ وَتَتَشَاءَمُ، وَالْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ أَن يَكُوْنَ شَأْنُهُ وَدَأْبُهُ فِيْ سَائِرِ أَحْوَالِهِ طَاعَةَ رَبِّهِ وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِهِ، كَمَا قَالَ ﷻ: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢ - ١٦٣].

وَالتَّفَاؤُلُ هُوَ: الْكَلَامُ الطَّيِّبُ الَّذِيْ فِيْهِ اسْتِبْشَارٌ بِالْخَيْرِ، وَهُوَ ضِدُّ التَّشَاؤُمِ، وَقَدْ وَرَدَ فِي الشَّرْعِ الْحَنِيْفِ النَّهْيُ عَنِ التَّشَاؤُمِ، وَالْحَثُّ عَلَى التَّفَاؤُلِ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«لَا طِيَرَةَ، وَخَيْرُهَا الفَأْلُ»**. قَالُوا: وَمَا الفَأْلُ؟ قَالَ: **«الكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٥٧٥٤، و٥٧٥٥)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢٢٢٣).

وَلَهُمَا عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ»**. قَالَ: قِيلَ: وَمَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: **«الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ»**.(١)

وَلَهُمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ، وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ»**.(٢)

وَقَوْلُهُ: **«وَلَا عَدْوَى»**، أَيْ: بِذَاتِهَا، بَلْ هِيَ مُجَرَّدُ سَبَبٍ، وَقَدْ أُثْبِتَتِ الْعَدْوَى عَلَى أَنَّهَا مُجَرَّدُ سَبَبٍ فِيْ غَيْرِ حَدِيْثٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، كَقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الْأَسَدِ»**. عَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٥٧٠٧) مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَوَصَلَهُ أَحْمَدُ (رقم: ٩٧٢٢)، وَهُوَ صَحِيْحٌ.(٣)

وَلَهُمَا عَنْهُ أَيْضًا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ»**.(٤)

(١) البخاري (رقم: ٥٧٥٦، و٥٧٧٦)، ومسلم (رقم: ٢٢٢٤).
(٢) البخاري (رقم: ٥٧٠٧)، ومسلم (رقم: ٢٢٢٠).
(٣) راجع: "الصحيحة"(رقم: ٧٨٣).
(٤) البخاري (رقم: ٥٧٧١)، ومسلم (رقم: ٢٢٢١).

وَقَوْلُهُ: «**وَلَا طِيَرَةَ**»، أَيْ: لَا تَشَاؤُمَ، قَالَ الْحَافِظُ فِي "الْفَتْحِ": بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ وَفَتْحِ التَّحْتَانِيَّةِ، وَقَدْ تُسَكَّنُ، وَهُوَ مَصْدَرُ تَطَيَّرَ.

قَالَ: وَأَصْلُ التَّطَيُّرِ أَنَّهُمْ كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَعْتَمِدُونَ عَلَى الطَّيْرِ، فَإِذَا خَرَجَ أَحَدُهُمْ لِأَمْرٍ فَإِنْ رَأَى الطَّيْرَ طَارَ يَمْنَةً تَيَمَّنَ بِهِ وَاسْتَمَرَّ، وَإِنْ رَآهُ طَارَ يَسْرَةً تَشَاءَمَ بِهِ وَرَجَعَ، وَرُبَّمَا كَانَ أَحَدُهُمْ يُهَيِّجُ الطَّيْرَ لِيَطِيرَ، فَيَعْتَمِدُهَا، فَجَاءَ الشَّرْعُ بِالنَّهْيِ عَنْ ذَلِكَ.ا.هـ.

وَقَوْلُهُ: «**وَلَا هَامَةَ**»، قِيْلَ: الْهَامَةُ طَائِرٌ مِن طُيُوْرِ اللَّيْلِ، يَعْنُوْنَ الْبُوْمَةَ، وَكَانُوْا يَتَشَائَمُوْنَ بِهَا إِذَا سَمِعُوْا صَوْتَهَا، وَهَذَا لَا يَجُوْزُ، كَمَا لَا يَجُوْزُ التَّشَاؤُمُ بِنَعِيْقِ الْغِرْبَانِ، وَلَا بِعُوَاءِ الْكِلَابِ، وَالْعُوَاءُ مَعْرُوْفٌ، وَهُوَ دُوْنَ النُّبَاحِ، أَمَّا نُبَاحُ الْكَلْبِ وَنَهِيْقُ الْحِمَارِ فَقَدْ أُمِرَ الْمُسْلِمُ إِذَا سَمِعَهُ أَن يَسْتَعِيْذَ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيْمِ.

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «**إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيقَ الحِمَارِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم:٣٣٠٣)، وَمُسْلِمٌ (رقم:٢٧٢٩).

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا سَمِعْتُمْ نُبَاحَ الْكِلَابِ، وَنَهِيقَ الْحُمُرِ بِاللَّيْلِ، فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ، فَإِنَّهُنَّ يَرَيْنَ مَا لَا تَرَوْنَ**». رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ١٤٢٨٣)، وَأَبُوْ دَاوُدَ (رقم: ٥١٠٣).(١)

وَأَمَّا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**وَلَا صَفَرَ**»، فَفِيهِ تَأْوِيلَانِ: **أَحَدُهُمَا**: الْمُرَادُ تَأْخِيرُهُمْ تَحْرِيمَ الْمُحَرَّمِ إِلَى صَفَرَ، وَهُوَ النَّسِيءُ الَّذِي كَانُوا يَفْعَلُونَهُ، وبهذا قَالَ مَالِكٌ وَأَبُو عُبَيْدَةَ. **وَالثَّانِي**: أَنَّ الصَّفَرَ دَوَابُّ فِي الْبَطْنِ، وَهِيَ دُودٌ، وَكَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ فِي الْبَطْنِ دَابَّةً تَهِيجُ عِنْدَ الْجُوعِ، وَرُبَّمَا قَتَلَتْ صَاحِبَهَا، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَرَاهَا أَعْدَى مِنَ الْجَرَبِ، وَهَذَا التَّفْسِيرُ هُوَ الصَّحِيحُ، وَبِهِ قَالَ مُطَرِّفُ وَابْنُ وَهْبٍ، وَابْنُ حَبِيبٍ، وَأَبُو عُبَيْدٍ، وَخَلَائِقُ

(١) وصححه: ابن حبان (رقم: ٥٥١٧)، والحاكم (رقم: ٧٧٦٢) على شرط مسلم، وذكره العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيحة"(رقم: ٣١٨٤).

مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَقَدْ ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَاوِي الْحَدِيثِ، فَيَتَعَيَّنَ اعْتِمَادُهُ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ هَذَا وَالْأَوَّلَ جَمِيعًا، وَأَنَّ الصَّفَرَيْنِ جَمِيعًا بَاطِلَانِ لَا أَصْلَ لَهُمَا. قَالَهُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِيْ شَرْحِ مُسْلِمٍ.

وَكَانَ سَائِدًا عِندَ كَثِيرٍ مِّنَ النَّاسِ التَّشَاؤُمُ مِن شَهْرِ صَفَرٍ، وَهَذَا مُحَرَّمٌ لَا شَكَّ فِيْهِ، فَلَا يَجُوْزُ التَّشَاؤُمُ بِزَمَنٍ مِنَ الْأَزْمِنَةِ، لَا بِصَفَرٍ مِن بَيْنِ سَائِرِ الشُّهُوْرِ، وَلَا بِالْأَرْبِعَاءِ مِن بَيْنِ أَيَّامِ الْأُسْبُوْعِ.

وَبَعْضُهُمْ رُبَّمَا قَابَلَ مَحْذُوْرَ التَّشَاؤُمِ مِن شَهْرِ صَفَرٍ بِمَحْذُوْرٍ مِثْلِهِ، فَيَقُوْلُ: (صَفَرُ الْخَيْرِ)، وَهَذَا مَحْذُوْرٌ أَيْضًا، فَلَا يُقَالُ فِيْهِ صَفَرُ الْخَيْرِ، وَلَا صَفَرُ الشَّرِّ؛ لِأَنَّهُ لَا دَلِيْلَ عَلَى ذَلِكَ، بَلِ الدَّلِيْلُ عَلَى خِلَافِهِ.

وَبَعْضُ النَّاسِ رُبَّمَا بَنَى تَشَاؤُمَهُ وَتَفَاؤُلَهُ عَلَى الْأَبْرَاجِ، فَيُعَلِّقُ ذَلِكَ بِالْجَوْزَاءِ أَوِ الدَّلْوِ أَوِ الْأَسَدِ، أَوِ غَيْرِهَا من الْأَبْرَاجِ، وَهِيَ اثْنَا عَشَرَ بُرْجًا، أَوَّلُهَا الْحَمَلُ، وَآخِرُهَا الْحُوْتُ، وَاعْتِقَادُ هَذَا مِنَ الشِّرْكِ، نَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ، وَلَا يَزَالُ هَذَا يَسْتَعْمِلُهُ بَعْضُ النَّاسِ، وَيَعْتَقِدُهُ، وَيُنشَرُ فِي الصُّحُفِ وَالْمَوَاقِعِ الْأَخْبَارِيَّةِ!.

أَخْرَجَ أَحْمَدُ (رقم: ٢٨٤٠)، وَأَبُوْ دَاوُدَ (رقم:٣٩٠٥)، وَابْنُ مَاجَهْ (رقم: ٣٧٢٦) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَنْ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ، اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ زَادَ مَا زَادَ»**.(١) وَالسِّحْرُ شِرْكٌ أَكْبَرُ!.

فَلَا يَجُوْزُ التَّشَاؤُمُ بِالْأَزْمِنَةِ، وَلَا بِأَحْوَالِ النُّجُوْمِ، وَلَا بِمَنَازِلِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، وَلَا بِذَوِي الْعَاهَاتِ مِنَ النَّاسِ، كَالْأَعْرَجِ، وَالْأَعْوَرِ، وَالْأَصْلَعِ؛ فَفِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ، إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الفَرَسِ، وَالمَرْأَةِ، وَالدَّارِ»**.(٢)

---

(١) وهو في "الصحيحة"(رقم: ٧٩٣)، وفي "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٤٦٢).

(٢) البخاري (رقم: ٥٧٥٣، و٥٧٧٢)، ومسلم (رقم: ٢٢٢٥).

وَفِيْ رِوَايَةٍ لَهُمَا: «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الدَّارِ، وَالمَرْأَةِ، وَالفَرَسِ».(١)

قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ: إِنَّمَا خُصَّتْ هَذِهِ الثَّلَاثُ بِالذِّكْرِ؛ لِطُولِ مُلَازَمَتِهَا.

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: وَلَا يَظُنُّ بِهِ أَنَّهُ يَحْمِلُهُ عَلَى مَا كَانَتِ الْجَاهِلِيَّةُ تَعْتَقِدُهُ؛ بِنَاءً عَلَى أَنَّ ذَلِكَ يَضُرُّ وَيَنْفَعُ بِذَاتِهِ!، فَإِنَّ ذَلِكَ خَطَأٌ، وَإِنَّمَا عَنَى أَنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ هِيَ أَكْثَرُ مَا يَتَطَيَّرُ بِهِ النَّاسُ، فَمَنْ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ أُبِيحَ لَهُ أَنْ يَتْرُكَهُ وَيَسْتَبْدِلَ بِهِ غَيْرَهُ.ا.هـ.

وَشُؤْمُ الْمَرْأَةِ فِيْ سُوْءِ خُلُقِهَا وَضَعْفِ دِيْنِهَا، وَكَوْنِهَا غَيْرَ وَلُوْدٍ؛ وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ؛ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ». رَوَاهُ أَبُوْ دَاوُدَ (رقم: ٢٠٥٠) وَغَيْرُهُ مِنْ حَدِيْثِ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.(٢)

وَقَالَ: «فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرِبَتْ يَدَاكَ».(٣)

وَقَالَ: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ».(٤)

وَقَد تَّعَوَّذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مِن زَوْجَةٍ تُشَيِّبُهُ قَبْلَ الْمَشِيْبِ، فَعِندَ الطَّبَرَانِيِّ فِي "الدُّعَاءِ"(رقم: ١٣٣٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِن جَارِ السُّوءِ، وَمِن زَوْجٍ تُشَيِّبُنِي قَبْلَ الْمَشِيبِ، وَمِن وَّلَدٍ يَكُونُ عَلَيَّ رَبًّا، وَمِن مَّالٍ يَكُونُ عَلَيَّ عَذَابًا، وَمِنْ خَلِيلٍ مَاكِرٍ، عَيْنُهُ تَرَانِي وَقَلْبُهُ يَرْعَانِي، إِن رَّأَى حَسَنَةً دَفَنَهَا، وَإِذَا رَأَى سَيِّئَةً أَذَاعَهَا».(٥)

---

(١) البخاري (رقم: ٥٠٩٤، و)، ومسلم (رقم: ٢٢٢٥)(١١٨). وكذا رواه البخاري (رقم: ٢٨٥٩، و٥٠٩٥)، ومسلم (رقم: ٢٢٢٦) من حديث سهل بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) وصححه: ابن حبان (رقم:٤٠٥٦)، والحاكم (رقم: ٢٦٨٥)، ووافقه الذهبي، والألباني في "صحيح أبي داود"(رقم: ١٧٨٩)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:١٧٨٩).

(٣) البخاري (رقم: ٥٠٩٠)، ومسلم (رقم: ١٤٦٦) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) رواه مسلم (رقم: ١٤٦٧) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٥) قال الطبراني: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا الحسن بن حماد الحضرمي، ثنا أبو خالد الأحمر، عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، به. =

وَالشُّؤْمُ فِي الدَّارِ ضِيْقُهَا وَسُوءُ جِوَارِهَا، فَقَد تَّعَوَّذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مِن جَارِ السُّوْءِ، كَمَا فِي الْحَدِيْثِ السَّابِقِ، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ – أَيْضًا –: **«تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ جَارِ السَّوْءِ فِي دَارِ الْمُقَامِ، فَإِنَّ جَارَ الْبَادِيَةِ يَتَحَوَّلُ عَنْكَ»**.(١)

وَمِنْ عَلَامَاتِ الشَّقَاءِ: الْجَارُ السُّوْءُ، كَمَا أَنَّ مِنْ عَلَامَاتِ السَّعَادَةِ: الْجَارَ الصَّالِحَ، فَعِندَ ابنِ حِبَّانَ (رقم: ٤٠٣٢) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«أَرْبَعٌ مِنَ السَّعَادَةِ: الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، وَالْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ، وَالْجَارُ**

وظاهر إسناده الحسن؛ من أجل ابن عجلان، قال فيه النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في "الثقات"(ج٧/ص:٣٨٦)(رقم: ١٠٥٤٣).

وقد ذكر الحافظ في "التقريب" أن أحاديث أبي هريرة قد اختلطت على ابن عجلان، وفي هذا الإطلاق نظر، فإنه لم يختلط عليه من أحاديث أبي هريرة إلا ما كان من روايته عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقد ذكر هذا الحافظ نفسه في "تهذيب التهذيب"(ج٩/ص:٣٤٢) الذي هو أصل "التقريب".

قال ابن حبان: قال يحيى القطان: سمعت محمد بن عجلان يقول: كان سعيد المقبري يحدث عن أبيه، عن أبي هريرة، وعن أبي هريرة، فاختلط عليَّ، فجعلتها كلها عن أبي هريرة.

قال ابن حبان: وقد سمع سعيد المقبري من أبي هريرة، وسمع عن أبيه، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فلما اختلط علي بن عجلان صحيفته ولم يميز بينهما اختلط فيها، وجعلها كلها عن أبي هريرة، وليس هذا مما يَهِي الإنسان به؛ لأن الصحيفة كلها في نفسها صحيحة.ا.هـ.

وقد نقل الحافظ في "التهذيب" قول ابن حبان هذا، ولم يتعقبه بشيء.

وقد ذكر هذا الحديث: الألباني في "الصحيحة"(رقم:٣١٣٧)، وقال: «وهذا إسناد جيد، رجاله كلهم من رجال "التهذيب"، ولولا الخلاف المعروف في ابن عجلان؛ لقلت بصحته».

(١) رواه النسائي (رقم: ٥٥٠٢)، وصححه ابن حبان (رقم: ١٠٣٣)، والحاكم (رقم: ١٩٥١، و١٩٥٢)، وقال: على شرط مسلم، وأقره الذهبي، وقال الألباني في "الصحيحة"(رقم: ١٤٤٣): «وهو كما قالا».

الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الْهَنِيءُ، وَأَرْبَعٌ مِنَ الشَّقَاوَةِ: الْجَارُ السُّوءُ، وَالْمَرْأَةُ السُّوْءُ، وَالْمَسْكَنُ الضَّيِّقُ، وَالْمَرْكَبُ السُّوْءُ».(١)

وَوَجْهُ التَّشَاؤُمِ مِنْ هَذِهِ الْأُمُوْرِ الْمُسْتَثْنَاةِ: أَنَّ لِصَاحِبِهَا أَن يُفَارِقَهَا وَيَسْتَبْدِلَهَا بِغَيْرِهَا إِنْ عَرَضَ لَهُ ذَلِكَ، كَمَا تَقَدَّمَ مِن كَلَامِ الْقُرْطُبِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وَمَا عَدَاهُ فَيَبْقَى عَلَى أَصْلِهِ، وَهُوَ النَّهْيُ عَنِ التَّطَيُّرِ مِنْهُ، وَالطِّيَرَةُ شِرْكٌ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، فَعَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«الطِّيَرَةُ مِنَ الشِّرْكِ، وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَصْحَابُ السُّنَنِ إِلَّا النَّسَائِيَّ.(٢)

فَبِالتَّوَكُّلِ - وَهُوَ صِدْقُ اعْتِمَادِ الْقَلْبِ عَلَى اللهِ فِيْ جَلْبِ الْمَنَافِعِ وَدَفْعِ الْمَضَارِّ مَعَ الْأَخْذِ بِالْأَسْبَابِ الْمَشْرُوْعَةِ - يُذْهِبُ اللهُ الطِّيَرَةَ وَالتَّشَاؤُمَ.

وَقَوْلُهُ: **«وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ»**، قِيْلَ: هُوَ مُدْرَجٌ مِن كَلَامِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وَفِيْهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ لَا يَكَادُ يَسْلَمُ أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْخَصْلَةِ، إِلَّا أَنَّ اللهَ يُذْهِبُهَا بِالتَّوَكُّلِ.

وَفِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرُّهَيْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ**

(١) وصححه أيضًا: الحاكم (رقم: ٢٦٤٠)، والضياء في "المختارة"(ج٣/ص: ٢٤٠-٢٤١) (رقم: ١٠٤٨)، والألباني في "الصحيحة"(رقم: ٢٨٢)، وذكره الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٣٧٨).

(٢) أحمد (رقم: ٣٦٨٧، و٤١٧١، و٤١٩٤)، وأبو داود (رقم: ٣٩١٠)، والترمذي (رقم: ١٦١٤)، وابن ماجه (رقم: ٣٥٣٨).

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح». وصححه أيضًا: ابن حبان (رقم: ٦١٢٢)، والحاكم (رقم: ٤٣، و٤٤)، ووافقه الذهبي، وأقرهما الألباني في "الصحيحة"(رقم: ٤٢٩)، وكذا صححه العلامة الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٨٥٨).

لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَوْمُهُ، وَلَكِنِ انْظُرْ إِلَى الْأُفُقِ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: انْظُرْ إِلَى الْأُفُقِ الْآخَرِ، فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ»، ثُمَّ نَهَضَ، فَدَخَلَ، مَنْزِلَهُ فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ وَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللهِ، وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: **«مَا الَّذِي تَخُوضُونَ فِيهِ؟»** فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: **«هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَلَا يَكْتَوُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»**.(١)

وَالتَّفَاؤُلُ حُسْنُ ظَنٍّ بِاللهِ، فَكَانَ مُرَغَّبًا فِيهِ، وَالتَّشَاؤُمُ سُوْءُ ظَنٍّ بِاللهِ، فَلِذَلِكَ كَانَ مُحَرَّمًا، وَالتَّفَاؤُلُ يُقَوِّي الْعَزَائِمَ، وَالتَّشَاؤُمُ وَالتَّطَيُّرُ يُثَبِّطُهَا؛ فَلِلتَّفَاؤُلِ أَثَرٌ عَلَى النَّفْسِ؛ وَلِهَذَا الْمَعْنَى ذَكَرَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ حَدِيثَيْ أَنَسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا اللَّذَيْنِ فِي الْبَابِ، فِي كِتَابِ الطِّبِّ مِن صَحِيحِهِ، وَبَوَّبَ عَلَيْهِمَا بِقَوْلِهِ: (بَابُ الْفَأْلِ).

وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَتَفَاءَلُ بِالْأَسْمَاءِ الطَّيِّبَةِ، فَعِندَ أَحْمَدَ (رقم: ٢٢٩٤٦) وَأَبِي دَاوُدَ (رقم: ٣٩٢٠) عَن بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَا يَتَطَيَّرُ مِن شَيْءٍ، وَلَكِنَّهُ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَرْضًا، سَأَلَ عَنِ اسْمِهَا، فَإِنْ كَانَ حَسَنًا رُئِيَ الْبِشْرُ فِي وَجْهِهِ، وَإِنْ كَانَ قَبِيحًا رُئِيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَكَانَ إِذَا بَعَثَ رَجُلًا سَأَلَ عَنِ اسْمِهِ، فَإِن كَانَ حَسَنَ الِاسْمِ رُئِيَ الْبِشْرُ فِي وَجْهِهِ، وَإِن كَانَ قَبِيحًا رُئِيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ»**.(٢)

---

(١) البخاري (رقم: ٥٧٠٥، و٥٧٥٢، و٦٥٤١)، ومسلم (رقم: ٢١٨).

(٢) أعل هذا الحديث بالانقطاع، كما في "أحاديث معلة ظاهرها الصحة"(رقم: ٥٩)، لكن له شواهد، وقد صححه: ابن حبان (رقم: ٥٨٢٧)، والألباني في "الصحيحة"(رقم: ٧٦٢).
وراجع: "تحقيق المسند"(ج٣٨/ص: ٣٤-٣٥).

وَلَمَّا جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ؛ لِيُبْرِمَ مَعَهُ الصُّلْحَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ حِيْنَ رَءَاهُ: «لَقَدْ سَهُلَ لَكُم مِّنْ أَمْرِكُمْ».(١)

وَفِيْ صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ (رقم: ٦١٩٠، و٦١٩٣) عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَبَاهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «مَا اسْمُكَ» قَالَ: حَزْنٌ، قَالَ: «أَنْتَ سَهْلٌ» قَالَ: لَا أُغَيِّرُ اسْمًا سَمَّانِيهِ أَبِي، قَالَ ابْنُ الْمُسَيِّبِ: «فَمَا زَالَتِ الْحُزُونَةُ فِينَا بَعْدُ».

احْذَرْ لِسَانَكَ لَا تَقُوْلُ فَتُبْتَلَى ... إِنَّ الْبَلَاءَ مُوَكَّلٌ بِالْمَنْطِقِ

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ مِمَّا يَبْعَثُ عَلَى رُوْحِ التَّفَاؤُلِ عِندَ الْمُؤْمِنِ: الثِّقَةَ باللهِ وَحُسْنَ الظَّنِّ بِهِ، وَالِاعْتِزَازَ بِهَذَا الدِّيْنِ، فَهُوَ - واللهِ - سَبَبُ عِزِّ الْمُسْلِمِيْنَ إِن تَمَسَّكُوْا بِهِ، وَمَهْمَا ابْتَغَوُا الْعِزَّةَ بِغَيْرِهِ فَلَن يَنَالُوا إِلَّا الذُّلَّ، ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون: ٨].

لَكِن - لِلْأَسَفِ - بِسَبَبِ تَقْلِيْدِ الْكُفَّارِ وَاقْتِفَاءِ خُطَاهُمْ نَبَتَتْ نَابِتَةٌ فِيْ بِلَادِ الْمُسْلِمِيْنَ رُبَّمَا رَأَوْا فِي الدِّيْنِ إِفْلَاسًا وَشُؤْمًا، وَهَذَا لَيْسَ عَلَيْهِ الْمُؤْمِنُ، إِنَّمَا عَلَيْهِ مَن رَضِيَ بِالْمَذَاهِبِ الْهَدَّامَةِ وَأَفْكَارِ الْيَهُوْدِ وَالنَّصَارَى وَغَيْرِهِم مِّنْ أَعْدَاءِ الدِّيْنِ، كَالْعَلْمَانِيَّةِ الْمَادِّيَّةِ الَّتِيْ تَرَى فِي الدِّيْنِ رَجْعِيَّةً، وَتَخَلُّفًا، وَتَشَدُّدًا، وَتَزَمُّتًا، وَأُصُوْلِيَّةً، وَتَطَرُّفًا، وَتَقَوْقُعًا، وَتَحَجُّرًا.

لَقَدْ ضَلَّتْ حُلُوْمٌ مِنْ أُنَاسٍ ... يَرَوْنَ الدِّيْنَ إِفْلَاسًا وَشُؤْمَا

وَهَذِهِ طَرِيْقَةُ أَسْلَافِهِم مِّن قَبْلُ، قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٣٠﴾ فَإِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلْحَسَنَةُ قَالُوا۟ لَنَا هَٰذِهِۦ ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ

(١) البخاري (رقم: ٢٧٣١) من حديث الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا۟ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ ۗ أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ١٣٠ - ١٣١].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ فَإِذَا هُمْ فَرِيقَانِ يَخْتَصِمُونَ ﴿٤٥﴾ قَالَ يَٰقَوْمِ لِمَ تَسْتَعْجِلُونَ بِٱلسَّيِّئَةِ قَبْلَ ٱلْحَسَنَةِ ۖ لَوْلَا تَسْتَغْفِرُونَ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٤٦﴾ قَالُوا۟ ٱطَّيَّرْنَا بِكَ وَبِمَن مَّعَكَ ۚ قَالَ طَٰٓئِرُكُمْ عِندَ ٱللَّهِ ۖ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ تُفْتَنُونَ ﴾ [النمل: ٤٥ - ٤٧].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَٱضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا أَصْحَٰبَ ٱلْقَرْيَةِ إِذْ جَآءَهَا ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿١٣﴾ إِذْ أَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ فَقَالُوٓا۟ إِنَّآ إِلَيْكُم مُّرْسَلُونَ ﴿١٤﴾ قَالُوا۟ مَآ أَنتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا وَمَآ أَنزَلَ ٱلرَّحْمَٰنُ مِن شَىْءٍ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَكْذِبُونَ ﴿١٥﴾ قَالُوا۟ رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّآ إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ ﴿١٦﴾ وَمَا عَلَيْنَآ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿١٧﴾ قَالُوٓا۟ إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ ۖ لَئِن لَّمْ تَنتَهُوا۟ لَنَرْجُمَنَّكُمْ وَلَيَمَسَّنَّكُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨﴾ قَالُوا۟ طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمْ ۚ أَئِن ذُكِّرْتُم ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴾ [يس: ١٣ - ١٩].

ثِقْ أَيُّهَا الْمُسْلِمُ أَنَّ الْمُسْتَقْبَلَ وَالْعِزَّ وَالنَّصْرَ وَالتَّمْكِيْنَ لِمَن ثَبَتَ عَلَى هَذَا الدِّيْنِ، قَالَ ﷻ: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِى ٱلزَّبُورِ مِنۢ بَعْدِ ٱلذِّكْرِ أَنَّ ٱلْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِىَ ٱلصَّٰلِحُونَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٥].

وَقَالَ: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ﴾ [النور: ٥٥].

وَقَالَ ﷻ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ﴾ [التوبة: ٣٣]، و[الصف: ٩].

وَلِمُسْلِمٍ (رقم:٢٨٨٩) عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ اللهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا»**.

وَعَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«لَيَبْلُغَنَّ هَذَا الْأَمْرُ مَا بَلَغَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَلَا يَتْرُكُ اللهُ بَيْتَ مَدَرٍ وَلَا وَبَرٍ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللهُ هَذَا الدِّينَ، بِعِزِّ عَزِيزٍ أَوْ بِذُلِّ ذَلِيلٍ، عِزًّا يُعِزُّ اللهُ بِهِ الْإِسْلَامَ، وَذُلًّا يُذِلُّ اللهُ بِهِ الْكُفْرَ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ١٦٩٥٧).(١)

وَعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«بَشِّرْ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِالسَّنَاءِ وَالرِّفْعَةِ، وَالدِّينِ، وَالنَّصْرِ، وَالتَّمْكِينِ فِي الْأَرْضِ، فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ عَمَلَ الْآخِرَةِ لِلدُّنْيَا، لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الْآخِرَةِ نَصِيبٌ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ.(٢)



(١) وإسناده على شرط مسلم، وصححه الحاكم (رقم: ٨٣٢٦) على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!، وذكره الألباني في "الصحيحة"(رقم: ٣). وله شاهد من حديث المقداد بن الأسود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أخرجه أحمد (رقم: ٢٣٨١٤)، وصححه ابن حبان (رقم: ٦٦٩٩، و٦٧٠١)، والحاكم (رقم: ٨٣٢٤) على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وصححه الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١١٤٢).

(٢) "المسند"(رقم:٢١٢٢٠)، وصححه ابن حبان (رقم:٤٠٥)، والحاكم (رقم:٧٨٦٢، و٧٨٩٥)، ووافقه الذهبي، وكذا صححه الضياء المقدسي في "المختارة"(ج٣/صـ:٣٥٨-٣٥٩)(رقم:١١٥٢، و١١٥٣، و١١٥٤)، والألباني في "أحكام الجنائز"(صـ:٥٢)، و"صحيح الترغيب والترهيب"(رقم:١٣٣٢).

الرحلة في طلب العلم

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

أَخْرَجَ مُسْلِمٌ (رقم: ٢٦٩٩) عَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ ضِمْنَ حَدِيْثٍ: **«وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ»**.

هَذَا الْحَدِيْثُ قَد طَرَّقَ مَسَامِعَنَا كَثِيْرًا، وَهُوَ مِنْ أَظْهَرِ الْأَدِلَّةِ عَلَى فَضْلِ طَلَبِ الْعِلْمِ وَالرِّحْلَةِ فِيْ تَحْصِيْلِهِ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَد تَّظَاهَرَ الشَّرْعُ وَالْقَدَرُ عَلَى أَنَّ الْجَزَاءَ مِن جِنسِ الْعَمَلِ، فَكَمَا سَلَكَ طَرِيْقًا يَطْلُبُ فِيْهِ حَيَاةَ قَلْبِهِ وَنَجَاتَهُ مِنَ الْهَلَاكِ سَلَكَ اللهُ بِهِ طَرِيقًا يُحَصِّلُ لَهُ ذَلِك.(١)

(١) "مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة"(صـ: ٧١).

وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَسُلُوْكُ الطَّرِيْقِ لِالْتِمَاسِ الْعِلْمِ يَدْخُلُ فِيْهِ سُلُوْكُ الطَّرِيْقِ الْحَقِيْقِيِّ، وَهُوَ الْمَشْيُ بِالْأَقْدَامِ إِلَى مَجَالِسِ الْعُلَمَاءِ، وَيَدْخُلُ فِيْهِ سُلُوْكُ الطُّرُقِ الْمَعْنَوِيَّةِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَى حُصُوْلِ الْعِلْمِ، مِثْلُ حِفْظِهِ، وَمُدَارَسَتِهِ، وَمُذَاكَرَتِهِ، وَمُطَالَعَتِهِ، وَكِتَابَتِهِ، وَالتَّفَهُّمِ لَهُ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الطُّرُقِ الْمَعْنَوِيَّةِ الَّتِيْ يُتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى الْعِلْمِ.(١)

وَكَذَا قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عُثَيْمِيْنٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.(٢)

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَوْلُهُ: **«سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ»** قَدْ يُرَادُ بِذَلِكَ أَنَّ اللهَ يُسَهِّلُ لَهُ الْعِلْمَ الَّذِيْ طَلَبَهُ، وَسَلَكَ طَرِيْقَهُ، وَيُيَسِّرُهُ عَلَيْهِ، فَإِنَّ الْعِلْمَ طَرِيْقٌ مُوْصِلٌ إِلَى الْجَنَّةِ، وَهَذَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ١٧، و٢٢، و٣٢، و٤٠]. قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «هَلْ مِن طَالِبِ عِلْمٍ فَيُعَانَ عَلَيْهِ؟».(٣)

وَقَدْ يُرَادُ أَيْضًا: أَنَّ اللهَ يُيَسِّرُ لِطَالِبِ الْعِلْمِ - إِذَا قَصَدَ بِطَلَبِهِ وَجْهَ اللهِ - الِانتِفَاعَ بِهِ وَالْعَمَلَ بِمُقْتَضَاهُ، فَيَكُوْنُ سَبَبًا لِهِدَايَتِهِ وَلِدُخُوْلِ الْجَنَّةِ بِذَلِكَ.

وَقَدْ يُيَسِّرُ اللهُ لِطَالِبِ الْعِلْمِ عُلُوْمًا أُخَرَ يَنتَفِعُ بِهَا، وَتَكُوْنُ مُوْصِلَةً لَهُ إِلَى الْجَنَّةِ، كَمَا قِيْلَ: (مَنْ عَمِلَ بِمَا عَلِمَ أَوْرَثَهُ اللهُ عِلْمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ»، وَكَمَا قِيْلَ: (ثَوَابُ الْحَسَنَةِ الْحَسَنَةُ بَعْدَهَا»، وَقَد دَّلَّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَزِيدُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ هُدًى﴾ [مريم: ٧٦]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَىٰهُمْ تَقْوَىٰهُمْ﴾ [محمد: ١٧].

وَقَدْ يَدْخُلُ فِيْ ذَلِكَ أَيْضًا تَسْهِيْلُ طَرِيْقِ الْجَنَّةِ الْحِسِّيِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - وَهُوَ الصِّرَاطُ - وَمَا قَبْلَهُ وَمَا بَعْدَهُ مِنَ الْأَهْوَالِ، فَيُيَسَّرُ ذَلِكَ عَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ؛ لِلِانتِفَاعِ بِهِ، فَإِنَّ الْعِلْمَ يَدُلُّ عَلَى اللهِ مِنْ أَقْرَبِ الطَّرِيْقِ إِلَيْهِ، فَمَن سَلَكَ طَرِيْقَهُ، وَلَمْ يَعْوَجَّ عَنْهُ، وَصَلَ إِلَى اللهِ

(١) "جامع العلوم والحكم"(ج٢/صـ:٢٩٧).

(٢) "شرح رياض الصالحين"(رقم:١٤٥٢).

(٣) هو: مطر الوراق، علقه عنه البخاري في كتاب التوحيد من صحيحه، ووصله الفريابي في تفسيره، وابن أبي عاصم في كتاب "العلم"، بإسناد حسن. راجع "الفتح"، و"تغليق التعليق" (ج٥/صـ: ٣٧٨).

وَإِلَى الْجَنَّةِ مِنْ أَقْرَبِ الطُّرُقِ وَأَسْهَلِهَا، فَسَهُلَتْ عَلَيْهِ الطُّرُقُ الْمُوْصِلَةُ إِلَى الْجَنَّةِ كُلُّهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَلَا طَرِيْقَ إِلَى مَعْرِفَةِ اللهِ وَإِلَى الْوُصُوْلِ إِلَى رِضْوَانِهِ وَالْفَوْزِ بِقُرْبِهِ وَمُجَاوَرَتِهِ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا بِالْعِلْمِ النَّافِعِ الَّذِيْ بَعَثَ اللهُ بِهِ رُسُلَهُ، وَأَنزَلَ بِهِ كُتُبَهُ، فَهُوَ الدَّلِيْلُ عَلَيْهِ.ا.هـ.

وَقَدْ صَنَّفَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُوْ بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، الْخَطِيْبُ، الْبَغْدَادِيُّ، الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٤٦٣هـ جُزْءًا سَمَّاهُ: "الرِّحْلَةَ فِيْ طَلَبِ الْحَدِيْثِ"، وَذَكَرَ فِيْهِ آيَاتٍ وَأَحَادِيْثَ وَآثَارًا فِي الْبَابِ، مِنْهَا: قَوْلُهُ ﷻ: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَىٰهُ لَآ أَبْرَحُ حَتَّىٰٓ أَبْلُغَ مَجْمَعَ ٱلْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا ﴿٦٠﴾ فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنِهِمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا فَٱتَّخَذَ سَبِيلَهُۥ فِي ٱلْبَحْرِ سَرَبًا ﴿٦١﴾ فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتَىٰهُ ءَاتِنَا غَدَآءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَٰذَا نَصَبًا ﴿٦٢﴾ قَالَ أَرَءَيْتَ إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ ٱلْحُوتَ وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ أَنْ أَذْكُرَهُۥ ۚ وَٱتَّخَذَ سَبِيلَهُۥ فِي ٱلْبَحْرِ عَجَبًا ﴿٦٣﴾ قَالَ ذَٰلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ ۚ فَٱرْتَدَّا عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا قَصَصًا ﴿٦٤﴾ فَوَجَدَا عَبْدًا مِّنْ عِبَادِنَآ ءَاتَيْنَٰهُ رَحْمَةً مِّنْ عِندِنَا وَعَلَّمْنَٰهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا ﴿٦٥﴾ قَالَ لَهُۥ مُوسَىٰ هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا ﴿٦٦﴾ قَالَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴿٦٧﴾ وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ خُبْرًا ﴿٦٨﴾ قَالَ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ صَابِرًا وَلَآ أَعْصِي لَكَ أَمْرًا ﴿٦٩﴾ قَالَ فَإِنِ ٱتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْـَٔلْنِي عَن شَيْءٍ حَتَّىٰٓ أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا ﴿٧٠﴾﴾ [الكهف: ٦٠-٧٠]. إِلَى آخِرِ مَا ذَكَرَهُ اللهِ فِيْ كِتَابِهِ فِيْ شَأْنِ مُوْسَى وَالْخَضِرِ.

وَفِي الصَّحِيْحَيْنِ مِن طَرِيْقِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِنَّ نَوْفًا البَكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى لَيْسَ بِمُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، إِنَّمَا هُوَ مُوسَى آخَرُ؟ فَقَالَ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أُبَيُّ بْنُ كَعْب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«قَامَ مُوسَى النَّبِيُّ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فَسُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُ، فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ، إِذْ لَمْ يَرُدَّ العِلْمَ إِلَيْهِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ البَحْرَيْنِ، هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ. قَالَ: يَا رَبِّ، وَكَيْفَ بِهِ؟ فَقِيلَ لَهُ: احْمِلْ حُوتًا فِي مِكْتَلٍ، فَإِذَا فَقَدْتَهُ فَهُوَ ثَمَّ، فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقَ بِفَتَاهُ يُوشَعَ بْنِ نُونٍ، وَحَمَلَا حُوتًا فِي مِكْتَلٍ، حَتَّى كَانَا عِنْدَ الصَّخْرَةِ وَضَعَا رُءُوسَهُمَا وَنَامَا، فَانْسَلَّ الحُوتُ مِنَ المِكْتَلِ فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي البَحْرِ سَرَبًا، وَكَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ**

عَجَبًا، فَانْطَلَقَا بَقِيَّةَ لَيْلَتِهِمَا وَيَوْمَهُمَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ: آتِنَا غَدَاءَنَا، لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا، وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى مَسًّا مِنَ النَّصَبِ حَتَّى جَاوَزَ المَكَانَ الَّذِي أُمِرَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ فَتَاهُ: ﴿أَرَءَيْتَ إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ ٱلْحُوتَ وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ [الكهف: ٦٣]، قَالَ مُوسَى: ﴿ذَٰلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ فَٱرْتَدَّا عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ [الكهف: ٦٤]، فَلَمَّا انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ، إِذَا رَجُلٌ مُسَجًّى بِثَوْبٍ، أَوْ قَالَ تَسَجَّى بِثَوْبِهِ، فَسَلَّمَ مُوسَى، فَقَالَ الخَضِرُ: وَأَنَّى بِأَرْضِكَ السَّلاَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا مُوسَى، فَقَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عُلِّمْتَ رَشَدًا قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا، يَا مُوسَى إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ لاَ تَعْلَمُهُ أَنْتَ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ عَلَّمَكَهُ لاَ أَعْلَمُهُ، قَالَ: سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا، وَلاَ أَعْصِي لَكَ أَمْرًا، فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ البَحْرِ، لَيْسَ لَهُمَا سَفِينَةٌ، فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ، فَكَلَّمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمَا، فَعُرِفَ الخَضِرُ فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ، فَجَاءَ عُصْفُورٌ، فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ، فَنَقَرَ نَقْرَةً أَوْ نَقْرَتَيْنِ فِي البَحْرِ، فَقَالَ الخَضِرُ: يَا مُوسَى مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا كَنَقْرَةِ هَذَا العُصْفُورِ فِي البَحْرِ، فَعَمَدَ الخَضِرُ إِلَى لَوْحٍ مِنْ أَلْوَاحِ السَّفِينَةِ، فَنَزَعَهُ، فَقَالَ مُوسَى: قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ عَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا؟ قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا؟ قَالَ: لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلاَ تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا - فَكَانَتِ الأُولَى مِنْ مُوسَى نِسْيَانًا -، فَانْطَلَقَا، فَإِذَا غُلاَمٌ يَلْعَبُ مَعَ الغِلْمَانِ، فَأَخَذَ الخَضِرُ بِرَأْسِهِ مِنْ أَعْلاَهُ فَاقْتَلَعَ رَأْسَهُ بِيَدِهِ، فَقَالَ مُوسَى: أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ؟ قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا؟ - قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: وَهَذَا أَوْكَدُ - فَانْطَلَقَا، حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا، فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا، فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ فَأَقَامَهُ، قَالَ الخَضِرُ: بِيَدِهِ فَأَقَامَهُ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: لَوْ شِئْتَ لاَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا، قَالَ: هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ».

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، لَوَدِدْنَا لَوْ صَبَرَ حَتَّى يُقَصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا».(١)

---

(١) البخاري (رقم: ١٢٢، و٣٤٠١، و٤٧٢٧)، ومسلم (رقم: ٢٣٨٠).

ذَكَرَهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِيْ غَيْرِ مَوْضِعٍ مِن صَحِيْحِهِ، وَبَوَّبَ عَلَيْهِ فِيْ بَعْضِ تِلْكَ الْمَوَاضِعِ: (بَاب: الْخُرُوجِ فِيْ طَلَبِ الْعِلْمِ).

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ (رقم: ٣٥٣٥) عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ الْمُرَادِيَّ، أَسْأَلُهُ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ يَا زِرُّ؟ فَقُلْتُ: ابْتِغَاءَ الْعِلْمِ، فَقَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَطْلُبُ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ حَكَّ فِي صَدْرِي الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ بَعْدَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ، وَكُنْتَ امْرَأً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَجِئْتُ أَسْأَلُكَ، هَلْ سَمِعْتَهُ يَذْكُرُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا، قَالَ: **«نَعَمْ، كَانَ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفَرًا أَوْ مُسَافِرِينَ أَنْ لَا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ إِلَّا مِن جَنَابَةٍ، لَكِن مِّنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ»**.(١)

وَفِيْ رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ (رقم: ١٨٠٨٩): قَالَ: أَلَا أُبَشِّرُكَ؟ وَرَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَطْلُبُ»**.

وَأَخْرَجَ الْخَطِيْبُ أَيْضًا (رقم: ٢٠) عَن زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: وَفَدتُّ فِيْ خِلَافَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَإِنَّمَا حَمَلَنِيْ عَلَى الْوِفَادَةِ لُقِيُّ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَأَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

وَنَظِيْرُ هَذَا مَا ذَكَرَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِيْ تَرْجَمَةِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنَ "السِّيَرِ"(ج٨/ص:٤٥٧)، أن خَلْقًا مِنْ طَلَبَةِ الحَدِيْثِ كانوا يَتَكَلَّفُوْنَ الحَجَّ، وَمَا المُحَرِّكُ لَهُم سِوَى لُقِيِّ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ؛ لِإِمَامتِهِ وَعُلُوِّ إِسْنَادِهِ.

قَالَ: وَجَاوَرَ عِنْدَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الحُفَّاظِ.ا.هـ.

وَرِحْلَةُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَسِيْرَةَ شَهْرٍ، إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ أُنَيْسٍ الْجُهَنِيِّ، حَلِيْفِ الْأَنصَارِ، حِيْنَ بَلَغَ جَابِرًا أَنَّ عِندَ الصَّحَابِيِّ الْمَذْكُوْرِ حَدِيْثًا سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ

(١) وصححه ابن خزيمة (رقم:١٧، و١٩٣)، وابن حبان (رقم:١١٠٠، و١٣١٩، و١٣٢١، و١٣٢٥)، والحاكم (رقم:٣٤٠، و٣٤١، و٣٤٣)، والألباني في "الصحيحة"(رقم: ٣٣٩٧)، و"الإرواء"(رقم:١٠٤)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٥٠٥).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، لَمْ يَسْمَعْهُ جَابِرٌ، وَهَذِهِ الرِّحْلَةُ مَشْهُورَةٌ، وَلَهَا طُرُقٌ، وَقَدْ عَلَّقَهَا الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِيْ صَحِيْحِهِ، وَهِيَ عِندَ أَحْمَدَ (رقم: ١٦٠٤٢) وَغَيْرِهِ.

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ (رقم: ٥٠٠٢)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢٤٦٣) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: **«لَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ، تُبَلِّغُهُ الإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ»**.

وَلَهُمَا مِن طَرِيْقِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ عِنْدَهُ وَلِيدَةٌ، فَعَلَّمَهَا، فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، وَأَدَّبَهَا، فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا، وَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ بِي فَلَهُ أَجْرَانِ، وَأَيُّمَا مَمْلُوكٍ أَدَّى حَقَّ مَوَالِيهِ وَحَقَّ رَبِّهِ فَلَهُ أَجْرَانِ»**.

قَالَ الشَّعْبِيُّ: خُذْهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ، قَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرْحَلُ فِيمَا دُونَهَا إِلَى الْمَدِينَةِ!.(١)

وَرَكِبَ ابْنَ الدَّيْلَمِيِّ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو مِن فِلَسْطِيْنَ إِلَى الْمَدِيْنَةِ، فَسَأَلَ عَنْهُ، فَقَالُوْا: سَارَ إِلَى مَكَّةَ، ثُمَّ تَبِعَهُ إِلَى الطَّائِفِ؛ مِنْ أَجْلِ حَدِيْثٍ وَاحِدٍ!. رَوَاهُ الْفِرْيَابِيُّ فِي "الْقَدَرِ"(رقم: ٧٠).

وَعَن سَعِيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ قَالَ: «اخْتَلَفَ أَهْلُ الْكُوْفَةِ فِيْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣]، فَرَحَلْتُ فِيْهَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا». أَخْرَجَهُ الْخَطِيْبُ فِي "الرِّحْلَةِ"(رقم: ٤٩).

وَقَالَ أَبُوْ قِلَابَةَ: «لَقَدْ أَقَمْتُ بِالْمَدِيْنَةِ ثَلَاثًا، مَالِيْ حَاجَةٌ إِلَّا رَجُلٌ يَقْدَمُ، عِندَهُ حَدِيْثٌ، فَأَسْمَعَهُ مِنْهُ». أَخْرَجَهُ الْخَطِيْبُ أَيْضًا (رقم: ٥٣).

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

(١) البخاري (رقم: ٩٧، و٣٠١١، و٥٠٨٣)، ومسلم (رقم: ١٥٤).

فَفِيْ تَرْجَمَةِ ابْنِ الْمُبَارَكِ مِنَ "الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيْلِ"(ج١/صـ:٢٧٥) أَنَّ أَسْلَمَ بْنَ سُلَيْمَانَ رَحَلَ مِن نَّيْسَابُوْرَ إِلَى مَرْوَ؛ لِيَكْتُبَ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، فَقَالَ أَبْيَاتَ شِعْرٍ أَنشَدَهَا لِابْنِ الْمُبَارَكِ:

خَلَّفْتُ عِرْسِيَ يَوْمَ السَّيْرِ بَاكِيَةً ... يَا ابْنَ الْمُبَارَكِ تَبْكِيْنِي بِرَنَّاتِ
خَلَّفْتُهَا سَحَرًا فِي النَّوْمِ لَمْ أَرَهَا ... فَفِيْ فُؤَادِيَ مِنْهَا شِبْهُ كَيَّاتِ
أَهْلِيْ وَعِرْسِيْ وَصِبْيَانِيْ رَفَضْتُهُمُ ... وَسِرْتُ نَحْوَكَ فِيْ تِلْكَ الْمَفَازَاتِ
أَخَافُ – واللهِ – قُطَّاعَ الطَّرِيْقِ بِهِ ... وَمَا أَمِنتُ بِهَا مِن لَّدْغِ حَيَّاتِ
مُسْتَوفِزَاتٌ بِهَا رَقْشٌ مُشَوَّهَةٌ ... أَخَافُ صَوْلَتَهَا فِيْ كُلِّ سَاعَاتِيْ
اجْلِسْ لَنَا كُلَّ يَوْمٍ سَاعَةً بُكُرًا ... إِنْ خَفَّ ذَاكَ وَإِلَّا بالعَشِيَّاتِ
يَا أَهْلَ مَرْوٍ أَعِينُونَا بِكَفِّكُمُ ... عَنَّا وَإِلَّا رَمَيْنَاكُمْ بِأَبْيَاتِ
لَا تُضْجِرُوْنَا فَإِنَّا مَعْشَرٌ صُبُرٌ ... وَلَيْسَ نَرْجُوْ سِوَى رَبِّ السَّمَوَاتِ

◄ وَأَسْنَدَ الْخَطِيْبُ (رقم: ١٠) إِلَى يَزِيدَ بْنِ هَارُوْنَ، أَنَّهُ قَالَ لِحَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ: يَا أَبَا إِسْمَاعِيْلُ، هَلْ ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى أَصْحَابَ الْحَدِيْثِ فِي الْقُرْآنِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى قَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٢]، فَهَذَا فِيْ كُلِّ مَن رَحَلَ فِيْ طَلَبِ الْعِلْمِ وَالْفِقْهِ، وَرَجَعَ بِهِ إِلَى مَن وَرَاءَهُ، فَعَلَّمَهُ إِيَّاهُ.

وَأَخْرَجَ أَيْضًا (رقم:١٧) عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، قَالَ: «لَمْ يَكُن فِيْ زَمَانِ ابْنِ الْمُبَارَكِ أَطْلَبُ لِلْعِلْمِ مِنْهُ، رَحَلَ إِلَى الْيَمَنِ، وَإِلَى مِصْرَ، وَإِلَى الشَّامِ، وَالْبَصْرَةِ وَالْكُوْفَةِ، وَكَانَ مِن رُوَاةِ الْعِلْمِ، وَأَهْلِ ذَلِكَ، كَتَبَ عَنِ الصِّغَارِ وَالْكِبَارِ، كَتَبَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَعَنِ الْفَزَارِيِّ، وَجَمَعَ أَمْرًا عَظِيْمًا».

وَقَدْ فَسَّرَ بَعْضُ السَّلَفِ قَوْلَهُ ﷻ: ﴿ٱلسَّٰٓئِحُونَ﴾ [التوبة: ١١٢]، بِأَنَّهُمْ: «طُلَّابُ الْعِلْمِ، وَطُلَّابُ الْحَدِيْثِ».

وَفِيْ تَرْجَمَةِ الْبُخَارِيِّ مِن "تَارِيْخِ الْإِسْلَامِ"(ج١٩/صـ:٢٤٢): وَأَمَّا جَامِعُهُ الصَّحِيْحُ فَأَجَلُّ كُتُبِ الْإِسْلَامِ، وَأَفْضَلُهَا بَعْدَ كِتَابِ اللهِ تَعَالَى، وَهُوَ أَعْلَى شَيْءٍ فِيْ وَقْتِنَا إِسْنَادًا لِّلنَّاس، وَمِن ثَلَاثِيْنَ سَنَةً يَفْرَحُوْنَ بِعُلُوِّ سَمَاعِهِ، فَكَيْفَ الْيَوْمَ؟ فَلَوْ رَحَلَ الشَّخْصُ لِسَمَاعِهِ مِن مَسِيْرَةِ أَلْفِ فَرْسَخٍ لَمَا ضَاعَتْ رِحْلَتُهُ! وَأَنَا أَدْرِيْ أَنَّ طَائِفَةً مِنَ الْكِبَارِ يَسْتَقِلُّوْنَ عَقْلِيْ فِيْ هَذَا الْقَوْلِ، وَلَكِنْ:

مَا يَعْرِفُ الشَّوْقَ إِلَّا مَن يُكَابِدُه ... وَلَا الصَّبَابَةَ إِلَّا مَن يُعَانِيْهَا

وَمَن جَهِلَ شَيْئًا عَادَاهُ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ.ا.هـ.

للهِ دَرُّ هَذِهِ الْهِمَمِ! بَلَّغَ اللهُ بِهَا أَصْحَابَهَا مِن الْمَجْدِ الْقِمَمَ.

وَنَحْنُ بِحَمْدِ اللهِ قَد تَّهَيَّأَتْ وَتَيَسَّرَتْ لَنَا سُبُلُ طَلَبِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ فِيْ هَذَا الزَّمَانِ، لَا سِيَّمَا فِيْ هَذِهِ الدِّيَارِ الْيَمَنِيَّةِ، بِفَضْلِ وَمَنِّ رَبِّ الْبَرِيَّةِ، فَمَسَاجِدُ أَهْلِ السُّنَّةِ الْمُهَيَّأَةُ لِاسْتِقْبَالِ طُلَّابِ الْعِلْمِ وَالَّتِيْ هِيَ دُوْرٌ وَمَرَاكِزُ عِلْمِيَّةٌ، يُعَلَّمُ فِيْهَا الْقُرْآنُ الْكَرِيْمُ وَالسُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ، وَتَوَفُّرُ الشُّيُوْخِ وَالدُّعَاةِ، وَتَوَفُّرُ الْكُتُبِ، وَالْبَحْثُ الشَّامِلُ فِيْ بَرَامِجِ الْبَحْثِ الْحَاسُوْبِيَّةِ، الَّتِيْ وَفَّرَتِ الْوَقْتَ وَالْجُهْدَ، فَهَذِهِ نِعَمٌ، يَنبَغِي اسْتِغْلَالُهَا، وَشُكْرُ اللهِ ﷻ عَلَيْهَا.

عَجِبْتُ لِمَنْ لَهُ حَدٌّ وَقَدٌّ ... وَيَنْبُو نَبْوَةَ القَضْمِ الكَهَامِ
وَمَنْ يَجِدُ الطَّرِيقَ إِلى المَعَالِي ... فَلَا يَذَرُ المَطِيَّ بِلَا سَنَامِ
وَلَمْ أَرَ فِي عُيُوبِ النَّاسِ عَيْبًا ... كَنَقصِ الْقَادِرِينَ عَلَى التَّمَامِ

نَسْأَلُ اللهَ أَن يُعِينَنَا عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ، وَأَن يُفَقِّهَنَا فِي الدِّيْنِ، وَأَن يُصْلِحَ أَحْوَالَ الْمُسْلِمِيْنَ.

حقوق، منها: حق الجار

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦].

ذَكَرَ اللهُ ﷻ فِيْ هَذِهِ الْآيَةِ حُقُوْقًا عَظِيْمَةً، بَدَأَهَا بِأَعْظَمِ الْحَقِّ، وَهُوَ حَقُّ اللهِ ﷻ، وَحَقُّهُ: أَن يُفْرَدَ بِالْعِبَادَةِ، وَلَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ، وَهَذَا مَعْنَى: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)، أَيْ: لَا مَعْبُوْدَ بِحَقٍّ إِلَّا اللهُ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ (رقم: ٢٨٥٦)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٣٠) عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ رِدْفَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ، يُقَالُ لَهُ: عُفَيْرٌ، قَالَ: فَقَالَ: **«يَا مُعَاذُ، تَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ؟ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ؟»** قَالَ: قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: **«فَإِنَّ حَقَّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ أَن يَّعْبُدُوا اللهَ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقَّ**

الْعِبَادِ عَلَى اللهِ ﷻ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: **«لَا تُبَشِّرْهُمْ، فَيَتَّكِلُوا»**.

ثُمَّ ذَكَرَ حَقَّ الْوَالِدَيْنِ، قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَإِنَّ اللَّهَ، سُبْحَانَهُ، جَعَلَهُمَا سَبَبًا لِخُرُوجِكَ مِنَ الْعَدَمِ إِلَى الْوُجُودِ، وَكَثِيرًا مَا يقرنُ اللَّهُ، سُبْحَانَهُ، بَيْنَ عِبَادَتِهِ وَالْإِحْسَانِ إِلَى الْوَالِدَيْنِ، كَقَوْلِهِ: ﴿أَنِ ٱشْكُرْ لِي وَلِوَٰلِدَيْكَ﴾ [لقمان:١٤]، وَكَقَوْلِهِ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ [الإسراء: ٢٣].ا.هـ.

وَلِهَذَا كَانَا أَحَقَّ النَّاسِ بِالصُّحْبَةِ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: **«أُمُّكَ»**. قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: **«ثُمَّ أُمُّكَ»**. قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: **«ثُمَّ أُمُّكَ»**. قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: **«ثُمَّ أَبُوكَ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم:٥٩٧١)، وَمُسْلِمٌ (رقم:٢٥٤٨).

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ قَالَ: **«أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أَبُوكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ»**.

أَي: الْأَقْرَبُ مِنكَ فَالْأَقْرَبُ، وَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ بـ: (ذِي الْقُرْبَى)، فِي الْآيَةِ، أَي: الْقَرَابَةُ.

ثُمَّ ذَكَرَ حَقَّ الْيَتِيمِ، وَهُوَ مَن مَاتَ أَبُوهُ قَبْلَ بُلُوغِهِ، وَمِنْ حَقِّهِ: الْإِحْسَانُ إِلَيْهِ، وَإِدْخَالُ السُّرُورِ عَلَيْهِ، وَحِفْظُ مَالِهِ، قَالَ ﷻ: ﴿فَأَمَّا ٱلْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾ [الضحى: ٩].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَٱبْتَلُواْ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُواْ ۚ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُواْ عَلَيْهِمْ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا﴾ [النساء: ٦].

وَقَالَ ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠].

ثُمَّ أَمَرَ بِالْإِحْسَانِ إِلَى الْمَسَاكِينِ، وَهُمُ الْمَحَاوِيجُ مِنْ ذَوِي الْحَاجَاتِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يَقُومُ بِكِفَايَتِهِمْ، فَأَمَرَ اللَّهُ بِمُسَاعَدَتِهِمْ بِمَا تَتِمُّ بِهِ كِفَايَتُهُمْ وَتَزُولُ بِهِ ضَرُورَتُهُم.

ثُمَّ أَمَرَ بِالْإِحْسَانِ إِلَى الْجَارِ، فَقَالَ: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾، أَي: الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ قَرَابَةٌ، ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾، أي: الَّذِي لَيْسَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ قُرَابَةٌ، ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾، وَهِيَ: الزَّوْجَةُ، وَقِيْلَ: الرَّفِيْقُ فِي السَّفَرِ، قَالَ ﷻ: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩].

وَفِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«اسْتَوْصُوا بالنِّساءِ خَيْرًا؛ فَإِنَّ المَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ مَا فِي الضِّلَعِ أَعْلاهُ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ، لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوصُوا بالنِّساءِ»**.(١)

وَعَن مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا حَقُّ زَوْجَةِ أَحَدِنَا عَلَيْهِ؟ قَالَ: **«أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طعِمْتَ، وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ، وَلَا تَضْرِبِ الوَجْهَ، وَلَا تُقَبِّحْ، وَلَا تَهْجُرْ إلاَّ فِي البَيْتِ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ (برقم:٢٠٠١١)، وَأَبُوْ دَاوُدَ (برقم: ٢١٤٢).(٢)

ثُمَّ ذَكَرَ حَقَّ ابْنِ السَّبِيْلِ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ، وَهُوَ عَابِرُ الطَّرِيْقِ، الْمُجْتَازُ.

ثُمَّ قَالَ ﷻ: ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ﴾، أَي: الْأَرِقَّاءُ، مِنَ الْعَبِيْدِ وَالْإِمَاءِ.

فَقَدِ اشْتَمَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى ذِكْرِ أَهَمِّ الْحُقُوْقِ، وَمِن جُمْلَتِهَا: حَقُّ الْجَارِ، وَهُوَ حَقٌّ عَظِيْمٌ، أَوْجَبَهُ اللهُ عَلَى كُلِّ جَارٍ لِجَارِهِ، حَتَّى لَوْ كَانَ كَافِرًا.

فَالْجَارُ عَلَى ثَلَاثِ مَرَاتِبَ: أَعْلَاهَا: جَارٌ مُسْلِمٌ مِن ذَوِي الْقَرَابَةِ، لَهُ ثَلَاثَةُ حُقُوْقٍ، حَقُّ الْجِوَارِ، وَحَقُّ الْإِسْلَامِ، وَحَقُّ الْقَرَابَةِ.

وَجَارٌ مُسْلِمٌ لَيْسَ مِن ذَوِي الْقَرَابَةِ، فَهَذَا لَهُ حَقَّانِ، حَقُّ الْجِوَارِ، وَحَقُّ الْإِسْلَامِ.

---

(١) رواه البخاري(برقم:٣٣٣١، و٥١٨٦)، ومسلم (برقم: ١٤٦٨).

(٢) وصححه الألباني في "الإرواء"(برقم:٢٠٣١)، وفي "صحيح أبي داود"(برقم:١٨٥٩)، وذكره الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(برقم: ١١١٣).

وَجَارٌ كَافِرٌ، لَهُ حَقُّ الْجِوَارِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ حَقَّ الْجَارِ يَكُوْنُ بِأَمْرَيْنِ اثْنَيْنِ: بَذْلِ النَّدَى، وَكَفِّ الْأَذَى، وَكِلَاهُمَا قد دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُ اللهِ ﷻ: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ [النساء: ٣٦].

◄ وَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِإِكْرَامِ الْجَارِ وَالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ، فَفِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَا: قَالَ رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ». (١)

◄ وَفِيْ صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ (رقم: ٦٠١٩) عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ».

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم:٤٨) بِلَفْظِ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنْ إِلَى جَارِهِ».

◄ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم:٤٧) أَيْضًا مِنْ حَدِيْثِ أَبِيْ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِلَفْظِ الْبُخَارِيِّ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ».

◄ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم:٢٦٢٥).

وَفِيْ رِوَايَةٍ: «ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ، فَأَصِبْهُمْ مِنْهَا بِمعرُوفٍ».

◄ وَعَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ، لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ». مُتَّفَقٌ عَلَيهِ.

وَالْفِرْسِنُ مِنَ الشَّاةِ: الظِّلْفُ. وَالْمُرَادُ: الْحَثُّ عَلَى إِكْرَامِ الْجَارِ وَلَوْ بِالشَّيْءِ الْيَسِيْرِ.

◄ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَت: قُلْتُ: يَا رَسُول الله، إِنَّ لِي جارَيْنِ، فَإِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي؟ قَالَ: «إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنكِ بَابًا». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٢٢٥٩، و٢٥٩٥، و٦٠٢٠).

---

(١) البخاري (رقم: ٦٠١٤)، ومسلم (رقم:٢٦٢٤) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
وهو أيضًا عند البخاري (رقم: ٦٠١٥)، ومسلم (رقم:٢٦٢٥) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

◄ وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«خَيْرُ الأَصْحَابِ عِنْدَ الله تَعَالَى خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيرُ الجِيرَانِ عِنْدَ الله تَعَالَى خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٦٥٦٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ١٩٤٤).(١)

◄ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«لَا يَمْنَعْ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ»**، ثُمَّ يقُولُ أَبُو هريرة: مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِيْنَ! وَاللَّهِ لأَرْمِيَنَّ بِهَا بَيْنَ أَكْتَافِكُمْ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٢٤٦٣)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٦٠٩).

(مُعْرِضِيْنَ)، يَعْني: عَنْ هذِهِ السُّنَّة. (لَأَرْمِيَنَّ بِهَا)، أَيْ: بِهَذِهِ الْمَقَالَةِ، وَأُوْجِعُكُمْ بِالتَّقْرِيْعِ بِهَا كَمَا يُضْرَبُ الْإِنسَانُ بِالشَّيْءِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ.

وَإِذَا احْتَاجَ الْجَارُ إِلَى أَن يَغْرِزَ (خَشَبَةً) - وَضُبِطَتْ أَيْضًا: (خَشَبَهُ)، بِالْجَمْعِ -، فَلَيْسَ لِجَارِهِ أَن يَمْنَعَهُ مَادَامَ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَضُرُّهُ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى عِظَمِ حَقِّ الْجَارِ.

أَمَّا مَعَ حُصُوْلِ الضَّرَرِ فَلَا؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ»**.(٢)

◄ وَفِي صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ (رقم: ٢٢٥٨، و٦٩٧٧) عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، قَالَ: وَقَفْتُ عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، فَجَاءَ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى إِحْدَى مَنْكِبَيَّ،

(١) قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب». وصححه ابن خزيمة (رقم:٢٥٣٩)، وابن حبان (رقم:٥١٨، و٥١٩)، والحاكم (رقم:١٦٢٠، و٧٢٩٥) على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!، مع أن في سنده راويًا لم يخرج له الشيخان، وآخر انفرد مسلم بالاحتجاج به.
وصحح الحديث أيضًا: الألباني في "الصحيحة"(رقم:١٠٣)، وفي "صحيح أبي داود"(رقم:١٨٥٩)، وذكره الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٧٩٣).

(٢) هذا الحديث من الأحاديث التي هي من قواعد الدين؛ ولهذا ذكره النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الأربعين"، وقد رواه أحمد (رقم: ٢٢٧٧٨)، وابن ماجه (رقم: ٢٣٤٠) من حديث عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ورواه ابن ماجه أيضًا (رقم: ٢٣٤١) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وجاء أيضًا من أحاديث جمع من الصحابة، فراجع تخريجه في: "الإرواء"(رقم: ٨٩٦)، وفي "الصحيحة"(رقم: ٢٥٠).

إِذْ جَاءَ أَبُو رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا سَعْدُ، ابْتَعْ مِنِّي بَيْتَيَّ فِي دَارِكَ؟ فَقَالَ سَعْدٌ: وَاللَّهِ مَا أَبْتَاعُهُمَا، فَقَالَ المِسْوَرُ: وَاللَّهِ لَتَبْتَاعَنَّهُمَا، فَقَالَ سَعْدٌ: وَاللَّهِ لاَ أَزِيدُكَ عَلَى أَرْبَعَةِ آلاَفٍ مُنَجَّمَةً، أَوْ مُقَطَّعَةً، قَالَ أَبُو رَافِعٍ: لَقَدْ أُعْطِيتُ بِهَا خَمْسَ مِائَةِ دِينَارٍ، وَلَوْلاَ أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«الجَارُ أَحَقُّ بِسَقَبِهِ»**، مَا أَعْطَيْتُكَهَا بِأَرْبَعَةِ آلاَفٍ، وَأَنَا أُعْطَى بِهَا خَمْسَ مِائَةِ دِينَارٍ، فَأَعْطَاهَا إِيَّاه.

والسَّقَب: مَا قَرُبَ مِن دَارِهِ، وَيُقَالَ – أَيْضًا –: (الصَّقَبُ)، بِالصَّادِ الْمُهْمَلَةِ.

وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ (رقم:٨٧٣): عَنْ أُمِّ هِشَامٍ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَتْ: **«لَقَدْ كَانَ تَنُّورُنَا وَتَنُّورُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَاحِدًا، سَنَتَيْنِ أَوْ سَنَةً وَبَعْضَ سَنَةٍ»**.

◄ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«لَيْسَ الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَشْبَعُ وجارهُ جَائِعٌ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي "الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ"(رقم:١١٢). وَهُوَ فِي "الصَّحِيحَةِ"(رقم:١٤٩).

◄ وَعِندَ أَبِي دَاوُدَ (رقم:٥١٥٢) وَالتِّرْمِذِيِّ (رقم:١٩٤٣) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ ذَبَحَ شَاةً، فَقَالَ: أَهْدَيْتُمْ لِجَارِي الْيَهُودِيِّ؟ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ: **«مَا زَالَ جِبْرِيْلُ يُوْصِيْنِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ»**.(١)

◄ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«واللهِ لَا يُؤْمِنُ، واللهِ لَا يُؤْمِنُ، واللهِ لَا يُؤْمِنُ!»**. قِيلَ: مَنْ يَا رَسُول الله؟ قَالَ: **«الَّذِي لاَ يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ!»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٦٠١٦)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٤٦). والبَوَائِقُ: الغَوَائِلُ والشُّرُورُ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: **«لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ»**.

(١) وصححه الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب"(رقم:٢٥٧٤)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٧٩١).

◄ وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ؟ قَالَ: «**أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ**». قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «**ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ**». قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «**ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ**».(١)

قَالَ: فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ تَصْدِيقَهَا: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨].

◄ وَفِي "مُسْنَدِ أَحْمَدَ"(رقم:٢٣٨٥٤) عَنِ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ: «**مَا تَقُولُونَ فِي الزِّنَا؟**». قَالُوا: حَرَّمَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، فَهُوَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ: «**لَأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ بِعَشْرَةِ نِسْوَةٍ، أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ بِامْرَأَةِ جَارِهِ**». قَالَ: فَقَالَ: «**مَا تَقُولُونَ فِي السَّرِقَةِ؟**». قَالُوا: حَرَّمَهَا اللهُ وَرَسُولُهُ فَهِيَ حَرَامٌ، قَالَ: «**لَأَنْ يَسْرِقَ الرَّجُلُ مِنْ عَشْرَةِ أَبْيَاتٍ، أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَسْرِقَ مِنْ جَارِهِ**».(٢)

فَيَجِبُ كَفُّ الْأَذَى عَنِ الْجِيرَانِ فِيْ هَذَا الْبَابِ وَفِيْ غَيْرِهِ، وَكَذَا مَا كَانَ مِن مُقَدِّمَاتِهِ، كَالنَّظَرِ الْمُحَرَّمِ، وَالتَّطَلُّعِ إِلَى الْعَوْرَاتِ، قَالَ الشَّاعِرُ الْجَاهِلِيُّ:

وَأَغُضُّ طَرْفِيْ إِن بَدَتْ لِيْ جَارَتِيْ ... حَتَّى يُوَارِيَ جَارَتِيْ مَأْوَاهَا

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

(١) البخاري (رقم:٤٤٧٧، و٤٧٦١، و٦٨٦١)، ومسلم (رقم:٨٦).
(٢) وهو في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:١١٤١).

◄ فَإِنَّ مِنْ عَلَامَاتِ السَّعَادَةِ: الْجَارَ الصَّالِحَ، فَعِندَ ابنِ حِبَّانَ (رقم:٤٠٣٢) مِنْ حَدِيْثِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**أَرْبَعٌ مِنَ السَّعَادَةِ: الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، وَالْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ، وَالْجَارُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الْهَنِيءُ، وَأَرْبَعٌ مِنَ الشَّقَاوَةِ: الْجَارُ السُّوءُ، وَالْمَرْأَةُ السُّوْءُ، وَالْمَسْكَنُ الضَّيِّقُ، وَالْمَرْكَبُ السُّوْءُ**».(١)

وَيُقَالُ: (الْجَارُ قَبْلَ الدَّارِ)، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱمۡرَأَتَ فِرۡعَوۡنَ إِذۡ قَالَتۡ رَبِّ ٱبۡنِ لِي عِندَكَ بَيۡتٗا فِي ٱلۡجَنَّةِ﴾ [التحريم: ١١].

فَسَأَلَتِ الْجِوَارَ قَبْلَ الدَّارِ، ﴿عِندَكَ بَيۡتٗا﴾، سَأَلَتْ جِوَارَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ قَبْلَ أَن تَسْأَلَ الْبَيْتَ.

وَفِيْ تَرْجَمَةِ أَبِيْ حَمْزَةَ السُّكَّرِيِّ مِن "سِيَرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ"(ج٧/صـ:٣٨٧) أَنَّ جَارًا لِأَبِي حَمْزَةَ السُّكَّرِيِّ أَرَادَ أَن يَبِيْعَ دَارَهُ، فَقِيْلَ لَهُ: بِكَمْ؟ قَالَ: بِأَلْفَيْنِ ثَمَنُ الدَّارِ، وَبِأَلْفَيْنِ جِوَارُ أَبِيْ حَمْزَةَ.

فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَا حَمْزَةَ، فَوَجَّهَ إِلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ آلَافٍ، وَقَالَ: لَا تَبِعْ دَارَكَ.

وَاعْلَمْ أَنَّ مِنْ حَقِّ الْجَارِ أَيْضًا: الصَّبْرَ عَلَى أَذَاهُ، هُوَ آثِمٌ مُقْتَرِفٌ لِكَبِيْرَةٍ مِن كَبَائِرِ الذُّنُوْبِ بِأَذَاهُ لِجَارِهِ، لَكِنِ الْوَاجِبُ الصَّبْرُ عَلَى ذَلِكَ، وَأَلَّا يُقَابِلَ الْأَذَى بِمِثْلِهِ.

﴿ذَٰلِكُمۡ تُوعَظُونَ بِهِۦۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ﴾ [المجادلة: ٣].

---

(١) وصححه أيضًا: الحاكم (رقم: ٢٦٤٠)، والضياء في "المختارة"(ج٣/صـ:٢٤٠-٢٤١)(رقم:١٠٤٨)، والألباني في "الصحيحة"(رقم:٢٨٢)، وذكره الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٣٧٨).

اتق دعوة المظلوم

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قَالَ اللهُ ﷻ فِيْ كِتَابِهِ الْكَرِيْمِ: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب: ٧٢].

فَالْأَصْلُ فِي الْإِنسَانِ الظُّلْمُ إِلَّا مَن زَكَّاهُ اللهُ تَعَالَى بِالْعِلْمِ وَالْهُدَى وَالْإِيْمَانِ وَالتَّقْوَى وَالْعَدْلِ وَالْإِنصَافِ، فَيَجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَن يَتَخَلَّصَ مِن صُنُوْفِ الظُّلْمِ كُلِّهَا؛ لِعَوَاقِبِهِ الْوَخِيْمَةِ، وَنَتَائِجِهِ الْأَلِيْمَةِ، قَالَ ﷻ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [إبراهيم: ٤٢].

وَالْحَدِيْثُ عَنِ الظُّلْمِ يَطُوْلُ وَيَتَشَعَّبُ، سَوَاءٌ بِبَيَانِ حَقِيْقَتِهِ وَأَقْسَامِهِ، وَصُوَرِهِ، وَمَرَاتِبِهِ، أَوْ بِذِكْرِ عَوَاقِبِهِ، وَسَنَقْتَصِرُ فِيْ هَذَا الْمَقَامِ عَلَى جَانِبٍ مِن جَوَانِبِ الْحَدِيْثِ عَنْهُ، أَلَا وَهُوَ دَعْوَةُ الْمَظْلُوْمِ، وَمَا أَدْرَاكَ مَا دَعْوَةُ الْمَظْلُوْمِ؟!

فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى اليَمَنِ: **«إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ، فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ وَاتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ»**.(١)

كَذَا فِيْ رِوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ: **«فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ»**، أَيْ بَيْنَ الْمَظْلُوْمِ وَبَيْنَ اللهِ.

وَوَقَعَ فِيْ رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: **«فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ»**، وَكَذَا فِيْ رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ (رقم: ٢٤٤٨)، أَيْ: بَيْنَ دَعْوَتِهِ وَبَيْنَ اللهِ.

وَفِيْ هَذَا الْحَدِيْثِ الْعَظِيْمِ فَوَائِدُ، مِنْهَا أَنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُوْمِ مُسْتَجَابَةٌ.

وَفِيْ صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ (رقم: ٣٠٥٩) أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَعْمَلَ مَوْلًى لَهُ يُدْعَى هُنَيًّا عَلَى الحِمَى، فَقَالَ: **«يَا هُنَيُّ، اضْمُمْ جَنَاحَكَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ»**.

وَعِنْدَ أَحْمَدَ وَأَهْلِ السُّنَنِ عَدَا النَّسَائِيِّ مِنْ حَدِيْثِ أَبِيْ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ، لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ»**.(٢)

---

(١) البخاري (رقم: ١٣٩٥، و١٤٥٨، و١٤٩٦، و٤٣٤٧، و٧٣٧٢)، ومسلم (رقم:١٩).

(٢) أحمد (رقم:٧٥١٠، و٨٥٨١، و١٠١٩٦، و١٠٧٠٨، و١٠٧٧١)، وأبو داود (رقم:١٥٣٦)، والترمذي (رقم:١٩٠٥، و٣٤٤٨)، وابن ماجه (رقم:٣٨٦٢)، وصححه ابن حبان (رقم:٢٦٩٩). وكذا صححه الحافظ، والألباني في: "الصحيحة"(رقم:٥٩٦)، و"صحيح أبي داود"(رقم:١٣٧٤).

وَعِندَ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَالصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، تُحْمَلُ عَلَى الْغَمَامِ، وَتُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاوَاتِ، وَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: وَعِزَّتِي لَأَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ**».(١)

فَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ قَد تُعَجَّلُ، وَرُبَّمَا أُجِّلَتْ.

وَعِندَ أَحْمَدَ (رقم: ٨٧٩٥) أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ، وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا فَفُجُورُهُ عَلَى نَفْسِهِ**».

وَهَذَا الْحَدِيثُ ضَعِيفُ الْإِسْنَادِ، لَكِنَّهُ صَحِيحُ الْمَعْنَى.

وَبِمَعْنَاهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، وَإِنْ كَانَ كَافِرًا، فَإِنَّهُ لَيْسَ دُونَهَا حِجَابٌ**». وَهُوَ ضَعِيفُ الْإِسْنَادِ أَيْضًا، وَحَسَّنَ الْحَدِيثَ بِطَرِيقَيْهِ: الْإِمَامُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "الصَّحِيحَةِ"(رقم: ٧٦٧).

وَعِندَ الْحَاكِمِ (رقم: ٨١) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**اتَّقُوا دَعَوَاتِ الْمَظْلُومِ؛ فَإِنَّهَا تَصْعَدُ إِلَى السَّمَاءِ كَأَنَّهَا شَرَارٌ**».

وَصَحَّحَهُ الْإِمَامُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "الصَّحِيحَةِ"(رقم: ٨٧١).

فَتَعَوَّذْ أَيُّهَا الْمُسْلِمُ مِن دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ؛ فَقَد تَّعَوَّذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مِن دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ، فَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم:١٣٤٣) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَرْجِسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَافَرَ يَتَعَوَّذُ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ، وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْرِ، وَدَعْوَةِ الْمَظْلُومِ، وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ**».

وَاحْذَرْ مِنَ الْمَظْلُوْمِ سَهْمًا صَائِبًا ... وَاعْلَمْ بِأَنَّ دُعَاءَهُ لَا يُحْجَبُ

وَقَالَ آخَرُ:

---

(١) أحمد (رقم: ٩٧٤٣)، والترمذي (رقم:٣٥٩٨)، وابن ماجه (رقم:١٧٥٢)، وصححه ابن خزيمة (رقم:١٩٠١)، وابن حبان (رقم:٧٣٨٧)، والألباني في "الصحيحة"(رقم:٨٧٠)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١٣٥٨).

أَتَهْزَأُ بِالدُّعَاءِ وَتَزْدَرِيْهِ! وَمَا تَدْرِيْ بِمَا صَنَعَ الدُّعَاءُ
سِهَامُ اللَّيْلِ لَا تُخْطِيْ وَلَكِنْ لَهَا أَمَدٌ وَلِلْأَمَدِ انقِضَاءُ

وَقَالَ آخَرُ:

لَا تَظْلِمَنَّ إِذَا مَا كُنتَ مُقْتَدِرًا فَالظُّلْمُ تَرْجِعُ عُقْبَاهُ إِلَى النَّدَم
تَنَامُ عَيْنَاكَ وَالْمَظْلُوْمُ مُنتَبِهٌ يَدْعُوْ عَلَيْكَ وَعَيْنُ اللهِ لَمْ تَنَم

وَالْقَصَصُ وَالشَّوَاهِدُ الْوَاقِعِيَّةُ قَدِيْمًا وَحَدِيْثًا عَلَى إِجَابَةِ دَعْوَةِ الْمَظْلُوْمِ وَتَعْجِيْلِ الْعُقُوْبَةِ لِلظَّالِمِ كَثِيْرَةٌ، مِنْهَا:

◄ دَعْوَةُ نَبِيِّ اللهِ نُوْحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿ فَدَعَا رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَغْلُوبٌ فَٱنتَصِرْ ﴾[القمر: ١٠]، وقال ﷻ: ﴿وَنُوحًا إِذْ نَادَىٰ مِن قَبْلُ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ فَنَجَّيْنَٰهُ وَأَهْلَهُۥ مِنَ ٱلْكَرْبِ ٱلْعَظِيمِ ۝٧٦ وَنَصَرْنَٰهُ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَوْمَ سَوْءٍ فَأَغْرَقْنَٰهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [الأنبياء: ٧٦ – ٧٧].

◄ وَفِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي عِنْدَ البَيْتِ، وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابٌ لَهُ جُلُوسٌ، إِذْ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَيُّكُمْ يَجِيءُ بِسَلَى جَزُورِ بَنِي فُلاَنٍ، فَيَضَعُهُ عَلَى ظَهْرِ مُحَمَّدٍ إِذَا سَجَدَ؟ فَانْبَعَثَ أَشْقَى القَوْمِ [عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ،] فَجَاءَ بِهِ، فَنَظَرَ حَتَّى سَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَضَعَهُ عَلَى ظَهْرِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ لَا أُغْنِي شَيْئًا، لَوْ كَانَ لِي مَنَعَةٌ، قَالَ: فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ وَيُحِيلُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ سَاجِدٌ لَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ، حَتَّى جَاءَتْهُ فَاطِمَةُ، فَطَرَحَتْ عَنْ ظَهْرِهِ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ، ثُمَّ قَالَ: **«اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ»**. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ إِذْ دَعَا عَلَيْهِمْ، قَالَ: وَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الدَّعْوَةَ فِي ذَلِكَ البَلَدِ مُسْتَجَابَةٌ، ثُمَّ سَمَّى: **«اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ، وَعَلَيْكَ بِعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ، وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ،**

[وعُمَارَةَ بْنِ الْوَلِيْدِ]»، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِينَ عَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ صَرْعَى، فِي القَلِيبِ قَلِيبِ بَدْرٍ.(١)

◄ وَفِيْ صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ (رقم:٧٥٥) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: شَكَا أَهْلُ الكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَعَزَلَهُ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَّارًا، فَشَكَوْا حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لاَ يُحْسِنُ يُصَلِّي، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ إِنَّ هَؤُلاَءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لاَ تُحْسِنُ تُصَلِّي، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: **«أَمَّا أَنَا وَاللَّهِ فَإِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي بِهِمْ صَلاَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مَا أَخْرِمُ عَنْهَا، أُصَلِّي صَلاَةَ العِشَاءِ، فَأَرْكُدُ فِي الأُولَيَيْنِ وَأُخِفُّ فِي الأُخْرَيَيْنِ»**. قَالَ: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ، فَأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلًا أَوْ رِجَالًا إِلَى الكُوفَةِ، فَسَأَلَ عَنْهُ أَهْلَ الكُوفَةِ وَلَمْ يَدَعْ مَسْجِدًا إِلَّا سَأَلَ عَنْهُ، وَيُثْنُونَ مَعْرُوفًا، حَتَّى دَخَلَ مَسْجِدًا لِبَنِي عَبْسٍ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ أُسَامَةُ بْنُ قَتَادَةَ، يُكْنَى أَبَا سَعْدَةَ قَالَ: أَمَّا إِذْ نَشَدْتَنَا فَإِنَّ سَعْدًا كَانَ لَا يَسِيرُ بِالسَّرِيَّةِ، وَلَا يَقْسِمُ بِالسَّوِيَّةِ، وَلَا يَعْدِلُ فِي القَضِيَّةِ، قَالَ سَعْدٌ: «أَمَا وَاللَّهِ لَأَدْعُوَنَّ بِثَلَاثٍ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ عَبْدُكَ هَذَا كَاذِبًا، قَامَ رِيَاءً وَسُمْعَةً، فَأَطِلْ عُمْرَهُ، وَأَطِلْ فَقْرَهُ، وَعَرِّضْهُ بِالفِتَنِ». وَكَانَ بَعْدُ إِذَا سُئِلَ يَقُولُ: شَيْخٌ كَبِيرٌ مَفْتُونٌ، أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سَعْدٍ.

قَالَ عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ - الرَّاوِي عَن جَابِرْ بْنِ سَمُرَةَ -: فَأَنَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ، قَدْ سَقَطَ حَاجِبَاهُ عَلَى عَيْنَيْهِ مِنَ الكِبَرِ، وَإِنَّهُ لَيَتَعَرَّضُ لِلْجَوَارِي فِي الطُّرُقِ يَغْمِزُهُنَّ.

◄ وَفِيْ صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم: ١٦١٠) أَنَّ أَرْوَى بِنْتَ أُوَيْسٍ، ادَّعَتْ عَلَى سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ أَرْضِهَا، فَخَاصَمَتْهُ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، فَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا كُنْتُ آخُذُ مِنْ أَرْضِهَا شَيْئًا بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: وَمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: **«مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا، طُوِّقَهُ إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ»**، فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ: لَا أَسْأَلُكَ بَيِّنَةً بَعْدَ هَذَا، فَقَالَ: «اللهُمَّ، إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً فَعَمِّ بَصَرَهَا،

(١) البخاري (رقم: ٢٤٠، و٥٢٠)، ومسلم (رقم:١٧٩٤).

وَاقْتُلْهَا فِي أَرْضِهَا»، قَالَ: «فَمَا مَاتَتْ حَتَّى ذَهَبَ بَصَرُهَا، ثُمَّ بَيْنَا هِيَ تَمْشِي فِي أَرْضِهَا، إِذْ وَقَعَتْ فِي حُفْرَةٍ فَمَاتَتْ».

◄ وَلَمَّا حَبَسَ الرَّشِيْدُ خَالِدَ بْنَ بَرْمَكَ وَوَلَدَهُ، قَالَ وَلَدُهُ: «يَا أَبَتِيْ! بَعْدَ الْعِزِّ صِرْنَا فِي الْقَيْدِ وَالْحَبْسِ»، فَقَالَ: «يَا بُنَيَّ! دَعْوَةُ الْمَظْلُوْمِ سَرَتْ بِلَيْلٍ، غَفَلْنَا عَنْهَا، وَلَمْ يَغْفُلِ اللهُ عَنْهَا».

◄ وَفِيْ تَرْجَمَةِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ مِن "تَارِيْخِ الْإِسْلَامِ"(ج١٩/ص:٢٧١): أَنَّ خَالِدَ بْنَ أَحْمَدَ خَلِيْفَةَ الظَّاهِرِيَّةِ بِبُخَارَى سَأَلَهُ أَن يَحْضُرَ مَنزِلَهُ، فَيَقْرَأَ "الْجَامِعَ"، وَ"التَّارِيْخَ" عَلَى أَوْلَادِهِ، فَامْتَنَعَ، فَرَاسَلَهُ بِأَن يَعْقِدَ مَجْلِسًا خَاصًّا لَهُمْ، فَامْتَنَعَ، وَقَالَ: «لَا أَخُصُّ أَحَدًا».

فَاسْتَعَانَ عَلَيْهِ بِحُرَيْثِ بْنِ أَبِي الْوَرْقَاءِ وَغَيْرِهِ، حَتَّى تَكَلَّمُوا فِيْ مَذْهَبِهِ، وَنَفَاهُ مِنَ الْبَلَدِ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ، فَلَمْ يَأْتِ إِلَّا شَهْرٌ حَتَّى وَرَدَ أَمْرُ الظَّاهِرِيَّةِ بِأَن يُنَادَى عَلَى خَالِدٍ فِي الْبَلَدِ، فَنُوْدِيَ عَلَيْهِ عَلَى أَتَانٍ، وَأَمَّا حُرَيْثٌ فَابْتُلِيَ بِأَهْلِهِ، وَرَأَى فِيْهَا مَا يَجِلُّ عَنِ الْوَصْفِ، وَأَمَّا فُلَانٌ فَابْتُلِيَ بِأَوْلَادِهِ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: كَانَ حُرَيْثٌ مِن كِبَارِ فُقَهَاءِ الرَّأْيِ بِبُخَارَى.ا.هـ.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَرُبَّ دَعْوَةِ مَظْلُوْمٍ تُسْقِطُ دَوْلَةً، وَيَنكُبُ اللهُ بِهَا أُمَّةً؛ فَإِنَّ الظُّلْمَ مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ زَوَالِ الدُّوَلِ، وَلِذَلِكَ قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ - كَمَا فِي "مَجْمُوْعِ الْفَتَاوَى"(ج٢٨/ص:٦٢) -: «وَلَكِنَّ الْجَزَاءَ فِي الدُّنْيَا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ أَهْلِ الْأَرْضِ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَمْ يَتَنَازَعُوْا فِي أَنَّ عَاقِبَةَ الظُّلْمِ وَخِيْمَةٌ وَعَاقِبَةَ الْعَدْلِ كَرِيْمَةٌ؛ وَلِهَذَا يُرْوَى:

«اللهُ يَنصُرُ الدَّوْلَةَ الْعَادِلَةَ وَإِن كَانَتْ كَافِرَةً، وَلَا يَنصُرُ الدَّوْلَةَ الظَّالِمَةَ وَإِن كَانَتْ مُؤْمِنَةً».ا.هـ.

وَفِيْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ (رقم: ٢٠٣٧٤، و٢٠٣٩٨) عَنْ أَبِي بَكَرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَا مِنْ ذَنْبٍ أَحْرَى أَنْ يُعَجِّلَ اللهُ الْعُقُوبَةَ لِصَاحِبِهِ فِي الدُّنْيَا، مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ، مِنَ الْبَغْيِ، وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ»**.

وَفِيْ صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ (رقم: ٢٤٤٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَن كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عِرْضِهِ أَوْ شَيْءٍ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ اليَوْمَ، قَبْلَ أَنْ لاَ يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ»**.

وَرَوَى مُسْلِمٍ (رقم: ٢٥٨١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟»** قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: **«إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِن فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ»**.

فَخَفِ الْقِصَاصَ غَدًا إِذَا وُفِّيَتْ مَا ... كَسَبَتْ يَدَاكَ الْيَوْمَ بالقِسْطَاسِ
فِيْ مَوْقِفٍ مَا فِيْهِ إِلَّا شَاخِصٌ ... أَوْ مُهْطِعٍ أَوْ مُقْنِعٍ لِلرَّاسِ
أَعْضَاؤُهُمْ فِيْهِ الشُّهُوْدُ وَسِجْنُهُمْ ... نَارٌ وَحاكِمُهُمْ شَدِيْدُ الْبَاسِ
إِن تُمْطِلِ الْيَوْمَ الْحُقُوْقَ مَعَ الْغِنَى ... فَغَدًا تُؤَدِّيْهَا مَعَ الْإِفْلَاسِ

لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْـدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (رقم: ١٣): حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»**.

وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا: الْإِمَامُ أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ الْقُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ (رقم:٤٥) مِن طَرِيْقِ شُعْبَةَ، بِهِ، بِلَفْظِ: **«لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ - أَوْ قَالَ: لِجَارِهِ - مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»**.

هَذَا الْحَدِيْثُ مِن جَوَامِعِ الْكَلِمِ الَّتِي أُوتِيَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ مِنَ الْأَحَادِيْثِ الَّتِي هِيَ قَوَاعِدُ الدِّيْنِ، وَعَلَيْهَا مَدَارُ الْإِسْلَامِ؛ وَلِهَذَا ذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "الْأَرْبَعِيْنَ".

وَقَدْ نَقَلَ النَّوَوِيُّ فِي "شَرْحِ مُسْلِمٍ"(رقم: ١٥٩٩) عَنْ أَبِي دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيِّ صَاحِبِ السُّنَنِ قَوْلَهُ: إِنَّ الْإِسْلَامَ يَدُورُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحَادِيْثَ: حَدِيْثِ **«إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ»**، وَحَدِيْثِ: **«مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيْهِ»**، وَحَدِيْثِ: **«إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ وَالْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ»**، وَهَذَا الْحَدِيْثُ: **«لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيْهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»**.(١)

وَنَقَلَ النَّوَوِيُّ (رقم: ٤٧) عَنِ أَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي زَيْدٍ إِمَامِ الْمَالِكِيَّةِ بِالْمَغْرِبِ فِي زَمَانِهِ قَوْلَهُ: جِمَاعُ آدَابِ الْخَيْرِ يَتَفَرَّعُ مِنْ أَرْبَعَةِ أَحَادِيث: قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»**. وَقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَالَا يَعْنِيهِ»**. وَقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لِلَّذِي اخْتَصَرَ لَهُ الْوَصِيَّةَ: **«لَا تَغْضَبْ»**. وَقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»**.ا.هـ.

وَذَكَرَ ابْنُ دَقِيْقِ الْعِيْدِ فِي "شَرْحِ الْأَرْبَعِيْنَ" أَنَّ هَذَا الْحَدِيْثَ قِيْلَ فِيْهِ: إِنَّهُ رُبُعُ الْإِسْلَامِ.

وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيْثِ: لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمُ الْإِيْمَانَ الْكَامِلَ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيْهِ مِنَ الْخَيْرِ الدِّيْنِيِّ وَالدُّنْيَوِيِّ مَا يُحِبُّهُ لِنَفْسِهِ.

وَقَدْ جَاءَ هَذَا الْمَعْنَى مُبَيَّنًا فِي رِوَايَةِ أَبِي يَعْلَى (رقم: ٣٠٨١): **«لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ لِلنَّاسِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ»**.

---

(١) قال أبو بكر بن داسة: سمعت أبا داود يقول: كتبت عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ خمس مائة ألف حديث، انتخبت منها ما ضمنته هذا الكتاب - يعني: كتاب "السنن" - جمعت فيه أربعة آلاف حديث وثماني مائة حديث، ذكرت الصحيح، وما يشبهه ويقاربه، ويكفي الإنسان لدينه من ذلك أربعة أحاديث: ...، فذكرها. رواها الخطيب في تاريخه (ج٩/صـ:٥٧).

قال الذهبي في "السير"(ج١٣/صـ:٢١٠) قوله: (يكفي الإنسان لدينه)، ممنوع، بل يحتاج المسلم إلى عدد كثير من السنن الصحيحة مع القرآن.ا.هـ.

وقد بلغ عدد أحاديث سنن أبي داود في المطبوع من رواية اللؤلؤي: (٥٢٧٤).

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قَالَ الْعُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ: مَعْنَاهُ: لَا يُؤْمِنُ الْإِيمَانَ التَّامَّ، وَإِلَّا فَأَصْلُ الْإِيمَانِ يَحْصُلُ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ بِهَذِهِ الصِّفَةِ، وَالْمُرَادُ: يُحِبَّ لِأَخِيهِ مِنَ الطَّاعَاتِ وَالْأَشْيَاءِ الْمُبَاحَاتِ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ مَا جَاءَ فِي رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «**حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مِنَ الْخَيْرِ**».

وَنَقَلَ عَنِ الشَّيْخِ أَبِي عَمْرِو بْنِ الصَّلَاحِ قَوْلَهُ: وَهَذَا قَدْ يُعَدُّ مِنَ الصَّعْبِ الْمُمْتَنِعِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، إِذْ مَعْنَاهُ: لَا يَكْمُلُ إِيمَانُ أَحَدِكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ فِي الْإِسْلَامِ مِثْلَ مَا يُحِبَّ لِنَفْسِهِ، وَالْقِيَامُ بِذَلِكَ يَحْصُلُ بِأَنْ يُحِبَّ لَهُ حُصُولَ مِثْلِ ذَلِكَ مِنْ جِهَةٍ لَا يُزَاحِمُهُ فِيهَا، بِحَيْثُ لَا تَنْقُصُ النِّعْمَةُ عَلَى أَخِيهِ شَيْئًا مِنَ النِّعْمَةِ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ سَهْلٌ عَلَى الْقَلْبِ السَّلِيمِ، وَإِنَّمَا يَعْسُرُ عَلَى الْقَلْبِ الدَّغِلِ، عَافَانَا اللَّهُ وَإِخْوَانَنَا أَجْمَعِينَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.ا.هـ.

وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ فِي "فَتْحِ الْبَارِي"(ج١/صـ:٤٥-٤٦): لَمَّا نَفَى النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ الْإِيمَانَ عَمَّنْ لَمْ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ دَلَّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ مِنْ خِصَالِ الْإِيمَانِ، بَلْ مِن وَاجِبَاتِهِ، فَإِنَّ الْإِيمَانَ لَا يَنْتَفِي إِلَّا بِانْتِفَاءِ بَعْضِ وَاجِبَاتِهِ، كَمَا قَالَ: «**لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ**»، الْحَدِيثَ، وَإِنَّمَا يُحِبُّ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ إِذَا سَلِمَ مِنَ الْحَسَدِ وَالْغِلِّ وَالْغِشِّ وَالْحِقْدِ، وَذَلِكَ وَاجِبٌ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا**»، فَالْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ يُحِبُّ لَهُ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ وَيُحْزِنُهُ مَا يُحْزِنُهُ، كَمَا قَالَ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَّى وَالسَّهَرِ**».

فَإِذَا أَحَبَّ الْمُؤْمِنُ لِنَفْسِهِ فَضِيلَةً مِن دِينٍ أَوْ غَيْرِهِ أَحَبَّ أَن يَكُونَ لِأَخِيهِ نَظِيرُهَا مِنْ غَيْرِ أَن تَزُولَ عَنْهُ، كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ: «وَدِدتُّ أَنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ تَعَلَّمُوا هَذَا الْعِلْمَ وَلَمْ يُنسَبْ إِلَيَّ مِنْهُ شَيْءٌ». فَأَمَّا حُبُّ التَّفَرُّدِ عَنِ النَّاسِ بِفِعْلٍ دِينِيٍّ أَوْ دُنْيَوِيٍّ: فَهُوَ مَذْمُومٌ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا﴾ [القصص: ٨٣].

ثُمَّ ذَكَرَ مَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (رقم: ٤٠٩٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ رَجُلًا جَمِيلًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ حُبِّبَ إِلَيَّ الْجَمَالُ، وَأُعْطِيتُ مِنْهُ مَا تَرَى، حَتَّى مَا أُحِبُّ أَنْ يَفُوقَنِي أَحَدٌ، إِمَّا قَالَ: بِشِرَاكِ نَعْلِي، وَإِمَّا قَالَ: بِشِسْعِ نَعْلِي، أَفَمِنَ الْكِبْرِ ذَلِكَ؟ قَالَ **«لَا، وَلَكِنَّ الْكِبْرَ مَنْ بَطِرَ الْحَقَّ، وَغَمَطَ النَّاسَ»**.(١)

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ: فَإِنَّمَا فِيهِ أَنَّهُ أَحَبَّ أَن لَا يَعْلُوَ عَلَيْهِ أَحَدٌ، وَلَيْسَ فِيهِ مَحَبَّةُ أَن يَعْلُوَ هُوَ عَلَى النَّاسِ، بَلْ يَصْدُقُ هَذَا أَن يَكُونَ مُسَاوِيًا لِأَعْلَاهُمْ، فَمَا حَصَلَ بِذَلِكَ مَحَبَّةُ الْعُلُوِّ عَلَيْهِ وَالِانفِرَادِ عَنْهُمْ، فَإِنْ حَصَلَ لِأَحَدٍ فَضِيلَةٌ خَصَّصَهُ اللهُ بِهَا عَنْ غَيْرِهِ، فَأَخبَرَ بِهَا عَلَى وَجْهِ الشُّكْرِ، لَا عَلَى وَجْهِ الْفَخْرِ كَانَ حَسَنًا، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ وَلَا فَخْرَ»**.

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: **«لَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ بِكِتَابِ اللهِ مِنِّي تَبْلُغُهُ الْإِبِلُ لَأَتَيْتُهُ»**.ا.هـ.

وَقَالَ ابْنُ بَطَّالٍ فِي "شَرْحِ الْبُخَارِيِّ": وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: الْمُرَادُ بِهَذَا الْحَدِيْثِ – يَعْنِي حَدِيْثَ أَنَسٍ –: كَفُّ الْأَذَى وَالْمَكْرُوهِ عَنِ النَّاسِ.

وَقَالَ: وَأَصْلُ هَذَا الْبَابِ أَنَّ نَصِيحَةَ الْمُسْلِمِ لِلْمُسْلِمِ وَاجِبَةٌ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ يَأْخُذُهَا فِي الْبَيْعَةِ عَلَى النَّاسِ كَمَا يَأْخُذُ عَلَيْهِمُ الْفَرَائِضَ، قَالَ جَرِيرٌ: **«بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فَشَرَطَ عَلَيَّ: وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»**، وَأَمَرَ الْمُؤْمِنِيْنَ بِالتَّحَابِّ وَالْمُؤَاخَاةِ فِي اللهِ، قَالَ: **«لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيْهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»**، فَحَرَّمَ بِهَذَا كُلِّهِ غِشَّ الْمُؤْمِنِيْنَ وَخَدِيْعَتَهُمْ.ا.هـ.

---

(١) وصححه ابن حبان (رقم: ٥٤٦٧)، والحاكم (رقم: ٧٣٦٦)، ووافقه الذهبي، وقال الألباني في "الصحيحة"(رقم: ١٦٢٦): «وهو كما قالا». وقال العلامة الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١٢٩٩): «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين».

وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "كَشْفِ الْمُشْكِلِ"(ج٣/صـ:٢٣١-٢٣٢): إِن قِيْلَ: كَيفَ يُتَصَوَّرُ هَذَا وَكُلُّ أَحدٍ يُقَدِّمُ نَفْسَهُ فِيمَا يَخْتَارُهُ لَهَا، وَيُحِبُّ أَن يَسْبِقَ غَيْرَهُ فِي الْفَضَائِلِ، وَقَدْ سَابَقَ عُمَرُ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؟ فَالْجَوَاب: أَنَّ الْمُرَادَ حُصُول الْخَيْرِ فِي الْجُمْلَةِ، وَانْدِفَاعُ الشَّرِّ فِي الْجُمْلَةِ، فَيَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَن يُحِبَّ ذَلِكَ لِأَخِيهِ كَمَا يُحِبهُ لنَفسِهِ، فَأَمَّا مَا هُوَ من زَوَائِدِ الْفَضَائِلِ وَعُلُوِّ الْمَنَاقِبِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يُؤْثِرَ سَبْقَ نَفْسِهِ لِغَيْرِهِ فِي ذَلِكَ.ا.هـ.

وَقَالَ الْمُنَاوِيُّ فِي "الْإِتْحَافَاتِ السَّنِيَّةِ"(صـ:٣٤): وَالْحَدِيْثُ مَحْمُولٌ عَلَى نَفْيِ الْإِيْمَانِ الْكَامِلِ عَمَّن لَا يُحِبُّ لِأَخِيْهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، وَالْمُرَادُ: الْمَحَبَّةُ بِإِرَادَةِ الْخَيْرِ وَالْمَنفَعَةِ، ثُمَّ الْمُرَادُ: الْمَحَبَّةُ الدِّيْنِيَّةُ، لَا الْمَحَبَّةُ الْبَشَرِيَّةُ، فَإِنَّ الطِّبَاعَ الْبَشَرِيَّةَ قَد تَكْرَهُ حُصُولَ الْخَيْرِ، وَتَمْيِيْزَ غَيْرِهَا عَلَيْهَا، وَالْإِنسَانُ يَجِبُ عَلَيْهِ أَن يُخَالِفَ الطِّبَاعَ الْبَشَرِيَّةَ، وَيَدْعُو لِأَخِيْهِ، وَيَتَمَنَّى لَهُ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، وَالشَّخْصُ مَتَّى لَمْ يُحِبَّ لِأَخِيْهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ كَانَ حَسُودًا، فَعَلَى الْإِنسَانِ أَن يُعَالِجَ نَفْسَهُ، وَيَحْمِلَهَا عَلَى الرِّضَا بِالْقَضَاءِ، وَيُخَالِفَهَا بِالدُّعَاءِ لِعَدُوِّهِ بِمَا يُخَالِفُ النَّفْسَ.ا.هـ.

وَالْحَدِيْثُ أَيْضًا مِن جُمْلَةِ الْأَدِلَّةِ عَلَى وُجُوبِ بَذْلِ النَّصِيْحَةِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.

وَالنَّصِيْحَةُ كَلِمَةٌ جَامِعَةٌ، وَتَكُونُ لِلْمُسْلِمِيْنَ بِدَلَالَتِهِمْ عَلَى الْخَيْرِ الدِّيْنِيِّ وَالدُّنْيَوِيِّ.

أَخْرَجَ أَبُو نُعَيْمٍ فِي "الْحِلْيَةِ"(ج٢/صـ:٣٤٩)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي "الشُّعَبِ"(رقم:٤٩١٣) عَن مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ، أَنَّهُ كَانَ يَبِيْعُ حِمَارًا لَهُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَتَرْضَاهُ لِي؟ قَالَ: «لَوْ رَضِيْتُهُ لَمْ أَبِعْهُ».

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ: وَهَذِهِ إِشَارَةٌ مِنْهُ إِلَى أَنَّهُ لَا يَرْضَى لِأَخِيْهِ إِلَّا مَا يَرْضَى لِنَفْسِهِ، وَهَذَا كُلُّهُ مِن جُمْلَةِ النَّصِيْحَةِ لِعَامَّةِ الْمُسْلِمِيْنَ.ا.هـ.

وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ (رقم: ٢٢٢١١) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ فَتًى شَابًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، ائْذَنْ لِي بِالزِّنَا!، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَزَجَرُوهُ وَقَالُوا: مَهْ! مَهْ!. فَقَالَ: **«ادْنُهْ»**، فَدَنَا مِنْهُ قَرِيبًا. قَالَ: فَجَلَسَ، قَالَ: **«أَتُحِبُّهُ لِأُمِّكَ؟»**. قَالَ: لَا. وَاللهِ جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: **«وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ»**. قَالَ: **«أَفَتُحِبُّهُ**

لِابْنَتِكَ؟» قَالَ: لَا. وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللهِ جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: **«وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ»**. قَالَ: **«أَفَتُحِبُّهُ لِأُخْتِكَ؟»** قَالَ: لَا. وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: **«وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ»**. قَالَ: **«أَفَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ؟»** قَالَ: لَا. وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: **«وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ»**. قَالَ: **«أَفَتُحِبُّهُ لِخَالَتِكَ؟»** قَالَ: لَا. وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: **«وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ»**. قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ وَقَالَ: **«اللهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ وَطَهِّرْ قَلْبَهُ، وَحَصِّنْ فَرْجَهُ»**. قَالَ: فَلَمْ يَكُنْ بَعْدُ ذَلِكَ الْفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ.(١)

وَقُدْوَةُ الْمُسْلِمِ فِي هَذَا كُلِّهِ: رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَإِنَّهُ كَانَ أَنصَحَ النَّاسِ لِلنَّاسِ، قَالَ ﷻ: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[التوبة: ١٢٨]، ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ أَيْ: شَدِيدٌ عَلَيْهِ مَشَقَّتُكُمْ وَما تلقونه من الْمَكْرُوه، ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾ أَيْ: عَلَى هِدَايَتِكُمْ.

وَقَالَ ﷻ: ﴿لَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٣].

﴿بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ﴾، أَيْ: مُهْلِكُهَا؛ حِرْصًا مِنكَ عَلَى إِيمَانِهِمْ.

﴿فَلَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمْ إِن لَّمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَسَفًا﴾ [الكهف: ٦].

وَقَالَ ﷻ: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَٰتٍ﴾ [فاطر: ٨].

وَكَانَ أَرْحَمَ النَّاسِ بِالنَّاسِ وَأَرْفَقَهُمْ بِهِمْ، وَهُوَ الَّذِي خَاطَبَهُ اللهُ ﷻ بِقَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾[التوبة: ٧٣].

فَقِتَالُهُ الْكَافِرِيْنَ إِنَّمَا كَانَ رَحْمَةً بِهِمْ؛ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ، وَحَتَّى لَا يَعْظُمَ شَرُّهُمْ وَيَتَفَاقَمُ كُفْرُهُمْ، كَمَا أَنَّ زَجْرَ الْمُفْسِدِ مِنْ هَذَا الْقَبِيْلِ.

---

(١) وصححه الألباني في "الصحيحة"(رقم: ٣٧٠)، والعلامة الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٥٠٠)، وقال بعد أن ذكره في "الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين": «يا لها من موعظة للدعاة إلى الله ﷻ!».

قَسَا لِيَزْدَجِرُوا وَمَن يَكُ حَازِمًا فَلْيَقْسُ أَحْيَانًا عَلَى مَن يَرْحَمُ

وَمِنْهُ أَيْضًا: الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنكَرِ، وَالْوَلَاءُ وَالْبَرَاءُ، قَالَ ﷻ: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ ﴾ [الأنفال: ٧٣].

قَالَ ابْنُ الْعِمَادِ – كَمَا فِي شَرْحِ هَذَا الْحَدِيْثِ مِن "دَلِيْلِ الْفَالِحِيْنَ"(ج٣/ص:٢٦) –: الْأَوْلَى أَن يُحْمَلَ ذَلِكَ عَلَى عُمُومِ الْأُخُوَّةِ؛ حَتَّى يَشْمَلَ الْكَافِرَ وَالْمُسْلِمَ، فَيُحِبُّ لِأَخِيْهِ الْكَافِرِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِن دُخُوْلِهِ فِي الْإِسْلَامِ، كَمَا يُحِبُّ لِأَخِيْهِ الْمُسْلِمِ دَوَامَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَلِهَذَا كَانَ الدُّعَاءُ بِالْهِدَايَةِ: لِلْكَافِرِ مُسْتَحَبًّا.ا.هـ.

وَالْمُرَادُ بِأُخُوَّةِ الْكَافِرِ: الْأُخُوَّةُ الطِّيْنِيَّةُ أُخُوَّةُ النَّسَبِ، لَا الدِّيْنِيَّةُ، كَمَا قَالَ ﷻ: ﴿ وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ﴾ [الأعراف: ٦٥]، وَنَظَائِرُ هَذِهِ الْآيَةِ.

وَلَا يَعْنِي حُبُّ الْهِدَايَةِ لِلْكَافِرِ مَوَدَّتَهُ؛ فَإِنَّ بُغْضَهُ وَعَدَاوَتَهُ وَالْكُفْرَ بِهِ وَبِدِيْنِهِ مِنْ لَوَازِمِ الْإِيْمَانِ، فَلَا إِيْمَانَ إِلَّا بِوَلَاءٍ وَبَرَاءٍ، قَالَ ﷻ: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ ﴾ [المجادلة: ٢٢]، وَقَالَ ﷻ: ﴿ لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [آل عمران: ٢٨]، وَقَالَ ﷻ: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ ۚ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ ﴾ [الممتحنة: ٤] الْآيَة.

وَفِي "مُسْنَدِ أَحْمَدَ"(رقم: ١٨٥٢٤) مِنْ حَدِيْثِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِنَّ أَوْثَقَ عُرَى الْإِيمَانِ أَن تُحِبَّ فِي اللهِ، وَتُبْغِضَ فِي اللهِ»**.(١)

(١) وله شواهد، ذكرها الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيحة"(رقم: ٩٩٨، و١٧٢٨).

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ رَوَى أَحْمَدُ (رقم: ٨٠٩٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ٢٣٠٥) مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَن يَّأْخُذُ عَنِّي هَؤُلَاءِ الكَلِمَاتِ فَيَعْمَلُ بِهِنَّ أَوْ يُعَلِّمُ مَن يَّعْمَلُ بِهِنَّ؟»**. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَعَدَّ خَمْسًا، وَقَالَ: **«اتَّقِ المَحَارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ، وَارْضَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَكَ تَكُنْ أَغْنَى النَّاسِ، وَأَحْسِنْ إِلَى جَارِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا، وَأَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا، وَلَا تُكْثِرِ الضَّحِكَ، فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ القَلْبَ»**.(١)

وَرَوَى مُسْلِمٌ (رقم: ١٨٤٤) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا، وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ، وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا، وَتَجِيءُ فِتْنَةٌ فَيُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ مُهْلِكَتِي، ثُمَّ تَنْكَشِفُ وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ، فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ هَذِهِ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ، وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ، فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ، وَمَن بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ، وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ، فَلْيُطِعْهُ إِنِ اسْتَطَاعَ، فَإِن جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخَرِ»**.

فَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ»** تَقْرِيْرٌ لِمَعْنَى حَدِيْثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهَذَا هُوَ الْإِنصَافُ بِعَيْنِهِ

---

(١) وله شواهد، ذكرها الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيحة"(رقم: ٩٣٠).

وَالْإِنصَافُ مِنْ أَعْظَمِ خِصَالِ الْخَيْرِ، وَقَدْ عَلَّقَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْلَهُ: «**ثَلَاثٌ مَنْ جَمَعَهُنَّ فَقَدْ جَمَعَ الإِيمَانَ: الإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِكَ، وَبَذْلُ السَّلَامِ لِلْعَالَمِ، وَالإِنْفَاقُ مِنَ الإِقْتَارِ**»[1].

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهُوَ مِنْ أَعَزِّ الْخِصَالِ، وَمَعْنَاهُ: أَن يَعْرِفَ الْإِنسَانُ الْحَقَّ عَلَى نَفْسِهِ وَيُوَفِّيَهُ مِنْ غَيْرِ طَلَبٍ.ا.هـ.

فَإِن كُنتَ تُحِبُّ مِنَ النَّاسِ أَن يُنصِفُوكَ وَأَن يُؤَدُّوا حُقُوقَكَ عَلَيْهِمْ فَكُنْ أَنتَ كَذَلِكَ مَعَهُمْ.

وَإِن كُنتَ تُحِبُّ أَن لَا يَظْلِمَكَ أَحَدٌ فَلَا تَظْلِمْ أَحَدًا، وَإِن كُنتَ تُحِبُّ أَن لَا يَغْتَابَكَ أَحَدٌ فَلَا تَغْتَبْ أَحَدًا.

إِذَا رُمْتَ أَن تَحْيَا سَلِيمًا مِنَ الْأَذَى ... وَحَظُّكَ مَوْفُورٌ وَعِرْضُكَ صَيِّنُ

لِسَانَكَ لَا تَذْكُرْ بِهِ عَوْرَةَ امْرِئٍ ... فَكُلُّكَ عَوْرَاتٌ وَلِلنَّاسِ أَلْسُنُ

مَعَ أَنَّ الْإِنسَانَ لَا يَخْلُو مِن ضِدٍّ، لَكِنْ عَلَيْهِ مُلَازَمَةُ الْإِنصَافِ عَلَى كُلِّ حَالٍ.

وَهَذَا بَابٌ وَاسِعٌ جِدًّا؛ فَلِهَذَا حُقَّ لِهَذَا الْحَدِيثِ أَن يُقَالَ فِيهِ: إِنَّهُ رُبُعُ الْإِسْلَامِ!.

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ: وَهَذَا كُلُّهُ إِنَّمَا يَأْتِي مِن كَمَالِ سَلَامَةِ الصَّدْرِ مِنَ الْغِلِّ وَالْغِشِّ وَالْحَسَدِ، فَإِنَّ الْحَسَدَ يَقْتَضِي أَن يَكْرَهَ الْحَاسِدُ أَن يَفُوقَهُ أَحَدٌ فِي خَيْرٍ، أَوْ يُسَاوِيَهُ فِيهِ، لِأَنَّهُ يُحِبُّ أَن يَمْتَازَ عَلَى النَّاسِ بِفَضَائِلِهِ، وَيَنفَرِدَ بِهَا عَنْهُمْ، وَالْإِيمَانُ يَقْتَضِي خِلَافَ ذَلِكَ، وَهُوَ أَن يَشْرَكَهُ الْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ فِيمَا أَعْطَاهُ اللهُ مِنَ الْخَيْرِ مِنْ غَيْرِ أَن يَنقُصَ عَلَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ.

وَقَالَ: وَفِي الْجُمْلَةِ، فَيَنبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَن يُحِبَّ لِلْمُؤْمِنِينَ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، وَيَكْرَهَ لَهُم مَّا يَكْرَهُ لِنَفْسِهِ، فَإِن رَأَى فِي أَخِيهِ الْمُسْلِمِ نَقْصًا فِي دِينِهِ، اجْتَهَدَ فِي إِصْلَاحِهِ.ا.هـ.

---

(١) "البخاري"(كتاب الإيمان/باب إفشاء السلام من الإسلام). وراجع: "تغليق التعليق"(ج٢/صـ: ٣٦-٤٠).

وَرَوَى مُسْلِمٌ (رقم:١٨٢٦) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: **«يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا، وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي، لَا تَأَمَّرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ، وَلَا تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ»**.

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَإِنَّمَا نَهَاهُ عَن ذَلِكَ، لِمَا رَأَى مِن ضَعْفِهِ، وَهُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ هَذَا لِكُلِّ ضَعِيْفٍ، وَإِنَّمَا كَانَ يَتَوَلَّى أُمُورَ النَّاسِ، لِأَنَّ اللهَ قَوَّاهُ عَلَى ذَلِكَ، وَأَمَرَهُ بِدُعَاءِ الْخَلْقِ كُلِّهِمْ إِلَى طَاعَتِهِ، وَأَن يَتَوَلَّى سِيَاسَةَ دِيْنِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ.ا.هـ.

بدعة المولد

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَّهْدِهِ اللهُ فَلَاْ مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُّضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

كَذَا كَانَ نَبِيُّنَا ﷺ يَقُولُ فِي خُطْبَةِ الْحَاجَةِ: **«وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»**.(١)

وَالْأَدِلَّةُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى تَحْرِيمِ الْبِدْعَةِ فِي الدِّيْنِ وَالنَّهْيِ عَنْهَا مُتَكَاثِرَةٌ، مِنْهَا أَيْضًا: قَوْلُهُ ﷻ: ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣].

وَقَوْلُهُ ﷻ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

---

(١) راجع رسالة: "خطبة الحاجة التي كان رسول الله ﷺ يعلمها أصحابه" للعلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم:٢٦٩٧)، وَمُسْلِمٌ (رقم:١٧١٨) مِنْ حَدِيْثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**».

وَمِن جُمْلَةِ الْبِدَعِ الْمُنكَرَةِ وَالْمُحْدَثَاتِ الْمُشْتَهِرَةِ: بِدْعَةُ الِاحْتِفَالِ بِالْمَوَالِدِ عُمُومًا، وذِكْرَى الْمَوْلِدِ النَّبَوِيِّ فِي شَهْرِ رَبِيْعٍ الْأَوَّلِ خُصُوصًا، وَهَذِهِ الْبِدْعَةُ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى مَحَاذِيْرَ عِدَّةٍ، مِنْهَا:

◄ كَوْنُهَا بِدْعَةً فِي الدِّيْنِ، وَالْبِدْعَةُ فِي الدِّيْنِ مُحَرَّمَةٌ حُرْمَةً قَطْعِيَّةً، كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَأَمَّا اتِّخَاذُ مَوْسِمٍ غَيْرِ الْمَوَاسِمِ الشَّرْعِيَّةِ كَبَعْضِ لَيَالِي شَهْرِ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ الَّتِي يُقَالُ: إنَّهَا لَيْلَةُ الْمَوْلِدِ، أَوْ بَعْضِ لَيَالِي رَجَبٍ، أَوْ ثَامِنَ عَشَرَ ذِي الْحِجَّةِ، أَوْ أَوَّلِ جُمْعَةٍ مِنْ رَجَبٍ، أَوْ ثَامِنِ شَوَّالٍ الَّذِي يُسَمِّيهِ الْجُهَّالُ "عِيدَ الْأَبْرَارِ" فَإِنَّهَا مِنْ الْبِدَعِ الَّتِي لَمْ يَسْتَحِبَّهَا السَّلَفُ، وَلَمْ يَفْعَلُوهَا، وَاَللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ.(١)

وَصَنَّفَ الْإِمَامُ أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ سَالِمٍ اللَّخْمِيُّ الْإِسْكَنْدَرِيُّ الْمَالِكِيُّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٧٣١هـ) رِسَالَةً سَمَّاهَا: "الْمَوْرِدَ فِي الْكَلَامِ عَلَى عَمَلِ الْمَوْلِدِ"، قَالَ فِيهَا: لَا أَعْلَمُ لِهَذَا الْمَوْلِدِ أَصْلًا فِي كِتَابٍ وَلَا سُنَّةٍ، وَلَا يُنْقَلُ عَمَلُهُ عَنْ أَحَدٍ مِنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ الَّذِينَ هُمْ الْقُدْوَةُ فِي الدِّينِ الْمُتَمَسِّكُونَ بِآثَارِ الْمُتَقَدِّمِينَ، بَلْ هُوَ بِدْعَةٌ أَحْدَثَهَا الْبَطَّالُونَ، وَشَهْوَةُ نَفْسٍ اعْتَنَى بِهَا الْأَكَّالُونَ.

وَقَالَ: وَهَذَا لَمْ يَأْذَنْ فِيهِ الشَّرْعُ، وَلَا فَعَلَهُ الصَّحَابَةُ وَلَا التَّابِعُونَ الْمُتَدَيِّنُونَ فِيمَا عَلِمْتُ، وَهَذَا جَوَابِي عَنْهُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى إنْ عَنْهُ سُئِلْتُ، وَلَا جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ مُبَاحًا؛ لِأَنَّ الِابْتِدَاعَ فِي الدِّينِ لَيْسَ مُبَاحًا بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ.

وَقَالَ: وَهَذَا الَّذِي وَصَفْنَاهُ بِأَنَّهُ بِدْعَةٌ مَكْرُوهَةٌ وَشَنَاعَةٌ؛ إذْ لَمْ يَفْعَلْهُ أَحَدٌ مِنْ مُتَقَدِّمِي أَهْلِ الطَّاعَةِ الَّذِينَ هُمْ فُقَهَاءُ الْإِسْلَامِ وَعُلَمَاءُ الْأَنَامِ سُرُجُ الْأَزْمِنَةِ وَزَيْنُ الْأَمْكِنَةِ.

(١) "مجموع الفتاوى"(ج٢٥/صـ:٢٩٨).

وَقَالَ: هَذَا مَعَ أَنَّ الشَّهْرَ الَّذِي وُلِدَ فِيهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ رَبِيعٌ الْأَوَّلُ هُوَ بِعَيْنِهِ الشَّهْرُ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، فَلَيْسَ الْفَرَحُ فِيهِ بِأَوْلَى مِنَ الْحُزْنِ فِيهِ.ا.هـ.

وَذَكَرَ ابْنُ الْحَاجِ الْمَالِكِيُّ فِي "الْمَدْخَلِ"(ج٢/صـ:٢٥) أَنَّ نِيَّةَ الْمَوْلِدِ بِدْعَةٌ، وَلَوْ كَانَ بِقِرَاءَةِ الْبُخَارِيِّ!، وَأَنَّهُ إِذَا أَطْعَمَ الْإِخْوَانَ لَيْسَ إِلَّا بِنِيَّةِ الْمَوْلِدِ أَنَّ ذَلِكَ بِدْعَةٌ.

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: الِاحْتِفَالُ بِالْمَوَالِدِ كُلُّهُ بِدْعَةٌ، بِمَوْلِدِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَبِمَوْلِدِ غَيْرِهِ، كَمَوْلِدِ الْبَدَوِيِّ أَوِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجَيْلَانِيِّ أَوْ غَيْرِهِمَا، لَمْ يَفْعَلْهُ السَّلَفُ الصَّالِحُ، وَلَمْ يَفْعَلِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ احْتِفَالًا بِمَوْلِدِهِ، وَهُوَ الْمُعَلِّمُ الْمُرْشِدُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَقَدْ بَلَّغَ الْبَلَاغَ الْمُبِينَ، وَنَصَحَ الْأُمَّةَ وَمَا تَرَكَ سَبِيلًا يُقَرِّبُ مِنَ اللهِ وَيُدْنِي مِن رَحْمَتِهِ إِلَّا بَيَّنَهُ لِلْأُمَّةِ وَأَرْشَدَهُمْ إِلَيْهِ، وَمَا تَرَكَ سَبِيلًا يُبَاعِدُ مِن رَحْمَةِ اللهِ وَيُدْنِي مِنَ النَّارِ إِلَّا بَيَّنَهُ لِلْأُمَّةِ وَحَذَّرَهُم مِّنْهُ، فَقَدْ قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وَقَدْ أَقَامَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي مَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَفِي الْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ وَلَمْ يَحْتَفِلْ بِهَذَا الْمَوْلِدِ، وَلَمْ يَقُلْ لِلْأُمَّةِ افْعَلُوا ذَلِكَ، ثُمَّ صَحَابَتُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ، لَا الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ، وَلَا غَيْرُهُم مِّنَ الصَّحَابَةِ، ثُمَّ التَّابِعُونَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ مِنَ التَّابِعِينَ وَأَتْبَاعِ التَّابِعِينَ مِنَ الْقُرُونِ الْمُفَضَّلَةِ كُلُّهُمْ عَلَى هَذَا السَّبِيلِ، لَمْ يَفْعَلُوا شَيْئًا مِنْ هَذَا، لَا قَوْلًا وَلَا عَمَلًا.

ثُمَّ ذَكَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ أَحْدَثَ هَذِهِ الْبِدْعَةَ: الْبَاطِنِيَّةُ الْعُبَيْدِيُّونَ حُكَّامُ مِصْرَ وَالْمَغْرِبِ فِي الْقَرْنِ الرَّابِعِ الْهِجْرِيِّ.(١)

وَذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "الْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ"(ج١٣/صـ: ١٥٩) أَنَّ الشَّيْخَ عُمَرَ الْمُلَّا كَانَتْ لَهُ زَاوِيَةٌ يُقْصَدُ فِيهَا، وَلَهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ دَعْوَةٌ فِي شَهْرِ الْمَوْلِدِ، يَحْضُرُ فِيهَا عِنْدَهُ الْمُلُوكُ وَالْأُمَرَاءُ وَالْعُلَمَاءُ وَالْوُزَرَاءُ وَيَحْتَفِلُ بِذَلِكَ.ا.هـ.

(١) "فتاوى نور على الدرب"(صـ:٣٢٤).

وَعُمَرُ الْمُلَّا هَذَا كَانَ فِي زَمَنِ الْخَلِيفَةِ الْعَبَّاسِيِّ الْمُسْتَضِيءِ بِأَمْرِ اللهِ (٥٦٦-٥٧٥هـ)، وَكَانَ لَهُ حَظْوَةٌ عِندَ الْخَلِيْفَةِ، وَكَانَ يُشِيْرُ عَلَى الْخَلِيْفَةِ، وَقَدْ كَانَ الْمَلِكُ نُورُ الدِّينِ صَاحِبَهُ، وَكَانَ يَسْتَشِيْرُهُ فِي أُمُورِهِ، وَمِمَّن يَعْتَمِدُهُ فِي مُهِمَّاتِهِ، كَمَا قَالَ ابْنُ كَثِيْرٍ.

وَذَكَرَ أَيْضًا (ج١٣/صـ: ١٥٩) فِي تَرْجَمَةِ صَاحِبِ إِرْبِلَ الْمَلِكِ الْمُظَفَّرِ أَبِي سَعِيدٍ كُوكْبُرِي بْنِ زَيْنِ الدِّينِ عَلِيِّ بْنِ بَكْتَكِينَ أَنَّهُ كَانَ يَعْمَلُ الْمَوْلِدَ فِي رَبِيعٍ الْأَوَّلِ وَيَحْتَفِلُ بِهِ احْتِفَالًا هَائِلًا.

قَالَ: وَقَدْ صَنَّفَ الشَّيْخُ أَبُو الْخَطَّابِ بْنُ دِحْيَةَ لَهُ مُجَلَّدًا فِي الْمَوْلِدِ النَّبَوِيِّ سَمَّاهُ: "التَّنْوِيْرَ فِي مَوْلِدِ الْبَشِيْرِ النَّذِيْرِ"، فَأَجَازَهُ عَلَى ذَلِكَ بِأَلْفِ دِينَارٍ، قَالَ السِّبْطُ: حَكَى بَعْضُ مَنْ حَضَرَ سِمَاطَ الْمُظَفَّرِ فِي بَعْضِ الْمَوَالِدِ كَانَ يَمُدُّ فِي ذَلِكَ السِّمَاطِ خَمْسَةَ آلَافِ رَأْسٍ مَشْوِيٍّ، وَعَشَرَةَ آلَافِ دَجَاجَةٍ، وَمِائَةَ أَلْفِ زُبْدِيَّةٍ، وَثَلَاثِينَ أَلْفَ صَحْنِ حَلْوَى، قَالَ: وَكَانَ يَحْضُرُ عِنْدَهُ فِي الْمَوْلِدِ أَعْيَانُ الْعُلَمَاءِ وَالصُّوفِيَّةِ، فَيَخْلَعُ عَلَيْهِمْ، وَيُطْلِقُ لَهُمْ، وَيَعْمَلُ لِلصُّوفِيَّةِ سَمَاعًا مِنَ الظُّهْرِ إِلَى الْفَجْرِ، وَيَرْقُصُ بِنَفْسِهِ مَعَهُمْ.

وَقَالَ: وَكَانَ يَصْرِفُ عَلَى الْمَوْلِدِ فِي كُلِّ سَنَةٍ ثَلَاثَمِائَةِ أَلْفِ دِينَارٍ.ا.هـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيْخِهِ (حَوَادِثِ سَنَةِ ٦٣٠هـ): كَانَ النَّاسُ يَقْصِدُونَهُ مِنَ الْمَوْصِلِ، وَبَغْدَادَ، وَسِنجَارَ، وَالْجَزِيْرَةِ، وَغَيْرِهَا، خَلَائِقُ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالصُّوفِيَّةِ وَالْوُعَّاظِ وَالشُّعَرَاءِ، وَلَا يَزَالُونَ يَتَوَاصَلُونَ مِنَ الْمُحَرَّمِ إِلَى أَوَائِلِ رَبِيْعٍ الْأَوَّلِ، ثُمَّ تُنْصَبُ قِبَابُ خَشَبٍ نَحْوُ الْعِشْرِيْنَ، مِنْهَا وَاحِدَةٌ لَهُ، وَالْبَاقِي لِأَعْيَانِ دَوْلَتِهِ، وَكُلُّ قُبَّةٍ أَرْبَعُ أَوْ خَمْسُ طَبَقَاتٍ، ثُمَّ تُزَيَّنُ فِي أَوَّلِ صَفَرٍ، وَيَقْعُدُ فِيْهَا جَوْقُ الْمَغَانِي وَالْمَلَاهِي، وَيَبْطُلُ مَعَاشُ النَّاسِ لِلفُرْجَةِ. وَكَانَ يَنزِلُ كُلَّ يَوْمٍ الْعَصْرَ، وَيَقِفُ عَلَى قُبَّةٍ قُبَّةٍ، وَيَسْمَعُ غِنَاءَهُمْ، وَيَتَفَرَّجُ عَلَى خَيَّالَاتِهِمْ، وَيَبِيْتُ فِي الْخَانِقَاه يَعْمَلُ السَّمَاعَ، وَيَرْكَبُ عَقِيْبَ الصُّبْحِ يَتَصَيَّدُ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْقَلْعَةِ قَبْلَ الظُّهْرِ، هَكَذَا يَفْعَلُ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى لَيْلَةِ الْمَوْلِدِ، وَكَانَ يَعْمَلُهُ سَنَةً فِي ثَامِنِ الشَّهْرِ وَسَنَةً فِي ثَانِي عَشْرَةَ؛ لِلِاخْتِلَافِ، فَيُخْرِجُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ شَيْئًا زَائِدًا عَنِ الْوَصْفِ مَزْفُوفَةً بِالطُّبُولِ وَالْمَغَانِي إِلَى الْمَيْدَانِ، ثُمَّ تُنْحَرُ وَتُطْبَخُ الْأَلْوَانُ الْمُخْتَلِفَةُ، ثُمَّ

يَنزِلُ وَبَيْنَ يَدَيْهِ الشُّمُوعُ الْكَبِيْرَةُ وَفِي جُمْلَتِهَا شَمْعَتَانِ أَوْ أَرْبَعُ مِنَ الشُّمُوعِ الْمَوْكِبِيَّةِ الَّتِي تُحْمَلُ كُلُّ وَاحِدَةٍ عَلَى بَغْلٍ يُسْنِدُهَا رَجُلٌ، حَتَّى إِذَا أَتَى الْخَانِقَاه نَزَلَ. وَإِذَا كَانَ صَبِيْحَةُ يَوْمِ الْمَوْلِدِ أَنزَلَ الخِلَعَ مِنَ الْقَلْعَةِ عَلَى أَيْدِي الصُّوفِيَّةِ فِي البُقَج، فَيَنزِلُ شَيْءٌ كَثِيْرٌ، وَيَجْتَمِعُ الرُّؤَسَاءُ وَالْأَعْيَانُ وَغَيْرُهُمْ، وَيَتَكَلَّمُ الْوُعَّاظُ، وَقَدْ نُصِبَ لَهُ بُرْجُ خَشَبٍ لَهُ شَبَابِيْكُ إِلَى النَّاسِ وَإِلَى الْمَيْدَانِ، وَهُوَ مَيْدَانٌ عَظِيْمٌ يَعْرِضُ الْجُنْدَ فِيْهِ- يَوْمَئِذٍ- يَنظُرُ إِلَيْهِمْ تَارَةً وَإِلَى الْوُعَّاظِ تَارَةً، فَإِذَا فَرَغَ الْعَرْضُ، مَدَّ السِّمَاطَ فِي الْمَيْدَانِ لِلصَّعَالِيْكِ، وَفِيْهِ مِنَ الطَّعَامِ شَيْءٌ لَا يُحَدُّ وَلَا يُوصَفُ، وَيَمُدُّ سِمَاطًا ثَانِيًا فِي الْخَانقَاه لِلنَّاسِ الْمُجْتَمِعِيْنَ عِندَ الْكُرْسِيِّ، وَلَا يَزَالُونَ فِي الْأَكْلِ وَلُبْسِ الْخِلَعِ وَغَيْرِ ذَلِكَ إِلَى الْعَصْرِ، ثُمَّ يَبِيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ هُنَاكَ، فَيَعْمَلُ السَّمَاعَاتِ إِلَى بُكْرَةٍ.ا.هـ.

فَتَأَمَّلُوا يَا رَعَاكُمُ اللهُ كَيْفَ تُزَيَّنُ الْبِدْعَةُ لِمَن لَمْ يُوَفَّقْ لِاجْتِنَابِهَا، قَالَ ﷻ: ﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًا﴾ [فاطر: ٨]، وَمَا أَحْسَنَ مَا قِيْلَ:

يُقْضَى عَلَى الْمَرْءِ فِي أَيَّامِ مِحْنَتِهِ ... حَتَّى يَرَى حَسَنًا مَا لَيْسَ بِالْحَسَنِ

وَحُسْنُ الْقَصْدِ وَحْدَهُ لَا يَكْفِي، وَلَا يُبَرِّرُ الْبِدْعَةَ وَلَا الْمَعْصِيَةَ، كَمَا كَانَ مِنْ هَذَا الْمَلِكِ رَحِمَهُ اللَّهُ، فَإِنَّهُ كَانَ مَوْصُوفًا بِالْخَيْرِ، لَكِن زُيِّنَتْ لَهُ هَذِهِ الْبِدْعَةُ.

وَقَد تَّكُون مَعَ سُوءٍ طَوِيَّةٍ، كَمَا كَانَ مِنَ الْبَاطِنِيَّةِ الْعُبَيْدِيِّيْنَ، وَكُفْرُهُمْ أَعْظَمُ مِن كُفْرِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَكَذَلِكَ مَا يَفْعَلُهُ أَفْرَاخُهُمْ وَخَلَفُهُمْ فِي هَذِهِ الْأَزْمِنَةِ مِنْ إِحْيَاءِ هَذِهِ الْبِدْعَةِ؛ لِصَرْفِ النَّاسِ عَنِ الدِّيْنِ الْحَقِّ، وَنَشْرِ الْعَقَائِدِ الْهَدَّامَةِ مِنْ خِلَالِ التَّسَتُّرِ بِحُبِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَآلِ بَيْتِهِ، وَالِارْتِبَاطِ بِهِمْ، وَنَيْلِ الشُّهْرَةِ وَالصِّيْتِ، وَكَسْبِ الْوَلَاءِ الدِّيْنِيِّ، وَالِارْتِزَاقِ، وَالْمُرَاهَنَةِ السِّيَاسِيَّةِ، وَصَرْفِ أَنظَارِ النَّاسِ عَن فَضَائِحِ هَؤُلَاءِ وَعَمَالَتِهِمْ لِأَعْدَاءِ الدِّيْنِ، وَعَدَائِهِمْ لِلدِّيْنِ الْحَقِّ وَأَهْلِهِ، واللهُ الْمُسْتَعَانُ.

ذَكَرَ الْجَبَرْتِيُّ فِي "عَجَائِبِ الْآثَارِ فِي التَّرَاجِمِ وَالْأَخْبَارِ"(ج٢/صـ:٢٠١ – ٢٠٢) أَنَّ نَابِلْيُونَ بُونَابَرْت الَّذِي قَادَ الْحَمْلَةَ الْعَسْكَرِيَّةَ الْفِرَنسِيَّةَ عَلَى مِصْرَ (سنة ١٧٩٨م) أَمَرَ الشَّيْخَ الْبَكْرِيَّ بِإِقَامَةِ الِاحْتِفَالِ بِالْمَوْلِدِ، وَأَعْطَاهُ ثَلَاثَمِائَةَ رِيَالٍ فِرَنسِي، وَأَمَرَهُ بِتَعْلِيْقِ

الزِّيْنَاتِ، بَلْ وَحَضَرَ الْحَفْلَ بِنَفْسِهِ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ!، وَعَلَّلَ الْجَبَرْتِيُّ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: «لِمَا رَآهُ الْفِرَنسِيُّونَ فِي هَذِهِ الْمَوَالِدِ مِنَ الْخُرُوجِ عَنِ الشَّرَائِعِ، وَاجْتِمَاعِ النِّسَاءِ، وَاتِّبَاعِ الشَّهَوَاتِ، وَالرَّقْصِ، وَفِعْلِ الْمُحَرَّمَاتِ).

وَقَالَ بَعْضُ الْكُتَّابِ وَالْمُؤَرِّخِيْنَ الْمِصْرِيِّيْنَ الْمُعَاصِرِيْنَ: فَنَابِلْيُونَ قَدِ اسْتَعْمَلَ سِيَاسَةَ الْحَفَلَاتِ؛ لِيَجْذِبَ إِلَيْهِ قُلُوبَ الْمِصْرِيِّيْنَ مِن جِهَةٍ، وَلِيُعْلِنَ عَن نَّفْسِهِ فِي الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ بِأَنَّهُ صَدِيْقُ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِيْنَ!.ا.هـ.(١)

وَمِن وَجْهٍ آخَرَ قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عُثَيْمِيْنٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: بِدْعَةُ عِيْدِ الْمَوْلِدِ الَّتِي تُقَامُ فِي شَهْرِ رَبِيْعٍ الْأَوَّلِ فِي اللَّيْلَةِ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ مِنْهُ لَيْسَ لَهَا أَسَاسٌ مِنَ التَّارِيْخِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ أَنَّ وِلَادَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَت تِّلْكَ اللَّيْلَةَ، وَقَدِ اضْطَرَبَتْ أَقْوَالُ الْمُؤَرِّخِيْنَ فِي ذَلِكَ، فَبَعْضُهُمْ زَعَمَ أَنَّ وِلَادَتَهُ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي مِنَ الشَّهْرِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الثَّامِنِ، وَبَعْضُهُمْ فِي التَّاسِعِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْعَاشِرِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الثَّانِي عَشَرَ، وَبَعْضُهُمْ فِي السَّابِعَ عَشَرَ، وَبَعْضُهُمْ فِي الثَّانِي وَالْعِشْرِيْنَ، فَهَذِهِ أَقْوَالٌ سَبْعَةٌ، لَيْسَ لِبَعْضِهَا مَا يَدُلُّ عَلَى رُجْحَانِهِ عَلَى الْآخَرِ، فَيَبْقَى تَعْيِيْنُ مَوْلِدِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مِنَ الشَّهْرِ مَجْهُولًا.ا.هـ.(٢)

وَقَد تَّشْتَمِلُ هَذِهِ الْبِدْعَةُ عَلَى بِدَعٍ أُخْرَى، وَمَعَاصٍ، مِنْهَا:

◄ التَّغَنِّي بِالْأَذْكَارِ وَالْأَوْرَادِ الْبِدْعِيَّةِ، وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ مَصْحُوبًا بِالضَّرْبِ بِالدُّفِّ، أَوِ اسْتِعْمَالِ الْمَعَازِفِ، وَقَدْ يَكُونُ أَيْضًا مَصْحُوبًا بِاخْتِلَاطِ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ!.

وَيَعْتَقِدُ بَعْضُ هَؤُلَاءِ أَوْ كَثِيْرٌ مِنْهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَحْضُرُ هَذِهِ الْمَوَالِدِ؛ وَلِهَذَا يَقُومُونَ لَهُ مُحَيِّيْنَ وَمُرَحِّبِيْنَ، بِقَوْلِهِمْ:

(١) هو عبد الرحمن الرافعي، ذكر ذلك في كتابه: "تاريخ الحركة القومية وتطور نظام الحكم" (صـ:٢٥٨ – ٢٦١).

(٢) "الضياء اللامع من الخطب الجوامع"(صـ:٣٧-٣٨). وهو أيضًا ضمن "مجموه فتاواه"(ج٦/صـ:٢٠٠).

مَرْحَبًا جَدِّ الْحُسَيْنِ مَرْحَبًا! مَرْحَبًا يَا نُورَ عَيْنِي مَرْحَبًا!

أَوْ بِقَوْلِهِمْ: هَذَا الْحَبِيبُ مَعَ الْأَحْبَابِ قَدْ حَضَرَا!

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الرَّسُولُ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ لَا يُرَى فِي الْيَقَظَةِ بَعْدَ وَفَاتِهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وَمَن زَعَمَ مِن جَهَلَةِ الصُّوْفِيَّةِ أَنَّهُ يَرَى النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ فِي الْيَقَظَةِ، أَوْ أَنَّهُ يَحْضُرُ الْمَوْلِدَ أَوْ مَا شَابَهَ ذَلِكَ، فَقَدْ غَلِطَ أَقْبَحَ الْغَلَطِ، وَلُبِّسَ عَلَيْهِ غَايَةَ التَّلْبِيْسِ، وَوَقَعَ فِي خَطَإٍ عَظِيْمٍ، وَخَالَفَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَإِجْمَاعَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَقَالَ: وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْبَاطِلِ، وَأَقْبَحِ الْجَهْلِ، فَإِنَّ الرَّسُولَ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ لَا يَخْرُجُ مِن قَبْرِهِ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَتَّصِلُ بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، وَلَا يَحْضُرُ اجْتِمَاعَهُمْ، بَلْ هُوَ مُقِيْمٌ فِي قَبْرِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَرُوْحُهُ فِي أَعْلَى عِلِّيِّيْنَ عِندَ رَبِّهِ فِي دَارِ الْكَرَامَةِ، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ إِنَّكُم بَعْدَ ذَٰلِكَ لَمَيِّتُونَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ تُبْعَثُونَ﴾ [المؤمنون:١٥-١٦].

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: **«أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ»**، عَلَيْهِ مِن رَبِّهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ، فَهَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيْمَةُ، وَالْحَدِيْثُ الشَّرِيْفُ، وَمَا جَاءَ فِي مَعْنَاهُمَا مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيْثِ، كُلُّهَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرَهُ مِنَ الْأَمْوَاتِ، إِنَّمَا يَخْرُجُونَ مِن قُبُورِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَذَا أَمْرٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ بَيْنَ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِيْنَ، لَيْسَ فِيْهِ نِزَاعٌ بَيْنَهُمْ، فَيَنبَغِي لِكُلِّ مُسْلِمٍ التَّنَبُّهُ لِهَذِهِ الْأُمُورِ، وَالْحَذَرُ مِمَّا أَحْدَثَهُ الْجُهَّالُ وَأَشْبَاهُهُم مِّنَ الْبِدَعِ وَالْخُرَافَاتِ الَّتِي مَا أَنزَلَ اللهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ، واللهُ الْمُسْتَعَانُ، وَعَلَيْهِ التُّكْلَانُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِهِ.ا.هـ.[1]

(١) "مجموه فتاواه"(ج١/ صـ: ١٨١-١٨٢، وصـ: ١٩٥)، والحديث المذكور رواه مسلم (برقم: ٢٢٧٨).

قلت: وَيُسَمُّونَ سَاعَةَ حُضُورِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِـ: (الْخَضْرَةِ)، وواللهِ مَا تَحْضُرُهُمْ إِلَّا الشَّيَاطِيْنُ!، فَالْكَثِيْرُ مِنَ الصُّوفِيَّةِ فِي هَذِهِ الْبِلَادِ الْيَمَنِيَّةِ يَجْتَمِعُونَ فِي هَذِهِ الْمَجَالِسِ عَلَى مَضْغِ الْقَاتِ وَشُرْبِ الْمَدَعِ (الدُّخَانِ)، وَيَقُولُ بَعْضُهُمْ فِي (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ): إِنَّهُ ذِكْرُ الْعَامَّةِ!، وَأَمَّا ذِكْرُ الْخَاصَّةِ الَّذِي يَلْهَجُونَ بِهِ، لَا سِيَّمَا فِي وَقْتِ مَا يُسَمُّونَهُ بِـ: (الْحَضْرَةِ) فـ: (هُوْ هُوْ هُوْ).

وَيَكُونُ هَذَا الذِّكْرُ مَصْحُوبًا بِنَحِيْبٍ وَرَقْصٍ وَتَمَايُلٍ، فِيْمَا يُعْرَفُ بَيْنَهُمْ بِـ: (النَّحْبَةِ)!.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

◄ أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ أَعْظَمَ مِمَّا سَبَقَ كُلِّهِ: أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْمَوَالِدِ قَد تَّشْتَمِلُ عَلَى الشِّرْكِ الْأَكْبَرِ الصُّرَاحِ، وَالْكُفْرِ الْبَوَاحِ، وَهَذَا أَعْظَمُ مُنكَرَاتِ الْمَوَالِدِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، فَمِن ذَلِكَ:

- الْأَوْرَادُ وَالْأَذْكَارُ وَالْأَدْعِيَةُ الشِّرْكِيَّةُ، كَقَوْلِ بَعْضِهِمْ:

هَذَا الْحَبِيْبُ مَعَ الْأَحْبَابِ قَدْ ... وَسَامَحَ الْكُلَّ فِيْمَا قَدْ مَضَى وَجَرَى

فَجَعَلَ الْمُسَامَحَةَ وَمَغْفِرَةَ الذُّنُوبِ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، لَا إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ!.

- وَمِنْهَا: مَا فِي قَصِيْدَةِ الْبُرْدَةِ لِلْبُوصِيْرِيِّ، وَالَّتِي تُعَظَّمُ عِندَ الصُّوْفِيَّةِ، وَقَدْ شَرَحُوهَا عَشَرَاتِ الْمَرَّاتِ، وَبِلُغَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَشَطَّرُوهَا، وَخَمَّسُوهَا، وَسَبَّعُوهَا، وَعَارَضُوهَا، وَنَظَمُوا عَلَى نَهْجِهَا، وَغَلَوْا فِيْهَا، حَتَّى جَعَلَ بَعْضُهُمْ لِأَبْيَاتِهَا بَرَكَةً خَاصَّةً وَشِفَاءً مِنَ الْأَمْرَاضِ، بَلْ مِن كَتَبَةِ الْأَحْجِبَةِ وَالتَّمَائِمِ مَن يَسْتَخْدِمُ لِكُلِّ مَرَضٍ أَوْ حَاجَةٍ بَيْتًا خَاصًّا: فَبَيْتٌ لِمَرَضِ الصَّرَعِ، وَبَيْتٌ لِلْحِفْظِ مِنَ الْحَرِيْقِ، وَآخَرُ لِلتَّوْفِيْقِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ، وَهَكَذَا.

وَمِنْهُم مَّن يَقْرَؤُهَا فِي الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ فِي هَيْبَةٍ وَخُشُوعٍ، وَمِنْهُم مَّن يَتْلُوهَا عِندَ الدَّفْنِ، وَقَدْ وَضَعُوا لَهَا شُرُوطًا عِندَ قِرَاءَتِهَا: كَالْوُضُوءِ، وَاسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ!.(١)

فِي هَذِهِ الْقَصِيْدَةِ شِرْكٌ أَكْبَرُ، كَقَوْلِهِ:

يَا أَكْرَمَ الْخَلْقِ مَا لِي مَنْ أَلُوذُ بِهِ ... سِوَاكَ عِندَ حُلولِ الحادِثِ العَمِمِ

وَقَوْلِهِ:

إِنْ لَمْ يكُن فِي مَعَادِي آخِذًا بِيَدِي ... فَضْلًا وَإِلَّا فَقُلْ يَا زَلَّةَ القَدَمِ

وَقَوْلِهِ:

فإنَّ من جُودِكَ الدنيا وَضَرَّتها ... وَمِنْ عُلُومِكَ عِلْمُ اللَّوْحِ وَالْقَلَمِ

وَقَوْلِهِ:

مَا سَامَنِي الدَّهْرُ ضَيْمًا وَاسْتَجَرْتُ بِهِ ... إِلَّا وَنِلْتُ جِوَارًا مِنْهُ لَمْ يُضَمِ

وَلَا الْتَمَسْتُ غِنَى الدَّارَيْنِ مِن يَدِهِ ... إِلَّا اسْتَلَمْتُ النَّدَى مِنْ خَيْرِ مُستَلَمِ

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فَجَعَلَ هَذَا الْمِسْكِيْنُ لِيَاذَهُ فِي الْآخِرَةِ بِالرَّسُولِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ دُونَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، وَذَكَرَ أَنَّهُ هَالِكٌ إِن لَمْ يَأْخُذْ بِيَدِهِ، وَنَسِيَ اللهَ سُبْحَانَهُ الَّذِي بِيَدِهِ الضَّرُّ وَالنَّفْعُ وَالْعَطَاءُ وَالْمَنْعُ، وَهُوَ الَّذِي يُنجِي أَوْلِيَاءَهُ وَأَهْلَ طَاعَتِهِ، وَجَعَلَ الرَّسُولَ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ هُوَ مَالِكَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَنَّهَا بَعْضُ جُوْدِهِ، وَجَعَلَهُ يَعْلَمُ

(١) "العمدة شرح البردة"(صـ: ٥٣) للهيتمي، و"العمدة في إعراب البردة"(صـ:١٧) لعبد الله [بن] جاجة ، و"بردة المديح المباركة!"(صـ:٩)، و"المدائح النبوية"(صـ: ١١٩) لمحمود [بن] علي [بن] مكي، و"المدائح النبوية في الأدب العربي"(صـ:١٤٢) لزكي [بن] مبارك، و"دائرة المعارف الإسلامية"(ج٣/صـ:٥٢٨)، و"ديوان البوصيري"(صـ:٢٩) لسيد كيلاني، و"قراءة في بردة البوصيري وشعره"(صـ: ١) لعلوي بن عبد القادر السَّقَّاف.

الْغَيْبَ، وَأَنَّ مِنْ عُلُومِهِ عِلْمَ مَا فِي اللَّوْحِ وَالْقَلَمِ، وَهَذَا كُفْرٌ صَرِيحٌ وَغُلُوٌّ لَيْسَ فَوْقَهُ غُلُوٌّ.

قَالَ: فَإِن كَانَ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ وَلَمْ يَتُبْ فَقَدْ مَاتَ عَلَى أَقْبَحِ الْكُفْرِ وَالضَّلَالِ، فَالْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَن يَحْذَرَ هَذَا الْغُلُوَّ، وَأَلَّا يَغْتَرَّ بِالْبُرْدَةِ وَصَاحِبِهَا.(١)

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عُثَيْمِيْنٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قَالَ ابْنُ رَجَبٍ وَغَيْرُهُ: إِنَّهُ لَمْ يَتْرُكْ للهِ شَيْئًا مَا دَامَتِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ مِن جُودِ الرَّسُولِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

وَنَشْهَدُ أَنَّ مَن يَقُولُ هَذَا؛ مَا شَهِدَ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللهِ، بَلْ شَهِدَ أَنَّ مُحَمَّدًا فَوْقَ اللهِ! كَيْفَ يَصِلُ بِهِمُ الْغُلُوُّ إِلَى هَذَا الْحَدِّ؟! وَهَذَا الْغُلُوُّ فَوْقَ غُلُوِّ النَّصَارَى الَّذِيْنَ قَالُوا: إِنَّ الْمَسِيْحَ ابْنُ اللهِ!، وَقَالُوا: إِنَّ اللهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ.ا.هـ.(٢)

﴿ وَمِن ذَلِكَ أَيْضًا: قَوْلُ غُلَاةِ الصُّوفِيَّةِ فِي هَذِهِ الْمَوَالِدِ وَنَحْوِهَا مُسْتَغِيْثِيْنَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: (يَا نَبِيّ، مَدَد، مَدَد).

فَيَطْلُبُونَ الْمَدَدَ وَالنُّصْرَةَ وَالْعَوْنَ وَالْغَوْثَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، لَا مِنَ اللهِ، وَهَذَا شِرْكٌ أَكْبَرُ مُخْرِجٌ مِنَ الْمِلَّةِ، بِالنَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ.

﴿ وَمِن ذَلِكَ أَيْضًا: دُعَاءُهُمُ الشَّيَاطِيْنَ، كَقَوْلِهِمْ: (يَا بَاهُوت!)، وَهَذَا يَفْعَلُهُ سَدَنَةُ قَبْرِ ابْنِ عَلْوَانَ فِي يَفْرُسَ مِنْ أَرْضِ تَعِزَّ، وَمَن تَأَثَّرَ بِهِمْ فِي مَنَاطِقَ عِدَّةٍ فِي تَعِزَّ وَمَا حَوْلَهَا.

وَبَاهُوتُ لَيْسَ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ ﷻ، فَتَعَيَّنَ أَن يَكُونَ مِنْ أَسْمَاءِ الشَّيَاطِيْنِ!.

وَالْقَوْمُ سَحَرَةٌ، يَسْتَعِيْنُونَ بِالشَّيَاطِيْنِ، وَيُزَاوِلُونَ السِّحْرَ فِي هَذِهِ الْمَوَالِدِ وَغَيْرِهَا، عَلَى أَنَّهُ كَرَامَاتٌ، كَطَعْنِهِمْ أَنفُسَهُمْ بِالْجَنَابِي، يَسْحَرُونَ أَعْيُنَ النَّاسِ، وَيُخَيِّلُونَ إِلَيْهِمْ ذَلِكَ، وَأَكْلِهِمُ الزُّجَاجَ!، وَمَا مَضْغُوهُ وَمَا أَكَلُوهُ، وَلَكِن شُبِّهَ لِلنَّاظِرِ إِلَيْهِمْ!.

(١) "مجموه فتاواه"(ج٦/ صـ: ٣٧٠-٣٧١).

(٢) "مجموه فتاواه"(ج٩/ صـ: ٥٧). وراجع: "الرد على البردة"(صـ:١٢- ٣٤) للعلامة أبا بطين رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وَقَدْ أَخْبَرَنِي مَنْ أَثِقُ بِهِ مِمَّنْ حَضَرَ بَعْضَ هَذِهِ الْمَوَالِدِ اتِّفَاقًا أَنَّهُمْ سَاعَةَ مَا يُعْرَفُ بِـ: (الْحَضْرَةِ) أَخَذُوا قَوَارِيْرَ (كَنَدَا درَاي) وَجَعَلُوا يَقْضَمُونَهَا بِأَفْوَاهِهِمْ، فَوَلَّى هَارِبًا!.

وَهَذِهِ الْقَوَارِيْرُ زُجَاجُهَا قَوِيٌّ، لَا يَسْتَطِيْعُ الْإِنسَانُ أَن يَهْشِمَهُ بِأَسْنَانِهِ!، فَإِمَّا أَنَّهُمْ سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ، أَوْ أَنَّهُمْ تَلَبَّسَتْ بِهِمْ شَيَاطِيْنُ فِي ذَلِكَ الْحَالِ، فَأَعَانَتْهُمْ عَلَى قَضْمِ ذَلِكَ الزُّجَاجِ، واللهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَبَعْضُهُمْ يُفَضِّلُ زُجَاجَ الْمَصَابِيْحِ الْكَهْرَبَائِيَّةِ (اللَّمْبَاتِ)، فَيُجْمَعُ لَهُ قَبْلَ بَدْءِ الْمَوْلِدِ؛ لِيَعِيْشَ لَحَظَاتِ الْمَوْلِدِ عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الْكَرَامَاتِ!.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَأَكْثَرُ هَؤُلَاءِ الَّذِيْنَ تَجِدُهُمْ حِرَاصًا عَلَى أَمْثَالِ هَذِهِ الْبِدَعِ، تَجِدُهُمْ فَاتِرِيْنَ فِي أَمْرِ الرَّسُولِ، عَمَّا أُمِرُوا بِالنَّشَاطِ فِيْهِ.ا.هـ.(١)

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَمِنَ الْعَجَائِبِ وَالْغَرَائِبِ أَنَّ الْكَثِيْرَ مِنَ النَّاسِ يَنشَطُ وَيَجْتَهِدُ فِي حُضُورِ هَذِهِ الِاحْتِفَالَاتِ الْمُبْتَدَعَةِ، وَيُدَافِعُ عَنْهَا، وَيَتَخَلَّفُ عَمَّا أَوْجَبَ اللهُ عَلَيْهِ مِنْ حُضُورِ الْجُمَعِ وَالْجَمَاعَاتِ، وَلَا يَرْفَعُ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَا يَرَى أَنَّهُ أَتَى مُنكَرًا عَظِيْمًا، وَلَا شَكَّ أَنَّ ذَلِكَ مِن ضَعْفِ الْإِيْمَانِ وَقِلَّةِ الْبَصِيْرَةِ، وَكَثْرَةِ مَا رَانَ عَلَى الْقُلُوبِ مِن صُنُوفِ الذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي.(٢)

(١) "اقتضاء الصراط المستقيم"(ج٢/ صـ: ١٢٤)(ط. دار عالم الكتب).

(٢) "مجموه فتاواه"(ج١/ صـ: ١٨١).

الفزع إلى الصلاة

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥].

هَاتَانِ مَعُوْنَتَانِ عَلَى رَحْمَةِ اللهِ ﷻ، أَمَرَ اللهُ ﷻ بِهِمَا عِبَادَهُ.

المعونة الأولى: الصَّبْرُ، وَهُوَ حَبْسُ النَّفْسِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَأَقْسَامُهُ ثَلَاثَةٌ:

١. صَبْرٌ عَلَى طَاعَةِ اللهِ، كَمَا قَالَ رَبُّنَا ﷻ: ﴿رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَٱعْبُدْهُ وَٱصْطَبِرْ لِعِبَٰدَتِهِۦ ۚ هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥]، وَقَالَ: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصْطَبِرْ عَلَيْهَا ۖ﴾ [طه: ١٣٢]، وَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

٢. وَصَبْرٌ عَن مَحَارِمِ اللهِ ﷻ، كَمَا قَالَ ﷻ: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ۝٤٠ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: ٤٠ - ٤١].

٣. وَصَبْرٌ عَلَى أَقْدَارِ اللهِ الْمُؤْلِمَةِ، كَمَا قَالَ ﷻ: ﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُخْبِتِينَ ۝٣٤ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ عَلَىٰ مَآ أَصَابَهُمْ﴾[الحج:٣٤-٣٥].

وَقَالَ: ﴿وَٱصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِٱللَّهِ﴾ [النحل:١٢٧].

والعونة الثانية: الصَّلَاةُ، وَمَا أَعْظَمَ شَأْنَهَا! وَمَا أَكْثَرَ فَضَائِلَهَا! وَمِن جُمْلَةِ فَضَائِلِ الصَّلَاةِ الْمُتَكَاثِرَةِ، أَنَّ اللهَ ﷻ أَمَرَ بِالِاسْتِعَانَةِ بِهَا.

قَالَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ فِيْ كِتَابِهِ "تَعْظِيْمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ"(ج١/صـ:٢١٨): وَأَمَرَ اللَّهُ عِبَادَهُ أَنْ يَفْزَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ، وَالِاسْتِعَانَةَ بِالصَّلَاةِ عَلَى كُلِّ أَمْرِهِمْ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاهُمْ وَآخِرَتِهِمْ، وَلَمْ يَخُصَّ بِالِاسْتِعَانَةِ بِهَا شَيْئًا دُونَ شَيْءٍ، فَقَالَ: ﴿وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ﴾ [البقرة: ٤٥]، وَإِنَّمَا بَدَأَ بِالصَّبْرِ قَبْلَهَا؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ وَجَمِيعَ الْفَرَائِضِ وَالنَّوَافِلِ مِنَ الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا لَا تَتِمُّ إِلَّا بِالصَّبْرِ.ا.هـ.

الصَّلَاةُ - أَيُّهَا النَّاسُ - قُرَّةُ عُيُوْنِ الْمُوَحِّدِيْنَ، وَمَفْزَعُ أَهْلِ الْإِيْمَانِ وَالْيَقِيْنِ.

وَحَظُّ كُلِّ مُصَلٍّ مِنْ هَذِهِ الْقُرَّةِ وَهَذَا الْمَفْزَعِ بِقَدْرِ مَا عِنْدَهُ مِن يَقِيْنٍ وَإِيْمَانٍ؛ وَلِهَذَا كَانَ الْأَنبِيَاءُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَفْزَعَ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ.

فَفِيْ "مُسْنَدِ أَحْمَدَ"(رقم: ١٨٩٣٧، و٢٣٩٢٧) عَنْ صُهَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى هَمَسَ شَيْئًا، لَا نَفْهَمُهُ، وَلَا يُحَدِّثُنَا بِهِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«فَطِنْتُمْ لِي؟»** قَالَ قَائِلٌ: نَعَمْ، قَالَ: **«فَإِنِّي قَدْ ذَكَرْتُ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أُعْطِيَ جُنُودًا مِنْ قَوْمِهِ؟ فَقَالَ: مَنْ يُكَافِئُ هَؤُلَاءِ، أَوْ مَنْ يَقُومُ لِهَؤُلَاءِ؟!»** قَالَ: **«فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ: اخْتَرْ لِقَوْمِكَ بَيْنَ إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِمَّا أَنْ أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ، أَوِ الْجُوعَ، أَوِ الْمَوْتَ»**، قَالَ: **«فَاسْتَشَارَ قَوْمَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالُوا: أَنْتَ نَبِيُّ اللهِ، نَكِلُ ذَلِكَ إِلَيْكَ، فَخِرْ لَنَا»**. قَالَ: **«فَقَامَ إِلَى صَلَاتِهِ»**، قَالَ: **«وَكَانُوا يَفْزَعُونَ إِذَا فَزِعُوا إِلَى الصَّلَاةِ»**، قَالَ: **«فَصَلَّى»**، قَالَ: **«أَمَّا عَدُوٌّ مِنْ غَيْرِهِمْ فَلَا، أَوِ الْجُوعُ فَلَا، وَلَكِنِ الْمَوْتُ»** قَالَ: **«فَسُلِّطَ**

عَلَيْهِمُ الْمَوْتُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَمَاتَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا، فَهَمْسِي الَّذِي تَرَوْنَ أَنِّي أَقُولُ: اللهُمَّ يَا رَبِّ، بِكَ أُقَاتِلُ، وَبِكَ أُصَاوِلُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ». (١)

وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَهُ أَيْضًا (رقم: ١٨٩٣٣): أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَيَّامَ حُنَيْنٍ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ بِشَيْءٍ، لَمْ نَكُنْ نَرَاهُ يَفْعَلُهُ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا نَرَاكَ تَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ، تَفْعَلُهُ فَمَا هَذَا الَّذِي تُحَرِّكُ شَفَتَيْكَ؟ قَالَ: «إِنَّ نَبِيًّا فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَعْجَبَتْهُ كَثْرَةُ أُمَّتِهِ...»، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

وَالشَّاهِدُ مِنْهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «وَكَانُوا يَفْزَعُونَ إِذَا فَزِعُوا إِلَى الصَّلَاةِ».

وَقَالَ ﷻ فِي شَأْنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ ٱلْوَٰرِثِينَ ۝٥ وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَنُرِىَ فِرْعَوْنَ وَهَٰمَٰنَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَحْذَرُونَ﴾ [القصص: ٥ - ٦].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَقَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُۥ لِيُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَ ۚ قَالَ سَنُقَتِّلُ أَبْنَآءَهُمْ وَنَسْتَحْىِۦ نِسَآءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَٰهِرُونَ ۝١٢٧ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۖ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ۝١٢٨ قَالُوٓا۟ أُوذِينَا مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيَنَا وَمِنۢ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا ۚ قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٢٧ - ١٢٩].

وَقَالَ ﷻ: ﴿إِلَىٰ مُوسَىٰ وَأَخِيهِ أَن تَبَوَّءَا لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتًا وَٱجْعَلُوا۟ بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾.

فِيْ خِضَمِّ الْبَلَاءِ الْعَظِيْمِ عَلَى بَنِيْ إِسْرَائِيْلَ، وَمُوْسَى مَأْمُوْرٌ هُوَ وَقَوْمُهُ بِالِاسْتِعَانَةِ بِاللهِ وَالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ، وَمُبَشَّرُوْنَ بِالْخَيْرِ وَالنَّصْرِ وَالتَّمْكِيْنِ.

---

(١) وصححه: ابن حبان (رقم:١٩٧٥)، والألباني في "الصحيحة"(رقم:١٠٦١)، والوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٥٠٨).

وَقَالَ ﷻ فِيْ شَأْنِ نَبِيِّ اللهِ يُوْنُسَ: ﴿فَلَوْلَآ أَنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُسَبِّحِينَ ﴿١٤٣﴾ لَلَبِثَ فِى بَطْنِهِۦٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الصافات: ١٤٣ - ١٤٤].

قَالَ ابْنُ كَثِيْرٍ: قِيلَ: لَوْلَا مَا تَقَدَّمَ لَهُ مِنَ الْعَمَلِ فِي الرَّخَاءِ. قَالَهُ الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ، وَأَبُو الْعَالِيَةِ، ووهب بْنُ مُنَبِّه، وَقَتَادَةُ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ. وَاخْتَارَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.ا.هـ.

فَالْعَمَلُ فِي الرَّخَاءِ يَنفَعُ اللهُ بِهِ صَاحِبَهُ فِي الشِّدَّةِ.

وَقِيْلَ: مِنَ الْمُسَبِّحِيْنَ، أَيْ: مِنَ الْمُصَلِّيْنَ؛ لِأَنَّ الصَّلَاةَ تُسَمَّى تَسْبِيْحًا؛ لِاشْتِمَالِهَا عَلَى التَّسْبِيْحِ، مِن بَابِ إِطْلَاقِ الْبَعْضِ وَإِرَادَةِ الْكُلِّ.

وَقِيْلَ: الْمُرَادُ بِالتَّسْبِيْحِ هُنَا هُوَ دَعْوَتُهُ: ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧]، وَالْقُرْآنُ يُفَسِّرُ بَعْضُهُ بَعْضًا.

وَعِندَ أَحْمَدَ (رقم:١٤٦٢)، وَالتِّرْمِذِيِّ (رقم:٣٥٠٥) مِنْ حَدِيْثِ سَعْدِ بْنِ أَبِيْ وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ هُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ: ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾** [الأنبياء: ٨٧]، **فَإِنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِهَا مُسْلِمٌ رَبَّهُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلا اسْتَجَابَ لَهُ»**.(١)

وقَالَ ﷻ فِي شَأْنِ دَاوُدَ: ﴿وَظَنَّ دَاوُۥدُ أَنَّمَا فَتَنَّٰهُ فَٱسْتَغْفَرَ رَبَّهُۥ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾ [ص:٢٤].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: **«لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ، وَكَانَ جُرَيْجٌ رَجُلًا عَابِدًا، فَاتَّخَذَ صَوْمَعَةً، فَكَانَ فِيهَا، فَأَتَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، فَقَالَ: يَا رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ، فَانْصَرَفَتْ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ فَقَالَ: يَا رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ، فَانْصَرَفَتْ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ: يَا**

(١) وصححه: الحاكم (رقم:١٨٦٢، و١٨٦٣، و٣٤٤٤، و٤١٢١)، والضياء في "المختارة" (ج٣/صـ:٢٣٤-٢٣٥)(رقم:١٠٤١، و١٠٤٢)، والألباني في "الصحيحة"(رقم: ١٧٤٤)، وفي "صحيح الترغيب والترهيب"(رقم: ١٦٤٤، و١٨٢٦)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٣٧٩).

جُرَيْجُ فَقَالَ: أَيْ رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ، فَقَالَتْ: اللهُمَّ لَا تُمِتْهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى وُجُوهِ الْمُومِسَاتِ، فَتَذَاكَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ جُرَيْجًا وَعِبَادَتَهُ وَكَانَتِ امْرَأَةٌ بَغِيٌّ يُتَمَثَّلُ بِحُسْنِهَا، فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتُمْ لَأَفْتِنَنَّهُ لَكُمْ، قَالَ: فَتَعَرَّضَتْ لَهُ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا، فَأَتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ، فَأَمْكَنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا، فَوَقَعَ عَلَيْهَا فَحَمَلَتْ، فَلَمَّا وَلَدَتْ قَالَتْ: هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ، فَأَتَوْهُ فَاسْتَنْزَلُوهُ وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قَالُوا: زَنَيْتَ بِهَذِهِ الْبَغِيِّ، فَوَلَدَتْ مِنْكَ، فَقَالَ: أَيْنَ الصَّبِيُّ؟ فَجَاءُوا بِهِ، فَقَالَ: دَعُونِي حَتَّى أُصَلِّيَ، فَصَلَّى، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَى الصَّبِيَّ، فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ، وَقَالَ: يَا غُلَامُ مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: فُلَانٌ الرَّاعِي، قَالَ: فَأَقْبَلُوا عَلَى جُرَيْجٍ يُقَبِّلُونَهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ، وَقَالُوا: نَبْنِي لَكَ صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: لَا، أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ، فَفَعَلُوا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(١)

وَالشَّاهِدُ مِنَ الْحَدِيثِ أَنَّ جُرَيْجًا فَزِعَ إِلَى الصَّلَاةِ حِينَمَا نَزَلَ بِهِ مَا ذُكِرَ فِي الْحَدِيثِ، فَقَالَ: «دَعُونِي حَتَّى أُصَلِّيَ».

وَشُرِعَ لِلْمُسْلِمِينَ حِينَ كُسُوفِ الشَّمْسِ أَوِ الْقَمَرِ الْفَزَعُ إِلَى الصَّلَاةِ، كَمَا صَنَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَأَرْشَدَ إِلَيْهِ وَحَثَّ عَلَيْهِ.

فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَخَرَجَ إِلَى المَسْجِدِ، فَصَفَّ النَّاسُ وَرَاءَهُ، فَكَبَّرَ، فَاقْتَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقَامَ وَلَمْ يَسْجُدْ، وَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ أَدْنَى مِنَ القِرَاءَةِ الأُولَى، ثُمَّ كَبَّرَ وَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَالَ فِي الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ، وَانْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ، ثُمَّ قَامَ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «هُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلاَةِ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (برقم: ١٠٤٦)، وَمُسْلِمٌ (برقم: ٩٠١).

(١) البخاري (برقم: ٣٤٣٦)، ومسلم (برقم: ٢٥٥٠)، والسياق له.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَزِعًا، يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ، فَأَتَى المَسْجِدَ، فَصَلَّى بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ رَأَيْتُهُ قَطُّ يَفْعَلُهُ، وَقَالَ: **«هَذِهِ الآيَاتُ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ، لاَ تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِن ذَلِكَ، فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ»**.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم:١٠٥٩)، وَمُسْلِمٌ (رقم:٩١٢).

وَظَاهِرُ هَذَا الأَمْرُ: **«فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلاَةِ»**، **«فَصَلُّوا»**، يُفِيْدُ وُجُوْبَ صَلاَةِ الْكُسُوْفِ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي عَوَانَةَ، فَقَدْ بَوَّبَ فِيْ مُسْتَخْرَجِهِ: (بَيَانُ وُجُوبِ صَلاَةِ الْكُسُوفِ)، قَالَ الْحَافِظُ فِيْ "الْفَتْحِ"(ج٢/صـ:٥٢٧): فَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّهَا سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ، وَصَرَّحَ أَبُوْ عَوَانَةَ فِيْ "صَحِيْحِهِ" بِوُجُوْبِهَا، وَلَمْ أَرَهُ لِغَيْرِهِ، إِلَّا مَا حُكِيَ عَن مَالِكٍ أَنَّهُ أَجْرَاهَا مَجْرَى الْجُمُعَةِ، وَنَقَلَ الزَّيْنُ بْنُ الْمُنَيِّرِ عَنْ أَبِيْ حَنِيْفَةَ أَنَّهُ أَوْجَبَهَا، وَكَذَا نَقَلَ بَعْضُ مُصَنِّفِي الْحَنَفِيَّةِ أَنَّهَا وَاجِبَةٌ.ا.هـ.

وَقَالَ الشَّوْكَانِيُّ فِيْ "السَّيْلِ الْجَرَّارِ"(صـ:١٩٧): «وَالظَّاهِرُ الْوُجُوْبُ، فَإِن صَحَّ مَا قِيْلَ مِنَ الْإِجْمَاعِ عَلَى عَدَمِ الْوُجُوْبِ كَانَ صَارِفًا، وَإِلَّا فَلَا».

قَالَ الْأَلْبَانِيُّ فِيْ "تَمَامِ الْمِنَّةِ"(صـ:٢٦١): وَهُوَ الْأَرْجَحُ دَلِيْلًا.

وَقَالَ: دَعْوَى الِاتِّفَاقِ مَنقُوْضَةٌ.ا.هـ. أَقُوْلُ هَذَا، وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ لِي وَلَكُمْ.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

وَمِمَّا يُشْرَعُ لِلْمُسْلِمِ أَن يَفْزَعَ فِيْهِ إِلَى الصَّلَاةِ: مَا لَوْ أَرَادَ أَمْرًا مِنَ الْأُمُوْرِ الْمُبَاحَةِ، وَلَمْ يَتَرَجَّحْ لَهُ وَجْهُ الْخَيْرِ فِيْهِ، فَحِيْنَئِذٍ تُشْرَعُ لَهُ صَلَاةُ الِاسْتِخَارَةِ.

فعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا الِاسْتِخَارَةَ فِي الأُمُورِ كُلِّهَا، كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ القُرْآنِ، يَقُولُ: **«إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالأَمْرِ، فَلْيَرْكَعْ**

رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ العَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلاَ أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلاَ أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ: عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِي الخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي». قَالَ: «وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١١٦٢، و٦٣٨٢، و٧٣٩٠).

قَالَ النَّوَوِيُّ فِيْ "الْأَذْكَارِ"(صـ:١١٩): الِاسْتِخَارَةُ مُسْتَحَبَّةٌ فِيْ جَمِيْعِ الْأُمُوْرِ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ نَصُّ هَذَا الْحَدِيْثِ الصَّحِيْحِ، وَإِذَا اسْتَخَارَ مَضَى بَعْدَهَا لِمَا يَنشَرِحُ لَهُ صَدْرُهُ.ا.هـ.

تربية الأولاد

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قَالَ رَبُّنَا ﷻ فِيْ كِتَابِهِ الْكَرِيْمِ: ﴿ٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌۢ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ ۖ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ ٱلْكُفَّارَ نَبَاتُهُۥ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَىٰهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَٰمًا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٌ ۚ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾[الحديد: ٢٠].

أَيُّهَا الْمُؤْمِنُوْنَ، إِنَّ هَذِهِ الدُّنْيَا دَارُ بَلَاءٍ وَامْتِحَانٍ، وَفِتْنَةٍ وَزِيْنَةٍ، وَإِنَّ مِن زِيْنَتِهَا مَا ذَكَرَهُ اللهُ ﷻ فِيْ قَوْلِهِ: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ﴾ [آل عمران: ١٤].

ثُمَّ أَرْشَدَ اللهُ ﷻ إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِن ذَلِكَ، فَقَالَ: ﴿قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ ۚ لِلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ١٥].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾.

ثُمَّ أَرْشَدَ اللهُ ﷻ إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهَا، فَقَالَ: ﴿وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾ [الكهف: ٤٦].

وَقَالَ ﷻ: ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥].

ثُمَّ أَرْشَدَ إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِن ذَلِكَ، فَقَالَ ﷻ: ﴿وَٱللَّهُ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾.

فَمِنْ أَعْظَمِ زِيْنَةِ الحَيَاةِ الدُّنْيَا: الْبَنُوْنَ، وَهِيَ نِعْمَةٌ عَظِيْمَةٌ، فَقَدْ شَاءَ اللهُ ﷻ بَقَاءَ النَّوْعِ الْإِنسَانِيِّ بِالتَّكَاثُرِ وَالتَّنَاسُلِ، وَحُصُوْلِ الْوَلَدِ.

وَعِندَ أَبِيْ دَاوُدَ (رقم: ٢٠٥٠) وَغَيْرِهِ عَن مَّعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ وَجَمَالٍ، وَإِنَّهَا لَا تَلِدُ، أَفَأَتَزَوَّجُهَا؟ قَالَ: «**لَا**». ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ، فَنَهَاهُ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: «**تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ؛ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ**».(١)

فَيَبْقَى لِلْإِنسَانِ بِوَلَدِهِ ذِكْرُهُ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَيَصِلُ إِلَيْهِ دُعَاءُ وَلَدِهِ الصَّالِحِ، فَعَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ**(٢) **انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَه**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ١٦٣١).

هَذَا بِصَلَاحِهِمَا مَعًا، أَمَّا بِغَيْرِ إِيْمَانٍ وَعَمَلٍ صَالِحٍ فَإِنَّ الْمَالَ وَالْبَنِيْنَ لَا يُجْدِيَانِ شَيْئًا، قَالَ ﷻ: ﴿وَمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُم بِٱلَّتِى تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰٓ إِلَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ جَزَآءُ ٱلضِّعْفِ بِمَا عَمِلُوا۟ وَهُمْ فِى ٱلْغُرُفَٰتِ ءَامِنُونَ﴾ [سبأ: ٣٧].

---

(١) وصححه ابن حبان (رقم:٤٠٥٦)، والحاكم (رقم: ٢٦٨٥)، ووافقه الذهبي، والألباني في "صحيح أبي داود"(رقم: ١٧٨٩)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (رقم:١٧٨٩).

(٢) هكذا هو بلفظ: (الإنسان)، فيما وقفت عليه من مصادر السنة، ولم أره بلفظ: (ابن آدم) المشهور على الألسنة إلا عند ابن أبي الدنيا في "النفقة على العيال"(رقم:٤٣٠)، ولا شك أن اللفظين بمعنى، لكن هذا من باب تحري لفظ الحديث.

وَكَمَا أَنَّ الْأَبَ الْمُسْلِمَ يَنتَفِعُ بَعْدَ مَوْتِهِ بِدُعَاءِ وَلَدِهِ الصَّالِحِ، فَكَذَلِكَ الْوَلَدُ الصَّالِحُ يَنتَفِعُ بِصَلَاحِ أَبِيْهِ، قَالَ ﷻ: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [النساء: ٩].

وَقَالَ ﷻ مُخْبِرًا عَنِ الْخَضِرِ فِيْ قِصَّتِهِ مَعَ مُوْسَى: ﴿وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنزٌ لَّهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَن يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنزَهُمَا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ﴾[الكهف: ٨٢].

فَحَفِظَ اللهُ ﷻ لِلْغُلَامَيْنِ كَنزَهُمَا بِصَلَاحِ أَبِيْهِمَا.

وَفِيْ صَحِيْحِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (رقم: ٤١٦٠) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى السُّوقِ، فَلَحِقَتْ عُمَرَ امْرَأَةٌ شَابَّةٌ، فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، هَلَكَ زَوْجِي وَتَرَكَ صِبْيَةً صِغَارًا، وَاللَّهِ مَا يُنْضِجُونَ كُرَاعًا، وَلَا لَهُمْ زَرْعٌ وَلَا ضَرْعٌ، وَخَشِيتُ أَنْ تَأْكُلَهُمُ الضَّبُعُ، وَأَنَا بِنْتُ خُفَافِ بْنِ إِيْمَاءَ الغِفَارِيِّ، وَقَدْ شَهِدَ أَبِي الحُدَيْبِيَةَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَوَقَفَ مَعَهَا عُمَرُ وَلَمْ يَمْضِ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِنَسَبٍ قَرِيبٍ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى بَعِيرٍ ظَهِيرٍ كَانَ مَرْبُوطًا فِي الدَّارِ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ غِرَارَتَيْنِ مَلَأَهُمَا طَعَامًا، وَحَمَلَ بَيْنَهُمَا نَفَقَةً وَثِيَابًا، ثُمَّ نَاوَلَهَا بِخِطَامِهِ، ثُمَّ قَالَ: اقْتَادِيهِ، فَلَنْ يَفْنَى حَتَّى يَأْتِيَكُمُ اللَّهُ بِخَيْرٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، أَكْثَرْتَ لَهَا؟ قَالَ عُمَرُ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى أَبَا هَذِهِ وَأَخَاهَا، قَدْ حَاصَرَا حِصْنًا زَمَانًا، فَافْتَتَحَاهُ، ثُمَّ أَصْبَحْنَا نَسْتَفِيءُ سُهْمَانَهُمَا فِيهِ.

وَقَالَ اللهُ ﷻ حَاكِيًا عَنِ الْخَضِرِ: ﴿وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ فَخَشِينَا أَن يُرْهِقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا ﴿٨٠﴾ فَأَرَدْنَا أَن يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِّنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾ [الكهف: ٨٠ - ٨١].

فَكَانَ فِيْ قَتْلِ الْخَضِرِ لِذَلِكَ الْغُلَامِ رَحْمَةٌ بِأَبَوَيْهِمَا، لِأَنَّهُ لَوْ عَاشَ لَكَانَ كَافِرًا طَاغِيًا عَاقًّا.

فَقَدْ يَكُوْنُ مِن وَلَدِكَ مَنْ هُوَ عَدُوٌّ لَكَ، قَالَ ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾ [التغابن: ١٤].

وَتَكُوْنُ الزَّوْجَةُ وَالْوَلَدُ عَدُوًّا لِلْمَرْءِ إِذَا صَدَّاهُ عَن ذِكْرِ اللهِ أَوْ شَغَلَاهُ عَن طَاعَتِهِ ﷻ.

وَقَدْ ذكَّر نَبِيُّ اللهِ هُودٌ قَوْمَهُ عَادًا بِهَذِهِ النِّعْمَةِ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱلَّذِيٓ أَمَدَّكُم بِمَا تَعۡلَمُونَ ١٣٢ أَمَدَّكُم بِأَنۡعَٰمٖ وَبَنِينَ ١٣٣ وَجَنَّٰتٖ وَعُيُونٍ﴾ [الشعراء: ١٣٢ - ١٣٥].

وَإِن لَمْ يَقُمِ الْإِنسَانُ بِوَاجِبِ الشُّكْرِ لِرَبِّهِ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ وَغَيْرِهَا مِن نِّعَمِ اللهِ ﷻ كَانَتْ وَبَالًا عَلَيْهِ، قَالَ ﷻ: ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِي كَفَرَ بِـَٔايَٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالٗا وَوَلَدًا ٧٧ أَطَّلَعَ ٱلۡغَيۡبَ أَمِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحۡمَٰنِ عَهۡدٗا ٧٨ كَلَّاۚ سَنَكۡتُبُ مَا يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُۥ مِنَ ٱلۡعَذَابِ مَدّٗا ٧٩ وَنَرِثُهُۥ مَا يَقُولُ وَيَأۡتِينَا فَرۡدٗا﴾ [مريم: ٧٧ - ٨٠].

وَإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْوَاجِبَاتِ وَأَفْضَلِ الطَّاعَاتِ وَأَجَلِّ الْقُرُبَاتِ: تَرْبِيَةَ الْبَنِيْنَ وَالْبَنَاتِ عَلَى تَعَالِيْمِ الْإِسْلَامِ مِنَ الْعَقَائِدِ الْمُحْكَمَاتِ وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ وَالْآدَابِ الْمُهِمَّاتِ.

وَهُنَاكَ عِدَّةُ مُؤَثِّرَاتٍ تُؤَثِّرُ فِيْ تَفْكِيْرِ الطِّفْلِ وَثَقَافَتِهِ وَسُلُوْكِهِ، تَتَمَثَّلُ فِي الْوَاقِعِ مِنْ حَوْلِهِ، وَعَلَى رَأْسِ ذَلِكَ أَبَوَاهُ وَأَصْدِقَاؤُهُ، وَالْإِعْلَامُ، وَالْمَدَارِسُ.

فَأَمَّا الْأَبَوَانِ فَإِنَّ الْمَسْؤُوْلِيَّةَ الْمُلْقَاةَ عَلَى عَاتِقَيْهِمَا عَظِيْمَةٌ، وَالتَّأَثُّرَ بِهِمَا كَبِيْرٌ، يَقُوْلُ اللهُ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ﴾ [التحريم: ٦].

وَعن ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»**. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(١)

وَفِيهِمَا أَيْضًا مِنْ حَدِيْثِ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ الْمُزَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»**.(٢)

---

(١) البخاري (برقم:٧١٣٨، ومواضع)، ومسلم (برقم:١٨٢٩).

(٢) البخاري (برقم:٧١٥١)، ومسلم (برقم:١٤٢).

وَفِيْ رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ (رقم:٧١٥٠): «مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتَرْعَاهُ اللَّهُ رَعِيَّةً، فَلَمْ يَحُطْهَا بِنَصِيحَةٍ، إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ».

وَفِيْ صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم:٢٨٦٥) مَنِ حَدِيْثِ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ فِيْ خُطْبَتِهِ: «أَلَا إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ، مِمَّا عَلَّمَنِي يَوْمِي هَذَا، كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا حَلَالٌ، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ، فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ».

وَفِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ البَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ، هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ، [حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجْدَعُونَهَا]».(١)

ثُمَّ يَقُوْلُ: أَبُوْ هُرَيْرَةَ: وَاقْرَءُوا إِن شِئْتُمْ: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠].

وَقَوْلُهُ: «يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ». أَيْ: يَجْعَلَانِهِ يَهُوْدِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا أَوْ مَجُوْسِيًّا، عَلَى حَسَبِ مِلَّتِهِمَا بِتَرْغِيْبِهِمَا لَهُ فِيْ ذَلِكَ أَوْ بِتَبَعِيَّتِهِ لَهُمَا.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَيُشَرِّكَانِهِ». أَيْ: يَجْعَلَانِهِ مُشْرِكًا.

وَقَوْلُهُ: «تُنْتَجُ»، أَيْ: تَلِدُ. وَ«جَمْعَاءَ»: تَامَّةَ الْأَعْضَاءِ. وَ«جَدْعَاءَ» مَكْسُوْرَةَ الْقَرْنِ، أَوْ مَقْطُوْعَةَ الْأُذُنِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَالْمَعْنَى: أَنَّ النَّاسَ يَفْعَلُوْنَ بِهَا ذَلِكَ، فَكَذَلِكَ يَفْعَلُ الْأَبَوَانِ بِالْمَوْلُوْدِ الَّذِيْ يُوْلَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ السَّلِيْمَةِ.

وَفِيْ هَذَا الْمَعْنَى قَوْلُ الشَّاعِرِ:

وَيَنشَأُ نَاشِئُ الْفِتْيَانِ فِيْنَا ... عَلَى مَا كَانَ عَوَّدَهُ أَبُوْهُ

فَالْوَاجِبُ أَن يَعْتَنِيَ الْأَبَوَانِ بِوَلَدِهِمَا مِن مَرَاحِلِ عُمُرِهِ الْأُوْلَى، وَ مِنْ حَقِّهِ عَلَيْهِمَا اخْتِيَارُ الِاسْمِ الطَّيِّبِ لَهُ، وَمِنْ حَقِّهِ عَلَيْهِمَا أَيْضًا: الْعَقِيْقَةُ، لِمَا رَوَى أَحْمَدُ وَأَصْحَابُ

(١) البخاري (رقم: ١٣٥٨، و١٣٥٩، و١٣٨٥، و٤٧٧٥)، ومسلم (رقم: ٢٦٥٨).
وما بين المعكوفين في رواية للبخاري (٦٥٩٩)، ولمسلم (٢٦٥٨)(٢٤).

السُّنَنِ عَن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**كُلُّ غُلَامٍ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيقَتِهِ، تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ، وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ، وَيُسَمَّى**».(١)

لَكِنَّهَا مُسْتَحَبَّةٌ عَلَى الْقَوْلِ الرَّاجِحِ، وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ لِمَا رَوَى أَحْمَدُ (رقم: ٦٨٢٢) مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ وُلِدَ لَهُ مَوْلُودٌ فَأَحَبَّ أَنْ يَنْسُكَ عَنْهُ فَلْيَفْعَلْ، عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافَأَتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ**».

وَاسْتِحْبَابُ الْعَقِيْقَةِ يَعُمُّ كُلَّ مَوْلُوْدٍ، ذَكَرًا كَانَ أَمْ أُنثَى، أَمَّا حَلْقُ الرَّأْسِ، فَإِنَّهُ مُخْتَصٌّ بِالذَّكَرِ، جَاءَ فِيْ "فَتْوَى اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ"(ج١٠/ص:٤٦٨)(رقم: ١٧٩٩٨) بِرِئَاسَةِ ابْنِ بَازٍ: «وَهُوَ خَاصٌّ بِالذَّكَرِ دُوْنَ الْأُنثَى، وَلِذَا فَلَا يُشْرَعُ حَلْقُ رَأْسِ الْمَوْلُوْدِ إِذَا كَانَ أُنثَى».ا.هـ.

وَعِلَّةُ التَّفْرِيْقِ: أَنَّ الشَّعَرَ زِيْنَةٌ لِلْمَرْأَةِ؛ وَلِهَذَا لَمْ يُشْرَعْ لَهَا أَن تَأْخُذَ مِن رَأْسِهَا إِذَا حَلَّتْ مِنْ حَجِّهَا أَوْ عُمْرَتِهَا إِلَّا قَدْرَ أَنْمُلَةٍ، بِخِلَافِ الرَّجُلِ، فَإِنَّهُ يُشْرَعُ لَهُ الْحَلْقُ أَوِ التَّقْصِيْرُ.

وَأَمَّا مَا جَاءَ أَنَّهُ: «**يُتَصَدَّقُ بِوَزْنِ شَعَرِهِ فِيْ رَأْسِهِ ذَهَبًا أَوْ فِضَّةً**» فَمُنكَرٌ، لَا يَثْبُتُ.(٢)

فَإِذَا بَلَغَ سِنَّ التَّمْيِيْزِ فَعَلَيْهِمَا أَن يُعَلِّمَاهُ مِنْ أُصُوْلِ الْمُعْتَقَدِ الصَّحِيْحِ، وَمِنَ الْقُرْآنِ، وَأَوَّلُهُ الْفَاتِحَةُ، وَيُعَلِّمَانِهِ كَيْفَ يَتَوَضَّأُ، وَكَيْفَ يُصَلِّيْ، حَتَّى يَعْتَادَ عَلَى الْخَيْرِ مِن صِغَرِهِ.

رَوَى ابْنُ مَاجَهْ (رقم: ٦١) عَن جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ فِتْيَانٌ حَزَاوِرَةٌ، فَتَعَلَّمْنَا الْإِيمَانَ قَبْلَ أَنْ نَتَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، ثُمَّ تَعَلَّمْنَا الْقُرْآنَ فَازْدَدْنَا بِهِ إِيمَانًا».(١)

---

(١) أحمد (رقم:٢٠٠٨٣، و٢٠١٣٩، و٢٠١٨٨، و٢٠١٩٣)، وأبو داود (رقم:٢٨٣٧، و٢٨٣٨)، والترمذي (رقم:١٥٢٢)، والنسائي (رقم:٤٢٢٠)، وابن ماجه (رقم:٣١٦٥)، وصححه الحاكم (رقم:٧٥٨٧)، ووافقه الذهبي، وصححه أيضًا: الألباني في "الإرواء"(رقم:١١٦٥)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٤٥٤).

(٢) راجع: "الضعيفة"(رقم: ٥٤٣٢).

وَالْحَزَاوِرَةُ: جَمْع حَزْوَرٍ وحَزَوَّرٍ، وَهُوَ الَّذِي قَارَبَ الْبُلُوغَ.

وَفِيْ صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ (رقم:٤٣٠٢) مِنْ حَدِيْثِ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ الْجَرْمِيِّ، عَنْ أَبِيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ أَحَدُكُمْ، وَلْيَؤُمَّكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا»**.

قَالَ عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ: فَنَظَرُوا، فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَكْثَرَ قُرْآنًا مِنِّي، لِمَا كُنْتُ أَتَلَقَّى مِنَ الرُّكْبَانِ، فَقَدَّمُونِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، وَأَنَا ابْنُ سِتٍّ أَوْ سَبْعِ سِنِينَ.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ سِنِينَ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ»**. رَوَاهُ أَبُوْ دَاوُدَ (رقم:٤٩٥).(٢)

وَعَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تَمْرَةً مِن تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَهَا فِيْ فِيْهِ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«كِخْ كِخْ، ارْمِ بِهَا، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ؟»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٤٩١، و٣٠٧٢)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٠٦٩).

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَفِي الصَّحِيْحَيْنِ مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَهِيَ مَثَلُ الْمُسْلِمِ، حَدِّثُونِي مَا هِيَ؟»**.

فَوَقَعَ النَّاسُ فِيْ شَجَرِ الْبَادِيَةِ، وَوَقَعَ فِيْ نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَاسْتَحْيَيْتُ، فَقَالُوا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَخْبِرْنَا بِهَا؟ فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«هِيَ النَّخْلَةُ»**.

(١) وذكره العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٢٧٣).

(٢) وله شاهد من حديث سَبْرَة بن معبد، أخرجه أحمد (رقم:١٥٣٣٩)، وأبو داود (رقم:٤٩٤)، والترمذي (رقم:٤٠٧). وراجع: "الإرواء"(رقم:٢٤٧)، و"صحيح أبي داود"(رقم:٥٠٩).

قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَحَدَّثْتُ أَبِي بِمَا وَقَعَ فِيْ نَفْسِي، فَقَالَ: «لَأَن تَكُوْنَ قُلْتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَن يَكُوْنَ لِيْ كَذَا وَكَذَا». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (مرقم: ١٣١، و٤٦٩٨)، وَمُسْلِمٌ (مرقم: ٦٤).

فَعَلَى الْوَالِدَيْنِ تَرْغِيْبُ الْأَوْلَادِ فِيْ الْخَيْرِ، وَحَثُّهُمْ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ وَالْفِقْهِ فِي الدِّيْنِ.

وَالْمُتَأَمِّلُ فِيْ حَالِ أَكْثَرِ النَّاسِ الْآنَ يَرَى أَنَّ عِنَايَتَهُمْ بِأَبْنَاءِهِمْ مَصْرُوْفَةٌ إِلَى التَّعْلِيْمِ النِّظَامِيِّ، عَلَى عُجَرِه وبُجَرِه، وَالْمُؤْسِفُ أَنَّ كَثِيْرًا مِنَ الْمُنتَظِمِيْنَ فِيْ سِلْكِ التَّعْلِيْمِ الْأَسَاسِيِّ وَالثَّانَوِيِّ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ لَا يُحْسِنُ الْقِرَاءَةَ وَالْكِتَابَةَ، وَلَا يُتْقِنُ قِرَاءَةَ الْفَاتِحَةِ مُجَوَّدَةً، وَلَا يَحْفَظُ جُزْءَ عَمَّ، وَيَجْهَلُ كَثِيْرًا مِنْ أَحْكَامِ الصَّلَاةِ؛ لِأَنَّهُ يَتَنَقَّلُ فِيْ مَرَاحِلِ هَذَا التَّعْلِيْمِ بِالغِشِّ وَالْعَبَثِ!.

قَد تَّعَلَّقَتْ قُلُوْبُهُمْ بِعُلُوْمِ الدُّنْيَا، وَالحِرْصِ عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْوَظِيْفَةِ، حَالُهُمْ كَمَا قِيْلَ:

يَا خِيْرَةَ الْأَقْوَالِ ... وَضَعُوْكِ فِي الْأَغْلَالِ
لَيْسَ الْمُدَرِّسُ مُخْلِصًا ... وَالطِّفْلُ غَيْرُ مُبَالِي
هَذَا لِنَيْلِ شَهَادَةٍ ... وَذَا لِنَيْلِ الْمَالِ

بَل رُبَّمَا يَكُوْنُ مِن مُدَرِّسِيْهِمْ مَنْ هُوَ قُدْوَةٌ سَيِّئَةٌ، يَسْمَعُوْنَ مِنْهُ السَّبَّ وَالْبَذَاءَةَ، وَقَدْ وُجِدَ مِنْ هَذَا الصِّنفِ مَن لَا يُصَلِّيْ، وَهُوَ يُدَرِّسُ الْقُرْآنَ الْكَرِيْمَ أَوِ التَّرْبِيَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ!.

فَيَا أَيُّهَا الْآبَاءُ! الْمَسْؤُلِيَّةُ أَمَامَ اللهِ عَظِيْمَةٌ!، اسْتَقِيْمُوا فِيْ أَنفُسِكُمْ عَلَى الْإِيْمَانِ وَعَمَلِ الصَّالِحَاتِ وَرَبُّوْا أَوْلَادَكُمْ عَلَى ذَلِكَ، عَلَّكُمْ أَن تَكُوْنُوا مِمَّن قَالَ اللهُ ﷻ فِيْهِمْ: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱتَّبَعَتۡهُمۡ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلۡحَقۡنَا بِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ وَمَآ أَلَتۡنَٰهُم مِّنۡ عَمَلِهِم مِّن شَيۡءٖ﴾ [الطور: ٢١].

وَلَوْ تَأَمَّلْنَا فِيْ سِيَرِ كَثِيْرٍ مِنْ أَئِمَّتِنَا الْأَعْلَامِ لَوَجَدْنَا أَنَّ التَّنشِئَةَ الْإِيْمَانِيَّةَ وَالتَّوْجِيْهَ الصَّحِيْحَ كَانَ لَهُمَا أَثَرٌ كَبِيْرٌ فِيْ مَا وَصَلَ إِلَيْهِ أُولَئِكَ.

أَبُوْ بَكْرِ بْنُ أَبِيْ دَاوُدَ إِمَامٌ، وَأَبُوْهُ إِمَامٌ، سَافَرَ بِهِ أَبُوْهُ وَهُوَ صَبِيٌّ، وَطَافَ بِهِ خُرَاسَانَ وَالْعِرَاقَ وَالْحِجَازَ، وَمِصْرَ وَالشَّامَ.

وَكَذَا صَنَعَ الْإِمَامُ أَبُوْ حَاتِمٍ الرَّازِيُّ بِوَلَدِهِ الْإِمَامِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيْ حَاتِمٍ.

وَمِنْ أَهْلِ الْفَضْلِ وَالْعِلْمِ مَن يُقَالُ فِيْ تَرْجَمَتِهِ: (مِن بَيْتِ عِلْمٍ)، فَآلُ مَندَةَ كَانُوا بَيْتَ عِلْمٍ، وَكَذَا آلُ تَيْمِيَّةَ، فَبَرَزَ مِن تِلْكَ الْأَجْوَاءِ الدِّيْنِيَّةِ وَالْعِلْمِيَّةِ: شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وَفِي الْمُقَابِلِ فَإِنَّ فَسَادَ الْأَبْنَاءِ كَثِيْرٌ مِنْهُ بِسَبَبِ إِهْمَالِ الْآبَاءِ، قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِيْ "تُحْفَةِ الْمَوْدُوْدِ"(ص:٢٤٢-٢٤٣): فَمَا أَفْسَدَ الْأَبْنَاءَ مِثْلُ تَغَفُّلِ الْآبَاءِ وَإِهْمَالِهِمْ وَاسْتِهْمَالِهِمْ شَرَرَ النَّارِ بَيْنَ الثِّيَابِ، فَأَكْثَرُ الْآبَاءِ يَعْتَمِدُوْنَ مَعَ أَوْلَادِهِمْ أَعْظَمَ مَا يعْتَمد الْعَدُوُّ الشَّدِيْدُ الْعَدَاوَةِ مَعَ عَدُوِّهِ، وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ، فَكَمْ مِن وَالِد حَرَم وَلَدَهُ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَعرَّضَهُ لِهَلَاكِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَكُلُّ هَذَا عَوَاقِبُ تَفْرِيط الْآبَاءِ فِي حُقُوقِ اللهِ وَإِضَاعَتِهِمْ لَهَا وَإِعْرَاضِهِمْ عَمَّا أَوْجَبَ اللهُ عَلَيْهِم مِنَ الْعِلْمِ النَّافِعِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، حَرَمَهُمُ الِانْتِفَاعَ بِأَوْلَادِهِمْ، وَحَرَمَ الْأَوْلَادَ خَيْرَهُمْ وَنَفْعَهُمْ لَهُمْ.ا.هـ.

وَهُنَاكَ أَمْرٌ مُهِمٌّ لَا يَنبَغِي لِلْأَبَوَيْنِ إِغْفَالُهُ، وَهُوَ الدُّعَاءُ لِأَوْلَادِهِمَا، وَتَجَنُّبُ الدُّعَاءِ عَلَيْهِمْ، قَالَ ﷻ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِيٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِيٓ ۖ إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾[الأحقاف: ١٥].

وَعَن جَابِر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ، لَا تُوَافِقُوا مِنَ اللهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءً، فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ»**. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٣٠٠٩).

سد الذرائع

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قَالَ اللهُ ﷻ فِيْ كِتَابِهِ الْكَرِيْمِ: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الجاثية: ١٨].

فَالْحَمْدُ للهِ الَّذِيْ هَدَانَا إِلَى أَكْمَلِ الشَّرَائِعِ، وَأَعْدَلِهَا، وَأَقْوَمِهَا، ﴿دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۚ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٦١].

هَذِهِ الشَّرِيْعَةُ شَرِيْعَةُ كَمَالٍ وَشُمُوْلٍ، قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وَقَالَ اللهُ ﷻ: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩].

وَهَذِهِ الشَّرِيْعَةُ الْمُطَهَّرَةُ مُسْتَقَاةٌ مِن نُّصُوْصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَمَا ذُكِرَ مَعَهُمَا مِنَ الْإِجْمَاعِ وَالْقِيَاسِ الصَّحِيْحِ، فَإِنَّمَا مُسْتَنَدُهُ إِلَيْهِمَا، وَمَدَارُهُ عَلَيْهِمَا.

وَمِن كَمَالِ هَذِهِ الشَّرِيْعَةِ وَحُسْنِهَا: أَنَّ اللهَ أَحَلَّ فِيْهَا الطَّيِّبَاتِ، وَحَرَّمَ فِيْهَا كُلَّ خَبِيْثَةٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وَقَدْ بَذَلَ عُلَمَاءُ هَذِهِ الْأُمَّةِ جُهُوْدًا عَظِيْمَةً فِيْ خِدْمَةِ هَذَا الدِّيْنِ، وَاسْتَقْرَؤُوا نُصُوْصَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَأَعْمَلُوا النَّظَرَ فِيْهَا، فَأَلَّفُوا بَيْنَ النُّصُوْصِ ذَاتِ الدَّلَالَاتِ الْمُتَشَابِهَةِ، وَخَرَجُوا مِنْهَا بِقَوَاعِدَ كُلِّيَّةٍ، تَنتَظِمُ تَحْتَهَا جُمْلَةٌ مِنَ الْفُرُوْعِ الْفِقْهِيَّةِ، وَمِنْ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ:

قَوْلُهُمْ: **(مَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ)**. أَيْ: حَتَّى وَإِن لَمْ يَكُن وَاجِبًا فِيْ نَفْسِهِ، وَلَمْ يُمْكِن فِعْلُ الْوَاجِبِ إِلَّا بِهِ صَارَ وَاجِبًا.

مِثَالُهُ: رَجُلٌ حَضَرَتْهُ الصَّلَاةُ، وَلَمْ يَجِدْ مَاءً لِيَتَوَضَّأَ بِهِ إِلَّا بِشِرَاءِهِ، وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى شِرَاءِهِ، فَيَجِبُ عَلَيْهِ حِيْنَئِذٍ أَن يَشْتَرِيَهُ؛ لِيَتَوَضَّأَ بِهِ.

وَهَذِهِ الْقَاعِدَةُ تَندَرِجُ تَحْتَ قَاعِدَةٍ أَوْسَعَ مِنْهَا، وَهِيَ قَوْلُهُمْ: **(الْوَسَائِلُ لَهَا أَحْكَامُ الْمَقَاصِدِ)**.

وَمِنْ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ أَيْضًا: قَاعِدَةُ **(سَدِّ الذَّرَائِعِ)**، وَهِيَ قَاعِدَةٌ عَظِيْمَةٌ، يَنبَغِي الْوُقُوْفُ عِندَهَا، وَالتَّأَمُّلِ فِيْهَا.

وَالذَّرَائِعُ جَمْعُ ذَرِيْعَةٍ، وَهِيَ فِي الْأَصْلِ: الْوَسِيْلَةُ، وَالسَّبَبُ إِلَى الشَّيْءِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: «لَكِن صَارَتْ فِيْ عُرْفِ الْفُقَهَاءِ عِبَارَةً عَمَّا أَفْضَتْ إِلَى فِعْلٍ مُحَرَّمٍ».(١)

وَحَقِيْقَتُهَا: التَّذَرُّعُ بِفِعْلٍ جَائِزٍ إِلَى عَمَلٍ غَيْرِ جَائِزٍ، فَالْأَصْلُ عَلَى الْمَشْرُوْعِيَّةِ، لَكِن مَآلُهُ غَيْرُ مَشْرُوْعٍ، وَمِنَ الْأَمْثِلَةِ عَلَى ذَلِكَ:

◄ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمۡ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرۡجِعُهُمۡ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

فَنَهَى اللهُ فِيْ هَذِهِ الْآيَةِ عَن سَبِّ الَّذِيْنَ يَدْعُوْنَ مِن دُوْنِ اللهِ، مَعَ أَنَّهُ جَائِزٌ فِي الْأَصْلِ، لَكِن لَمَّا كَانَ وَسِيْلَةً إِلَى أَن يَسُبَّ الْمُشْرِكُوْنَ اللهَ عَدْوًا مُنِعَ مِنْهُ.

---

(١) "إبطال التحليل" (صـ:٢٥٦)، و"الفتاوى الكبرى" (٦/صـ:١٧٢).

فَمُنِعَ مِنَ الْجَائِزِ؛ لِئَلَّا يَكُوْنَ سَبَبًا فِيْ فِعْلِ مَا لَا يَجُوْزُ.

فَمَصْلَحَةُ تَرْكِ الْمُشْرِكِيْنَ سَبَّ اللهِ ﷻ رَاجِحَةٌ عَلَى مَصْلَحَةِ سَبِّنَا لِآلِهَتِهِمْ.

◄ وَمِن سَدِّ الذَّرَائِعِ أَيْضًا مَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْـَٔلُواْ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٠١﴾ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُواْ بِهَا كَٰفِرِينَ ﴾.

فَمُنِعَ مِنَ السُّؤَالِ الْمُبَاحِ، إِذَا خِيْفَ مِنْ إِفْضَائِهِ إِلَى مَحْظُوْرٍ.

وَأَمَّا السُّنَّةُ فَالشَّوَاهِدُ كَثِيْرَةٌ، مِنْهَا:

◄ تَرْكُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَتْلَ الْمُنَافِقِيْنَ، مَعَ أَنَّ فِي قَتْلِهِمْ مَصْلَحَةً كَبِيْرَةً، لَكِنَّ الْمَفْسَدَةَ الْمُتَرَتِّبَةَ عَلَى هَذِهِ الْمَصْلَحَةِ أَعْظَمُ، وَقَدْ ذَكَرَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِيْ قَوْلِهِ: **«لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ»**.(١)

◄ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: **«لَوْلَا قَوْمُكِ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِكُفْرٍ، لَنَقَضْتُ الكَعْبَةَ، فَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ: بَابٌ يَدْخُلُ النَّاسُ وَبَابٌ يَخْرُجُونَ»**.

مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَهَذَا أَحَدُ أَلْفَاظِ الْبُخَارِيِّ (رقم: ١٢٦).

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: **«وَلَجَعَلْتُهَا عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ، فَإِنَّ قُرَيْشًا حِينَ بَنَتِ الْبَيْتَ اسْتَقْصَرَتْ، وَلَجَعَلْتُ لَهَا خَلْفًا»**.(٢)

وَفِيْ رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: **«لَأَنْفَقْتُ كَنزَ الْكَعْبَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ»**.

وَقَد تَّرْجَمَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ لِهَذَا الْحَدِيْثِ فِيْ كِتَابِ الْعِلْمِ مِن صَحِيْحِهِ بِقَوْلِهِ: (بَابُ مَن تَرَكَ بَعْضَ الِاخْتِيَارِ مَخَافَةَ أَن يَقْصُرَ فَهْمُ بَعْضِ النَّاسِ عَنْهُ، فَيَقَعُوا فِيْ أَشَدَّ مِنْهُ).

---

(١) البخاري (رقم: ٣٥١٨، و٤٩٠٥، و٤٩٠٧)، ومسلم (رقم: ٢٥٨٤) من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) البخاري (رقم: ١٥٨٥)، ومسلم (رقم: ١٣٣٣)(٣٩٨).

◄ وَمِن سَدِّ الذَّرَائِعِ أَيْضًا: أَنَّ الشَّرِيْعَةَ جَاءَتْ بِالْحَثِّ عَلَى تَرْكِ الشُّبُهَاتِ؛ لِأَنَّ ارْتِكَابَهَا ذَرِيْعَةٌ إِمَّا إِلَى الْوُقُوْعِ فِي الْحَرَامِ بِغَيْرِ قَصْدٍ، وَإِمَّا إِلَى اتِّخَاذِهَا مَطِيَّةً لِأَغْرَاضٍ فَاسِدَةٍ، فَمَنِ احْتَاطَ لِنَفْسِهِ، لَمْ يَقْرَبِ الشُّبُهَاتِ، فَلَا يَقَعَ فِي وَاحِدٍ مِنْ هَذَيْنِ الْمَحْظُوْرَيْنِ.

وَقَدْ حَثَّ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى تَرْكِ الشُّبُهَاتِ فِيْ أَحَادِيْثَ عِدَّةٍ، أَشْهَرُهَا: حَدِيْثُ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ: **«إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ، وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللهِ مَحَارِمُهُ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٥٢، و٢٠٥١)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٥٩٩).

وَمِنْهَا: حَدِيْثُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيبُكَ، فَإِنَّ الصِّدْقَ طُمَأْنِينَةٌ، وَإِنَّ الكَذِبَ رِيبَةٌ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ١٧٢٣، و١٧٢٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ٢٥١٨).(١)

◄ وَمِن سَدِّ الذَّرَائِعِ أَيْضًا: أَنَّ الشَّرْعَ حَثَّ الْمُسْلِمَ عَلى اجْتِنَابِ مَوَاطِنِ التُّهَمِ؛ حَتَّى لَا يَتَعَرَّضَ لِإِسَاءَةِ الظَّنِّ بِدِيْنِهِ، فَفِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مُعْتَكِفًا فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلًا، فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ فَانْقَلَبْتُ، فَقَامَ مَعِي لِيَقْلِبَنِي، وَكَانَ مَسْكَنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الأَنْصَارِ، فَلَمَّا رَأَيَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَسْرَعَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ»**. فَقَالا: سُبْحَانَ اللَّهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: **«إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الإِنسَانِ مَجْرَى الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَن يَّقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا سُوءًا** - أَوْ قَالَ -: **شَيْئًا»**.(٢)

---

(١) وهو في "الإرواء" (رقم: ١٢)، و"الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (رقم: ٣٠٨).

(٢) البخاري (رقم: ٢٠٣٨، و٣٢٨١)، ومسلم (رقم: ٢١٧٥).

◄ وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرَةٍ فِي الطَّرِيقِ، قَالَ: **«لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا»**. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(١)

◄ وَمِن سَدِّ الذَّرَائِعِ أَيْضًا: أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا حَرَّمَ شَيْئًا حَرَّمَ أَسْبَابَهُ وَوَسَائِلَهُ، فَقَدْ حَرَّمَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الْكُفْرَ، وَحَرَّمَ أَسْبَابَهُ وَوَسَائِلَهُ، وَمِنْ أَهَمِّ أَسْبَابِ الْكُفْرِ: اتِّبَاعُ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٌ﴾ [البقرة: ١٦٨].

وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ وَمَن يَتَّبِعۡ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأۡمُرُ بِٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ﴾ [النور: ٢١].

◄ وَنَهَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنِ اتِّخَاذِ الْمُشْرِكِيْنَ أَوْلِيَاءَ؛ لِأَنَّ هَذَا مِنْ أَسْبَابِ مَحَبَّتِهِمْ وَمَحَبَّةِ دِيْنِهِمْ وَهُوَ مِن ذَرَائِعِ الْكُفْرِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلۡكَٰفِرِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ فَلَيۡسَ مِنَ ٱللَّهِ فِي شَيۡءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنۡهُمۡ تُقَىٰةٗۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفۡسَهُۥۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلۡمَصِيرُ﴾ [آل عمران: ٢٨]، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمۡ أَوۡلِيَآءَ تُلۡقُونَ إِلَيۡهِم بِٱلۡمَوَدَّةِ وَقَدۡ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلۡحَقِّ﴾ [الممتحنة: ١].

وَعِلَّةُ النَّهْيِ عَنْ مُوَالَاةِ الْكُفَّارِ ذَكَرَهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيْ قَوْلِهِ: ﴿وَدُّواْ لَوۡ تَكۡفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءٗۖ فَلَا تَتَّخِذُواْ مِنۡهُمۡ أَوۡلِيَآءَ﴾ [النساء: ٨٩].

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ مَعَ مُشْرِكٍ، لَا تَرَاءَى نَارَاهُمَا»**.(٢)

وَهَذَا الْحَدِيْثُ تَضَمَّنَ نَهْيَ الْمُسْلِمِيْنَ عَنِ الْإِقَامَةِ بَيْنَ أَظْهُرِ الْكَافِرِيْنَ؛ لِأَنَّ مُخَالَطَتَهُمْ تُضْعِفُ بُغْضَهُمْ وَبُغْضَ دِيْنِهِمْ، فَيَضْعُفُ بِذَلِكَ الْإِيْمَانُ، وَقَدْ يُفْضِي إِلَى ذهاب الْإِيْمَانِ بِالْكُلِّيَّةِ.

---

(١) البخاري (رقم: ٢٠٥٥، و٢٤٣١)، ومسلم (رقم: ١٠٧١).

(٢) رواه الطحاوي في "مشكل الآثار"(رقم:٣٢٣٣)، من حديث خالد بن الوليد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وذكره العلامة الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٣٢٢).
وله شواهد، راجعها في: "الإرواء"(رقم:١٢٠٧).

◄ وَكَذَا وَرَدَ النَّهْيُ عَنِ التَّشَبُّهِ بِالْكُفَّارِ؛ لِأَنَّ مُوَافَقَتَهُمْ فِي بَعْضِ هَيْئَاتِهِمْ وَأَعْمَالِهِمُ الظَّاهِرَةِ ذَرِيعَةٌ إِلَى مُوَافَقَتِهِمْ فِيْ عَقَائِدِهِمْ!.

فَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٥١١٥)، وَأَبُوْ دَاوُدَ (رقم: ٤٠٣١)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي "الْإِرْوَاءِ"(رقم:١٢٦٩).

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "الِاقْتِضَاءِ"(ج١/صـ:٢٧٠): «وَهَذَا الْحَدِيْثُ أَقَلُّ أَحْوَالِهِ أَن يَقْتَضِيَ تَحْرِيْمَ التَّشَبُّهِ بِهِمْ».

وَقَالَ ابْنُ كَثِيْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ [البقرة: ١٠٤]: فَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى النَّهْيِ الشَّدِيدِ وَالتَّهْدِيدِ وَالْوَعِيدِ عَلَى التَّشَبُّهِ بِالْكُفَّارِ فِي أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ، وَلِبَاسِهِمْ وَأَعْيَادِهِمْ، وَعِبَادَاتِهِمْ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أُمُورِهِمُ الَّتِي لَمْ تُشْرَعْ لَنَا وَلَا نُقَرُّ عَلَيْهَا. ا.هـ.

◄ وَكَذَلِكَ وَرَدَ النَّهْيُ عَن مُخَالَطَةِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْعُصَاةِ؛ سَدًّا لِذَرِيعَةِ التَّأَثُّرِ بِهِمْ.

قَالَ ﷻ: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨].

وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: **«إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ، وَالْجَلِيسِ السَّوْءِ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ، وَنَافِخِ الْكِيرِ، فَحَامِلُ الْمِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكِيرِ: إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً»**.

وَقَالَ الْحَسَنُ وَابْنُ سِيرِينَ: «لَا تُجَالِسُوا أَصْحَابَ الْأَهْوَاءِ، وَلَا تُجَادِلُوهُمْ، وَلَا تَسْمَعُوا مِنْهُمْ». رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ (رقم: ٤١٥) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَرَوَى أَيْضًا (رقم: ٤٠٥) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: «لَا تُجَالِسُوا أَهْلَ الْأَهْوَاءِ وَلَا تُجَادِلُوهُمْ، فَإِنِّي لَا آمَنُ أَنْ يَغْمِسُوكُمْ فِي ضَلَالَتِهِمْ، أَوْ يَلْبِسُوا عَلَيْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ».

وَبِهَذَا يُعْلَمُ أَنَّ مَا حُرِّمَ فِي الشَّرِيعَةِ حُرِّمَتْ ذَرَائِعُهُ الْمُفْضِيَةُ إِلَيْهِ.

فَحرَّمَ اللهُ الْكُفْرَ وَذَرَائِعَهُ، وَكُلُّ مَعْصِيَةٍ ذَرِيْعَةٌ إِلَى الْكُفْرِ، كَمَا قِيْلَ: الْمَعْصِيَةُ بَرِيْدُ الْكُفْرِ.

◄ وَحَرَّمَ اللهُ الزِّنَا وَذَرَائِعَهُ، كَالنَّظَرِ الْحَرَامِ، وَالْغِنَاءِ، وَاخْتِلَاطِ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْخَلْوَةِ بِالْأَجْنَبِيَّةِ، فَقَالَ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾[الإسراء: ٣٢].

قَالَ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالنَّهْيُ عَن قُرْبَانِهِ أَبْلَغُ مِنَ النَّهْيِ عَن مُجَرَّدِ فِعْلِهِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يَشْمَلُ النَّهْيَ عَن جَمِيْعِ مُقَدِّمَاتِهِ وَدَوَاعِيْهِ؛ فَإِنَّ مَنْ حَامَ حَوْلَ الْحِمَى يُوْشِكُ أَن يَقَعَ فِيْهِ، خُصُوْصًا هَذَا الْأَمْرُ الَّذِيْ فِيْ كَثِيْرٍ مِنَ النُّفُوْسِ أَقْوَى دَاعٍ إِلَيْهِ».

◄ وَسَدًّا لِذَرِيْعَةِ الْفُرْقَةِ وَالِاخْتِلَافِ، وَتَأْلِيْفًا لِلْقُلُوْبِ: نَصَّ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى تَرْكِ فِعْلِ بَعْضِ الْمُسْتَحَبَّاتِ، قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ بْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ بَعْدَ أَن ذَكَرَ بَعْضَ مُسْتَحَبَّاتِ التِّلَاوَةِ فِي الصَّلَاةِ: وَيُسْتَحَبُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَقْصِدَ إِلَى تَأْلِيفِ الْقُلُوبِ بِتَرْكِ هَذِهِ الْمُسْتَحَبَّاتِ؛ لِأَنَّ مَصْلَحَةَ التَّأْلِيفِ فِي الدِّينِ أَعْظَمُ مِنْ مَصْلَحَةِ فِعْلِ مِثْلِ هَذَا، كَمَا تَرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ تَغْيِيرَ بِنَاءِ الْبَيْتِ؛ لِمَا فِي إبْقَائِهِ مِنْ تَأْلِيفِ الْقُلُوبِ وَكَمَا أَنْكَرَ ابْنُ مَسْعُودٍ عَلَى عُثْمَانَ إتْمَامَ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ، ثُمَّ صَلَّى خَلْفَهُ مُتِمًّا، وَقَالَ: الْخِلَافُ شَرٌّ».ا.هـ.(١)

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

◄ فَمِن بَابِ سَدِّ الذَّرَائِعِ أَيْضًا: جَوَازُ كِتْمَانِ الْعِلْمِ لِلْمَصْلَحَةِ الرَّاجِحَةِ، خَشْيَةَ إِنزَالِ النُّصُوْصِ غَيْرَ مَنَازِلِهَا وَحَمْلِهَا عَلَى غَيْرِ وَجْهِهَا، وَإِلَّا فَالْأَصْلُ وُجُوْبُ تَبْلِيْغِهِ

(١) "مجموع الفتاوى"(ج٢٢/صـ:٤٠٧).
وأثر ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أخرجه أبو داود (برقم:١٩٦٠)، وراجع: "صحيح أبي داود"(برقم:١٧١٢).

وَتَحْرِيمُ كِتْمَانِهِ، قَالَ ﷻ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أَلْجَمَهُ اللَّهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»**.(١)

وَمِنَ الْمَصْلَحَةِ الرَّاجِحَةِ: مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٢٨٥٦)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٣٠) عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ رِدْفَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ، يُقَالُ لَهُ: عُفَيْرٌ، قَالَ: فَقَالَ: **«يَا مُعَاذُ، تَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ؟ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ؟»** قَالَ: قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: **«فَإِنَّ حَقَّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوا اللهَ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ ﷻ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»**، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ، قَالَ: **«لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا»**.

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٢٨)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٣٢) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وَمُعاذٌ رَدِيفُهُ عَلَى الرَّحْلِ، قَالَ: **«يَا مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ...»**، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَفِيهِ: فَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ؛ تَأَثُّمًا.

وَمَعْنَى: (تَأَثُّمًا): لِيَخْرُجَ بِهِ مِنَ الْإِثْمِ، قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَمَعْنَى تَأَثُّمِ مُعَاذٍ أَنَّهُ كَانَ يَحْفَظُ عِلْمًا يَخَافُ فَوَاتَهُ وَذَهَابَهُ بِمَوْتِهِ، فَخَشِيَ أَن يَكُونَ مِمَّن كَتَمَ عِلْمًا، فَيَكُونَ آثِمًا، فَاحْتَاطَ، وَأَخبر بِهَذِهِ السّنة؛ مَخَافَةً من الْإِثْم، وَعَلِمَ أَن النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ لم يَنْهَهُ عَن الْإِخْبَار بهَا نهي تَحْرِيم، أَو أَنه إِنَّمَا نَهَاهُ عَن الْإِذَاعَةِ وَالتَّبْشِيرِ الْعَامِّ؛ خَوْفًا مِنْ أَن يَسْمَعَ ذَلِكَ مَن لَّا خِبْرَة لَهُ وَلَا عِلْمَ، فَيَغْتَرَّ، وَيَتَّكِلَ.ا.هـ.

---

(١) صحيح: أخرجه أحمد (رقم:٧٥٧١، و٨٠٤٩، و١٠٤٢٠)، وأبو داود (رقم:٣٦٥٨)، والترمذي (رقم:٢٦٤٩)، وابن ماجه (رقم:٢٦١، و٢٦٦)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.
وحسنه الترمذي، وصححه الإمام الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "صحيح الترغيب والترهيب"(رقم:١٢١)، وكذا حسنه الإمام الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الجامع الصحيح"(رقم:٢٨).
ولمزيد تخريجه راجع: "جامع بيان العلم وفضله"(رقم:١)، بتحقيقنا.

وَمِن الْمُصْلَحَةِ الرَّاجِحَةِ أَيْضًا: قَوْلُ عَلِيِّ بْنُ أَبِيْ طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «حَدِّثُوا النَّاسَ، بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ، اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟!».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِيْ كِتَابِ الْعِلْمِ مِن صَحِيْحِهِ (رقم: ١٢٧): (بَاب: مَنْ خَصَّ بِالعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ؛ كَرَاهِيَةَ أَن لَّا يَفْهَمُوا).

قَالَ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمُتَشَابِهَ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُذْكَرَ عِنْدَ الْعَامَّةِ».

وَفِي الْبَابِ أَيْضًا: مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٧٣٢٣) عن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنْتُ أُقْرِئُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، فَلَمَّا كَانَ آخِرُ حَجَّةٍ حَجَّهَا عُمَرُ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِمِنًى: لَوْ شَهِدْتَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَتَاهُ رَجُلٌ قَالَ: إِنَّ فُلاَنًا يَقُولُ: لَوْ مَاتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ لَبَايَعْنَا فُلاَنًا، فَقَالَ عُمَرُ: «لَأَقُومَنَّ العَشِيَّةَ، فَأُحَذِّرَ هَؤُلاَءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَغْصِبُوهُمْ». قُلْتُ: لاَ تَفْعَلْ، فَإِنَّ المَوْسِمَ يَجْمَعُ رَعَاعَ النَّاسِ، يَغْلِبُونَ عَلَى مَجْلِسِكَ، فَأَخَافُ أَنْ لاَ يُنْزِلُوهَا عَلَى وَجْهِهَا، فَيُطِيرُ بِهَا كُلُّ مُطِيرٍ، فَأَمْهِلْ حَتَّى تَقْدَمَ المَدِينَةَ دَارَ الهِجْرَةِ وَدَارَ السُّنَّةِ، فَتَخْلُصَ بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مِنَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ، فَيَحْفَظُوا مَقَالَتَكَ وَيُنْزِلُوهَا عَلَى وَجْهِهَا، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَأَقُومَنَّ بِهِ فِي أَوَّلِ مَقَامٍ أَقُومُهُ بِالْمَدِينَةِ».

وَفِيْ الْبَابِ أَيْضًا: مَا قَالَهُ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَعَنِ الْحَسَنِ: أَنَّهُ أَنْكَرَ تَحْدِيثَ أَنَسٍ لِلْحَجَّاجِ بِقِصَّةِ الْعُرَنِيِّينَ؛ لِأَنَّهُ اتَّخَذَهَا وَسِيلَةً إِلَى مَا كَانَ يَعْتَمِدُهُ مِنَ الْمُبَالَغَةِ فِي سَفْكِ الدِّمَاءِ بِتَأْوِيلِهِ الْوَاهِي، وَضَابِطُ ذَلِكَ: أَنْ يَكُونَ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ يُقَوِّي الْبِدْعَةَ، وَظَاهِرُهُ فِي الْأَصْلِ غَيْرُ مُرَادٍ، فَالْإِمْسَاكُ عَنْهُ عِنْدَ مَنْ يُخْشَى عَلَيْهِ الْأَخْذُ بِظَاهِرِهِ مَطْلُوبٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.ا.هـ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِيْ "إِعْلَامِ الْمُوَقِّعِيْنَ"(ج٣/ص:١٠٩): فَإِذَا حَرَّمَ الرَّبُّ تَعَالَى شَيْئًا وَلَهُ طُرُقٌ وَوَسَائِلُ تُفْضِي إِلَيْهِ فَإِنَّهُ يُحَرِّمُهَا وَيَمْنَعُ مِنْهَا، تَحْقِيقًا لِتَحْرِيمِهِ، وَتَثْبِيتًا لَهُ، وَمَنْعًا أَنْ يُقْرَبَ حِمَاهُ، وَلَوْ أَبَاحَ الْوَسَائِلَ وَالذَّرَائِعَ الْمُفْضِيَةَ إِلَيْهِ لَكَانَ ذَلِكَ نَقْضًا لِلتَّحْرِيمِ، وَإِغْرَاءً لِلنُّفُوسِ بِهِ، وَحِكْمَتُهُ تَعَالَى وَعِلْمُهُ يَأْبَى ذَلِكَ كُلَّ الْإِبَاءِ، بَلْ سِيَاسَةُ مُلُوكِ الدُّنْيَا تَأْبَى ذَلِكَ؛ فَإِنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا مَنَعَ جُنْدَهُ أَوْ رَعِيَّتَهُ أَوْ أَهْلَ بَيْتِهِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ أَبَاحَ

لَهُمْ الطُّرُقَ وَالْأَسْبَابَ وَالذَّرَائِعَ الْمُوَصِّلَةَ إلَيْهِ لَعُدَّ مُتَنَاقِضًا، وَلَحَصَلَ مِنْ رَعِيَّتِهِ وَجُنْدِهِ ضِدُّ مَقْصُودِهِ، وَكَذَلِكَ الْأَطِبَّاءُ إذَا أَرَادُوا حَسْمَ الدَّاءِ مَنَعُوا صَاحِبَهُ مِنْ الطُّرُقِ وَالذَّرَائِعِ الْمُوَصِّلَةِ إلَيْهِ، وَإِلَّا فَسَدَ عَلَيْهِمْ مَا يَرُومُونَ إصْلَاحَهُ. فَمَا الظَّنُّ بِهَذِهِ الشَّرِيعَةِ الْكَامِلَةِ الَّتِي هِيَ فِي أَعْلَى دَرَجَاتِ الْحِكْمَةِ وَالْمَصْلَحَةِ وَالْكَمَالِ؟ وَمَنْ تَأَمَّلَ مَصَادِرَهَا وَمَوَارِدَهَا عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَرَسُولَهُ سَدَّ الذَّرَائِعَ الْمُفْضِيَةَ إلَى الْمَحَارِمِ بِأَنْ حَرَّمَهَا وَنَهَى عَنْهَا.

وَقَالَ أَيْضًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ج٣/صـ:١٢٦): وَبَابُ سَدِّ الذَّرَائِعِ أَحَدُ أَرْبَاعِ التَّكْلِيفِ؛ فَإِنَّهُ أَمْرٌ وَنَهْيٌ، وَالْأَمْرُ نَوْعَانِ؛ أَحَدُهُمَا: مَقْصُودٌ لِنَفْسِهِ، وَالثَّانِي: وَسِيلَةٌ إلَى الْمَقْصُودِ، وَالنَّهْيُ نَوْعَانِ: **أَحَدُهُمَا**: مَا يَكُون الْمَنْهِيُّ عَنْهُ مَفْسَدَةً فِي نَفْسِهِ، **وَالثَّانِي**: مَا يَكُونُ وَسِيلَةً إلَى الْمَفْسَدَةِ؛ فَصَارَ سَدُّ الذَّرَائِعِ الْمُفْضِيَةِ إلَى الْحَرَامِ أَحَدَ أَرْبَاعِ الدِّينِ.ا.هـ.

إتحاف الرفاق بذكر جملة من أحكام ومواعظ الفراق

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

رَوَى الطَّبَرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ"(رقم: ٤٢٧٨)، وَالْحَاكِمُ فِي "الْمُسْتَدْرَكِ" (رقم: ٧٩٢١)، وَغَيْرُهُمَا مِنْ حَدِيْثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: **«يَا مُحَمَّدُ، عِشْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ، وَاعْمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَجْزِيٌّ بِهِ، وَأَحْبِبْ مَنْ شِئْتَ فَإِنَّكَ مُفَارِقُهُ، وَاعْلَمْ أَنَّ شَرَفَ الْمُؤْمِنِ قِيَامُ اللَّيْلِ، وَعِزَّهُ اسْتِغْنَاؤُهُ عَنِ النَّاسِ»**.

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيْثِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَخْرَجَهُ أَبُوْ دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ"(رقم:١٧٥٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِيْ "شُعَبِ الْإِيْمَانِ"(رقم: ١٠٠٥٨)، وَآخَرُ مِنْ حَدِيْثِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَخْرَجَهُ أَبُوْ نُعَيْمٍ فِي "الْحِلْيَةِ"(ج٣/ص:٢٠٢).

وَقَدْ حَسَّنَهُ الْإِمَامُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "الصَّحِيْحَةِ"(رقم:٨٣١)، وَذَكَرَهُ فِيْ مَوْضِعٍ آخَرَ مِنَ "الصَّحِيْحَةِ"(رقم:١٩٠٣) مِنْ حَدِيْثِ أَبِيْ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَهَذَا الْحَدِيْثُ مِن جَوَامِعِ الْكَلِمِ الَّتِيْ أُوْتِيَهَا نَبِيُّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَفِيْهِ مَوَاعِظُ بَلِيْغَةٌ، مِنْهَا قَوْلُ جِبْرِيْلُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«يَا مُحَمَّدُ، عِشْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ»**.

فَلَا بُدَّ لِمَنْ عَلَى هَذِهِ الْأَرْضِ مِنَ الْمَوْتِ، وَهُوَ حَقٌّ، قَالَ ﷻ: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ۝٢٦ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٦ - ٢٧].

وَقَالَ ﷻ: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۖ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ۗ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥].

وَقَالَ ﷻ: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ۗ وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً ۖ وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٥].

وَقَالَ ﷻ: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ۖ ثُمَّ إِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [العنكبوت: ٥٧].

وَقَالَ ﷻ: ﴿قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلَاقِيكُمْ ۖ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجمعة: ٨].

وَقَالَ ﷻ: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾ [النساء: ٧٨].

«عِشْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ»، وَتَأَهَّبْ لِمَصْرَعِكَ، وَأَعِدَّ الْعُدَّةَ، وَتَذَكَّرْ قِصَرَ الْمُدَّةِ!، فَمَا بَعْدَ الْمَوْتِ إِلَّا الْفَوْتُ، وَمَا بَعْدَ الدُّنْيَا وَالْبَرْزَخِ مِن دَارٍ إِلَّا الْجَنَّةَ أَوِ النَّارَ، ﴿يَا قَوْمِ إِنَّمَا هَٰذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَإِنَّ الْآخِرَةَ هِيَ دَارُ الْقَرَارِ ۝٣٩ مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا ۖ وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [غافر: ٤٠].

يَا نَفْسُ قَدْ أَزِفَ الرَّحِيْلْ ... وَأَظَلَّكِ الْخَطْبُ الْجَلِيلْ
فَتَأَهَّبِيْ يَا نَفْسُ لَا ... يَلْعَب بِّكِ الْأَمَلُ الطَّوِيلْ
فَلَتَنزِلِنَّ بِمَنزِلٍ ... يَنسَى الْخَلِيْلُ بِهِ الْخَلِيلْ
وَلَيَرْكَبَنَّ عَلَيْكِ فِيْ ... هِ مِنَ الثَّرَى ثِقْلٌ ثَقِيلْ

قُرِنَ الْفَنَاءُ بِنَا فَلَا يَبْقَى الْعَزِيْزُ وَلَا الذَّلِيْلْ
وَالْمَوْتُ آخِرُ عِلَّةٍ يَعْتَلُّهَا الْبَدَنُ الْعَلِيْلْ

«عِشْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ»، هَذِهِ حَقِيقَةٌ لَا يَجْهَلُهَا عَاقِلٌ، وَلِكن مَا أَكْثَرَ الْغَافِلَ عَنْهَا وَالْمُتَغَافِلَ، قَالَ ﷻ: ﴿اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُعْرِضُونَ﴾ [الأنبياء: ١].

وَفِيْ صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ (رقم: ٦٤١٧) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَطَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ خَطًّا مُرَبَّعًا، وَخَطَّ خَطًّا فِي الوَسَطِ خَارِجًا مِنْهُ، وَخَطَّ خُطَطًا صِغَارًا إِلَى هَذَا الَّذِي فِي الوَسَطِ مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي فِي الْوَسَطِ، وَقَالَ: **«هَذَا الإِنْسَانُ، وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ - أَوْ: قَدْ أَحَاطَ بِهِ - وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمَلُهُ، وَهَذِهِ الخُطَطُ الصِّغَارُ الأَعْرَاضُ، فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا، وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا»**.

«عِشْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ»، فَالْعُمُرُ مَقْسُومٌ، وَالْأَجَلُ مَحْتُومٌ، وَالْمَوْعِدُ الْحَيُّ الْقَيُّومُ.

عَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: **«أُرْسِلَ مَلَكُ المَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَّا يُرِيدُ المَوْتَ، [فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ عَيْنَه]، قَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ، فَلَهُ بِمَا غَطَّتْ يَدُهُ بِكُلِّ شَعَرَةٍ سَنَةٌ، قَالَ: أَيْ رَبِّ، ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ المَوْتُ، قَالَ: فَالْآنَ، قَالَ: فَسَأَلَ اللَّهَ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الأَرْضِ المُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ»**، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَوْ كُنْتُ ثَمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ، إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ تَحْتَ الكَثِيبِ الأَحْمَرِ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٣٣٩، و٣٤٠٧)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢٣٧٢).

«عِشْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ»، فَانظُرْ فِيْ حَالِكَ، وَاعْمَلْ لِحُسْنِ مُنقَلَبِكَ وَمَآلِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَهْلِكُ عَلَى اللهِ إِلَّا هَالِكٌ، فَللَّهِ دَرُّ أَقْوَامٍ تَفَكَّرُوا فَأَبْصَرُوا، وَلاحَتْ لَهُمُ الْغَايَةُ فَمَا قَصَّرُوا، جَعَلُوا الْمَوْتَ نَصْبَ أَعْيُنِهِمْ، فَكَأَنْ قَدْ صَارُوا إِلَيْهِ، ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ۝٣٠ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ [الزمر: ٣٠ - ٣١].

كَأَنَّكَ بِالْمُضِيِّ إِلَى سَبِيلِكْ وَقَدْ جَدَّ الْمُجَهِّزُ فِي رَحِيلِكْ

وَجِيءَ بِغَاسِلٍ فَاسْتَعْجَلُوهُ ... بِقَوْلِهِمُ لَهُ: افْرُغْ مِنْ غَسِيلِكْ
وَلَمْ تَحْمِلْ سِوَى خِرَقٍ وَقُطْنٍ ... إِلَيْهِمْ مِنْ كَثِيرِكَ أَوْ قَلِيلِكْ
وَقَدْ مَدَّ الرِّجَالُ إِلَيْكَ نَعْشًا ... فَأَنْتَ عَلَيْهِ مُمْتَدٌّ بِطُوْلِكْ
وَصَلَّوْا ثُمَّ إِنَّهُمْ تَدَاعَوْا ... بِحَمْلِكَ فِي بُكُورِكَ أَوْ أَصِيلِكْ
فَلَمَّا أَسْلَكُوكَ نَزَلْتَ قَبْرًا ... وَمَنْ لَكَ بِالسَّلامَةِ فِي نُزُولِكْ
أَعَانَكَ يَوْمَ تَدْخُلُهُ رَحِيْمٌ ... رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ عَلَى دُخُولِكْ
فَسَوْفَ تُجَاوِرُ الْمَوْتَى نَزِيلًا ... فَدَعْنِي مِنْ قَصِيرِكَ أَوْ طَوِيلِكْ
أَخِي إِنِّي نَصَحْتُكَ فَاسْتَمِعْ لِي ... وَبِاللَّهِ اسْتَعَنْتُ عَلَى قَبُولِكْ
أَلَسْتَ تَرَى الْمَنَايَا كُلَّ يَوْمٍ ... تُصِيبُكَ فِي أَخِيكَ وَفِي خَلِيلِكْ]

«عِشْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ»، فَأَحْسِنْ عَمَلَكَ، وَلَا تُطِلْ فِيْ هَذِهِ الدُّنْيَا أَمَلَكَ، قَالَ ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقّٞۖ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِٱللَّهِ ٱلۡغَرُورُ ﴾[فاطر: ٥].

وقال ﷻ: ﴿ ٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَا لَعِبٞ وَلَهۡوٞ وَزِينَةٞ وَتَفَاخُرُۢ بَيۡنَكُمۡ وَتَكَاثُرٞ فِي ٱلۡأَمۡوَٰلِ وَٱلۡأَوۡلَٰدِۖ كَمَثَلِ غَيۡثٍ أَعۡجَبَ ٱلۡكُفَّارَ نَبَاتُهُۥ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَىٰهُ مُصۡفَرّٗا ثُمَّ يَكُونُ حُطَٰمٗاۖ وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٞ شَدِيدٞ وَمَغۡفِرَةٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٞۚ وَمَا ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلۡغُرُورِ ﴾ [الحديد: ٢٠].

قُل لِلْمُؤَمِّلِ إِنَّ الْمَوْتَ فِي أَثَرِكْ ... وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْكَ الأَمْرُ مِنْ نَظَرِكْ
فِيمَنْ مَضَى لَكَ إِنْ فَكَّرْتَ مُعْتَبَرٌ ... وَمَنْ يَمُتْ كُلَّ يَوْمٍ فَهْوَ مِنْ نُذُرِكْ
دَارٌ تُسَافِرُ عَنْهَا مِنْ غَدٍ سَفَرًا ... فَلَا تَؤُوبُ إِذَا سَافَرْتَ مِنْ سَفَرِكْ
تُضْحِي غَدًا سَمَرًا لِلذَّاكِرِينَ كَمَا ... كَانَ الَّذِينَ مَضَوْا بِالأَمْسِ مِنْ

«وَاعْمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَجْزِيٌّ بِهِ»، وَهَذَا الْأَمْرُ لِلتَّهْدِيْدِ الْأَكِيْدِ، وَالْوَعِيْدِ الشَّدِيْدِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿ ٱعۡمَلُواْ مَا شِئۡتُمۡۖ إِنَّهُۥ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ ﴾ [فصلت: ٤٠]، وَقَوْلِهِ ﷻ: ﴿ وَقُلِ

ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكُمۡۖ فَمَن شَآءَ فَلۡيُؤۡمِن وَمَن شَآءَ فَلۡيَكۡفُرۡۚ إِنَّآ أَعۡتَدۡنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمۡ سُرَادِقُهَاۚ وَإِن يَسۡتَغِيثُواْ يُغَاثُواْ بِمَآءٖ كَٱلۡمُهۡلِ يَشۡوِي ٱلۡوُجُوهَۚ بِئۡسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتۡ مُرۡتَفَقٗا﴾[الكهف: ٢٩].

«**وَاعْمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَجْزِيٌّ بِهِ**»، سَتَرَى مِثْقَالَ الذَّرَّةِ، قَالَ ﷻ: ﴿فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ شَرّٗا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧ - ٨].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَنَضَعُ ٱلۡمَوَٰزِينَ ٱلۡقِسۡطَ لِيَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ فَلَا تُظۡلَمُ نَفۡسٞ شَيۡـٔٗاۖ وَإِن كَانَ مِثۡقَالَ حَبَّةٖ مِّنۡ خَرۡدَلٍ أَتَيۡنَا بِهَاۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَأَن لَّيۡسَ لِلۡإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ۝٣٩ وَأَنَّ سَعۡيَهُۥ سَوۡفَ يُرَىٰ ۝٤٠ ثُمَّ يُجۡزَىٰهُ ٱلۡجَزَآءَ ٱلۡأَوۡفَىٰ ۝٤١ وَأَنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلۡمُنتَهَىٰ﴾ [النجم: ٣٩ - ٤٢].

«**وَاعْمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَجْزِيٌّ بِهِ**»، وَتَذَكَّرْ أَنَّ الدُّنْيَا دَارُ عَمَلٍ، فَبَادِرْ بِالْأَعْمَالِ قَبْلَ حُلُولِ الْأَجَلِ.

إِنَّ مَنْ يَطْلُبُهُ الْمَوْتُ عَلَى ... غِرَّةٍ مِنْهُ جَدِيرٌ بِالْوَجَلْ

قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**ارْتَحَلَتِ الدُّنْيَا مُدْبِرَةً، وَارْتَحَلَتِ الآخِرَةُ مُقْبِلَةً، وَلِكُلٍّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بَنُونَ، فَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الآخِرَةِ، وَلَا تَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا، فَإِنَّ الْيَوْمَ عَمَلٌ وَلاَ حِسَابَ، وَغَدًا حِسَابٌ وَلَا عَمَلٌ**».(١)

«**وَاعْمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَجْزِيٌّ بِهِ**»، وَأَعْظَمُ الْجَزَاءِ وَأَوْفَاهُ الْجَزَاءُ الْأُخْرَوِيُّ، فَجَزَاءُ الْمُؤْمِنِيْنَ النَّعِيْمُ الْمُقِيْمُ فِيْ جِنَانِ الْخُلْدِ، ﴿جَزَآؤُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ جَنَّٰتُ عَدۡنٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ ذَٰلِكَ لِمَنۡ خَشِيَ رَبَّهُۥ﴾ [البينة: ٨]، وَجَزَاءُ الْكَافِرِيْنَ نَارُ الْجَحِيْمِ، لَهُمْ فِيْهَا عَذَابٌ أَلِيْمٌ مُقِيْمٌ: قَالَ ﷻ: ﴿إِنَّ جَهَنَّمَ كَانَتۡ مِرۡصَادٗا ۝٢١ لِّلطَّٰغِينَ مَـَٔابٗا

(١) علقه عنه البخاري في كتاب الرقاق من صحيحه (باب في الأمل وطوله)، ووصله أحمد في "فضائل الصحابة"(رقم: ٨٨١)، وفي "الزهد"(رقم: ٦٩٣)، وأبو داود في "الزهد"(رقم: ١٠٦)، وغيرهم، وراجع: "الفتح"(ج١١/صـ:٢٣٦)، و"تغليق التعليق"(ج٥/صـ:١٥٨-١٦٠).

﴿٢٤ لَّٰبِثِينَ فِيهَآ أَحۡقَابٗا ٢٣ لَّا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرۡدٗا وَلَا شَرَابًا ٢٤ إِلَّا حَمِيمٗا وَغَسَّاقٗا ٢٥ جَزَآءٗ وِفَاقًا﴾ [النبأ: ٢١ - ٢٦].

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

وَمِمَّا وَعَظَ بِهِ جِبْرِيْلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَدِيْثِ الْآنِفِ الذِّكْرِ قَوْلُهُ: «**وَأَحْبِبْ مَنْ شِئْتَ فَإِنَّكَ مُفَارِقُهُ**»، إِمَّا فِرَاقٌ دُوْنَ فِرَاقٍ، وَذَلِكَ فِي الدُّنْيَا: كَفِرَاقِ الزَّوْجَيْنِ بِالطَّلَاقِ، قَالَ ﷻ: ﴿فَإِذَا بَلَغۡنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمۡسِكُوهُنَّ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ فَارِقُوهُنَّ بِمَعۡرُوفٖ﴾ [الطلاق: ٢].

وَكَفِرَاقِ الْأَحِبَّةِ فِي الْأَبْدَانِ بِبُعْدِ الْآفَاقِ، وَمِن رَوَائِعِ الْمُتَنَبِّيْ قَوْلُهُ:

أَبَلَى الْهَوَى أَسَفًا يَوْمَ النَّوَى بَدَنِيْ ... وَفَرَّقَ الْهَجْرُ بَيْنَ الْجَفْنِ وَالْوَسَنِ

وَقَوْلُهُ:

يَا مَن يَعِزُّ عَلَيْنَا أَن نُّفَارِقَهُمْ ... وُجْدَانُنَا كُلُّ شَيْءٍ بَعْدَكُمْ عَدَمُ

وَقَالَ آخَرُ:

فَوَاللهِ مَا فَارَقْتُكُمْ قَالِيًا لَكُمْ ... وَلَكِنَّ مَا يُقْضَى فَسَوْفَ يَكُوْنُ

وَإِمَّا فِرَاقٌ بِالْبَغْضَاءِ وَالشِّقَاقِ، وَهَذَا الَّذِيْ ذَمَّهُ وَنَهَى عَنْهُ رَبُّنَا الْخَلَّاقُ، قَالَ ﷻ: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخۡتَلِفِينَ ١١٨ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمۡ﴾ [هود: ١١٨ - ١١٩].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ كُنتُمۡ أَعۡدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا وَكُنتُمۡ عَلَىٰ شَفَا حُفۡرَةٖ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنۡهَاۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ۚ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

وَقَالَ ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ۚ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

وَقَالَ ﷻ: ﴿مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ۝٣١ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾[الروم: ٣١ - ٣٢].

قَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ فِيْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ (آيَتِي الْأَنْعَامِ وَالرُّوْمِ): ﴿فَارَقُوا دِيْنَهُمْ﴾.

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم:٦٨٧٨)، وَمُسْلِمٌ (رقم:١٦٧٦).

وَالْبَاعِثُ عَلَى هَذَا الِافْتِرَاقِ: مُخَالَفَةُ الْحَقِّ، وَالِافْتِئَاتُ عَلَيْهِ، إِمَّا بِالشِّرْكِ بِاللهِ، كَمَا فِيْ الْآيَاتِ السَّابِقَةِ، وَإِمَّا بِالْبِدْعَةِ، كَمَا عِنْدَ أَبِيْ دَاوُدَ (رقم: ٤٥٩٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفَرَّقَتِ النَّصَارَى عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً**».(١)

وَإِمَّا بِالْمَعْصِيَةِ وَتَسْوِيْلِ الشَّيْطَانِ، كَمَا عِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي "الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ"(رقم: ٤٠١) عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَا تَوَادَّ اثْنَانِ فِي اللَّهِ ﷻ أَوْ فِي الْإِسْلَامِ، فَيُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا إِلَّا بِذَنْبٍ يُحْدِثُهُ أَحَدُهُمَا**».(٢)

---

(١) وصححه ابن حبان (رقم:٦٧٣١)، والحاكم (رقم:١٠، و٤٤١)، وذكره العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٥١).

(٢) حسن إسناده الألباني في "الصحيحة"(رقم:٦٣٧). وجاء أيضًا عن ابن عمر وأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَعِندَ أَحْمَدَ (رقم: ١٧٧٣٦)، وَأَبِي دَاوُدَ (رقم: ٢٦٢٨) عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ إِذَا نَزَلُوا مَنْزِلًا تَفَرَّقُوا فِي الشِّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ تَفَرُّقَكُمْ فِي هَذِهِ الشِّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ، إِنَّمَا ذَلِكُمْ مِنَ الشَّيْطَانِ»**. فَلَمْ يَنْزِلْ بَعْدَ ذَلِكَ مَنْزِلًا إِلَّا انْضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، حَتَّى يُقَالَ: لَوْ بُسِطَ عَلَيْهِمْ ثَوْبٌ لَعَمَّهُمْ. (١)

وَإِمَّا فِرَاقٌ مَا بَعْدَهُ تَلَاقٍ إِلَّا يَوْمَ التَّلَاقِ، ﴿يَوْمَ هُم بَٰرِزُونَ لَا يَخْفَىٰ عَلَى ٱللَّهِ مِنْهُمْ شَىْءٌ ۚ لِّمَنِ ٱلْمُلْكُ ٱلْيَوْمَ ۖ لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ ﴿١٦﴾ ٱلْيَوْمَ تُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍۭ بِمَا كَسَبَتْ ۚ لَا ظُلْمَ ٱلْيَوْمَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾ [غافر: ١٦ - ١٧].

وَقَالَ ﷻ: ﴿كَلَّآ إِذَا بَلَغَتِ ٱلتَّرَاقِىَ ﴿٢٦﴾ وَقِيلَ مَنْ ۜ رَاقٍ ﴿٢٧﴾ وَظَنَّ أَنَّهُ ٱلْفِرَاقُ ﴿٢٨﴾ وَٱلْتَفَّتِ ٱلسَّاقُ بِٱلسَّاقِ ﴿٢٩﴾ إِلَىٰ رَبِّكَ يَوْمَئِذٍ ٱلْمَسَاقُ﴾ [القيامة: ٢٦ - ٣٠].

فِرَاقُ دَارِ الْمُهْلَةِ وَالْعَمَلِ إِلَى دَارِ الْجَزَاءِ وَالْحِسَابِ، وَفِرَاقُ الْأَهْلِ وَالْأَحْبَابِ إِلَى ضِيْقِ اللُّحُوْدِ، حَيْثُ الْجَنَادِلُ وَالتُّرَابُ.

فِرَاقٌ يُحْزِنُ الْأَحِبَّة، وَتَحُلُّ عَلَيْهِمْ بِهِ الْكُرْبَةُ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ حِيْنَ تُوُفِّيَ ابْنُهُ إِبْرَاهِيْمُ: **«إِنَّ العَيْنَ تَدْمَعُ، وَالقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ»**. (٢)

اللَّهُم انصُرِ الْإِسْلَامَ وَأَعِزَّ الْمُسْلِمِيْنَ، وَأَذِلَّ الشِّرْكَ وَالْمُشْرِكِيْنَ، وَدَمِّرْ عَلَى أَعْدَائِكِ أَعْدَاءِ الدِّيْنِ، وَاكْفِنَاهُمْ بِمَا شِئْتَ يَا قَوِيُّ يَا مَتِيْنُ، وَاجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَسَائِرَ بِلَادِ الْمُسْلِمِيْنَ.

---

(١) رواه البخاري (رقم: ١٣٠٣)، ومسلم (رقم: ٢٣١٥) من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) وهو في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (رقم: ١٢١١).

مفاهيم غيّرها الإسلام

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قَالَ اللهُ ﷻ فِيْ كِتَابِهِ الْكَرِيْمِ: ﴿ٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٧].

وَقَالَ ﷻ: ﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [المائدة: ١٥-١٦].

وَقَالَ ﷻ: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ ٱلنَّاسَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ﴾ [إبراهيم: ١].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِـَٔايَٰتِنَآ أَنْ أَخْرِجْ قَوْمَكَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ وَذَكِّرْهُم بِأَيَّىٰمِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَٰتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾ [إبراهيم: ٥].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۚ وَكَانَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٤٣].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى يُنَزِّلُ عَلَىٰ عَبْدِهِۦٓ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ لِّيُخْرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ بِكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الحديد: ٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ قَدْ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا ﴿١٠﴾ رَّسُولًا يَتْلُوا۟ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ مُبَيِّنَٰتٍ لِّيُخْرِجَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۚ ﴾ [الطلاق: ١٠-١١].

هَذِهِ مِنَّةُ اللهِ ﷻ عَلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِيْنَ بِهَذَا الدِّيْنِ، أَخْرَجَهُمْ بِهِ مِنَ الظُّلْمَاتِ إِلَى النُّوْرِ، مِن ظُلُمَاتِ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ وَالْجَهْلِ وَالضَّلَالِ إِلَى نُوْرِ التَّوْحِيْدِ وَالْإِيْمَانِ وَالْعِلْمِ وَالْهُدَى، وَغَيَّرَ اللهُ ﷻ بِهِ مَفَاهِيْمَ خَاطِئَةً، عَلِقَتْ بِأَذْهَانِ النَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، ظَنُّوْهَا حَقًّا وَصَوَابًا!، وَلَمْ يَزَلْ تَغْيِيْرُ مِثْلِ هَذِهِ الْمَفَاهِيْمِ سَارِيًا فِي زَمَنِ الْوَحْيِ؛ لِتَهْذِيْبِ نُفُوْسِ الْمُؤْمِنِيْنَ وَتَزْكِيَتِهَا، فَمِن ذَلِكَ عَلَى سَبِيْلِ الْمِثَالِ لَا الْحَصْرِ:

◄ قَوْلُهُ ﷻ: ﴿ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟ ۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٧].

قَالَ ابْنُ كَثِيْرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ أَوَّلًا بِالتَّوَجُّهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ حوَّلهم إِلَى الْكَعْبَةِ، شَقَّ ذَلِكَ عَلَى نُفُوسِ طَائِفَةٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَبَعْضِ الْمُسْلِمِينَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى بَيَانَ حِكْمَتِهِ فِي ذَلِكَ، وَهُوَ أَنَّ الْمُرَادَ إِنَّمَا هُوَ طَاعَةُ اللَّهِ ﷻ، وَامْتِثَالُ أَوَامِرِهِ، وَالتَّوَجُّهُ حَيْثُمَا وَجَّهَ، وَاتِّبَاعُ مَا شَرَعَ، فَهَذَا هُوَ الْبِرُّ وَالتَّقْوَى وَالْإِيمَانُ الْكَامِلُ، وَلَيْسَ فِي لُزُومِ التَّوَجُّهِ إِلَى جِهَةٍ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ بِرٌّ وَلَا طَاعَةٌ، إِنْ لَمْ يَكُنْ عَنْ أَمْرِ اللَّهِ وَشَرْعِهِ».

وَقِيْلَ: هَذِهِ الْآيَةُ رَدٌّ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ مِنَ الْيَهُوْدِ وَالنَّصَارَى خَاصَّةً.

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَالَ الثَّوْرِيُّ ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ﴾ الْآيَةَ، قَالَ: هَذِهِ أَنْوَاعُ الْبِرِّ كُلُّهَا، قَالَ: وَصَدَقَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ فَإِنَّ مَنِ اتَّصَفَ بِهَذِهِ الْآيَةِ، فَقَدْ دَخَلَ فِي عُرَى الْإِسْلَامِ كُلِّهَا، وَأَخَذَ بِمَجَامِعِ الْخَيْرِ كُلِّهِ.ا.هـ.

وَنَظِيْرُ هَذَا قَوْلُ اللهِ ﷻ: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١٨٩].

أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٨٠٣) وَمُسْلِمٌ (رقم: ٣٠٢٦) عَنِ الْبَرَاءِ بن عَازِبٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِينَا، كَانَتِ الأَنْصَارُ إِذَا حَجُّوا فَجَاءُوا، لَمْ يَدْخُلُوا مِنْ قِبَلِ أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ، وَلَكِنْ مِنْ ظُهُورِهَا، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَدَخَلَ مِنْ قِبَلِ بَابِهِ، فَكَأَنَّهُ عُيِّرَ بِذَلِكَ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۚ﴾ [البقرة: ١٨٩].

◄ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ ۚ﴾[الْحَجِّ: ٣٧].

أَيْ: لَا يَصِلُ إِلَيْهِ لُحُوْمُ الْأَضَاحِيْ وَلَا دِمَاؤُهَا، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى غَنِيٌّ عَنْ عِبَادِهِ، لَا تَنفَعُهُ طَاعَةُ الْمُطِيْعِيْنَ، وَلَا تَضُرُّهُ مَعْصِيَةُ الْعَاصِيْنَ، وَإِنَّمَا يَنفَعُوْنَ أَنفُسَهُمْ، أَوْ يَضُرُّوْنَهَا، ﴿مَّنْ عَمِلَ صَٰلِحًا فَلِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَسَآءَ فَعَلَيْهَا ۗ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦].

وَلَكِن يَصِلُ إِلَيْهِ تَقْوَاكُمْ بِامْتِثَالِكُمْ لِأَوَامِرِهِ وَتَعْظِيْمِكُمْ لِشَعَائِرِهِ، أَمَّا النَّفْعُ وَالضُّرُّ فَإِنَّكُمْ لَا تَنفَعُوْنَهُ شَيْئًا وَلَا تَضُرُّوْنَهُ شَيْئًا، وَإِنَّمَا تَنفَعُوْنَ أَنفُسَكُمْ أَوْ تَضُرُّوْنَهَا.

◄ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ ﴿٤١﴾ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبْغُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤٢﴾ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤١-٤٣].

وَقَوْلُهُ ﷻ: ﴿فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ﴾، أَيْ: مَا عَلَيْهِم مُّؤَاخَذَةٌ، وَإِنَّمَا الْمُؤَاخَذَةُ ﴿عَلَى ٱلَّذِينَ يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ﴾: أَيْ: يَبْدَؤُونَ النَّاسَ بِالظُّلْمِ، كَمَا قَالَ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**الْمُسْتَبَّانِ مَا قَالَا فَعَلَى الْبَادِئِ، مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ**». رَوَاهُ مُسْلِمٍ (رقم: ٢٥٨٧) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وَقَدْ وَصَفَ اللهُ الْمُؤْمِنِيْنَ الْمُتَوَكِّلِيْنَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلْبَغْىُ هُمْ يَنتَصِرُونَ ﴿٣٩﴾ وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ۖ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[الشورى:٣٩- ٤٠].

فَأَرْشَدَ إِلَى الْعَدْلِ، ثُمَّ دَلَّ عَلَى مَا هُوَ أَرْفَعُ رُتْبَةً مِنْهُ، وَهُوَ: الْعَفْوُ، وَحَرَّمَ الظُّلْمَ.

◄ وَقَالَ ﷻ فِيْ شَأْنِ مَن تَخَلَّفَ عَن رَّسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِيْ غَزْوَةِ تَبُوْكَ مِن ذَوِي الْأَعْذَارِ الشَّرْعِيَّةِ: ﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُواْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩١﴾ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّواْ وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُواْ مَا يُنفِقُونَ ﴿٩٢﴾ ۞ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَآءُ ۚ رَضُواْ بِأَن يَكُونُواْ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ وَطَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [التوبة: ٩١-٩٣].

◄ وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٦١١٤)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢٦٠٩).

وَلِمُسْلِمٍ (رقم: ٢٦٠٩) عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَا تَعُدُّونَ الصُّرَعَةَ فِيكُمْ؟»** قَالَ: قُلْنَا: الَّذِي لَا يَصْرَعُهُ الرِّجَالُ، قَالَ: **«لَيْسَ بِذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ»**.

أَيْ: لَيْسَ الشَّدِيْدُ حَقًّا الَّذِيْ يَصْرَعُ النَّاسَ كَثِيْرًا بِقُوَّتِهِ، فَيَغْلِبُهُمْ وَيَبْطَحُهُمْ عَلَى وُجُوهِهِمْ، وَهُوَ لَا يَمْلِكُ نَفْسَهُ إِذَا غَضِبَ؛ لِأَنَّهُ لَا حِلْمَ عِندَهُ، فَمَن مَّلَكَ نَفْسَهُ عِندَ الْغَضَبِ فَهُوَ الشَّدِيْدُ حَقًّا، وَإِن كَانَ نَحِيْفَ الْجِسْمِ، وَإِن لَّمْ يَكُن مَّفْتُوْلَ الْعَضَلَاتِ، فَفِيْ صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٢٦٦٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ، خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَلَا تَعْجِزْ»**.

وَالْمُرَادُ بِالْقُوَّةِ فِي هَذَا الْحَدِيْثِ – كَمَا قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ –: عَزِيمَةُ النَّفْسِ وَالْقَرِيحَةُ فِي أُمُورِ الْآخِرَةِ، فَيَكُونُ صَاحِبُ هَذَا الْوَصْفِ أَكْثَرَ إِقْدَامًا عَلَى الْعَدُوِّ فِي الْجِهَادِ، وَأَسْرَعَ خُرُوجًا إِلَيْهِ وَذَهَابًا فِي طَلَبِهِ، وَأَشَدَّ عَزِيمَةً فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالصَّبْرِ عَلَى الْأَذَى فِي كُلِّ ذَلِكَ، وَاحْتِمَالِ الْمَشَاقِّ فِي ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَرْغَبَ فِي الصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ وَالْأَذْكَارِ وَسَائِرِ الْعِبَادَاتِ، وَأَنْشَطَ طَلَبًا لَهَا وَمُحَافَظَةً عَلَيْهَا، وَنَحْوَ ذَلِكَ.ا.هـ.

فَإِذَا اجْتَمَعَتْ قُوَّةُ الْإِيْمَانِ وَقُوَّةُ الْأَبْدَانِ كَانَ ذَلِكَ أَكْمَلَ وَأَفْضَلَ.

◄ إِنَّ الْبُطُوْلَةَ وَالرُّجُوْلَةَ حَقًّا لَيْسَتْ بِقَطْعِ الطَّرِيْقِ وَلَا بِإِطَالَةِ الشَّارِبِ وَلَا بِالصَّوْلَةِ عَلَى النَّاسِ بِالْبَاطِلِ، إِنَّمَا هِيَ بِطَاعَةِ اللهِ وَصِدْقِ الْعَهْدِ مَعَهُ، وَعِمَارَةِ الْمَسَاجِدِ، قَالَ ﷻ: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ ۝٣٦ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ﴾، وَقَالَ ﷻ: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا﴾.

قَالَ ابْن الْوَرْدِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

لَيْسَ مَن يَقْطَعُ طُرْقًا بَطَلًا ... إِنَّمَا مَن يَتَّقِي اللهَ الْبَطَلْ

◄ وَالْفُتُوَّةُ حَقًّا فِيْ إِحْسَانِ الْعَمَلِ لَا فِي الِاتِّكَالِ عَلَى النَّسَبِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ﴾ [الحجرات: ١٣].

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٢٦٩٩) مِنْ حَدِيْثِ أَبِيْ هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

لَعَمْرُكَ مَا الْإِنسَانُ إِلَّا بِدِيْنِهِ ... فَلَا تَتْرُكِ التَّقْوَى اتِّكَالًا عَلَى

فَقَدْ رَفَعَ الْإِسْلَامُ سَلْمَانَ فَارِسٍ ... وَقَدْ وَضَعَ الشِّرْكُ الْحَسِيْبَ أَبَا

وَمَا أَحْسَنَ مَا قِيْلَ أَيْضًا:

كُنِ ابْنَ مَن شِئْتَ وَاكْتَسِبْ أَدَبًا ... يُغْنِيْكَ مَحْمُوْدًا عَنِ النَّسَبِ

إِنَّ الْفَتَى مَن يَّقُوْلُ هَأَنَذَا لَيْسَ الْفَتَى مَن يَّقُوْلُ كَانَ أَبِي!

وَلَيْسَ مَعْنَى هَذَا جَوَازَ الِانتِسَابِ إِلَى غَيْرِ الْأَبِ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ أَنَّ الإِنسَانَ إِنَّمَا يُقَرِّبُهُ مِنَ اللهِ أَوْ يُبْعِدُهُ مِنْهُ: عَمَلُهُ، لَا نَسَبُهُ.

◄ وَفِي الصَّحِيْحَيْنِ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَيْسَ الغِنَى عَنْ كَثْرَةِ العَرَضِ، وَلَكِنَّ الغِنَى غِنَى النَّفْسِ**».(١)

فَالْغَنِيُّ فِي الْحَقِيْقَةِ مَن كَانَ غَنِيًّا فِيْ نَفْسِهِ، قَنُوْعًا بِمَا آتَاهُ اللهُ، وَلَيْسَ الْغَنِيُّ فِي الْحَقِيْقَةِ مَن كَانَ كَثِيْرَ الْمَالِ، وَهُوَ طَامِعٌ، كُلَّمَا نَالَ شَيْئًا مِنْ حُطَامِ الدُّنْيَا طَمِعَ فِيْمَا هُوَ فَوْقَهُ.

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ**».(٢)

وَفِي رِوَايَةٍ: «**وَلَا يَمْلَأُ عَيْنَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ**».

وَفِي حَدِيْثِ أَبِي مُوْسَى عِندَ مُسْلِمٍ (رقم: ١٠٥٠) وَكذا فِي حَدِيْثِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ عِندَ التِّرْمِذِيِّ (رقم: ٣٨٩٨) أَنَّ هَذَا كَانَ فِيْمَا يُتْلَى مِنَ الْقُرْآنِ، أَيْ: ثُمَّ نُسِخَتْ تِلَاوَتُهُ.

وَفِي الصَّحِيْحَيْنِ مِنْ حَدِيْثِ حَكِيْمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ هَذَا المَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ**».(٣)

وَلِمُسْلِمٌ (رقم: ١٠٥٤) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «**قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرُزِقَ كَفَافًا، وَقَنَّعَهُ اللهُ بِمَا آتَاهُ**».

فَالْقَنَاعَةُ كَنْزٌ لَا يَنفَدُ.

---

(١) البخاري (رقم: ٦٤٤٦)، ومسلم (رقم: ١٠٥١).

(٢) البخاري (رقم: ٦٤٣٦) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ومسلم (رقم: ١٠٤٨) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
والرواية المذكورة هي للبخاري (رقم: ٦٤٣٧) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أيضًا.

(٣) البخاري (رقم: ١٤٧٢، و٢٧٥٠، و٣١٤٣، و٦٤٤١)، ومسلم (رقم: ١٠٣٤).

هِيَ الْقَنَاعَةُ فَالْزَمْهَا تَكُن مَّلِكًا ... لَوْ لَمْ تَكُن لَّكَ إِلَّا رَاحَةُ الْبَدَنِ
وَانظُرْ لِمَن مَّلَكَ الدُّنْيَا بِأَجْمَعِهَا ... هَل رَّاحَ مِنْهَا بِغَيْرِ الطِّيْبِ وَالْكَفَنِ

وَيُنسَبُ إِلَى الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَوْلُهُ:

رَأَيْتُ الْقَنَاعَةَ رَأْسَ الْغِنَى ... فَصِرتُ بِأَذْيَالِهَا مُمْتَسِكْ
فَلَا ذَا يَرَانِيْ عَلَى بَابِهِ ... وَلَا ذَا يَرَانِي بِهِ مُنْهَمِكْ
فَصِرْتُ غَنِيًّا بِلَا دِرْهَم ... أَمُرُّ عَلَى النَّاسِ شِبْهَ الْمَلِكْ

وَمَا أَحْسَنَ - أَيْضًا - مَا قِيْلَ:

الْعَبْدُ حُرٌّ مَا قَنِعْ ... وَالْحُرُّ عَبْدٌ مَا طَمِعْ

◄ وَفِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، مَرْفُوْعًا: «**لَيْسَ المِسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ تَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَكِنِ المِسْكِينُ الَّذِي لَا يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ، وَلَا يُفْطَنُ بِهِ، فَيُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ، وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلَ النَّاسَ**».(١)

وَفِي رِوَايَةٍ لِّلْبُخَارِيِّ (رقم: ٤٥٣٩): «**إِنَّمَا المِسْكِينُ الَّذِي يَتَعَفَّفُ، وَاقْرَءُوا - إِنْ شِئْتُمْ -**» يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [البقرة: ٢٧٣].

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ أَيْضًا (رقم: ١٤٧٦): «**وَلَكِنِ المِسْكِينُ الَّذِي لَيْسَ لَهُ غِنًى، وَيَسْتَحْيِي أَوْ لَا يَسْأَلُ النَّاسَ إِلْحَافًا**».

◄ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «**أَتَدْرُونَ مَا المُفْلِسُ؟**» قَالُوا: المُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: «**إِنَّ المُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ**». رَوَاهُ مُسْلِمٍ (رقم: ٢٥٨١).

---

(١) البخاري (رقم: ١٤٧٩)، ومسلم (رقم: ١٠٣٩).

وَعِندَ ابْنِ مَاجَهْ (رقم: ٤٢٤٥) عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «**لَأَعْلَمَنَّ أَقْوَامًا مِنْ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحَسَنَاتٍ أَمْثَالِ جِبَالِ تِهَامَةَ بِيضًا، فَيَجْعَلُهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَبَاءً مَنْثُورًا**». قَالَ ثَوْبَانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا، جَلِّهِمْ لَنَا أَنْ لَا نَكُونَ مِنْهُمْ، وَنَحْنُ لَا نَعْلَمُ، قَالَ: «**أَمَا إِنَّهُمْ إِخْوَانُكُمْ، وَمِنْ جِلْدَتِكُمْ، وَيَأْخُذُونَ مِنَ اللَّيْلِ كَمَا تَأْخُذُونَ، وَلَكِنَّهُمْ أَقْوَامٌ إِذَا خَلَوْا بِمَحَارِمِ اللَّهِ انْتَهَكُوهَا**».(١)

إِذَا مَا خَلَوْتَ الدَّهْرَ يَوْمًا فَلَا تَقُلْ ... خَلَوْتُ وَلَكِن قُلْ عَلَيَّ رَقِيْبُ
وَلَا تَحْسَبَنَّ اللهَ يَغْفُلُ سَاعَةً ... وَلَا أَنَّ مَا تُخْفِيْهِ عَنْهُ يَغِيْبُ

◄ وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَيْسَ الوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ، وَلَكِنِ الوَاصِلُ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم:٥٩٩١).

أَيْ: أَنَّ الَّذِيْ يَصِلُ غَيْرَهُ؛ مُكَافَأَةً لَهُ عَلَى مَا قَدَّمَ مِن صِلَةٍ، وَمُقَابَلَةً لَهُ بِمِثْلِ مَا فَعَلَ لَيْسَ بِوَاصِلٍ حَقِيْقَةً؛ لِأَنَّ صِلَتَهُ نَوْعُ مُعَاوَضَةٍ وَمُبَادَلَةٍ، وَلَكِنْ إِذَا قَاطَعَهُ غَيْرُهُ قَابَلَهُ بِالصِّلَةِ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ، فَقَالَ: «**لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ، فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ الْمَلَّ وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم:٢٥٥٨).

◄ الْمَيِّتُ فِي الْحَقِيْقَةِ ذُو الْكُفْرِ وَالْجَهْلِ، قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا﴾ [الأنعام: ١٢٢].

لَيْسَ مَن مَّاتَ فَاسْتَرَاحَ بِمَيْتٍ ... إِنَّمَا الْمَيْتُ مَيِّتُ الْأَحْيَاءِ

(١) وصححه الألباني في "الصحيحة"(رقم: ٥٠٥)، وذكره الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١٨٩).

قَالَ ﷻ: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾[آل عمران: ١٦٩].

كَم مَّاتَ قَوْمٌ وَمَا مَاتَتْ مَكَارِمُهُمْ ... وَعَاشَ قَوْمٌ وَهُمْ فِي النَّاسِ أَمْوَاتُ

وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لاَ يَذْكُرُ رَبَّهُ، مَثَلُ الحَيِّ وَالمَيِّتِ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٦٤٠٧).

وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْحَارِث بْنِ رِبْعِيٍّ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مُرَّ عَلَيْهِ بِجِنَازَةٍ، فَقَالَ: **«مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ»**. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاحُ مِنْهُ؟ قَالَ: **«العَبْدُ المُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَأَذَاهَا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالعَبْدُ الفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ العِبَادُ وَالبِلاَدُ، وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ»**. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(١)

◄ وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٦٤٠٧) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَا تَعُدُّونَ الرَّقُوبَ فِيكُمْ؟»** قَالَ: قُلْنَا: الَّذِي لَا يُولَدُ لَهُ، قَالَ: **«لَيْسَ ذَاكَ بِالرَّقُوبِ، وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يُقَدِّمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا»**.

أَصْلُ الرَّقُوْبِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الَّذِيْ لَا يَعِيْشُ لَهُ وَلَدٌ، وَمَعْنَى الْحَدِيْثِ: أَنَّكُمْ تَعْتَقِدُوْنَ أَنَّ الرَّقُوْبَ الْمَحْزُوْنَ هُوَ الْمُصَابُ بِمَوْتِ أَوْلَادِهِ، وَلَيْسَ هُوَ كَذَلِكَ شَرْعًا، بَلْ هُوَ مَن لَّمْ يَمُتْ أَحَدٌ مِّنْ أَوْلَادِهِ فِي حَيَاتِهِ، فَيَحْتَسِبَهُ، وَيُكْتَبَ لَهُ ثَوَابُ مُصِيْبَتِهِ بِهِ وصَبْرِهِ عَلَيْهِ، وَيَكُوْنَ لَهُ فَرَطًا.

وَهَذَا لَا يَعْنِي أَنَّ الْإِنسَانَ يَتَمَنَّى مَا ذُكِرَ فِي الْحَدِيْثِ، لَكِن يَّسْأَلُ اللهَ الْعَافِيَةَ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَأَهْلِهِ، فَإِن قَدَّرَ اللهُ شَيْئًا صَبَرَ وَاحْتَسَبَ.

◄ وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَيْسَتِ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُمْطَرُوا، وَلَكِنِ السَّنَةُ أَنْ تُمْطَرُوا وَتُمْطَرُوا، وَلَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ شَيْئًا»**. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٢٩٠٤) عنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالْمُرَادُ بِالسَّنَةِ هُنَا: الْقَحْطُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ ﴾ [الأعراف: ١٣٠]». ا.هـ.

---

(١) البخاري (رقم: ٦٥١٢)، ومسلم (رقم: ٩٥٠).

وَقَالَ الْقَاضِي: الْمَعْنَى: أَنَّ الْقَحْطَ الشَّدِيدَ لَيْسَ بِأَن لَّا يُمْطَرَ، بَلْ بِأَنْ يُمْطَرَ وَلَا يَنْبُتَ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ حُصُولَ الشِّدَّةِ بَعْدَ رَجَاءِ الرَّخَاءِ، وَظُهُورِ مَخَائِلِهِ وَأَسْبَابِهِ أَفْظَعُ مِمَّا إِذَا كَانَ الْيَأْسُ حَاصِلًا مِنْ أَوَّلِ الْأَمْرِ، وَالنَّفْسُ مُتَرَقِّبَةٌ لِحُدُوثِهِ.ا.هـ.(١)

وَقَالَ الْمُنَاوِيُّ: يَعْنِي: لَيْسَ عَامُ الْقَحْطِ الَّذِيْ لَا تُمْطِرُ السَّمَاءُ فِيْهِ مَعَ وُجُوْدِ الْبَرَكَةِ، بَلْ أَن تُمْطَرُوا وَلَا تُنبِتُ.ا.هـ.(٢)

قلت: وَهَذَا يَنطَبِقُ فِيْ هَذِهِ الْأَزْمِنَةِ عَلَى الْأَمْطَارِ عَلَى الْمُدُنِ، الَّتِي لَيْسَ فِيْهَا أَرَاضٍ زِرَاعِيَّةٌ، وَالَّتِي أَصْبَحَتْ أَكْثَرَ مَنَاطِقِ الْمَعْمُوْرَةِ ازْدِحَامًا بِالسُّكَّانِ، وَكَذَا عَلَى الْمَنَاطِقِ الزِّرَاعِيَّةِ الَّتِي لَا يُزْرَعُ فِيْهَا شَيْءٌ يَنتَفِعُ بِهِ النَّاسُ مُبَاشَرَةً؛ لِيَكُوْنَ غِذَاءً لَهُمْ، يُسْمِنُهُمْ وَيُطْعِمُهُم مِّن جُوْعٍ، كَالْقَاتِ مَثَلًا.

بَيْنَمَا تَصِلُ إِلَى بِلَادِ الْمُسْلِمِيْنَ بَرَكَةُ الْأَمْطَارِ الَّتِي تَنزِلُ عَلَى أُسْتُرَالِيَا أَوْ أَمْرِيْكَا، فَيَأْتِيْنَا مِنْهَا الْقَمْحُ (الْبُرُّ)، وَعَلَى الْهِنْدِ وَالصِّيْنِ، فَيَأْتِيْنَا مِنْهَا الْأَرُزُّ، وَهِيَ بُلْدَانٌ كَافِرَةٌ!.

◄ وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ»** قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، قَالَ: **«إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ»**. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٩١).

وَفِي "مُسْنَدِ أَحْمَدَ"(رقم: ٣٦٤٤، و٤٠٥٨) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَعِنْدَهُ مَالِكُ بْنُ مُرَارَةَ الرَّهَاوِيُّ، فَأَدْرَكْتُ مِنْ آخِرِ حَدِيثِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ قُسِمَ لِي مِنَ الْجَمَالِ مَا تَرَى، فَمَا أُحِبُّ أَنَّ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ

(١) نقله عنه القاري في "مرقاة المفاتيح"(ج٣/صـ: ١١١٦).
(٢) "فيض القدير"(ج٥/صـ: ٣٩١).

فَضَلَنِي بِشِرَاكَيْنِ، فَمَا فَوْقَهُمَا، أَفَلَيْسَ ذَلِكَ هُوَ الْبَغْيُ؟ قَالَ: «**لَا، لَيْسَ ذَلِكَ بِالْبَغْيِ، وَلَكِنَّ الْبَغْيَ مَنْ بَطِرَ** – قَالَ: أَوْ قَالَ: سَفِهَ – **الْحَقَّ، وَغَمَطَ النَّاسَ**».(١)

◄ الْغُرْبَةُ حَقًّا هِيَ غُرْبَةُ الدِّيْنِ، لَا غُرْبَةُ الْأَوْطَانِ، رَوَى مُسْلِمٌ (رقم: ١٤٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ**».

الْغُرْبَةُ حَقًّا فِيْ ضِيْقِ اللُّحُوْدِ وَمَرَاتِعِ الدُّوْدِ، فِي ظُلْمَةِ الْقُبُوْرِ وَوَحْشَتِهَا، فَمَنْ آنَسَهُ فِيْهَا عَمَلُهُ فَنِعْمَ الْأَنِيْسُ، وَمَا أَجْمَلَ مَا قِيْلَ:

لَيْسَ الغَرِيبُ غَرِيبَ الشَّامِ وَالْيَمَنِ ... إِنَّ الغَرِيبَ غَرِيبُ اللَّحْدِ والكَفَنِ

وَقَالَ الشَّرِيْفُ الرَّضِيُّ:

لَيْسَ الغَرِيْبُ الَّذِيْ تَنْأَى الدِّيَارُ بِهِ ... إِنَّ الغَرِيبَ قَرِيبٌ غَيرُ مَوْدُودِ

﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨١].

---

(١) وصححه الحاكم (رقم: ٧٣٦٧)، ووافقه الذهبي، وكذا صححه الألباني في "غاية المرام"(رقم: ١١٤).

ونحوه عند أبي داود (رقم: ٤٠٩٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه ابن حبان (رقم: ٥٤٦٧)، والحاكم (رقم: ٧٣٦٦)، ووافقه الذهبي، وأقرهما الألباني في "الصحيحة" (ج٤/ ص: ١٦٨)، وصححه الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١٢٩٩) على شرط الشيخين.

أوجز الأقوال في آداب الجوال

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

أَخْرَجَ الْإِمَامَانِ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٧٠٦١) وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٥٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيُقْبَضُ الْعِلْمُ، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ»**. قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: **«الْقَتْلُ»**.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ (رقم: ١٠٣٦): **«لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقْبَضَ العِلْمُ، وَتَكْثُرَ الزَّلاَزِلُ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَتَظْهَرَ الفِتَنُ، وَيَكْثُرَ الهَرْجُ - وَهُوَ القَتْلُ القَتْلُ - حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمُ المَالُ فَيَفِيضَ»**.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ أَيْضًا (رقم: ٦٠٣٧، و٧٠٦١): **«وَيَنْقُصُ العَمَلُ»**.

هَذِهِ الْأَشْيَاءُ الْمَذْكُورَةُ فِي الْحَدِيثِ هِيَ مِنْ عَلَامَاتِ السَّاعَةِ وَأَشْرَاطِهَا، وَقَدْ وُجِدَ بَعْضُهَا فِي هَذِهِ الْأَزْمِنَةِ، فَمِن ذَلِكَ: تَقَارُبُ الزَّمَانِ.

وَفُسِّرَ هَذَا التَّقَارُبُ بِعِدَّةِ مَعَانٍ، أَشْهَرُهَا وَأَقْرَبُهَا إِلَى الصَّوَابِ: قِصَرُ مُدَّةِ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي.(١)

فَفِيْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ (رقم: ١٠٩٤٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، فَتَكُونَ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ، وَيَكُونَ الشَّهْرُ كَالْجُمُعَةِ، وَتَكُونَ الْجُمُعَةُ كَالْيَوْمِ، وَيَكُونَ الْيَوْمُ كَالسَّاعَةِ، وَتَكُونَ السَّاعَةُ كَاحْتِرَاقِ السَّعَفَةِ الْخُوصَةِ»**.(٢)

قَالَ الْعَلَّامَةُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَمِن ضَرُورَةِ تَقَارُبِ الزَّمَانِ تَقَارُبُ الْمَكَانِ، وَذَلِكَ بِالْوَسَائِلِ الَّتِي قَرَّبَتِ الْمُوَاصَلَاتِ بَيْنَ الْبُلْدَانِ وَالسُّكَّانِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ﴾ [فصلت: ٥٣].ا.هـ.(٣)

وَمِنْ هَذِهِ الْوَسَائِلِ: الْمُوَاصَلَاتُ الْبَرِّيَّةُ وَالْبَحْرِيَّةُ وَالْجَوِّيَّةُ، وَوَسَائِلُ الاتِّصَالَاتِ الَّتِي طُوِيَتْ بِهَا الْمَسَافَاتُ الشَّاسِعَاتُ، فَصَارَ الْبَعِيدُ قَرِيبًا، فَمَا كَانَ يُقْطَعُ عَلَى الْأَقْدَامِ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ صَارَ يُقْطَعُ فِي دَقَائِقَ مَعْدُودَاتٍ، وَمَا كَانَ يُقْطَعُ فِي شَهْرٍ يُقْطَعُ الْآنَ فِي سَاعَةٍ، حَتَّى صَارَ الْعَالَمُ عَلَى حَدِّ تَعْبِيرِ الْبَعْضِ أَشْبَهَ بِقَرْيَةٍ صَغِيرَةٍ، فَيَتَوَاصَلُ الْإِنسَانُ مَعَ قَرِيبِهِ أَوْ صَدِيقِهِ، وَيُخَاطِبُهُ، أَحَدُهُمَا فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَالْآخَرُ فِي أَقْصَاهَا.

وَمِن وَسَائِلِ الاتِّصَالِ فِيْ هَذِهِ الْأَزْمِنَةِ: (الْجَوَّالُ، أَوِ الْهَاتِفُ السَّيَّارُ).

وَلَنَا – إِن شَاءَ اللهُ – وَقْفَةٌ فِي هَذَا الْمَقَامِ نُوجِزُ فِيهَا الْأَقْوَالَ – بِإِذْنِ الْكَبِيرِ الْمُتَعَالِ – فِي آدَابِ وَأَحْكَامِ الْجَوَّالِ؛ تَحْذِيرًا مِن مَّسَالِكِ الْجُهَّالِ وَالضُّلَّالِ، وَتَنبِيهًا عَلَى مَا فِي ذَلِكَ

(١) راجع: "معالم السنن"(ج٤/صـ:٣٤١)، و"شرح البخاري" (ج١٠/صـ:١٣) لابن بطال، و"كشف المشكل"(ج٣/صـ:٣٢٦-٣٢٧) لابن الجوزي، و"الفتح"(ج١٣/صـ:١٦)، و"عمدة القاري" (ج٢٤/ صـ:١٨٢)، و"شرح سنن ابن ماجه للسيوطي"(ج١/صـ:٢٩٤).

(٢) وصححه: ابن حبان (رقم:٦٨٤٢)، وكذا صحح إسناده الألباني في "قصة المسيح الدجال"(صـ:١١١)، على شرط مسلم، وهو في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١٤٣٩) للوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٣) "الفواكه الشهية في الخطب المنبرية"(صـ:٢٧٤).

مِن سُوْءِ الحَالِ، الَّذِيْ رُبَّمَا قَادَ إِلَى الْوَبَالِ فِي الْعَاجِلِ وَالْمَآلِ، فَأَقُوْلُ – وَعَلَيْهِ أَتَوَكَّلُ وَبِهِ أَسْتَعِيْنُ، ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ قَصۡدُ ٱلسَّبِيلِ وَمِنۡهَا جَآئِرٞۚ وَلَوۡ شَآءَ لَهَدَىٰكُمۡ أَجۡمَعِينَ﴾ [النحل: ٩] :-

◄ إِنَّ مِثْلَ هَذِهِ الْوَسِيْلَةِ نِعْمَةٌ مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَمِنَّةٌ، يَجِبُ عَلَيْنَا أَن نَّقُوْمَ بِوَاجِبِ الشُّكْرِ عَلَيْهَا، وَشُكْرُ اللهِ ﷻ عَلَامَةٌ عَلَى الْفَلَاحِ وَمَئِنَّةٌ، وَهُوَ مُؤْذِنٌ بِالْمَزِيْدِ، ﴿وَإِذۡ تَأَذَّنَ رَبُّكُمۡ لَئِن شَكَرۡتُمۡ لَأَزِيدَنَّكُمۡ وَلَئِن كَفَرۡتُمۡ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٞ﴾ [إبراهيم: ٧].

نَعَمْ، هِيَ نِعْمَةٌ مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَذَلِكَ إِذَا اسْتُعْمِلَتْ فِي الْخَيْرِ، فاللهُ ﷻ هُوَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا الْكَافِرِيْنَ لِيَصْنَعُوا لَنَا مِثْلَ هَذِهِ الْآلَاتِ.

هَذِهِ الْعِبَارَةُ قَدْ يَمْتَعِضُ مِنْهَا الْبَعْضُ، (سَخَّرَ لَنَا الْكَافِرِيْنَ؛ لِيَصْنَعُوْا لَنَا؟) نَعَمْ.

لَا شَكَّ أَنَّ الْمُسْلِمِيْنَ فِي ضَعْفٍ وَهَوَانٍ عَلَى أَعْدَائِهِمْ، وَالْكَافِرُونَ هُمُ الَّذِيْنَ بَرَزُوا فِي هَذَا الْبَابِ، بَابِ الصِّنَاعَاتِ وَالِاخْتِرَاعَاتِ، لَكِنَّ هَذَا لَيْسَ مُبَرِّرًا لِمَن يُعَظِّمُهُمْ وَيُمَجِّدُهُمْ، وَيَرْفَعُ مِن شَأْنِهِمْ، فيقول: انظُرُوا إِلَى مَا صَنَعَ الْكُفَّارُ!، مَا الَّذِي صَنَعَ الْمُسْلِمُوْنَ؟!

فَيَحْمِلُهُ ذَلِكَ عَلَى ذَمِّ الْمُسْلِمِيْنَ وَاحْتِقَارِهِمْ، وَمَدْحِ الْكَافِرِيْنَ وَتَلْمِيْعِهِمْ، وَهَذَا مَسْلَكٌ خَطِيْرٌ، يُخْشَى عَلَى مَن سَلَكَهُ وَذَهَبَ إِلَيْهِ من انسلَاخِهِ مِن دِيْنِ الْإِسْلَامِ.

فَاعْلَمُوا – رَحِمَكُمُ اللهُ – أَنَّ مُسْلِمًا ضَعِيْفًا مُتَضَعِّفًا أَخْرَقَ خَيْرٌ مِن مِلْءِ الْأَرْضِ مِنَ الْمُخْتَرِعِيْنَ وَالْمُصَنِّعِيْنَ الْكَافِرِيْنَ، وَأَكْرَمُ عَلَى اللهِ مِنْهُمْ.

قَالَ ﷻ: ﴿إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ﴾ [الحجرات: ١٣].

وَعَنْ سَهْلِ بن سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: **«مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟»** قَالُوا: حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْتَمَعَ، قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ، فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: **«مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟»** قَالُوا: حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لاَ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لاَ يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا

يُسْتَمَعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الأَرْضِ مِثْلَ هَذَا». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٥٠٩١، و٦٤٤٧).

وَلَا يَعْنِي هَذَا أَنَّنَا نَرْضَى لِلْمُسْلِمِيْنَ بِهَذَا الْحَالِ الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ الْآنَ، مِنَ الضَّعْفِ وَالتَّبَعِيَّةِ وَعَدَمِ الْأَخْذِ بِالْأَسْبَابِ الَّتِي يُغْنِيْهُمُ اللهُ بِهَا عَنْ أَعْدَائِهِمْ؛ فَإِنَّ الَّذِي حَصَلَ لَهُمْ هُوَ بِسَبَبِ ضَعْفِ تَمَسُّكِهِمْ بِدِيْنِهِمْ، لَا بِسَبَبِ الْإِسْلَامِ، فَمَن زَعَمَ أَنَّ الْإِسْلَامَ سَبَبُ تَخَلُّفِ الْمُسْلِمِيْنَ مَادِيًّا وَصِنَاعِيًّا فَقَدْ أَتَى بِنَاقِضٍ مِن نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ.

فَالْإِسْلَامُ لَا يُمَانِعُ أَن تَكُونَ صَانِعًا طَائِعًا للهِ وَمُخْتَرِعًا مُذْعِنًا لِأَمْرِهِ، فَمَا حَرَّمَ الْإِسْلَامُ صِنَاعَةَ السَّيَّارَاتِ وَالدَّبَّابَاتِ وَالصَّوَارِيْخِ وَالطَّائِرَاتِ وَالْمُفَاعِلَاتِ النَّوَوِيَّةِ، بَلْ عَلَى النَّقِيْضِ مِن ذَلِكَ، أَمَرَ بِهِ وَحَثَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]. وقال ﷻ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُواْ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِۦ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ﴾ [الملك: ١٥].

وَلَكِنَّ أَعْدَاءَ الدِّيْنِ لَا يُرِيْدُونَ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ إِلَّا أَن يَكُونُوا عَالَةً عَلَى أَعْدَاءِهِم، سُوْقًا لِبَضَائِعِهِمْ وَمُنتَجَاتِهِمْ وَصِنَاعَاتِهِمْ؟ أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ زَرَعُوا وَلَا زَالُوا يَزْرَعُونَ الْفِتَنَ فِي أَوْسَاطِ الْمُسْلِمِيْنَ، وَيُوقِدُونَ الْحُرُوبَ؟!.

وَمِن شُكْرِ اللهِ ﷻ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ – نِعْمَةِ الْجَوَّالَاتِ – اسْتِعْمَالُهَا فِي طَاعَةِ اللهِ ﷻ، مِنَ الدَّعْوَةِ إِلَى التَّوْحِيْدِ وَالسُّنَّةِ وَحُسْنِ الْخُلُقِ، وَالتَّحْذِيْرِ مِنَ الشِّرْكِ وَالْبِدْعَةِ وَسُوْءِ الْخُلُقِ، وَفِي بِرِّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةِ الرَّحِمِ، وَطَلَبِ الْعِلْمِ؛ فَإِنَّ فِيْهَا بَرَامِجَ عِلْمِيَّةً قَيِّمَةً، مِثْلَ: الْمَكْتَبَةِ الشَّامِلَةِ، يَسْتَفِيْدُ مِنْهَا الْحَرِيْصُ عَلَى وَقْتِهِ وَعَلَى الِاسْتِفَادَةِ، بِالْإِضَافَةِ إِلَى بَرَامِجِ الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ وَالصَّوْتِيَّاتِ النَّافِعَةِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَسَائِرِ عُلُومِهِمَا.

عَلَى أَنَّهُ لَا يَنبَغِي الِاعْتِمَادُ عَلَى بَرَامِجِ الْجَوَّالِ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ نَظَرًا، بِحَيْثُ يُفْضِي ذَلِكَ إِلَى هَجْرِ الْمُصْحَفِ، وَتَرْكِهِ، وَالِاسْتِغْنَاءِ عَنْهُ؛ أَمَّا أَحْيَانًا فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ، بَلْ هُوَ مُرَغَّبٌ

فِيهِ، كَأَن تَكُونَ فِي مَكَانٍ لَا يَتَيَسَّرُ لَكَ فِيهِ مُصْحَفٌ؛ وَلِهَذَا لَا يَنبَغِي لِمَنْ أَمَّ النَّاسَ فِي التَّرَاوِيحِ فِي رَمَضَانَ - وَلَيْسَ بِحَافِظٍ - أَن يَقْرَأَ مِنَ الْجَوَّالِ، بَلْ يَقْرَأُ مِنَ الْمُصْحَفِ.

إِذًا بِالْإِمْكَانِ اسْتِعْمَالُ الْجَوَّالِ فِي وُجُوهٍ مِّنَ الطَّاعَاتِ وَالْقُرُبَاتِ، فَلَا يَجُوزُ الِاسْتِعَاضَةُ عَن ذَلِكَ بِالذُّنُوبِ وَالسَّيِّئَاتِ، كَالْأَغَانِي وَمَقَاطِعِ الْفِيدْيُو وَالَّتِي مِنْهَا الْأَفْلَامُ الْإِبَاحِيَّةُ، أَفْلَامُ إِشَاعَةِ الْفَاحِشَةِ: الزِّنَا وَاللِّوَاطِ - عِيَاذًا بِاللهِ مِن ذَلِكَ - فَاحْذَرْ عَلَى نَفْسِكَ أَيُّهَا الْمُسْلِمُ مِنْ هَذَا الْمَسْلَكِ الْخَطِيرِ وَفَتِّشْ فِي جَوَّالَاتِ أَبْنَاءِكَ وَبَنَاتِكَ؛ فَلَا يَنبَغِي لِلْمَرْءِ فِي هَذَا الزَّمَانِ أَن يَغْفُلَ عَن جَوَّالِ وَلَدِهِ أَوِ ابْنَتِهِ، وَهُوَ ذُو ذَاكِرَةٍ وَمُزَوَّدٌ بِكَامِيرَا تَصْوِيرٍ، وَتَصْوِيرُ ذَوَاتِ الْأَرْوَاحِ مُحَرَّمٌ؛ فَإِنَّهُ بِذَلِكَ يُعَرِّضُهُمَا لِلْفِتْنَةِ، فَكَم مِّنَ الْأَوْلَادِ مِمَّن يَتَدَاوَلُ الْمَقَاطِعَ الْإِبَاحِيَّةَ، وَكَم مِّنَ الْأَوْلَادِ مِمَّن يُسِيءُ اسْتِعْمَالَ جَوَّالِهِ، وَالْمَسْؤُولُ عَن ذَلِكَ وَلِيُّ أَمْرِهِ، قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ﴾ [التحريم: ٦].

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم:٧١٣٨)، وَمُسْلِمٌ (رقم:١٨٢٩).

وَلَهُمَا أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ الْمُزَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»**.(١)

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ (رقم:٧١٥٠): **«مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتَرْعَاهُ اللَّهُ رَعِيَّةً، فَلَمْ يَحُطْهَا بِنَصِيحَةٍ، إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ»**.

لَقَدْ ضَاهَتْ فِتْنَةُ الْجَوَّالَاتِ الْمُطَوَّرَةِ مُنذُ ظُهُورِهَا فِتْنَةَ التِّلْفَازِ، بَلْ زَادَتْ عَلَيْهَا، بِمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِنَ الْمَفَاسِدِ، وَبِالِاسْتِخْدَامِ السَّيِّءِ لِلْإِنتَرْنِتْ، الَّتِي فِيهَا مِن كُلِّ بَلَاءٍ، نَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَسْرَعِ الْوَسَائِلِ لِخَرَابِ الْقُلُوبِ.

(١) البخاري (رقم:٧١٥١)، ومسلم (رقم:١٤٢).

وَمِمَّا يَحْرُمُ اسْتِعْمَالُ الْجَوَّالِ فِيْهِ: فِتْنَةُ الْكَلَامِ بَيْنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، فَقَدْ أَصْبَحَتِ الْجَوَّالَاتُ وَبَعْضُ بَرَامِجِهَا كَالْفِيْسبُوك وَالْوَاتسَاب عَلَى حَدِّ تَعْبِيرِ الْبَعْضِ (مُتَنَفَّسًا لِلْعُشَّاقِ)!، فَرُبَّ مُكَالَمَةٍ وَلَوْ كَانَتْ عَشْوَائِيَّةً قَد تَّقُودُ أَحْيَانًا إِلَى الْوُقُوعِ فِي الْجَرِيمَةِ وَالْفَاحِشَةِ، عِيَاذًا بالله، وَكَمَا قِيْلَ: كَلَامٌ، فَمَوْعِدٌ، فَلِقَاءٌ!، واللهُ الْمُسْتَعَانُ.

هَذَا وَإِنَّ خُضُوعَ الْمَرْأَةِ بِقَوْلِهَا بِتَلْيِيْنِهِ وَتَكْسِيْرِهِ وَتَرْقِيْقِهِ أَمْرٌ مُحَرَّمٌ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّهُ قَدْ يُوقِعُ فِي فِتْنَةٍ، وَلَيْسَ صَوتُ الْمَرْأَةِ بِعَوْرَةٍ عَلَى الْإِطْلَاقِ، لَكِن يَحْرُمُ عَلَيْهَا تَرْقِيْقُهُ لِغَيْرِ زَوْجِهَا، فَقَدْ قَالَ اللهُ ﷻ مُخَاطِبًا أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ وَهُنَّ مَنْ هُنَّ فِي الطُّهْرِ وَالْعَفَافِ: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [الأحزاب: ٣٢].

قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عُثَيْمِيْنٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَإِنَّ النَّهْيَ عَنِ الْخُضُوعِ بِالْقَوْلِ، وَإِبَاحَةَ الْقَوْلِ الْمَعْرُوفِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ صَوْتَهَا لَيْسَ بِعَوْرَةٍ إِذْ لَوْ كَانَ عَوْرَةً لَكَانَ مُطْلَقُ الْقَوْلِ مِنْهَا مُنكرًا، وَلَمْ يَكُن مِنْهَا قَوْلٌ مَعْرُوفٌ، وَلَكَانَ تَخْصِيْصُ النَّهْيِ بِالْخُضُوعِ عَدِيْمَ الْفَائِدَةِ».(١)

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ آل الشَّيْخِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَإِذَا كَانَ أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ يُنْهَيْنَ عَنِ الْخُضُوعِ فِي الْقَوْلِ مَعَ طَهَارَتِهِنَّ وَتَقْوَاهُنَّ فَكَيْفَ بِغَيْرِهِنَّ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا نِسْبَةَ بَيْنَهُنَّ وَبَيْنَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فِي كَمَالِ التَّقْوَى وَالطَّهَارَةِ فَكَيْفَ بِنِسَاءِ الْعَصْرِ الْفَاتِنَاتِ الْمُفْتُونَاتِ إِلَّا مَن شَاءَ اللهُ مِنْهُنَّ».(٢)

وَالشَّيْطَانُ حَرِيصٌ عَلَى الْإِيقَاعِ فِي الْفِتْنَةِ، قَالَ ﷻ: ﴿وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾[النساء: ٦٠].

وَهَذَا الْأَمْرُ يَشْمَلُ الْمَرْأَةَ الْمَخْطُوبَةَ، فَلَيْسَتْ هِيَ بِامْرَأَةٍ لِمَنْ خَطَبَهَا، وَلَا يَحِلُّ لَهُ مِنْهَا مَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ مِن امْرَأَتِهِ، لَا الْكَلَامُ الْمَعْسُولُ وَلَا غَيْرُهُ، وَإِنَّمَا يُبَاحُ لَهُ مِنْهَا النَّظْرَةُ الشَّرْعِيَّةُ إِذَا خَطَبَهَا.

---

(١) "مجموع فتاواه ورسائله"(ج١٢/صـ: ٢٦٩).

(٢) "مجموع فتاواه ورسائله"(ج١٠/صـ: ٢٣٣).

قَالَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «**كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ مِنَ الزِّنَا، مُدْرِكٌ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَالْعَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظَرُ، وَالْأُذُنَانِ زِنَاهُمَا الِاسْتِمَاعُ، وَاللِّسَانُ زِنَاهُ الْكَلَامُ، وَالْيَدُ زِنَاهَا الْبَطْشُ، وَالرِّجْلُ زِنَاهَا الْخُطَا، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيُكَذِّبُهُ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٢٦٥٧). وَرَوَى الْبُخَارِيُّ (رقم: ٦٢٤٣، و٦٦١٢) بعضه، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَزِنَا الْأُذُنَيْنِ السَّمَاعُ الْمُحَرَّمُ، وَقَد تَّعْشَقُ الْأُذْنُ قَبْلَ الْعَيْنِ، قَالَ الشَّاعِرُ:

يَا قَوْمِ أُذْنِي لِبَعْضِ الْحَيِّ عَاشِقَةٌ ... وَالْأُذْنُ تَعْشَقُ قَبْلَ الْعَينِ أَحْيانًا

وَالنَّاسُ يَعْلَمُونَ الْآنَ أَنَّ الِاسْتِعْمَالَ السَّيِّءَ لِلْجَوَّالِ أَحَدُ الْوَسَائِلِ الَّتِي تُقَرِّبُ مِن فَاحِشَةِ الزِّنَا أَوْ فَاحِشَةِ اللِّوَاطِ، وَتُوقِعُ فِيهِمَا، فَهَلْ مِن مُعْتَبِرٍ؟!.

قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً ۖ وَسَآءَ سَبِيلًا ﴾ [الإسراء: ٣٢].

قَالَ الْعَلَّامَةُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالنَّهْيُ عَن قُرْبَانِهِ أَبْلَغُ مِنَ النَّهْيِ عَن مُجَرَّدِ فِعْلِهِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يَشْمَلُ النَّهْيَ عَن جَمِيعِ مُقَدِّمَاتِهِ وَدَوَاعِيهِ؛ فَإِنَّ مَنْ حَامَ حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَن يَقَعَ فِيهِ، خُصُوصًا هَذَا الْأَمْرِ، الَّذِي فِي كَثِيرٍ مِنَ النُّفُوسِ أَقْوَى دَاعٍ إِلَيْهِ».

وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾[النور: ١٩].

فَتَجَنَّبْ أَيُّهَا الْمُسْلِمُ كُلَّ مَحْذُورَاتِ الْجَوَّالِ، وَالَّتِي مِنْهَا مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، فَإِنَّكَ لَا تَأْمَنُ عَلَى نَفْسِكَ مَعَرَّةَ الْمَعْصِيَةِ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور: ٦٣].

وَكَذَا نَغْمَةُ الرَّنِينِ، لَا تَجْعَلْهَا أُغْنِيَّةً، وَلَا مُوسِيقَا، وَمِنَ الْمُحْرِجِ لَكَ وَالْمُشْغِلِ لِلنَّاسِ فِي صَلَاتِهِمْ أَن تُسْمِعَ تِلْكَ الْمُوسِيقَا مِن جَوَّالِكَ وَأَنتَ فِي الْمَسْجِدِ تُؤَدِّي الصَّلَاةَ!.

بَل لَّا تَجْعَلْهَا مِنَ الْقُرْآنِ وَلَا مِنَ الْأَدْعِيَةِ، وَلَا أَذَانًا، لِأَنَّ فِي ذَلِكَ تَعْرِيضًا لَهَا لِلِامْتِهَانِ، فَمَا أَنزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الْقُرْآنَ إِلَّا لِيُتْلَى وَلِيُعْمَلَ بِهِ، لَا لِيُجْعَلَ نَغْمَةً، رُبَّمَا صَدَرَتْ وَأَنتَ فِي الْحَمَّامِ تَقْضِي حَاجَتَكَ!، نَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ.

وَكَذَلِكَ فَاحْرِصْ عَلَى تَغْيِيرِ نَغْمَةِ الِانتِظَارِ الَّتِي تَخْتَارُهَا الشَّرِكَةُ، وَلَا يَجُوزُ لِلشَّرِكَةِ مِثْلُ هَذَا التَّصَرُّفِ، فَإِنِ ابْتُلِيتَ بِذَلِكَ فَغَيِّرْهُ.

وَمِمَّا يَنبَغِي لِمُسْتَعْمِلِ الْجَوَّالِ حَالَ بَدْءِ الِاتِّصَالِ أَوِ الرَّدِّ عَلَيْهِ أَن يَبْدَأَ الْكَلَامَ بِالسَّلَامِ، تَحِيَّةِ الْمُؤْمِنِيْنَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَيَقُولُ: (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ)، وَإِن زَادَ: (وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ)، فَهُوَ أَكْمَلُ، فَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٥٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»**.

وَالرَّدُّ عَلَيْهَا وَاجِبٌ، ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦].

أَمَّا (أَلُو) فَإِنَّهَا لَفْظَةٌ إِنجِلِيزِيَّةٌ (Hello)، مَعْنَاهَا: مَرْحَبًا، فَلَا يَنبَغِي إِعْمَالُ كَلِمَةٍ إِنجِلِيزِيَّةٍ بَدَلَ السَّلَامِ الَّذِي هُوَ مِن شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ، فَإِنِ احْتَجْتَ إِلَى مِثْلِهَا أَثْنَاءَ الِاتِّصَالِ فَقُلْ: نَعَمْ، مَرْحَبًا، وَنَحْوَ ذَلِكَ.

وَمِمَّا نَبَّهَ عَلَيْهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ هُوَ الْمُتَّصِلُ، وَيَرُدُّ عَلَيْهِ الْمُتَّصِلُ بِهِ. وَكَذَا مِنْ أَدَبِ التَّخَاطُبِ: الْغَضُّ مِنَ الصَّوْتِ، فَلَا يَرْفَعُهُ إِلَّا لِحَاجَةٍ، قَالَ ﷻ: ﴿وَٱغْضُضْ مِن صَوْتِكَ ۚ إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ﴾ [لقمان: ١٩].

وَمِمَّا يَحْرُمُ اسْتِعْمَالُ الْجَوَّالِ فِيْهِ: نَصْرُ الشِّرْكِ وَالْبِدْعَةِ وَالْبَاطِلِ وَالْمَعْصِيَةِ، وَنَشْرُ ذَلِكَ وَالتَّرْوِيجُ لَهُ، أَيًّا كَانَ نَوْعُ الشِّرْكِ، سَوَاءٌ بِالدَّعْوَةِ إِلَى عِبَادَةِ غَيْرِ اللهِ، أَوْ بِاتِّخَاذِ وَسَائِطَ بَيْنَ اللهِ وَبَيْنَ خَلْقِهِ، يُدْعَوْنَ مِن دُونِ اللهِ، وَيُطْلَبُ مِنْهُمْ جَلْبُ النَّفْعِ أَوْ دَفْعُ الضُّرِّ، أَوْ بِمَحَبَّةِ الْكَافِرِينَ وَنُصْرَتِهِمْ، وَالدَّعْوَةِ إِلَى الْمَذَاهِبِ الْإِلْحَادِيَّةِ الْهَدَّامَةِ، كَالْبَاطِنِيَّةِ وَالْحُلُولِيَّةِ وَالِاتِّحَادِيَّةِ، أَوْ الِاسْتِهْزَاءِ بِاللهِ أَوْ بِرَسُولِهِ أَوْ بِدِينِهِ، أَوِ السِّحْرِ أَوِ التَّنجِيمِ.

وَمِنَ الْمُؤْسِفِ: أَنَّ بَعْضَ الْمَوَاقِعِ الْإِخْبَارِيَّةِ لَا زَالَتْ تَنشُرُ تَكَهُّنَاتِ الْمُنَجِّمِيْنَ بِاسْمِ: (قِرَاءَةِ الطَّالِعِ)، أَوْ (حَظِّكَ مَعَ الْأَبْرَاجِ!، وَهَذَا كُفْرٌ؛ لِأَنَّ فِيهِ ادِّعَاءَ الْغَيْبِ، قَالَ ﷻ: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النمل: ٦٥].

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

وَمِمَّا يَحْرُمُ اسْتِعْمَالُ الْجَوَّالِ فِيهِ: الْكَذِبُ، وَإِشَاعَتُهُ، وَتَقْلِيْبُ الْحَقَائِقِ، فَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صِدِّيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَّابًا»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٦٠٩٤)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢٦٠٧).

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ (رقم: ٧٠٤٧) عَن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مِمَّا يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ لِأَصْحَابِهِ: **«هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا»** قَالَ: فَيَقُصُّ عَلَيْهِ مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُصَّ، وَإِنَّهُ قَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ: **«إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ، وَإِنَّهُمَا ابْتَعَثَانِي، وَإِنَّهُمَا قَالاَ لِي انْطَلِقْ، وَإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا»**...، الْحَدِيثُ، وَفِيهِ: قَالَ: **«فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لِقَفَاهُ، وَإِذَا آخَرُ قَائِمٌ عَلَيْهِ بِكَلُّوبٍ مِنْ حَدِيدٍ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شِقَّيْ وَجْهِهِ فَيُشَرْشِرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمَنْخِرَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنَهُ إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الجَانِبِ الآخَرِ، فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِالجَانِبِ الأَوَّلِ، فَمَا يَفْرُغُ مِنْ ذَلِكَ الجَانِبِ حَتَّى يَصِحَّ ذَلِكَ الجَانِبُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ مِثْلَ مَا فَعَلَ المَرَّةَ الأُولَى»**. قَالَ: **«قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا هَذَانِ؟»**. قَالَ: **«قَالاَ لِي: انْطَلِقِ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا»**.

وفي الحديث: قَالَ: **«قُلْتُ لَهُمَا: فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ مُنْذُ اللَّيْلَةِ عَجَبًا، فَمَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتُ؟»** قَالَ: **«قَالاَ لِي: أَمَا إِنَّا سَنُخْبِرُكَ...»**.

قَالَا: **«وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ، يُشَرْشَرُ شِدْقُهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمَنْخِرُهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنُهُ إِلَى قَفَاهُ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَغْدُو مِنْ بَيْتِهِ، فَيَكْذِبُ الكَذْبَةَ تَبْلُغُ الآفَاقَ»**.

فَقَوْلُ الْمَلَكَيْنِ فِي الْحَدِيثِ: «**الرَّجُلُ يَغْدُو مِنْ بَيْتِهِ، فَيَكْذِبُ الكَذْبَةَ تَبْلُغُ الآفَاقَ**»، يَنطَبِقُ عَلَى الْأَكَاذِيبِ الَّتِي تُنشَرُ عَبْرَ وَسَائِلِ الْإِعْلَامِ الْآنَ، وَكَذَا عَبْرَ الْجَوَّالِ وَسَائِرِ وَسَائِلِ التَّوَاصُلِ.

وَمِمَّا يَحْرُمُ اسْتِعْمَالُ الْجَوَّالِ فِيهِ: اتِّخَاذُهُ وَسِيلَةً لِلتَّجَسُّسِ عَلَى أَخِيكَ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ، وَكَذَلِكَ التَّجَسُّسُ لِصَالِحِ الْكَافِرِينَ وَأَذْنَابِهِمْ وَأَعْوَانِهِمْ لِلْإِضْرَارِ بِمَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ الدِّينِيَّةِ أَوِ الدُّنْيَوِيَّةِ، قَالَ ﷻ: ﴿**وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا**﴾[الحجرات: ١٢].

وَكَذَا يَحْرُمُ اسْتِعْمَالُ الْجَوَّالِ فِي أَذِيَّةِ الْمُؤْمِنِينَ، أَيًّا كَانَتْ هَذِهِ الْأَذِيَّةُ، فَذَلِكَ مُحَرَّمٌ، قَالَ ﷻ: ﴿**وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا**﴾[الأحزاب: ٥٨].

وَمِمَّا يَحْرُمُ اسْتِعْمَالُ الْجَوَّالِ فِيهِ: الرِّبَا، عَن طَرِيقِ أَخْذِ رَصِيدٍ مَعْلُومٍ مِنَ الْمُشْتَرِكِ مُقَابِلَ أَن يَدْخُلَ فِي السَّحْبِ، كَمَا فِي بَعْضِ الرَّسَائِلِ الَّتِي تَأْتِي مِن بَعْضِ شَرِكَاتِ الِاتِّصَالِ: (اتَّصِلْ بِخَمْسِينَ رِيَالًا أَوْ مِائَةِ رِيَالٍ وَادْخُلْ فِي السَّحْبِ عَلَى مَلْيُون رِيَالٍ مَثَلًا أَوْ عَلَى سَيَّارَةٍ)، فَعَامَّةُ الْمُشْتَرِكِينَ فِي السَّحْبِ يَخْسَرُونَ هَذَا الرَّصِيدِ، وَيَحْصُلُ أَحَدُ الْمُتَّصِلِينَ عَلَى ذَلِكَ الْمَبْلَغِ الْكَبِيرِ، أَوِ السَّيَّارَةِ، فَهَذَا نَوعُ غَرَرٍ وَقِمَارٍ؛ لِأَنَّهُ دَائِرٌ بَيْنَ الْغُنْمِ وَالْغُرْمِ.

وَكَذَلِكَ اسْتِعْمَالُهُ فِي بَعْضِ الْمُعَامَلَاتِ الرَّبَوِيَّةِ مَعَ الْبُنُوكِ وَالْمَصَارِفِ.

وَيَحْرُمُ كَذَلِكَ اسْتِعْمَالُهُ فِي تَضْيِيعِ الْأَوْقَاتِ وَالصَّدِّ عَنِ الطَّاعَاتِ، فَلَوْ كَانَ إِهْدَارُهَا فِي أَمْرٍ مُبَاحٍ لَكَانَ وَاللَّهِ غَبْنًا، فَكَيْفَ بِإِهْدَارِهَا فِي أُمُورٍ مَحْظُورَةٍ؟!.

رَوَى الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (رقم:٦٤١٢) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّةُ وَالفَرَاغُ**».

وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**مَغْبُونٌ**» هُوَ: مِنَ الْغَبْنِ، وَهُوَ النَّقْصُ، وَالْمُرَادُ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يُفَرِّطُونَ فِي هَاتَيْنِ النِّعْمَتَيْنِ، فَلَا يَسْتَغِلُّونَهُمَا فِيمَا يَعُودُ عَلَيْهِمْ بِالنَّفْعِ بَيْنَ يَدَيْ رَبِّهِمْ، وَسَيُسْأَلُ كُلُّ مُفَرِّطٍ فِي وَقْتِهِ عَمَّا فَرَّطَ فِيهِ.

فَعَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَ فَعَلَ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ**». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (رقم: ٢٤١٧)، وَلَهُ شَوَاهِدُ، وَهُوَ فِي "الصَّحِيحَةِ"(رقم: ٩٤٦).

﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفۡسٖ مَّا كَسَبَتۡ وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨١].

أهم أحكام الدَّين

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُّضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٢٢٩١) وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ: «**ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسْلِفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ، فَقَالَ: ائْتِنِي بِالشُّهَدَاءِ أُشْهِدْهُمْ، فَقَالَ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا، قَالَ: فَأْتِنِي بِالكَفِيلِ، قَالَ: كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا، قَالَ: صَدَقْتَ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى، فَخَرَجَ فِي البَحْرِ فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ التَمَسَ مَرْكَبًا يَرْكَبُهَا يَقْدَمُ عَلَيْهِ لِلْأَجَلِ الَّذِي أَجَّلَهُ، فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا، فَأَخَذَ خَشَبَةً فَنَقَرَهَا، فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ وَصَحِيفَةً مِنْهُ إِلَى صَاحِبِهِ، ثُمَّ زَجَّجَ مَوْضِعَهَا، ثُمَّ أَتَى بِهَا إِلَى البَحْرِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ تَسَلَّفْتُ فُلَانًا أَلْفَ دِينَارٍ، فَسَأَلَنِي كَفِيلًا، فَقُلْتُ: كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا، فَرَضِيَ بِكَ، وَسَأَلَنِي شَهِيدًا، فَقُلْتُ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا، فَرَضِيَ بِكَ، وَأَنِّي جَهَدْتُ أَنْ أَجِدَ مَرْكَبًا أَبْعَثُ إِلَيْهِ الَّذِي لَهُ فَلَمْ أَقْدِرْ، وَإِنِّي أَسْتَوْدِعُكَهَا، فَرَمَى بِهَا فِي البَحْرِ حَتَّى وَلَجَتْ فِيهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَلْتَمِسُ مَرْكَبًا**

يَخْرُجُ إِلَى بَلَدِهِ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ، يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرْكَبًا قَدْ جَاءَ بِمَالِهِ، فَإِذَا بِالخَشَبَةِ الَّتِي فِيهَا المَالُ، فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطَبًا، فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ المَالَ وَالصَّحِيفَةَ، ثُمَّ قَدِمَ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ، فَأَتَى بِالأَلْفِ دِينَارٍ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا زِلْتُ جَاهِدًا فِي طَلَبِ مَرْكَبٍ لِآتِيَكَ بِمَالِكَ، فَمَا وَجَدْتُ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي أَتَيْتُ فِيهِ، قَالَ: هَلْ كُنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِشَيْءٍ؟ قَالَ: أُخْبِرُكَ أَنِّي لَمْ أَجِدْ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي جِئْتُ فِيهِ، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَدَّى عَنْكَ الَّذِي بَعَثْتَ فِي الخَشَبَةِ، فَانْصَرِفْ بِالأَلْفِ الدِّينَارِ رَاشِدًا».

هَذَا حَدِيْثٌ عَظِيْمٌ، اشْتَمَلَ عَلَى مَوَاعِظَ وَأَحْكَامٍ عِدَّةٍ، مِنْهَا: التَّحَدُّثُ عَمَّا كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْعَجَائِبِ؛ لِلِاتِّعَاظِ وَالِاتِّسَاءِ.

وَمِنْهَا: فَضْلُ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ، وَأَنَّ مَنْ صَحَّ تَوَكُّلُهُ تَكَفَّلَ اللَّهُ بِنَصْرِهِ.(١)

وَمِنْهَا: أَنَّ مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَائَهَا أَدَّى اللهُ عَنْهُ، فَقَدْ قَالَ صَاحِبُ الدَّيْنِ لِلْمَدِيْنِ: **«فَإِنَّ اللهَ قَدْ أَدَّى عَنكَ»**.

وَأَخْرَجَ (رقم: ٢٣٨٧) عَنْهُ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ»**.

قَالَ الْحَافِظُ: قَوْلُهُ: **«أَتْلَفَهُ اللَّهُ»**، ظَاهِرُهُ أَنَّ الْإِتْلَافَ يَقَعُ لَهُ فِي الدُّنْيَا، وَذَلِكَ فِي مَعَاشِهِ أَوْ فِي نَفْسِهِ، وَهُوَ عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ؛ لِمَا نَرَاهُ بِالْمُشَاهَدَةِ مِمَّنْ يَتَعَاطَى شَيْئًا مِنَ الْأَمْرَيْنِ.ا.هـ.

وَعِندَ ابْن مَاجَهْ (رقم: ٢٤٠٩) مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ اللَّهَ مَعَ الدَّائِنِ حَتَّى يَقْضِيَ دَيْنَهُ، مَا لَمْ يَكُنْ فِيمَا يَكْرَهُ اللَّهُ»**.

قَالَ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ يَقُولُ لِخَازِنِهِ: «اذْهَبْ فَخُذْ لِي بِدَيْنٍ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَبِيتَ لَيْلَةً إِلَّا وَاللَّهُ مَعِي، بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ».(١)

(١) "فتح الباري"(ج٤/ صـ:٤٧٢).

وَعَن مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهَا اسْتَدَانَتْ، فَقِيلَ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، تَسْتَدِينِينَ وَلَيْسَ عِنْدَكِ وَفَاءٌ! قَالَتْ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«مَنْ أَخَذَ دَيْنًا وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يُؤَدِّيَهُ، أَعَانَهُ اللَّهُ»**. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ (رقم: ٤٦٨٧).(٢)

وَمِنْهَا: اسْتِحْبَابُ طَلَبِ الشُّهُودِ فِي الدَّيْنِ وَطَلَبِ الْكَفِيلِ بِهِ، قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكْتُبُوهُۚ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبُۢ بِٱلْعَدْلِۖ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُۚ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِي عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْـٔٗاۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِي عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُۥ بِٱلْعَدْلِۚ وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٞ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰۚ وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْۚ وَلَا تَسْـَٔمُوٓاْ أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦۚ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓاْ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَاۗ وَأَشْهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعْتُمْۚ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٞ وَلَا شَهِيدٞۚ وَإِن تَفْعَلُواْ فَإِنَّهُۥ فُسُوقُۢ بِكُمْۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٞ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

هَذِهِ آيَةُ الدَّيْنِ، وَهِيَ أَطْوَلُ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ فَهَذَا يَدُلُّكَ عَلَى عِظَمِ شَأْنِ الدَّيْنِ: أَنَّ أَطْوَلَ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ هِيَ آيَةُ الدَّيْنِ، وَهِيَ فِي شَأْنِ الدَّيْنِ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا.

---

(١) وصححه الحاكم (رقم: ٢٢٠٥)، والضياء في "المختارة"(ج٩/ص:١٩١-١٩٣)(رقم: ١٧٢، و١٧٣، و١٧٤، و١٧٥، و١٧٦)، والبوصيري في "الزوائد"(رقم: ٨٥٠)، والألباني في "الصحيحة"(رقم: ١٠٠٠)، وحسنه المنذري في "الترغيب والترهيب"(ج٢/ ص:٣٧٥) (رقم: ٢٧٨٤).

تنبيه: (الدائن) من الأضداد، تطلق على المقرِض وعلى المستقرِض، والمراد بها هنا الثاني.

(٢) وصححه الألباني في "الصحيحة"(رقم: ١٠٢٩).

وَقَالَ ﷻ فِي الْآيَةِ الَّتِي تَلِيهَا: ﴿ ۞ وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا۟ كَاتِبًا فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ ۖ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ ۗ وَلَا تَكْتُمُوا۟ ٱلشَّهَٰدَةَ ۚ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٨٣].

وَقَدْ بَوَّبَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ وَأَحَادِيثَ مَعَهُ فِي الْبَابِ بِقَوْلِهِ: (بَابُ الْكَفَالَةِ فِي الْقَرْضِ وَالدُّيُونِ بِالْأَبْدَانِ وَغَيْرِهَا).

وَالْأَمْرُ فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿ فَٱكْتُبُوهُ ﴾، وَكَذَا فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿ وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ ﴾، هُوَ لِلِاسْتِحْبَابِ؛ لِمَا عِندَ أَحْمَدَ (رقم: ٢١٨٨٣)، وَأَبِي دَاوُدَ (رقم: ٣٦٠٧)، وَالنَّسَائِيِّ (رقم: ٤٦٤٧)، وَغَيْرِهِمْ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ ابْتَاعَ فَرَسًا مِنْ أَعْرَابِيٍّ، فَاسْتَتْبَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ لِيَقْضِيَهُ ثَمَنَ فَرَسِهِ، فَأَسْرَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ الْمَشْيَ وَأَبْطَأَ الْأَعْرَابِيُّ، فَطَفِقَ رِجَالٌ يَعْتَرِضُونَ الْأَعْرَابِيَّ، فَيُسَاوِمُونَهُ بِالْفَرَسِ وَلَا يَشْعُرُونَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ ابْتَاعَهُ، فَنَادَى الْأَعْرَابِيُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ مُبْتَاعًا هَذَا الْفَرَسَ وَإِلَّا بِعْتُهُ؟ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ حِينَ سَمِعَ نِدَاءَ الْأَعْرَابِيِّ، فَقَالَ: **«أَوَ لَيْسَ قَدِ ابْتَعْتُهُ مِنْكَ؟»**. فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: لَا، وَاللَّهِ مَا بِعْتُكَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: **«بَلَى، قَدِ ابْتَعْتُهُ مِنْكَ»**. فَطَفِقَ الْأَعْرَابِيُّ، يَقُولُ: هَلُمَّ شَهِيدًا، فَقَالَ خُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنَا أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَايَعْتَهُ، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى خُزَيْمَةَ فَقَالَ: **«بِمَ تَشْهَدُ؟»**، فَقَالَ: بِتَصْدِيقِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ شَهَادَةَ خُزَيْمَةَ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ.(١)

وَفِي الْآيَةِ وَالْحَدِيثِ أَيْضًا: جَوَازُ الْأَجَلِ فِي الْقَرْضِ وَوُجُوبُ الْوَفَاءِ بِهِ.

---

(١) وصححه الحاكم (رقم: ٢١٨٧)، ووافقه الذهبي، وكذا صححه الألباني في "الإرواء"(رقم: ١٢٨٦)، والعلامة الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١٥١٢).

فَالْوَفَاءُ بِالدَّيْنِ وَاجِبٌ، وَالدَّيْنُ شَأْنُهُ عَظِيمٌ، فَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم: ١٨٨٥) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَامَ فِيهِمْ، فَذَكَرَ لَهُمْ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَالْإِيمَانَ بِاللهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ، تُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«نَعَمْ، إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ»**، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«كَيْفَ قُلْتَ؟»** قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ أَتُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«نَعَمْ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ، إِلَّا الدَّيْنَ، فَإِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِي ذَلِكَ»**.

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إِلَّا الدَّيْنَ»**.

وَذَلِكَ لِأَنَّ الدَّيْنَ مِنْ حُقُوقِ الْعِبَادِ، وَحُقُوقُ الْعِبَادِ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْمُشَاحَّةِ.

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (رقم: ٢٢٨٩) عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِذْ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا، فَقَالَ: **«هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟»**، قَالُوا: لاَ، قَالَ: **«فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟»**، قَالُوا: لاَ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلِّ عَلَيْهَا، قَالَ: **«هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟»** قِيلَ: نَعَمْ، قَالَ: **«فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟»**، قَالُوا: ثَلاَثَةَ دَنَانِيرَ، فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ أُتِيَ بِالثَّالِثَةِ، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا، قَالَ: **«هَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟»**، قَالُوا: لَا، قَالَ: **«فَهَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟»**، قَالُوا: ثَلاَثَةُ دَنَانِيرَ، قَالَ: **«صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»**، قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: صَلِّ عَلَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَيَّ دَيْنُهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ.

فَامْتَنَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى مَن تَرَكَ دَيْنًا وَلَمْ يَتْرُكْ وَفَاءً، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ حَتَّى تَكَفَّلَ أَبُو قَتَادَةَ بِدَيْنِهِ؛ لِيُبَيِّنَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عِظَمَ شَأْنِ الدَّيْنِ.

وَفِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ (رقم: ١٤٥٣٦) وَغَيْرِهِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: تُوُفِّيَ رَجُلٌ فَغَسَّلْنَاهُ، وَحَنَّطْنَاهُ، وَكَفَّنَّاهُ، ثُمَّ أَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي عَلَيْهِ،

فَقُلْنَا: تُصَلِّي عَلَيْهِ؟ فَخَطَا خُطًى، ثُمَّ قَالَ: «أَعَلَيْهِ دَيْنٌ؟» قُلْنَا: دِينَارَانِ، فَانْصَرَفَ، فَتَحَمَّلَهُمَا أَبُو قَتَادَةَ، فَأَتَيْنَاهُ، فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: الدِّينَارَانِ عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «حَقُّ الْغَرِيمِ، وَبَرِئَ مِنْهُمَا الْمَيِّتُ؟». قَالَ: نَعَمْ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ بِيَوْمٍ: مَا فَعَلَ الدِّينَارَانِ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا مَاتَ أَمْسِ، قَالَ: فَعَادَ إِلَيْهِ مِنَ الْغَدِ، فَقَالَ: لَقَدْ قَضَيْتُهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «الْآنَ بَرَدَتْ عَلَيْهِ جِلْدَتُه». (١)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ». رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٩٦٧٩، و١٠١٥٦، و١٠٥٩٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ١٠٧٨، و١٠٧٨)، وَحَسَّنَهُ، وَابْنُ مَاجَهْ (رقم: ٢٤١٣). (٢)

وَمِنَ الْوَصِيَّةِ الْوَاجِبَةِ – وَالْوَصِيَّةُ تَجْرِي عَلَيْهَا الْأَحْكَامُ التَّكْلِيفِيَّةُ الْخَمْسَةُ –: الْوَصِيَّةُ بِالدُّيُونِ الَّتِي لَا تُعْرَفُ إِلَّا بِالْوَصِيَّةِ بِهَا، فعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَهُ شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ، يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ، إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٢٧٣٨)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٦٢٧).

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (رقم: ٣٧٠٠) أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ طُعِنَ قَالَ لِابْنِهِ عَبْدِ اللهِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، انْظُرْ مَا عَلَيَّ مِنَ الدَّيْنِ. فَحَسَبُوهُ فَوَجَدُوهُ سِتَّةً وَثَمَانِينَ أَلْفًا أَوْ نَحْوَهُ، قَالَ: إِنْ وَفَى لَهُ مَالُ آلِ عُمَرَ فَأَدِّهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَإِلَّا فَسَلْ فِي بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ، فَإِنْ لَمْ تَفِ أَمْوَالُهُمْ فَسَلْ فِي قُرَيْشٍ، وَلاَ تَعْدُهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ، فَأَدِّ عَنِّي هَذَا المَالَ.

وَفِيهِ أَيْضًا (رقم: ٣١٢٩) عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: لَمَّا وَقَفَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ الجَمَلِ دَعَانِي، فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَقَالَ: «يَا بُنَيِّ، إِنَّهُ لاَ يُقْتَلُ اليَوْمَ إِلَّا ظَالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ، وَإِنِّي لاَ أُرَانِي إِلَّا سَأُقْتَلُ اليَوْمَ مَظْلُومًا، وَإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ هَمِّي لَدَيْنِي،

(١) وصححه الحاكم (رقم: ٢٣٤٦)، ووافقه الذهبي، وكذا صححه الألباني في "الإرواء"(رقم: ١٤١٦).

(٢) وصححه ابن حبان (رقم: ٣٠٦١)، والحاكم (رقم: ٢٢١٩، و٢٢٢٠) على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وكذا صححه الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب"(رقم: ١٨١١).

أَفَتُرَى يُبْقِي دَيْنُنَا مِنْ مَالِنَا شَيْئًا؟ فَقَالَ: يَا بُنَيِّ بِعْ مَالَنَا، فَاقْضِ دَيْنِي، وَأَوْصَى بِالثُّلُثِ، وَثُلُثِهِ لِبَنِيهِ - يَعْنِي بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ - يَقُولُ: ثُلُثُ الثُّلُثِ، فَإِنْ فَضَلَ مِنْ مَالِنَا فَضْلٌ بَعْدَ قَضَاءِ الدَّيْنِ شَيْءٌ، فَثُلُثُهُ لِوَلَدِكَ»، - قَالَ هِشَامٌ: وَكَانَ بَعْضُ وَلَدِ عَبْدِ اللَّهِ، قَدْ وَازَى بَعْضَ بَنِي الزُّبَيْرِ، خُبَيْبٌ، وَعَبَّادٌ وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعَةُ بَنِينَ، وَتِسْعُ بَنَاتٍ -، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَجَعَلَ يُوصِينِي بِدَيْنِهِ، وَيَقُولُ: «يَا بُنَيِّ إِنْ عَجَزْتَ عَنْهُ فِي شَيْءٍ، فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ مَوْلاَيَ»، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا دَرَيْتُ مَا أَرَادَ حَتَّى قُلْتُ: يَا أَبَهِ مَنْ مَوْلاَكَ؟ قَالَ: «اللَّهُ» ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا وَقَعْتُ فِي كُرْبَةٍ مِنْ دَيْنِهِ، إِلَّا قُلْتُ: يَا مَوْلَى الزُّبَيْرِ اقْضِ عَنْهُ دَيْنَهُ، فَيَقْضِيهِ، فَقُتِلَ الزُّبَيْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَمْ يَدَعْ دِينَارًا وَلاَ دِرْهَمًا إِلَّا أَرَضِينَ، مِنْهَا الغَابَةُ، وَإِحْدَى عَشْرَةَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ، وَدَارَيْنِ بِالْبَصْرَةِ، وَدَارًا بِالكُوفَةِ، وَدَارًا بِمِصْرَ، قَالَ: وَإِنَّمَا كَانَ دَيْنُهُ الَّذِي عَلَيْهِ، أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِيهِ بِالْمَالِ، فَيَسْتَوْدِعُهُ إِيَّاهُ، فَيَقُولُ الزُّبَيْرُ: «لاَ وَلَكِنَّهُ سَلَفٌ، فَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ»، وَمَا وَلِيَ إِمَارَةً قَطُّ وَلاَ جِبَايَةَ خَرَاجٍ، وَلاَ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي غَزْوَةٍ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، أَوْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ: فَحَسَبْتُ مَا عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ، فَوَجَدْتُهُ أَلْفَيْ أَلْفٍ وَمِائَتَيْ أَلْفٍ، قَالَ: فَلَقِيَ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، كَمْ عَلَى أَخِي مِنَ الدَّيْنِ فَكَتَمَهُ؟ فَقَالَ: مِائَةُ أَلْفٍ، فَقَالَ حَكِيمٌ: وَاللَّهِ مَا أُرَى أَمْوَالَكُمْ تَسَعُ لِهَذِهِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَفَرَأَيْتَكَ إِنْ كَانَتْ أَلْفَيْ أَلْفٍ وَمِائَتَيْ أَلْفٍ؟ قَالَ: مَا أُرَاكُمْ تُطِيقُونَ هَذَا، فَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِينُوا بِي، قَالَ: وَكَانَ الزُّبَيْرُ اشْتَرَى الغَابَةَ بِسَبْعِينَ وَمِائَةِ أَلْفٍ، فَبَاعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بِأَلْفِ أَلْفٍ وَسِتِّ مِائَةِ أَلْفٍ، ثُمَّ قَامَ: فَقَالَ مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ حَقٌّ، فَلْيُوَافِنَا بِالْغَابَةِ، فَأَتَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، وَكَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ أَرْبَعُ مِائَةِ أَلْفٍ، فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ: إِنْ شِئْتُمْ تَرَكْتُهَا لَكُمْ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لاَ، قَالَ: فَإِنْ شِئْتُمْ جَعَلْتُمُوهَا فِيمَا تُؤَخِّرُونَ إِنْ أَخَّرْتُمْ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لاَ، قَالَ: قَالَ: فَاقْطَعُوا لِي قِطْعَةً، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَكَ مِنْ هَاهُنَا إِلَى هَاهُنَا، قَالَ: فَبَاعَ مِنْهَا فَقَضَى دَيْنَهُ فَأَوْفَاهُ، وَبَقِيَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ، فَقَدِمَ عَلَى مُعَاوِيَةَ، وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، وَالْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَابْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: كَمْ قُوِّمَتِ الغَابَةُ؟

قَالَ: كُلُّ سَهْمٍ مِائَةَ أَلْفٍ، قَالَ: كَمْ بَقِيَ؟ قَالَ: أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ، قَالَ الْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ، قَالَ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ، وَقَالَ ابْنُ زَمْعَةَ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: كَمْ بَقِيَ؟ فَقَالَ: سَهْمٌ وَنِصْفٌ، قَالَ: قَدْ أَخَذْتُهُ بِخَمْسِينَ وَمِائَةِ أَلْفٍ، قَالَ: وَبَاعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ نَصِيبَهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ بِسِتِّ مِائَةِ أَلْفٍ، فَلَمَّا فَرَغَ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ قَضَاءِ دَيْنِهِ، قَالَ بَنُو الزُّبَيْرِ: اقْسِمْ بَيْنَنَا مِيرَاثَنَا، قَالَ: لاَ، وَاللَّهِ لاَ أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ حَتَّى أُنَادِيَ بِالْمَوْسِمِ أَرْبَعَ سِنِينَ: أَلاَ مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا فَلْنَقْضِهِ، قَالَ: فَجَعَلَ كُلَّ سَنَةٍ يُنَادِي بِالْمَوْسِمِ، فَلَمَّا مَضَى أَرْبَعُ سِنِينَ قَسَمَ بَيْنَهُمْ، قَالَ: فَكَانَ لِلزُّبَيْرِ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ، وَرَفَعَ الثُّلُثَ، فَأَصَابَ كُلَّ امْرَأَةٍ أَلْفُ أَلْفٍ وَمِائَتَا أَلْفٍ، فَجَمِيعُ مَالِهِ خَمْسُونَ أَلْفَ أَلْفٍ، وَمِائَتَا أَلْف.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَيَتَبَيَّنُ مِمَّا سَبَقَ مِنَ الْأَدِلَّةِ عِظَمُ شَأْنِ الدَّيْنِ وَأَنَّ مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ لَا بُدَّ أَن يَكُونَ هَذَا الْأَخْذُ مَصْحُوبًا بِنِيَّةِ الْأَدَاءِ وَالْوَفَاءِ وَإِلَّا كَانَ تَلَفًا عَلَى صَاحِبِهِ، وَظُلْمًا لِنَفْسِهِ وَلِغَيْرِهِ. وَأَكْلًا لِأَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ.

وَلَا يَنبَغِي لِلْعَاقِلِ أَن يَسْتَدِيْنَ إِلَّا لِضَرُورَةٍ، قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عُثَيْمِين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لَا يَنبَغِي لِلْإِنسَانِ أَن يَسْتَدِينَ إِلَّا إِذَا دَعَتِ الضَّرُورَةُ إِلَى ذَلِكَ، لَا يَسْتَدِينُ لَا لِزَوَاجٍ، وَلَا لِبِنَاءِ بَيتٍ، وَلَا لِكَمَالِيَّاتٍ فِي الْبَيْتِ، كُلُّ هَذَا مِنَ السَّفَهِ، يَقُولُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النور: ٣٣]، هَذَا فِي النِّكَاحِ، فَمَا بَالُكَ بِمَا هُوَ دُونَهُ بِكَثِيْرٍ؟!.

وَكَثِيْرٌ مِنَ الْجُهَّالِ يَسْتَدِينُ لِيَشْتَرِيَ مَثَلاً فِرَاشًا لِلدَّرَجِ، أَوْ فِرَاشًا لِلسَّاحَةِ، أَوْ بَابًا يَنفَتِحُ بِالْكَهْرَبَاءِ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، مَعَ أَنَّهُ فَقِيْرٌ، وَيَأْخُذُهُ بِالدَّيْنِ، فَهُوَ إِنِ اشْتَرَى شَيْئًا

بِثَمَنٍ مُؤَجَّلٍ فَهُوَ دَيْنٌ؛ لِأَنَّ الدَّيْنَ عِندَ الْعُلَمَاءِ كُلُّ مَا ثَبَتَ فِي الذِّمَّةِ مِن ثَمَنِ بَيْعٍ أَوْ قَرْضٍ أَوْ أُجْرَةٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، فَإِيَّاكُمْ وَالدُّيُونَ، احْذَرُوهَا فَإِنَّهَا تُهْلِكُكُمْ، إِلَّا شَيْئًا ضَرُورِيًا، فَهَذَا شَيْءٌ آخَرُ، لَكِن مَا دُمْتَ فِي غِنًى فَلَا تَسْتَدِنْ، وَكَثِيْرٌ مِنَ النَّاسِ يَسْتَدِيْنُ مَثَلًا أَرْبَعِيْنَ أَلْفًا، فَإِذَا حَلَّ الْأَجَلُ قَالَ: لَيْسَ عِندِي شَيْءٌ، فَيَسْتَدِيْنُ لِلْأَرْبَعِيْنَ أَلْفًا الَّتِي عَلَيْهِ سِتِّيْنَ أَلْفًا، ثُمَّ يَسْتَدِينُ السَّنَةَ التَّالِيَةَ، ثُمَّ تَتَرَاكَمُ عَلَيْهِ الدُّيُونُ الْكَثِيْرَةُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُ، واللهُ الْمُوَفِّقُ.ا.هـ.(١)

وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَسْتَعِيْذُ مِن ضِلَعِ الدَّيْنِ، وَهُوَ ثِقَلُهُ، فَاسْتَعِذْ بِاللهِ مِن ذَلِكَ، وَاسْتَعِن بِهِ عَلَى قَضَاءِ دَيْنِكَ، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو بِذَلِكَ، فَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: **«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الهَمِّ وَالحَزَنِ، وَالعَجْزِ وَالكَسَلِ، وَالبُخْلِ وَالجُبْنِ، وَضَلَعِ الدَّيْنِ، وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.(٢)

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ: **«اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ»**. قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيذُ مِنَ الْمَغْرَمِ يَا رَسُولَ اللهِ! فَقَالَ: **«إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ، حَدَّثَ فَكَذَبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٨٣٢)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٥٨٩).

وَلِمُسْلِمٍ (رقم: ٢٧١٣) مِن طَرِيقِ سُهَيْلٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو صَالِحٍ يَأْمُرُنَا، إِذَا أَرَادَ أَحَدُنَا أَنْ يَنَامَ، أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ يَقُولَ: **«اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، وَمُنْزِلَ التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ**

---

(١) "شرح رياض الصالحين" (ج٢/ صـ:٣٣٧).

(٢) البخاري (رقم: ٢٨٩٣، و٥٤٢٥، و٦٣٦٣، و٦٣٦٩).

شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ، وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ». وَكَانَ يَرْوِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

وَعِندَ أَبِي دَاوُدَ (رقم: ٥٠٥٢) عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ مَضْجَعِهِ: **«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ، وَكَلِمَاتِكَ التَّامَّةِ، مِنْ شَرِّ مَا أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ تَكْشِفُ الْمَغْرَمَ وَالْمَأْثَمَ، اللَّهُمَّ لَا يُهْزَمُ جُنْدُكَ، وَلَا يُخْلَفُ وَعْدُكَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ»**.(١)

وَمِن جُمْلَةِ الْمَظَالِمِ الَّتِي تَكُونُ بَيْنَ الْعِبَادِ: الْمُمَاطَلَةُ بِالدَّيْنِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى الْوَفَاءِ بِهِ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَطْلُ الغَنِيِّ ظُلْمٌ، فَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتْبَعْ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٢٢٨٧)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٥٦٤).

وَعِندَ الْخَمْسَةِ إِلَّا التِّرْمِذِيَّ مِنْ حَدِيثِ الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«لَيُّ الْوَاجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ، وَعُقُوبَتَهُ»**.(٢)

«يُحِلُّ عِرْضَهُ»، أي: بِالْإِغْلَاظِ لَهُ فِي الْقَوْلِ، وَشِكَايَتِهِ، وَعُقُوبَتِهِ بِالْحَبْسِ.

وَلَا يَحِلُّ لِصَاحِبِ الدَّيْنِ أَن يَتَوَصَّلَ إِلَى مَنفَعَةٍ مِن وَرَاءِ قَرْضِهِ؛ فَإِنَّ كُلَّ قَرْضٍ جَرَّ نَفْعًا فَهُوَ رِبًا، أَيًّا كَانَ هَذَا النَّفْعُ.

فَإِن كَانَ الْمَدِيْنُ مُعْسِرًا وَجَبَ إِنظَارُهُ؛ لِقَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨٠].

---

(١) وهو في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٩٥٩).

(٢) أحمد (رقم: ١٧٩٤٦، و١٩٤٥٦، و١٩٤٦٣)، وأبو داود (رقم: ٣٦٢٨)، والنسائي (رقم: ٤٦٨٩، و٤٦٩٠)، وابن ماجه (رقم: ٢٤٢٧)، وصححه ابن حبان (رقم:٥٠٨٩)، والحاكم (رقم: ٧٠٦٥)، ووافقه الذهبي، وحسنه الألباني في "الإرواء"(رقم: ١٤٣٤). وقد علقه البخاري في صحيحه (كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس/ باب: لصاحب الحق مقال).

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٣٠٠٦) مِنْ حَدِيْثِ أَبِي الْيَسَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ عَنْهُ، أَظَلَّهُ اللهُ فِي ظِلِّهِ»**.

وَعِندَ التِّرْمِذِيِّ (رقم: ١٣٠٦) مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، أَوْ وَضَعَ لَهُ، أَظَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ»**.(١)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ: إِذَا أَتَيْتَ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ، لَعَلَّ اللهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا، فَلَقِيَ اللهَ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٢٠٧٨، و٣٤٨٠)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٥٦٢).

وَبِمَعْنَاهُ عَنْ حُذَيْفَةَ، وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَأَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فِي الصَّحِيحَيْنِ أَيْضًا.

وَلِمُسْلِمٍ (رقم: ١٥٦٣) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنْجِيَهُ اللهُ مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَلْيُنَفِّسْ عَنْ مُعْسِرٍ، أَوْ يَضَعْ عَنْهُ»**.

وَرُبَّمَا أَفْلَسَ بَعْضُ التُّجَّارِ بِسَبَبِ تَرَاكُمِ الدُّيُونِ عَلَيْهِ؛ فَلِهَذَا يَنبَغِي مُقَابَلَةُ الْإِحْسَانِ بِالْإِحْسَانِ، فَمَنْ أَحْسَنَ إِلَيْكَ وَأَسْلَفَكَ فَقَابِلْ هَذَا الْإِحْسَانَ بِرَدِّ الْحُقُوقِ مَا اسْتَطَعْتَ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا، قَالَ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَٰنُ ﴾[الرحمن: ٦٠].

وَهُنَاكَ مَثَلٌ عَرَبِيٌّ مَذْكُورٌ فِي الْمَعَاجِمِ: (الْأَخْذُ سُرَيْطِي، وَالْقَضَاءُ ضُرَيْطِي!)، وَبِمَعْنَاهُ مَا يَكْتُبُهُ بَعْضُ التُّجَّارِ فِي مَحَلَّاتِهِمْ: (عِندَ الدَّيْنِ أَخْلَاقٌ وَأَدَبٌ، وَعِندَ الْقَضَاءِ زَمْجَرَةٌ وَغَضَبٌ)!.

وَيُعَلِّقُ بَعْضُهُمْ لَافِتَاتٍ مُصَوَّرَةً - مَعَ أَنَّ الصُّوَرَ مُحَرَّمَةٌ - يُصَوَّرُ فِيهَا الْبَائِعُ نَقْدًا وَهُوَ سَمِينٌ وَفَرِحٌ وَمُنتَعِشٌ، وَالْبَائِعُ بِالدَّيْنِ وَهُوَ مَهْمُومٌ قَدْ سَقَطَ شَعْرُ رَأْسِهِ (أَصَابَهُ الصَّلَعُ)!.

---

(١) قال الترمذي: «حديث حسن صحيح». وكذا صححه الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب"(رقم: ٩٠٩)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١٢٩١).

وَبَعْضُهُمْ يَكْتُبُ: (مَمْنُوعٌ الدَّيْنُ، وَكَلِمَةٌ بَعْدَيْن!). وَيَكْتُبُ بَعْضُهُمْ: (قَدِ انتَهَى عَهْدُ الدُّيُونِ!)، وَبَعْضُهُمْ يَلْجَأُ إِلَى تَسْمِيَةِ بَقَّالَتِهِ أَوْ دُكَّانِهِ: (بَقَّالَة: هَاتْ شُلْ)!، وَهَذِهِ التَّسْمِيَةُ قَدْ رَأَيْتُهَا لِأَكْثَرَ مِن مَحَلٍّ، وَهِيَ مُثِيْرَةٌ لِلِانتِبَاهِ!.

فَهَذَا يَكْشِفُ جَانِبًا مِن مُعَانَاةِ التُّجَّارِ مِنَ الدُّيُونِ الَّتِي تَتَرَاكَمُ عَلَيْهِم.

نَسْأَلُ اللهَ أَن يُصْلِحَ أَحْوَالَ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَأَن يَقْضِيَ الدَّيْنَ عَنِ الْمَدِيْنِينَ.

فضائل أهل اليمن

إنَّ الْحَمْدَ لله نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِالله مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْـدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قَالَ اللهُ ﷻ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ ۗ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ ۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [القصص: ٦٨].

وَقَالَ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣].

وَمِن جُمْلَةِ شُعُوبِ الْأَرْضِ وَأَشْهَرِهَا قَدِيمًا وَحَدِيثًا: شَعْبُ الْيَمَنِ، وَسَنَقِفُ إِن شَاءَ اللهُ فِي هَذَا الْمَقَامِ مَعَ فَضَائِلِ أَهْلِ الْيَمَنِ وَمَنَاقِبِهِمْ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا.

◄ فَمِن فَضَائِلِ أَهْلِ الْيَمَنِ فِي كِتَابِ اللهِ ﷻ قَوْلُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٥٤].

عِندَ ابْنِ جَرِيرٍ الطَّبَرِيِّ (ج٨/صـ: ٥٢٢-٥٢٤) فِي تَفْسِيرِهِ وَالْحَاكِمِ فِي مُسْتَدْرَكِهِ (رقم: ٣٢٢٠) عَنْ عِيَاضٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤]، قَالَ: «**يَعْنِي قَوْمَ أَبِي مُوسَى**».(١)

وَفِي رِوَايَةٍ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤]، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**هُمْ قَوْمُكَ يَا أَبَا مُوسَى**»، وَأَوْمَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَفِي رِوَايَةٍ عِندَ تَمَّامٍ فِي فَوَائِدِهِ (رقم: ١١٠٨): قُرِئَتْ عِندَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤]، قَالَ: «**هُمْ قَوْمُكَ أَهْلُ الْيَمَنِ**».

وَفِي رِوَايَةٍ عِندَ الْبَيْهَقِيِّ فِي "دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ"(ج٥/صـ:٣٥١): عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: تَلَوْتُ عِندَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤]، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**هُمْ قَوْمُكَ يَا أَبَا مُوسَى، أَهْلُ الْيَمَنِ**».

◄ وَمِن فَضَائِلِ أَهْلِ الْيَمَنِ أَيْضًا مَا عِندَ البزار وَغَيْرِهِ مِنْ حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ نُفَيْلٍ السَّكُونِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ - وَهُوَ مُوَلٍّ ظَهْرَهُ إِلَى الْيَمَنِ -: «**إِنِّي أَجِدُ نَفَسَ الرَّحْمَنِ مِنْ هَا هُنَا**».(٢)

(١) ورواه أيضًا: ابن أبي شيبة في مسنده (رقم:٦٦٤)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني"(رقم: ٢٥١٥)، وابن أبي حاتم في تفسيره (رقم: ٦٥٣٥)، والطبراني في "الكبير"(ج١٧/صـ:٣٧١)(رقم:١٠١٦)، وأبو نعيم في "تاريخ أصبهان"(ج١/صـ:٨٥)، وفي "معرفة الصحابة"(رقم: ٥٤٣٨).

قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم». ووافقه الذهبي.

وقال الهيثمي في "المجمع"(ج٧/صـ: ١٦)(١٠٩٧٦): «رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح».

وصححه أيضًا: الألباني في "الصحيحة"(رقم: ٣٣٦٨).

(٢) رواه البزار (رقم: ٣٧٠٢)، والطبراني في "الكبير"(ج٧/صـ: ٥٢)(رقم: ٦٣٥٨)، وصححه الألباني في "الصحيحة"(رقم: ٣٣٦٧)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٤٥٠).

قَالَ الْبَغَوِيُّ فِي "شَرْحِ السُّنَّة"(ج١٤/صـ:٢٠٢): «قِيلَ: عَنَى بِهِ الأَنْصَارَ، لأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى نَفَّسَ الْكَرْبَ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ بِهِمْ، وَهُوَ يَمَانُونَ».

وَكَذَا قَالَ ابْنُ الْأَثِيْرُ، وَقَالَ: قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: النَّفَسُ فِي هَذَا الحَدِيثِ اسْمٌ وُضِعَ مَوْضعَ المصْدَرِ الْحَقِيقِيِّ، مِنْ (نَفَّسَ يُنَفِّسُ تَنْفِيسًا ونَفَسًا)، كَمَا يقالُ: (فَرَّج يُفَرِّجُ تَفْرِيجًا وفَرَجًا)، كَأَنَّهُ قَالَ: أجِدُ تَنْفيسَ ربِّكُم مِنْ قِبَلِ اليَمنِ.ا.هـ.

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَهَؤُلَاءِ هُمْ الَّذِينَ قَاتَلُوا أَهْلَ الرِّدَّةِ، وَفَتَحُوا الْأَمْصَارَ، فَبِهِمْ نَفَّسَ الرَّحْمَنُ عَنْ الْمُؤْمِنِينَ الْكُرُبَاتِ، وَمَنْ خَصَّصَ ذَلِكَ بِأُوَيْسٍ فَقَدْ أَبْعَدَ.

وَقَالَ: فَقَوْلُهُ: **«مِنْ الْيَمَنِ»** يُبَيِّنُ مَقْصُودَ الْحَدِيثِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ لِلْيَمَنِ اخْتِصَاصٌ بِصِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، حَتَّى يُظَنَّ ذَلِكَ، وَلَكِنْ مِنْهَا جَاءَ الَّذِينَ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ الَّذِينَ قَالَ فِيهِمْ: ﴿مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾.ا.هـ.

◄ وَمِن فَضَائِلِ أَهْلِ الْيَمَنِ أيضًا: مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ١٩٤٤٦) عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ السُّلَمِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: **«خَيْرُ الرِّجَالِ رِجَالُ أَهْلِ الْيَمَنِ، وَالْإِيمَانُ يَمَانٍ إِلَى لَخْمٍ وَجُذَامَ وَعَامِلَةَ، وَمَأْكُولُ حِمْيَرَ خَيْرٌ مِنْ آكِلِهَا، وَحَضْرَمَوْتُ خَيْرٌ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ، وَقَبِيلَةٌ خَيْرٌ مِنْ قَبِيلَةٍ، وَقَبِيلَةٌ شَرٌّ مِنْ قَبِيلَةٍ»**.

وَفِيهِ أَيْضًا: **«وَأَكْثَرُ الْقَبَائِلِ فِي الْجَنَّةِ مَذْحِجٌ»**.(١)

◄ وَمِنْ فَضَائِلِ أَهْلِ الْيَمَنِ: مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٣٠٧٩) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: **«يَخْرُجُ مِنْ عَدَنٍ أَبْيَنَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا، يَنْصُرُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ، هُمْ خَيْرُ مَنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ»**.(٢)

(١) وصححه الحاكم (رقم: ٦٩٧٩)، ووافقه الذهبي، وتبعهما الألباني في "الصحيحة" (رقم: ٢٦٠٦، و٣١٢٧).

(٢) وصححه الألباني في "الصحيحة"(رقم: ٢٧٨٢)، والوادعي في "الصحيح المسند"(رقم: ٦٠٠).

◄ وَمِن فَضَائِلِ أَهْلِ الْيَمَنِ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الصَّحِيحَةِ: مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ، فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ»**.(١) اللهُ أَكْبَرُ!، مَا أَعْظَمَهَا مِن مَنقَبَةٍ، **«فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ»**.

تِلْكَ الْمَكَارِمُ لَا قَعْبَانِ مِن لَبَنٍ ... وَذَلِكَ السَّيْفُ لَا سَيْفُ ابْنِ ذِي

◄ وَمِن فَضَائِلِ أَهْلِ الْيَمَنِ أيضًا: مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ١٦٧٧٩) وَغَيْرُهُ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ إِذْ قَالَ: **«يَطَّلِعُ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ كَأَنَّهُمُ السَّحَابُ، هُمْ خِيَارُ مَنْ فِي الْأَرْضِ»**. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: وَلَا نَحْنُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَسَكَتَ. قَالَ: وَلَا نَحْنُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَسَكَتَ، قَالَ: وَلَا نَحْنُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ كَلِمَةً ضَعِيفَةً: **«إِلَّا أَنْتُمْ»**.(٢)

زَاحَمَ أَهْلَ الْيَمَنِ فِي هَذِهِ الْمَنقَبَةِ الْأَنصَارُ، وَمَنَاقِبُ الْأَنصَارِ كَثِيرَةٌ مُشْتَهِرَةٌ، وَلَا غَرْوَ أَن مَنَاقِبَهُمْ مِن جُمْلَةِ فَضَائِلِ أَهْلِ الْيَمَنِ؛ لِأَنَّ أُصُولَهُم مِن الْيَمَنِ، وَمَعْدِنَهُمْ مَعْدِنٌ يَمَانِيٌّ.

فَفِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ، خِيَارُهُمْ فِي الجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلاَمِ، إِذَا فَقِهُوا»**.(٣)

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ (رقم: ٢٦٣٨): **«النَّاسُ مَعَادِنُ كَمَعَادِنِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقُهُوا، وَالْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ»**.

---

(١) البخاري (رقم: ٢٤٨٦)، ومسلم (رقم: ٢٥٠٠).

(٢) وصححه الألباني في "الصحيحة"(رقم: ٣٤٣٧)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٢٦١).

(٣) البخاري (رقم: ٣٤٩٣، و٣٤٩٦)، ومسلم (رقم: ٢٥٢٦).

◄ وَمِنْ أَعْظَمِ فَضَائِلِ أَهْلِ الْيَمَنِ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ: «**أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَضْعَفُ قُلُوبًا وَأَرَقُّ أَفْئِدَةً، الْفِقْهُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ**». – مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ حَافِظِ الصَّحَابَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ الدَّوْسِيِّ الْيَمَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.(١)

وَفِي رِوَايَةٍ: «**أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَلْيَنُ قُلُوبًا وَأَرَقُّ أَفْئِدَةً، الْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ**».

بَوَّبَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ لِهَذَا الْحَدِيثِ فِي شَرْحِهِ عَلَى مُسْلِمٍ بِقَوْلِهِ: (بَابُ تَفَاضُلِ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِيهِ، وَرُجْحَانِ أَهْلِ الْيَمَنِ فِيهِ).

فَهَذِهِ شَهَادَةٌ نَبَوِيَّةٌ مِمَّن لَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى، سَارِيَةُ الْمَفْعُولِ عَلَى تَتَابُعِ الْأَزْمِنَةِ وَالْفُصُولِ، بِالْحِكْمَةِ وَالْإِيمَانِ وَالْفِقْهِ لِأَهْلِ الْيَمَنِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "فَضْلِ عِلْمِ السَّلَفِ عَلَى الْخَلَفِ"(ص:٥): وَقَدْ شَهِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ بِالْإِيمَانِ وَالْفِقْهِ، وَأَهْلُ الْيَمَنِ أَقَلُّ النَّاسِ كَلَامًا وَتَوَسُّعًا فِي الْعُلُومِ، لَكِنَّ عِلْمَهُمْ عِلْمٌ نَافِعٌ فِي قُلُوبِهِمْ، وَيُعَبِّرُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ عَنِ الْقَدْرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ مِن ذَلِكَ، وَهَذَا هُوَ الْفِقْهُ وَالْعِلْمُ النَّافِعُ.ا.هـ.

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (رقم: ٣١٩١، و٧٤١٨) مِنْ حَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: إِنِّي عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ قَوْمٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: «**اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ**»، قَالُوا: بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا، [مَرَّتَيْنِ]، [فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ]، فَدَخَلَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ اليَمَنِ، فَقَالَ: «**اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا أَهْلَ اليَمَنِ، إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ**»، قَالُوا: قَبِلْنَا، جِئْنَاكَ لِنَتَفَقَّهَ فِي الدِّينِ، وَلِنَسْأَلَكَ عَنْ أَوَّلِ هَذَا الأَمْرِ مَا كَانَ، قَالَ: «**كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى المَاءِ، ثُمَّ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلَّ شَيْءٍ**».

وَفِي رِوَايَةٍ: «**وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلَّ شَيْءٍ، وَخَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ**».

(١) البخاري (رقم: ٤٣٨٨، و٤٣٩٠)، ومسلم (رقم: ٥٢).

قَالَ الْقَارِيُّ: وَلَمَّا كَانَتْ نِيَّتُهُمُ الصَّالِحَةُ خَالِصَةً لِلتَّفَقُّهِ فِي الدِّينِ لَا لِلطَّمَعِ فِي الدُّنْيَا حَصَلَ لَهُمُ الْبِشَارَةُ وَالْقَبُولُ وَالْعِلْمُ وَالْعَمَلُ وَالْوُصُولُ، وَحُرِمَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْبِشَارَةِ، بَلْ وَمِنَ الْعَطَاءِ فِي الْحَقَارَةِ، وَوَقَعُوا فِي حَضِيضِ النِّذَارَةِ، فَالْهِمَّةُ الْعَالِيَةُ هِيَ الْمُوْصِلَةُ إِلَى الْمَرْتَبَةِ الْغَالِيَةِ.ا.هـ.(١)

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٢٤١٩) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا يُعَلِّمْنَا السُّنَّةَ وَالْإِسْلَامَ. قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَقَالَ: **«هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ»**.

فَفِي هَذَا الْحَدِيثِ فَضِيلَتَانِ لِأَهْلِ الْيَمَنِ:

إحداهما: حِرْصُ أَهْلِ الْيَمَنِ عَلَى تَعَلُّمِ السُّنَّةِ وَالْإِسْلَامِ.

والأخرى: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ إِلَيْهِمْ أَمِينَ هَذِهِ الْأُمَّةِ.

وَبَعَثَ إِلَيْهِمْ أَيْضًا مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ مِنْ أَفْضَلِ الصَّحَابَةِ فَضْلًا وَأَغْزَرِهِمْ عِلْمًا، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى اليَمَنِ: **«إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ، فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ»**.(٢)

وَبَعَثَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَدِمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنَ الْيَمَنِ وَمَعَهُ هَدْيٌ.(٣)

(١) "مرقاة المفاتيح"(ج٩/ص: ٣٦٣٢).

(٢) البخاري (رقم: ١٣٩٥، و١٤٥٨، و١٤٩٦، و٤٣٤٧، و٧٣٧٢)، ومسلم (رقم:١٩).

(٣) البخاري (رقم: ١٦٥١)، ومسلم (رقم: ١٢١٨).

وَمِنْ حِرْصِ أَهْلِ الْيَمَنِ عَلَى الْفِقْهِ فِي زَمَانِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، مَا كَانَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الدَّوْسِيِّ، وَهُوَ مِنَ الْيَمَنِ، فَهُوَ حَافِظُ الصَّحَابَةِ، وَمَضْرِبُ الْمَثَلِ فِي الْحِرْصِ عَلَى الْحَدِيثِ، فَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنَّكُمْ تَقُولُونَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَتَقُولُونَ مَا بَالُ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ لَا يُحَدِّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ المُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمْ صَفْقٌ بِالأَسْوَاقِ، وَكُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى مِلْءِ بَطْنِي، فَأَشْهَدُ إِذَا غَابُوا، وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا، وَكَانَ يَشْغَلُ إِخْوَتِي مِنَ الأَنْصَارِ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ، وَكُنْتُ امْرَأً مِسْكِينًا مِنْ مَسَاكِينِ الصُّفَّةِ، أَعِي حِينَ يَنْسَوْنَ، وَقَدْ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ يُحَدِّثُهُ: **«إِنَّهُ لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ، ثُمَّ يَجْمَعَ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ، إِلَّا وَعَى مَا أَقُولُ»**، فَبَسَطْتُ نَمِرَةً عَلَيَّ، حَتَّى إِذَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتَهُ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي، فَمَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ مِنْ شَيْءٍ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٢٠٤٧)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢٤٩٣).

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (رقم: ٧٣٢٤) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِيْنَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ مِنْ كَتَّانٍ، فَتَمَخَّطَ، فَقَالَ: «بَخٍ بَخٍ، أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَمَخَّطُ فِي الكَتَّانِ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَأَخِرُّ فِيمَا بَيْنَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ مَغْشِيًّا عَلَيَّ، فَيَجِيءُ الجَائِي فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي، وَيُرَى أَنِّي مَجْنُونٌ، وَمَا بِي مِنْ جُنُونٍ، مَا بِي إِلَّا الجُوعُ».

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (رقم: ٩٩، و٦٥٧٠) أيضًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ القِيَامَةِ؟ فَقَالَ: **«لَقَدْ ظَنَنْتُ، يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنْ لَا يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلُ مِنْكَ، لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الحَدِيثِ، أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، خَالِصًا مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ»**.

وَمِن ذَلِكَ: حِرْصُ أَبِي شَاهٍ – وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ – عَلَى كِتَابَةِ الْخُطْبَةِ الَّتِي سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِي فَتْحِ مَكَّةَ.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا فَتَحَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ، قَامَ فِي النَّاسِ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ: **«إِنَّ اللهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ، وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، وَإِنَّهَا لَنْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي، وَإِنَّهَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَإِنَّهَا لَنْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، فَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، وَلَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا، وَلَا تَحِلُّ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ، وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: إِمَّا أَنْ يُفْدَى، وَإِمَّا أَنْ يُقْتَلَ»**. فَقَالَ الْعَبَّاسُ: إِلَّا الْإِذْخِرَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي قُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِلَّا الْإِذْخِرَ»**. فَقَامَ أَبُو شَاهٍ – رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ – فَقَالَ: اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٢٤٣٤، و٦٨٨٠)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٣٥٥).

فَأَيْنَ حِرْصُكُمْ يَا أَهْلَ الْيَمَنِ عَلَى الْفِقْهِ فِي الدِّينِ، كَمَا كَانَ حِرْصُ أَسْلَافِكُمْ عَلَيْهِ؟!

إِنَّ هَذِهِ الْفَضَائِلَ الَّتِي تَسْمَعُونَهَا لِأَهْلِ الْيَمَنِ لَيْسَتْ لِكُلِّ مَن سَكَنَ الْيَمَنَ وَحَلَّ فِيهَا، إِنَّمَا هِيَ لِمَن كَانَ عَلَى طَرِيقَةِ أُولَئِكَ فِي الْهُدَى وَالْحِرْصِ عَلَى الْخَيْرِ.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

◄ فَإِنَّ مِنْ فَضَائِلِ أَهْلِ الْيَمَنِ أَيضًا: أَنَّ أَفْضَلَ التَّابِعِيْنَ فَضْلًا أُوَيْسٌ الْقَرَنِيُّ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنَ الْيَمَنِ، وَالتَّابِعُونَ هُمُ الْجِيْلُ الَّذِيْنَ أَدْرَكُوا أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَهُمْ خَيْرُ قُرُونِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ الصَّحَابَةِ.

فَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٢٥٤٢) عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ، سَأَلَهُمْ: أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ

فَقَالَ: أَنْتَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَانَ بِكَ بَرَصٌ فَبَرَأْتَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: لَكَ وَالِدَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: **«يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ، مِنْ مُرَادٍ، ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ»**.

وَفِي رِوَايَةٍ: **«إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ»**.

◄ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: **«الفَخْرُ، وَالخُيَلاَءُ فِي الفَدَّادِينَ أَهْلِ الوَبَرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الغَنَمِ، وَالإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٣٣٠١، و٣٤٩٩، و٤٣٨٨)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٥٢).

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيُّ: «سُمِّيَتِ اليَمَنَ؛ لِأَنَّهَا عَنْ يَمِينِ الكَعْبَةِ، وَالشَّأْمَ؛ لِأَنَّهَا عَنْ يَسَارِ الكَعْبَةِ، وَالمَشْأَمَةُ المَيْسَرَةُ، وَاليَدُ اليُسْرَى الشُّؤْمَى، وَالجَانِبُ الأَيْسَرُ الأَشْأَمُ».

◄ وَفِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ نَحْوَ اليَمَنِ، فَقَالَ: **«الإِيمَانُ يَمَانٍ هَا هُنَا، أَلاَ إِنَّ القَسْوَةَ وَغِلَظَ القُلُوبِ فِي الفَدَّادِينَ، عِنْدَ أُصُولِ أَذْنَابِ الإِبِلِ، حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ فِي رَبِيعَةَ، وَمُضَرَ»**.(١)

قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَوْلُهُ: (أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمَنِ) فِيهِ تَعَقُّبٌ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ: **«يَمَانٍ»** الْأَنْصَارُ؛ لِكَوْنِ أَصْلِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ؛ لِأَنَّ فِي إِشَارَتِهِ إِلَى جِهَةِ الْيَمَنِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ أَهْلُهَا حِينَئِذٍ، لَا الَّذِينَ كَانَ أَصْلُهُمْ مِنْهَا، وَسَبَبُ الثَّنَاءِ عَلَى أَهْلِ الْيَمَنِ إِسْرَاعُهُمْ إِلَى الْإِيمَانِ وَقَبُولُهُمْ، وَقَدْ تَقَدَّمَ قَبُولُهُمُ الْبُشْرَى حِينَ لَمْ تَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ.ا.هـ.

(١) البخاري (رقم: ٣٣٠٢)، ومسلم (رقم: ٥١).

◄ وَمِنْ أَعْظَمِ فَضَائِلِ أَهْلِ الْيَمَنِ: مَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٢٣٠١) عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنِّي لَبِعُقْرِ حَوْضِي، أَذُودُ النَّاسَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ، أَضْرِبُ بِعَصَايَ؛ حَتَّى يَرْفَضَّ عَلَيْهِمْ**». أَيْ: يَسِيلَ عَلَيْهِمْ. اللهُ أَكْبَرُ! مَا أَعْظَمَهَا مِن مَنقَبَةٍ!.

◄ وَمِنْ فَضَائِلِ أَهْلِ الْيَمَنِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ دَعَا بِالْبَرَكَةِ لِقُطْرِهِمْ، فَعِندَ الْبُخَارِيِّ (رقم: ١٠٣٧، و٧٠٩٤) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ: «**اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا، وَفِي يَمَنِنَا**» قَالَ: قَالُوا: وَفِي نَجْدِنَا؟ قَالَ: قَالَ: «**اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا وَفِي يَمَنِنَا**» قَالَ: قَالُوا: وَفِي نَجْدِنَا؟ قَالَ: قَالَ: «**هُنَاكَ الزَّلَازِلُ وَالفِتَنُ، وَبِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ**».

◄ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّهُ سَيَأْتِي قَوْمٌ يَحْقِرُونَ أَعْمَالَكُمْ مَعَ أَعْمَالِهِمْ**». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقُرَيْشٌ؟ قَالَ: «**لَا، وَلَكِنْ أَهْلُ الْيَمَنِ**». رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي "الْآحَادِ وَالْمَثَانِي "(ج٤/صـ:٢٥٧)(رقم: ٢٢٨٥).(١)

◄ وَمِنْ فَضَائِلِ أَهْلِ الْيَمَنِ: أَنَّهُمْ أَوَّلُ مَن جَاءَ بِالْمُصَافَحَةِ، فعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا جَاءَ أَهْلُ اليَمَنِ، قَالَ رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**قَدْ جَاءَكُمْ أَهْلُ اليَمَنِ**». وَهُمْ

---

(١) وذكره العلامة الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٤٢٦).
وأخرجه أيضًا: الطحاوي في "شرح مشكل الآثار"(رقم: ٨٠٥، و٢٤٧٠)، وزاد: «**هُمْ أَرَقُّ أَفْئِدَةً وَأَلْيَنُ قُلُوبًا**». فَقُلْنَا: هُمْ خَيْرٌ مِنَّا يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ: «**لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ جَبَلٌ مِنْ ذَهَبٍ فَأَنْفَقَهُ مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِكُمْ وَلَا نَصِيفَهُ إِنَّ فَضْلَ مَا بَيْنَنَا، وَبَيْنَ النَّاسِ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ ۚ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا ۚ وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾**[الحديد: ١٠]».
والفقرة الأولى من هذه الزيادة متفق عليها من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كما تقدم قريبًا.
والفقرة الثانية إلى قوله: «**وَلَا نَصِيفَهُ**»، ورد نحوها في المتفق عليه أيضًا من حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أَوَّلُ مَنْ جَاءَ بِالْمُصَافَحَةِ. رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ١٣٢١٢، و١٣٦٢٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (رقم: ٥٢١٣).

وَالْقَائِلُ: «وَهُمْ أَوَّلُ مَن جَاءَ بِالْمُصَافَحَةِ» هُوَ: أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَمَا فِي بَعْضِ طُرُقِ الْحَدِيْثِ.

وَفِي بَعْضِ رِوَايَاتِ حَدِيْثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي "الْمُسْنَدِ"(رقم: ١٢٥٨٢، و١٣٣٣٤) وَغَيْرِهِ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ غَدًا أَقْوَامٌ هُمْ أَرَقُّ قُلُوبًا لِلْإِسْلَامِ مِنْكُمْ»**. قَالَ: فَقَدِمَ الْأَشْعَرِيُّونَ، فِيهِمْ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ جَعَلُوا يَرْتَجِزُونَ، يَقُولُونَ:

غَدًا نَلْقَى الْأَحِبَّهْ مُحَمَّدًا وَحِزْبَهْ

فَلَمَّا أَنْ قَدِمُوا تَصَافَحُوا، فَكَانُوا هُمْ أَوَّلَ مَنْ أَحْدَثَ الْمُصَافَحَةَ.

الكفاية

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قَالَ ﷻ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيْمِ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

فِي هَذِهِ الْآيَةِ ذِكْرُ نِعْمَةِ اللهِ الْعَظِيْمَةِ عَلَى عِبَادِهِ بِإِكْمَالِ الدِّيْنِ وَإِتْمَامِهِ، وَكِفَايَتِهِ إِيَّاهُمْ بِهَذَا الدِّيْنِ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ فِي أُمُورِ دِيْنِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، فَقَدْ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ خَيْرَ الرُّسُلِ، وَأَنزَلَ عَلَيْهِ خَيْرَ الْكُتُبِ، وَكَفَى بِهِ هَذِهِ الْأُمَّةَ، قَالَ ﷻ: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾[العنكبوت: ٥١].

وَقَالَ: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩].

وَمِن كِفَايَةِ اللهِ عِبَادَهُ بِالْقُرْآنِ: أَن جَعَلَهُ أَعْظَمَ أَسْبَابِ الْهُدَى، قَالَ: ﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ ۛ فِيهِ ۛ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢].

وَقَالَ: ﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ ﴾ [الإسراء: ٩].

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٢٤٠٨) مِنْ حَدِيْثِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَالْقُرْآنُ قَائِدٌ إِلَى الْهُدَى وَإِلَى جَنَّاتِ النَّعِيْمِ، أَغْنَى اللهُ بِهِ الْأُمَّةَ عَنِ الْقَوَانِيْنِ الْبِدْعِيَّةِ وَالدَّسَاتِيْرِ الْوَضْعِيَّةِ الْمُخَالِفَةِ لِلْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْقَوَاعِدِ الْمَرْعِيَّةِ.

فِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ البدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ». (١)

قَالَ النَّوَوِيُّ: قِيلَ: كَفَتَاهُ مِنْ قِيَامِ تِلْكَ اللَّيْلَةِ، وَقِيلَ: كَفَتَاهُ الْمَكْرُوهَ فِيهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.ا.هـ.

وَيُؤَيِّدُ الْمَعْنَى الثَّانِيَ: حَدِيْثُ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِأَلْفَيْ عَامٍ، فَأَنْزَلَ مِنْهُ آيَتَيْنِ، فَخَتَمَ بِهِمَا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَلَا يُقْرَآنِ فِي دَارٍ ثَلَاثَ لَيَالٍ فَيَقْرَبَهَا الشَّيْطَانُ». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ. (٢)

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْحَاكِمِ (رقم: ٢٠٦٥): «وَلَا تُقْرَآنِ فِي دَارٍ فَيَقْرَبَهَا الشَّيْطَانُ ثَلَاثَ لَيَالٍ».

وَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ -كَمَا فِي "مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى"(ج٣٠/ص:٣٧٠)-: وَهَذِهِ الْآيَةُ فِيهَا جِمَاعُ الْأَخْلَاقِ الْكَرِيمَةِ؛ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ مَعَ النَّاسِ إِمَّا أَنْ يَفْعَلُوا مَعَهُ غَيْرَ مَا يُحِبُّ أَوْ مَا يَكْرَهُ، فَأُمِرَ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُمْ مَا يُحِبُّ مَا سَمَحُوا بِهِ، وَلَا يُطَالِبَهُمْ بِزِيَادَةٍ، وَإِذَا فَعَلُوا مَعَهُ مَا يَكْرَهُ أَعْرَضَ عَنْهُمْ، وَأَمَّا هُوَ فَيَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَهَذَا بَابٌ وَاسِعٌ.ا.هـ.

(١) البخاري (رقم:٤٠٠٨، و٥٠٠٩، و٥٠٤٠، و٥٠٥١)، ومسلم (رقم:٨٠٧).

(٢) "مسند أحمد"(رقم:١٨٤١٤)، و"سنن الترمذي"(رقم:٢٨٨٢)، وضعَّفه بقوله: «غريب!». وصحَّحَ الحديثَ: ابنُ حبان (رقم:٧٨٢)، والحاكم (رقم:٣٠٣١)، وقال: «على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي، وصححه أيضًا: الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب"(رقم:١٤٦٧).

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي "الرِّسَالَةِ التَّبُوكِيَّةِ"(ص:٧٥-٧٦): فَلَوْ أَخَذَ النَّاسُ كُلُّهُمْ بِهَذِهِ الْآيَةِ لَكَفَتْهُمْ وَشَفَتْهُمْ؛ فَإِنَّ الْعَفْوَ مَا عَفَى مِنْ أَخْلَاقِهِمْ وَسَمَحَتْ بِهِ طَبَائِعُهُمْ وَوَسِعَهُمْ بَذْلُهُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَأَخْلَاقِهِمْ، فَهَذَا مَا مِنْهُمْ إِلَيْهِ، وَأَمَّا مَا يَكُونُ مِنْهُ إِلَيْهِمْ فَأَمَرَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَهُوَ مَا تَشْهَدُ بِهِ الْعُقُولُ وَتَعْرِفُ حُسْنَهُ، وَهُوَ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ، وَأَمَّا مَا يَلْتَقِي بِهِ أَذَى جَاهِلِهُمْ فَالْإِعْرَاضُ عَنْهُ وَتَرْكُ الِانتِقَامِ لِنَفْسِهِ وَالِانتِصَارِ لَهَا، فَأَيُّ كَمَالٍ لِلْعَبْدِ وَرَاءَ هَذَا؟ وَأَيُّ مُعَاشَرَةٍ وَسِيَاسَةٍ لِهَذَا الْعَالَمِ أَحْسَنُ مِنْ هَذِهِ الْمُعَاشَرَةِ وَالسِّيَاسَةِ؟ فَلَوْ فَكَّرَ الرَّجُلُ فِي كُلِّ شَرٍّ يَلْحَقُهُ مِنَ الْعَالَمِ - أَعْنِي الشَّرَّ الْحَقِيقِيَّ الَّذِي لَا يُوجِبُ لَهُ الرِّفْعَةَ وَالزُّلْفَى مِنَ اللهِ - وَجَدَ سَبَبَهُ الْإِخْلَالَ بِهَذِهِ الثَّلَاثِ أَوْ بَعْضِهَا، وَإِلَّا فَمَعَ الْقِيَامِ بِهَا فَكُلُّ مَا يَحْصُلُ لَهُ مِنَ النَّاسِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ، وَإِن كَانَ شَرًّا فِي الظَّاهِرِ، فَإِنَّهُ يَتَوَلَّدُ مِنَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَا يَتَوَلَّدُ مِنْهُ إِلَّا خَيْرٌ.ا.هـ.

وَمِن لَوَازِمِ الْإِيمَانِ بِالْقُرْآنِ: الْإِيمَانُ بِالسُّنَّةِ؛ لِأَنَّهَا وَحْيٌ، كَمَا أَنَّ الْقُرْآنَ وَحْيٌ، قَالَ ﷻ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣ - ٤].

وَعَنْ أَبِي رَافِعٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: **«لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ: لَا نَدْرِي، مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَهْلُ السُّنَنِ إِلَّا النَّسَائِيَّ.(١)

وعَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: **«أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ، وَمِثْلَهُ مَعَهُ أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبْعَانُ عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ، أَلَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ، وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبُعِ، وَلَا لُقَطَةُ مُعَاهِدٍ، إِلَّا أَنْ**

---

(١) أحمد (رقم:٢٣٨٧٦)، وأبو داود (رقم:٤٦٠٥)، والترمذي (رقم:٢٦٦٣)، وابن ماجه (رقم:١٣)، وصححه ابن حبان (رقم:١٣)، والحاكم (رقم:٣٦٨) على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وكذا العلامة الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:١٢٢٣).

يَسْتَغْنِيَ عَنْهَا صَاحِبُهَا، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرُوهُ فَإِنْ لَمْ يَقْرُوهُ فَلَهُ أَنْ يُعْقِبَهُمْ بِمِثْلِ قِرَاهُ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَهْلُ السُّنَنِ إِلَّا النَّسَائِيَّ، وَزَادُوا سِوَى أَبِي دَاوُدَ: **«أَلَا وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللهُ»**.(١)

قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عُثَيْمِيْنٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي "الْإِبْدَاعِ فِي بَيَانِ كَمَالِ الشَّرْعِ وَخَطَرِ الِابْتِدَاعِ"(ص:٦): «فَمَا مِن شَيْءٍ يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِي مَعَادِهِمْ وَمَعَاشِهِمْ إِلَّا بَيَّنَهُ اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ، إِمَّا نَصًّا أَوْ إِيْمَاءً، وَإِمَّا مَنطُوقًا وَإِمَّا مَفْهُومًا».

وَقَالَ (ص:٨): فَمَا بَيَّنَتْهُ السُّنَّةُ فَإِنَّ الْقُرْآنَ قَد دَّلَ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ السُّنَّةَ أَحَدُ قِسْمَيِ الْوَحْيِ الَّذِي أَنزَلَهُ اللهُ عَلَى رَسُوْلِهِ وَعَلَّمَهُ إِيَّاهُ، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ ۖ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَىْءٍ ۚ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣]، وَعَلَى هَذَا فَمَا جَاءَ فِي السُّنَّةِ فَقَدْ جَاءَ فِي كِتَابِ اللهِ ﷻ».

وَرَوَى مُسْلِمٌ (رقم: ٢٦٢) عَنْ سَلْمَانَ، أنه: قِيلَ لَهُ: قَدْ عَلَّمَكُمْ نَبِيُّكُمْ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةَ قَالَ: فَقَالَ: **«أَجَلْ، لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ لِغَائِطٍ، أَوْ بَوْلٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِأَقَلَّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ»**.

وَفِيهِ أَيْضًا (رقم: ١٨٤٤) مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ»**.

---

(١) "المسند"(رقم:١٧١٧٤، و١٧١٩٤)، و"سنن أبي داود"(رقم:٤٦٠٤)، و"سنن الترمذي" (رقم: ٢٦٦٤)، و"سنن ابن ماجه"(رقم:١٢). وصححه ابن حبان (رقم:١٢).
وراجع: رسالة: "الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام"، للإمام الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وَقَدْ جَرَتْ سُنَّةُ اللهِ أَن يُسْتَهْزَأَ بِرُسُلِهِ وَأَتْبَاعِهِمْ، كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ بِٱلَّذِينَ سَخِرُوا۟ مِنْهُم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾[الأنعام: ١٠]، و[الأنبياء: ٤١].

وَقَدْ كَفَاهُمُ اللهُ سُبْحَانَهُ، وَكَفَى أَتْبَاعَهُمْ ذَلِكَ، قَالَ سُبْحَانَهُ مُخَاطِبًا سَيِّدَهُمْ وَإِمَامَهُمْ: ﴿إِنَّا كَفَيْنَٰكَ ٱلْمُسْتَهْزِءِينَ﴾[الحجر: ٩٥].

فَمَن تَوَكَّلَ عَلَى اللهِ كَفَاهُ، وَمَن رَجَاهُ كَانَ حَيْثُ رَجَاهُ، فَنِعْمَ الْعَبْدُ الْمُتَوَكِّلُ عَلَى اللهِ رَبِّهِ وَمَوْلَاهُ، وَحَقِيقَةُ التَّوَكُّلِ: صِدْقُ اعْتِمَادِ الْقَلْبِ عَلَى اللهِ فِي جَلْبِ الْمَنَافِعِ وَدَفْعِ الْمَضَارِّ مَعَ الْأَخْذِ بِالْأَسْبَابِ الْمَشْرُوعَةِ.

قَالَ ﷻ: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾[الطلاق: ٣].

وَمَعْنَى: ﴿حَسْبُهُۥٓ﴾: أَيْ: كَافِيهِ، يَكْفِيهِ مَا أَهَمَّهُ مِنْ أَمْرِ دِينِهِ وَدُنْيَاهُ.

﴿وَإِن يُرِيدُوٓا۟ أَن يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ ٱللَّهُ ۚ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾[الأنفال: ٦٢ - ٦٣].

وَقَالَ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[الأنفال: ٦٤].

أَيْ: كَافِيكَ اللهُ، وَكَافِي مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ.

وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ۖ وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾[التوبة: ١٢٩].

فَمَنِ الْكَافِي عِبَادَهُ هُمُومَهُمْ وَغُمُومَهُمْ وَأَحْزَانَهُمْ وَمَضَايِقَهُمْ وَكُرُوبَهُمْ؟ وَمَنِ الَّذِي يَكْلَؤُهُمْ وَيَحْفَظُهُمْ؟ وَمَنِ الَّذِي يُدَافِعُ عَنْهُمْ؟ وَمَنِ الَّذِي يَكْفِيهِمْ شَرَّ أَعْدَائِهِمْ؟ إِنَّهُ اللهُ.

﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُۥ ۖ وَيُخَوِّفُونَكَ بِٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦ﴾[الزمر: ٣٦].

قَرَأَ جُمْهُورُ الْقُرَّاءِ: ﴿عَبْدَهُۥ﴾، بِالْإِفْرَادِ، وَقَرَأَ حَمْزَةُ، وَالْكِسَائِيُّ: ﴿عِبَادَهُۥ﴾ بِالْجَمْعِ.

قَالَ الشَّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَعَلَى الْقِرَاءَةِ الْأُولَى: الْمُرَادُ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ أَوِ الْجِنْسُ، وَيَدْخُلُ فِيهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ دُخُولًا أَوَّلِيًّا، وَعَلَى الْقِرَاءَةِ الْأُخْرَى الْمُرَادُ: الْأَنْبِيَاءُ، أَوِ الْمُؤْمِنُونَ، أَوِ الْجَمِيعُ.ا.هـ.

وَقَالَ ﷻ: ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾[البقرة: ١٣٧].

وَقَالَ ﷻ: ﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ﴾ [آل عمران: ١٢٤].

وَفِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ (رقم:١١٠٦٠)، وَسُنَنِ النَّسَائِيِّ (رقم:٢٥٩٥) مِنْ حَدِيْثِ أَبِي سَعِيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**وَمَنْ اسْتَكْفَى كَفَاهُ اللهُ**».

فاللهُ كَافٍ عِبَادَهُ، وَقَدْ أَثْبَتَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ الْكَافِيَ اسْمًا مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ مُطْلَقًا، وَالَّذِي فِي الْآيَةِ أَنَّهُ مُقَيَّدٌ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ السَّعْدِيُّ فِي تَفْسِيْرِ هَذَا الِاسْمِ: الْكَافِي عِبَادَهُ جَمِيْعَ مَا يَحْتَاجُونَ وَيُضْطَرُّونَ إِلَيْهِ، الْكَافِي كِفَايَةً خَاصَّةً مَنْ آمَنَ بِهِ، وَتَوَكَّلَ عَلَيْهِ، وَاسْتَمَدَّ مِنْهُ حَوَائِجَ دِيْنِهِ وَدُنْيَاهُ.ا.هـ.

وَمِنْ أَسْمَاءِهِ الْحُسْنَى: (الْحَسِيْبِ)، قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا﴾ [النساء: ٦]، و[الأحزاب: ٣٩].

وَقَالَ ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَسِيبًا﴾ [النساء: ٨٦].

وَمَعْنَى الْحَسِيبِ: الرَّقِيْبُ الَّذِيْ يُحَاسِبُ عِبَادَهُ وَيُجَازِيْهِمْ عَلَى أَعْمَالِهِمْ، وَلَهُ مَعْنًى آخَرُ، وَهُوَ: الْكَافِي عَبْدَهُ هُمُومَهُ وَغُمُومَهُ.

وَأَخَصُّ مِن ذَلِكَ أَنَّهُ حَسِيْبُ الْمُتَوَكِّلِيْنَ، وَقَدْ جَمَعَ اللهُ سُبْحَانَهُ أَيْضًا بَيْنَ التَّوَكُّلِ عَلَيْهِ وَكِفَايَتِهِ لِعَبْدِهِ فِي مَوَاضِعَ، كَقَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾ [النساء: ٨١، و١٣٢، و١٧١]، و[الأحزاب: ٣، و٤٨].

وقال ﷻ: ﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ ۚ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ وَكِيلًا﴾[الإسراء: ٦٥].

وَلَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَزْوَةِ أُحُدٍ إِلَى الْمَدِيْنَةِ، وَسَمِعَ بِجَمْعِ أَبِي سُفْيَانَ وَمَن مَعَهُ مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ لَهُمْ، وَأَنَّهُمْ يُرِيْدُونَ الْمَدِيْنَةَ، حَثَّ أَصْحَابَهُ عَلَى الْخُرُوجِ إِلَيْهِمْ، فَخَرَجُوا وَبِهِمْ جِرَاحٌ، فَوَصَلُوا إِلَى حَمْرَاءِ الْأَسَدِ، وَمَا ازْدَادُوا إِلَّا إِيْمَانًا بِاللهِ وَتَوَكُّلًا عَلَيْهِ، فَاسْتَحَقُّوا ثَنَاءَ رَبِّهِمْ عَلَيْهِمْ فِي كِتَابِهِ، فِي آيَاتٍ تُتْلَى إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

قَالَ ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ فَٱنقَلَبُوا۟ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ وَٱتَّبَعُوا۟ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٧٣ - ١٧٤].

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «**حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ، قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ **حِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾** [آل عمران: ١٧٣]». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٤٥٦٣).

كَفَى باللهِ حَسِيبًا عَلَى عِبَادِهِ، قَالَ ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَٰلَٰتِ ٱللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُۥ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا ٱللَّهَ ۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا﴾ [الأحزاب: ٣٩].

وَكَفَى بِهِ حَسِيبًا عَلَى أَعْمَالِهِمْ، وَخَبِيرًا بَصِيرًا بِذُنُوبِهِمْ، قَالَ ﷻ: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، وَقَالَ ﷻ: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْحَىِّ ٱلَّذِى لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِۦ ۚ وَكَفَىٰ بِهِۦ بِذُنُوبِ عِبَادِهِۦ خَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٨]، وَقَالَ ﷻ: ﴿وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ بِذُنُوبِ عِبَادِهِۦ خَبِيرًۢا بَصِيرًا﴾ [الإسراء: ١٧].

وَمِن كَمَالِ عَدْلِ اللهِ ﷻ: أَن جَعَلَ الْإِنسَانَ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةً، وَجَعَلَهُ حَسِيبًا عَلَيْهَا، وَسَيَجْعَلُ أَعْضَاءَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُهُودًا عَلَيْهِ.

قَالَ ﷻ: ﴿ٱقْرَأْ كِتَٰبَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ ٱلْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ [الإسراء: ١٤].

وَرَوَى مُسْلِمٌ (رقم: ٢٩٦٩) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَضَحِكَ، فَقَالَ: «**هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ أَضْحَكُ؟**» قَالَ قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «**مِن مُّخَاطَبَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ، يَقُولُ: يَا رَبِّ أَلَمْ تُجِرْنِي مِنَ الظُّلْمِ؟ قَالَ: يَقُولُ: بَلَى، قَالَ: فَيَقُولُ: فَإِنِّي لَا أُجِيزُ عَلَى نَفْسِي إِلَّا شَاهِدًا مِنِّي، قَالَ: فَيَقُولُ: كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ شَهِيدًا، وَبِالْكِرَامِ الْكَاتِبِينَ شُهُودًا، قَالَ: فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ، فَيُقَالُ**

لِأَرْكَانِهِ: انْطِقِي، قَالَ: فَتَنْطِقُ بِأَعْمَالِهِ، قَالَ: ثُمَّ يُخَلَّى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَلَامِ، قَالَ فَيَقُولُ: بُعْدًا لَكُنَّ وَسُحْقًا، فَعَنْكُنَّ كُنْتُ أُنَاضِلُ».

فَيَوْمَئِذٍ يَرَى الْعَبْدُ سَعْيَهُ، وَيُجْزَاهُ الْجَزَاءَ الْأَوْفَى، قَالَ ﷻ فِي جَزَاءِ الْمُؤْمِنِيْنَ: ﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَازًا ﴿٣١﴾ حَدَآئِقَ وَأَعْنَٰبًا ﴿٣٢﴾ وَكَوَاعِبَ أَتْرَابًا ﴿٣٣﴾ وَكَأْسًا دِهَاقًا ﴿٣٤﴾ لَّا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا كِذَّٰبًا ﴿٣٥﴾ جَزَآءً مِّن رَّبِّكَ عَطَآءً حِسَابًا﴾ [النبأ: ٣١ - ٣٦].

وَمَعْنَى حِسَابًا: كَافِيًا. وَقِيلَ: كَثِيرًا. وَقِيلَ: قَدْرًا، أَيْ: أَنَّ عَطَاءَ كُلٍّ مِنْهُمْ بِقَدْرِ مَا وُعِدَ بِهِ عَلَى عَمَلِهِ.

وَقَالَ فِي جَزَاءِ الْكَافِرِيْنَ: ﴿وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ٥٥].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: **«نَارُكُمْ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ»**. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً. قَالَ: **«فُضِّلَتْ عَلَيْهِنَّ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٣٢٦٥)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢٨٤٣)، وَعِنْدَهُ: **«نَارُكُمْ هَذِهِ الَّتِي يُوقِدُ ابْنُ آدَمَ»**.

وَكَفَى بِهِ شَهِيْدًا عَلَى إِرْسَالِهِ رَسُولَهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَإِنْزَالِهِ الْكِتَابَ عَلَيْهِ: قَالَ ﷻ: ﴿لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ ۖ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ ۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٦٦].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَسْتَ مُرْسَلًا ۚ قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٤٣].

وَقَالَ ﷻ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾[الفتح: ٢٨].

كَفَى باللهِ عَلِيمًا وَهَادِيًا وَوَلِيًّا وَنَصِيرًا، قَالَ ﷻ: ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمًا﴾ [النساء: ٧٠].

وَقَالَ ﷻ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا۟ ٱلسَّبِيلَ ﴿٤٤﴾ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَآئِكُمْ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٤٤-٤٥]،

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ ٱلْمُجْرِمِينَ ۗ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾ [الفرقان: ٣١].

وَذَكَرَ ﷻ مِنَّتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَمَن مَعَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَرَدَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا۟ خَيْرًا ۚ وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾ [الأحزاب: ٢٥].

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَاحْمَدِ اللهَ أَيُّهَا الْمُسْلِمُ عَلَى مَا كَفَاكَ وَوَقَاكَ وَأَطْعَمَكَ وَسَقَاكَ وَعَلَى كُلِّ بَلَاءٍ حَسَنٍ أَبْلَاكَ وَلَقَّاكَ، رَوى مُسْلِمٌ (رقم: ٢٧١٥) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ، قَالَ: **«الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَكَفَانَا وَآوَانَا، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِيَ»**.

وَرَوَى أَحْمَدُ (رقم: ٥٩٨٣)، وَأَبُو دَاوُدَ (رقم: ٥٠٥٨) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ: **«الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانِي وَآوَانِي، وَأَطْعَمَنِي وَسَقَانِي، وَالَّذِي مَنَّ عَلَيَّ فَأَفْضَلَ، وَالَّذِي أَعْطَانِي فَأَجْزَلَ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ اللَّهُمَّ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ وَإِلَهَ كُلِّ شَيْءٍ، أَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ»**.(١)

وَاعْلَمُوا أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ أَنَّ اللهَ يَكْفِي عَبْدَهُ بِطَاعَتِهِ لَهُ ﷻ، فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنْ عِبَادَاتِهِ وَمُعَامَلَاتِهِ، حَتَّى فِي أَكْلِهِ وَشُرْبِهِ، وَطُهُورِهِ، فَفِي الصَّحِيْحَيْنِ - وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ - عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ محمد بن علي بن الحسين، أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا هُوَ وَأَبُوهُ،

---

(١) وصححه ابن حبان (رقم: ٥٥٣٨)، وهو في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (رقم: ٧٣٠).

وَعِنْدَهُ قَوْمٌ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الغُسْلِ، فَقَالَ: «**يَكْفِيكَ صَاعٌ**»، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَكْفِينِي، فَقَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**كَانَ يَكْفِي مَنْ هُوَ أَوْفَى مِنْكَ شَعَرًا، وَخَيْرٌ مِنْكَ**». ثُمَّ أَمَّنَا فِي ثَوْبٍ.(١)

وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «**كَانَ النَّبِيُّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ **يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ، إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٣٢٥).

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ (رقم: ٩٤) عن أُمِّ عُمَارَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ، فَأُتِيَ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ، قَدْرُ ثُلُثَيِ الْمُدِّ.(٢)

وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ (رقم: ٣٣٠) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ أَشُدُّ ضَفْرَ رَأْسِي، فَأَنْقُضُهُ لِغُسْلِ الْجَنَابَةِ؟ قَالَ: «**لَا، إِنَّمَا يَكْفِيكِ أَنْ تَحْثِي عَلَى رَأْسِكِ ثَلَاثَ حَثَيَاتٍ ثُمَّ تُفِيضِينَ عَلَيْكِ الْمَاءَ فَتَطْهُرِينَ**».

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَمَّارِ بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَاجَةٍ، فَأَجْنَبْتُ، فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ، فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «**إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ بِيَدَيْكَ هَكَذَا**». ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ الْأَرْضَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ مَسَحَ الشِّمَالَ عَلَى الْيَمِينِ، وَظَاهِرَ كَفَّيْهِ، وَوَجْهَهُ.(٣)

وَلِلْبُخَارِيِّ (رقم: ٣٤٨) عن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ الْخُزَاعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا مُعْتَزِلًا لَمْ يُصَلِّ فِي القَوْمِ، فَقَالَ: «**يَا فُلَانُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ فِي القَوْمِ؟**». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ وَلاَ مَاءَ. قَالَ: «**عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ**».

---

(١) البخاري (رقم: ٢٥٢)، ومسلم (رقم: ٣٢٩).

(٢) وصححه أبو زرعة، وحسنه النووي والعراقي، وصححه أيضًا الألباني في "الإرواء" (رقم: ١٤٢)، والعلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١٦٥٣).

(٣) البخاري (رقم: ٣٣٨، و٣٤٦، و٣٤٧)، ومسلم (رقم: ٣٦٨).

وَلِمُسْلِمٍ (رقم: ٤٣١) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْجَانِبَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«عَلَامَ تُومِئُونَ بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ؟ إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ أَن يَّضَعَ يَدَهُ عَلَى فَخِذِهِ ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَى أَخِيهِ مَنْ عَلَى يَمِينِهِ، وَشِمَالِهِ»**.

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ (رقم:١٩٨٠)، وَمُسْلِمٌ (رقم:١١٥٩) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ ذُكِرَ صَوْمُهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لِي: **«أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ؟»**.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: **«إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ، وَتَقُومُ اللَّيْلَ، وَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ، هَجَمَتْ لَهُ الْعَيْنُ، وَنَهَكَتْ، لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ، صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ، صَوْمُ الشَّهْرِ كُلِّهِ»**.

وَمِن دَلَائِلِ نُبُوَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ كَانَ يُبَارِكُ لَهُ فِي الْمَاءِ وَالطَّعَامِ الْقَلِيلِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَكْفِي الْكَثِيرَ مِنَ النَّاسِ، وَقَدْ وَقَعَ لَهُ ذَلِكَ أَعْدَادَ الْمَرَّاتِ.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الِاثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الِاثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ»**. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم:٢٠٥٩) عَن جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَلَهُ (رقم: ١٩١٨) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرَضُونَ، وَيَكْفِيكُمُ اللهُ، فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ»**.

اذْكُرُوا آلَاءَ اللهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ، وَاجْعَلُوا غَضَبَكُمْ للهِ، وَرِضَاكُمْ لَهُ، وَحُبَّكُمْ فِي اللهِ وَبُغْضَكُمْ فِيهِ، لَا لِغَيْرِهِ، وَلَا لِحُظُوظِ النَّفْسِ وَمَطَامِعِ الدُّنْيَا.

﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢ - ١٦٣].

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ (رقم: ٢٤١٤) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنِ التَمَسَ رِضَاءَ اللهِ بِسَخَطِ النَّاسِ كَفَاهُ اللَّهُ مُؤْنَةَ النَّاسِ، وَمَنِ التَمَسَ رِضَاءَ النَّاسِ بِسَخَطِ اللهِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ**».(١)

وَرَوَى الدَّيْنُورِيُّ فِي "الْمُجَالَسَةِ"(رقم:٣٥٣٤) عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «مَنْ خَلُصَتْ نِيَّتُهُ وَلَوْ عَلَى نَفْسِهِ؛ كَفَاهُ اللهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ».

وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (رقم:٣٦١٣٥، و٣٦٦٢١) عَنْ أَبِي عَوْنٍ، قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْخَيْرِ إِذَا الْتَقَوْا يُوصِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِثَلاَثٍ، وَإِذَا غَابُوا كَتَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ: «مَنْ عَمِلَ لآخِرَتِهِ كَفَاهُ اللَّهُ دُنْيَاهُ، وَمَنْ أَصْلَحَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللهِ كَفَاهُ اللَّهُ النَّاسَ، وَمَنْ أَصْلَحَ سَرِيرَتَهُ أَصْلَحَ اللَّهُ عَلاَنِيَتَهُ».

(١) روي مرفوعًا وموقوفًا، وصححه مرفوعًا: ابن حبان (رقم: ٢٧٦، و٢٧٧)، والعلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ، وقد رجح الرفع من غير وجه، فراجع: "الصحيحة"(رقم:٢٣١١).

غضُّ الأبصار

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْـدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قَالَ رَبُّنَا ﷻ: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ۝٣٠ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾[النور:٣٠ - ٣١].

فِي هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ أَمْرٌ مِنَ اللهِ لِلْمُؤْمِنِيْنَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِالْغَضِّ مِنَ الْأَبْصَارِ وَحِفْظِ الْفُرُوجِ.

قَالَ ابْنُ كَثِيْرٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هَذَا أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ عَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ، فَلَا يَنْظُرُوا إِلَّا إِلَى مَا أَبَاحَ لَهُمُ النَّظَرَ إِلَيْهِ، وَأَنْ يَغُضُّوا أَبْصَارَهُمْ عَنِ الْمَحَارِمِ، فَإِنِ اتَّفَقَ أَنْ وَقَعَ الْبَصَرُ عَلَى مُحَرَّمٍ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ، فَلْيَصْرِفْ بَصَرَهُ عَنْهُ سَرِيعًا، كَمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، عَنْ نَظْرَةِ الْفَجْأَةِ، فَأَمَرَنِي أَنْ أصرف بَصَري.

وَقَالَ: النَّظَرُ دَاعِيَةً إِلَى فَسَادِ الْقَلْبِ، كَمَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «النَّظَرُ سِهَامُ سُمٍّ إِلَى الْقَلْبِ»؛ وَلِذَلِكَ أَمَرَ اللَّهُ بِحِفْظِ الْفُرُوجِ كَمَا أَمَرَ بِحِفْظِ الْأَبْصَارِ الَّتِي هِيَ بَوَاعِثُ إِلَى ذَلِكَ.ا.هـ.

وَغَضُّ الْبَصَرِ مِن جُمْلَةِ حُقُوقِ الطَّرِيْقِ الَّتِي أَرْشَدَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهَا، فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطُّرُقَاتِ»**. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا لَنَا بُدٌّ مِنْ مَجَالِسِنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ»**. قَالُوا: وَمَا حَقُّهُ؟، قَالَ: **«غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٦٢٢٩)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢١٢١).

غُضَّ بَصَرَكَ أَيُّهَا الْمُسْلِمُ؛ فَإِنَّ النَّظَرَ الْحَرَامَ زِنَا الْعَيْنِ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: **«كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ مِنَ الزِّنَا، مُدْرِكٌ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَالْعَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظَرُ، وَالْأُذُنَانِ زِنَاهُمَا الِاسْتِمَاعُ، وَاللِّسَانُ زِنَاهُ الْكَلَامُ، وَالْيَدُ زِنَاهَا الْبَطْشُ، وَالرِّجْلُ زِنَاهَا الْخُطَا، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيُكَذِّبُهُ»**. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٢٦٥٧). وَرَوَى الْبُخَارِيُّ (رقم: ٦٢٤٣، و٦٦١٢) بَعْضَهُ.

وَاسْتَعِنْ عَلَى غَضِّ بَصَرِكَ بِالزَّوَاجِ، كَمَا أَرْشَدَكَ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ [النساء: ٣].

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٩٠٥، و٥٠٦٥، و٥٠٦٦)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٤٠٠).

وَلَقَدِ ابْتُلِيَ النَّاسُ فِي هَذِهِ الْأَزْمِنَةِ بِإِطْلَاقِ النَّظَرِ فِيمَا حَرَّمَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَفُتِحَ هَذَا الشَّرُّ عَلَى النَّاسِ عَلَى نِطَاقٍ وَاسِعٍ، واللهُ الْمُسْتَعَانُ.

فَمِن ذَلِكَ: مَا تَبُثُّهُ الْقَنَوَاتُ الْإِبَاحِيَّةُ مِن مَشَاهِدِ الْخَنَا وَالزِّنَا وَاللِّوَاطِ والرَّقْصِ وَالْمُجُونِ، ورِجَالٍ وَنِسَاءٍ عُرَاةٍ يَنزُو بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ.

لِمِثْلِ هَذَا يَذُوبُ الْقَلْبُ مِن كَمَدٍ ... إِن كَانَ فِي الْقَلْبِ إِسْلَامٌ وَإِيمَانُ

وَكَذَا مَا هُوَ فِي الْمَوَاقِعِ الْإِبَاحِيَّةِ عَلَى شَبَكَةِ الْإِنتَرْنِت، وَمَا يَتَنَاقَلُهُ الْفُسَّاقُ وَمَن لَا عِنَايَةَ لَهُ بِدِينِهِ عَن طَرِيْقِ ذَوَاكِرِ الْجَوَّالَاتِ، الَّتِي تُشَارِكُ التِّلْفَازَ فِي هَذِهِ الْمَفَاسِدِ كُلِّهَا، بَل رُبَّمَا زَادَتْ عَلَيْهَا، إِذَا أُسِيْءَ اسْتِعْمَالُهَا.

كَذَا نَقُولُ فِي الْجَوَّالَاتِ: إِذَا أُسِيْءَ اسْتِخْدَامُهَا.

أَمَّا التِّلْفَازُ فَلَا حَاجَةَ إِلَيْهِ أَصْلًا، وَبَعْضُهُمْ يَجْلِبُهُ إِلَى بَيْتِهِ بِحُجَّةِ مُتَابَعَةِ الْأَخْبَارِ، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ مَن يَقْرَأُ الْأَخْبَارَ امْرَأَةٌ مُتَبَرِّجَةٌ!، وَيُمْكِنُ مُتَابَعَةُ مَا يُرَادُ مِنْ أَخْبَارٍ غَيْرِ مَحْذُورَةٍ عَن طَرِيْقِ الْإِذَاعَةِ الَّتِي تُؤْمَنُ فِيْهَا هَذِهِ الْفِتْنَةُ.(١)

إِنَّ إِطْلَاقَ النَّظَرِ فِي هَذِهِ الْمُحَرَّمَاتِ الَّتِي تُبَثُّ عَبْرَ التِّلْفَازِ وَعَبْرَ شَاشَاتِ الْجَوَّالَاتِ مِنْ أَخْصَرِ الطُّرُقِ الْمُفْضِيَةِ إِلَى خَرَابِ الْقُلُوبِ وَفَسَادِ الطَّوِيَّةِ، وَمَا أَحْسَنَ مَا قِيْلَ:

كُلُّ الْحَوَادِثِ مَبْدَاهَا مِنَ النَّظَرِ ... وَمُعْظَمُ النَّارِ مِنْ مُسْتَصْغَرِ الشَّرَرِ
كَمْ نَظْرَةٍ فَتَكَتْ فِي قَلْبِ صَاحِبِهَا ... فَتْكَ السِّهَامِ بِلَا قَوْسٍ وَلَا وَتَرِ
وَالْمَرْءُ مَا دَامَ ذَا عَيْنٍ يُقَلِّبُهَا ... فِي أَعْيُنِ الْغِيْدِ مَوْقُوفٌ عَلَى خَطَرِ
يَسُرُّ مُقْلَتَهُ مَا ضَرَّ مُهْجَتَهُ ... لَا مَرْحَبًا بِسُرُورٍ عَادَ بِالضَّرَرِ

فَرُبَّ نَظْرَةٍ مُحَرَّمَةٍ جَرَّتْ إِلَى ارْتِكَابِ الزِّنَا أَوِ اللِّوَاطِ، أَوْ الْقُرْبِ مِنْهُمَا، وَالْعِيَاذُ بِاللهِ؛ وَلِهَذَا أَمَرَ اللهُ ﷻ بِاجْتِنَابِ الزِّنَا وَاجْتِنَابِ مُقَدِّمَاتِهِ، وَالَّتِي مِن جُمْلَتِهَا: النَّظَرُ الْمُحَرَّمُ، فَقَالَ ﷻ: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴾ [الإسراء: ٣٢].

(١) راجع المجلس السادس عشر من كتابي: "مجالس رمضانية".

وَالْعَجَبُ مِمَّن يُمَكِّنُ نِسَاءَهُ وَأَوْلَادَهُ مِنْ هَذَا الْجِهَازِ الْهَدَّامِ، وَرُبَّمَا تَغَرَّبَ، وَتَرَكَ لَهُمُ الْحَبْلَ عَلَى الْغَارِبِ، فَأَصْبَحُوا أَسْرَى لِفِتَنِهِ وَفَرِيْسَةً لِبَوَائِقِهِ.

وَقَدْ حَصَلَ أَن وَقَعَ بَعْضُ الْأَوْلَادِ عَلَى بَعْضِ أَخَوَاتِهِ؛ مُحَاكِيًا مَا يُشَاهِدُهُ مِنَ الْخَنَا.

أَلْقَاهُ فِي الْيَمِّ مَكْتُوفًا وَقَالَ لَهُ ... إِيَّاكَ إِيَّاكَ أَن تَبْتَلَّ بِالْمَاءِ

لَقَدْ أَصْبَحَ التِّلْفَازُ دَاعِيَةَ الْعَصْرِ إِلَى الرَّذِيْلَةِ، وَالْخَنَا، وَالدَّعَارَةِ، وَالتَّبَرُّجِ وَالسُّفُورِ، وَالانحِطَاطِ الْأَخْلَاقِيِّ!، نَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ، فَفِيْهِ تُبَثُّ الْمَنَاظِرُ الْمُحَرَّمَةُ وَالْمَشَاهِدُ الْفَاتِنَةُ الَّتِي يَذْهَبُ مَعَهَا الْحَيَاءُ، وَتُبَثُّ صُوَرُ الْكَاسِيَاتِ الْعَارِيَاتِ، سَوَاءٌ فِي نَشْرَةِ الْأَخْبَارِ، أَوِ الْمُسَلْسَلَاتِ وَالتَّمْثِيْلِيَّاتِ أَوِالْمَسْرَحِيَّاتِ، أَوِالْأَفْلَامِ!.

رَوَى مُسْلِمٌ (رقم: ٢١٢٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا، قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ، يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا»**.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ - كَمَا فِي "مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى"(ج١٥/صـ:٤١٤-٤١٥) -: وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ قَدْ أَمَرَ فِي كِتَابِهِ بِغَضِّ الْبَصَرِ، وَهُوَ نَوْعَانِ: غَضُّ الْبَصَرِ عَنْ الْعَوْرَةِ. وَغَضُّهُ عَنْ مَحَلِّ الشَّهْوَةِ، فَالْأَوَّلُ: كَغَضِّ الرَّجُلِ بَصَرَهُ عَنْ عَوْرَةِ غَيْرِهِ.

ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ»**. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم:٣٣٨) مِنْ حَدِيْثِ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَذَكَرَ أَيْضًا حَدِيْثَ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: عَوْرَاتُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَذَرُ؟ قَالَ: **«احْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ»**. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا كَانَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ؟ قَالَ: **«إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا يَرَيَنَّهَا**

أَحَدٌ فَلَا يَرَيَنَّهَا». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا كَانَ أَحَدُنَا خَالِيًا؟ قَالَ: **«اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ مِنَ النَّاسِ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَصْحَابُ السُّنَنِ إِلَّا النَّسَائِيَّ.(١)

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَأَمَّا النَّوْعُ الثَّانِي مِنْ النَّظَرِ - كَالنَّظَرِ إلَى الزِّينَةِ الْبَاطِنَةِ مِنْ الْمَرْأَةِ الْأَجْنَبِيَّةِ - فَهَذَا أَشَدُّ مِنْ الْأَوَّلِ.

قَالَ: وَكَذَلِكَ النَّظَرُ إلَى الْأَمْرَدِ بِشَهْوَةٍ هُوَ مِنْ هَذَا الْبَابِ، وَقَدْ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى تَحْرِيمِ ذَلِكَ، كَمَا اتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيمِ النَّظَرِ إلَى الْأَجْنَبِيَّةِ وَذَوَاتِ الْمَحَارِمِ بِشَهْوَةٍ.ا.هـ.

وَرُبَّمَا كَانَتِ الْفِتْنَةُ بِبَعْضِ الْمُرْدَانِ الْحِسَانِ أَعْظَمَ من الْفِتْنَةِ بِبَعْضِ النِّسَاءِ، قَالَ الْمُوَفَّقُ عَبْدُ اللَّطِيفُ - كَمَا فِي "سِيَرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ"(ج٢١/صـ:٢٩٣) - فِي تَرْجَمَةِ الْمَلِكِ الْعَزِيزِ عُثْمَانَ بْنِ الْمَلِكِ النَّاصِرِ صَلَاحِ الدِّينِ الْأَيُّوبِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بَلَغَ مِنْ عفَّته أَنَّهُ كَانَ لَهُ غُلَام تركِيٌّ، بِأَلْف دِينَار، يُقَالُ لَهُ: أَبُو شَامَةَ، فَوَقَفَ، فَرَاعَهُ حُسْنُه، فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْزِعَ ثِيَابَهُ، وَجَلَسَ مِنْهُ مَجْلِس الخَنَا، فَأَدْرَكَهُ تَوفِيقٌ، فَأَسْرَعَ إِلَى سُرِّيَّة لَهُ، فَقضَى وَطَرَهُ.ا.هـ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ - كَمَا فِي "مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى"(ج١٥/صـ:٤٢٠): قَالَ بَعْضُ التَّابِعِينَ: مَا أَنَا عَلَى الشَّابِّ التَّائِبِ مِنْ سَبُعٍ يَجْلِسُ إلَيْهِ بِأَخْوَفَ عَلَيْهِ مِنْ حَدَثٍ جَمِيلٍ يَجْلِسُ إلَيْهِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتَّقُوا النَّظَرَ إلَى أَوْلَادِ الْمُلُوكِ؛ فَإِنَّ فِتْنَتَهُمْ كَفِتْنَةِ الْعَذَارَى. وَمَا زَالَ أَئِمَّةُ الْعِلْمِ وَالدِّينِ يُوَصُّونَ بِتَرْكِ صُحْبَةِ الْأَحْدَاثِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَا سَقَطَ عَبْدٌ مِنْ عَيْنِ اللَّهِ إلَّا ابْتَلَاهُ بِصُحْبَةِ هَؤُلَاءِ الْأَنْتَانِ.ا.هـ.

تَذَكَّرْ أَيُّهَا الْمُسْلِمُ قَدْرَ نِعْمَةِ الْبَصَرِ، وَعِظَمَ مَنَافِعِهَا، وَاشْكُرِ اللهَ ﷻ عَلَيْهَا، وَاسْتَعْمِلْهَا فِي طَاعَةِ اللهِ، كَالنَّظَرِ فِي الْمُصْحَفِ، وَالْقِرَاءَةِ مِنْهُ، وَقِرَاءَةِ الْكُتُبِ النَّافِعَةِ،

(١) أحمد (رقم:٢٠٠٣٤، و٢٠٠٤٠)، وأبو داود (رقم:٤٠١٧)، والترمذي (رقم:٢٧٦٩ و٢٧٩٤)، وابن ماجه (رقم:١٩٢٠)، وصححه: الحاكم (رقم: ٧٣٥٨)، ووافقه الذهبي، وحسنه الألباني في "الإرواء"(رقم: ١٨١٠).

وَالنَّظَرِ إِلَى خَلْقِ السَّمَٰوَاتِ وَالْأَرْضِ عَلَى وَجْهِ التَّفَكُّرِ، كَمَا قَالَ رَبُّنَا ﷻ: ﴿ قُلِ ٱنظُرُواْ مَاذَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَمَا تُغْنِي ٱلْآيَٰتُ وَٱلنُّذُرُ عَن قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ ﴾ [يونس: ١٠١].

وَاعْلَمْ أَنَّ إِطْلَاقَ النَّظَرِ إِلَى مَا حَرَّمَ اللهُ ﷻ لَهُ عَوَاقِبُ وَخِيمَةٌ وَنَتَائِجُ أَلِيمَةٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

فَتَذَكَّرْ أَنَّ لَكَ رَبًّا يَّغَارُ، وَيَغْضَبُ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنبِ، فَلَا تَأْمَن مَّعَرَّةَ مَعْصِيَتِكَ!.

ذَكَرَ ابْنُ الْحَاجِّ الْفَاسِيُّ الْمَالِكِيُّ (الْمُتَوَفَّى: ٧٣٧هـ) فِي "الْمَدْخَلِ"(ج٢/صـ:٩) عَن بَعْضِ صُوفِيَّةِ الشَّامِ، قَالَ: نَظَرْت إلَى غُلَامٍ نَصْرَانِيٍّ حَسَنِ الْوَجْهِ، فَوَقَفْت أَنْظُرُ إلَيْهِ، فَمَرَّ بِي ابْنُ الْجَلَاءِ الدِّمَشْقِيُّ، وَأَخَذَ بِيَدِي، فَاسْتَحَيْتُ مِنْهُ، فَقُلْت: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ! تَعَجَّبْت مِنْ هَذِهِ الصُّورَةِ الْحَسَنَةِ وَهَذِهِ الصَّنْعَةِ الْمُحْكَمَةِ كَيْفَ خُلِقَتْ لِلنَّارِ! فَغَمَزَ يَدِي، وَقَالَ: لَتَجِدَنَّ عُقُوبَتَهَا بَعْدَ حِينٍ. فَعُوقِبْت بِتِلْكَ النَّظْرَةِ بَعْدَ ثَلَاثِينَ سَنَةً!.ا.هـ.

فَيَا مَن يُّطْلِقُ نَظَرَهُ فِي الْحَرَامِ، واللهِ لَتَجِدَنَّ عُقُوبَتَهَا وَغِبَّهَا وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ.

قَالَ ﷻ: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَسَبُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ جَزَآءُ سَيِّئَةٍۭ بِمِثْلِهَا وَتَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ ۖ ﴾ [يونس: ٢٧].

أَيُّهَا الشَّابُّ الَّذِي لَا يَتَوَرَّعُ عَنِ النَّظَرِ إِلَى الْحَرَامِ تَذَكَّرْ أَنَّ شَبَابَكَ ذَاهِبٌ.

شَبَابُكَ ذَاهِبٌ كَوَمِيضِ بَرْقٍ ... وَمَا دُنْيَاكَ غَيْرُ سَرَابِ أُفْقِ
يُنَادِيْكَ الْكِتَابُ نِدَاءَ حَقٍّ ... وَتَدْعُوكَ الْمُنُونُ دُعَاءَ صِدْقِ

أَلَا يَا صَاحِ أَنتَ أُرِيدُ أَنتَا

فَإِنْ أَنجَاكَ اللهُ فِي شَبَابِكَ فَأَنتَ صَائِرٌ إِلَى الضَّعْفِ وَالْعَجْزِ وَالشَّيْخُوخَةِ، وَقَدْ يُلْبِسُكَ اللهُ ﷻ بِجِنَايَاتِ الشَّبَابِ ثَوْبَ ذِلَّةٍ وَّمَهَانَةٍ فِي الضَّعْفِ وَالشَّيْبَةِ.

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي "جَامِعِ الْعُلُومِ وَالْحِكَمِ"(ج١/صـ:٤٦٦): كَانَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ قَدْ جَاوَزَ الْمِائَةَ سَنَةً وَهُوَ مُتَمَتِّعٌ بِقُوَّتِهِ وَعَقْلِهِ، فَوَثَبَ يَوْمًا وَثْبَةً شَدِيدَةً، فَعُوتِبَ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: هَذِهِ جَوَارِحُ حَفِظْنَاهَا عَنِ الْمَعَاصِي فِي الصِّغَرِ، فَحَفِظَهَا اللَّهُ عَلَيْنَا فِي الْكِبَرِ.

وَعَكْسُ هَذَا أَنَّ بَعْضَ السَّلَفِ رَأَى شَيْخًا يَسْأَلُ النَّاسَ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا ضَعِيفٌ، ضَيَّعَ اللَّهَ فِي صِغَرِهِ، فَضَيَّعَهُ اللَّهُ فِي كِبَرِهِ.ا.هـ.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَكَمَا أَنَّكَ مَنْهِيٌّ عَنْ إِطْلَاقِ بَصَرِكَ فِي الْحَرَامِ، فَأَنتَ مَنْهِيٌّ كَذَلِكَ عَنْ إِطْلَاقِ بَصَرِكَ فِي زِينَةِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَزَهْرَتِهَا عَلَى سَبِيلِ الِافْتِتَانِ بِهِ، قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ – كَمَا فِي "مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى"(ج١٥/صـ:٤١٧) –: فَهَذَا أَيْضًا إذَا كَانَ عَلَى وَجْهِ اسْتِحْسَانِ الدُّنْيَا وَالرِّئَاسَةِ وَالْمَالِ فَهُوَ مَذْمُومٌ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ﴾[طه: ١٣١]. وَأَمَّا إنْ كَانَ عَلَى وَجْهٍ لَا يَنْقُصُ الدِّينَ، وَإِنَّمَا فِيهِ رَاحَةُ النَّفْسِ فَقَطْ: كَالنَّظَرِ إلَى الْأَزْهَارِ فَهَذَا مِنْ الْبَاطِلِ الَّذِي لَا يُسْتَعَانُ بِهِ عَلَى الْحَقِّ.ا.هـ.

ثُمَّ ذَكَرَ (ج١٥/ صـ:٤٢٠) لِغَضِّ الْبَصَرِ ثَلَاثَ فَوَائِدَ جَلِيلَةَ الْقَدْرِ:

أَحَدُهَا: حَلَاوَةُ الْإِيمَانِ وَلَذَّتُهُ الَّتِي هِيَ أَحْلَى وَأَطْيَبُ مِمَّا تَرَكَهُ لِلَّهِ؛ فَإِنَّ مَنْ تَرَكَ شَيْئًا لِلَّهِ عَوَّضَهُ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ.

الثانية: نُورُ الْقَلْبِ وَالْفِرَاسَةِ، قَالَ تَعَالَى عَنْ قَوْمِ لُوطٍ: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الحجر: ٧٢]، فَالتَّعَلُّقُ بِالصُّوَرِ يُوجِبُ فَسَادَ الْعَقْلِ وَعَمَى الْبَصِيرَةِ، وَسُكْرَ الْقَلْبِ، بَلْ جُنُونَهُ، كَمَا قِيلَ:

سُكْرَانِ: سُكْرُ هَوًى وَسُكْرُ ... وَمَتَى إِفَاقَةُ مَنْ بِهِ سُكْرَانِ

وَقِيلَ أَيْضًا:

قَالُوا جُنِنْت بِمَنْ تَهْوَى فَقُلْت ... الْعِشْقُ أَعْظَمُ مِمَّا بِالْمَجَانِينِ

وَذَكَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ آيَةَ النُّورِ عَقِيبَ آيَاتِ غَضِّ الْبَصَرِ فَقَالَ: ﴿ ۞ ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ [النور: ٣٥]، وَكَانَ شُجَاعُ بْنُ شَاهٍ الْكَرْمَانِيُّ لَا تُخْطِئُ لَهُ فِرَاسَةٌ، وَكَانَ يَقُولُ: مَنْ عَمَّرَ ظَاهِرَهُ بِاتِّبَاعِ السُّنَّةِ وَبَاطِنَهُ بِدَوَامِ الْمُرَاقَبَةِ وَغَضَّ بَصَرَهُ عَنْ الْمَحَارِمِ وَكَفَّ نَفْسَهُ عَنْ الشَّهَوَاتِ وَذَكَرَ خَصْلَةً سَادِسَةً – أَظُنُّهُ أَكْلَ الْحَلَالِ – لَمْ تُخْطِئْ لَهُ فِرَاسَةٌ.

الثَّالِثَةُ: قُوَّةُ الْقَلْبِ وَثَبَاتُهُ وَشَجَاعَتُهُ؛ فَيَجْعَلُ اللَّهُ لَهُ سُلْطَانَ الْبَصِيرَةِ مَعَ سُلْطَانِ الْحُجَّةِ، فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْعِزَّةَ لِمَنْ أَطَاعَهُ وَالذِّلَّةَ لِمَنْ عَصَاهُ. قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ ۚ وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [المنافقون: ٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣٩]. وَلِهَذَا كَانَ فِي كَلَامِ الشُّيُوخِ: النَّاسُ يَطْلُبُونَ الْعِزَّ بِأَبْوَابِ الْمُلُوكِ، وَلَا يَجِدُونَهُ إِلَّا فِي طَاعَةِ اللَّهِ. وَكَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ يَقُولُ: وَإِنْ هَمْلَجَتْ بِهِمُ الْبَرَاذِينُ، وَطَقْطَقَتْ بِهِمْ ذُلُلُ الْبِغَالِ؛ فَإِنَّ ذُلَّ الْمَعْصِيَةِ فِي رِقَابِهِمْ، أَبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُذِلَّ مَنْ عَصَاهُ.ا.هـ.

وَذَكَرَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ هَذِهِ الْمَنَافِعَ، فِي كِتَابِهِ "الْجَوَابِ الْكَافِي"(صـ:١٥٣)، وَزَادَ عَلَيْهَا سَبْعًا، فَتَمَّتْ عَشْرًا، مِنْهَا:

۞ أَنَّهُ امْتِثَالٌ لِأَمْرِ اللَّهِ الَّذِي هُوَ غَايَةُ سَعَادَةِ الْعَبْدِ فِي مَعَاشِهِ وَمَعَادِهِ، فَلَيْسَ لِلْعَبْدِ فِي دُنْيَاهُ وَآخِرَتِهِ أَنْفَعُ مِنَ امْتِثَالِ أَوَامِرِهِ، وَمَا شَقِيَ مَنْ شَقِيَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا بِتَضْيِيعِ أَوَامِرِهِ.

۞ وَأَنَّهُ يُورِثُ الْقَلْبَ أُنْسًا بِاللَّهِ وَجَمْعِيَّةً عَلَيْهِ، فَإِنَّ إِطْلَاقَ الْبَصَرِ يُفَرِّقُ الْقَلْبَ وَيُشَتِّتُهُ، وَيُبْعِدُهُ عَنِ اللَّهِ، وَلَيْسَ عَلَى الْقَلْبِ شَيْءٌ أَضَرُّ مِنْ إِطْلَاقِ الْبَصَرِ، فَإِنَّهُ يُورِثُ الْوَحْشَةَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ.

۞ وَأَنَّهُ يُفَرِّغُ الْقَلْبَ لِلْفِكْرَةِ فِي مَصَالِحِهِ وَالِاشْتِغَالِ بِهَا، وَإِطْلَاقُ الْبَصَرِ يُنْسِيهِ ذَلِكَ وَيَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، فَيَنْفَرِطُ عَلَيْهِ أَمْرُهُ وَيَقَعُ فِي اتِّبَاعِ هَوَاهُ وَفِي الْغَفْلَةِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴾ [سورة الكهف: ٢٨].

وَإِطْلَاقُ النَّظَرِ يُوجِبُ هَذِهِ الْأُمُورَ الثَّلَاثَةَ بِحَسَبِهِ.ا.هـ.

◄ وَكَمَا أَنَّ الرَّجُلَ مَأْمُورٌ بِغَضِّ بَصَرِهِ عَنِ الْمَرْأَةِ الْأَجْنَبِيَّةِ، فَكَذَلِكَ الْمَرْأَةُ هِيَ مَأْمُورَةٌ بِغَضِّ بَصَرِهَا عَنِ الرِّجَالِ الْأَجَانِبِ، قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿ **وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ** ﴾ [النور: ٣٠ - ٣١].

◄ وَاعْلَمُوا أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ أَنَّ غَضَّ الْأَبْصَارِ عَنِ الْمَحَارِمِ سَدٌّ مَنِيعٌ، يَدْفَعُ اللهُ ﷻ بِهِ عَنِ الْأُمَّةِ أُمُورًا خَطِيرَةً وَشُرُورًا مُسْتَطِيرَةً، وَيَنتَشِلُهَا مِنْ أَوْحَالِ السَّفَاسِفِ، وَيُكْسِبُهَا عُلُوَّ الهِمَّةِ.

◄ إِنَّ مِمَّا يَبْعَثُ عَلَى الْأَسَى أَن تَرَى كَثِيْرًا مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ قَدْ ضَعُفَتْ هِمَمُهُمْ، وَخَارَتْ عَزَائِمُهُمْ فِي الْحِرْصِ عَلَى مَا يَنفَعُهُمْ وَيُفْضِي بِهِمْ إِلَى طَهَارَةِ الْقُلُوبِ وَالنَّجَاةِ مِنَ الْفِتَنِ الْمُدْلَهِمَّةِ، فَكَثِيْرٌ مِنْ أَوْقَاتِهِمْ مِن لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ تُصْرَفُ فِي النَّظَرِ إِلَى شَاشَاتِ التِّلْفَازِ وَتَصَفُّحِ الْجَوَّالَاتِ، وَكَمْ تُهْدَرُ بِذَلِكَ مِنْ أَوْقَاتٍ، لَوْ كَانَتْ مَصْرُوفَةً فِي مُبَاحٍ لَكَانَ - واللهِ - غَبْنًا، فَكَيْفَ بِصَرْفِهَا فِي أُمُورٍ مُحَرَّمَةٍ!، رَوَى الْبُخَارِيُّ (رقم:٦٤١٢) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّةُ وَالفَرَاغُ**».

حفظ الفروج

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قَالَ ﷻ فِي وَصْفِ أَهْلِ الْإِيْمَانِ: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾ [المؤمنون: ٥ - ٦]، و[المعارج: ٢٩-٣٠].

فِي هَذِهِ الْآيَةِ ثَنَاءٌ مِنَ اللهِ ﷻ عَلَى أَهْلِ الْإِيْمَانِ، بِخَصْلَةٍ عَظِيْمَةٍ، وَهِيَ: حِفْظُ فُرُوجِهِمْ.

وَقَدْ أَثْنَى اللهُ ﷻ بِهَذِهِ الْخَصْلَةِ أَيْضًا عَلَى مَرْيَمَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، فَقَالَ: ﴿وَٱلَّتِىٓ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِن رُّوحِنَا وَجَعَلْنَٰهَا وَٱبْنَهَآ ءَايَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء:٩١].

وقال ﷻ: ﴿وَمَرْيَمَ ٱبْنَتَ عِمْرَٰنَ ٱلَّتِىٓ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَٰتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِۦ وَكَانَتْ مِنَ ٱلْقَٰنِتِينَ﴾ [التحريم: ١٢].

وَقَبْلَ مَرْيَمَ عَلَيْهَا السَّلَامُ: سَارَةُ زَوْجُ الْخَلِيْلِ إِبْرَاهِيْمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَفِي الصَّحِيْحَيْنِ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «هَاجَرَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسَارَةَ، فَدَخَلَ بِهَا قَرْيَةً فِيهَا مَلِكٌ مِنَ الْمُلُوكِ، أَوْ جَبَّارٌ مِنَ الجَبَابِرَةِ، فَقِيلَ: دَخَلَ إِبْرَاهِيمُ بِامْرَأَةٍ هِيَ مِنْ أَحْسَنِ النِّسَاءِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ: أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ مَنْ هَذِهِ الَّتِي مَعَكَ؟ قَالَ: أُخْتِي، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهَا فَقَالَ: لاَ تُكَذِّبِي حَدِيثِي، فَإِنِّي أَخْبَرْتُهُمْ أَنَّكِ أُخْتِي، وَاللَّهِ إِنْ عَلَى الأَرْضِ مُؤْمِنٌ غَيْرِي وَغَيْرُكِ، فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَامَ إِلَيْهَا، فَقَامَتْ تَوَضَّأُ وَتُصَلِّي، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ، وَأَحْصَنْتُ فَرْجِي، إِلَّا عَلَى زَوْجِي فَلاَ تُسَلِّطْ عَلَيَّ الكَافِرَ، فَغُطَّ حَتَّى رَكَضَ بِرِجْلِهِ، قَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنْ يَمُتْ يُقَالُ هِيَ قَتَلَتْهُ، فَأُرْسِلَ، ثُمَّ قَامَ إِلَيْهَا، فَقَامَتْ تَوَضَّأُ تُصَلِّي، وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ وَأَحْصَنْتُ فَرْجِي إِلَّا عَلَى زَوْجِي، فَلاَ تُسَلِّطْ عَلَيَّ هَذَا الكَافِرَ، فَغُطَّ حَتَّى رَكَضَ بِرِجْلِهِ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنْ يَمُتْ فَيُقَالُ هِيَ قَتَلَتْهُ، فَأُرْسِلَ فِي الثَّانِيَةِ، أَوْ فِي الثَّالِثَةِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا أَرْسَلْتُمْ إِلَيَّ إِلَّا شَيْطَانًا، أَرْجِعُوهَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ، وَأَعْطُوهَا آجَرَ، فَرَجَعَتْ إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَتْ: أَشَعَرْتَ أَنَّ اللَّهَ كَبَتَ الكَافِرَ وَأَخْدَمَ وَلِيدَةً».(١)

مَا أَعْظَمَ هَذَا الْمَوْقِفَ!، وَمَا أَعْظَمَ هَذِهِ الْخَصْلَةَ!: (وَأَحْصَنتُ فَرْجِي إِلَّا عَلَى زَوْجِي).

وَفِي صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ (رقم: ٦٤٧٤) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الجَنَّةَ».

(مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ): لِسَانُهُ. وَ(مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ): فَرْجُهُ.

وَعِندَ أَحْمَدَ (رقم: ٧٩٠٧، و٩٠٩٦)، وَالتِّرْمِذِيِّ (رقم: ٢٠٠٤) وَابْنِ مَاجَهِ (رقم: ٤٢٤٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ

(١) البخاري (رقم: ٢٢١٧، و٢٦٣٥، و٣٣٥٨)، ومسلم (رقم: ٢٣٧١).

أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الجَنَّةَ، فَقَالَ: «**تَقْوَى اللَّهِ وَحُسْنُ الخُلُقِ**»، وَسُئِلَ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ، فَقَالَ: «**الفَمُ وَالفَرْجُ**».(١)

وَقَالَ اللهُ ﷻ: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَـٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَـٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ [النور: ٣٠ - ٣١].

قَالَ ابْنُ كَثِيْرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هَذَا أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ عَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ، فَلَا يَنْظُرُوا إِلَّا إِلَى مَا أَبَاحَ لَهُمُ النَّظَرَ إِلَيْهِ، وَأَنْ يَغُضُّوا أَبْصَارَهُمْ عَنِ الْمَحَارِمِ، فَإِنِ اتَّفَقَ أَنْ وَقَعَ الْبَصَرُ عَلَى مُحَرَّمٍ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ، فَلْيَصْرِفْ بَصَرَهُ عَنْهُ سَرِيعًا، كَمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ، مِنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، عَنْ نَظْرَةِ الْفَجْأَةِ، فَأَمَرَنِي أَنْ أصرف بَصَري.

قَالَ: وَلَمَّا كَانَ النَّظَرُ دَاعِيَةً إِلَى فَسَادِ الْقَلْبِ، كَمَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: (النَّظَرُ سِهَامٌ سُمٌّ إِلَى الْقَلْبِ)؛ وَلِذَلِكَ أَمَرَ اللَّهُ بِحِفْظِ الْفُرُوجِ كَمَا أَمَرَ بِحِفْظِ الْأَبْصَارِ الَّتِي هِيَ بَوَاعِثُ إِلَى ذَلِكَ، فَقَالَ: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ﴾ [النور: ٣٠ - ٣١].

وحفظُ الفرج تَارَةً يَكُونُ بِمَنْعِهِ مِنَ الزِّنَى، كَمَا قَالَ: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَـٰفِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾ [المؤمنون: ٥ - ٦]، و[المعارج: ٢٩-٣٠]، وَتَارَةً يَكُونُ بِحِفْظِهِ مِنَ النَّظَرِ إِلَيْهِ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «**احْفَظْ عَوْرَتَكَ، إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ**».ا.هـ.

وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ (رقم: ٢٢٢١١) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ فَتًى شَابًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، ائْذَنْ لِي بِالزِّنَا، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ، فَزَجَرُوهُ وَقَالُوا: مَهْ! مَهْ!. فَقَالَ: «**ادْنُهْ**»، فَدَنَا مِنْهُ قَرِيبًا. قَالَ: فَجَلَسَ، قَالَ: «**أَتُحِبُّهُ لِأُمِّكَ؟**».

---

(١) وصححه: ابن حبان (رقم: ٤٧٦)، والحاكم (رقم: ٧٩١٩)، ووافقه الذهبي، وحسنه الألباني في "الصحيحة"(رقم:٩٧٧).

قَالَ: لَا – واللهِ – جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: «**وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ**». قَالَ: «**أَفَتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ؟**» قَالَ: لَا – واللهِ – يَا رَسُولَ اللهِ، جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: «**وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ**». قَالَ: «**أَفَتُحِبُّهُ لِأُخْتِكَ؟**» قَالَ: لَا – واللهِ – جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: «**وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ**». قَالَ: «**أَفَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ؟**» قَالَ: لَا – واللهِ – جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: «**وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ**». قَالَ: «**أَفَتُحِبُّهُ لِخَالَتِكَ؟**» قَالَ: لَا – واللهِ – جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: «**وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ**». قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ وَقَالَ: «**اللهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ وَطَهِّرْ قَلْبَهُ، وَحَصِّنْ فَرْجَهُ**». قَالَ: فَلَمْ يَكُنْ بَعْدُ ذَلِكَ الْفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ.

ذَكَرَهُ الْعَلَّامَةُ الْوَادِعِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي "الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ مِمَّا لَيْسَ فِي الصَّحِيحَيْنِ" (رقم: ٥٠٠)، وَقَالَ بَعْدَ أَن ذَكَرَهُ فِي "الْجَامِعِ الصَّحِيحِ مِمَّا لَيْسَ فِي الصَّحِيحَيْنِ": «يَا لَهَا مِن مَوْعِظَةٍ لِلدُّعَاةِ إِلَى الله ﷻ!».

فَحِفْظُ الْفَرْجِ يَكُونُ بِتَجَنُّبِ الزِّنَى وَاللِّوَاطِ، وَكَذَا بِتَجَنُّبِ الِاسْتِمْنَاءِ الَّذِي يُسَمِّيْهِ النَّاسُ فِي هَذِهِ الْأَزْمِنَةِ: (الْعَادَةَ السِّرِّيَةَ).

أَمَّا الزِّنَا فَإِنَّ مِنَ الْمَعْلُومِ مِن دِيْنِ الْإِسْلَامِ بِالِاضْطِرَارِ: عِظَمَ حُرْمَتِهِ، وَهُوَ أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ بَعْدَ الشِّرْكِ بِاللهِ وَقَتْلِ النَّفْسِ الْمُحَرَّمَةِ.

قَالَ ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقۡتُلُونَ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَلَا يَزۡنُونَۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ يَلۡقَ أَثَامٗا ٦٨ يُضَٰعَفۡ لَهُ ٱلۡعَذَابُ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَيَخۡلُدۡ فِيهِۦ مُهَانًا ٦٩ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلٗا صَٰلِحٗا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمۡ حَسَنَٰتٖۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا﴾ [الفرقان: ٦٨ – ٧٠].

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ؟ قَالَ: «**أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ**». قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «**ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ**». قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «**ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ**».

قَالَ: فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ تَصْدِيقَهَا: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٤٧٦١، و٦٨٦١، و٧٥٣٢)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٨٦).

وَقَالَ ﷻ: ﴿ٱلزَّانِى لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[النور: ٣].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢].

قَالَ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَالنَّهْيُ عَن قُرْبَانِهِ أَبْلَغُ مِنَ النَّهْيِ عَن مُجَرَّدِ فِعْلِهِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يَشْمَلُ النَّهْيَ عَن جَمِيعِ مُقَدِّمَاتِهِ وَدَوَاعِيهِ؛ فَإِنَّ مَنْ حَامَ حَوْلَ الْحِمَى يُوْشِكُ أَن يَقَعَ فِيْهِ، خُصُوصًا هَذَا الْأَمْرَ الَّذِي فِي كَثِيْرٍ مِنَ النُّفُوسِ أَقْوَى دَاعٍ إِلَيْهِ».

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، عَن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ حِيْنَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ: **«يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِيَ أَمَتُهُ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٠٤٤)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٩٠١).

وَعَنِ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ: **«مَا تَقُولُونَ فِي الزِّنَا؟»**. قَالُوا: حَرَّمَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، فَهُوَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ: **«لَأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ بِعَشْرَةِ نِسْوَةٍ، أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ بِامْرَأَةِ جَارِهِ»**. قَالَ: فَقَالَ: **«مَا تَقُولُونَ فِي السَّرِقَةِ؟»**. قَالُوا: حَرَّمَهَا اللهُ وَرَسُولُهُ فَهِيَ حَرَامٌ، قَالَ: **«لَأَنْ يَسْرِقَ الرَّجُلُ مِنْ عَشْرَةِ أَبْيَاتٍ، أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَسْرِقَ مِنْ جَارِهِ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٢٣٨٥٤).(١)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لاَ يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(٢)

---

(١) وصححه: الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب"(رقم: ٢٥٤٩)، وحسنه الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١١٤١).

(٢) البخاري (رقم: ٥٥٧٨، و٦٧٧٢، و٦٧٨٢، و٦٨١٠)، ومسلم (رقم: ٥٧).

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(١)

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ، خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيتُمْ بِهِنَّ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ، حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا، إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ، وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا**»، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهْ (رقم: ٤٠١٩).(٢)

وَأَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ (رقم:٦٣٩٨) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَا نَقَضَ قَوْمٌ الْعَهْدَ قَطُّ إِلَّا سَلَّطَ اللهُ عَلَيْهِمْ عَدُوَّهُمْ، وَلَا فَشَتِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ إِلَّا أَخَذَهُمُ اللهُ بِالْمَوْتِ».

قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "الصَّحِيحَةِ" (ج١/صـ:٢١٩): «وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَهُوَ مَوْقُوفٌ فِي حُكْمِ الْمَرْفُوعِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ مِن قِبَلِ الرَّأْيِ».

أَفِيقُوا أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ؛ وَأَدْرِكُوا الدِّينَ وَالْمُرُوءَةَ وَالْعَفَافَ وَالْحَيَاءَ وَالْغَيْرَةَ وَالْحِشْمَةَ وَالْفَضِيلَةَ وَحِفْظَ الْأَنْسَابِ، قَبْلَ أَن يُفْسِدَهَا الزِّنَا وَدَوَاعِيهِ وَمُقَدِّمَاتُهُ مِنَ النَّظَرِ الْحَرَامِ، وَمَشَاهِدِ الْخَنَا وَالدَّعَارَةِ عَلَى شَاشَاتِ التِّلْفَازِ وَصَفَحَاتِ الْجَوَّالِ وَالْمَوَاقِعِ الْإِبَاحِيَّةِ، وَالْغِنَاءِ، وَاخْتِلَاطِ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَتَبَرُّجِهِنَّ وَسُفُورِهِنَّ.

وَتَلَافَوْا غَضَبَ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَاتَّعِظُوا يَا أَهْلَ الْيَمَنِ بِمَا حَلَّ بِكُمْ، فَمَا قَلَّتِ الْبَرَكَاتُ وَلَا حَلَّ الْخَوْفُ وَالدَّمَارُ وَلَا اشْتَعَلَتْ فِتَنُ الْقَتْلِ وَالْقِتَالِ وَإِرَاقَةِ الدِّمَاءِ إِلَّا بِذُنُوبِ النَّاسِ وَإِفْسَادِهِمْ فِي الْأَرْضِ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الرُّوم: ٤١].

---

(١) رواه البخاري (رقم:٦٨٧٨)، ومسلم (رقم:١٦٧٦).

(٢) وصححه الحاكم (رقم:٨٦٢٣)، ووافقه الذهبي، وراجع: "الصحيحة"(رقم: ١٠٦، و١٠٧).

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَمِنْ حِفْظِ الْفُرُوجِ – كَمَا أَسْلَفْنَا الْقَوْلَ – تَجَنُّبُ اللِّوَاطِ، وَاللِّوَاطُ جَرِيْمَةٌ، وَفَاحِشَةٌ شَنِيْعَةٌ؛ بَلْ هِيَ أَعْظَمُ الْفَوَاحِشِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَأَعْظَمُهَا ضَرَرًا عَلَى الدِّيْنِ وَالْمُرُوءَةِ وَالْأَخْلَاقِ.

فَضَرَرُهَا عَلَى الدِّيْنِ مُحَقَّقٌ ظَاهِرٌ؛ لِأَنَّهَا مِن كَبَائِرِ الذُّنُوبِ وَالْفَوَاحِشِ، وَقَد دَّلَّ عَلَى عِظَمِ حُرْمَتِهَا: الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَالْإِجْمَاعُ، وَمَا اسْتَحَقَّ قَوْمُ لُوطٍ الْعُقُوبَةَ الَّتِي أَنزَلَهَا اللهُ بِهِمْ، وَالْمَذْكُورَةَ فِي الْقُرْآنِ فِي عِدَّةِ مَوَاضِعَ إِلَّا لِعِظَمِ هَذِهِ الْفَاحِشَةِ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "إِغَاثَةِ اللَّهْفَانِ"(ج١/صـ:٦٤): وَلَكِنَّ نَجَاسَةَ الزِّنَا وَاللِّوَاطِ أَغْلَظُ مِنْ غَيْرِهِمَا مِنَ النَّجَاسَاتِ، مِن جِهَةِ أَنَّهَا تُفْسِدُ الْقَلْبَ، وَتُضْعِفُ تَوْحِيْدَهُ جِدًّا، وَلِهَذَا كَانَ أَحْظَى النَّاسِ بِهَذِهِ النَّجَاسَةِ أَكْثَرُهُمْ شِرْكًا، فَكُلَّمَا كَانَ الشِّرْكُ فِي الْعَبْدِ أَغْلَبَ كَانَتْ هَذِهِ النَّجَاسَةُ وَالْخَبَائِثُ فِيْهِ أَكْثَرَ.

وَقَالَ (ج١/صـ:٦٥): فَلَيْسَ فِي الذُّنُوبِ أَفْسَدُ لِلْقَلْبِ وَالدِّيْنِ مِنْ هَاتَيْنِ الْفَاحِشَتَيْنِ، وَلِهَذَا خَاصِيَّةٌ فِي تَبْعِيْدِ الْقَلْبِ مِنَ اللهِ؛ فَإِنَّهُمَا مِنْ أَعْظَمِ الْخَبَائِثِ.ا.هـ.

وَأَمَّا أَضْرَارُ اللِّوَاطِ الْخُلُقِيَّةِ، فَإِنَّهُ: يُسَبِّبُ قِلَّةَ الْحَيَاءِ.

فَلَا واللهِ مَا فِي الْعَيْشِ خَيْرٌ ... وَلَا الدُّنْيَا إِذَا ذَهَبَ الْحَيَاءُ

إِذَا لَمْ تَخْشَ عَاقِبَةَ اللَّيَالِي ... وَلَمْ تَسْتَحِي فَاصْنَعْ مَا تَشَاءُ

وَيُسَبِّبُ سُوءَ الْخُلُقِ، وَقَسْوَةَ الْقَلْبِ، وَيُذْهِبُ الْمُرُوءَةَ وَالنَّخْوَةَ وَالْكَرَامَةَ، وَرُبَّمَا قَادَ إِلَى جَرَائِمَ أُخْرَى، كَالتَّعَلُّقِ بِالْمُسْكِرَاتِ، وَيُسْقِطُ فَاعِلَهُ مِنْ أَعْيُنِ النَّاسِ، وَيَصِيْرُ مَمْقُوتًا.

وَمِن شَأْنِ اللِّوَاطِ أَن يَصْرِفَ الرَّجُلَ عَنِ الْمَرْأَةِ، وَقَدْ يَبْلُغُ بِهِ الْأَمْرُ إِلَى حَدِّ الْعَجْزِ عَن مُبَاشَرَتِهَا، وَبِذَلِكَ تَتَعَطَّلُ أَهَمُّ وَظِيْفَةٍ مِن وَظَائِفِ الزَّوَاجِ، وَهِيَ إِيْجَادُ النَّسْلِ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي "الْجَوَابِ الْكَافِي"(صـ:١٦٤): وَحَدُّ الزَّانِي الْمُحْصَنِ مُشْتَقٌّ مِنْ عُقُوبَةِ اللَّهِ تَعَالَى لِقَوْمِ لُوطٍ بِالْقَذْفِ بِالْحِجَارَةِ، وَذَلِكَ لِاشْتِرَاكِ الزِّنَا وَاللِّوَاطِ فِي الْفُحْشِ، وَفِي كُلٍّ مِنْهُمَا فَسَادٌ يُنَاقِضُ حِكْمَةَ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ وَأَمْرِهِ، فَإِنَّ فِي اللِّوَاطِ مِنَ الْمَفَاسِدِ مَا يَفُوتُ الْحَصْرَ وَالتَّعْدَادَ، وَلَأَنْ يُقْتَلَ الْمَفْعُولُ بِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يُؤْتَى، فَإِنَّهُ يَفْسَدُ فَسَادًا لَا يُرْجَى لَهُ بَعْدَهُ صَلَاحٌ أَبَدًا، وَيَذْهَبُ خَيْرُهُ كُلُّهُ، وَتَمُصُّ الْأَرْضُ مَاءَ الْحَيَاءِ مِنْ وَجْهِهِ، فَلَا يَسْتَحِي بَعْدَ ذَلِكَ مِنَ اللَّهِ وَلَا مِنْ خَلْقِهِ، وَتَعْمَلُ فِي قَلْبِهِ وَرُوحِهِ نُطْفَةُ الْفَاعِلِ مَا يَعْمَلُ السُّمُّ فِي الْبَدَنِ.ا.هـ.

وَقَدْ جُعِلَتْ عُقُوبَةُ اللِّوَاطِ أَن يُقْتَلَ الْفَاعِلُ وَالْمَفْعُولُ بِهِ، سَوَاءٌ أَكَانَا مُحْصَنَيْنِ أَمْ لَا، وَهَذِهِ الْعُقُوبَةُ تَدُلُّ عَلَى عِظَمِ هَذِهِ الْفَاحِشَةِ.

فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ، فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ، وَالْمَفْعُولَ بِهِ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٢٧٣٢)، وَأَبُو دَاوُدَ (رقم:٤٤٦٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم:١٤٥٦)، وَابْنُ مَاجَهْ (رقم:٢٥٦١).

وَهَذَا الْحَدِيْثُ وَإِن كَانَ فِي سَنَدِهِ مَقَالٌ، لَكِن يَعْضُدُهُ إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ، وَقَدْ صَحَّحَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْحُفَّاظِ.

وَمِن جُمْلَةِ الْفَوَاحِشِ أَيُّهَا النَّاسُ، وَالَّتِي لَهَا صِلَةٌ بِاللِّوَاطِ: إِتْيَانُ النِّسَاءِ فِي أَدْبَارِهِنَّ، فَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا الْعَمَلَ فَاحِشَةٌ، مُخَالِفٌ لِلشَّرْعِ وَالْفِطْرَةِ وَالْمُرُوءَةِ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ فِي دُبُرِهَا، لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم:٧٦٨٤)، وَابْنُ مَاجَهْ (رقم:١٩٢٣).(١)

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (رقم: ١١٦٥) مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، وَقَالَ: «هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ»، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ (رقم: ٤٢٠٣)، وَالضِّيَاءُ فِي "الْمُخْتَارَةِ" (ج١٣/صـ:٤٣)(رقم: ٦١، و٦٢).

(١) وصححه البوصيري في "مصباح الزجاجة"(رقم: ٦٩٠)، والألباني في "صحيح أبي داود" (رقم: ١٨٧٨).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**مَلْعُونٌ مَنْ أَتَى امْرَأَتَهُ فِي دُبُرِهَا**». رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٩٧٣٣، و ١٠٢٠٦)، وَأَبُو دَاوُدَ (رقم: ٢١٦٢).(١)

وَفِي حَدِيْثِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**هِيَ اللُّوطِيَّةُ الصُّغْرَى**»، يَعْنِي الرَّجُلَ يَأْتِي امْرَأَتَهُ فِي دُبُرِهَا.

رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٦٧٠٧، و٦٩٦٧، و٦٩٦٨)، وَظَاهِرُ إِسْنَادِهِ الْحُسْنُ، لَكِنْ أَعَلَّهُ بَعْضُ الْأَئِمَّةِ بِالْوَقْفِ.

فَكَمَا أَنَّ هَذَا النَّوْعَ مِنَ اللِّوَاطِ يَصْرِفُ هِمَّةَ الرَّجُلِ عَنِ الْمَرْأَةِ، وَقَدْ يُعَطِّلُ أَهَمَّ وَظِيْفَةٍ مِن وَظَائِفِ الزَّوَاجِ، وَهِيَ إِيْجَادُ النَّسْلِ، فَهُوَ كَذَلِكَ يُسَبِّبُ أَضْرَارًا ظَاهِرَةً عَلَى الْأَعْضَاءِ التَّنَاسُلِيَّةِ.

وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ اللِّوَاطِ يَنبَغِي أَن يُشَاعَ التَّحْذِيْرُ مِنْهُ، وَأَن لَّا يُتَحَرَّجَ مِن ذَلِكَ، لَا سِيَّمَا مَعَ انتِشَارِهِ؛ لِأَنَّ هَذَا دِيْنٌ، واللهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَسْتَحْيِۦ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾[الأحزاب: ٥٣].

وَمِمَّا يَجِبُ أَن يُعْلَمَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]، أَنَّ الْمُرَادَ بِالْحَرْثِ هُنَا: الْقُبُلُ، الَّذِي هُوَ مَحَلُّ خُرُوجِ الْوَلَدِ.

وَيُبَيِّنُ هَذَا أَيْضًا قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْآيَةِ الَّتِي قَبْلَ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

وَيُبَيِّنُهُ أَيْضًا سَبَبُ نُزُولِ الْآيَةِ، فَفِي الصَّحِيْحَين مِنْ حَدِيْثِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَتِ اليَهُودُ تَقُولُ: إِذَا جَامَعَهَا مِنْ وَرَائِهَا جَاءَ الوَلَدُ أَحْوَلَ، فَنَزَلَتْ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣].(٢)

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فِي قُبُلِهَا».

---

(١) وحسنه الألباني في "صحيح أبي داود"(رقم: ١٨٧٨).

(٢) البخاري (رقم: ٤٥٢٨)، ومسلم (رقم: ١٤٣٥).

وَقَدْ بَوَّبَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بِقَوْلِهِ: (بَابُ جَوَازِ جِمَاعِهِ امْرَأَتَهُ فِي قُبُلِهَا، مِنْ قُدَّامِهَا، وَمِنْ وَرَائِهَا مِنْ غَيْرِ تَعَرُّضٍ لِلدُّبُرِ).

فَلَا يَجُوزُ تَحْرِيْفُ مَعْنَى كَلَامِ رَبِّ الْبَرِيَّةِ، فَرُبَّمَا قَادَ الْجَهْلُ بِمَعَانِي النُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ، أَوْ التَّشَهِّي وَسُوءُ الطَّوِيَّةِ، إِلَى الرَّزِيَّةِ كُلِّ الرَّزِيَّةِ!، نَسْأَلُ اللهُ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ!.

البول، مواعظ وأحكام

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْـدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

رَوَى الْإِمَامُ مُسْلِمٌ (رقم: ٢٢٣) عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَآنِ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَايِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا»**.

هَذَا الْحَدِيْثُ مِن جَوَامِعِ الْكَلِمِ الَّتِي أُوتِيَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَقَدِ اشْتَمَلَ عَلَى مُهِمَّاتٍ مِنْ أُصُولِ الْإِسْلَامِ، وَقَوَاعِدِ الدِّيْنِ؛ وَلِهَذَا ذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "الْأَرْبَعِيْنَ"، الَّتِي الْتَزَمَ أَن لَّا يَذْكُرَ فِيْهَا مِنَ الْأَحَادِيْثِ إِلَّا مَا هُوَ مِن قَوَاعِدِ الدِّيْنِ وَعَلَيْهِ مَدَارُ الْإِسْلَامِ.

وَفِيهِ ذِكْرُ الطُّهُورِ، وَهُوَ بِضَمِّ أَوَّلِهِ: الْفِعْلُ الَّذِي هُوَ الْمَصْدَرُ، أَي: التَّطَهُّرُ. أَمَّا الطَّهُورُ بِفَتْحِ أَوَّلِهِ فَهُوَ الْمَاءُ الَّذِي يُتَطَهَّرُ بِهِ، وَكَذَا الصَّعِيْدُ الطَّيِّبُ بَدِيْلًا عَنْهُ، وَهَذَا قَوْلُ جُمْهُورِ أَهْلِ اللُّغَةِ.

وَفِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ (رقم: ٣٥١٧): «**الوُضُوءُ شَطْرُ الإِيمَانِ**».

وَلِلنَّسَائِيِّ (رقم:٢٤٣٧)، وَابْنِ مَاجَهْ (رقم:٢٨٠): «**إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ شَطْرُ الْإِيمَانِ**».

وَلِلطَّبَرَانِيِّ فِي "الْكَبِيْرِ"(ج٣/ص:٢٨٤)(رقم:٣٤٢٣): «**الطُّهُورُ نِصْفُ الْإِيمَانِ**».

وَفِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ**» دَلَالَةٌ ظَاهِرَةٌ عَلَى فَضْلِ الطُّهُورِ، وَقَدِ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي مَعْنَاهُ عَلَى أَقْوَالٍ، أَشْهَرُهَا ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ:

الأول: أَنَّ الْمُرَادَ بِالشَّطْرِ: الْجُزْءُ، لَا أَنَّهُ النِّصْفُ بِعَيْنِهِ، فَيَكُونُ الطُّهُورُ جُزْءًا مِنَ الْإِيْمَانِ، قَالَ ابْنُ رَجَبٍ فِي "الْجَامِعِ"(ج٢/ص:٧): وَهَذَا فِيْهِ ضَعْفٌ؛ لِأَنَّ الشَّطْرَ إِنَّمَا يُعْرَفُ اسْتِعْمَالُهُ لُغَةً فِي النِّصْفِ. ثُمَّ ذَكَرَ رِوَايَةَ: «**الطُّهُورُ نِصْفُ الْإِيمَانِ**».

الثاني: أَنَّ الْمُرَادَ بِالْإِيْمَانِ هُنَا: الصَّلَاةَ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]، وَالطَّهَارَةُ شَرْطٌ فِي صِحَّتِهَا، فَصَارَتْ كَالشَّطْرِ، قَالَ النَّوَوِيُّ: «وَهَذَا الْقَوْلُ أَقْرَبُ الْأَقْوَالِ».

الثالث: أَنَّ خِصَالَ الْإِيْمَانِ مِنَ الْأَعْمَالِ وَالْأَقْوَالِ تُطَهِّرُ الْقَلْبَ وَتُزَكِّيْهِ، وَأَمَّا الطَّهَارَةُ بِالْمَاءِ، فَهِيَ تَخْتَصُّ بِتَطْهِيْرِ الْجَسَدِ وَتَنظِيْفِهِ، فَصَارَتْ خِصَالُ الْإِيْمَانِ قِسْمَيْنِ: أَحَدُهُمَا يُطَهِّرُ الظَّاهِرَ، وَالْآخَرُ يُطَهِّرُ الْبَاطِنَ، فَهُمَا نِصْفَانِ بِهَذَا الِاعْتِبَارِ. ذَكَرَهُ ابْنُ رَجَبٍ (ج٢/ص:١٤) احْتِمَالًا.

وَمَعْنَى الطَّهَارَةِ فِي اللُّغَةِ: النَّزَاهَةُ وَالنَّظَافَةُ مِنَ الْأَقْذَارِ الْحِسِّيَّةِ وَالْمَعْنَوِيَّةِ.

وَفِي الشَّرْعِ: رَفْعُ الْحَدَثِ وَإِزَالَةُ النَّجَسِ.

وَمِن جُمْلَةِ مَا يُوجِبُ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ – أَيْ: رَفْعَ الْحَدَثِ وَإِزَالَةَ النَّجَسِ –: الْبَوْلُ؛ فَإِنَّ خُرُوجَهُ مِن مَحَلِّهِ حَدَثٌ أَصْغَرُ يُوجِبُ الْوُضُوءَ عِندَ الْقِيَامِ إِلَى الصَّلَاةِ، وَوُقُوعُهُ عَلَى الْبَدَنِ أَوْ عَلَى الثِّيَابِ أَوْ عَلَى مَكَانِ الصَّلَاةِ يُوجِبُ إِزَالَتَهُ.

وَقَدْ حُفَّتِ بِـ: (الْبَوْلِ) مَوَاعِظُ وَأَحْكَامٌ، نَحْنُ ذَاكِرُونَ - بِمَشِيْئَةِ اللهِ - ﷻ نُبَذًا مِنْهَا فِي هَذَا الْمُقَامِ، فَنَقُولُ - وباللهِ التَّوْفِيْقُ، وَمِنْهُ الْعَوْنُ، وَعَلَيْهِ التُّكْلَانُ -:

◄ الْبَوْلُ فَضْلَةٌ قَدِ اسْتَغْنَى عَنْهَا الْجِسْمُ، يَتَضَرَّرُ الْجِسْمُ بِانحِبَاسِهِ، فَخُرُوجُهُ نِعْمَةٌ مِنَ اللهِ ﷻ عَلَى عِبَادِهِ، يَنبَغِي أَن تُقَابَلَ بِالشُّكْرِ.

رَوَى أَبُو دَاوُدَ (رقم: ٣٨٥١) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ قَالَ: **«الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَ، وَسَقَى وَسَوَّغَهُ وَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجًا»**.(١)

وَفِي تَرْجَمَةِ هَارُونَ الرَّشِيْدِ مِن "تَارِيْخِ الْإِسْلَامِ"(ج١٣/صـ:١٥-١٦): «وَرُوِيَ أَنَّ ابْنَ السَّمَّاكِ دَخَلَ عَلَى الرَّشِيدِ يَوْمًا، فَاسْتَسْقَى، فَأُتِيَ بِكُوزٍ، فَلَمَّا أَخَذَهُ قَالَ: عَلَى رِسْلِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَوْ مُنِعْتَ هَذِهِ الشَّرْبَةَ، بِكَمْ كُنْتَ تَشْتَرِيهَا؟ قَالَ: بِنِصْفِ مُلْكِي. قَالَ: اشْرَبْ هَنَّأَكَ اللهُ. فَلَمَّا شَرِبَهَا قَالَ: أَسْأَلُكَ: لَوْ مُنِعْتَ خُرُوجَهَا مِنْ بَدَنِكَ، بِمَاذَا كُنْتَ تَشْتَرِي خُرُوجَهَا؟ قَالَ: بِجَمِيعِ مُلْكِي. فَقَالَ: إِنَّ مُلْكًا قِيمَتُهُ شَرْبَةُ مَاءٍ لَجَدِيرٌ أَنْ لَا يُنافَسَ فِيهِ! فَبَكَى هَارُونُ.ا.هـ

تَذَكَّرْ أَيُّهَا الْمُسْلِمُ قَدْرَ نِعْمَةِ الْمَاءِ وَقَدْرَ خُرُوجِ فَضْلَتِهِ مِن بَدَنِكَ، لَوْ أَنَّ حَصَاةً مَنَعَتْ خُرُوجَهُ مِن بَدَنِكَ لَنَزَلَ بِكَ مِنَ الْأَلَمِ وَضِيْقِ الْحَالِ مَا اللهُ بِهِ عَلِيْمٌ.

وَمَرْضَى الْفَشَلِ الْكلَوِيِّ لَا يَبُولُونَ، وَلَا يَتَخَلَّصُونَ مِن مَضَارِّ انحِبَاسِهِ إِلَّا بِإِخْرَاجِ دَمِ كُلٍّ مِنْهُمْ إِلَى آلَةٍ؛ لِتَنقِيَتِهِ، ثُمَّ يُعَادَ إِلَى الْجِسْمِ بَعْدَ ذَلِكَ، وَقَدْ أُضِيْفَ إِلَى الدَّمِ بَعْضُ الْمَوَادِّ الْكِيْمِيَائِيَّةِ وَالْغِذَائِيَّةِ، كَالسُّكَّرِيَّاتِ وَالْأَمْلَاحِ، بِوَاسِطَةِ مَكَائِنَ كَبِيْرَةِ الْحَجْمِ، فَسُبْحَانَ اللَّطِيْفِ بِعِبَادِهِ!.

◄ وَقَدْ ضُرِبَ مَا يَخْرُجُ مِنِ ابْنِ آدَمَ مَثَلًا لِلدُّنْيَا، فَرَوَى عَبْدُ اللهِ بْنُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي "زَوَائِدِ الْمُسْنَدِ"(رقم: ٢١٢٣٩) عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ

(١) وذكره الألباني في "الصحيحة"(رقم: ٧٠٥، و٢٠٦١)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (رقم: ٣١٨).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ مَطْعَمَ ابْنِ آدَمَ جُعِلَ مَثَلًا لِلدُّنْيَا، وَإِنْ قَزَّحَهُ، وَمَلَّحَهُ فَانْظُرُوا إِلَى مَا يَصِيرُ**». وَهَذَا الْحَدِيْثُ أَوَّلُ أَحَادِيْثِ: "الصَّحِيْحِ الْمُسْنَدِ مِمَّا لَيْسَ فِي الصَّحِيْحَيْنِ".(١)

فَتَأَمَّلْ فِي مَصِيْرِ الْمَاءِ الْعَذْبِ الزُّلَالِ السَّائِغِ شَرَابُهُ: إِلَى بَوْلٍ مُسْتَقْذَرٍ كَرِيْهِ الرِّيْحِ، نَجِسٍ، لَوْ وَقَعَ عَلَى الْبَدَنِ أَوْ الثِّيَابِ وَجَبَ غَسْلُهُ!.

وَكَذَلِكَ الدُّنْيَا، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا مَثَلُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَآءٍ أَنزَلْنَٰهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَٱخْتَلَطَ بِهِۦ نَبَاتُ ٱلْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ ٱلنَّاسُ وَٱلْأَنْعَٰمُ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَخَذَتِ ٱلْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَٱزَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَآ أَنَّهُمْ قَٰدِرُونَ عَلَيْهَآ أَتَىٰهَآ أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَٰهَا حَصِيدًا كَأَن لَّمْ تَغْنَ بِٱلْأَمْسِ ۚ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [يونس: ٢٤].

◄ وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي "التَّوَاضُعِ"(رقم: ٢٠٠) بِإِسْنَادٍ صَحِيْحٍ إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «**كَانَ أَبُو بَكْرٍ يَخْطُبُنَا، فَيَذْكُرُ بَدْءَ خَلْقِ الْإِنْسَانِ، حَتَّى إِنَّ أَحَدَنَا لَيَقْذَرُ، وَيَقُولُ: خَرَجَ مِنْ مَجْرَى الْبَوْلِ مَرَّتَيْنِ**».

أَيْ: مَرَّةً حِيْنَ خَرَجَ نُطْفَةً مِن صُلْبِ أَبِيْهِ إِلَى رَحِمِ أُمِّهِ، وَأُخْرَى حِيْنَ خَرَجَ مَوْلُودًا.

وَرُوِيَ عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ بِإِسْنَادٍ مُنقَطِعٍ أَنَّهُ قَالَ: «**عَجَبًا لِابْنِ آدَمَ يَتَكَبَّرُ وَقَدْ خَرَجَ مِن مَّجْرَى الْبَوْلِ مَرَّتَيْنِ**».

◄ وَأَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ فِي "الطَّبَقَاتِ"(ج٦/ص:٢٥٠) عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّه سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ، فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ فِيهِ شَيْءٌ، فَقِيلَ لَهُ: قُلْ بِرَأْيِكَ. قَالَ: «**وَمَا تَصْنَعُ بِرَأْيِي، بُلْ عَلَى رَأْيِي**».

---

(١) وقد أعله بعضهم، لكن له شاهد من حديث الضحاك بن سفيان الكلابي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رواه أحمد (رقم: ١٥٧٤٧)، وآخر من حديث سلمان، أخرجه الطبراني في "الكبير"(ج٦/ص:٢٤٨)(رقم: ٦١١٩).

وقد صحح الحديث أيضًا: ابن حبان (رقم: ٧٠٢)، والضياء في "المختارة"(ج٤/ص: ١٤-١٥)(رقم: ١٢٤٥، و١٢٤٦)، والألباني في "الصحيحة"(رقم: ٣٨٢).

وَالشَّعْبِيُّ هُوَ عَامِرُ بْنُ شُرَاحِيْلَ، مِنْ أَئِمَّةِ التَّابِعِيْنَ، وَكَانَ يُبْغِضُ الرَّأْيَ وَأَهْلَهُ؛ لِأَنَّهُ كَانَ مُتَّبِعًا لِلْآثَارِ، وَهَذَا الْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ: الْعَمَلُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَتَرْكُ مَا خَالَفَهُمَا.

فَتَأَمَّلُوا أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ فِي الَّذِي أُصِيبَتْ بِهِ الْأُمَّةُ مِن صُنُوفِ الْبَلَاءِ، إِنَّمَا هُوَ نِتَاجُ الْأَهْوَاءِ وَالْآرَاءِ الْمُخَالِفَةِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَمَا كَانَ عَلَيْهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ.

قَالَ ﷻ: ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣].

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم:٢٦٩٧)، وَمُسْلِمٌ (رقم:١٧١٨) مِنْ حَدِيْثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وَدَعْ عَنْكَ آرَاءَ الرِّجَالِ وَقَوْلَهُمْ ... فَقَوْلُ رَسُولِ اللهِ أَوْلَى وَأَشْرَحُ

◄ ذَكَرُوا أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَعْبُدُونَ صَنَمًا، فَنَظَرُوا يَوْمًا إِلَى ثَعْلَبٍ جَاءَ، حَتَّى بَالَ عَلَيْهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:

أَرَبٌّ يَبُولُ الثُّعْلُبَانُ بِرَأْسِهِ ... لَقَدْ ذَلَّ مَنْ بَالَتْ عَلَيْهِ الثَّعَالِبُ

◄ وَمِن نَّعِيمِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ: أَنَّهُمْ لَا يَبُولُونَ، فَرَوَى الْبُخَارِيُّ (رقم: ٣٣٢٧)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢٨٤٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، لَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَتْفُلُونَ»**.

وَلِمُسْلِم (رقم: ٢٨٣٥) عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، وَلَا يَتْفُلُونَ وَلَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ»**. قَالُوا: فَمَا بَالُ الطَّعَامِ؟ قَالَ: **«جُشَاءٌ وَرَشْحٌ كَرَشْحِ الْمِسْكِ، يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ، كَمَا تُلْهَمُونَ النَّفَسَ»**.

وَفِي مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ (رقم:١٩٢٦٩) مِنْ حَدِيْثِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**حَاجَةُ أَحَدِهِمْ عَرَقٌ يَفِيضُ مِنْ جُلُودِهِمْ مِثْلُ رِيحِ الْمِسْكِ، فَإِذَا الْبَطْنُ قَدْ ضَمُرَ**».(١)

◄ وَمِنْ أَحْكَامِ الْبَوْلِ الَّتِي سَبَقَتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهَا: أَنَّ خُرُوجَهُ مِن جُمْلَةِ نَوَاقِضِ الْوُضُوءِ، يُوجِبُ الْوُضُوءَ عِندَ الْقِيَامِ إِلَى الصَّلَاةِ.

رَوَى أَحْمَدُ (رقم: ١٨٠٩١، و١٨٠٩٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم:٩٦، و٣٥٣٥، و٣٥٣٦) عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ المرادي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «**كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفْرًا أَنْ لَا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ، إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ، وَلَكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ**».(٢)

◄ وَهُوَ نَجِسٌ بِالنَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ، يَجِبُ غَسْلُ مَا وَقَعَ مِنْهُ عَلَى الْبَدَنِ أَوِ الثِّيَابِ أَوْ مَكَانِ الصَّلَاةِ، فَرَوَى الْبُخَارِيُّ (رقم:٢٢١)، ومسلم (رقم:٢٨٤) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «**جَاءَ أَعْرَابِيٌّ، فَبَالَ فِي طَائِفَةِ الْمَسْجِدِ، فَزَجَرَهُ النَّاسُ، فَنَهَاهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا قَضَى بَوْلَهُ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِذَنُوبٍ مِن مَّاءٍ فَأُهْرِيقَ عَلَيْهِ**».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُمْ: «**لَا تُزْرِمُوهُ**».(٣)

أَيْ: لَا تَقْطَعُوا عَلَيْهِ بَوْلَهُ.

---

(١) وصححه ابن حبان (رقم: ٧٤٢٤)، والألباني في " صحيح الترغيب والترهيب"(رقم: ٣٧٣٩)، والوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٣٤١).

(٢) وصححه ابن خزيمة (رقم:١٧، و١٩٣)، وابن حبان (رقم:١١٠٠، و١٣١٩، و١٣٢١، و١٣٢٥)، والحاكم (رقم:٣٤٠، و٣٤١، و٣٤٣)، والألباني في "الصحيحة"(رقم: ٣٣٩٧)، و"الإرواء"(رقم:١٠٤)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٥٠٥).

(٣) البخاري (رقم: ٦٠٢٥)، ومسلم (رقم: [٩٨](٢٨٤)).

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ (رقم: ٢٨٥): «**إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ، وَلَا الْقَذَرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللهِ** ﷻ، **وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ**».

وَلِلْبُخَارِيِّ (رقم: ٢٢٠، و٦١٢٨) نَحْوُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَفِيهِ: «**فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ**».

فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِالرِّفْقِ بِهِ، وَهَذَا مِنْ حُسْنِ خُلُقِهِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ قُطِعَ عَلَيْهِ بَوْلُهُ لَتَضَرَّرَ بِذَلِكَ، وَلَتَعَدَّتِ النَّجَاسَةُ إِلَى بَدَنِهِ، وَثِيَابِهِ، وَمَوَاضِعَ أخرى مِنْ الْمَسْجِدِ.

◄ وَخُفِّفَتْ نَجَاسَةُ بَوْلِ الْغُلَامِ الصَّغِيرِ الَّذِي لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ دُونَ الْجَارِيَةِ، فَيَكْفِي فِيهِ النَّضْحُ، أَوِ الرَّشُّ؛ لِمَا رَوَى أَبُو دَاوُدَ (رقم: ٣٧٦)، وَابْنُ مَاجَهْ (رقم:٥٢٦) عَنْ أَبِي السَّمْحِ، قَالَ: كُنْتُ أَخْدِمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ قَالَ: «**وَلِّنِي قَفَاكَ**». فَأُوَلِّيهِ قَفَايَ فَأَسْتُرُهُ بِهِ، فَأُتِيَ بِحَسَنٍ، أَوْ حُسَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَبَالَ عَلَى صَدْرِهِ، فَجِئْتُ أَغْسِلُهُ، فَقَالَ: «**يُغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الْجَارِيَةِ، وَيُرَشُّ مِنْ بَوْلِ الْغُلَامِ**».(١)

◄ أَمَّا مَا سِوَى الْآدَمِيِّ فَلَا شَكَّ فِي طَهَارَةِ بَوْلِ وَرَوْثِ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ، فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي قِصَّةِ الَّذِينَ قَدِموا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَأَمَرَ لَهُمْ

---

(١) وروى المرفوع منه أيضًا: النسائي (رقم: ٣٠٤)، وصححه: ابن خزيمة (رقم:٢٨٣)، والحاكم (رقم: ٥٨٩)، ووافقه الذهبي، وصححه أيضًا: الألباني في "صحيح أبي داود"(رقم: ٤٠٢)، والوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١٢٣٠). وعند أبي داود (رقم: ٣٧٨)، والنسائي (رقم: ٣٠٤) عن عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، نحوه، وحسنه البخاري – كما في "التلخيص"(ج١/صـ:١٨٦) – وصححه: ابن خزيمة (رقم:٢٨٤)، وابن حبان (رقم:١٣٧٥)، والحاكم (رقم: ٥٨٧) على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وصححه أيضًا: الألباني في "الإرواء"(رقم: ٢٨٠)، وذكر له شواهد.

رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِلِقَاحٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، فَفَعَلُوا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(١)

◄ فَفِي هَذَا الْحَدِيْثِ دَلَالَةٌ عَلَى إِبَاحَةِ شُرْبِ أَبْوَالِ الْإِبِلِ؛ لِلِاسْتِشْفَاءِ، وَهَذَا دَالٌّ عَلَى طَهَارَتِهَا، وَهَذَا الْحَدِيْثُ وَنَظَائِرُهُ يُنكِرُهُ الْعَقْلَانِيُّونَ؛ لِفَسَادِ عُقُولِهِمْ وَفِطَرِهِمْ، وَجَهْلِهِمْ.

◄ وَذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى طَهَارَةِ الْأَبْوَالِ كُلِّهَا عَدَا بَوْلَ الْآدَمِيِّ، وَيُسْتَدَلُّ لَهُمْ بِمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٧٤) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: **«كَانَتِ الكِلاَبُ تَبُولُ، وَتُقْبِلُ وَتُدْبِرُ فِي المَسْجِدِ، فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَلَمْ يَكُونُوا يَرُشُّونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ»**.

قَالَ الْحَافِظُ فِي "الْفَتْحِ"(ج١/صـ:٢٧٨): «وَقَدْ قَالَ جَمْعٌ بِأَنَّ أَبْوَالَ الْحَيَوَانَاتِ كُلِّهَا طَاهِرَةٌ إِلَّا الْآدَمِيَّ، وَمِمَّنْ قَالَ بِهِ ابن وَهْبٍ، حَكَاهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْهُ».

◄ وَعَدَمُ الِاسْتِتَارِ مِنَ الْبَوْلِ وَكَذَا عَدَمُ الِاسْتِنزَاهِ مِنْهُ مِنْ أَسْبَابِ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَرَوَى أَحْمَدُ (رقم:٩٠٥٩)، وَابْنُ مَاجَهْ (رقم: ٣٤٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِنَّ أَكْثَرَ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ»**.(٢)

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِقَبْرَيْنِ، فَقَالَ: **«إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لاَ يَسْتَتِرُ مِنَ البَوْلِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ»**. ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً، فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ، فَغَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: **«لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا»**.(٣)

---

(١) البخاري(رقم:١٥٠١، و٤١٩٢، و٤٦١٠، و٥٦٨٦، و٥٧٢٧، و٦٨٠٤، و٦٨٩٩)، ومسلم (رقم:٩٨٧).

(٢) وصححه: الحاكم (رقم: ٦٥٣) على شرطهما، ووافقه الذهبي، وصححه أيضًا: الألباني في "صحيح أبي داود"(رقم: ٤٠٤)، والوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٩٦٠).

(٣) البخاري (رقم:٢١٦، و٢١٨، و١٣٦١، و٦٠٥٢، و٦٠٥٥)، ومسلم (رقم:٢٩٢).

وَفِي رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ (رقم: ٣١)، وَابْنِ مَاجَهْ (رقم: ٣٤٧): «**لَا يَسْتَنْزِهُ مِنْ بَوْلِهِ**».

وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ أَيْضًا (رقم: ٢٠٦٨، و٢٠٦٩): «**لَا يَسْتَبْرِئُ مِنْ بَوْلِهِ**».

أَيْ: مِنْ عَدَمِ الِاسْتِتَارِ مِنْهُ، وَكَذَا مِنْ عَدَمِ الِاسْتِبْرَاءِ مِنْهُ.

فَيَجِبُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْمُسْلِمُ أَن تَسْتَتِرَ عِندَ قَضَاءِ حَاجَتِكَ، فَسَتْرُ الْعَوْرَةِ عَنْ عُيُونِ النَّاسِ وَاجِبٌ بِالنَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ، فَعَن مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: عَوْرَاتُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَذَرُ؟ قَالَ: «**احْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ**». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا كَانَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ؟ قَالَ: «**إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا يَرَيَنَّهَا أَحَدٌ فَلَا يَرَيَنَّهَا**». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا كَانَ أَحَدُنَا خَالِيًا؟ قَالَ: «**اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ مِنَ النَّاسِ**». رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٢٠٠٣٤، و٢٠٠٤٠)، وَأَبُو دَاوُدَ (رقم: ٤٠١٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ٢٧٦٩ و٢٧٩٤)، وَابْنُ مَاجَهْ (رقم: ١٩٢٠).[(١)]

وَعَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**أَنَّ النَّبِيَّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ **كَانَ إِذَا ذَهَبَ الْمَذْهَبَ أَبْعَدَ**». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (رقم: ١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ٢٠)، وَالنَّسَائِيُّ (رقم: ١٧).[(٢)]

وعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي قُرَادٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «**خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْخَلَاءِ، وَكَانَ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ أَبْعَدَ**». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ (رقم: ١٦)، وَابْنُ مَاجَهْ (رقم: ٣٣٤).[(٣)]

---

(١) وصححه: الحاكم (رقم: ٧٣٥٨)، ووافقه الذهبي، وحسنه الألباني في "الإرواء"(رقم: ١٨١٠).

(٢) قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وكذا صححه: الألباني في "الصحيحة"(رقم: ١١٥٩)، وفي "صحيح أبي داود"(رقم:١) والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:١١٣٦).

(٣) وكذا رواه أحمد (رقم:١٥٦٦٠)، وصححه: ابن خزيمة (رقم:٥١)، والألباني في "الصحيحة" (رقم: ١١٥٩)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٨٩٨).

وَكَذَا يَجِبُ التَّحَرُّزُ مِنَ الْبَوْلِ، أَن يَقَعَ عَلَى الْبَدَنِ وَالثِّيَابِ، لَا سِيَّمَا أَبْوَالُ الْأَوْلَادِ، فَيَحْصُلُ بَيْنَ كَثِيْرٍ مِنَ النِّسَاءِ أَوْ عِندَ بَعْضِهِنَّ تَسَاهُلٌ فِي هَذَا الْبَابِ، وَكَذَا بَيْنَ كِبَارِ السِّنِّ وَالْعَجَائِزِ، لَا سِيَّمَا مَنْ أُصِيْبَ بِدَاءِ السُّكَّرِ، وَكَذَا مَن بِهِ سَلَسُ بَوْلٍ، فَيَجِبُ التَّحَرُّزُ قَدْرَ الْمُسْتَطَاعِ، مِنْ غَيْرِ إِفْرَاطٍ وَلَا تَفْرِيْطٍ، فَإِنَّ مِنَ النَّاسِ مَن يَتَسَاهَلُ فِي ذَلِكَ، وَمِنْهُم مَّن يَغْلُو وَيُشَدِّدُ، حَتَّى لَرُبَّمَا أُصِيْبَ بِالْوَسْوَاسِ، وَكِلَا طَرَفَيْ قَصْدِ الْأُمُورِ ذَمِيْمٌ.

وَمِنَ النَّاسِ أَيْضًا مَن يَتْرُكُ الصَّلَاةَ بِحُجَّةِ أَنَّهُ لَا يَسْتَطِيْعُ التَّحَرُّزَ مِنَ الْبَوْلِ، وَهَذِهِ حُجَّةٌ دَاحِضَةٌ عِندَ اللهِ، غَيْرُ مَقْبُولَةٍ، فَتَرْكُ الصَّلَاةِ كُفْرٌ أَيُّهَا النَّاسُ، وَلَوْ فُرِضَ أَنَّ إِنسَانًا حَضَرَتْهُ الصَّلَاةُ، وَلَيْسَ عِندَهُ ثِيَابٌ يُغَيِّرُ بِهَا الَّتِي عَلَيْهِ، وَالَّتِي أَصَابَهَا الْبَوْلُ، وَخَشِيَ خُرُوجَ وَقْتِ الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يُصَلِّي عَلَى حَالِهِ، وَلَا يَتْرُكُ الصَّلَاةَ، وَلَكِنَّهُ الْجَهْلُ وَالتَّسَاهُلُ!.

◄ وَمِن شُمُولِ الدِّيْنِ وَكَمَالِهِ أَيُّهَا النَّاسُ: أَنَّ فِيْهِ جَمِيْعَ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ النَّاسُ فِي أَمْرِ مَعَاشِهِمْ وَمَعَادِهِمْ، حَتَّى آدَابُ قَضَاءِ الْحَاجَةِ (التَّبَوُّلِ وَالتَّغَوُّطِ) ذُكِرَتْ فِي هَذِهِ الشَّرِيْعَةِ الْمُطَهَّرَةِ.

فَلِمُسْلِمٍ (رقم: ٢٦٢) عَنْ سَلْمَانَ، أنه: قِيلَ لَهُ: قَدْ عَلَّمَكُمْ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةَ قَالَ: فَقَالَ: «**أَجَلْ، لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ لِغَائِطٍ، أَوْ بَوْلٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِأَقَلَّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ**».

وَلَهُ (رقم: ٢٦٣) عَن جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «**نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُتَمَسَّحَ بِعَظْمٍ، أَوْ بِبَعْرٍ**».

وَلَهُ أَيْضًا (رقم: ٤٥٠) عَنِ ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَتَانِي دَاعِي الْجِنِّ، فَذَهَبْتُ مَعَهُ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ**». قَالَ: فَانْطَلَقَ بِنَا، فَأَرَانَا آثَارَهُمْ وَآثَارَ نِيرَانِهِمْ، وَسَأَلُوهُ الزَّادَ، فَقَالَ: «**لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْفَرَ مَا يَكُونُ لَحْمًا، وَكُلُّ بَعْرَةٍ عَلَفٌ لِدَوَابِّكُمْ**». فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**فَلَا تَسْتَنْجُوا بِهِمَا فَإِنَّهُمَا طَعَامُ إِخْوَانِكُمْ**».

وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ، وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا بِبَوْلٍ وَلَا غَائِطٍ، وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٤٤، و٣٩٤)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢٦٤).

وَهَذَا النَّهْيُ لِكَرَاهَةِ التَّنْزِيهِ، لَا التَّحْرِيمِ؛ لِمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٤٨، و٣١٠٢)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢٦٦) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «**رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَاعِدًا لِحَاجَتِهِ، مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ، مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ**».

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَدْ نَهَانَا عَنْ أَنْ نَسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةَ، أَوْ نَسْتَقْبِلَهَا بِفُرُوجِنَا إِذَا أَهْرَقْنَا الْمَاءَ**»، قَالَ: «**ثُمَّ رَأَيْتُهُ قَبْلَ مَوْتِهِ بِعَامٍ يَبُولُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ**». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَصْحَابُ السُّنَنِ إِلَّا النَّسَائِيَّ.(١)

وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يُمْسِكَنَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ وَهُوَ يَبُولُ، وَلَا يَتَمَسَّحْ مِنَ الْخَلَاءِ بِيَمِينِهِ**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(٢)

◄ وَيُكْرَهُ ذِكْرُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ حَالَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ؛ لِمَا فِي الْبُخَارِيِّ (رقم: ٣٣٧) عَنْ أَبِي جُهَيْمِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «**أَقْبَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مِن نَحْوِ بِئْرِ جَمَلٍ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الجِدَارِ، فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلاَمَ**».

---

(١) أحمد (رقم: ١٤٨٧٢)، وأبو داود (رقم:١٣)، والترمذي (رقم:٩)، وابن ماجه (رقم:٣٢٥). قال الترمذي: «حديث حسن غريب». وصححه: ابن خزيمة (رقم:٥٨)، وابن حبان (رقم:١٤٢٠)، والحاكم (رقم:٥٥٢)، ووافقه الذهبي، وكذا صححه: الألباني في "صحيح أبي داود"(رقم:١٠)، ونقل تحسينه أيضًا عن: البزار وكذ النووي، ونقل تصحيحه أيضًا: عن البخاري، وابن السكن.
وكذا ذكره الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٢٣٩).

(٢) البخاري (رقم: ١٥٣، و١٥٤، و٥٦٣٠)، ومسلم (رقم: ٢٦٧).

وَلِمُسْلِمٍ (رقم: ٣٧٠) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَجُلًا مَرَّ وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَبُولُ، فَسَلَّمَ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ».

وعَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَبُولُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَتَّى تَوَضَّأَ، ثُمَّ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: «إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكُرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ».(١)

◄ وَمِنْ أَحْكَامِ الْبَوْلِ أَيْضًا: جَوَازُ بَوْلِ الرَّجُلِ قَائِمًا إِذَا أَمِنَ مِنِ انكِشَافِ عَوْرَتِهِ وَمِن تَطَايُرِ رَشَاشِ الْبَوْلِ إِلَيْهِ أَوْ إِلَى غَيْرِهِ.

فَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ «أَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ سُبَاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٢٢٤، و٢٢٥، و٣٤٧١)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢٧٣).

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو مُوسَى، يُشَدِّدُ فِي الْبَوْلِ، وَيَبُولُ فِي قَارُورَةٍ وَيَقُولُ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَ جِلْدَ أَحَدِهِمْ بَوْلٌ قَرَضَهُ بِالْمَقَارِيضِ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: «لَوَدِدْتُ أَنَّ صَاحِبَكُمْ لَا يُشَدِّدُ هَذَا التَّشْدِيدَ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَنَا وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ نَتَمَاشَى، فَأَتَى سُبَاطَةَ خَلْفَ حَائِطٍ، فَقَامَ كَمَا يَقُومُ أَحَدُكُمْ».

وَهِيَ أَيْضًا عِندَ الْبُخَارِيِّ (رقم: ٢٢٦) بِنَحْوِ هَذَا السِّيَاقِ، وَفِيهَا: قَوْلُ حُذَيْفَةَ: لَيْتَهُ أَمْسَكَ، «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ سُبَاطَةَ قَوْمٍ، فَبَالَ قَائِمًا».

---

(١) أخرجه أحمد (رقم: ١٩٠٣٤، و٢٠٧٦١)، وأبو داود (رقم: ١٧)، والحاكم (ج١/ص: ١٦، وج٣/ ص: ٤٧٩)، والبيهقي في "الكبرى"(ج١/ص: ٩٠)، وغيرهم من طريق قتادة، عن الحسن، عن حضين بن المنذر أبي ساسان، عن المهاجر بن قنفذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه سلم على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وهو يتوضأ، فلم يرد عليه حتى توضأ، فرد عليه، وقال: «إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ إِلَّا...»، فذكره. وكذا أخرجه ابن ماجة (٣٥٠)، ولفظه: «إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي مِنْ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْكَ إِلَّا أَنِّي كُنتُ عَلَى غَيرِ وُضُوْءٍ».

قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين». ووافقه الذهبي.

وصححه العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١١٤٥).

وراجع: "الإرواء"(رقم: ٥٤)، و"الصحيحة"(رقم: ٨٣٤) للألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَبِهَذَا يُعْلَمُ أَنَّ قَوْلَ بَعْضِ النَّاسِ: (مَا يَبُولُ قَائِمًا إِلَّا الْكَلْبُ!)، قَوْلٌ خَطِيْرٌ، يَنُمُّ عَن جَهْلٍ وَجُرْأَةٍ، ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

◄ فَمِنْ أَحْكَامِ الْبَوْلِ أَيْضًا: حُرْمَةُ إِحْدَاثِهِ فِي الطَّرِيْقِ، فَيَحْرُمُ التَّبَوُّلُ وَالتَّغَوُّطُ فِي الطَّرِيْقِ، فَفِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٢٦٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«اتَّقُوا اللَّعَّانَيْنِ»**. قَالُوا: وَمَا اللَّعَّانَانِ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: **«الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ فِي ظِلِّهِمْ»**.

وَاللَّعَّانَانِ: الْأَمْرَانِ الَّذَانِ يَجْلِبَانِ لَعْنَةَ النَّاسِ، وَفِي مَعْنَى التَّخَلِّي فِي الطَّرِيْقِ: الْبَلَالِيْعُ الَّتِي تَصُبُّ فِي الطُّرُقَاتِ، فَيَجِبُ عَلَى أَصْحَابِ هَذِهِ الْبَلَالِيْعِ إِزَالَةُ ضَرَرِهَا عَنِ الطَّرِيْقِ.

◄ وَكَذَلِكَ يَحْرُمُ الْبَوْلُ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ، فَرَوَى الْبُخَارِيُّ (رقم:٢٣٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«لاَ يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي المَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لاَ يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ»**.

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم:٢٨٢) أَيْضًا بِلَفْظِ: **«لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ»**.

◄ وَكَذَلِكَ التَّبَوُّلُ وَالتَّغَوُّطُ فِي الْمَقَابِرِ عَلَى الْقُبُورِ مُحَرَّمٌ، عَظِيْمُ الْحُرْمَةِ، مِن كَبَائِرِ الذُّنُوبِ، فَهِيَ دُوْرُهُمْ، لَا يَجُوزُ انتِهَاكُ حُرْمَتِهَا، فَفِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٩٧٢) عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ، وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا»**.

وَفِيْهِ (رقم: ٩٧١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ فَتُحْرِقَ ثِيَابَهُ، فَتَخْلُصَ إِلَى جِلْدِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرٍ»**.

وَعِندَ ابْنِ مَاجَهْ (رقم:١٥٦٧) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**لَأَنْ أَمْشِيَ عَلَى جَمْرَةٍ، أَوْ سَيْفٍ، أَوْ أَخْصِفَ نَعْلِي بِرِجْلِي، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْشِيَ عَلَى قَبْرِ مُسْلِمٍ، وَمَا أُبَالِي أَوَسْطَ الْقُبُورِ قَضَيْتُ حَاجَتِي، أَوْ وَسْطَ السُّوقِ**».(١)

فَالْجُلُوسُ عَلَى الْمَقَابِرِ، أَوِ اتِّخَاذُهَا طُرُقَاتٍ، أَوْ مَلَاعِبَ، أَوِ الْبِنَاءُ عَلَيْهَا مِنْ أَعْظَمِ الْمُنْكَرَاتِ الَّتِي رُبَّمَا جَرَّتِ الْمَصَائِبَ وَالْوَيْلَاتِ عَلَى الْمُسْتَهِينِينَ بِهَذِهِ الْحُرُمَاتِ.

◄ وَمِنْ خِذْلَانِ الْعَبْدِ وَحِرْمَانِهِ: أَن يَبُولَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنَيْهِ، فَيَا خَيْبَةَ مَن بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنَيْهِ، فَأَصْبَحَتْ أُذُنُهُ مِبْوَلَةً لِلشَّيْطَانِ.

فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بن مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ، قَالَ: «**ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنَيْهِ**»، أَوْ قَالَ: «**فِي أُذُنِهِ**».(٢)

قِيْلَ: نَامَ عَن صَلَاةِ الْعِشَاءِ حَتَّى أَصْبَحَ، قَالَهُ الطَّحَاوِيُّ وَغَيْرُهُ، وَقِيلَ: نَامَ عَن صَلَاةِ اللَّيْلِ، فَلَمْ يُصَلِّ مِنَ اللَّيْلِ شَيْئًا، وَقِيْلَ: نَامَ عَن صَلَاةِ الْفَجْرِ.

قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ – كَمَا عِندَ ابْنِ حِبَّانَ (رقم: ٢٥٦٢) –: «هَذَا عِنْدَنَا يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ نَامَ عَنِ الْفَرِيضَةِ».

وَهَذَا بَوْلٌ حَقِيقِيٌّ، عَلَى ظَاهِرِ الْحَدِيْثِ، خِلَافًا لِمَن تَأَوَّلَهُ بِلَازِمِهِ، فَقَالَ: اسْتَخَفَّ بِهِ وَاسْتَحْقَرَهُ، أَوْ أَفْسَدَهُ، أَوْ تَحَكَّمَ فِيْهِ.

قَالُوا: وَخُصَّتِ الْأُذُنُ بِالذِّكْرِ؛ لِأَنَّهَا حَاسَّةُ الِانتِبَاهِ.

---

(١) وصححه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "الإرواء"(رقم:٦٣)، والوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٩٣٢).

(٢) البخاري (رقم:١١٤٤، و٣٢٧٠)، ومسلم (رقم: ٧٧٤).

وَمَا أَحْسَنَ مَا أَخْرَجَهُ عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ فِي "مُسْنَدِهِ"(رقم: ٧٨٤) عَنْ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: ذَكَرَ الْأَعْمَشُ نَحْوًا مِنْ هَذَا الْحَدِيْثِ: فَقَالَ: «مَا أَرَى عَيْنِي عَمِشَتْ إِلَّا مِن كَثْرَةِ مَا يَبُولُ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِي، وَمَا أَظُنُّهُ فَعَلَ هَذَا قَطُّ».

قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "السِّيَرِ"(ج/صـ: ٢٣٢): يُرِيْدُ أَنَّ الأَعْمَشَ كَانَ صَاحِبَ لَيْلٍ وَتَعَبُّدٍ.ا.هـ.

فَمَا أَبْعَدَ مَن كَانَ كَذَلِكَ عَن بَوْلِ الشَّيْطَانِ.

فَإِذَا أَصْبَحَ الْإِنسَانُ وَقَدْ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنَيْهِ أَصْبَحَ خَبِيْثَ النَّفْسِ كَسْلَانَ، فَفِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ، فَارْقُدْ. فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانَ»**.(١)

(١) البخاري (رقم: ١١٤٢، و٣٢٦٩)، ومسلم (رقم: ٧٧٦).

الائتساء بذكر المحارم من النساء

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْـدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

يَقُوْلُ اللهُ ﷻ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيْمِ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ﴾، وَهَذِهِ الْآيَةُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي بِهَا فِيْ خُطْبَةِ الْحَاجَةِ.

وَفِيْهَا الْأَمْرُ بِتَقْوَى اللهِ ﷻ، وَأَمَرَ فِيْهَا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَيْضًا عِبَادَهُ أَن يَتَّقُوا الْأَرْحَامَ، عَلَى قِرَاءَةِ النَّصْبِ: ﴿وَٱلْأَرْحَامَ ۚ﴾، أَيْ: أَن يَتَّقُوهَا فَلَا يَقْطَعُوهَا، وَلَكِن يَبَرُّوهَا وَيَصِلُوهَا.

وَقَرَأَ حَمْزَةُ بْنُ حَبِيْبٍ الزَّيَّاتُ - وَهُوَ أَحَدُ الْقُرَّاءِ السَّبْعَةِ -: ﴿وَالْأَرْحَامِ﴾، بِالْخَفْضِ، فَيَكُونُ مَعْنَاهَا: اتَّقُوا اللهَ الَّذِي تُنَاشِدُونَ بِهِ وَبِالرَّحِمِ، وَكَانُوا يَتَنَاشَدُونَ بِالْأَرْحَامِ، يَقُولُ أَحَدُهُمْ: أَسْأَلُكَ باللهِ وَبِالرَّحِمِ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَومِ الآخِرِ، فَلْيَصِل رَّحِمَهُ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٦١٣٨).

وَلَهُمَا عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى خَلَقَ الخَلْقَ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحِمُ، فَقَالَتْ: هَذَا مُقَامُ العَائِذِ بِكَ مِنَ القَطِيعَةِ، قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَذَلِكِ لَكِ».

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «اقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢ - ٢٣]».(١)

زَادَ مُسْلِمٌ ذِكْرَ الْآيَتَيْنِ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ ﴿٢٣﴾ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾[محمد: ٢٣ - ٢٤].

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ (رقم: ٤٨٣٠): «فَأَخَذَتْ بِحَقْوِ الرَّحْمَنِ».

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالعَرْشِ تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي، وَصَلَهُ اللهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي، قَطَعَهُ اللهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٢٥٥٥).

وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٥٩٨٩) بِلَفْظِ: «الرَّحِمُ شِجْنَةٌ، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعْتُهُ».

وَعَن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَاطِعٌ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٥٩٨٤)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢٥٥٦).

زَادَ مُسْلِمٌ: قَالَ سُفْيَانُ: يَعْنِي: قَاطِعَ رَحِمٍ.

وَقَدْ أَرْسَلَ اللهُ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِالْهُدَى وَدِيْنِ الْحَقِّ؛ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّيْنِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ، وَمِمَّا أَرْسَلَهُ بِهِ: صِلَةُ الْأَرْحَامِ.

فَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٨٣٢) مِنْ حَدِيْثِ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلَالَةٍ، وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ، فَسَمِعْتُ بِرَجُلٍ بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا، فَقَعَدْتُ عَلَى رَاحِلَتِي، فَقَدِمْتُ

(١) البخاري (رقم: ٥٩٨٧، و٧٥٠٢)، ومسلم (رقم: ٢٥٥٤).

عَلَيْهِ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مُسْتَخْفِيًا جُرَءَاءُ عَلَيْهِ قَوْمُهُ، فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْتَ؟ قَالَ: «**أَنَا نَبِيٌّ**»، فَقُلْتُ: وَمَا نَبِيٌّ؟ قَالَ: «**أَرْسَلَنِي اللهُ**»، فَقُلْتُ: وَبِأَيِّ شَيْءٍ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: «**أَرْسَلَنِي بِصِلَةِ الْأَرْحَامِ، وَكَسْرِ الْأَوْثَانِ، وَأَنْ يُوَحَّدَ اللهُ لَا يُشْرَكُ بِهِ شَيْءٌ**».

وعن عَمْرو بْنَ العَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ جِهَارًا غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ: «**إِنَّ آلَ أَبِي فلان لَيْسُوا بِأَوْلِيَائِي، إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(١)

زَادَ الْبُخَارِيُّ: «**وَلَكِنْ لَهُمْ رَحِمٌ أَبُلُّهَا بِبِلَالِهَا**». يَعْنِي: أَصِلُهَا بِصِلَتِهَا.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، دَعَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قُرَيْشًا، فَاجْتَمَعُوا فَعَمَّ وَخَصَّ، فَقَالَ: «**يَا بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي مُرَّةَ بنِ كَعْبٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي هَاشِمٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا فَاطِمَةُ، أَنْقِذِي نَفْسَكِ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحِمًا سَأَبُلُّهَا بِبَلَالِهَا**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٢٠٤).

وَلِأَجْلِ صِلَةِ الرَّحِمِ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِتَعَلُّمِ الْأَنْسَابِ، فَقَالَ: «**تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ، فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فِي الْأَهْلِ، مَثْرَاةٌ فِي الْمَالِ، مَنْسَأَةٌ فِي الْأَثَرِ**». رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٨٨٦٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ١٩٧٩) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.(٢)

وَقَوْلُهُ: «**مَثْرَاةٌ فِي الْمَالِ**»: أَيْ: سَبَبٌ لِزِيَادَةِ الْمَالِ وَحُصُولِ الثَّرَاءِ، وَهُوَ: الْغِنَى.

---

(١) البخاري (رقم: ٥٩٩٠)، ومسلم (رقم: ٢١٥).

(٢) وصححه الحاكم (رقم: ٧٢٨٤)، ووافقه الذهبي، وذكره الألباني في "الصحيحة" (رقم: ٢٧٦).

وَقَوْلُهُ: «**مَنْسَأَةٌ فِي الأَثَرِ**»: أَيْ: سَبَبٌ لِتَأْخِيرِ الْأَجَلِ وَطُولِ الْعُمُرِ، كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**من أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، ويُنْسأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٢٠٦٧، و٥٩٨٥، و٥٩٨٦)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢٥٥٧) عن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَعِندَ الْحَاكِمِ (رقم: ٣٠١، و٧٢٨٣) مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَمَتَّ إِلَيْهِ بِرَحِمٍ بَعِيدَةٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**اعْرِفُوا أَنْسَابَكُمْ تَصِلُوا أَرْحَامَكُمْ، فَإِنَّهُ لَا قُرْبَ لِرَحِمٍ إِذَا قُطِعَتْ، وَإِنْ كَانَتْ قَرِيبَةً، وَلَا بُعْدَ لَهَا إِذَا وُصِلَتْ وَإِنْ كَانَتْ بَعِيدَةً**».(١)

وَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِصِلَةِ الرَّحِمِ الْبَعِيدَةِ فَضْلًا عَنِ الْقَرِيبَةِ، فَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٢٥٤٣) عَنْ أَبِي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذْكَرُ فِيهَا القِيرَاطُ**».

وَفِي رِوَايَةٍ: «**سَتَفْتَحونَ مِصْرَ وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا القِيراطُ، فَاسْتَوْصُوا بأَهْلِهَا خَيْرًا؛ فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا**».

وَفِي رِوَايَةٍ: «**فَإِذَا افْتَتَحْتُمُوهَا، فَأَحْسِنُوا إِلى أهلها؛ فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا**»، أَوْ قَالَ: «**ذِمَّةً وصِهْرًا**».

وَالرَّحِمُ الَّتي لَهُمْ كَوْنُ هَاجَرَ أُمِّ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْهُمْ، وَالصِّهْرُ كَوْن مَارِيَةَ أُمِّ إِبْراهيمَ ابْنِ رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ.

وَالرَّحِمُ هِيَ الْقَرَابَةُ، وَصِلَتُهَا تَكُونُ بِمَا جَرَى بِهِ الْعُرْفُ بَيْنَ النَّاسِ.

وَمِن جُمْلَةِ الرَّحِمِ الَّتِي تَجِبُ صِلَتُهَا، وَيَجِبُ لِأَجْلِ ذَلِكَ مَعْرِفَتُهَا، وَيَقْبُحُ الْجَهْلُ بِهَا، وَالتَّخْلِيطُ فِيهَا: الْمَحَارِمُ مِنَ النِّسَاءِ، اللَّاتِي يَحْرُمْنَ عَلَى الرَّجُلِ حُرْمَةً مُؤَبَّدَةً.

---

(١) صححه الحاكم في الموضع الأول على شرط البخاري، وفي الموضع الثاني على شرط البخاري ومسلم، ووافقه الذهبي فيهما، وذكره الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٦٢٧).

وَأَسْبَابُ الْمَحْرَمِيَّةِ الَّتِي يَثْبُتُ بِهَا التَّحْرِيمُ الْمُؤَبَّدُ ثَلَاثَةٌ: النَّسَبُ، وَالْمُصَاهَرَةُ، وَالرَّضَاعُ.

فَمَحَارِمُ الْمَرْأَةِ مِنَ النَّسَبِ الَّذِيْنَ تَحْرُمُ عَلَيْهِمُ الْمَرْأَةُ حُرْمَةً مُؤَبَّدَةً سَبْعَةٌ:

الأول: الْأَبُ، وَإِن عَلَا، كَالْجَدِّ وَأَبِي الْجَدِّ.

الثَّانِي: الِابْنُ، وَإِن نَّزَلَ، كَابْنِ الِابْنِ، وَابْنِ الْبِنتِ.

الثَّالث: الْأَخُ، سَوَاءٌ أَكَانَ شَقِيْقًا، أَوْ لِأَبٍ، أَوْ لِأُمٍّ.

الرابع: ابْنُ الْأَخِ، وَإِن نَّزَلَ، كَابْنِ ابْنِ الْأَخِ، وَابْنِ بِنتِ الْأَخِ، وَسَوَاءٌ أَكَانَ الْأَخُ شَقِيْقًا، أَوْ لِأَبٍ، أَوْ لِأُمٍّ.

الخامس: ابْنُ الْأُخْتِ، وَإِن نَّزَلَ، كَابْنِ ابْنِ الْأُخْتِ، وَابْنِ بِنتِ الْأُخْتِ، وَسَوَاءٌ أَكَانَتِ الْأُخْتُ شَقِيْقَةً، أَوْ لِأَبٍ، أَوْ لِأُمٍّ.

السادس: الْعَمُّ، وَإِنْ عَلَا، كَعَمِّ الْأَبِ، وَعَمِّ الْجَدِّ، وَعَمِّ الْأُمِّ وَعَمِّ الْجَدَّةِ، وَسَوَاءٌ أَكَانَ الْعَمُّ (وَهُوَ أَخُو الْأَبِ) شَقِيْقًا، أَوْ لِأَبٍ، أَوْ لِأُمٍّ.

السابع: الْخَالُ، وَإِنْ عَلَا، كَخَالِ الْأَبِ، وَخَالِ الْجَدِّ، وَخَالِ الْأُمِّ وَخَالِ الْجَدَّةِ، وَسَوَاءٌ أَكَانَ الْخَالُ (وَهُوَ أَخُو الْأُمِّ) شَقِيْقًا، أَوْ لِأَبٍ، أَوْ لِأُمٍّ.

وَمَحَارِمُ الْمَرْأَةِ بِالْمُصَاهَرَةِ أَرْبَعَةٌ:

١- أَبُو زَوْجِ الْمَرْأَةِ، وَإِنْ عَلَا، كَجَدِّ زَوْجِهَا.

٢- وَابْنُ زَوْجِ الْمَرْأَةِ، وَإِن نَّزَلَ، كَابْنِ ابْنِهِ، وَابْنِ ابْنَتِهِ.

٣- وَزَوْجُ بِنتِ الْمَرْأَةِ، وَإِن نَّزَلَتْ، كَبِنتِ الِابْنِ، وَبِنتِ الْبِنتِ.

فَهَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ يَكُونُونَ مَحَارِمَ بِمُجَرَّدِ الْعَقْدِ.

٤- وَزَوْجُ أُمِّ الْمَرْأَةِ، وَإِنْ عَلَتْ، كَأُمِّ الْأُمِّ، وَأُمِّ الْجَدِّ.

وَلَا يَكُونُ مَحْرَمًا لِلْمَرْأَةِ إِلَّا إِذَا كَانَ قَد دَّخَلَ بِأُمِّهَا، لَا بِمُجَرَّدِ الْعَقْدِ؛ لِقَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٣].

أَمَّا زَوْجُ الْخَالَةِ وَزَوْجُ الْعَمَّةِ، وَزَوْجُ الْأُخْتِ، وَأَخُو الزَّوْجِ، وَابْنُ أَخِيهِ، وَعَمُّه، وَخَالُهُ، وَابْنُ الْعَمِّ وَابْنُ الْخَالِ فَلَيْسُوا مِنَ الْمَحَارِمِ، فَلَا يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ إِبْدَاءُ زِينَتِهَا لَهُمْ، كَوَجْهِهَا وَكَفَّيْهَا، وَلَا الِاخْتِلَاطُ بِهِمْ، وَلَا مُصَافَحَتُهُمْ، وَلَا الْخَلْوَةُ بِهِمْ، وَلَا السَّفَرُ مَعَهُمْ؛ فَإِنَّ هَذِهِ مَحَاذِيرُ شَرْعِيَّةٌ، وَقَعَ فِيهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فِي هَذِهِ الْبِلَادِ الْيَمَنِيَّةِ وَغَيْرِهَا، واللهُ الْمُسْتَعَانُ!.

وَمَحَارِمُ الْمَرْأَةِ مِنَ الرَّضَاعِ كَالْمَحَارِمِ مِنَ النَّسَبِ سَوَاءً، وَهُمُ: الْأَبُ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِنْ عَلَا، وَالِابْنُ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِن نَّزَلَ، وَالْأَخُ مِنَ الرَّضَاعِ، وَابْنُ الْأَخِ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِن نَّزَلَ، وَابْنُ الْأُخْتِ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِن نَّزَلَ، وَالْعَمُّ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِنْ عَلَا، وَالْخَالُ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِنْ عَلَا.

وَالْمُحَرَّمَاتُ مِنَ النِّسَاءِ هِيَ أَيْضًا بِاعْتِبَارِ هَذِهِ الْأَسْبَابِ الثَّلَاثَةِ: النَّسَبِ، وَالْمُصَاهَرَةِ، وَالرَّضَاعِ.

فَالْمُحَرَّمَاتُ مِنَ النَّسَبِ سَبْعٌ:

الأولى: الْأُمُّ، وَيَلْتَحِقُ بِهَا الْجَدَّةُ مِن قِبَلِ الْأَبِ، أَوْ قِبَلِ الْأُمِّ، وَإِنْ عَلَتْ.

الثانية: الْبِنتُ، وَتَلْتَحِقُ بِهَا: ابْنَتُهَا، وَإِن نَّزَلَتْ، وَبِنتُ الِابْنِ وَإِن نَّزَلَتْ، كَبِنتِ ابْنِ الِابْنِ، وَبِنتِ بِنتِ الِابْنِ.

الثالثة: الْأُخْتُ، سَوَاءٌ أَكَانَتِ شَقِيْقَةً، أَوْ لِأَبٍ، أَوْ لِأُمٍّ.

الرابعة: بِنتُ الْأَخِ، وَإِن نَّزَلَتْ، كَبِنتِ ابْنِ الْأَخِ، وَبِنتِ بِنتِ الْأَخِ، وَسَوَاءٌ أَكَانَ الْأَخُ شَقِيْقًا، أَوْ لِأَبٍ، أَوْ لِأُمٍّ.

الخامسة: بِنتُ الْأُخْتِ، وَإِن نَّزَلَتْ، كَبِنتِ بِنتِ الْأُخْتِ، وَبِنتِ ابْنِ الْأُخْتِ، وَسَوَاءٌ أَكَانَتِ الْأُخْتُ شَقِيْقَةً، أَوْ لِأَبٍ، أَوْ لِأُمٍّ.

السادسة: الْعَمَّةُ، وَإِنْ عَلَتْ، كَعَمَّةِ الْأَبِ، وَعَمَّةِ الْجَدِّ، وَعَمَّةِ الْأُمِّ وَعَمَّة الْجَدَّةِ، وَسَوَاءٌ أَكَانَتِ الْعَمَّةُ (وَهِيَ أُخْتُ الْأَبِ) شَقِيْقَةً، أَوْ لِأَبٍ، أَوْ لِأُمٍّ.

السابعة: الْخَالَةُ، وَإِنْ عَلَتْ، كَخَالَةِ الْأَبِ، وَخَالَةِ الْجَدِّ، وَخَالَةِ الْأُمِّ، وَخَالَةِ الْجَدَّةِ، وَسَوَاءٌ أَكَانَتِ الْخَالَةُ (وَهِيَ أُخْتُ الْأُمِّ) شَقِيقَةً، أَوْ لِأَبٍ، أَوْ لِأُمٍّ.

وَالدَّلِيْلُ عَلَى هَذِهِ الْمَحَارِمِ مِنَ النِّسَاءِ مِن جِهَةِ النَّسَبِ قَوْلُهُ ﷻ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ﴾ [النساء: ٢٣].

وَالْمُحَرَّمَاتُ بِالْمُصَاهَرَةِ أَرْبَعٌ:

١- زَوْجَةُ الْأَبِ، وَإِنْ عَلَا، كَزَوْجَةِ الْجَدِّ.

٢- وَزَوْجَةُ الِابْنِ، وَإِن نَّزَلَ، كَزَوْجَةِ ابْنِ ابْنِهِ، وَزَوْجَةِ ابْنِ بِنتِهِ، وَزَوْجَةِ ابْنِ ابْنِ ابْنِهِ.

٣- وَأُمُّ الزَّوْجَةِ، وَيَلْتَحِقُ بِهَا جَدَّاتُهَا وَإِنْ عَلَوْنَ.

وَهَؤُلَاءِ يَحْرُمْنَ بِمُجَرَّدِ الْعَقْدِ.

٤- وَبِنتُ الزَّوْجَةِ، وَيَلْتَحِقُ بِهَا بَنَاتُ أَوْلَادِهَا وَإِن نَّزَلْنَ، أي: بَنَاتُ أَبْنَائِهَا وَبَنَاتُ بَنَاتِهَا)، وَتَحْرُمُ بِالدُّخُولِ بِأُمِّهَا، لَا بِمُجَرَّدِ الْعَقْدِ.

وَالدَّلِيْلُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ ﷻ: ﴿وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]، وَقَوْلُهُ ﷻ: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٢٢].

أَمَّا زَوْجَةُ الْأَخِ، وَزَوْجَةُ ابْنِ الْأَخِ، وَزَوْجَةُ ابْنِ الْأُخْتِ، وَزَوْجَةُ الْخَالِ وَزَوْجَةُ الْعَمِّ، وَأُخْتُ الزَّوْجَةِ، وَعَمَّتُهَا، وَخَالَتُهَا، وَبِنتُ الْعَمِّ وَبِنتُ الْخَالِ فَلَسْنَ مِنَ الْمَحَارِمِ، فَلَا يَجُوزُ النَّظَرُ إِلَيْهِنَّ، وَلَا الِاخْتِلَاطُ بِهِنَّ، وَلَا مُصَافَحَتُهُنَّ، وَلَا الْخَلْوَةُ بِهِنَّ، وَلَا السَّفَرُ مَعَهُنَّ، وَهَذِهِ مَحَاذِيْرُ شَرْعِيَّةٌ، فَاتَّقُوا اللهَ أَيُّهَا النَّاسُ، وَلَا تَتَسَاهَلُوا فِي ارْتِكَابِهَا؛ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷻ: ﴿وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾[النساء: ٢٣]، فَلَيْسَ فِيهِ أَنَّ أُخْتَ الزَّوْجَةِ مِنَ الْمَحَارِمِ، وَإِنَّمَا فِيهِ تَحْرِيمُ الْجَمْعِ بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ.

قَالَ ابْنُ قُدَامَةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: سَوَاءٌ كَانَتَا مِنْ نَسَبٍ أَوْ رَضَاعٍ، حُرَّتَيْنِ كَانَتَا أَوْ أَمَتَيْنِ أَوْ حُرَّةً وَأَمَةً، مِنْ أَبَوَيْنِ كَانَتَا أَوْ مِنْ أَبٍ أَوْ أُمٍّ، وَسَوَاءٌ فِي هَذَا مَا قَبْلَ الدُّخُولِ أَوْ بَعْدَهُ، لِعُمُومِ الْآيَةِ.

قَالَ: وَلَيْسَ فِي هَذَا - بِحَمْدِ اللَّهِ - اخْتِلَافٌ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ تَفْرِيعٌ.(١)

وَكَذَلِكَ يَحْرُمُ الْجَمْعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَبَيْنَ عَمَّتِهَا أَوْ بَيْنَهَا وَبَيْنَ خَالَتِهَا، وإن عَلَتَا؛ لِقَوْلِهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**لاَ يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلاَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (برقم: ٥١٠٩)، وَمُسْلِمٌ (برقم: ١٤٠٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ: «أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى الْقَوْلِ بِهِ وَلَيْسَ فِيهِ - بِحَمْدِ اللَّهِ - اخْتِلَافٌ».(٢)

وَالْمُحَرَّمَاتُ مِنَ الرَّضَاعِ كَالْمُحَرَّمَاتِ مِنَ النَّسَبِ، سَوَاءً بِسَوَاءٍ، وَهُنَّ: الْأُمُّ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِنْ عَلَتْ، وَالْبِنتُ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِن نَّزَلَتْ، وَالْأُخْتُ مِنَ الرَّضَاعِ، وَبِنتُ الْأَخِ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِن نَّزَلَتْ، وَبِنتُ الْأُخْتِ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِن نَّزَلَتْ، وَالْعَمَّةُ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِنْ عَلَتْ، وَالْخَالَةُ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِنْ عَلَتْ.

قَالَ ابْنُ قُدَامَةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَكُلُّ مَنْ ذَكَرْنَا مِنْ الْمُحَرَّمَاتِ مِنْ النَّسَبِ وَالرَّضَاعِ، فَبَنَاتُهُنَّ فِي التَّحْرِيمِ كَهُنَّ، إلَّا بَنَاتِ الْعَمَّاتِ وَالْخَالَاتِ وَبَنَاتِ مَنْ نَكَحَهُنَّ الْآبَاءُ وَالْأَبْنَاءُ، فَإِنَّهُنَّ مُحَلَّلَاتٌ، وَكَذَلِكَ بَنَاتُ الزَّوْجَةِ الَّتِي لَمْ يَدْخُلْ بِهَا.ا.هـ.(٣)

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الرَّضَاعَ يُحَرِّمُ مَا يُحَرِّمُهُ النَّسَبُ قَوْلُ اللهِ ﷻ: ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ﴾ [النساء: ٢٣].

---

(١) "المغني"(ج٧/ صـ: ١١٣).

(٢) نقله عنه ابن قدامة في "المغني"(ج٧/ صـ: ١١٥).

(٣) "المغني"(ج٧/ صـ: ١١٧).

وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِي بِنْتِ حَمْزَةَ: «**لَا تَحِلُّ لِي، يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ، هِيَ بِنْتُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.(١)

وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ: «**يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الرَّحِمِ**».

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ أَفْلَحُ، فَلَمْ آذَنْ لَهُ، فَقَالَ: أَتَحْتَجِبِينَ مِنِّي وَأَنَا عَمُّكِ؟! فَقُلْتُ: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَرْضَعَتْكِ امْرَأَةُ أَخِي بِلَبَنِ أَخِي، فَقَالَتْ: سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «**صَدَقَ أَفْلَحُ، ائْذَنِي لَهُ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٢٦٤٤)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٤٤٥).

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «**وَمَا مَنَعَكِ أَنْ تَأْذَنِي؟ عَمُّكِ!**»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الرَّجُلَ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي، وَلَكِنْ أَرْضَعَتْنِي امْرَأَةُ أَبِي الْقُعَيْسِ، فَقَالَ: «**ائْذَنِي لَهُ؛ فَإِنَّهُ عَمُّكِ تَرِبَتْ يَمِينُكِ**».

قَالَ عُرْوَةُ: فَلِذَلِكَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: «حَرِّمُوا مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا تُحَرِّمُونَ مِنَ النَّسَبِ».(٢)

وَلَهُمَا أَيْضًا عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَهَا، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ إِنْسَانٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**أُرَاهُ فُلَانًا** - لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ - **الرَّضَاعَةُ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الوِلَادَةُ**».(٣)

وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ: «**يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ**».

وَلَهُمَا أَيْضًا عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْكِحْ أُخْتِي بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ، فَقَالَ: «**أَوَتُحِبِّينَ ذَلِكِ**»، فَقُلْتُ: نَعَمْ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي

(١) البخاري (رقم: ٢٦٤٥)، ومسلم (رقم: ١٤٤٧).

(٢) البخاري (رقم: ٦١٥٦)، ومسلم (رقم: ١٤٤٥)(٣).

(٣) البخاري (رقم: ٢٦٤٦، و٣١٠٥، و٥٠٩٩)، ومسلم (رقم: ١٤٤٤).

فِي خَيْرٍ أُخْتِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ ذَلِكِ لاَ يَحِلُّ لِي**». قُلْتُ: فَإِنَّا نُحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ؟ قَالَ: «**بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ!**»، قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «**لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي، إِنَّهَا لاَبْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، أَرْضَعَتْنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوَيْبَةُ، فَلاَ تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلاَ أَخَوَاتِكُنَّ**». (١)

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ مِمَّا يَنبَغِي التَّنبِيْهُ عَلَيْهِ أَيْضًا: أَنَّهُ يَحْرُمُ بِالرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ بِالْمُصَاهَرَةِ، فَيَحْرُمُ عَلَى الزَّوْجَةِ أَبُو زَوْجِهَا مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِنْ عَلَا، وَابْنُ زَوْجِهَا مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِن نَّزَلَ، وَيَحْرُمُ عَلَى الزَّوْجِ بِنتُ زَوْجَتِهِ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِن نَّزَلَتْ، وَأُمُّ زَوْجَتِهِ مِنَ الرَّضَاعِ وَإِنْ عَلَتْ.

فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا تَزَوَّجَ بِامْرَأَةٍ لَهَا أُمٌّ مِنَ الرَّضَاعِ، فَإِنَّهَا تَحْرُمُ عَلَيْهِ، كَحُرْمَةِ أُمِّهِ مِنَ النَّسَبِ.

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَيَنْتَشِرُ التَّحْرِيمُ بِالرَّضَاعِ إِلَى مَا حُرِّمَ بِالنَّسَبِ مَعَ الصِّهْرِ، إِمَّا مِنْ جِهَةِ نَسَبِ الرَّجُلِ، كَامْرَأَةِ أَبِيهِ وَابْنِهِ، أَوْ مِنْ جِهَةِ نَسَبِ الزَّوْجَةِ، كَأُمِّهَا وَابْنَتِهَا، وَإِلَى مَا حُرِّمَ جَمْعُهُ لِأَجْلِ نَسَبِ الْمَرْأَةِ أَيْضًا، كَالْجَمْعِ بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ وَالْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا، فَيَحْرُمُ ذَلِكَ كُلُّهُ مِنَ الرَّضَاعِ كَمَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ؛ لِدُخُولِهِ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ**». وَيَحْرُمُ هَذَا كُلُّهُ؛ لِلنَّسَبِ، فَبَعْضُهُ لِنَسَبِ الزَّوْجِ، وَبَعْضُهُ لِنَسَبِ الزَّوْجَةِ، وَقَدْ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ أَئِمَّةُ السَّلَفِ، وَلَا يُعْلَمُ بَيْنَهُمْ فِيهِ اخْتِلَافٌ.ا.هـ. (٢)

---

(١) البخاري (رقم: ٢٦٤٦، و٣١٠٥، و٥٠٩٩)، ومسلم (رقم: ١٤٤٤).

(٢) "جامع العلوم والحكم"(ج٢/ص: ٤٤٢).

وَهُنَاكَ صِنفَانِ مِنَ النِّسَاءِ، ثَبَتَتْ لَهُمَا حُرْمَةُ النِّكَاحِ عَلَى التَّأْبِيْدِ، لَكِن لَسْنَ مِنَ الْمَحَارِمِ:

الصِّنفُ الأَوَّلُ: زَوْجَاتُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَن تَنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِن بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾[الأحزاب: ٥٣].

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷻ: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾[الأحزاب: ٦]، فَالْمُرَادُ بِهِ أَنَّهُنَّ مِثْلُ أُمَّهَاتِهِمْ فِي التَّحْرِيْمِ، وَاسْتِحْقَاقِ التَّعْظِيمِ، لَا فِي الْمَحْرَمِيَّةِ، وَهُنَّ أَجْنَبِيَّاتٌ، إِلَّا عَلَى مَنْ أَدْلَى إِلَيْهِنَّ بِسَبَبٍ مِنْ أَسْبَابِ الْمَحْرَمِيَّةِ الثَّلَاثِ: النَّسَبِ، وَالرَّضَاعِ، وَالْمُصَاهَرَةِ.

والصِّنفُ الثَّانِي: مَن فُرِّقَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجِهَا بِلِعَانٍ، فَتَحْرُمُ عَلَيْهِ، مَعَ كَوْنِهَا لَيْسَتْ مِن مَحَارِمِهِ.

الإيضاع بذكر أهم أحكام الرضاع

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَاْ مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْـدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

أَيُّهَا النَّاسُ، تَقَدَّمَ فِي الْخُطْبَةِ السَّابِقَةِ ذِكْرُ أَسْبَابِ الْمَحْرَمِيَّةِ الَّتِي تَحْرُمُ بِهَا الْمَرْأَةُ عَلَى الرَّجُلِ حُرْمَةً مُؤَبَّدَةً، وَهِيَ ثَلَاثَةٌ: النَّسَبُ، وَالْمُصَاهَرَةُ، وَالرَّضَاعُ.

فَمِن جُمْلَةِ هذه الأسباب الَّتِي تَثْبُتُ بِهَا الْمَحْرَمِيَّةُ، وَيَحْصُلُ التَّهَاوُنُ بِهَا أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهَا عِندَ كَثِيْرٍ مِنَ النَّاسِ: الْمَحَارِمُ الَّتِي تَكُونُ بِسَبَبِ الرَّضَاعِ.

هَذَا وَيَتَعَلَّقُ بِالرَّضَاعِ أَحْكَامٌ شَرْعِيَّةٌ، وَمَسَائِلُ فَرْعِيَّةٌ، يَنبَغِي الْإِحَاطَةُ بِهَا، وَمَعْرِفَتُهَا، وَيَقْبُحُ الْجَهْلُ بِهَا، فَمِنْهَا:

◄ ثُبُوتُ الْحُرْمَةِ بِهِ، كَحُرْمَةِ النَّسَبِ، قَالَ اللهِ ﷻ: ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ﴾ [النساء: ٢٣].

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِي بِنْتِ حَمْزَةَ: «**لَا تَحِلُّ لِي، يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ، هِيَ بِنْتُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.(١)

وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ: «**يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الرَّحِمِ**».

وَفِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ أَفْلَحُ، فَلَمْ آذَنْ لَهُ، فَقَالَ: أَتَحْتَجِبِينَ مِنِّي وَأَنَا عَمُّكِ؟! فَقُلْتُ: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَرْضَعَتْكِ امْرَأَةُ أَخِي بِلَبَنِ أَخِي، فَقَالَتْ: سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «**صَدَقَ أَفْلَحُ، ائْذَنِي لَهُ**».(٢)

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «**وَمَا مَنَعَكِ أَنْ تَأْذَنِي؟ عَمُّكِ!**»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الرَّجُلَ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي، وَلَكِنْ أَرْضَعَتْنِي امْرَأَةُ أَبِي القُعَيْسِ، فَقَالَ: «**ائْذَنِي لَهُ؛ فَإِنَّهُ عَمُّكِ تَرِبَتْ يَمِينُكِ**».

قَالَ عُرْوَةُ: فَلِذَلِكَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: «حَرِّمُوا مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا تُحَرِّمُونَ مِنَ النَّسَبِ».(٣)

وَلَهُمَا أَيْضًا عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَهَا، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ إِنْسَانٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**أُرَاهُ فُلَانًا** - لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ - **الرَّضَاعَةُ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الوِلَادَةُ**».(٤)

وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ: «**يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ**».

---

(١) البخاري (رقم: ٢٦٤٥)، ومسلم (رقم: ١٤٤٧).

(٢) البخاري (رقم: ٢٦٤٤)، ومسلم (رقم: ١٤٤٥).

(٣) البخاري (رقم: ٦١٥٦)، ومسلم (رقم: ١٤٤٥)(٣).

(٤) البخاري (رقم: ٢٦٤٦، و٣١٠٥، و٥٠٩٩)، ومسلم (رقم: ١٤٤٤).

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْكِحْ أُخْتِي بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ، فَقَالَ: «**أَوَتُحِبِّينَ ذَلِكِ**»، فَقُلْتُ: نَعَمْ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي فِي خَيْرٍ أُخْتِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ ذَلِكِ لاَ يَحِلُّ لِي**». قُلْتُ: فَإِنَّا نُحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ؟ قَالَ: «**بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ!**»، قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «**لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي، إِنَّهَا لاَبْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، أَرْضَعَتْنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوَيْبَةُ، فَلاَ تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلاَ أَخَوَاتِكُنَّ**».(١)

وَعَلَى هَذَا فَإِنَّ مَحَارِمَ الْمَرْأَةِ مِنَ الرَّضَاعِ كَالْمَحَارِمِ مِنَ النَّسَبِ سَوَاءً، وَهُمُ: الْأَبُ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِنْ عَلَا، وَالِابْنُ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِن نَّزَلَ، وَالْأَخُ مِنَ الرَّضَاعِ، وَابْنُ الْأَخِ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِن نَّزَلَ، وَابْنُ الْأُخْتِ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِن نَّزَلَ، وَالْعَمُّ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِنْ عَلَا، وَالْخَالُ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِنْ عَلَا.

وَالْمُحَرَّمَاتُ مِنَ النِّسَاءِ بِسَبَبِ الرَّضَاعِ سَبْعٌ أَيْضًا، كَالْمُحَرَّمَاتِ مِنَ النَّسَبِ، وَهُنَّ: الْأُمُّ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِنْ عَلَتْ، وَالْبِنتُ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِن نَّزَلَتْ، وَالْأُخْتُ مِنَ الرَّضَاعِ، وَبِنتُ الْأَخِ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِن نَّزَلَتْ، وَبِنتُ الْأُخْتِ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِن نَّزَلَتْ، وَالْعَمَّةُ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِنْ عَلَتْ، وَالْخَالَةُ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِنْ عَلَتْ.

وَيَحْرُمُ الْجَمْعُ بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ مِنَ الرَّضَاعِ؛ لِعُمُومِ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ**﴾[النساء: ٢٣]، وَقَدْ نَقَلَ ابْنُ قُدَامَةَ عَدَمَ الِاخْتِلَافِ فِيهِ.(٢)

وَكَذَلِكَ يَحْرُمُ الْجَمْعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا مِنَ الرَّضَاعِ، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا مِنَ الرَّضَاعِ؛ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.(٣)

---

(١) البخاري (رقم: ٢٦٤٦، و٣١٠٥، و٥٠٩٩)، ومسلم (رقم: ١٤٤٤).

(٢) "المغني" (ج٧/ صـ: ١١٣).

(٣) البخاري (رقم: ٥١٠٩)، ومسلم (رقم: ١٤٠٨).

◄ وَلِلرَّضَاعِ ثَلَاثُ جِهَاتٍ: ١) الْأُمُّ الْمُرْضِعَةُ. ٢) وَصَاحِبُ اللَّبَنِ، وَهُوَ زَوْجُهَا إِن كَانَتْ حُرَّةً، أَوْ سَيِّدُهَا إِن كَانَتْ أَمَةً. ٣) وَالْمُرْتَضِعُ.

وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ لَهُ أُصُولٌ وَفُرُوعٌ وَحَوَاشِي، فَالْأُصُولُ: الْآبَاءُ وَإِنْ عَلَوْا، وَالْأُمَّهَاتُ وَإِنْ عَلَوْنَ، وَالْفُرُوعُ: الْأَبْنَاءُ وَالْبَنَاتُ وَإِن نَّزَلُوا، وَالْحَوَاشِي: الْإِخْوَةُ وَالْأَخَوَاتُ، وَالْأَعْمَامُ وَالْعَمَّاتُ.

فَالْمُرْضِعَةُ يَتَعَلَّقُ الرَّضَاعُ بِأُصُولِهَا وَفُرُوعِهَا وَحَوَاشِيْهَا.

وَصَاحِبُ اللَّبَنِ يَتَعَلَّقُ الرَّضَاعُ بِأُصُولِهِ وَفُرُوعِهِ وَحَوَاشِيْهِ.

وَالْمُرْتَضِعُ يَتَعَلَّقُ الرَّضَاعُ بِهِ وَبِفُرُوعِهِ فَقَطْ.

فَمَثَلًا: لَوْ أَنَّ شَخْصًا رَضَعَ مِن امْرَأَةٍ، فَإِنَّ هَذِهِ الْمَرْأَةَ تَصِيْرُ أُمَّهُ مِنَ الرَّضَاعِ، وَكُلُّ أَوْلَادِهَا مِنَ الْبَنِيْنَ وَالْبَنَاتِ إِخْوَةٌ لَهُ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِخْوَةُ هَذِهِ الْمُرْضِعَةِ أَخْوَالُهُ مِنَ الرَّضَاعِ، وَأَخَوَاتُهَا خَالَاتُهُ مِنَ الرَّضَاعِ، وَأَبُوهَا جَدُّهُ مِنَ الرَّضَاعِ، وَأُمُّهَا جَدَّتُهُ مِنَ الرَّضَاعِ، وَهَكَذَا، كَمَا هُوَ الشَّأْنُ فِي النَّسَبِ مِنْ حَيْثُ التَّحْرِيْمُ.

وَصَاحِبُ اللَّبَنِ يَكُونُ أَبًا لَهُ مِنَ الرَّضَاعِ، وَكُلُّ أَوْلَادِ صَاحِبِ اللَّبَنِ سَوَاءٌ أَكَانُوا مِنَ الْمَرْأَةِ الْمُرْضِعَةِ أَم مِّنْ غَيْرِهَا هُمْ إِخْوَةٌ لِلْمُرْتَضِعِ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِخْوَةُ صَاحِبِ اللَّبَنِ أَعْمَامُ الْمُرْتَضِعِ مِنَ الرَّضَاعِ، وَأَخَوَاتُهُ عَمَّاتُ الْمُرْتَضِعِ مِنَ الرَّضَاعِ، وَأَبُوهُ جَدُّ الْمُرْتَضِعِ مِنَ الرَّضَاعِ، وَأُمُّهُ جَدَّةُ الْمُرْتَضِعِ مِنَ الرَّضَاعِ، وَهَكَذَا، كَمَا هُوَ الشَّأْنُ فِي النَّسَبِ مِنْ حَيْثُ التَّحْرِيْمُ.

وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ زَوْجَتَانِ، أَرْضَعَتْ إِحْدَاهُمَا غُلَامًا، وَالْأُخْرَى جَارِيَةً، فَإِنَّ الْغُلَامَ يَصِيْرُ أَخًا لِلْجَارِيَةِ مِنَ الْأَبِ صَاحِبِ اللَّبَنِ، وَالسَّبَبُ الرَّضَاعُ.

أَمَّا الْمُرْتَضِعُ فَإِنَّهُ لَا يَحْرُمُ مِنْ أَقَارِبِهِ عَلَى الْمُرْضِعَةِ وَصَاحِبِ اللَّبَنِ إِلَّا أَوْلَادُهُ.

وَقَدْ نَظَمَ بَعْضُهُمْ هَذَا الْمَعْنَى فِي هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ:

أَقَارِبُ ذِي الرَّضَاعَةِ بِانتِسَابٍ ... أَجَانِبُ مُرْضِعٍ إِلَّا بَنِيْهِ

وَمُرْضِعَةٌ أَقَارِبُهَا جَمِيْعًا ... أَقَارِبُهُ وَلَا تَخْصِيْصَ فِيْهِ

فَيَتَرَتَّبُ عَلَى هَذَا الرَّضَاعِ: الْحُرْمَةُ، فَكَمَا تَحْرُمُ الْأُمُّ مِنَ النَّسَبِ وَالْأُخْتُ مِنَ النَّسَبِ وَالْبِنتُ مِنَ النَّسَبِ وَالْعَمَّةُ مِنَ النَّسَبِ وَالْخَالَةُ مِنَ النَّسَبِ وَبِنتُ الْأَخِ مِنَ النَّسَبِ وَبِنتُ الْأُخْتِ مِنَ النَّسَبِ، فَكَذَلِكَ تَحْرُمُ الْأُمُّ مِنَ الرَّضَاعِ وَالْبِنتُ مِنَ الرَّضَاعِ وَالْأُخْتُ مِنَ الرَّضَاعِ وَبِنتُ الْأَخِ مِنَ الرَّضَاعِ وَبِنتُ الْأُخْتِ مِنَ الرَّضَاعِ وَالْعَمَّةُ مِنَ الرَّضَاعِ وَالْخَالَةُ مِنَ الرَّضَاعِ.

وَكَمَا يَجُوزُ لَهُ النَّظَرُ إِلَى مَحَارِمِهِ مِنَ النَّسَبِ فَكَذَلِكَ يَجُوزُ لَهُ النَّظَرُ إِلَى مَحَارِمِهِ مِنَ الرَّضَاعِ.

وَكَمَا يَجُوزُ لَهُ الْخَلْوَةُ بِمَحَارِمِهِ مِنَ النَّسَبِ فَكَذَلِكَ يَجُوزُ لَهُ الْخَلْوَةُ بِمَحَارِمِهِ مِنَ الرَّضَاعِ.

وَكَمَا يَجُوزُ لَهُ أَن يَكُونَ مَحْرَمًا لِمَحَارِمِهِ مِنَ النَّسَبِ، يُسَافِرُ بِهِنَّ، فَكَذَلِكَ مَحَارِمُهُ مِنَ الرَّضَاعَ.

◄ فَهَذِهِ أَرْبَعَةُ أُمُورٍ يُشَارِكُ فِيهَا الرَّضَاعُ النَّسَبَ:

١) حُرْمَةُ النِّكَاحِ الْمُؤَبَّدَةُ.

٢) جَوَازُ النَّظَرِ.

٣) جَوَازُ الْخَلْوَةِ.

٤) الْمَحْرَمِيَّةُ فِي السَّفَرِ.

وَعَلَى هَذَا فَإِنَّ مَا يَعْتَقِدُهُ بَعْضُ النَّاسِ مِنْ عَدَمِ جَوَازِ ذَلِكَ بَاطِلٌ، بَلْ هُوَ كُفْرٌ؛ لِأَنَّهُ تَكْذِيبٌ لِلْقُرْآنِ، وَرَدٌّ لِلسُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ الصَّرِيحَةِ، وَخِلَافُ إِجْمَاعِ الْأُمَّةِ.

◄ وَأَمَّا الْأُمُورُ الَّتِي يُفَارِقُ فِيهَا الرَّضَاعُ النَّسَبَ فَسِتَّةٌ:

١) التَّوَارُثُ، فَلَا يَتَوَارَثُ الْأَقَارِبُ مِنَ الرَّضَاعَةِ.

٢) وَالنَّفَقَةُ، فَلَا تَجِبُ نَفَقَةُ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ.

٣) وَالْعِتْقُ، فَلَا يَعْتِقُ الْأَبُ أَوِ الْأُمُّ عَلَى ابْنِهِمَا مِنَ الرَّضَاعِ بِالْمِلْكِ.

٤) لَا تُرَدُّ شَهَادَةُ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ.(١)

٥) الْعَقْلُ فِي الدِّيَةِ، فَلَا يَعْقِلُ بَعْضُهُمْ عَن بَعْضٍ.

٦) لَا يَسْقُطُ الْقِصَاصُ عَنِ الْأَبِ وَالْأُمِّ بِقَتْلِ ابْنِهِمَا مِنَ الرَّضَاعِ.

وَيَحْرُمُ بِالرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ بِالْمُصَاهَرَةِ، فَيَحْرُمُ عَلَى الزَّوْجَةِ أَبُو زَوْجِهَا مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِنْ عَلَا، وَابْنُ زَوْجِهَا مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِن نَّزَلَ، وَيَحْرُمُ عَلَى الزَّوْجِ بِنتُ زَوْجَتِهِ مِنَ الرَّضَاعِ، وَإِن نَّزَلَتْ، وَأُمُّ زَوْجَتِهِ مِنَ الرَّضَاعِ وَإِنْ عَلَتْ.

فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا تَزَوَّجَ بِامْرَأَةٍ لَهَا أُمٌّ مِنَ الرَّضَاعِ، فَإِنَّهَا تَحْرُمُ عَلَيْهِ، كَمَا تَحْرُمُ عَلَيْهِ أُمُّهَا مِنَ النَّسَبِ، وَهَكَذَا.

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَيَنْتَشِرُ التَّحْرِيمُ بِالرَّضَاعِ إِلَى مَا حُرِّمَ بِالنَّسَبِ مَعَ الصِّهْرِ، إِمَّا مِنْ جِهَةِ نَسَبِ الرَّجُلِ، كَامْرَأَةِ أَبِيهِ وَابْنِهِ، أَوْ مِنْ جِهَةِ نَسَبِ الزَّوْجَةِ، كَأُمِّهَا وَابْنَتِهَا، وَإِلَى مَا حُرِّمَ جَمْعُهُ لِأَجْلِ نَسَبِ الْمَرْأَةِ أَيْضًا، كَالْجَمْعِ بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ وَالْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا، فَيَحْرُمُ ذَلِكَ كُلُّهُ مِنَ الرَّضَاعِ كَمَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ؛ لِدُخُولِهِ فِي قَوْلِهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: **«يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ»**. وَيَحْرُمُ هَذَا كُلُّهُ لِلنَّسَبِ، فَبَعْضُهُ لِنَسَبِ الزَّوْجِ، وَبَعْضُهُ لِنَسَبِ الزَّوْجَةِ، وَقَدْ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ أَئِمَّةُ السَّلَفِ، وَلَا يُعْلَمُ بَيْنَهُمْ فِيهِ اخْتِلَافٌ.ا.هـ.(٢)

---

(١) في رد شهادة الأقارب من النسب لبعضهم البعض خلاف، قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "إعلام الموقعين"(ج١/صـ: ٨٧): «شَهَادَةُ الْقَرِيبِ لِقَرِيبِهِ لَا تُقْبَلُ مَعَ التُّهْمَةِ، وَتُقْبَلُ بِدُونِهَا، هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ».

(٢) "جامع العلوم والحكم"(ج٢/صـ: ٤٤٢).

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

◄ فَمِنْ أَحْكَامِ الرَّضَاعِ أيضًا: أَنَّ الرَّضَاعَ الَّذِي يُحَرِّمُ هُوَ خَمْسُ رَضَعَاتٍ، فَفِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم: ١٤٥٢) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: **«كَانَ فِيمَا أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ، بِخَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ، فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَهُنَّ فِيمَا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ»**.

فَقَوْلُهَا: **«عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ، بِخَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ»**، أَيْ نُسِخَتِ الْعَشْرُ الرَّضَعَاتُ تِلَاوَةً وَحُكْمًا، بِخَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ.

وَقَوْلُهَا: **«فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَهُنَّ فِيمَا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ»**؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَعْلَمْ أَنَّ الْخَمْسَ الرَّضَعَاتِ قَدْ نُسِخَت تِّلَاوَتُهَا، مَعَ بَقَاءِ حُكْمِهَا.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَمَعْنَاهُ أَنَّ النَّسْخَ بِخَمْسِ رَضَعَاتٍ تَأَخَّرَ إِنْزَالُهُ جِدًّا حَتَى إِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ تُوُفِّيَ وَبَعْضُ النَّاسِ يَقْرَأُ (خَمْسُ رَضَعَاتٍ)، وَيَجْعَلُهَا قُرْآنًا مَتْلُوًّا؛ لِكَوْنِهِ لَمْ يَبْلُغْهُ النَّسْخُ؛ لِقُرْبِ عَهْدِهِ، فَلَمَّا بَلَغَهُمُ النَّسْخُ بَعْدَ ذَلِكَ رَجَعُوا عَنْ ذَلِكَ، وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ هَذَا لَا يُتْلَى، وَالنَّسْخُ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ:

أَحَدُهَا: مَا نُسِخَ حُكْمُهُ وَتِلَاوَتُهُ، كَعَشْرِ رَضَعَاتٍ.

وَالثَّانِي: مَا نُسِخَت تِّلَاوَتُهُ دُونَ حُكْمِهِ، كَ: (خَمْسُ رَضَعَاتٍ)، وَكَ: (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا).

وَالثَّالِثُ: مَا نُسِخَ حُكْمُهُ وَبَقِيَتْ تِلَاوَتُهُ، وَهَذَا هُوَ الْأَكْثَرُ، وَمِنْهُ قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم﴾ [البقرة: ٢٤٠]».

فَيُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا الْحَدِيْثِ أَنَّ الرَّضَعَاتِ الْمُحَرِّمَةَ خَمْسُ رَضَعَاتٍ، فَإِذَا كَانَتْ أَقَلَّ مِنْ خَمْسِ رَضَعَاتٍ، كَأَن تَكُونَ وَاحِدَةً، أَوِ اثْنَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا، فَلَا يَثْبُتُ بِهَا التَّحْرِيْمُ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي مَاهِيَّةِ الرَّضْعَةِ، هَلْ هِيَ الْمَصَّةُ، بِحَيْثُ لَوْ أَنَّ الصَّبِيَّ مَصَّ خَمْسَ مَرَّاتٍ، وَلَوْ بنَفَسٍ وَاحِدٍ ثَبَتَ التَّحْرِيمُ؟ أَوْ أَنَّ الرَّضْعَةَ بِمَنزِلَةِ الْوَجْبَةِ؟ أَوْ أَنَّ الرَّضْعَةَ أَن يُمْسِكَ الثَّدْيَ، ثُمَّ يُطْلِقَهُ وَيَتَنَفَّسَ، ثُمَّ يَعُودَ إِلَيْهِ مِنْ غَيْرِ فَصْلٍ طَوِيلٍ، فَإِن طَالَ الْفَصْلُ فَهِيَ رَضْعَةٌ ثَانِيَةٌ؟

هَذِهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ لِأَهْلِ الْعِلْمِ، وَالرَّاجِحُ الْقَوْلُ الْأَخِيرُ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، لِأَنَّ مَا لَمْ يَرِد تَحْدِيدُهُ فِي الشَّرْعِ فَمَرَدُّ تَحْدِيدِهِ إِلَى الْعُرْفِ، فَالْعَادَةُ مُحَكَّمَةٌ، وَهَذِهِ قَاعِدَةٌ فِقْهِيَّةٌ كُبْرَى، عَلَيْهَا أَدِلَّةٌ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي "زَادِ الْمَعَادِ"(ج٥/صـ: ٥١١) بَعْدَ أَن ذَكَرَ هَذَا الْقَوْلَ: «لِأَنَّ الشَّرْعَ وَرَدَ بِذَلِكَ مُطْلَقًا، فَحُمِلَ عَلَى الْعُرْفِ، وَالْعُرْفُ هَذَا».

◄ وَهَذِهِ الرَّضَعَاتُ الَّتِي يَثْبُتُ بِهَا التَّحْرِيمُ يُشْتَرَطُ أَن تَكُونَ فِي مُدَّةِ الرَّضَاعِ، أَيْ: فِي الْحَوْلَيْنِ، فَإِذَا كَانَتْ بَعْدَ انقِضَاءِ الْحَوْلَيْنِ لَمْ يَثْبُتْ بِهَا حُرْمَةٌ، عَلَى قَوْلِ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ فَمَن بَعْدَهُمْ.

قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي صَحِيحِهِ: (بَابُ مَنْ قَالَ: لَا رَضَاعَ بَعْدَ حَوْلَيْنِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

ثُمَّ أَخْرَجَ (رقم: ٥١٠٢) حَدِيْثَ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا رَجُلٌ، فَكَأَنَّهُ تَغَيَّرَ وَجْهُهُ، كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: إِنَّهُ أَخِي، فَقَالَ: **«انْظُرْنَ مَنْ إِخْوَانُكُنَّ، فَإِنَّمَا الرَّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ»**. وَإِخْرَاجِهِ مُسْلِمٌ أَيْضًا (رقم: ١٤٥٥).

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فِي قَوْلُهُ: **«فَإِنَّمَا الرَّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ»** تَثْبِيتُ قَاعِدَةٍ كُلِّيَّةٍ صَرِيحَةٍ فِي اعْتِبَارِ الرَّضَاعِ فِي الزَّمَنِ الَّذِي يُسْتَغْنَى بِهِ الرَّضِيعُ عَنِ الطَّعَامِ بِاللَّبَنِ وَيُعْتَضَدُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْمُدَّةَ أَقْصَى مُدَّةِ الرَّضَاعِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ عَادَةً الْمُعْتَبَرِ شَرْعًا، فَمَا زَادَ عَلَيْهِ لَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ عَادَةً، فَلَا يُعْتَبَرُ

شَرْعًا، إِذْ لَا حُكْمَ لِلنَّادِرِ، وَفِي اعْتِبَارِ إِرْضَاعِ الْكَبِيرِ انْتِهَاكُ حُرْمَةِ الْمَرْأَةِ بِارْتِضَاعِ الْأَجْنَبِيِّ مِنْهَا؛ لِاطِّلَاعِهِ عَلَى عَوْرَتِهَا وَلَوْ بِالْتِقَامِهِ ثَدْيَهَا.(١)

وَلِلتِّرْمِذِيُّ (رقم:١١٥٢) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَا يُحَرِّمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ إِلَّا مَا فَتَقَ الْأَمْعَاءَ فِي الثَّدْيِ وَكَانَ قَبْلَ الفِطَامِ»**.(٢)

---

(١) القرطبي هذا هو صاحب "المفهم"، وقد نقل كلامه هذا: الحافظ في "الفتح"(ج٩/صـ: ١٤٨).

(٢) قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وكذا صححه ابن حبان (رقم: ٤٢٢٤)، دون الجملة الأخيرة منه، وصحح الألباني في "الإرواء"(رقم: ٢١٥٠) إسناده على شرط الشيخين.

قلت: هو صحيح، رجال رجال الشيخين، لكن ليس على شرطهما؛ لأنه من رواية فاطمة بنت المنذر، عن أم سلمة، ولم يخرجا لفاطمة عنها.

وغفل عن هذا أيضًا: شعيب الأرناؤوط في تعليقه على "صحيح ابن حبان"!.

وقد أُعِلَّ هذا الحديث بما لا يقدح في صحته، قال ابن الملقن في "البدر المنير"(ج٨/صـ: ٢٧٣-٢٧٤): وعزاه ابن حزم إلى النسائي ثم قال: هذا خبر منقطع؛ لأن فاطمة بنت المنذر لم تسمع من أم سلمة أم المؤمنين؛ لأنها كانت أسن من زوجها هشام باثني عشر عامًا، وكان مولد هشام سنة ستين فمولد فاطمة على هذا سنة ثمان وأربعين، وماتت أم سلمة سنة تسع وخمسين، وفاطمة صغيرة لم تلقها، فكيف أن تحفظ عنها، ولم تسمع من خالة أبيها عائشة أم المؤمنين شيئًا، وهي في حجرها، إنما سماعها من جدتها أسماء بنت أبي بكر. وتبع عبد الحق ابن حزم على ذلك، فقال في "أحكامه": تكلموا في سماع فاطمة بنت المنذر من أم سلمة، ثم ذكر بعض كلام ابن حزم، وينبغي أن تحرر رواية النسائي، فلم أر أحدًا من أصحاب الأطراف عزاه إلا إلى الترمذي خاصة، وقول ابن حزم: أنه منقطع؛ لأن فاطمة لم تسمع من أم سلمة وذكر مولدها عجيب؛ لأن عُمْرَ فاطمة حين ماتت أم سلمة على ما ذَكَر إحدى عشرة سنة، فكيف لم تلقها وهما في المدينة. وقد روي عن هشام أيضًا أن فاطمة أكبر منه بثلاث عشرة سنة، فيكون على هذا عمرها إذ ذاك اثني عشرة سنة، وعلى قول من يقول إن أم سلمة توفيت سنة اثنين وستين، خمس عشرة سنة.ا.هـ.

قلت: عزو ابن حزم الحديث إلى النسائي وهم، وقد كان ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ على إمامته وجلالته وسعة إطلاعه لا يعرف الترمذي ولا سننه، قال الحافظ في "التهذيب"(ج٩/صـ:٣٨٨): وأما أبو محمد بن =

وَأَمَّا مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ١٤٥٣) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ سَالِمًا، مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ كَانَ مَعَ أَبِي حُذَيْفَةَ وَأَهْلِهِ فِي بَيْتِهِمْ، فَأَتَتْ سَهْلَةُ بِنتُ سُهَيْلٍ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: إِنَّ سَالِمًا قَدْ بَلَغَ مَا يَبْلُغُ الرِّجَالُ، وَعَقَلَ مَا عَقَلُوا، وَإِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْنَا، وَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ فِي نَفْسِ أَبِي حُذَيْفَةَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا. فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«أَرْضِعِيهِ تَحْرُمِي عَلَيْهِ، وَيَذْهَبِ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي حُذَيْفَةَ»**، فَرَجَعَتْ، فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُهُ، فَذَهَبَ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي حُذَيْفَةَ.

وَفِي رِوَايَةٍ: جَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِ أَبِي حُذَيْفَةَ مِنْ دُخُولِ سَالِمٍ وَهُوَ حَلِيفُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«أَرْضِعِيهِ»**، قَالَتْ: وَكَيْفَ أُرْضِعُهُ؟ وَهُوَ رَجُلٌ كَبِيرٌ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: **«قَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ رَجُلٌ كَبِيرٌ»**.

وفي رواية أن أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قالت لِعَائِشَةَ: وَاللهِ مَا تَطِيبُ نَفْسِي أَنْ يَرَانِي الْغُلَامُ قَدِ اسْتَغْنَى عَنِ الرَّضَاعَةِ، فَقَالَتْ: لِمَ، قَدْ جَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلٍ

حزم فإنه نادى على نفسه بعدم الاطلاع!، فقال في كتاب الفرائض من "الاتصال": محمد بن عيسى بن سورة مجهول!.ا.هـ.

وإعلال ابن حزم الحديث بالانقطاع عجيب، كما قال ابن الملقن، لأن حجته في ذلك أن سنها كان حين ماتت أم سلمة اثني عشرة سنة!، وكأن هذا السن ليس سن تحمل، مع أن التحمل قد يكون ممن له خمس سنين،

على أن الحافظ قد صحح في "التقريب" أنها ماتت سنة اثنتين وستين، فيكون سنها إذ ذاك خمس عشرة سنة.

وعجيب أيضًا قول الشوكاني في "النيل"(ج٦/صـ: ٣٧٤): حديث أم سلمة أخرجه أيضا الحاكم وصححه وأعل بالانقطاع؛ لأنه من رواية فاطمة بنت المنذر بن الزبير الأسدية عن أم سلمة، ولم تسمع منها شيئًا؛ لصغر سنها إذ ذاك!.ا.هـ.

وعجيب أيضًا أن الإمام الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ نقل في "أحاديث معلة ظاهرها الصحة"(رقم: ٥١٦) كلام الشوكاني هذا، مقرًا له!.

إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَاللهِ إِنِّي لَأَرَى فِي وَجْهِ أَبِي حُذَيْفَةَ مِنْ دُخُولِ سَالِمٍ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«أَرْضِعِيهِ»**، فَقَالَتْ: إِنَّهُ ذُو لِحْيَةٍ، فَقَالَ: **«أَرْضِعِيهِ يَذْهَبْ مَا فِي وَجْهِ أَبِي حُذَيْفَةَ»**، فَقَالَتْ: وَاللهِ مَا عَرَفْتُهُ فِي وَجْهِ أَبِي حُذَيْفَةَ.

فَقَدْ حَمَلَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ فَمَن بَعْدَهُمْ هَذَا الْحَدِيْثَ عَلَى أَنَّهُ خَاصٌّ بِسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، فَفِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم: ١٤٥٤) أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، كَانَتْ تَقُولُ: «أَبَى سَائِرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُدْخِلْنَ عَلَيْهِنَّ أَحَدًا بِتِلْكَ الرَّضَاعَةِ، وَقُلْنَ لِعَائِشَةَ: وَاللهِ مَا نَرَى هَذَا إِلَّا رُخْصَةً أَرْخَصَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لِسَالِمٍ خَاصَّةً، فَمَا هُوَ بِدَاخِلٍ عَلَيْنَا أَحَدٌ بِهَذِهِ الرَّضَاعَةِ، وَلَا رَائِينَا.

وَحَمَلَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ هَذَا الْحَدِيْثَ عَلَى مَن كَانَتْ حَالُهُ مِثْلَ حَالِ سَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَاخْتَارَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ، وَتِلْمِيْذُهُ ابْنُ الْقَيِّمِ، وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَولَى وَأَقْوَى، واللهُ أَعْلَمُ.

وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«أَرْضِعِيهِ تَحْرُمِي عَلَيْهِ»**، لَا يَلْزَمُ مِنْهُ أَن يَكُونَ إِرْضَاعُهَا إِيَّاهُ مِن ثَدْيِهَا، بَلْ هُوَ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهَا سَقَتْهُ مِن لَبَنِهَا فِي إِنَاءٍ.

◄ وَمِنْ أَحْكَامِ الرَّضَاعِ أَنَّهُ يَجِبُ الْعِنَايَةُ بِضَبْطِ الرَّضَاعِ وَالِاحْتِيَاطِ لَهُ وَلَوْ بِتَوْثِيْقِهِ وَتَدْوِيْنِهِ، وَعَدَمُ التَّسَاهُلِ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ رُبَّمَا أَفْضَى إِلَى النِّسْيَانِ، أَوْ إِلَى النِّزَاعِ وَاللَّبْسِ، فَيَكُونُ ذَلِكَ سَبَبًا لِلْوُقُوعِ فِي مَا حَرَّمَ اللهُ.

وَقَدْ عَرَفْنَا أُنَاسًا وَجَاوَرْنَاهُمْ فِي بَعْضِ الْأَمَاكِنِ فُرِّقَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَزْوَاجِهِمْ لِكَوْنِهِمْ إِخْوَةً مِنَ الرَّضَاعِ، وَمَا تَنَبَّهُوا لِذَلِكَ إِلَّا بَعْدَ أَن تَزَوَّجُوا وَصَارَتْ لَهُمْ ذُرِّيَّةٌ!.

وَهَذَا يَقَعُ إِمَّا بِسَبَبِ الْجَهْلِ بِالْحُكْمِ، أَوْ بِسَبَبِ الْجَهْلِ بِالْحَالِ.

فَمَتَى مَا عُرِفَ ذَلِكَ وَجَبَ التَّفْرِيْقُ بَيْنَهُمَا فِي الْحَالِ؛ فَالْحُرْمَةُ عَظِيْمَةٌ، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ مِنَ النَّاسِ مَن تَكُونُ تَحْتَهُ امْرَأَةٌ هِيَ مِن مَحَارِمِهِ مِنَ الرَّضَاعِ، وَيُخْبَرُ بِذَلِكَ ، وَيَشْهَدُ عِندَهُ

مَن تُرْضَى شَهَادَتُهُ، وَيُصِرُّ عَلَى بَقَائِهَا تَحْتَ عِصْمَتِهِ، وَكَأَنَّهُ غَيْرُ مُخَاطَبٍ بِأَمْرِ اللهِ وَنَهْيِهِ، وَهَذَا اسْتِحْلَالٌ لِمَا حَرَّمَ اللهُ!، وَهُوَ كُفْرٌ، واللهُ الْمُسْتَعَانُ!.

فِي صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ (رقم: ٨٨) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الحَارِثِ، أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَةً لِأَبِي إِهَابِ بْنِ عُزَيْزٍ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ وَالَّتِي تَزَوَّجَ، فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ: مَا أَعْلَمُ أَنَّكِ أَرْضَعْتِنِي، وَلاَ أَخْبَرْتِنِي، فَرَكِبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ»**، فَفَارَقَهَا عُقْبَةُ، وَنَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ.

وَفِي رِوَايَةٍ (رقم: ٢٦٤٠): فَنَهَاهُ عَنْهَا.

وَهَذَا الْحَدِيْثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ شَهَادَةَ الْمَرْأَةِ الْوَاحِدَةِ كَافِيَةٌ فِي إِثْبَاتِ الرَّضَاعِ الَّذِي تَثْبُتُ بِهِ الْحُرْمَةُ - وَهُوَ خَمْسُ رَضَعَاتٍ - إِذَا كَانَتْ ثِقَةً مَرْضِيَّةً فِي دِيْنِهَا.

تحفة الوقت بذكر أسباب المقت

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قَالَ رَبُّنَا ﷻ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُنَادَوْنَ لَمَقْتُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ مِن مَّقْتِكُمْ أَنفُسَكُمْ إِذْ تُدْعَوْنَ إِلَى ٱلْإِيمَٰنِ فَتَكْفُرُونَ ۝١٠ قَالُواْ رَبَّنَآ أَمَتَّنَا ٱثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا ٱثْنَتَيْنِ فَٱعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَىٰ خُرُوجٍ مِّن سَبِيلٍ ۝١١ ذَٰلِكُم بِأَنَّهُۥٓ إِذَا دُعِىَ ٱللَّهُ وَحْدَهُۥ كَفَرْتُمْ ۖ وَإِن يُشْرَكْ بِهِۦ تُؤْمِنُواْ ۚ فَٱلْحُكْمُ لِلَّهِ ٱلْعَلِىِّ ٱلْكَبِيرِ﴾ [غافر: ١٠ - ١٢].

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُنَادَوْنَ﴾ أَيْ: تُنَادِيهِمُ الْمَلَائِكَةُ وَهُمْ فِي النَّارِ، ﴿لَمَقْتُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ مِن مَّقْتِكُمْ أَنفُسَكُمْ إِذْ تُدْعَوْنَ إِلَى ٱلْإِيمَٰنِ فَتَكْفُرُونَ﴾، أَيْ: أَنَّ مَقْتَ اللهِ لَكُمْ فِي الدُّنْيَا حِينَ كَانَ يُعْرَضُ عَلَيْكُمُ الْإِيمَانُ، فَتَكْفُرُونَ، أَشَدُّ مِنْ مَقْتِكُمْ أَنْفُسَكُمُ الْيَوْمَ وَأَنْتُمْ تُعَذَّبُونَ فِي النَّارِ.

وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ: إِثْبَاتُ الْمَقْتِ صِفَةً للهِ ﷻ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يَلِيقُ بِهِ، وَالْمَقْتُ: أَشَدُّ الْبُغْضِ.

◄ فاللهُ ﷻ يَمْقُتُ مَن يَسْتَحِقُّ الْمَقْتَ، فَيَجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَن يَجْتَنِبَ سَائِرَ مَا يَجْلِبُ لَهُ الْمَقْتَ، وَمِن ذَلِكَ:

◄ الْكُفْرُ باللهِ ﷻ، فاللهُ ﷻ يَمْقُتُ الْكَافِرِيْنَ، لَا سِيَّمَا حِيْنَ يُدْعَونَ إِلَى الْإِيْمَانِ، فَيَكْفُرُونَ، كَمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ.

وَفِي الْآيَةِ أَيْضًا: أَنَّ الْكَافِرِيْنَ يَمْقُتُونَ أَنفُسَهُمْ فِي النَّارِ.

وَمَقْتُ اللهِ ﷻ لِلْكَافِرِ يَكُونُ عَلَى قَدْرِ كُفْرِهِ بِرَبِّهِ، قَالَ ﷻ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ فَمَن كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُۥ ۖ وَلَا يَزِيدُ ٱلْكَٰفِرِينَ كُفْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ إِلَّا مَقْتًا ۖ وَلَا يَزِيدُ ٱلْكَٰفِرِينَ كُفْرُهُمْ إِلَّا خَسَارًا﴾ [فاطر: ٣٩].

◄ وَمِن جُمْلَةِ مَا يَزْدَادُ بِهِ الْكَافِرُ مَقْتًا عِندَ رَبِّهِ وَعِندَ الْمُؤْمِنِيْنَ: جِدَالُهُ فِي آيَاتِ اللهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ. قَالَ ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِىٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَٰنٍ أَتَىٰهُمْ ۖ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۚ كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾ [غافر: ٣٥].

قَالَ ابْنُ كَثِيْرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أَي: الَّذِينَ يَدْفَعُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ، وَيُجَادِلُونَ الْحُجَجَ بِغَيْرِ دَلِيلٍ وَحُجَّةٍ مَعَهُمْ مِنَ اللهِ، فَإِنَّ اللهَ يَمْقُتُ عَلَى ذَلِكَ أَشَدَّ الْمَقْتِ؛ وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾، أَيْ: وَالْمُؤْمِنُونَ أَيْضًا يُبغضُون مَنْ تَكُونُ هَذِهِ صِفَتُهُ، فَإِنَّ مَنْ كَانَتْ هَذِهِ صِفَتَهُ، يَطْبَعُ اللهُ عَلَى قَلْبِهِ، فَلَا يَعْرِفُ بَعْدَ ذَلِكَ مَعْرُوفًا، وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا. ا.هـ.

فَمَنْ أَنجَاهُ اللهُ مِنَ الْكُفْرِ فَقَدْ نَجَى مِنْ أَعْظَمِ الْمَقْتِ مِنَ اللهِ ﷻ وَمِنْ أَهْلِ الْإِيْمَانِ.

وَفِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٢٨٦٥) عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي خُطْبَتِهِ: **«وَإِنَّ اللهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، فَمَقَتَهُمْ عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ، إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَقَالَ: إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لِأَبْتَلِيَكَ وَأَبْتَلِيَ بِكَ، وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ، تَقْرَؤُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانَ»**.

وَاسْتِثْنَاءُ الْبَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ كَانَ قَبْلَ الْبِعْثَةِ النَّبَوِيَّةِ، ثُمَّ مَنَّ اللهُ ﷻ عَلَى الْبَشَرِيَّةِ بِبِعْثَةِ خَاتَمِ رُسُلِهِ وَإِمَامِهِمْ إِلَى الْعَالَمِيْنَ، فَجَعَلَ الطَّرِيْقَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي طَاعَتِهِ وَاتِّبَاعِهِ.

◄ وَمِن الْأَسْبَابِ الْجَالِبَةِ لِلْمَقْتِ أَيْضًا: مَا ذَكَرَهُ اللهُ ﷻ فِي قَوْلِهِ: ﴿ وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴾ [النساء: ٢٢].

◄ وَمِن ذَلِكَ أَيْضًا: مَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (رقم:١١٣١٠)، وَأَبُو دَاوُدَ (رقم: ١٥)، وَابْنُ مَاجَهْ (رقم:٣٤٢)، وَغَيْرُهُمْ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ (رقم:٧١)، وَابْنُ حِبَّانَ (رقم:١٤٢٢)، وَالْحَاكِمُ (رقم:٥٥٨، و٥٥٩، و٥٦٠)، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«لَا يَخْرُجُ الرَّجُلَانِ يَضْرِبَانِ الْغَائِطَ كَاشِفَيْنِ عَنْ عَوْرَتِهِمَا يَتَحَدَّثَانِ، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يَمْقُتُ عَلَى ذَلِكَ»**.

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَخْرَجَهُ ابْنُ السَّكَنِ، وَذَكَرَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي "الصَّحِيحَةِ"(رقم:٣١٢٠).

◄ وَمِمَّا يَجْلِبُ مَقْتَ اللهِ ﷻ لِلْعَبْدِ: أَن يَقُولَ مَا لَا يَفْعَلُ، قَالَ ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٢ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ [الصف: ٢ - ٣].

قَالَ الدَّارِمِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم:٢٤٣٥): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: قَعَدْنَا نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَتَذَاكَرْنَا، فَقُلْنَا: لَوْ نَعْلَمُ، أَيَّ الْأَعْمَالِ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى لَعَمِلْنَاهُ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۖ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ۝١ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٢ كَبُرَ مَقْتًا ﴾ [الصف: ١-٣]، حَتَّى خَتَمَهَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ حَتَّى خَتَمَهَا، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا ابْنُ سَلَامٍ: قَالَ يَحْيَى: فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا أَبُو سَلَمَةَ، وَقَرَأَهَا عَلَيْنَا يَحْيَى، وَقَرَأَهَا عَلَيْنَا الْأَوْزَاعِيُّ، وَقَرَأَهَا عَلَيْنَا مُحَمَّدٌ.

وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم:٣٣٠٩) عَنِ الدَّارِمِيِّ، بِهِ.(١)

وَفِي مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ قَوْلُهُ ﷻ: ﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٤٤].

قَالَ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَذَلِكَ أَنَّ الْعَقْلَ يَحُثُّ صَاحِبَهُ أَن يَكُونَ أَوَّلَ فَاعِلٍ لِمَا يَأْمُرُ بِهِ، وَأَوَّلَ تَارِكٍ لِمَا يَنْهَى عَنْهُ، فَمَنْ أَمَرَ غَيْرَهُ بِالْخَيْرِ وَلَمْ يَفْعَلْهُ، أَوْ نَهَاهُ عَنِ الشَّرِّ فَلَمْ يَتْرُكْهُ، دَلَّ عَلَى عَدَمِ عَقْلِهِ وَجَهْلِهِ، خُصُوصًا إِذَا كَانَ عَالِمًا بِذَلِكَ، قَدْ قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ.

وَهَذِهِ الْآيَةُ، وَإِن كَانَتْ نَزَلَتْ فِي سَبَبِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَهِيَ عَامَّةٌ لِكُلِّ أَحَدٍ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢]، وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ أَنَّ الْإِنسَانَ إِذَا لَمْ يَقُمْ بِمَا أُمِرَ بِهِ أَنَّهُ يَتْرُكُ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنكَرِ؛ لِأَنَّهَا دَلَّتْ عَلَى التَّوْبِيخِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْوَاجِبَيْنِ، وَإِلَّا فَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ عَلَى الْإِنسَانِ وَاجِبَيْنِ: أَمْرُ غَيْرِهِ وَنَهْيُهُ، وَأَمْرُ نَفْسِهِ وَنَهْيُهَا، فَتَرْكُ أَحَدِهِمَا لَا يَكُونُ رُخْصَةً فِي تَرْكِ الْآخَرِ، فَإِنَّ الْكَمَالَ أَن يَقُومَ الْإِنسَانُ بِالْوَاجِبَيْنِ، وَالنَّقْصُ الْكَامِلُ أَن يَتْرُكَهُمَا، وَأَمَّا قِيَامُهُ بِأَحَدِهِمَا دُونَ الْآخَرِ، فَلَيْسَ فِي رُتْبَةِ الْأَوَّلِ، وَهُوَ دُونَ الْأَخِيرِ، وَأَيْضًا فَإِنَّ النُّفُوسَ مَجْبُولَةٌ عَلَى عَدَمِ الِانقِيَادِ لِمَن يُخَالِفُ قَوْلُهُ فِعْلَهُ، فَاقْتِدَاؤُهُمْ بِالْأَفْعَالِ أَبْلَغُ مِن اقْتِدَائِهِمْ بِالْأَقْوَالِ الْمُجَرَّدَةِ.ا.هـ.

وَإِذَا بَحَثْتَ عَنِ التَّقِيِّ وَجَدتَّهُ ... رَجُلًا يُصَدِّقُ قَوْلَهُ بِفِعَالِ

قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي تَرْجَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ مِنَ "السِّيَرِ"(ج٦/صـ:١٢٢): وَرُوِيَ: أَنَّ قَاصًّا كَانَ يَقْرُبُ مُحَمَّدَ بْنَ وَاسِعٍ، فَقَالَ: مَا لِي أَرَى الْقُلُوبَ لَا تَخْشَعُ؟! وَالْعُيُونَ لَا تَدْمَعُ؟! وَالْجُلُودَ لَا تَقْشَعِرُّ؟! فَقَالَ مُحَمَّدٌ: يَا فُلَانُ! مَا أُرَى الْقَوْمَ أُتُوا إِلَّا مِن قِبَلِكَ، إِنَّ الذِّكْرَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْقَلْبِ وَقَعَ عَلَى الْقَلْبِ.ا.هـ.

(١) الحديث صححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وقال الحافظ في "الفتح": «وإسناده صحيح، قل أن وقع في المسلسلات مثله مع مزيد علوه». وقال في "شرح نخبة الفكر": «إنه أصح المسلسلات».ا.هـ.

وذكره العلامة الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الصحيح المسند من أسباب النزول"(صـ:٢١٢).

أَيُّهَا الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ، إِنَّ الْوَاوَ (و)، وَالرَّاءَ (ر)، وَالدَّالَ (د) لَا يُشَمُّ مِنْهَا رَائِحَةُ الْوَرْدِ! فَكُن بِالْخَيْرِ مَوْصُوفًا قَبْلَ أَن تَكُونَ لِلْخَيْرِ وَاصِفًا.

يَا أَيُّهَا الرَّجُلُ الْمُعَلِّمُ غَيْرَهُ ... هَلَّا لِنَفْسِكَ كَانَ ذَا التَّعْلِيْمُ

تَصِفُ الدَّوَاءَ لِذِي السَّقَامِ وَذِي ... كَيْمَا يَصِحَّ بِهِ وَأَنتَ سَقِيْمُ

وَنَرَاكَ تُصْلِحُ بِالرَّشَادِ عُقُولَنَا ... أَبَدًا وَأَنتَ مِنَ الرَّشَادِ عَدِيْمُ

فَابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَانْهَهَا عَنْ غَيِّهَا ... فَإِذَا انتَهَتْ عَنْهُ فَأَنتَ حَكِيْمُ

فَهُنَاكَ يُقْبَلُ مَا تَقُولُ وَيُهْتَدَى ... بِالْقَوْلِ مِنكَ وَيَنفَعُ التَّعْلِيْمُ

لَا تَنْهَ عَنْ خُلُقٍ وَتَأْتِيَ مِثْلَهُ ... عَارٌ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيْمُ

وَقَالَ ﷻ عَن نَّبِيِّهِ شُعَيْبٍ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ وَهُوَ يَقُولُ لِقَوْمِهِ: ﴿ قَالَ يَٰقَوْمِ أَرَءَيْتُمْ إِن كُنتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَرَزَقَنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا ۚ وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَآ أَنْهَىٰكُمْ عَنْهُ ۚ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ [هود: ٨٨].

ذَكَرَ السَّعْدِيُّ مِن جُمْلَةِ الْفَوَائِدِ وَالْعِبَرِ مِن قِصَّةِ شُعَيْبٍ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ الْمَذْكُورَةِ فِي هَذِهِ السُّورَةِ سُورَةِ هُودٍ: «أَنَّ مِن تَكْمِلَةِ دَعْوَةِ الدَّاعِي وَتَمَامِهَا: أَن يَكُونَ أَوَّلَ مُبَادِرٍ لِمَا يَأْمُرُ غَيْرَهُ بِهِ، وَأَوَّلَ مُنتَهٍ عَمَّا يَنْهَى غَيْرَهُ عَنْهُ».

مَوَاعِظُ الْوَاعِظِ لَن تُقْبَلَا ... حَتَّى يَعِيهَا قَلْبُهُ أَوَّلَا

يَا قَوْمِ مَنْ أَظْلَمُ مِن وَاعِظٍ ... خَالَفَ مَا قَدْ قَالَهُ فِي الْمَلَا

أَظْهَرَ بَيْنَ النَّاسِ إِحْسَانَهُ ... وَبَارَزَ الرَّحْمَنَ لَمَّا خَلَا

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

◄ وَمِن جُمْلَةِ الْأَسْبَابِ الْجَالِبَةِ لِلْمَقْتِ أَيْضًا: الظُّلْمُ، وَالْكِبْرُ، وَالْبُخْلُ، وَالْعُجْبُ.

وَهَذِهِ الْخِصَالُ الْمَذْمُومَةُ مِن كَبَائِرِ الذُّنُوبِ، وَقَد دَّلَّتْ عَلَى ذَلِكَ الْأَدِلَّةُ الْمُتَكَاثِرَةُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

وَكَوْنُهَا جَالِبَةً لِلْمَقْتِ أَمْرٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ عُقَلَاءِ النَّاسِ، صَاغُوهُ أَمْثالًا وَحِكَمًا.

◄ وَمِن جُمْلَةِ الْأَسْبَابِ الْجَالِبَةِ لِلْمَقْتِ أَيْضًا: إِضَاعَةُ الْوَقْتِ: رَوَى الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (رقم:٦٤١٢) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّةُ وَالفَرَاغُ»**.

وَ**«مَغْبُونٌ»** هُوَ: مِنَ الْغَبْنِ، وَهُوَ النَّقْصُ، وَالْمُرَادُ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يُفَرِّطُونَ فِي هَاتَيْنِ النِّعْمَتَيْنِ، فَلَا يَسْتَغِلُّونَهُمَا فِيمَا يَعُودُ عَلَيْهِمْ بِالنَّفْعِ بَيْنَ يَدَيْ رَبِّهِمْ.

وَالْوَقْتُ أَغْلَى مَا عُنِيتَ بِحِفْظِهِ ... وَأُرَاهُ أَسْهَلَ مَا عَلَيْكَ يَضِيعُ

رَوَى التِّرْمِذِيُّ (رقم: ٢٤١٧) عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَ فَعَلَ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ»**.(١)

وَفِي الْجُمْلَةِ فَإِنَّهُ لَا نَجَاةَ مِن مَقْتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمَقْتِ الَّذِينَ آمَنُوا إِلَّا بِلُزُومِ الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَيَجۡعَلُ لَهُمُ ٱلرَّحۡمَٰنُ وُدّٗا﴾ [مريم: ٩٦].

وَمَعْنَى ﴿وُدّٗا﴾: مَحَبَّةً فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ اللهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ، فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ، قَالَ: فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ، فَيَقُولُ: إِنَّ اللهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، قَالَ: ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم:٣٢٠٩، و٦٠٤٠)، وَمُسْلِمٌ (رقم:٢٦٣٧).

---

(١) وله شواهد، وهو في "الصحيحة"(رقم: ٩٤٦).

زَادَ مُسْلِمٌ: «وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ، فَيَقُولُ: إِنِّي أُبْغِضُ فُلَانًا، فَأَبْغِضْهُ، قَالَ: فَيُبْغِضُهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللهَ يُبْغِضُ فُلَانًا، فَأَبْغِضُوهُ، قَالَ: فَيُبْغِضُونَهُ، ثُمَّ تُوضَعُ لَهُ الْبَغْضَاءُ فِي الْأَرْضِ».

الفِرَاش، مواعظ وأحكام

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قَالَ رَبُّنَا ﷻ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيْمِ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾[البقرة: ٢٩].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الجاثية: ١٣].

وَمِن جُمْلَةِ هَذَا التَّسْخِيْرِ: أَنَّ اللهَ ﷻ جَعَلَ الْأَرْضَ قَرَارًا، وَمِهَادًا، وَبِسَاطًا، وَفِرَاشًا، كَمَا قَالَ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ۝٢١ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ ۖ فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١ - ٢٢].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَٱلْأَرْضَ فَرَشْنَٰهَا فَنِعْمَ ٱلْمَٰهِدُونَ﴾ [الذاريات: ٤٨].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ مَهْدًا﴾ [طه: ٥٣، والزخرف: ١٠].

وَقَالَ ﷻ: ﴿أَلَمْ نَجْعَلِ ٱلْأَرْضَ مِهَٰدًا﴾ [النبأ: ٦].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا﴾[الأنعام: ١٤٢].

﴿حَمُولَةً﴾: صَالِحَة لِلْحَمْلِ عَلَيْهَا، كَالْإِبِلِ الْكِبَار.

﴿وَفَرْشًا﴾: لَا تَصْلُح لَهُ، كَالْإِبِلِ الصِّغَار، وَالْغَنَم، سُمِّيَتْ فَرْشًا؛ لِأَنَّهَا كَالْفُرُشِ لِلْأَرْضِ؛ لِدُنُوِّهَا مِنْهَا.

وَقِيْلَ: لِأَنَّهُ يُتَّخَذُ مِنَ أَوْبَارِهَا وَأَصْوَافِهَا وَأَشْعَارِهَا فُرُشٌ يَفْتَرِشُهَا النَّاسُ.

◄ وَمِنْ خَصَائِصِ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَنَّ الْأَرْض جُعِلَتْ لَهَا مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَلِمُسْلِمٍ (رقم: ٥٢٢) عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ: جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ، وَجُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا، وَجُعِلَتْ تُرْبَتُهَا لَنَا طَهُورًا، إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ»**. وَذَكَرَ خَصْلَةً أُخْرَى.

وَعَن جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلاَةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِي المَغَانِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٣٣٥، و٤٣٨)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٥٢١).

وَلَهُمَا أَيْضًا عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي، قَبْلَ أَنْ يُبْنَى المَسْجِدُ، فِي مَرَابِضِ الغَنَمِ».(١)

وَفِيْهِ فِي قِصَّةِ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ: أَنَّهُمْ صَفُّوا النَّخْلَ قِبْلَةَ المَسْجِدِ، وَجَعَلُوا عِضَادَتَيْهِ الحِجَارَةَ.

وَلِلْبُخَارِيِّ (رقم: ٣٥٨٥) عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: «كَانَ المَسْجِدُ مَسْقُوفًا عَلَى جُذُوعٍ مِنْ نَخْلٍ».

كَذَا كَانَ مَسْجِدُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ فِرَاشُهُ الْحَصْبَاءَ.

(١) البخاري (رقم: ٢٣٤، و٤٢٨، و٤٢٩، و٣٩٣٢)، ومسلم (رقم: ٣٦٠).

ثُمَّ تَنَقَّلَ مَسْجِدُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ، مِنْ حَيْثُ السَّعَةُ وَالتَّهْيِئَةُ، وَهَكَذَا سَائِرُ الْمَسَاجِدِ إِلَى الْآنَ.

قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ مِن صَحِيحِهِ: بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْفِرَاشِ، وَصَلَّى أَنَسٌ عَلَى فِرَاشِهِ، وَقَالَ أَنَسٌ: «كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَيَسْجُدُ أَحَدُنَا عَلَى ثَوْبِهِ».

وَذَكَرَهُ مُسْنَدًا (رقم: ٣٨٥) عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَيَضَعُ أَحَدُنَا طَرَفَ الثَّوْبِ مِنْ شِدَّةِ الحَرِّ فِي مَكَانِ السُّجُودِ».

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهَا قَالَتْ: «كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَرِجْلَايَ، فِي قِبْلَتِهِ فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي، فَقَبَضْتُ رِجْلَيَّ، فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا»، قَالَتْ: وَالبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ.(١)

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ (رقم: ٣٨٣): «أَنَّ رَسُوَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي وَهِيَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ عَلَى فِرَاشِ أَهْلِهِ اعْتِرَاضَ الجَنَازَةِ».

وَفِي رِوَايَةٍ (رقم: ٣٨٣): «عَلَى الفِرَاشِ الَّذِي يَنَامَانِ عَلَيْهِ».

وَفِيهِمَا عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ، دَعَتْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: **«قُومُوا؛ فَأُصَلِّيَ لَكُمْ»**، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لُبِسَ، فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَصَفَفْتُ أَنَا، وَالْيَتِيمُ وَرَاءَهُ، وَالْعَجُوزُ مِن وَّرَائِنَا، فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ.(٢)

وَفِي هَذَا الْحَدِيْثِ: أَنَّ الْفِرَاشَ يُقَالُ لَهُ: لِبَاسٌ؛ لِقَوْلِهِ: (قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لُبِسَ)، أَيْ: مِن طُولِ مَا فُرِشَ وَامْتُهِنَ.

---

(١) البخاري (رقم: ٣٨٢، و٥١٣، و١٢٠٩)، ومسلم (رقم: ٥١٢).

(٢) البخاري (رقم: ٣٨٠، و٨٦٠)، ومسلم (رقم: ٦٥٨).

وَلِهَذَا يَحْرُمُ مِنَ الْفِرَاشِ مَا يَحْرُمُ مِنَ اللِّبَاسِ، كَالْحَرِيْرِ، وَيُكْرَهُ فِيْهِ مَا يُكْرَهُ مِنَ اللِّبَاسِ، كَالْأَحْمَرِ.

فِي صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ (رقم: ٥٨٣٨، و٥٨٤٩) عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: «نَهَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَنِ المَيَاثِرِ الحُمْرِ وَالقَسِّيِّ».

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي "غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ"(ج١/صـ:٢٢٨): «وَأَمَّا الْمَيَاثِرُ الْحُمْرُ الَّتِي جَاءَ فِيهَا النَّهْيُ فَإِنَّهَا كَانَتْ مِن مَرَاكِبِ الْأَعَاجِمِ مِن دِيْبَاجٍ أَوْ حَرِيرٍ».

◄ وَلَقَدْ صَارَ لِلنَّاسِ فِي هَذَا الزَّمَانِ مِنَ التَّفَنُّنِ فِي الْمَآكِلِ وَالْمَشَارِبِ وَالْمَلَابِسِ وَالْمَفَارِشِ وَسَائِرِ شُئُونِ الْحَيَاةِ مَا هُوَ مَعْلُومٌ.

فَمَنِ اسْتَعْمَلَ ذَلِكَ فِي طَاعَةِ اللهِ، وَتَقَوَّى بِهِ عَلَى ذِكْرِ اللهِ ﷻ وَشُكْرِهِ وَحُسْنِ عِبَادَتِهِ، وَجَعَلَ الدَّارَ الْآخِرَةَ نَصْبَ عَيْنَيْهِ فَهُوَ الرَّابِحُ الْمُوَفَّقُ.

فَاشْغَلْ نَفْسَكَ أَيُّهَا الْمُسْلِمُ بِشُكْرِ اللهِ ﷻ عَلَى نِعَمِهِ، وَلَا تَشْتَغِلْ بِالنِّعَمِ عَنْ شُكْرِهَا.

قَالَ ﷻ: ﴿ٱعۡمَلُوٓاْ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكۡرٗاۚ وَقَلِيلٞ مِّنۡ عِبَادِيَ ٱلشَّكُورُ﴾ [سبأ: ١٣].

وعَنْ حَنْظَلَةَ الْأُسَيِّدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ مِنْ كُتَّابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: لَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ يَا حَنْظَلَةُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ. قَالَ: سُبْحَانَ اللهِ! مَا تَقُولُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّى كَأَنَّا رَأْيُ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ، فَنَسِينَا كَثِيرًا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَوَاللهِ إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ، يَا رَسُولَ اللهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«وَمَا ذَاكَ؟»** قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، نَكُونُ عِنْدَكَ، تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّى كَأَنَّا رَأْيُ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ، عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ، نَسِينَا كَثِيرًا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي، وَفِي**

الذِّكْرِ، لَصَافَحَتْكُمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً». ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٢٧٥٠).

ذَكَرَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "الْفَوَائِدِ"(صـ:١٧٧) عَن شَقِيقِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أُغْلِقَ بَابُ التَّوْفِيقِ عَن الْخَلْقِ مِن سِتَّةِ أَشْيَاءَ: اشْتِغَالُهُمْ بِالنِّعْمَةِ عَن شُكْرِهَا، وَرَغْبَتُهُمْ فِي الْعِلْمِ وَتَرْكُهُمُ الْعَمَلَ، وَالْمُسَارَعَةُ إِلَى الذَّنبِ وَتَأْخِيرُ التَّوْبَةِ، وَالِاغْتِرَارُ بِصُحْبَةِ الصَّالِحِينَ وَتَرْكُ الِاقْتِدَاءِ بِفِعَالِهِمْ، وَإِدْبَارُ الدُّنْيَا عَنْهُمْ وَهُمْ يَتْبَعُونَهَا، وَإِقْبَالُ الْآخِرَةِ عَلَيْهِمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ عَنْهَا.ا.هـ.

وَإِذَا أَرَدتَّ السَّلَامَةَ وَالْفَلَاحَ فَالْزَمِ الْقَنَاعَةَ وَالْكَفَافَ، وَتَجَنَّبِ الْإِسْرَافَ.

فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٢٠٨٤) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: **«فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ، وَفِرَاشٌ لِامْرَأَتِهِ، وَالثَّالِثُ لِلضَّيْفِ، وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ»**.

وَبَوَّبَ عَلَيْهِ النَّوَوِيُّ بِقَوْلِهِ: (بَابُ كَرَاهَةِ مَا زَادَ عَلَى الْحَاجَةِ مِنَ الْفِرَاشِ وَاللِّبَاسِ).

وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلْتُ، فَسَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا هُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى رَمْلِ حَصِيرٍ، قَدْ أَثَّرَ الرِّمَالُ بِجَنْبِهِ، مُتَّكِئٌ عَلَى وِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ، قَالَ: فَجَلَسْتُ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فِي الْبَيْتِ، فَوَاللهِ، مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ، إِلَّا أَهَبًا ثَلَاثَةً، فَقُلْتُ: ادْعُ اللهَ يَا رَسُولَ اللهِ أَنْ يُوَسِّعَ عَلَى أُمَّتِكَ، فَقَدْ وَسَّعَ عَلَى فَارِسَ وَالرُّومِ، وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللهَ، فَاسْتَوَى جَالِسًا، ثُمَّ قَالَ: **«أَفِي شَكٍّ أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، أُولَئِكَ قَوْمٌ عُجِّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا»**، فَقُلْتُ: اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللهِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٢٤٦٨، و٥١٩١)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٩٧).

وَلِلْبُخَارِيِّ (رقم: ٣٠٩٤): «فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى رِمَالِ سَرِيرٍ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا (خ: ٤٩١٣): فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: «**مَا يُبْكِيكَ؟**» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ كِسْرَى وَقَيْصَرَ فِيمَا هُمَا فِيهِ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: «**أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَهُمُ الدُّنْيَا وَلَنَا الآخِرَةُ**».

◄ فِرَاشُ الزَّوْجِيَّةِ، هُوَ الْآخَرُ حُفَّتْ بِهِ مَوَاعِظُ وَأَحْكَامٌ، قَالَ ﷻ: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧].

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَاتَبَهُ بِقَوْلِهِ: «**إِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٩٧٥، و٦١٣٤)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١١٥٩).

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ (رقم: ٥٠٥٢) عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَنْكَحَنِي أَبِي امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ، فَكَانَ يَتَعَاهَدُ كَنَّتَهُ، فَيَسْأَلُهَا عَنْ بَعْلِهَا، فَتَقُولُ: نِعْمَ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يَطَأْ لَنَا فِرَاشًا، وَلَمْ يُفَتِّشْ لَنَا كَنَفًا مُنْذُ أَتَيْنَاه.

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ، فَأَبَتْ فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(١)

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهَا، فَتَأْبَى عَلَيْهِ، إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاخِطًا عَلَيْهَا حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا**».

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم: ١٢١٨) عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَكَانَ مِمَّا قَالَ: «**فَاتَّقُوا اللهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللهِ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ**».

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالْمُخْتَارُ أَنَّ مَعْنَاهُ: أَن لَّا يَأْذَنَّ لِأَحَدٍ تَكْرَهُونَهُ فِي دُخُولِ بُيُوتِكُمْ وَالْجُلُوسِ فِي مَنَازِلِكُمْ، سَوَاءٌ كَانَ الْمَأْذُونُ لَهُ رَجُلًا أَجْنَبِيًّا أَوِ امْرَأَةً أَوْ أَحَدًا مِنْ مَحَارِمِ الزَّوْجَةِ، فَالنَّهْيُ يَتَنَاوَلُ جَمِيعَ ذَلِكَ، وَهَذَا حُكْمُ الْمَسْأَلَةِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ: أَنَّهَا لَا يَحِلُّ

(١) البخاري (رقم: ٣٢٣٧، و٥١٩٣)، ومسلم (رقم: ١٤٣٦).

لَهَا أَنْ تَأْذَنَ لِرَجُلٍ أَوِ امْرَأَةٍ وَلَا مَحْرَمٍ وَلَا غَيْرِهِ فِي دُخُولِ مَنْزِلِ الزَّوْجِ، إِلَّا مَنْ عَلِمَتْ أَوْ ظَنَّتْ أَنَّ الزَّوْجَ لَا يَكْرَهُهُ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ تَحْرِيمُ دُخُولِ مَنْزِلِ الْإِنْسَانِ حَتَّى يُوجَدَ الْإِذْنُ فِي ذَلِكَ مِنْهُ، أَوْ مِمَّنْ أَذِنَ لَهُ فِي الْإِذْنِ فِي ذَلِكَ، أَوْ عُرِفَ رِضَاهُ بِاطِّرَادِ الْعُرْفِ بِذَلِكَ وَنَحْوِهِ، وَمَتَى حَصَلَ الشَّكُّ فِي الرِّضَا وَلَمْ يَتَرَجَّحْ شَيْءٌ وَلَا وُجِدَتْ قَرِينَةٌ لَا يَحِلُّ الدُّخُولُ وَلَا الْإِذْنُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.ا.هـ.

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غُلَامٍ، فَقَالَ سَعْدٌ: هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أَخِي عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، عَهِدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ، انْظُرْ إِلَى شَبَهِهِ، وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: هَذَا أَخِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، وُلِدَ عَلَى فِرَاشِ أَبِي مِنْ وَلِيدَتِهِ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى شَبَهِهِ، فَرَأَى شَبَهًا بَيِّنًا بِعُتْبَةَ، فَقَالَ: **«هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنَ زَمْعَةَ، الوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الحَجَرُ، وَاحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ بِنْتَ زَمْعَةَ»**. فَلَمْ تَرَهُ سَوْدَةُ قَطُّ.(١)

◄ مُجافَاةُ الْعَبْدِ جَنبَهُ عَن فِرَاشِهِ مِنْ أَجْلِ أَدَاءِ فَرِيْضَةٍ مِن فَرَائِضِ اللهِ ﷻ، أَوْ نَافِلَةٍ مِنَ النَّوَافِلِ فَضِيْلَةٌ اسْتَحَقَّ بِهَا صَاحِبُهَا ثَنَاءَ رَبِّهِ ﷻ عَلَيْهَا، وَوَعْدَهُ الْمَذْكُورَ فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿١٦﴾ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٦ - ١٧].

وَلِلْبُخَارِيِّ (رقم: ١١٥٥، و٦١٥١) عن أَبِي هُرَيْرَةَ، فِي قَصَصِهِ، يَذْكُرُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«إِنَّ أَخًا لَكُمْ لَا يَقُولُ الرَّفَثَ»** يَعْنِي بِذَاكَ ابْنَ رَوَاحَةَ، قَالَ:

وَفِينَا رَسُولُ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ ... إِذَا انْشَقَّ مَعْرُوفٌ مِنَ الفَجْرِ سَاطِعُ
أَرَانَا الهُدَى بَعْدَ العَمَى فَقُلُوبُنَا ... بِهِ مُوقِنَاتٌ أَنَّ مَا قَالَ وَاقِعُ
يَبِيتُ يُجَافِي جَنْبَهُ عَنْ فِرَاشِهِ ... إِذَا اسْتَثْقَلَتْ بِالكَافِرِينَ المَضَاجِعُ

(١) البخاري (رقم: ٢٠٥٣، و٢٢١٨، و٢٧٤٥، و٤٣٠٣، و٦٧٤٩، و٦٧٦٥، و٧١٨٢)، ومسلم (رقم: ١٤٥٧).

لَا يُلْهِيَنَّكَ فِرَاشُكَ الْوَثِيْرُ، وَلَا وَقْعُ الزَّمْهَرِيْرِ عَن مَا فِي الْجَنَّةِ مِنَ الْمُلْكِ الْكَبِيْرِ وَثِيَابِ السُّنْدُسِ وَالْحَرِيْرِ.

فعن أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٥٧٤)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٦٣٥).

تَذَكَّرِ الْمَوْتَ، وَفِرَاشَ الْمَوْتِ، وَمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَأَعِدَّ لَهُ عُدَّةَ الصِّدْقِ مَعَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

رَوَى مُسْلِمٌ (رقم: ١٩٠٩) عَن سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَنْ سَأَلَ اللهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ، بَلَّغَهُ اللهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ»**.

تَذَكَّرْ أَنَّكَ مُنتَقِلٌ مِنْ هَذِهِ الدَّارِ الَّتِي لَيْسَتْ بِدَارِ قَرَارٍ، إِلَى ضِيْقِ اللُّحُودِ وَمَرَاتِعِ الدُّودِ، فَرْشُكَ التُّرَابُ، وَوِسَادُكَ التُّرَابُ، وَدِثَارُكَ التُّرَابُ.

فَإِن كُنتَ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ وَعَمَلِ الصَّالِحَاتِ فَهَنِيْئًا لَكَ، فَفَرْشُ الْمُؤْمِنِ فِي قَبْرِهِ مِنَ الْجَنَّةِ، كَمَا أَنَّ فَرْشَ الْكَافِرِ فِي قَبْرِهِ مِنَ النَّارِ، فِي مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ (رقم: ١٨٥٣٤) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فِي جِنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ، وَلَمَّا يُلْحَدْ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ، كَأَنَّ عَلَى رُءُوسِنَا الطَّيْرَ، وَفِي يَدِهِ عُودٌ يَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: **«اسْتَعِيذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا»**، ثُمَّ قَالَ: **«إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ، نَزَلَ إِلَيْهِ مَلَائِكَةٌ مِنَ السَّمَاءِ بِيضُ الْوُجُوهِ...»**، فَذَكَرَ الْحَدِيْثَ، وَفِيْهِ: **«فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، فَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ، فَيُجْلِسَانِهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّيَ اللهُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: دِينِيَ الْإِسْلَامُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَيَقُولَانِ لَهُ: وَمَا عِلْمُكَ؟ فَيَقُولُ: قَرَأْتُ كِتَابَ اللهِ، فَآمَنْتُ بِهِ وَصَدَّقْتُ، فَيُنَادِي مُنَادٍ فِي السَّمَاءِ: أَنْ صَدَقَ عَبْدِي، فَأَفْرِشُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَأَلْبِسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ»**.

قَالَ: «فَيَأْتِيهِ مِنْ رَوْحِهَا، وَطِيبِهَا، وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَدَّ بَصَرِهِ».

قَالَ: «وَإِنَّ الْعَبْدَ الْكَافِرَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ، نَزَلَ إِلَيْهِ مِنَ السَّمَاءِ مَلَائِكَةٌ سُودُ الْوُجُوهِ...»، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ: «فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ، فَيُجْلِسَانِهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهْ هَاهْ لَا أَدْرِي، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهْ هَاهْ لَا أَدْرِي، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هَاهْ هَاهْ لَا أَدْرِي، فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَنْ كَذَبَ، فَافْرِشُوا لَهُ مِنَ النَّارِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ، فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا، وَسَمُومِهَا، وَيُضَيَّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أَضْلَاعُهُ».

فَإِذَا أَفْضَى الْمُؤْمِنُ إِلَى الْجَنَّةِ فِي الْآخِرَةِ فَإِلَى كَرَامَةٍ لَهُمْ، غَرَسَهَا اللهُ بِيَدِهِ، فَلَمْ تَرَ عَيْنٌ، وَلَمْ تَسْمَعْ أُذُنٌ، وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ: ﴿فِي سِدْرٍ مَّخْضُودٍ ﴿٢٨﴾ وَطَلْحٍ مَّنضُودٍ ﴿٢٩﴾ وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ ﴿٣٠﴾ وَمَاءٍ مَّسْكُوبٍ ﴿٣١﴾ وَفَاكِهَةٍ كَثِيرَةٍ ﴿٣٢﴾ لَّا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ ﴿٣٣﴾ وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾[الواقعة: ٢٨ - ٣٣].

وَإِذَا أَفْضَى الْكَافِرُ إِلَى النَّارِ فِي الْآخِرَةِ فَهِيَ حَرُّهُ وَسَمُومُهُ وَفِرَاشُهُ وَدِثَارُهُ، قَالَ ﷻ: ﴿لَهُم مِّن جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِن فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ﴾ [الأعراف: ٤١].

﴿لَهُم مِّن جَهَنَّمَ مِهَادٌ﴾، أي: فِرَاشٌ.

﴿وَمِن فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ ۚ﴾، أي: أَغْطِيَةٌ مِنَ النَّارِ، جَمْعُ غَاشِيَةٍ، وَأَصْلُهُ: غَوَاشِي، فَحُذِفَتْ يَاؤُهُ، وَعُوِّضَ عَنْهَا بِالتَّنْوِينِ.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَمِنْ جُمْلَةِ أَحْكَامِ الْفِرَاشِ أَيْضًا: اسْتِحْبَابُ نَفْضِ الْفِرَاشِ ثَلَاثًا، ثُمَّ الْإِتْيَانِ بِأَذْكَارِ النَّوْمِ، حَالَ أَخْذِ الْمُؤْمِنِ مَضْجَعَهُ وَإِيْوَاءِهِ إِلَى فِرَاشِهِ.

فَرَوَى الْبُخَارِيُّ (رقم: ٦٣٢٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ، فَإِنَّهُ لَا

يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ: بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ (رقم: ٧٣٩٣): «فَلْيَنْفُضْهُ بِصَنِفَةِ ثَوْبِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ».

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٢٧١٤) بِلَفْظِ: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ، فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ، فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ، وَلْيُسَمِّ اللهَ، فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلَفَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَضْطَجِعَ، فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، وَلْيَقُلْ: سُبْحَانَكَ اللهُمَّ رَبِّي، بِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي،...»، فَذَكَرَهُ.

وَلِلْبُخَارِيِّ (رقم: ٥٠١٧) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا فَقَرَأَ فِيهِمَا: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ».

وعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ، قَالَ: «بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا». وَإِذَا قَامَ قَالَ: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٦٣١٢، و٦٣١٤، و٦٣٢٤).

وَلَهُ (رقم: ٦٣٢٥، و٧٣٩٤، و٧٣٩٥) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْوُهُ.

وَكَذَا لِمُسْلِمٍ (رقم: ٢٧١١) عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْوُهُ.

وَلَهُ (رقم: ٢٧١٥) عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ، قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَكَفَانَا وَآوَانَا، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِيَ».

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانِي وَآوَانِي، وَأَطْعَمَنِي وَسَقَانِي، وَالَّذِي مَنَّ عَلَيَّ فَأَفْضَلَ،

وَالَّذِي أَعْطَانِي فَأَجْزَلَ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ اللَّهُمَّ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ وَإِلَهَ كُلِّ شَيْءٍ، أَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٥٩٨٣)، وَأَبُو دَاوُدَ (رقم: ٥٠٥٨).(١)

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا، إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ: «اللهُمَّ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا، إِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا، وَإِنْ أَمَتَّهَا فَاغْفِرْ لَهَا، اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ». فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ عُمَرَ؟ فَقَالَ: مِنْ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ، مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٢٧١٢).

وَلَهُ (رقم: ٢٧١٣) مِن طَرِيقِ سُهَيْلٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو صَالِحٍ يَأْمُرُنَا، إِذَا أَرَادَ أَحَدُنَا أَنْ يَنَامَ، أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، وَمُنْزِلَ التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ، وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ». وَكَانَ يَرْوِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

وَعِندَ أَبِي دَاوُدَ (رقم: ٥٠٥٢) عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ مَضْجَعِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ، وَكَلِمَاتِكَ التَّامَّةِ، مِنْ شَرِّ مَا أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ تَكْشِفُ الْمَغْرَمَ وَالْمَأْثَمَ، اللَّهُمَّ لَا يُهْزَمُ جُنْدُكَ، وَلَا يُخْلَفُ وَعْدُكَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ».(٢)

وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَتَاهُ سَبْيٌ، فَأَتَتْهُ فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَسْأَلُهُ خَادِمًا، فَلَمْ تَجِدْهُ وَلَقِيَتْ عَائِشَةَ، فَأَخْبَرَتْهَا فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ،

(١) وصححه ابن حبان (رقم: ٥٥٣٨)، والعلامة الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (رقم: ٧٣٠)، وقال: «على شرط البخاري».

(٢) وهو في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (رقم: ٩٥٩).

أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيءِ فَاطِمَةَ إِلَيْهَا، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِلَيْنَا، وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، ثُمَّ قَالَ: «**أَلَا أُعَلِّمُكُمَا خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَا، إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا، أَنْ تُكَبِّرَا اللهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَتُسَبِّحَاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدَاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(١)

وَعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ رَأْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَجْمَعُ - أَوْ تَبْعَثُ - عِبَادَكَ**». رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٢٣٢٤٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ٣٣٩٨).(٢)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرْنِي بِكَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ إِذَا أَصْبَحْتُ، وَإِذَا أَمْسَيْتُ، قَالَ: «**قُلْ: اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ**». قَالَ: «**قُلْهَا إِذَا أَصْبَحْتَ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ، وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ**». رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٥١، و٥٢، و٦٣، و٧٩٦١)، وَأَبُو دَاوُدَ (رقم: ٥٠٦٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ٣٣٩٢).(٣)

وَعَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ نَامَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ، ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي**

---

(١) البخاري (رقم: ٣١١٣، و٣٧٠٥، و٥٣٦١، و٥٣٦٢، و٦٣١٨)، ومسلم (رقم: ٢٧٢٧).

(٢) وقال: «هذا حديث حسن صحيح». وصححه أيضًا: ابن حبان (رقم: ٥٥٢٢، و٥٥٢٣)، والألباني في "الصحيحة"(رقم: ٢٧٥٤)، وذكره الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٣٠٤).

(٣) وقال: «هذا حديث حسن صحيح». وصححه أيضًا: ابن حبان (رقم: ٩٦٢)، والحاكم (رقم: ١٨٩٢)، والضياء في "المختارة"(ج١/ص:١١٤)(رقم: ٣٢)، والألباني في "الصحيحة"(رقم: ٢٧٥٣)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١٣٣٣).

إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(١)

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ قَالَهُنَّ ثُمَّ مَاتَ تَحْتَ لَيْلَتِهِ مَاتَ عَلَى الفِطْرَةِ»**.

وَفِي رِوَايَةٍ: إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ، فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلْ: ...، فَذَكَرَهُ.

وَفِيهَا: **«فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ، فَأَنْتَ عَلَى الفِطْرَةِ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ»**.(٢)

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ (رقم: ٧٤٨٨): **«وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصَبْتَ أَجْرًا»**.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: **«وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصَبْتَ خَيْرًا»**.

(١) البخاري (رقم: ٦٣١٥)، ومسلم (رقم: ٢٧١٠).

(٢) البخاري (رقم: ٢٤٧، و٦٣١١)، ومسلم (رقم: [٥٦]- ٢٧١٠).

ذكر الله حصن حصين

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

رَوَى التِّرْمِذِيُّ (رقم: ٢٨٦٣) عَنِ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهَا وَيَأْمُرَ بني إسرائيل أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا، وَإِنَّهُ كَادَ أَنْ يُبْطِئَ بِهَا، فَقَالَ عِيسَى: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَكَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ؛ لِتَعْمَلَ بِهَا وَتَأْمُرَ بني إسرائيل أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا، فَإِمَّا أَنْ تَأْمُرَهُمْ، وَإِمَّا أَنَا آمُرُهُمْ، فَقَالَ يَحْيَى: أَخْشَى إِنْ سَبَقْتَنِي بِهَا أَنْ يُخْسَفَ بِي أَوْ أُعَذَّبَ، فَجَمَعَ النَّاسَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَامْتَلَأَ الْمَسْجِدُ وَقَعَدُوا عَلَى الشُّرَفِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ، وَآمُرَكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا بِهِنَّ: أَوَّلُهُنَّ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَإِنَّ مَثَلَ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْدًا مِنْ خَالِصِ مَالِهِ بِذَهَبٍ أَوْ وَرِقٍ، فَقَالَ: هَذِهِ دَارِي وَهَذَا عَمَلِي فَاعْمَلْ وَأَدِّ إِلَيَّ، فَكَانَ يَعْمَلُ وَيُؤَدِّي إِلَى غَيْرِ سَيِّدِهِ، فَأَيُّكُمْ يَرْضَى أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذَلِكَ؟ وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَكُمْ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ فَلَا تَلْتَفِتُوا فَإِنَّ اللَّهَ يَنْصِبُ وَجْهَهُ لِوَجْهِ**

عَبْدِهِ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، وَآمُرُكُمْ بِالصِّيَامِ، فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ فِي عِصَابَةٍ مَعَهُ صُرَّةٌ فِيهَا مِسْكٌ، فَكُلُّهُمْ يَعْجَبُ أَوْ يُعْجِبُهُ رِيحُهَا، وَإِنَّ رِيحَ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ، وَآمُرُكُمْ بِالصَّدَقَةِ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسَرَهُ العَدُوُّ، فَأَوْثَقُوا يَدَهُ إِلَى عُنُقِهِ وَقَدَّمُوهُ لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ، فَقَالَ: أَنَا أَفْدِيهِ مِنْكُمْ بِالقَلِيلِ وَالكَثِيرِ، فَفَدَى نَفْسَهُ مِنْهُمْ، وَآمُرُكُمْ أَنْ تَذْكُرُوا اللهَ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ خَرَجَ العَدُوُّ فِي أَثَرِهِ سِرَاعًا حَتَّى إِذَا أَتَى عَلَى حِصْنٍ حَصِينٍ فَأَحْرَزَ نَفْسَهُ مِنْهُمْ، كَذَلِكَ العَبْدُ لَا يُحْرِزُ نَفْسَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِلَّا بِذِكْرِ اللهِ».(١)

فِي هَذَا الْحَدِيْثِ الْعَظِيْمِ فَوَائِدُ، وَمَوَاعِظُ، مِنْهَا فَضِيْلَةٌ مِن فَضَائِلِ الذِّكْرِ، وَهِيَ أَنَّهُ حِصْنٌ حَصِيْنٌ يُحْرِزُ اللهُ بِهِ الْعَبْدَ مِنَ الشَّيْطَانِ.

وَفَوَائِدَ الذِّكْرِ كَثِيْرَةٌ، أَوْصَلَهَا ابْنُ الْقَيِّمِ فِي كِتَابِهِ الْقَيِّمِ الطَّيِّبِ "الْوَابِلِ الصَّيِّبِ" إِلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِيْنَ فَائِدَةً، فَيَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَن يُحَصِّنَ نَفْسَهُ بِذِكْرِ اللهِ ﷻ مِن شَرِّ الشَّيْطَانِ وَالْجَانِّ؛ فَإِنَّ عَدَاوَةَ الشَّيْطَانِ لِلْإِنسَانِ ظَاهِرَةٌ، قَالَ ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾، وَقَالَ ﷻ: ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِى وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌۢ بِئْسَ لِلظَّٰلِمِينَ بَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٠]، الْآيَةَ، وَقَالَ ﷻ: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعْبُدُوا ٱلشَّيْطَٰنَ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ [يس: ٦٠].

وَعَدَاوَةُ الشَّيْطَانِ لِلْإِنسَانِ فِي الْهِدَايَةِ وَالرِّزْقِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، بِصَرْفِهِ عَن صِرَاطِ اللهِ، وَإِغْوَائِهِ، قَالَ ﷻ: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ قَالَ ءَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا ﴿٦١﴾ قَالَ أَرَءَيْتَكَ هَٰذَا ٱلَّذِى كَرَّمْتَ عَلَىَّ لَئِنْ أَخَّرْتَنِ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٢﴾ قَالَ ٱذْهَبْ فَمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَآؤُكُمْ جَزَآءً

(١) قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب». وصححه أيضًا: ابن خزيمة (رقم: ٩٣٠، و١٨٩٥)، وابن حبان (رقم: ٦٢٣٣)، والحاكم (رقم: ١٥٣٤)، والألباني في "صحيح الترغيب والترهيب"(رقم: ٥٥٢)، وذكره الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٢٨٥).

مَّوْفُورًا ﴿٦٣﴾ وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكْهُمْ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ وَعِدْهُمْ ۚ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ﴿٦٤﴾ إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ ۚ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ وَكِيلًا ﴾ [الإسراء: ٦١ - ٦٥].

وَفِي حَدِيْثِ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِندَ مُسْلِمٍ (رقم: ٢٨٦٥)، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فِيْمَا يَرْوِيْهِ عَن رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: **«وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ»**.

وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيْمِ: ﴿ وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٣٥﴾ فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ ۖ وَقُلْنَا ٱهْبِطُوا۟ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ۖ وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴾ [البقرة: ٣٥ - ٣٦].

وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٦٨].

وَلَا يُحْرِزُ الْعَبْدُ نَفْسَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِلَّا بِذِكْرِ اللهِ، كَمَا فِي الْحَدِيْثِ: **«كَذَلِكَ العَبْدُ لَا يُحْرِزُ نَفْسَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِلَّا بِذِكْرِ اللهِ»**.

وَهُنَاكَ أَذْكَارٌ قُرْآنِيَّةٌ وَحَدِيْثِيَّةٌ، يَنبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَن يُحَافِظَ عَلَيْهَا؛ لِيَكُونَ فِي حِرْزٍ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَمِن ذَلِكَ:

◄ الِاسْتِعَاذَةُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيْمِ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الأعراف: ٢٠٠].

وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ [فصلت: ٣٦]. وَقَالَ: ﴿ وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَٰتِ ٱلشَّيَٰطِينِ ﴿٩٧﴾ وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَن يَحْضُرُونِ ﴾ [المؤمنون: ٩٧-٩٨].

وَعَن سُلَيْمَانَ بْنَ صُرَدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَغَضِبَ أَحَدُهُمَا، فَاشْتَدَّ غَضَبُهُ حَتَّى انْتَفَخَ وَجْهُهُ وَتَغَيَّرَ: فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً، لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ، [أَعُوذُ بِاللهِ**

مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ]»، فَانْطَلَقَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: «تَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ»، فَقَالَ: أَتُرَى بِي بَأْسٌ؟! أَمَجْنُونٌ أَنَا؟! اذْهَبْ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٣٢٨٢، و٦٠٤٨، و٦١١٥)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢٦١٠).

وَلِمُسْلِمٍ (رقم: ٢٢٠٣) عن عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَلَاتِي وَقِرَاءَتِي، يَلْبِسُهَا عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «ذَاكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ خَنْزَبٌ، فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ فَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْهُ، وَاتْفِلْ عَلَى يَسَارِكَ ثَلَاثًا»، قَالَ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ، فَأَذْهَبَهُ اللهُ عَنِّي.

وَفِيهِ أَيْضًا (رقم: ٢٧٠٨) عَنْ خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمٍ السُّلَمِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا، ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ».

وَكَمَا تُشْرَعُ الِاسْتِعَاذَةُ بِاللهِ مِن شَيَاطِينِ الْجِنِّ، فَهِيَ كَذَلِكَ مَشْرُوعَةٌ مِن شَيَاطِينِ الْإِنسِ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ بِغَيۡرِ سُلۡطَٰنٍ أَتَىٰهُمۡ إِن فِي صُدُورِهِمۡ إِلَّا كِبۡرٞ مَّا هُم بِبَٰلِغِيهِۚ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾ [غافر: ٥٦].

◄ وَمِن جُمْلَةِ الذِّكْرِ الَّذِي يُحْرِزُ بِهِ الْعَبْدُ نَفْسَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ: ذِكْرُ اسْمِ اللهِ (الْبَسْمَلَةُ)، فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ، قَالَ: بِاسْمِ اللهِ، اللهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرْ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(١)

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٢٠١٨) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ،

(١) البخاري (رقم: ١٤١، و٣٢٧١، و٥١٦٥، و٦٣٨٨، و٧٣٩٦)، ومسلم (رقم: ١٤٣٤).

قَالَ الشَّيْطَانُ: لَا مَبِيتَ لَكُمْ، وَلَا عَشَاءَ، وَإِذَا دَخَلَ، فَلَمْ يَذْكُرِ اللهَ عِنْدَ دُخُولِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللهَ عِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ».

وَذِكْرُ اللهِ فِي هَذَا الْحَالِ يَكُونُ بِالْبَسْمَلَةِ أَوْ بِغَيْرِهَا مِنَ الذِّكْرِ الْمَشْرُوعِ؛ لِأَنَّهُ مُطْلَقٌ لَمْ يُقَيَّدْ.

وَلَهُ أَيْضًا (رقم: ٢٠١٧) عَنْ أَبِي حُذَيْفَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذْكَرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ»**.

◄ وَمِن ذَلِكَ أَيْضًا: الْآيَتَانِ الْأَخِيرَتَانِ مِن سُورَةِ الْبَقَرَةِ، فَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم:٤٠٠٨، و٥٠٠٩، و٥٠٤٠، و٥٠٥١)، وَمُسْلِمٌ (رقم:٨٠٨).

قَالَ النَّوَوِيُّ: قِيلَ: كَفَتَاهُ مِنْ قِيَامِ تِلْكَ اللَّيْلَةِ، وَقِيلَ: كَفَتَاهُ الْمَكْرُوهَ فِيهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.ا.هـ.

وَيُؤَيِّدُ الْمَعْنَى الثَّانِيَ: حَدِيثُ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِنَّ اللهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِأَلْفَيْ عَامٍ، فَأَنْزَلَ مِنْهُ آيَتَيْنِ، فَخَتَمَ بِهِمَا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَلَا يُقْرَآنِ فِي دَارٍ ثَلَاثَ لَيَالٍ فَيَقْرَبَهَا الشَّيْطَانُ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ.(١)

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْحَاكِمِ (رقم: ٢٠٦٥): **«وَلَا تُقْرَآنِ فِي دَارٍ، فَيَقْرَبَهَا الشَّيْطَانُ ثَلَاثَ لَيَالٍ»**.

◄ وَمِن ذَلِكَ أَيْضًا: سُورَةُ الْبَقَرَةِ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ»**. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٧٨٠).

(١) "مسند أحمد"(رقم:١٨٤١٤)، و"سنن الترمذي"(رقم:٢٨٨٢)، وضعَّفه بقوله: «غريب!». وصحَّحَ الحديثَ: ابنُ حبان (رقم:٧٨٢)، والحاكم (رقم:٣٠٣١)، وقال: «على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي، وصححه أيضًا: الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب"(رقم:١٤٦٧).

وَلَهُ أَيْضًا (رقم: ٨٠٤) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«اقْرَءُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرْكَهَا حَسْرَةٌ، وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ»**. وَالْبَطَلَةُ: السَّحَرَةُ.

◄ وَمِن ذَلِكَ أَيْضًا: الْمُعَوِّذَتَانِ، فَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«أَلَمْ تَرَ آيَاتٍ أُنْزِلَتِ اللَّيْلَةَ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ قَطُّ، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾**، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٨١٤).

وَفِي رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ (رقم: ٥٤٣٨): **«مَا سَأَلَ سَائِلٌ بِمِثْلِهِمَا، وَلَا اسْتَعَاذَ مُسْتَعِيذٌ بِمِثْلِهِمَا»**.

وَفِي رِوَايَةٍ لأَحْمَدَ (رقم: ١٧٢٩٩): **«فَتَعَوَّذُوا بِهِنَّ، فَإِنَّهُ لَمْ يُتَعَوَّذْ بِمِثْلِهِنَّ»**.

وَفِي رِوَايَةٍ لأَحْمَدَ أَيْضًا (رقم: ١٧٤٥٢): **«أَلَا أُعَلِّمُكَ سُوَرًا مَا أُنْزِلَتْ فِي التَّوْرَاةِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلُهُنَّ، لَا يَأْتِيَنَّ عَلَيْكَ لَيْلَةٌ إِلَّا قَرَأْتَهُنَّ فِيهَا: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾**، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾».

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: **«أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَقْرَأَ بِالْمُعَوِّذَاتِ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ١٧٤١٧، و١٧٧٩٢)، وَأَبُو دَاوُدَ (رقم: ١٥٢٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ٢٩٠٣)، وَالنَّسَائِيُّ (رقم: ١٣٣٦)، وَصَحَّحَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ (رقم: ٧٥٥)، وَابْنُ حِبَّانَ (رقم: ٢٠٠٤)، وَالْحَاكِمُ (رقم: ٩٢٩)، عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَلَفْظُهُمْ: **«اقْرَءُوا الْمُعَوِّذَاتِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ»**. وَهُوَ فِي "الصَّحِيحَةِ"(رقم: ٦٤٥، و١٥١٤).

وَرَوَى أَحْمَدُ أَيْضًا (رقم: ٢٢٦٦٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (رقم: ٥٠٨٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ٣٥٧٥)، وَالنَّسَائِيُّ (رقم: ٥٤٢٨) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ خُبَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: «قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ، وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ حِينَ تُمْسِي، وَحِينَ تُصْبِحُ ثَلَاثًا تَكْفِيكَ كُلَّ يَوْمٍ». (١)

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

◄ وَمِن جُمْلَةِ الذِّكْرِ الَّذِي يُحْرِزُ بِهِ الْعَبْدُ نَفْسَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ: أَذْكَارُ الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ، وَأَذْكَارُ النَّوْمِ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ وَالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ، يَوْمَهُ ذَلِكَ، حَتَّى يُمْسِيَ وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٣٢٩٣، و٦٤٠٣)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢٦٩١).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَغَتْنِي الْبَارِحَةَ، قَالَ: «أَمَا لَوْ قُلْتَ، حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ تَضُرَّكَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٢٧٠٩).

وَعِندَ أَبِي دَاوُدَ (رقم: ٥٠٨٨) عَنْ أَبَانَ بْنَ عُثْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَن قَالَ بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ، فِي الْأَرْضِ، وَلَا فِي السَّمَاءِ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَمْ تُصِبْهُ فَجْأَةُ بَلَاءٍ، حَتَّى يُصْبِحَ، وَمَن قَالَهَا حِينَ يُصْبِحُ ثَلَاثُ مَرَّاتٍ، لَمْ تُصِبْهُ فَجْأَةُ بَلَاءٍ حَتَّى يُمْسِيَ»، وَقَالَ: فَأَصَابَ أَبَانَ بْنَ عُثْمَانَ، الْفَالِجُ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ الَّذِي سَمِعَ مِنْهُ

(١) وراجع: "الصحيحة"(رقم: ٨٩١)، و"تحقيق المسند"(ج٣٧/ص: ٣٣٥-٣٣٦).

الْحَدِيثَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: «مَا لَكَ تَنْظُرُ إِلَيَّ؟ فَوَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ عَلَى عُثْمَانَ، وَلَا كَذَبَ عُثْمَانُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَلَكِنَّ الْيَوْمَ الَّذِي أَصَابَنِي فِيهِ مَا أَصَابَنِي غَضِبْتُ، فَنَسِيتُ أَنْ أَقُولَهَا».(١)

وَفِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ (رقم: ٣٣٨٨)، وَابْنِ مَاجَهْ (رقم: ٣٨٦٩): «لِيُمْضِيَ اللَّهُ عَلَيَّ قَدَرَهُ».

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حِبَّانَ (رقم: ٨٦٢): «إِنَّ اللَّهَ حِينَ أَرَادَ بِي مَا أَرَادَ أَنْسَانِيهَا».

◄ وَمِن ذَلِكَ أَيْضًا: آيَةُ الْكُرْسِيِّ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: وَكَّلَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ، فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ، وَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: إِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ، وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ، قَالَ: فَخَلَّيْتُ عَنْهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ البَارِحَةَ؟»**، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً، وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ. قَالَ: **«أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ، وَسَيَعُودُ»**، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ؛ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّهُ سَيَعُودُ»**، فَرَصَدْتُهُ، فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: دَعْنِي فَإِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ، لَا أَعُودُ، فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟»**، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً، وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: **«أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ»**، فَرَصَدْتُهُ الثَّالِثَةَ، فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ،

---

(١) قال الترمذي: «حديث حسن صحيح غريب». وصححه ابن حبان (رقم: ٨٦٢)، والحاكم (رقم: ١٨٩٥) مقتصرًا على المرفوع، والضياء في "المختارة"(ج١/صـ:٤٣٤)(رقم: ٣١٠)، والألباني في "صحيح الترغيب والترهيب"(رقم:٦٥٥)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٩١٠).

فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَهَذَا آخِرُ ثَلاَثِ مَرَّاتٍ، أَنَّكَ تَزْعُمُ لَا تَعُودُ، ثُمَّ تَعُودُ قَالَ: دَعْنِي أُعَلِّمْكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا، قُلْتُ: مَا هُوَ؟ قَالَ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ، فَاقْرَأْ آيَةَ الكُرْسِيِّ: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، حَتَّى تَخْتِمَ الآيَةَ، فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلاَ يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ. فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ البَارِحَةَ»**، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: **«مَا هِيَ؟»**، قُلْتُ: قَالَ لِي: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الآيَةَ: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وَقَالَ لِي: لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلاَ يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ - وَكَانُوا أَحْرَصَ شَيْءٍ عَلَى الخَيْرِ - فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: **«أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذُ ثَلاَثِ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟»**، قَالَ: لَا، قَالَ: **«ذَاكَ شَيْطَانٌ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم:٢٣١١) عَلَى صُورَةِ الْمُعَلَّقِ، وَهُوَ صَحِيحٌ.[(١)]

(١) راجع: "الفتح"(ج٤/صـ:٤٨٨)، و"تغليق التعليق"(ج٣/صـ:٢٩٦).

المفزعات والموجعات من فتن المدارس والجامعات

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْـدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قَالَ ﷻ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيْمِ: ﴿وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً ۖ وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾[الأنبياء: ٣٥]، أَيْ: نَبْتَلِيكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً، بِالشِّدَّةِ وَالرَّخَاءِ، وَالصِّحَّةِ وَالسَّقَمِ، وَالْغِنَى وَالْفَقْرِ، وَالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، وَالطَّاعَةِ وَالْمَعْصِيَةِ وَالْهُدَى وَالضَّلَالِ.(١)

وَمِن جُمْلَةِ الشَّرِّ الَّذِي ابْتُلِيَ بِهِ الْمُسْلِمُونَ فِي هَذَا الزَّمَانِ إِلَّا الْقَلِيْلَ: الْمَحَاذِيْرُ الشَّرْعِيَّةُ وَالْمَظَاهِرُ الْفِسْقِيَّةُ وَالْأَحْوَالُ الْبِدْعِيَّةُ فِي الْأَوْسَاطِ الْمَدْرَسِيَّةِ وَالْجَامِعِيَّةِ، واللهُ الْمُسْتَعَانُ!.

---

(١) قاله ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في رواية علي بن أبي طلحة عنه، أخرجه ابن جرير (ج١٦/صـ:٢٧٩)، واللالكائي في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة"(ج٣/صـ:٦٢٦)(رقم: ١٠٠٧).
وعلي بن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، لكن الواسطة بينهما معلومة، وهي: مجاهد بن جبر.

وَهَذِهِ وَقَفَاتٌ مَعَ أَهَمِّ الْمُخَالَفَاتِ الشَّرْعِيَّةِ فِي الْمَدَارِسِ وَالْجَامِعَاتِ؛ نُصْحًا وَتَحْذِيرًا:

◄ فَمِنْهَا: صَرْفُ أَجْيَالِ الْمُسْلِمِيْنَ عَنِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ النَّافِعَةِ، وَإِشْغَالُهُمْ بِالْأَبَاطِيْلِ وَالتُّرَّهَاتِ الَّتِي لَا تَنفَعُهُمْ فِي دِيْنِهِمْ وَلَا فِي دُنْيَاهُمْ.

وَقَدْ صَارَتْ هِمَمُ كَثِيْرٍ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ فِي هَذِهِ الْأَزْمِنَةِ وَجُلُّ عِنَايَتُهُمْ مَصْرُوفَةً إِلَى الْمَدَارِسِ النِّظَامِيَّةِ الْحُكُومِيَّةِ مِنْهَا وَالْأَهْلِيَّةِ وَصَارَ نَظَرُهُمْ إِلَى هَذَا النَّوْعِ مِنَ التَّدْرِيْسِ نَظَرَ تَقْدِيْسٍ، مَبْنِيًّا عَلَى غَيْرِ تَأْسِيْسٍ؛ لِذَا كَانَ مِنَ الْوَاجِبِ: النُّصْحُ لِلْمُسْلِمِيْنَ وَبَيَانُ مَا فِي هَذَا الْأَمْرِ مِنَ الْخَلَلِ وَالتَّدْلِيْسِ وَالتَّلْبِيْسِ، وَتَحْذِيْرُهُم مِّن مَدَاخِلِ وَخُطُوَاتِ إِبْلِيْسَ، فَأَقُولُ وباللهِ التَّوْفِيْقُ، وَمِنْهُ الْفَرَجُ وَالتَّنفِيْسُ:

اعْلَمُوا - وَفَّقَنَا اللهُ وَإِيَّاكُمْ أَنَّ الْعِلْمَ الَّذِي زَخَرَتْ بِفَضْلِهِ وَشَرَفِهِ وَشَرَفِ أَهْلِهِ وَحَمَلَتِهِ نُصُوصٌ شَرْعِيَّةٌ مُتَكَاثِرَةٌ مِن كِتَابِ اللهِ ﷻ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا هُوَ الْعِلْمُ الشَّرْعِيُّ، عِلْمُ كِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَمَا كَانَ مُوْصِلًا إِلَيْهِمَا؛ لِأَنَّهُ هُوَ الْعِلْمُ الَّذِي يَقُودُ إِلَى مَعْرِفَةِ اللهِ ﷻ وَعِبَادَتِهِ وَطَاعَتِهِ.

وَمَا سِوَى ذَلِكَ مِنْ عُلُومِ الدُّنْيَا فَمِنْهُ الْمُبَاحُ، وَمِنْهُ الْمَحْذُورُ.

كُلُّ الْعُلُومِ سِوَى الْقُرْآنِ مَشْغَلَةٌ ... إِلَّا الْحَدِيْثَ وَإِلَّا الْفِقْهَ فِي الدِّيْنِ

الْعِلْمُ مَا كَانَ فِيْهِ قَالَ حَدَّثَنَا ... وَمَا سِوَى ذَاكَ وَسْوَاسُ الشَّيَاطِيْنِ

نَحْنُ فِي زَمَنٍ قَلَّ فِيْهِ مَن لَهُ عِنَايَةٌ بِالْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ وَالْفِقْهِ فِي الدِّيْنِ، حَتَّى صَارَ غَرِيْبًا، وَرَكَنَ كَثِيْرٌ مِنَ النَّاسِ إِلَى الدُّنْيَا وَعُلُومِهَا، كَأَنَّهُمْ سَيُخَلَّدُونَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا!.

قَالَ ﷻ: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿١٧٥﴾ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَٰهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ ۚ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَث أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ۚ ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا ۚ فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾[الأعراف: ١٧٥ - ١٧٦].

وَقَالَ ﷻ مُخْبِرًا عَن نَّبِيِّهِ هُودٍ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ وَهُوَ يُخَاطِبُ قَوْمَهُ: ﴿ أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ ءَايَةً تَعْبَثُونَ ﴿١٢٨﴾ وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ ﴾[الشعراء: ١٢٨ - ١٢٩].

وَقَدْ ذَمَّ اللهُ ﷻ مَنْ أَعْرَضَ عَنِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ وَأَقْبَلَ عَلَى الدُّنْيَا وَعُلُومِهَا، فَقَالَ ﷻ: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٦﴾ يَعْلَمُونَ ظَٰهِرًا مِّنَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ ٱلْءَاخِرَةِ هُمْ غَٰفِلُونَ ﴾ [الروم: ٦ - ٧]، وَقَالَ: ﴿ فَأَعْرِضْ عَن مَّن تَوَلَّىٰ عَن ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ﴿٢٩﴾ ذَٰلِكَ مَبْلَغُهُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ ﴾ [النجم:٢٩-٣٠].

نَعَمْ، لَا غِنَى لِلْإِنسَانِ عَمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ عُلُومِ الدُّنْيَا فِي عِمَارَةِ الْأَرْضِ، لَكِن يَجْعَلُ ذَلِكَ وَسِيلَةً لَا غَايَةً، مُؤَدِّيًا مَا افْتَرَضَ اللهُ ﷻ عَلَيْهِ مِن طَاعَتِهِ، وَمُتَجَنِّبًا مَا حَرَّمَهُ عَلَيْهِ، أَمَّا أَن يَجْعَلَ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّهِ وَمَبْلَغَ عِلْمِهِ، يُوَالِي وَيُعَادِي وَيُحِبُّ وَيُبْغِضُ وَيَرْضَى وَيَغْضَبُ مِنْ أَجْلِهَا، وَيَقْتَرِفُ فِي ذَلِكَ مَا حَرَّمَ اللهُ ﷻ غَيْرَ مُبَالٍ وَلَا مُكْتَرِثٍ فَهَذَا هُوَ الْخُسْرَانُ بِعَيْنِهِ!.

الْمُؤْمِنُ الْمُفْلِحُ وَالْفَائِزُ الْمُصْلِحُ هُوَ الَّذِي يَجْعَلُ الْآخِرَةَ غَايَتَهُ، وَالدُّنْيَا مَزْرَعَةً لَهَا، كَمَا قَالَ ﷻ: ﴿ وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا ۖ وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ ٱلْفَسَادَ فِى ٱلْأَرْضِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾ [القصص: ٧٧].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ ۞ وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا ۚ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَٱسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ ۚ إِنَّ رَبِّى قَرِيبٌ مُّجِيبٌ ﴾[هود: ٦١].

وَلأَحْمَدَ (رقم: ٢١٨١) عن أَنَس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَبِيَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ، فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَن لَّا يَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَفْعَلْ»**.(١)

(١) وصححه الضياء في "المختارة"(ج٧/صـ:٢٦٢-٢٦٤)(رقم: ٢٧١٢، و٢٧١٣، و٢٧١٤، و٢٧١٥)، والألباني في "الصحيحة"(رقم:٩)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٣٨).

وَالْفَسِيْلَةُ هِيَ: أَوَّلُ مَا يُقلَعُ مِن صِغَارِ النَّخْلِ لِلْغَرْسِ.

لَقَدْ حُجِّمَتْ مُقَرَّرَاتُ الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ وَالتَّرْبِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي السِّنِيْنَ الْمُتَأَخِّرَةِ فِي الْمَدَارِسِ وَالْجَامِعَاتِ فِي سَائِرِ الْبُلْدَانِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَصُغِّرَتْ بِشَكْلٍ مَلْحُوظٍ؛ اسْتِجَابَةً لِمَطَالِبِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى؛ وَرُضُوخًا لِضُغُوطِهِمْ، فَقَدْ زَعَمُوا أَنَّ هَذِهِ الْمُقَرَّرَاتِ تُرَبِّي الْأَجْيَالَ عَلَى التَّطَرُّفِ وَالْعُنفِ وَالْإِرْهَابِ، فَطَالَبُوا بِحَذْفِ آيَاتٍ وَأَحَادِيْثِ الْجِهَادِ وَذِكْرِ غَزَوَاتِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَاسْتُجِيْبَ فِي بَعْضِ الدُّوَلِ الْمُسْلِمَةِ لِمِثْلِ هَذِهِ الْمَطَالِبِ تَدْرِيْجِيًّا، فَفِي بَعْضِهَا حُذِفَتْ مُقَرَّرَاتُ التَّرْبِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ مِنَ الْمَرْحَلَةِ الثَّانَوِيَّةِ، وَقُرِّرَ عَلَى الطُّلَّابِ فِي بَعْضِ الْمَرَاحِلِ الدِّرَاسِيَّةِ: مَادَّةُ: (الثَّقَافَةِ الْجِنسِيَّةِ)!.

وَظَهَرَ قَبْلَ فَتْرَةٍ لَيْسَتْ بِالْبَعِيْدَةِ أَحَدُ زَنَادِقَةِ مِصْرَ، وَهُوَ مُمَثِّلٌ كُومِيْدِيٌّ يُضْحِكُ كَثِيْرًا مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ، اسْمُهُ مُحَمَّدٌ، وَلَا حَمْدَ فِيْهِ، فَقَالَ بِالْحَرْفِ الْوَاحِدِ: (إِنَّ الْقُرْآنَ فِيْهِ أَشْيَاءُ خَطِرَةٌ عَلَى الْأَطْفَالِ)!، دَعَا إِلَى تَجْنِيْبِ الْأَطْفَالِ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ؛ حِفَاظًا عَلَيْهِم مِّن الْخَطَرِ!، واللهُ الْمُسْتَعَانُ!.

وَقُرِّرَتِ اللُّغَةُ الْإِنجِلِيْزِيَّةُ فِي كَثِيْرٍ مِنَ الْبُلْدَانِ الْمُسْلِمَةِ وَكَذَا فِي الْمَدَارِسِ الْأَهْلِيَّةِ فِي هَذِهِ الْبِلَادِ مِنَ مَرَاحِلِ التَّعْلِيْمِ الْأُولَى؛ لِتُزَاحِمَ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ، فَقَلَّتِ الْعِنَايَةُ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ لُغَةِ الْقُرْآنِ الَّتِي لَا سَبِيْلَ إِلَى فَهْمِ نُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ إِلَّا بِهَا، حَتَّى صَارَ لَا يُتْقِنُهَا مِنْ أَبْنَاءِ الْمُسْلِمِيْنَ إِلَّا الْقَلِيْلُ، وَهَذَا الْوَاقِعُ، وَصَارَتِ الْعِنَايَةُ بِاللُّغَةِ الْإِنجِلِيْزِيَّةِ أَعْظَمَ مِنَ الْعِنَايَةِ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَتَرَى أَحَدَهُمْ يَفْتَخِرُ وَيَتَبَجَّحُ بِكَوْنِهِ يُجِيْدُ الْإِنجِلِيْزِيَّةَ أَوِ الْفِرَنسِيَّةَ بِطَلَاقَةٍ، وَهُوَ لَا يُحْسِنُ أَن يَتَكَلَّمَ بِثَلَاثِ جُمَلٍ مُفِيْدَةٍ بِالْعَرَبِيَّةِ خَالِيَةٍ مِنَ اللَّحْنِ!.

نَعَمْ، لَا مَانِعَ شَرْعًا مِن تَعَلُّمِهَا؛ سَدًّا لِلْحَاجَةِ إِلَيْهَا، لَكِن بِقَدْرِ الْحَاجَةِ مِنْ غَيْرِ مُبَالَغَةٍ، وَمِن بَعْضِ النَّاسِ لَا مِن جُلِّ النَّاسِ.

فَعَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**تُحْسِنُ السِّرْيَانِيَّةَ؟ إِنَّهَا تَأْتِينِي كُتُبٌ**». قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: «**فَتَعَلَّمْهَا**». فَتَعَلَّمْتُهَا فِي سَبْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا. رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٢١٨١).

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ (رقم: ٢١٦١٨) وَلِأَبِي دَاوُدَ (رقم: ٣٦٤٥)، وَالتِّرْمِذِيِّ (رقم: ٢٧١٥): قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَتَعَلَّمْتُ لَهُ كِتَابَ يَهُودَ، وَقَالَ: «**إِنِّي وَاللَّهِ مَا آمَنُ يَهُودَ عَلَى كِتَابِي**»، فَتَعَلَّمْتُهُ، فَلَمْ يَمُرَّ بِي إِلَّا نِصْفُ شَهْرٍ حَتَّى حَذَقْتُهُ، فَكُنْتُ أَكْتُبُ لَهُ إِذَا كَتَبَ، وَأَقْرَأُ لَهُ، إِذَا كُتِبَ إِلَيْهِ.(١)

ذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ الْكَلَامَ بِلُغَةِ الْأَعَاجِمِ لِغَيْرِ حَاجَةٍ بَيْنَ الْعَرَبِ الْمُسْلِمِيْنَ عَلَامَةٌ مِنْ عَلَامَاتِ النِّفَاقِ، وَأَوْرَدَ فِي ذَلِكَ مِنْ آثَارِ السَّلَفِ وَأَقْوَالِ الْأَئِمَّةِ الشَّيْءَ الطَّيِّبَ.

وَقَالَ: وَاعْلَمْ أَنَّ اعْتِيَادَ اللُّغَةِ يُؤَثِّرُ فِي الْعَقْلِ، وَالْخُلُقِ، وَالدِّيْنِ تَأْثِيْرًا قَوِيًّا بَيِّنًا، وَيُؤَثِّرُ أَيْضًا فِي مُشَابَهَةِ صَدْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ، وَمُشَابَهَتُهُمْ تَزِيْدُ الْعَقْلَ وَالدِّيْنَ وَالْخُلُقَ.

وَأَيْضًا فَإِنَّ نَفْسَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ مِنَ الدِّيْنِ، وَمَعْرِفَتُهَا فَرْضٌ وَاجِبٌ، فَإِنَّ فَهْمَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَرْضٌ، وَلَا يُفْهَمُ إِلَّا بِفَهْمِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَمَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ.

ثُمَّ مِنْهَا مَا هُوَ وَاجِبٌ عَلَى الْأَعْيَانِ، وَمِنْهَا مَا هُوَ وَاجِبٌ عَلَى الْكِفَايَةِ.(٢)

وَفِي الْمُقَابِلِ شُغِلَ أَبْنَاءُ الْمُسْلِمِيْنَ فِي هَذِهِ الْمَدَارِسِ وَالْجَامِعَاتِ بِعُلُومٍ لَا تَنفَعُ، وَبَعْضُهَا ضَرَرُهُ مُحَقَّقٌ، كَالْفَلْسَفَةِ، قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الصَّلَاحِ الْمُحَدِّثُ الْفَقِيْهُ الشَّافِعِيُّ

(١) قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وصححه أيضًا: ابن حبان (٧١٣٦)، والحاكم (٢٥٢، و٥٧٨١)، ووافقه الذهبي، وكذا صححه الألباني في "الصحيحة"(رقم:٢١٧)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٣٤٩).

(٢) "اقتضاء الصراط المستقيم"(١ج/صـ: ٥٢٠-٥٢٧)(ط. دار عالم الكتب).

صَاحِبُ الْمُقَدِّمَةِ الْمَشْهُورَةِ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ: «الْفَلْسَفَةُ أُسُّ السَّفَهِ وَالِانحِلَالِ، وَمَادَّةُ الزَّيْغِ وَالضَّلَالِ».

وَقَالَ الْإِمَامُ الْمُحَدِّثُ مُؤَرِّخُ الْإِسْلَامِ الذَّهَبِيُّ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ "زَغَلِ الْعِلْمِ"(صـ: ٤٤): «الْفَلْسَفَةُ الْإِلَهِيَّةُ مَا يَنظُرُ فِيهَا مَن يُرْجَى فَلَاحُهُ، وَلَا يَرْكَنُ إِلَى اعْتِقَادِهَا مَن يَلُوحُ نَجَاحُهُ، فَإِنَّ هَذَا الْعِلْمَ فِي شِقٍّ، وَمَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ فِي شِقٍّ».

لَا حَاجَةَ بِأَبْنَاءِ الْمُسْلِمِينَ إِلَى أَقْوَالِ سُقْرَاطَ وَأَرِسْطُو طَالِيسَ وَأَفْلَاطُونَ، وَحَرَامٌ حَرَامٌ تَعْظِيمُ هَؤُلَاءِ وَتَمْجِيدُ أَقْوَالِهِمْ، وَهُمْ كَفَرَةٌ وَثَنِيُّونَ، وَقَدْ كَفَانَا اللهُ وَأَغْنَانَا وَشَفَانَا بِمَا أَنزَلَهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ حَقِّ الْيَقِيْنِ وَالنُّورِ الْمُبِيْنِ، قَالَ ﷻ: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [العنكبوت: ٥١].

وَلَا حَاجَةَ إِلَى عِلْمِ الْمَنطِقِ، وَلَا حَاجَةَ إِلَى عِلْمِ النَّفْسِ، فَهَذِهِ عُلُومٌ تَضُرُّ، وَلَا تَنفَعُ، يُشْغَلُ بِهَا أَبْنَاءُ الْمُسْلِمِينَ عَنِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ النَّافِعَةِ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي "زَغَلِ الْعِلْمِ"(صـ: ٤٣): وَالْمَنطِقُ نَفْعُهُ قَلِيْلٌ، وَضَرَرُهُ وَبِيْلٌ، وَمَا هُوَ مِنْ عُلُومِ الْإِسْلَامِ، إِن قَرَأْتَهُ لِلْفُرْجَةِ لَا لِلْحُجَّةِ، وَلِلدُّنْيَا لَا لِلْآخِرَةِ، فَقَدْ عَذَّبْتَ الْحَيَوَانَ وَضَيَّعْتَ الزَّمَانَ، واللهُ الْمُسْتَعَانُ، وَأَمَّا الثَّوَابُ فَأْيَسْ مِنْهُ، وَلَا تَأْمَنِ الْعِقَابَ إِلَّا بِمَتَابٍ.ا.هـ.

وَمِن جَانِبٍ آخَرَ هُنَاكَ حَشْوٌ فِي عُلُومٍ لَا يَسْتَغْنِي عَنْهَا الْإِنسَانُ، فَالْحِسَابُ عِلْمٌ مُهِمٌّ، وَلَوْ أَنَّ الْمُقَرَّرَاتِ الْمَدْرَسِيَّةَ تَضَمَّنَتْ مَبَادِئَهُ وَمَهَامَّهُ الَّتِي يَحْتَاجُ إِلَيْهَا النَّاسُ كَجُدْوَلِ الضَّرْبِ وَالْقِسْمَةِ وَالْجَمْعِ وَالطَّرْحِ، وَحِسَابِ الْمَسَاحَاتِ وَنَحْوِ ذَلِكَ لَكَانَ نَافِعًا، وَلَا أَدْرِي مَا الْفَائِدَةُ مِن دِرَاسَةِ التَّكَامُلِ وَالتَّفَاضُلِ وَأَشْيَاءَ لَا جَدْوَى مِنْهَا، (س+ص=ع!).

أَعْنِي أَنَّهَا أَشْيَاءُ نَظَرِيَّةٌ، لَا يُتَقَرَّبُ بِتَعَلُّمِهَا إِلَى اللهِ، وَلَا يُلْتَمَسُ مِنْهَا نَفْعٌ عَلَى أَرْضِ الْوَاقِعِ، وَهَذَا هُوَ الْغَالِبُ عَلَى الْعُلُومِ الدُّنْيَوِيَّةِ الْمُبَاحَةِ الَّتِي تُدَرَّسُ فِي الْمَدَارِسِ

وَالْجَامِعَاتِ، فَالْمُفَاعِلَاتُ النَّوَوِيَّةُ وَتَخْصِيبُ الْيُورَانيُوم، وَالطَّرْدُ الْمَرْكَزِيُّ كَانَ فَصْلًا مِن فُصُولِ مَادَّةِ الْفِيْزِيَاءِ، عُلُومٌ نَظَرِيَّةٌ!، لَا تَجْرُؤُ الْحُكُومَاتُ الْمُسْلِمَةُ عَلَى تَنفِيْذِهَا وَاقِعًا!.

وَهَكَذَا كَثِيْرٌ مِن فُصُولِ مَادَّةِ الْفِيْزِيَاءِ وَكَذَا الْأَحْيَاءِ وَالْكِيْمِيَاءِ لَا دَاعِيَ لَهُ، وَلَا يَثْبُتُ فِي الذِّهْنِ، وَلَا يُسْمِنُ وَلَا يُغْنِي مِن جُوعٍ، فَيَا ضَيْعَةَ الْأَعْمَارِ تَمْشِي سَبَهْلَلًا!، فَاسْتَعِيْذُوا باللهِ أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنفَعُ، فَقَدْ كَانَ مِن دُعَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٢٧٢٢) مِنْ حَدِيْثِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ثُمَّ اعْلَمُوا أَنَّ فِي ثَنَايَا هَذِهِ الْمُقَرَّرَاتِ مَحَاذِيْرَ شَرْعِيَّةً وَمُخَالَفَاتٍ عَقَدِيَّةً، مِثْلَ: (قَانُونِ حِفْظِ الطَّاقَةِ) فِي الْفِيْزِيَاءِ، وَالَّذِي يَنُصُّ عَلَى أَنَّ: (الطَّاقَةَ لَا تَفْنَى!، وَلَا تُسْتَحْدَثُ مِنَ الْعَدَمِ!)، وَهَذَا إِلْحَادٌ؛ فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ۝٢٦ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٦ - ٢٧].

وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ﴾ [إبراهيم: ٤٨].

وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢].

وَقَدْ لَا تَخْلُو مِنَ الْمُخَالَفَاتِ الْعَقَدِيَّةِ مُقَرَّرَاتُ عُلُومِ الْقُرْآنِ وَالتَّرْبِيَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَلَوْلَا أَنَّ الْمَنَاهِجَ يَطَالُهَا التَّغْيِيْرُ، وَيَتَلَافَى الْقَائِمُونَ عَلَى وَضْعِهَا مَا فِيْهَا مِنْ أَخْطَاءٍ عَقَدِيَّةٍ بَيْنَ الْحِيْنِ وَالْآخَرِ، لَذَكَرْتُ نَمَاذِجَ مِنْ هَذِهِ الْأَخْطَاءِ، مِمَّا كَانَ مُودَعًا فِي الْمَنَاهِجِ الْقَدِيْمَةِ.(١)

(١) وقد أُفْرِدَ هذا الباب بالتصنيف، فمن ذلك: "البركان لنسف جامعة الإيمان" للعلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ، و"الصبح الشارق في الرد على ضلالات عبد المجيد الزنداني في كتابه توحيد الخالق"، لشيخنا العلامة يحيى بن علي الحجوري حفظه الله.
ولبعض إخواننا الفضلاء كتاب مطبوع في التحذير من مخالفات المدارس، رأيته في مكتبة دار الحديث بدماج.

◄ وَمِنَ الْمُخَالَفَاتِ الْمُفْزِعَاتِ وَالْفِتَنِ الْمُوجِعَاتِ فِي الْمَدَارِسِ وَالْجَامِعَاتِ: الْإِخْلَالُ بِالْوَلَاءِ وَالْبَرَاءِ، إِمَّا بِكَمَالِهِ، وَإِمَّا بِأَصْلِهِ، وَرَبْطُ أَجْيَالِ الْمُسْلِمِيْنَ بِالْقُدْوَةِ السَّيِّئَةِ، وَتَهْيِئَةُ قُلُوبِهِمْ لِتَلَقِّي الْمَذَاهِبِ الْمُنحَرِفَةِ وَالْأَفْكَارِ الْهَدَّامَةِ.

فَإِذَا كَانَ الْمُدَرِّسُ صُوفِيًّا خُرَافِيًّا، أَوْ حُلُولِيًّا، أَوِ اتِّحَادِيًّا أَوْ قُبُورِيًّا، أَوْ رَافِضِيًّا، أَوْ بَاطِنِيًّا، أَوْ سَاحِرًا، أَوْ مُنَجِّمًا، أَوْ مُعْتَقِدًا بِالسَّحَرَةِ، أَوْ عَلْمَانِيًّا يُبْغِضُ الدِّيْنَ، أَوِ اشْتِرَاكِيًّا، أَوْ قَوْمِيًّا، أَوْ بَعْثِيًّا، أَوْ نَاصِرِيًّا، أَوْ لَا يُصَلِّي، فَكَيْفَ يُرْجَى خَيْرُهُ؟! وَكَيْفَ يُؤْمَنُ شَرُّهُ؟!

وَإِذَا كَانَ حِزْبِيًّا مُبْتَدِعًا، يُبْغِضُ السُّنَنَ، وَيُعَادِي أَهْلَهَا فَإِنَّ ضَرَرَهُ مُتَحَقِّقٌ.

وَإِذَا كَانَ فَاسِقًا، سَبَّابًا، بَذِيْئًا، لَا يَزِنُ كَلَامَهُ بِمِيْزَانِ الشَّرْعِ، شَارِبًا لِلدُّخَانِ، يَنضَحُ بِالْمُخَالَفَاتِ الشَّرْعِيَّةِ فِي مَظْهَرِهِ وَمَخْبَرِهِ، فَمَاذَا سَتَكُونُ الثَّمَرَةُ؟!

وَمَن يَكُنِ الْغُرَابُ لَهُ دَلِيْلًا ... يَمُرُّ بِهِ عَلَى جِيَفِ الْكِلَابِ

وَقَدْ وُجِدَ مَن يُدَرِّسُ مَادَّةَ التَّرْبِيَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَهُوَ يَشْرَبُ الدُّخَانَ، وَيَسُبُّ، فَيُفْحِشُ فِي السَّبِّ، بَل لَّا يُصَلِّي!.

وَوُجِدَ مَنِ اشْتَرَى شَهَادَةَ بَكَالُورِيُوسَ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ بِمِئَاتِ الْآلَافِ، ثُمَّ تَحَصَّلَ عَلَى دَرَجَةٍ وَظِيْفِيَّةٍ، وَصَارَ مُدَرِّسًا ، يُدَرِّسُ عُلُومَ الْقُرْآنِ، وَهُوَ لَا يُحْسِنُ قِرَاءَةَ الْفَاتِحَةِ وَجُزْءِ عَمَّ.

مِنْ أَبْنَاءِ الْمُسْلِمِيْنَ مَن يَتَغَرَّبُ فِي بِلَادِ الْكُفْرِ، ثُمَّ يَأْخُذُ أَوْلَادَهُ، وَيُدَرِّسُهُمْ فِي مَدَارِسَ تُقَرِّرُ الْإِلْحَادَ وَالْبَاطِلَ، مُدَرِّسُوهَا كُفَّارٌ!، فِي بِيْئَةٍ كَافِرَةٍ سَافِرَةٍ!، ﴿تِلْكَ إِذًا كَرَّةٌ خَاسِرَةٌ﴾ [النازعات: ١٢].

وَإِنَّمَا يُبَجَّلُ الْإِنسَانُ وَيُؤْخَذُ عَنْهُ لِدِيْنِهِ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ الْمُشْتَهِرِ كَلَامُ السَّلَفِ فِي النَّهْيِ عَن طَلَبِ الْعِلْمِ عِندَ أَهْلِ الْبِدَعِ، فَكَيْفَ بِطَلَبِ مَا فِي الْمَدَارِسِ مِن مِثْلِ هَذِهِ الْأَصْنَافِ؟!.

تَصَدَّرَ لِلتَّدْرِيْسِ كُلُّ مُهَوَّسٍ ... بَلِيْدٍ تَسَمَّى بِالْفَقِيْهِ الْمُدَرِّسِ

فَحُقَّ لِأَهْلِ الْعِلْمِ أَن يَتَمَثَّلُوا ... بِبَيْتٍ قَدِيْمٍ شَاعَ فِي كُلِّ مَجْلِسِ

لَقَدْ هَزُلَتْ حَتَّى بَدَا مِنْ هُزَالِهَا كَلَاهَا وَحَتَّى سَامَهَا كُلُّ مُفْلِس

وَلِلْإِمَامِ الْعَلَّامَةِ مُقْبِلِ بْنِ هَادِيٍّ الْوَادِعِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ شَرِيْطٌ نَافِعٌ، بِعُنْوَانِ: "تَحْذِيْرِ الدَّارِسِ مِن فِتْنَةِ الْمَدَارِسِ".

قَالَ فِيْهِ: «يَا حَبَّذَا، يَا حَبَّذَا، لَوْ دُرِّسَ الْمُدَرِّسُونَ!، الْمُدَرِّسُونَ بِحَاجَةٍ إِلَى تَدْرِيْسٍ، وَرُبَّ طَالِبٍ يَحْضُرُ وَهُوَ أَعْلَمُ مِنَ الْمُدَرِّسِ».

لَنَا مَلِكٌ مَا فِيْهِ لِلْمُلْكِ آيَةٌ سِوَى أَنَّهُ يَوْمَ الْجُلُوسِ مُتَوَّجُ

أُقِيْمَ لِإِصْلَاحِ الْوَرَى وَهْوَ مَائِلٌ فَكَيْفَ يُقَامُ الظِّلُّ وَالْعُودُ أَعْوَجُ؟!

◄ وَمِنَ الْجَدِيْرِ بِالذِّكْرِ أَنَّ النَّشِيْدَ الْوَطَنِيَّ الَّذِي يُعْزَفُ فِي الْمَحَافِلِ وَفِي كَثِيْرٍ مِنَ الْمَدَارِسِ فِي الْمُدُنِ فِيْهِ مَحَاذِيْرُ شَرْعِيَّةٌ عِدَّةٌ، مِنْهَا:

١) كَونُهُ غِنَاءً.

٢) وَفِي بَعْضِ كَلِمَاتِهِ طَوَامُّ، مِثْلُ: (أُمَّتِي، أُمَّتِي، امْنَحِيْنِي الْبَأْسَ يَا مَصْدَرَ بَأْسِي! وَادْخُرِيْنِي لَكِ يَا أَكْرَمَ أُمَّة)!.

فَهَذَا الْقَوْلُ شِرْكٌ أَكْبَرُ؛ لِأَنَّ فِيْهِ دُعَاءَ غَيْرِ اللهِ، قَالَ ﷻ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ۝ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُواْ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُواْ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٥-٦].

وَكَانَ الْوَاجِبُ عَلَيْهِ حِيْنَ دَعَا أَن يَدْعُوَ رَبَّهُ، لَكِنَّهُ دَعَا أُمَّتَهُ مِن دُونِ اللهِ وَجَعَلَهَا مَصْدَرَ بَأْسِهِ، مَعَ أَنَّ بَأْسَ الْمُؤْمِنِ فِي الْحَقِيْقَةِ وَعَوْنَهُ وَتَوْفِيْقَهُ: مِن رَبِّهِ ﷻ، ﴿إِن يَنصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ ۖ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا ٱلَّذِى يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعْدِهِۦ ۗ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾[آل عمران: ١٦٠].

◄ وَكَذَلِكَ تَعْظِيْمُ الْعَلَمِ وَالْوُقُوفُ لَهُ مِنَ الْمَحَاذِيْرِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي نَبَّهَ عَلَيْهَا أَهْلُ الْعِلْمِ.

◄ وَمِن فِتَنِ الْمَدَارِسِ وَالْجَامِعَاتِ: أَنَّهَا تُعَلِّقُ قُلُوبَ أَهْلِهَا بِالدُّنْيَا، كَمَا قِيْلَ:

يَا خِيْرَةَ الْأَقْوَالِ وَضَعُوكِ فِي الْأَغْلَالِ

لَيْسَ الْمُدَرِّسُ مُخْلِصًا وَالطِّفْلُ غَيْرُ مُبَالِي
هَذَا لِنَيْلِ شَهَادَةٍ وَذَا لِنَيْلِ الْمَالِ

فَجُلُّ عُلُومِهَا دُنْيَوِيَّةٌ، وَالْمَقْصَدُ مِنْهَا الدُّنْيَا، فَمِثْلُ هَذِهِ الْمَدَارِسِ وَالْجَامِعَاتِ لَا تُخَرِّجُ عُلَمَاءَ، وَلَا طُلَّابَ عِلْمٍ، وَلَوْ أَمْضَى الْمَرْءُ فِيهَا عُمُرَهُ.

وَمِنَ الْمُؤْسِفِ أَنَّ بَعْضَهُمْ يُفْنِي عُقُودًا مِن سِنِي عُمُرِهِ فِي تَحْصِيلِ الْعُلُومِ الدُّنْيَوِيَّةِ، فَيَتَخَرَّجُ مِنَ الثَّانَوِيَّةِ، وَيَدْرُسُ فِي الْجَامِعَةِ، ثُمَّ يَتَحَصَّلُ عَلَى الْبَكَالُورِيُوسِ أَوِ اللِّيْسَانس، ثُمَّ عَلَى الْمَاجِسْتِيْرِ، ثُمَّ عَلَى الدُّكْتُورَاةِ، وَهُوَ مِنْ أَجْهَلِ النَّاسِ بِدِيْنِ اللهِ، لَا يُحْسِنُ أَن يُصَلِّيَ صَلَاةَ الْجَنَازَةِ!.

لَقَدْ عَظَّمَ كَثِيْرٌ مِنَ النَّاسِ نَظْرَتَهُمُ الدُّنْيَوِيَّةَ تُجَاهَ الْمَدَارِسِ وَالْجَامِعَاتِ وَالشَّهَادَاتِ، وَبِاسْمِ: (ضَمَانِ الْمُسْتَقْبَلِ)!، وَكَأَنَّ النَّاسَ لَن يُرْزَقُوا إِلَّا إِذَا دَرَسُوا فِي الْمَدَارِسِ وَالْجَامِعَاتِ.

إِنَّ هَذَا التَّعْبِيْرَ: (ضَمَانَ الْمُسْتَقْبَلِ!) فِيْهِ مَحْذُورٌ، فَمِنْ أَيْنَ لَكَ ضَمَانُ الْحُصُولِ عَلَى الدُّنْيَا مُسْتَقْبَلًا بِمِثْلِ هَذِهِ الدِّرَاسَةِ، وَأَرْزَاقُ الْعِبَادِ وَآجَالُهُمْ إِنَّمَا هِيَ بِيَدِ اللهِ ﷻ، وَلَكِن يُقَالُ: هِيَ سَبَبٌ مِنْ أَسْبَابِ الْحُصُولِ عَلَى الدُّنْيَا، قَدْ يَكُونُ بِهِ الرِّزْقُ، وَقَدْ لَا يَكُونُ، قَالَ ﷻ: ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزۡقُهَا وَيَعۡلَمُ مُسۡتَقَرَّهَا وَمُسۡتَوۡدَعَهَاۚ كُلّٞ فِي كِتَٰبٖ مُّبِينٖ ﴾[هود: ٦].

وَقَالَ: ﴿ وَكَأَيِّن مِّن دَآبَّةٖ لَّا تَحۡمِلُ رِزۡقَهَا ٱللَّهُ يَرۡزُقُهَا وَإِيَّاكُمۡۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ﴾ [العنكبوت: ٦٠].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ وَفِي ٱلسَّمَآءِ رِزۡقُكُمۡ وَمَا تُوعَدُونَ ﴾[الذاريات: ٢٢].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَمَا تَدۡرِي نَفۡسٞ مَّاذَا تَكۡسِبُ غَدٗاۖ وَمَا تَدۡرِي نَفۡسُۢ بِأَيِّ أَرۡضٖ تَمُوتُۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ﴾ [لقمان: ٣٤].

وَطَلَبُ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ الرِّزْقِ، وَقَدْ غَفَلَ عَنْ هَذَا السَّبَبِ كَثِيْرٌ مِنَ النَّاسِ أَوْ تَغَافَلُوا عَنْهُ، وَلَمْ يُوَفَّقُوا لِلْأَخْذِ بِهِ، وَشُغِلُوا عَنْهُ بِغَيْرِهِ، واللهُ الْمُسْتَعَانُ!.

قَالَ ﷻ: ﴿ٱقۡرَأۡ وَرَبُّكَ ٱلۡأَكۡرَمُ﴾[العلق: ٣].

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ أَخَوَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَكَانَ أَحَدُهُمَا يَأْتِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَالْآخَرُ يَحْتَرِفُ، فَشَكَا الْمُحْتَرِفُ أَخَاهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: **«لَعَلَّكَ تُرْزَقُ بِهِ»**. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (رقم: ٢٣٤٥).(١)

◄ وَمِن فِتَنِ الْمَدَارِسِ وَالْجَامِعَاتِ الَّتِي تُمْرِضُ الْقُلُوبَ وَتُعْقِبُ الْخُطُوبَ: اخْتِلَاطُ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ، فَقَدْ قَالَ اللهُ ﷻ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: ﴿وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَإِذَا سَأَلۡتُمُوهُنَّ مَتَٰعٗا فَسۡـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٖۚ ذَٰلِكُمۡ أَطۡهَرُ لِقُلُوبِكُمۡ وَقُلُوبِهِنَّۚ﴾[الأحزاب: ٥٣].

وَقَالَ اللهﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يُعۡرَفۡنَ فَلَا يُؤۡذَيۡنَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا﴾ [الأحزاب: ٥٩].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَقُل لِّلۡمُؤۡمِنَٰتِ يَغۡضُضۡنَ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِنَّ وَيَحۡفَظۡنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ [النور: ٣١].

وعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ»**. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرَأَيْتَ الحَمْوَ؟ قَالَ: **«الحَمْوُ المَوْتُ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٥٢٣٢)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢١٧٢).

---

(١) قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وصححه أيضًا: الحاكم (رقم: ٣٢٠)، وقال: «على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي، وأقرهما الإمام الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الصحيحة"(رقم: ٢٧٦٩)، وكذا صححه على شرط مسلم: الإمام الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٢٦).

وصححه أيضًا: الضياء في "المختارة"(ج٥/صـ:٤٩-٥٠)(رقم: ١٦٦٤، و١٦٦٥).

وَالْحَمْوُ: قَرِيبُ الزَّوْجِ، كَأَخِيهِ، وَابْنِ عَمِّهِ، وَنَحْوِهِمَا، وَيُسْتَثْنَى مِنْهُمْ: آبَاءُ الزَّوْجِ وَأَبْنَاؤُهُ؛ فَإِنَّهُم مِّن مَحَارِمِ الْمَرْأَةِ، فَإِذَا كَانَ هَذَا فِي أَقَارِبِ الزَّوْجِ غَيْرِ الْمَحَارِمِ، فَفِي غَيْرِهِم مِّن بَابٍ أَوْلَى.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ سِنِينَ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ»**. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (رقم:٤٩٥).(١)

وَمَعْنَى قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ»**، أَيْ: فَرِّقُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي مَضَاجِعِهِمُ الَّتِي يَنَامُونَ فِيهَا إِذَا بَلَغُوا عَشْرًا؛ حَذَرًا مِنْ غَوَائِلِ الشَّهْوَةِ، وَإِن كُنَّ أَخَوَاتِهِ. قَالَهُ الْمُنَاوِيُّ فِي "فَيْضِ الْقَدِيرِ"(ج٥/صـ:٥٢١).

وَعِندَ التِّرْمِذِيِّ (رقم: ١١٧٣)، وَغَيْرِهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ، فَإِذَا خَرَجَتْ اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ»**.

وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا: الْبَزَّارُ (رقم: ٢٠٦١)، وَزَادَ فِيهِ: **«وَأَقْرَبُ مَا تَكُونُ مِنْ وَجْهِ رَبِّهَا وَهِيَ فِي قَعْرِ بَيْتِهَا»**.(٢)

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم:١٨٦٢)، وَمُسْلِمٌ (رقم:١٣٤١).

---

(١) وله شاهد من حديث سَبْرَة بن معبد، أخرجه أحمد (رقم:١٥٣٣٩)، وأبو داود (رقم:٤٩٤)، والترمذي (رقم:٤٠٧). وراجع: "الإرواء"(رقم:٢٤٧)، و"صحيح أبي داود"(رقم:٥٠٩).

(٢) قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب». وصححه أيضًا: ابن خزيمة (رقم: ١٦٨٥، و١٦٨٦، و١٦٨٧)، وابن حبان (رقم: ٥٥٩٨، و٥٥٩٩)، والألباني في: "الإرواء"(رقم:٢٧٣)، و"الصحيحة"(رقم: ٢٦٨٨)، وقال العلامة الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٨٦٣): «هذا حديث صحيح على شرط مسلم».

فَهَذِهِ الْأَدِلَّةُ وَنَظَائِرُهَا دَالَّةٌ عَلَى حُرْمَةِ اخْتِلَاطِ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ الْأَجْنَبِيَّاتِ؛ وَمَا حُرِّمَ هَذَا الِاخْتِلَاطُ إِلَّا لِكَوْنِهِ ذَرِيعَةً لِلْوُقُوعِ فِي الزِّنَا، قَالَ ﷻ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢].

قَالَ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالنَّهْيُ عَن قُرْبَانِهِ أَبْلَغُ مِنَ النَّهْيِ عَن مُجَرَّدِ فِعْلِهِ لِأَنَّ ذَلِكَ يَشْمَلُ النَّهْيَ عَن جَمِيعِ مُقَدِّمَاتِهِ وَدَوَاعِيهِ؛ فَإِنَّ مَنْ حَامَ حَوْلَ الْحِمَى يُوْشِكُ أَن يَقَعَ فِيهِ، خُصُوْصًا هَذَا الْأَمْرُ الَّذِيْ فِيْ كَثِيْرٍ مِنَ النُّفُوْسِ أَقْوَى دَاعٍ إِلَيْهِ».

فَالْمَدَارِسُ وَالْجَامِعَاتُ الِاخْتِلَاطِيَّةُ – كَمَا قَالَ الْوَادِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ –: «نَكْسَةٌ عَلَى الدِّيْنِ وَعَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ».

وَقَالَ أَيْضًا: «جَامِعَاتُنَا فِي وَادٍ، وَدِيْنُ اللهِ فِي وَادٍ».

وَذَكَرَ أَنَّ فِيْهَا تَقْلِيدًا لِأَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ، وَأُمُورًا جَاهِلِيَّةً، وَقَالَ: نَحْنُ لَا نَرْجُو مِنْهَا الْخَيْرَ، وَلَكِن نَتَوَقَّعُ مِنْهَا الشَّرَّ؛ لِأَنَّهَا أَصْبَحَتْ لَا تَتَقَيَّدُ بِكِتَابِ اللهِ وَلَا بِسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ: وَلِهَذَا نَحْنُ نَنصَحُ بِاعْتِزَالِ هَذِهِ الْمَدَارِسِ الْجَاهِلِيَّةِ، حَتَّى تُحَكِّمَ كِتَابَ اللهِ وَسُنَّةَ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.ا.هـ.

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ كَمَا فِي "مَجْمُوعِ فَتَاوَاهُ وَرَسَائِلِهِ"(ج١/صـ:٤١٨) – (ج٢٤/صـ:٤٠): لَا تَجُوزُ الدِّرَاسَةُ الْمُخْتَلَطَةُ بَيْنَ الذُّكُورِ وَالْإِنَاثِ؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْفِتْنَةِ الْعَظِيْمَةِ وَالْعَوَاقِبِ الْوَخِيْمَةِ، وَالْوَاجِبُ أَن يَكُونَ تَدْرِيْسُ الذُّكُورِ عَلَى حِدَةٍ، وَالْإِنَاثُ عَلَى حِدَةٍ، أَمَّا الِاخْتِلَاطُ فَلَا يَجُوزُ.

وَقَالَ أَيْضًا (ج٢٤/صـ:٤١): وَلَا يَجُوزُ لَكَ الْعَمَلُ فِي الْمَدَارِسِ الْمُخْتَلَطَةِ؛ حِمَايَةً لِدِيْنِكَ وَعِرْضِكَ، وَحَذَرًا مِنْ أَسْبَابِ الْفِتْنَةِ.ا.هـ.

وَفِي "فَتَاوَى اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ"(ج١٢/صـ:٥٦-٥٧): الِاخْتِلَاطُ بَيْنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فِي الْمَدَارِسِ أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الْمُنكَرَاتِ الْعَظِيْمَةِ، وَالْمَفَاسِدِ الْكَبِيْرَةِ فِي الدِّيْنِ وَالدُّنْيَا، فَلَا

يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَن تَدْرُسَ أَوْ تَعْمَلَ فِي مَكَانٍ مُخْتَلِطٍ بِالرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، وَلَا يَجُوزُ لِوَلِيِّهَا أَن يَأْذَنَ لَهَا بِذَلِكَ.

وَلَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَن يُعَلِّمَ الْمَرْأَةَ وَهِيَ لَيْسَتْ مُتَحَجِّبَةً، وَلَا يَجُوزُ أَن يُعَلِّمَهَا خَالِيًا بِهَا، وَلَوْ كَانَتْ بِحِجَابٍ شَرْعِيٍّ، وَالْمَرْأَةُ عِندَ الرَّجُلِ الْأَجْنَبِيِّ مِنْهَا كُلُّهَا عَوْرَةٌ، أَمَّا سَتْرُ الرَّأْسِ وَإِظْهَارُ الْوَجْهِ فَلَيْسَ بِحِجَابٍ كَامِلٍ.

وَفِيْهَا أَيْضًا (ج١٢/صـ:١٦٩): مَدَارُ الْمَنْعِ مِنِ اخْتِلَاطِ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ هُوَ خَشْيَةُ الْفِتْنَةِ، وَأَن يَكُونَ ذَرِيْعَةً إِلَى ارْتِكَابِ الْفَاحِشَةِ، وَانتِهَاكِ الْحُرُمَاتِ، وَفَسَادِ الْمُجْتَمَعِ، وَقَد تَّكُونُ هَذِهِ الْأُمُورُ أَشَدَّ تَحَقُّقًا فِي اخْتِلَاطِهَا فِي التَّعْلِيْمِ؛ فَكَانَ حَرَامًا.ا.هـ.

وَكَانَ الْوَاجِبُ عَلَى وُلَاةِ الْأُمُورِ تَلَافِي هَذَا الْأَمْرِ؛ فَإِنَّ لِلِاخْتِلَاطِ آثَارَهُ السَّيِّئَةَ عَلَى الْأَفْرَادِ وَالْمُجْتَمَعَاتِ، وَنَحْنُ نَرَى هَذِهِ الْآثَارَ عَلَى الْأَوْلَادِ قَبْلَ بُلُوغِهِمْ، فَكَيْفَ بِهَا بَعْدَ الْبُلُوغِ، وَنَسْمَعُ مِن بَعْضِ الْأَوْلَادِ كَلِمَاتٍ مَاجِنَةً، فَنَقُولُ: مِنْ أَيْنَ تَعَلَّمْتُمُوهَا؟ فَيَقُولُ: مِنَ الْمَدْرَسَةِ، وَتَحْصُلُ مُعَاكَسَاتٌ، وَمُغَازَلَاتٌ، وَأُمُورٌ يُسْتَحْيَا مِن ذِكْرِهَا.

وَقَدْ رَأَيْنَا وَسَمِعْنَا - وَمَا رَاءٍ كَمَن سَمِعَا - فِي أَيَّامِ دِرَاسَتِنَا فِي الْمَدْرَسَةِ وَالْجَامِعَةِ بَلَاءً عَرِيْضًا، فَكَيْفَ بِهَذَا الْوَقْتِ الَّذِي قَد تَّضَاعَفَ فِيْهِ الشَّرُّ وَالْبَلَاءُ، وَفُتِحَ بَابُهُ عَلَى مِصْرَاعَيْهِ؟!

وَلَوْ أَنَّا اسْتَقْبَلْنَا مِنْ أَمْرِنَا مَا اسْتَدْبَرْنَا لَتَوَجَّهْنَا إِلَى الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ، فَكَمْ ضَاعَتْ مِنْ أَوْقَاتٍ!، وَكَمْ فَاتَ مِنْ خَيْرٍ!، وَلَكِن قَدَّرَ اللهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ.

◄ وَمِمَّا فِي الْمَدَارِسِ وَالْجَامِعَاتِ مِن فِتَنٍ وَخَبَالٍ، وَأَذًى وَوَبَالٍ: إِلْزَامُ طُلَّابِ الْمَدَارِسِ وَالْجَامِعَاتِ بِالزِّيِّ الْمَدْرَسِيِّ، وَهُوَ الْبِنطَالُ، الَّذِي فِيْهِ تَشَبُّهٌ بِالْكَافِرِيْنَ الضُّلَّالِ، وَهُوَ عَلَامَةٌ عَلَى سُوءِ الْحَالِ، وَفِيْهِ مِنَ الْمَحَاذِيْرِ الشَّرْعِيَّةِ أَيْضًا: تَحْجِيْمُ الْعَوْرَاتِ، وَالْإِسْبَالُ.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ مِنَ الْوَاجِبِ عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ حُكَّامًا وَمَحْكُومِيْنَ إِصْلَاحَ أَحْوَالِ التَّعْلِيْمِ فِي الْبُلْدَانِ الْمُسْلِمَةِ، وَالْعِنَايَةَ الْمَطْلُوبَةَ بِالْمَدَارِسِ وَالْجَامِعَاتِ وَانتِشَالَهَا مِن وَحْلِ الْعَبَثِ وَالْفَوْضَى وَالْمُخَالَفَاتِ الشَّرْعِيَّةِ؛ لِتَكُونَ عَلَى طَرِيْقَةِ مَدَارِسِ أَسْلَافِنَا الْأَوَائِلِ لَا عَلَى طَرِيْقَةِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارى وَسَائِرِ الْمُشْرِكِيْنَ.

وَالْوَاجِبُ أَن يَكُونَ الْمَقْصَدُ مِنْ هَذِهِ الْمَدَارِسِ رَبْطَ النَّشْءِ وَأَوْلَادِ الْمُسْلِمِيْنَ وَشَبَابِهِمْ وَكِبَارِهِمْ بِدِيْنِهِمْ؛ لِيَكُونَ عِزًّا لَهُمْ، لَا بِالدُّنْيَا، وَلَا بِالْقَوْمِيَّةِ وَلَا بِالْوَطَنِيَّةِ، وَلَا بِالْحِزْبِيَّةِ، وَلَا بِالْعَصَبِيَّةِ الْجَاهِلِيَّةِ.

أَمَّا أَن تَكُونَ الْمَدَارِسُ وَالْجَامِعَاتُ عَلَى هَذَا الْحَالِ الَّتِي هِيَ عَلَيْهِ الْآنَ فَإِنَّ بَرَكَتَهَا قَلِيْلَةٌ، وَشَرَّهَا طَاغٍ عَلَى خَيْرِهَا، فَمَا الَّذِي اسْتَفَادَهُ كَثِيْرٌ مِمَّنِ الْتَحَقَ بِالْمَدَارِسِ، نَعْرِفُ – واللهِ – مَن تَخَرَّجَ مِنَ الثَّانَوِيَّةِ، وَهُوَ لَا يُجِيْدُ الْقِرَاءَةَ وَالْكِتَابَةَ، وَلَا يُجَوِّدُ قِرَاءَةَ الْفَاتِحَةِ، وَلَا يَحْفَظُ جُزْءَ عَمَّ.

وَمَن تَحَصَّلَ عَلَى حَظٍّ مِنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ مِمَّنِ الْتَحَقَ بِسِلْكِ الْمَدَارِسِ فَإِنَّمَا اسْتَفَادَهُ مِنْ حَلَقَاتِ تَحْفِيْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ وَالدُّرُوسِ الْعِلْمِيَّةِ النَّافِعَةِ فِي مَرَاكِزِ وَمَسَاجِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَالَّتِي يَتَرَدَّدُ عَلَيْهَا مِثْلُ هَؤُلَاءِ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ غَالِبِ أَيَّامِ الْأُسْبُوعِ، إِن كَانَتْ قَرِيْبَةً مِنْهُمْ، أَوْ بِالْتِحَاقِهِمْ بِهَا فِي الْعُطْلَةِ الصَّيْفِيَّةِ مِن كُلِّ عَامٍ.

مَا هِيَ النَّتِيْجَةُ الْمَرْجُوَّةُ مِنْ هَذِهِ الْمَدَارِسِ وَالْجَامِعَاتِ؟ لَقَدْ فَشِلَ التَّعْلِيْمُ خَاصَّةً فِي هَذِهِ الْبِلَادِ الْيَمَنِيَّةِ، لَا سِيَّمَا فِي هَذِهِ السِّنِيْنَ الْمُتَأَخِّرَةِ فَشَلًا ذَرِيْعًا، وَصَارَ مَثَارَ سُخْرِيَّةٍ!.

فِي أَيَّامِ الِامْتِحَانَاتِ يَغُشُّ الطُّلَّابُ بَعْضُهُم مِّن بَعْضٍ، وَرُبَّمَا جَاءَهُم مُّدَرِّسُونَ، فَكَتَبُوا الْأَجْوِبَةَ لِمَن لَا يُحْسِنُ الْكِتَابَةَ!، وَإِذَا كَانَتِ الِامْتِحَانَاتُ وِزَارِيَّةً، تُشْرِفُ عَلَيْهَا

لِجَانٌ مِن قِبَلِ الْوِزَارَةِ أَوْ مَكَاتِبِ التَّرْبِيَةِ وَالتَّعْلِيْمِ، فَإِنَّ أَفْرَادَ هَذِهِ اللِّجَانِ – فِي الْأَعَمِّ الْأَغْلَبِ – يُلْزِمُونَ كُلَّ طَالِبٍ بِدَفْعِ مَبْلَغٍ مِنَ الْمَالِ: (أَلْفِ رِيَالٍ، أَوْ أَقَلَّ، أَوْ أَكْثَرَ) مُقَابِلَ السَّمَاحِ لَهُمْ بِالْغِشِّ!.

كَانَ يُقَالُ:

وَمَن تَزَيَّا بِغَيْرِ مَا هُوَ فِيْهِ فَضَحَتْهُ شَوَاهِدُ الِامْتِحَانِ

وَأَمَّا الْآنَ فَإِنَّ لِسَانَ حَالِ طُلَّابِ الْمَدَارِسِ مَعَ الِامْتِحَانَاتِ:

وَمَن تَزَيَّا بِغَيْرِ مَا هُوَ فِيْهِ سَتَرَتْهُ نَتَائِجُ الِامْتِحَانِ!

رَوَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم: ١٠١) مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**وَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا**».

وَرَوَى (رقم: ١٠٢) عَنْهُ أيضًا، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «**مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي**».

لَوْ أَنَّ هَؤُلَاءِ صَرَفُوا أَوْقَاتَهُمْ وَأَزْمِنَتَهُم مِّن مَرَاحِلِ عُمُرِهِمْ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَالْفِقْهِ فِي الدِّيْنِ لَنَفَعَهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَرَفَعَهُمْ.

وَلَوْ أَنَّهُمْ صَرَفُوهَا فِي طَلَبِ الْمَالِ الْحَلَالِ إِذْ كَانَ هَذَا هَمَّهُمْ لَتَحَصَّلُوا مِنْهُ عَلَى مَا كَتَبَهُ اللهُ لَهُم مَّعَ سَلَامَتِهِمْ مِن مُخَالَفَاتِ الْمَدَارِسِ، وَلَكِنَّ الْحَالَ كَمَا قِيْلَ:

وَمُشَتِّتُ الْعَزَمَاتِ يُنفِقُ عُمْرَهُ حَيْرَانَ لَا ظَفَرٌ وَلَا إِخْفَاقُ!

التوكل على الله

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْـدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ أَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلْغَنِىُّ ٱلْحَمِيدُ﴾[فاطر: ١٥].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْقَدِيرُ﴾ [الروم: ٥٤].

فَمَا أَضْعَفَ الْخَلْقَ وَمَا أَعْظَمَ افْتِقَارَهُمْ إِلَى اللهِ وَمَا أَحْوَجَهُمْ إِلَيْهِ!، جِنَّهُمْ وَإِنسَهُمْ، كَبِيْرَهُمْ وَصَغِيْرَهُمْ، ذَكَرَهُمْ وَأُنثَاهُمْ، غَنِيَّهُمْ وَفَقِيْرَهُمْ، شَرِيفَهُمْ وَوَضِيْعَهُمْ، قَوِيَّهُمْ وَضَعِيفَهُمْ، فَلَا غِنَى لِمَخْلُوقٍ عَنِ اللهِ ﷻ وَفَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ.

وَلَمَّا كَانَ الْعَبْدُ مِنَ الضَّعْفِ وَالِافْتِقَارِ بِمَكَانٍ كَانَتِ الْحَاجَةُ عَظِيْمَةً إِلَى اعْتِمَادِهِ عَلَى اللهِ فِي جَلْبِ الْمَنَافِعِ وَدَفْعِ الْمَضَارِّ مَعَ أَخْذِهِ بِالْأَسْبَابِ الْمَشْرُوعَةِ، وَهَذِهِ هِيَ حَقِيْقَةُ التَّوَكُّلِ.

فَالتَّوَكُّلِ عَلَى اللهِ هُوَ: صِدْقُ اعْتِمَادِ الْقَلْبِ عَلَى اللهِ فِي جَلْبِ الْمَنَافِعِ وَدَفْعِ الْمَضَارِّ، مَعَ الْأَخْذِ بِالْأَسْبَابِ الْمَشْرُوعَةِ.

فَهُوَ إِذًا عَمَلٌ قَلْبِيٌّ، وَهُوَ عِبَادَةٌ؛ فَلِهَذَا لَا يَجُوزُ صَرْفُهُ لِغَيْرِ اللهِ ﷻ، وَلَا يَجُوزُ التَّوَكُّلُ إِلَّا عَلَى اللهِ؛ وَلِهَذَا يَحْرُمُ أَن يَقُولَ الْقَائِلُ: أَنَا مُتَوَكِّلٌ عَلَى اللهِ ثُمَّ عَلَى فُلَانٍ، حَتَّى وَلَوْ أَتَى بِلَفْظِ: (ثُمَّ)؛ لِأَنَّ التَّوَكُّلَ مَحْضُ عِبَادَةٍ.

سُئِلَ الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ آلُ الشَّيْخِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ – كَمَا فِي "مَجْمُوعِ فَتَاوَاهُ" (ج١/ص: ١٧٠) – عَن مَقُولَةِ: (مُتَوَكِّلٌ عَلَى اللهِ ثُمَّ عَلَيْكَ يَا فُلَانُ؟)، فَأَجَابَ:

شِرْكٌ، يَقُولُ: مُوَكِّلُكَ، وَلَا يَقُولُ: مُوَكِّل الله ثُمَّ مُوَكِّلُكُ عَلَى هَذَا الشَّيْءِ، هَذِهِ عَامِّيَّةٌ، وَلَيْسَتْ فِي مَحَلِّهَا.ا.هـ.(١)

فَالْإِنسَانُ لَا يَسْتَطِيعُ جَلْبَ الْمَنَافِعِ الْمُبَاحَةِ وَالشَّرْعِيَّةِ، وَدَفْعَ الْمَضَارِّ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ إِلَّا بِاعْتِمَادِهِ عَلَى رَبِّ الْبَرِيَّةِ؛ فَالتَّوَكُّلُ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحْمَنِ شَرْطٌ مِن شُرُوطِ الْإِيمَانِ، قَالَ ﷻ: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣].

وَالْوَكِيلُ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ ﷻ، قَالَ ﷻ: ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾ [النساء: ٨١، و١٣٢، و١٧١]، و[الأحزاب: ٣، و٤٨].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ وَكِيلٞ﴾ [الأنعام: ١٠٢]، و[الزمر: ٦٢].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ وَكِيلٞ﴾ [هود: ١٢].

وَمِنْ حَقِيقَةِ التَّوَكُّلِ: الْأَخْذُ بِالْأَسْبَابِ الْمَشْرُوعَةِ، وَالنَّاسُ فِيهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

القسم الأول: مَن جَعَلَ نَظَرَهُ كُلَّهُ إِلَى السَّبَبِ، وَغَفَلَ عَنِ الَّذِي خَلَقَ السَّبَبَ وَهَيَّأَهُ، وَهُوَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَهَذَا مِنَ الشِّرْكِ بِاللهِ.

فَإِذَا هَيَّأَ اللهُ لَكَ سَبَبًا لِخَيْرٍ دِينِيٍّ أَوْ دُنْيَوِيٍّ فَاعْتَقِدْ أَنَّهُ مِنْ عِندِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي هَيَّأَ لَكَ ذَلِكَ، فَاحْمَدْهُ وَاشْكُرْهُ، وَلَا تَغْفُلْ عَنْ هَذَا.

(١) وراجع: "معجم المناهي اللفظية" (ص:١٥٣) للشيخ بكر أبو زيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

القسم الثاني: مَن تَرَكَ الْأَخْذَ بِالسَّبَبِ، فَهَذَا فِي الْحَقِيْقَةِ مُتَوَاكِلٌ، لَا مُتَوَكِّلٌ، وَفِعْلُهُ هَذَا قَدْ يَكُونُ قَدْحًا فِي الشَّرِيْعَةِ.

القسم الثالث: مَن نَّظَرَ إِلَى السَّبَبِ عَلَى أَنَّهُ مُجَرَّدُ سَبَبٍ، وَأَنَّ اللهَ هُوَ الَّذِي هَيَّأَهُ، فَهَذَا هُوَ الْمُتَوَكِّلُ عَلَى اللهِ حَقًّا.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ، إِنَّ التَّوَكُّلَ عَلَى اللهِ مِنْ أَجَلِّ الْعِبَادَاتِ وَأَعْظَمِ الْقُرُبَاتِ، وَقَدِ اتَّصَفَ بِهِ أَنبِيَاءُ اللهِ وَرُسُلُهُ وَأَتْبَاعُهُمْ، وَيَعْلَمُ هَذَا مَن قَرَأَ الْقُرْآنَ وَطَالَعَ صَحِيْحَ السُّنَّةِ، فَاحْرِصْ عَلَى الِاتِّصَافِ بِهَذِهِ الْعِبَادَةِ فِي سَائِرِ شُؤُونِكَ وَأَحْوَالِكَ.

وَقُدْوَتُكَ فِي هَذَا الشَّأْنِ وَفِي شَأْنِكَ كُلِّهِ: رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَهُوَ أَعْظَمُ النَّاسِ تَوَكُّلًا عَلَى رَبِّهِ ﷻ، وَقَدْ سَمَّاهُ اللهُ ﷻ: (الْمُتَوَكِّلَ).

فِي صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ (رقم: ٢١٢٥) عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِي التَّوْرَاةِ؟ قَالَ: «أَجَلْ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَاةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي القُرْآنِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥]، وَحِرْزًا لِلْأُمِّيِّينَ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي، سَمَّيْتُكَ المتَوَكِّلَ، لَيْسَ بِفَظٍّ وَلاَ غَلِيظٍ، وَلَا سَخَّابٍ فِي الأَسْوَاقِ، وَلَا يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَغْفِرُ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ المِلَّةَ العَوْجَاءَ، بِأَنْ يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَفْتَحُ بِهَا أَعْيُنًا عُمْيًا، وَآذَانًا صُمًّا، وَقُلُوبًا غُلْفًا».

وَعَلَى قَدْرِ الْإِيْمَانِ يَكُونُ التَّوَكُّلُ؛ وَلِهَذَا كَانَ الْأَنبِيَاءُ أَعْظَمَ النَّاسِ تَوَكُّلًا عَلَى اللهِ؛ لِأَنَّهُمْ أَقْوَى النَّاسِ إِيْمَانًا.

قَالَ ﷻ: ﴿۞ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُم مَّقَامِى وَتَذْكِيرِى بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَعَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوٓاْ أَمْرَكُمْ وَشُرَكَآءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ ٱقْضُوٓاْ إِلَىَّ وَلَا تُنظِرُونِ﴾ [يونس: ٧١].

وَقَالَ ﷻ مُخْبِرًا عَن نَّبِيِّهِ هُودٍ وَهُوَ يُخَاطِبُ قَوْمَهُ، بِقَوْلِهِ: ﴿إِنِّى تَوَكَّلْتُ عَلَى ٱللَّهِ رَبِّى وَرَبِّكُمْ ۚ مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ ءَاخِذٌۢ بِنَاصِيَتِهَآ ۚ إِنَّ رَبِّى عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [هود: ٥٦].

وَقَالَ ﷻ مُخْبِرًا عَن نَّبِيِّهِ شُعَيْبٍ وَهُوَ يُخَاطِبُ قَوْمَهُ أَيْضًا: ﴿وَمَا تَوْفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].

وَقَالَ ﷻ مُخْبِرًا عَن نَّبِيِّهِ يَعْقُوبَ وَهُوَ يُخَاطِبُ بَنِيهِ: ﴿وَقَالَ يَٰبَنِيَّ لَا تَدْخُلُواْ مِنۢ بَابٖ وَٰحِدٖ وَٱدْخُلُواْ مِنْ أَبْوَٰبٖ مُّتَفَرِّقَةٖۖ وَمَآ أُغْنِي عَنكُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن شَيْءٍۖ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِۖ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُۖ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ﴾ [يوسف: ٦٧].

وَقَالَ ﷻ آمِرًا سَيِّدَ الْمُتَوَكِّلِيْنَ وَصَفْوَةَ الْمُرْسَلِيْنَ: ﴿قُلْ هُوَ رَبِّي لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾ [الرعد: ٣٠].

وَذَكَرَ ﷻ عَنْهُ قَوْلَهُ: ﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [الشورى: ١٠].

وَلَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَزْوَةِ أُحُدٍ إِلَى الْمَدِيْنَةِ، وَسَمِعَ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ وَمَن مَعَهُ مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ قَدْ جَمَعُوا لَهُمْ، وَهُمْ يُرِيْدُونَ الْمَدِيْنَةَ، نَدَبَ أَصْحَابَهُ إِلَى الْخُرُوجِ إِلَيْهِمْ، فَخَرَجُوا وَبِهِمْ جِرَاحٌ، فَوَصَلُوا إِلَى حَمْرَاءَ الْأَسَدِ، وَمَا ازْدَادُوا إِلَّا إِيْمَانًا بِاللهِ وَتَوَكُّلًا عَلَيْهِ، فَاسْتَحَقُّوا ثَنَاءَ رَبِّهِمْ عَلَيْهِمْ فِي كِتَابِهِ، فِي آيَاتٍ تُتْلَى إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

قَالَ ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنٗا وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ١٧٣ فَٱنقَلَبُواْ بِنِعْمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٖ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٞ وَٱتَّبَعُواْ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ١٧٤ إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٣ - ١٧٥].

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ، قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنٗا وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣]». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٤٥٦٣).

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَلَا بُدَّ لَكَ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُ مِنَ التَّوَكُّلِ عَلَى رَبِّكَ فِي كُلِّ شُؤُونِكَ وَأَحْوَالِكَ مَا دُمْتَ مُؤْمِنًا:

◄ فَأَنتَ مُفْتَقِرٌ إِلَى هِدَايَةِ اللهِ ﷻ لَكَ فِي كُلِّ آنٍ، فَاسْأَلِ اللهَ أَن يَهْدِيَكَ، وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ فِي الثَّبَاتِ عَلَيْهَا: ﴿وَمَا لَنَآ أَلَّا نَتَوَكَّلَ عَلَى ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنَا سُبُلَنَاۚ وَلَنَصْبِرَنَّ عَلَىٰ مَآ ءَاذَيْتُمُونَاۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ﴾ [إبراهيم: ١٢].

◄ وَأَصْلُ الْهِدَايَةِ تَوْحِيْدُ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ، وَمِن تَوْحِيْدِهِ إِفْرَادُهُ بِالتَّوَكُّلِ، فَلَا يَكُن تَوَكُّلُكَ إِلَّا عَلَيْهِ، وَلَا تَكُنْ إِنَابَتُكَ إِلَّا إِلَيْهِ، فَسُبْحَانَ مَن لَمْ يَكُن لَهُ شَرِيْكٌ فِي الْمُلْكِ، وَلَمْ يَكُن لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذُّلِّ، قَهَرَ كُلَّ شَيْءٍ عِزَّةً وَحُكْمًا، وَأَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، ﴿قُلْ هُوَ رَبِّي لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾ [الرعد: ٣٠].

◄ أَرْزَاقُ الْعِبَادِ بِيَدِ الرَّزَّاقِ الْكَبِيْرِ الْمُتَعَالِ، فَعَلَيْهِ تَوَكَّلْ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ الْحَلَالِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرُزِقْتُمْ كَمَا يُرْزَقُ الطَّيْرُ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا**». رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٢٠٥، و٣٧٠، و٣٧٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ٢٣٤٤)، وَابْنُ مَاجَهْ (رقم: ٤١٦٤).(١)

◄ إِذَا سَمِعْتَ الْقُرْآنَ فتوكَّل عَلَي الْكَرِيْمِ الرَّحْمَنِ، فَهُوَ الْمُسْتَعَانُ، وَبِهِ الثِّقَةُ، وَعَلَيْهِ التُّكْلَانُ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ

(١) قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وصححه أيضًا: ابن حبان (رقم: ٧٣٠)، والحاكم (رقم: ٧٨٩٤)، والضياء في "المختارة"(ج١/ص: ٣٣٣)(رقم: ٢٢٧)، والألباني في "الصحيحة" (رقم: ٣١٠)، وذكره العلامة الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (رقم: ٩٨٦).

زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾[الأنفال: ٢ - ٤].

◄ إِذَا أَرَدتَّ الْكِفَايَةَ مِنَ اللهِ فَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ، فَإِنَّ مَن تَوَكَّلَ عَلَيْهِ كَفَاهُ: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴾ [النساء: ٨١].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥ ﴾ [الطلاق: ٣].

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي "بَدَائِعِ الْفَوَائِدِ"(ج٢/ص: ٢٣٩- ٢٤٠): «قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: جَعَلَ اللهُ تَعَالَى لِكُلِّ عَمَلٍ جَزَاءً مِن جِنسِهِ، وَجَعَلَ جَزَاءَ التَّوَكُّلِ عَلَيْهِ نَفْسَ كِفَايَتِهِ لِعَبْدِهِ، فَقَالَ: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥ ﴾ [الطلاق: ٣]، وَلَمْ يَقُلْ: نُؤْتِهِ كَذَا وَكَذَا مِنَ الْأَجْرِ، كَمَا قَالَ فِي الْأَعْمَالِ، بَلْ جَعَلَ نَفْسَهُ سُبْحَانَهُ كَافِيَ عَبْدِهِ الْمُتَوَكِّلِ عَلَيْهِ وَحَسْبَهُ وَوَاقِيَهُ، فَلَوْ تَوَكَّلَ الْعَبْدُ عَلَى اللهِ تَعَالَى حَقَّ تَوَكُّلِهِ وَكَادَتْهُ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ لَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجًا مِن ذَلِكَ وَكَفَاهُ وَنَصَرَهُ».

◄ الْعَاقِبَةُ الْحَسَنَةُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ بِالتَّوَكُّلِ عَلَى اللهِ: ﴿ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ فِى ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا۟ لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً ۖ وَلَأَجْرُ ٱلْءَاخِرَةِ أَكْبَرُ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ۝٤١ ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ [النحل: ٤١-٤٢].

◄ إِذَا أَرَدتَّ أَن يُحِبَّكَ اللهُ فَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ، ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

◄ مَادُمْتَ عَلَى الْحَقِّ فَلَا مَنَاصَ مِنَ التَّوَكُّلِ عَلَيْهِ، ﴿ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۖ إِنَّكَ عَلَى ٱلْحَقِّ ٱلْمُبِينِ ﴾ [النمل: ٧٩].

◄ إِذَا خَشِيْتَ بَأْسَ أَعْدَاءِ اللهِ وَكَيْدَ الشَّيْطَانِ وَكُلِّ غَدَّارٍ كَفَّارٍ فَلَا تَلْتَجِئْ إِلَّا إِلَى اللهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ، وَلَا تَتَوَكَّلْ إِلَّا عَلَيْهِ، قَالَ ﷻ: ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ۝٩٨ إِنَّهُۥ لَيْسَ لَهُۥ سُلْطَٰنٌ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٩٩ إِنَّمَا سُلْطَٰنُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُۥ وَٱلَّذِينَ هُم بِهِۦ مُشْرِكُونَ ﴾ [النحل: ٩٩].

◄ وَإِذَا عَزَمْتَ عَلَى أَمْرٍ فَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ ﷻ، ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

◄ وَإِذَا هَمَمْتَ بِالْفَشَلِ فَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ، ﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا ۗ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٢].

◄ فَإِن نَّصَرَكَ اللهُ فَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ: ﴿إِن يَنصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ ۖ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا ٱلَّذِى يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعْدِهِۦ ۗ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٠].

◄ تَوَكَّلْ عَلَى اللهِ فِي سِلْمِكَ وَحَرْبِكَ: ﴿۞ وَإِن جَنَحُوا۟ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [الأنفال: ٦١].

◄ وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَن يُصِيبَكَ إِلَّا مَا كَتَبَ اللهُ لَكَ، فَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ، ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَىٰنَا ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة: ٥١].

◄ وَإِذَا مَكَرَ بِكَ عَدُوُّكَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ: قَالَ ﷻ: ﴿۞ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُم مَّقَامِى وَتَذْكِيرِى بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَعَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوٓا۟ أَمْرَكُمْ وَشُرَكَآءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ ٱقْضُوٓا۟ إِلَىَّ وَلَا تُنظِرُونِ﴾ [يونس: ٧١].

◄ فَإِن أَنجَاكَ فَاذْكُرْ نِعْمَتَهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓا۟ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [المائدة: ١١].

◄ وَإِذَا أَعْرَضْتَ عَنْ أَعْدَائِكَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾ [النساء: ٨١].

◄ وَإِنْ أَعْرَضَ عَنكَ الْخَلْقُ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ۖ وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٩].

◄ مَا أَعْظَمَ التَّوَكُّلَ عَلَى اللهِ! وَمَا أَبْرَدَهُ عَلَى الْقَلْبِ!؛ لِأَنَّ الْأُمُورَ كُلَّهَا بِيَدِ مَن تَتَوَكَّلُ عَلَيْهِ، وَنَوَاصِي الْخَلْقِ هُوَ آخِذٌ بِهَا ﷻ: ﴿إِنِّى تَوَكَّلْتُ عَلَى ٱللَّهِ رَبِّى وَرَبِّكُمْ ۚ مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ ءَاخِذٌۢ بِنَاصِيَتِهَآ ۚ إِنَّ رَبِّى عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [هود: ٥٦].

◄ وَأَنتَ فِي سَيْرِكَ إِلَى اللهِ وَعِبَادَتِكَ إِيَّاهُ مُفْتَقِرٌ إِلَى التَّوَكُّلِ عَلَيْهِ لَا عَلَى سِوَاهُ، ﴿وَلِلَّهِ غَيْبُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ ٱلْأَمْرُ كُلُّهُۥ فَٱعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ ۚ وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٢٣].

خطبة في أول شهر رجب

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

عِبَادَ اللهِ، قَالَ رَبُّنَا ﷻ: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ ۚ فَلَا تَظْلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾ [التوبة: ٣٦].

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو القَعْدَةِ، وَذُو الحِجَّةِ، وَالمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى، وَشَعْبَانَ»**.(١)

---

(١) البخاري (رقم:٣١٩٧، و٤٤٠٦، و٤٦٦٢، و٥٥٥٠، و ٧٤٤٧)، ومسلم (رقم:١٦٧٩).

وَمِن جُمْلَةِ الْأَشْهُرِ الْحُرُم: شَهْرُ رَجَبٍ، وَمَادَّةُ (رَجَبَ) فِي اللُّغَةِ تَدُلُّ عَلَى دَعْمِ شَيْءٍ بِشَيْءٍ وَتَقْوِيَتِهِ، وَمِن ذَلِكَ التَّرْجِيبُ: وَهُوَ أَنْ تُدْعَمَ الشَّجَرَةُ إِذَا كَثُرَ حَمْلُهَا، لِئَلَّا تَنْكَسِرَ أَغْصَانُهَا.

وَمِنْ هَذَا الْبَابِ: رَجَّبْتُ الشَّيْءَ، أَيْ عَظَّمْتُهُ. كَأَنَّكَ جَعَلْتَهُ عُمْدَةً تُعْمِدُهُ لِأَمْرِكَ، يُقَالُ: إِنَّهُ لَمُرَجَّبٌ، ويُقَالُ: رَجَبْتُ الْأَمْرَ، إِذَا هِبْتَهُ. وَأَصْلُ هَذَا مِنَ التَّعْظِيمِ، وَمِنَ الْبَابِ رَجَبٌ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُعَظِّمُونَهُ؛ وَقَدْ عَظَّمَتْهُ الشَّرِيعَةُ أَيْضًا، فَإِذَا ضَمُّوا إِلَيْهِ شَعْبَانَ قَالُوا رَجَبَانِ. قَالَهُ ابْنُ فَارِسٍ.

وَكَانَتِ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تُعَظِّمُ هَذَا الشَّهْرَ، فَقَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٤٣٧٦) عن أَبِي رَجَاءٍ العُطَارِدِيِّ – وَهُوَ مُخَضْرَمٌ – قَالَ: «كُنَّا نَعْبُدُ الحَجَرَ، فَإِذَا وَجَدْنَا حَجَرًا هُوَ أَخْيَرُ مِنْهُ أَلْقَيْنَاهُ، وَأَخَذْنَا الآخَرَ، فَإِذَا لَمْ نَجِدْ حَجَرًا جَمَعْنَا جُثْوَةً مِنْ تُرَابٍ، ثُمَّ جِئْنَا بِالشَّاةِ فَحَلَبْنَاهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُفْنَا بِهِ، فَإِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَجَبٍ قُلْنَا: مُنَصِّلُ الأَسِنَّةِ، فَلَا نَدَعُ رُمْحًا فِيهِ حَدِيدَةٌ، وَلَا سَهْمًا فِيهِ حَدِيدَةٌ، إِلَّا نَزَعْنَاهُ وَأَلْقَيْنَاهُ شَهْرَ رَجَبٍ».

قَالَ الْحَافِظُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَوْلُهُ: **«مُنَصِّلُ الأَسِنَّةِ»**، يُرِيدُ شَهْرَ رَجَب؛ لأنهم كَانُوا يَنزِعُونَ أَسِنَّةَ رِمَاحِهِمْ إِذَا اسْتَهَلَّ.

وَقَالَ أَيْضًا: وَقَدْ فَسَّرَهُ بِنَزْعِ الْحَدِيدِ مِنَ السِّلَاحِ؛ لِأَجْلِ شَهْرِ رَجَبٍ؛ إِشَارَةً إِلَى تَرْكِهِمُ الْقِتَالَ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَنْزِعُونَ الْحَدِيدَ مِنَ السِّلَاحِ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ.

وَقَالَ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: **«وَرَجَبُ مُضَرَ»**: أَضَافَهُ إِلَيْهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا مُتَمَسِّكِينَ بِتَعْظِيمِهِ، بِخِلَافِ غَيْرِهِمْ، فَيُقَالُ: إِنَّ رَبِيعَةَ كَانُوا يَجْعَلُونَ بَدَلَهُ رَمَضَانَ، وَكَانَ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَجْعَلُ فِي رَجَبٍ وَشَعْبَانَ مَا ذُكِرَ فِي الْمُحَرَّمِ وَصَفَرٍ، فَيُحِلُّونَ رَجَبًا، وَيُحَرِّمُونَ شَعْبَانَ، وَوَصَفَهُ بِكَوْنِهِ بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ تَأْكِيدًا.ا.هـ.

وَلَمْ يَثْبُتْ فِي فَضْلِ رَجَبٍ شَيْءٌ سِوَى هَذِهِ الْفَضِيلَةِ، أَيْ: كَوْنُهُ مِنَ الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ.

وَكُلُّ مَا يُرْوَى مِن فَضَائِلَ فِي شَهْرِ رَجَبٍ، وَفِي صِيَامِهِ أَوْ صِيَامِ شَيْءٍ مُعَيَّنٍ مِنْهُ عَلَى وَجْهِ الْخُصُوصِ، أَوْ فِي قِيَامِ لَيْلَةٍ مَخْصُوصَةٍ فِيهِ لَا يَثْبُتُ، وَلَيْسَ فِيهِ حَدِيثٌ يَصْلُحُ

لِلْحُجِّيَّةِ، كَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي كِتَابِهِ: "تَبْيِيْنِ الْعَجَبِ بِمَا وَرَدَ فِي فَضْلِ رَجَبٍ"(صـ:٦).

وَعَلَى تَقْدِيْرِ ثُبُوتِهِ فَلَا يَجُوزُ إِحْدَاثُ شَيْءٍ فِيْهِ لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وَلَا أَصْحَابُهُ، وَمَن بَعْدَهُمْ مِنَ الْقُرُونِ الْمُفَضَّلَةِ وَالتَّابِعِيْنَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَهُوَ الْقَائِلُ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**».

وَكَمْ أَحْدَثَ أُنَاسٌ فِي شَهْرِ رَجَبٍ مِنَ الْبِدَعِ الشَّنِيْعَةِ وَالْمُنْكَرَاتِ الْفَظِيْعَةِ، وَالَّتِي لَيْسَ لَهَا أَصْلٌ فِي الشَّرِيْعَةِ، كَاتِّخَاذِ أَوَّلِ جُمْعَةٍ مِنْهُ مَوْسِمًا لِلْبِدْعَةِ وَشَدِّ الرِّحَالِ فِيْهَا إِلَى غَيْرِ الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ الأَقْصَى**».(١)

وَكَذَلِكَ تَحَرِّي الْعُمْرَةِ فِي رَجَبٍ، وَاعْتِقَادُ أَنَّ فِي ذَلِكَ مَزِيْدَ فَضْلٍ، لَيْسَ مِنَ السُّنَّةِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، لَا مِن قَوْلِهِ، وَلَا مِن فِعْلِهِ، مَعَ أَنَّ الْعُمْرَةَ مَشْرُوعَةٌ فِي جَمِيعِ أَيَّامِ السَّنَةِ، إِلَّا مَن كَانَ مُتَلَبِّسًا بِالْحَجِّ(٢)، لَكِنِ الْكَلَامُ فِي التَّخْصِيْصِ أَوِ التَّحَرِّي أَوِ اعْتِقَادِ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي رَجَبٍ أَفْضَلُ مِنْهَا فِي غَيْرِهِ.

فِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنْ عُرْوَةَ بن الزُّبَيْر، أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: كَم اعْتَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ؟، فَقَالَ: أَرْبَعَ عُمَرٍ، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، فَكَرِهْنَا أَنْ نُكَذِّبَهُ وَنَرُدَّ عَلَيْهِ، وَسَمِعْنَا اسْتِنَانَ عَائِشَةَ فِي الْحُجْرَةِ، فَقَالَ عُرْوَةُ: أَلَا تَسْمَعِينَ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَتْ: وَمَا يَقُولُ؟ قَالَ: يَقُولُ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ

---

(١) أخرجه البخاري (رقم: ١١٨٩)، ومسلم (رقم: ١٣٩٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.
وأخرجه البخاري (رقم:١١٩٧، و١٨٦٤، و١٩٩٥)، ومسلم (رقم:٨٢٧)(٤١٧) من حديث أبي سعيد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٢) راجع: "شرح السنة"(ج٧/ صـ:٣٤) للبغوي، و"المجموع"(ج٧/ صـ:١٤٨).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَ عُمَرٍ، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، «مَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِلَّا وَهُوَ مَعَهُ، وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ». (١)

وَكَذَلِكَ مَا يُسَمَّى (صَلَاةَ الرَّغَائِبِ)، وَهِيَ أَلْفُ رَكْعَةٍ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِن رَجَبٍ، أَوْ فِي أَوَّلِ لَيْلَةِ جُمُعَةٍ مِنْهُ، بِدْعَةٌ مُنكَرَةٌ، مَا أَنزَلَ اللهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ. (٢)

وَكَذَلِكَ الْعَتِيْرَةُ، وَهِيَ ذَبِيْحَةٌ كَانُوا يَذْبَحُونَهَا فِي رَجَبٍ، غَيْرُ مَشْرُوعَةٍ، فَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَا فَرَعَ وَلَا عَتِيرَةَ». (٣)

وَكَذَلِكَ مَا اشْتَهَرَ عِندَ كَثِيْرٍ مِنَ النَّاسِ أَنَّ حَادِثَةَ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ كَانَتْ فِي رَجَبٍ، وَفِي لَيْلَةِ السَّابِعِ وَالْعِشْرِيْنَ مِنْهُ، فَغَيْرُ صَحِيْحٍ، قَالَ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَمَّا لَيْلَةُ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ فَالصَّحِيْحُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهَا لَا تُعْرَفُ، وَمَا وَرَدَ فِي تَعْيِيْنِهَا مِنَ الْأَحَادِيْثِ فَكُلُّهَا أَحَادِيْثُ ضَعِيْفَةٌ لَا تَصِحُّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَمَن قَالَ: إِنَّهَا لَيْلَةُ السَّابِعِ وَالْعِشْرِيْنَ مِن رَجَبٍ فَقَدْ غَلِطَ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مَعَهُ حُجَّةٌ شَرْعِيَّةٌ تُؤَيِّدُ ذَلِكَ، وَلَوْ فَرَضْنَا أَنَّهَا مَعْلُومَةٌ فَالِاحْتِفَالُ بِهَا بِدْعَةٌ؛ لِأَنَّهُ زِيَادَةٌ فِي الدِّيْنِ لَمْ يَأْذَنِ اللهُ بِهَا، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ مَشْرُوعًا لَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْبَقَ إِلَيْهِ وَأَحْرَصَ عَلَيْهِ مِمَّن بَعْدَهُمْ. (٤)

وَقَالَ ابْنُ عُثَيْمِيْنٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالْوَاقِعُ أَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَثْبُتْ مِنَ النَّاحِيَةِ التَّارِيْخِيَّةِ، فَلَمْ يَثْبُتْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أُسْرِيَ بِهِ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، بَلْ إِنَّ الَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ الْمِعْرَاجَ كَانَ فِي رَبِيْعٍ الْأَوَّلِ، ثُمَّ عَلَى فَرْضِ أَنَّهُ ثَبَتَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عُرِجَ بِهِ فِي لَيْلَةِ السَّابِعِ وَالْعِشْرِيْنَ مِن رَجَبٍ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَقْتَضِي أَن يَكُونَ لِتِلْكَ اللَّيْلَةِ

(١) أخرجه البخاري (برقم: ١١٨٩، و١٣٩٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
وراجع: "مجموع فتاوى ابن عثيمين" (ج٢٢/ص: ٢٧٣-٢٧٥)

(٢) "مجموع فتاوى ابن عثيمين" (ج٢٠/ص:٦٩، وج٢٢/ص:٢٧٣-٢٧٥).

(٣) البخاري (برقم: ٥٤٧٣، و٥٤٧٤)، ومسلم (برقم: ١٩٧٦) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) "مجموع فتاواه" (ج٤/ص: ٢٨٢).

احْتِفَالٌ وَاخْتِصَاصٌ بِشَيْءٍ مِنَ الطَّاعَةِ، وَعَلَى هَذَا فَالِاحْتِفَالُ بِلَيْلَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِيْنَ مِن رَجَبٍ لَا أَصْلَ لَهُ مِنَ النَّاحِيَةِ التَّارِيْخِيَّةِ وَلَا الشَّرْعِيَّةِ، فَإِذَا لَمْ يَكُن كَذَلِكَ كَانَ مِنَ الْعَبَثِ وَمِنَ الْبِدْعَةِ أَن يُحْتَفَلَ بِتِلْكَ اللَّيْلَةِ.

قَالَ: وَالْبِدَعُ أَمْرُهَا عَظِيْمٌ جِدًّا، أَمْرُهَا شَدِيْدٌ؛ لِأَنَّ الْبِدَعَ الدِّيْنِيَّةَ الَّتِي يَتَقَرَّبُ بِهَا النَّاسُ إِلَى اللهِ فِيْهَا مَفَاسِدُ عَظِيْمَةٌ، مِنْهَا:

أولاً: أَنَّ اللهَ لَمْ يَأْذَن بِهَا، وَقَدْ أَنكَرَ اللهُ عَلَى الَّذِيْنَ شَرَّعُوا بِلَا إِذْنٍ، فقال: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١].

ثانيًا: أَنَّهَا خَارِجَةٌ عَنْ هَدْيِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ؛ وَلِهَذَا قَالَ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: **«وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ»**.

ثالثًا: أَنَّهَا تَقْتَضِي إِمَّا جَهْلَ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ بِهَذِهِ الْبِدْعَةِ، وَإِمَّا عَدَمَ عَمَلِهِمْ بِهَا، وَكِلَا الْأَمْرَيْنِ يَسْتَلْزِمُ أَنَّهُ قَدْ فَاتَهُمْ خَيْرٌ وُفِّقَ لَهُ مَن بَعْدَهُمْ!.

رابعًا: أَنَّهَا تَسْتَلْزِمُ عَدَمَ صِحَّةِ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾[المائدة: ٣]؛ لِأَنَّكَ إِذَا أَتَيْتَ بِشَيْءٍ جَدِيدٍ، يَعْنِي أَنَّ الدِّيْنَ فِي الْأَوَّلِ نَاقِصٌ مَا كَمُلَ!، وَهَذَا خَطِيْرٌ جِدًّا، أَن تَقُولَ: هَذِهِ الْبِدْعَةُ تَقْتَضِي أَنَّ الدِّيْنَ لَمْ يَكْمُلْ.

خامسًا: وَمِنْهَا أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُبْتَدِعِينَ جَعَلُوا أَنفُسَهُمْ بِمَنزِلَةِ الرُّسُلِ الَّذِيْنَ يُشَرِّعُونَ لِلنَّاسِ، وَهَذِهِ أَيْضًا مَسْأَلَةٌ خَطِيْرَةٌ، وَلَوْ تَأَمَّلْتَ لَوَجَدتَّ أَكْثَرَ مِنْ هَذِهِ الْخَمْسَةِ فِي مَضَارِّ الْبِدَعِ، وَلَوْ لَمْ يَكُن مِنْهَا إِلَّا أَنَّ الْقُلُوبَ تَتَعَلَّقُ بِهَذِهِ الْبِدْعَةِ أَكْثَرَ مِمَّا تَتَعَلَّقُ بِالسُّنَّةِ كَمَا هُوَ مُشَاهَدٌ، تَجِدُ هَؤُلَاءِ الَّذِيْنَ يَعْتَنُونَ بِالْبِدَعِ وَيَحْرِصُونَ عَلَيْهَا لَوْ فَكَّرْتَ فِي حَالٍ كَثِيْرٍ مِنْهُمْ لَوَجَدتَّ عِندَهُ فُتُورًا فِي الْأُمُورِ الْمَشْرُوعَةِ الْمُتَيَقَّنَةِ، رُبَّمَا يَبْتَدِعُ هَذِهِ الْبِدْعَةَ وَهُوَ حِلِّيْقُ اللِّحْيَةِ، مُسْبِلُ الثِّيَابِ، شَارِبٌ لِلدُّخَانِ، مُقَصِّرٌ فِي صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ، وَيَقُولُ بَعْضُ السَّلَفِ: «مَا ابْتَدَعَ قَوْمٌ بِدْعَةً إِلَّا تَرَكُوا مِنَ السُّنَّةِ مِثْلَهَا، أَوْ أَشَدَّ».(١)

(١) "مجموع فتاوى ابن عثيمين"(ج٢٠/صـ:٦٩، وج٢٢/صـ:٢٧٤-٢٧٥).

وَمِن مُحْدَثَاتِ شَهْرِ رَجَبٍ الْمَشْهُورَةِ فِي الْبِلَادِ الْيَمَنِيَّةِ – طَهَّرَهَا اللهُ وَسَائِرَ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ مِنَ الْمَظَاهِرِ الشِّرْكِيَّةِ وَالْمُحْدَثَاتِ الْبِدْعِيَّةِ – شَدُّ الرِّحَالِ إِلَى مَا يُعْرَفُ بِـ: (مَسْجِدِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ) فِي الْجَنَدِ مِنْ أَعْمَالِ تَعِزَّ، وَذَلِكَ فِي أَوَّلِ جُمُعَةٍ مِن رَجَبٍ، وَمُمَارَسَةُ الطُّقُوسِ الْبِدْعِيَّةِ، وَالْغُلُوُّ فِي ذَلِكَ، حَتَّى إِنَّهُ كَانَ يُقَالُ: (لَا تَبْكِ عَلَى أُمِّكَ إِذَا مَاتَتْ، وَلَكِن ابْكِ عَلَى جُمُعَةِ رَجَبٍ إِذَا فَاتَتْ!).

فَفِي هَذِهِ الْبِدْعَةِ الشَّنِيْعَةِ مِنَ الْمَحَاذِيْرِ سِوَى كَوْنِهَا فِي نَفْسِهَا بِدْعَةً: وُجُودُ مَظَاهِرَ وَأَحْوَالٍ شِرْكِيَّةٍ، كَمُمَارَسَةِ السِّحْرِ بِاسْمِ الْكَرَامَاتِ، وَمِن ذَلِكَ: أَكْلُ الزُّجَاجِ!، وَكَثِيْرٌ مِمَّن يُحْيُونَ هَذِهِ الْبِدْعَةَ هُم مِّنْ هَذَا الصِّنفِ وَمِنَ الْقُبُورِيَّةِ الْمُشْرِكِيْنَ.

وَمِنْهَا أَيْضًا: شَدُّ الرِّحَالِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْمَذْكُورِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ آنِفًا ذِكْرُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ الأَقْصَى»**.

هَذَا وَلْيُعْلَمْ أَنَّ كَثِيْرًا مِنَ النَّاسِ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الَّذِي بَنَى الْمَسْجِدَ الْمَذْكُورَ هُوَ الصَّحَابِيُّ الْجَلِيْلُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهَذَا اعْتِقَادٌ بَاطِلٌ؛ فَلَمْ يَثْبُتْ ذَلِكَ مِنَ النَّاحِيَةِ التَّارِيْخِيَّةِ، وَلَعَلَّ بِنَاءَهُ كَانَ فِي زَمَنِ الدَّوْلَةِ الْأَيُّوبِيَّةِ الَّتِي امْتَدَّ نُفُوذُهَا إِلَى الْيَمَنِ فِي أَوَاخِرِ الْقَرْنِ السَّادِسِ وَأَوَائِلِ الْقَرْنِ السَّابِعِ الْهِجْرِيِّ، واللهُ أَعْلَمُ.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ جَنَى أَهْلُ الْبِدَعِ عَلَى الْأُمَّةِ جِنَايَةً عَظِيْمَةً، نَسْأَلُ اللهَ الْفَرَجَ وَالْمَخْرَجَ، فَتَجَنَّبُوا أَيُّها الْمُسْلِمُونَ الْبِدَعَ وَالْمُحْدَثَاتِ كُلَّهَا، دِقَّهَا وَجِلَّهَا؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مِن جُمْلَةِ الظُّلْمِ الَّذِيْ نَهَى

اللهُ ﷻ عَنْهُ، لَا سِيَّمَا فِي الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ، ﴿ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾ [التوبة: ٣٦].

وَاجْتَنِبُوا الْمَظَالِمَ فِيمَا بَيْنَكُمْ، فَإِنَّ الْأَصْلَ فِي النَّاسِ: الظُّلْمُ وَالْجَهْلُ إِلَّا مَن زَكَّاهُ اللهُ بِالْإِيمَانِ وَالتَّقْوَى، وَالْعِلْمِ وَالْهُدَى، وَالْعَدْلِ وَالْإِنصَافِ.

وَالظُّلْمُ مِن شِيَمِ النُّفُوسِ فَإِن تَجِدْ ذَا عِفَّةٍ، فَلِعِلَّةٍ لَا يَظْلِمُ

قَالَ الْمَاوَرْدِيُّ: «وَهَذِهِ الْعِلَّةُ الْمَانِعَةُ مِنَ الظُّلْمِ لَا تَخْلُو مِنْ أَحَدِ أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ: إِمَّا عَقْلٌ زَاجِرٌ، أَوْ دِينٌ حَاجِزٌ، أَوْ سُلْطَانٌ رَادِعٌ، أَوْ عَجْزٌ صَادٌّ، فَإِذَا تَأَمَّلْتَهَا لَمْ تَجِدْ خَامِسًا يَقْتَرِنُ بِهَا».(١)

قِفْ أَيُّهَا الْمُسْلِمُ وَقْفَةَ تَأَمُّلٍ فِي عَوَاقِبِ الْغَفْلَةِ وَالتَّفْرِيطِ وَالظُّلْمِ، وَهِيَ - واللهِ - عَوَاقِبُ وَخِيمَةٌ، وَنَتَائِجُ أَلِيمَةٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

قَالَ ﷻ: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ٣٠].

(١) "أدب الدنيا والدين" (صـ: ١٣٤).

شروط وجوب الحج وفضائله

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْـدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

أَيُّها الْإِخْوَةُ الْكِرَامُ، إِنَّ مِمَّا عُلِمَ بِالِاضْطِرَارِ مِن دِيْنِ الْإِسْلَامِ أَنَّ حَجَّ بَيْتِ اللهِ الْحَرَامِ أَحَدُ أَرْكَانِهِ وَمَبَانِيْهِ الْعِظَامِ، وَهَذِهِ وَقَفَاتٌ فِي هَذَا الْمَقَامِ مَعَ فَضَائِلِ الْحَجِّ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِوُجُوبِهِ مِن تَنبِيْهَاتٍ وَأَحْكَامٍ، فَأَقُولُ مُسْتَعِيْنًا بِالْمَلِكِ الْعَلَّامِ:

◄ الْحَجُّ - بِفَتْحِ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا - لُغَتَانِ قُرِئَ بِهِمَا قَوْلُهُ ﷻ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ [آل عمران: ٩٧]، وَأَكْثَرُ الْقُرَّاءِ الْعَشَرَةِ قَرَؤُوهُ بِالْفَتْحِ.

وَكَذَا الْحِجَّةُ فِيهَا لُغَتَانِ، وَأَكْثَرُ الْمَسْمُوعِ الْكَسْرُ.

وَمَعْنَاهُ فِي اللُّغَةِ: الْقَصْدُ، وَقِيْلَ: زِيَارَةُ مُعَظَّمٍ، وَقِيْلَ: إِتْيَانُ الشَّيْءِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى، وَإِطَالَةُ الِاخْتِلَافِ إِلَيْهِ،قَالَ النَّوَوِيُّ : قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: حَجَّ يَحُجُّ - بِضَمِّ الْحَاءِ - فَهُوَ

حَاجٌّ، وَالْجَمْعُ: حُجَّاجٌ، وَحَجِيجٌ وَحُجٌّ، بِضَمِّ الْحَاءِ. قَالَ الْعُلَمَاءُ: ثُمَّ اخْتَصَّ الْحَجُّ فِي الِاسْتِعْمَالِ بِقَصْدِ الْكَعْبَةِ لِلنُّسُكِ.ا.هـ.(١)

وَمَعْنَاهُ فِي الشَّرْعِ: التَّعَبُّدُ للهِ ﷻ بِقَصْدِ مَكَّةَ؛ لِأَدَاءِ الْمَنَاسِكِ مِنَ الْإِحْرَامِ وَالْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ وَالطَّوَافِ بِالْبَيْتِ وَالسَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، عَلَى مَا جَاءَ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

◄ وَأَمَّا حُكْمُهُ فَإِنَّهُ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ، مَن جَحَدَ وُجُوبَهُ عَالِمًا كَفَرَ، وَإِن كَانَ جَاهِلًا عُرِّفَ؛ فَإِنْ أَصَرَّ بَعْدَ التَّعْرِيفِ كَفَرَ، وَهُوَ فَرْضُ عَيْنٍ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حُرٍّ عَاقِلٍ بَالِغٍ مُسْتَطِيعٍ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي الْعُمُرِ، وَفَرْضُ كِفَايَةٍ كُلَّ عَامٍ عَلَى الْأُمَّةِ؛ حَتَّى لَا يَخْلُوَ الْبَيْتُ الْحَرَامُ مِنَ الْحَجِّ إِلَيْهِ، وَقَد دَلَّ عَلَى وُجُوبِهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَالْإِجْمَاعُ.

أَمَّا مِنَ الْكِتَابِ فَقَولُهُ ﷻ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٦ - ٩٧].

قَالَ الْكَاسَانِيُّ: فِي الْآيَةِ دَلِيلُ وُجُوبِ الْحَجِّ مِنْ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ [آل عمران: ٩٧]، وَ(عَلَى): كَلِمَةُ إِيجَابٍ. وَالثَّانِي أَنَّهُ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَن كَفَرَ﴾ [آل عمران: ٩٧] قِيلَ فِي التَّأْوِيلِ: وَمَنْ كَفَرَ بِوُجُوبِ الْحَجِّ.(٢)

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَٰهِيمَ مَكَانَ ٱلْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِى شَيْـًٔا وَطَهِّرْ بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴿٢٦﴾ وَأَذِّن فِى ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ [الحج: ٢٦ - ٢٧]، وَقَوْلُهُ ﷻ: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦].

وَأَمَّا مِنَ السُّنَّةِ فَحَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ، شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا**

---

(١) "المجموع"(ج٧/صـ:٢).

(٢) "بدائع الصنائع"(ج٢/صـ:١١٨).

عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(١)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ، فَحُجُّوا»، فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لَوَجَبَتْ، وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ»، ثُمَّ قَالَ: «ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ١٣٣٧).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْحَجُّ فِي كُلِّ سَنَةٍ أَوْ مَرَّةً وَاحِدَةً؟ قَالَ: «بَلْ مَرَّةً وَاحِدَةً، فَمَنْ زَادَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ». رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٢٣٠٤، و٢٦٤٢)، وَأَبُو دَاوُدَ (رقم: ١٧٢١)، وَابن مَاجَهْ (رقم: ٢٨٨٦).(٢)

وَأَمَّا الْإِجْمَاعُ فَقَدْ نَقَلَهُ جَمْعٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، مِنْهُمُ: ابْنُ حَزْمٍ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي الْخَيْرِ الْعِمْرَانِيُّ، وَالْكَاسَانِيُّ الْحَنَفِيُّ، وَابْنُ رُشْدٍ، وَابْنُ قُدَامَةَ، وَالنَّوَوِيُّ.(٣)

قَالَ ابْنُ قُدَامَةَ: «وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى وُجُوبِ الْحَجِّ عَلَى الْمُسْتَطِيعِ فِي الْعُمْرِ مَرَّةً وَاحِدَةً».

---

(١) البخاري (رقم: ٨، و٤٥١٤)، ومسلم (رقم: ١٦).

(٢) وصححه الحاكم (رقم: ١٦٠٩، و١٧٢٧، و١٧٢٨، و٣١٥٥، و٣١٥٦)، ووافقه الذهبي، وكذا صححه الألباني في "صحيح أبي داود"(رقم: ١٥١٤)، وذكره الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٦٦٩).

(٣) "المحلى"(ج٥/ص: ٣)، و"البيان"(ج٤/ص: ٨)، و"بدائع الصنائع"(ج٢/ص: ١١٨)، و"بداية المجتهد"(ج٢/ص: ٨٣)، و"المغني"(ج٣/ص: ٢١٣) و"المجموع"(ج٧/ص: ٧).

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَهُوَ مِنَ الْعِلْمِ الْمُسْتَفِيضِ الَّذِي تَوَارَثَتْهُ الْأُمَّةُ وَتَنَاقَلَتْهُ خَلَفًا عَنْ سَلَفٍ».(١)

وَقَالَ الْحَافِظُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَوُجُوبُ الْحَجِّ مَعْلُومٌ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ، وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ لَا يَتَكَرَّرُ إِلَّا لِعَارِضٍ كَالنَّذْرِ».(٢)

◄ وَوُجُوبُ الْحَجِّ عَلَى الْفَوْرِ، لَا عَلَى التَّرَاخِي، عَلَى الْقَوْلِ الصَّحِيحِ؛ لِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: **«تَعَجَّلُوا إِلَى الْحَجِّ** - يَعْنِي: الْفَرِيضَةَ - **فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي مَا يَعْرِضُ لَه»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٢٨٦٧).

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَاجَهْ (رقم: ٢٨٨٣): **«مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ، فَإِنَّهُ قَدْ يَمْرَضُ الْمَرِيضُ، وَتَضِلُّ الضَّالَّةُ، وَتَعْرِضُ الْحَاجَةُ»**.

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ١٩٧٣، و١٩٧٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (رقم: ١٧٣٢) مِن طَرِيقٍ أُخْرَى إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، مُقْتَصِرًا عَلَى قَوْلِهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ»**.(٣)

وَهَذَا الْأَصْلُ فِي سَائِرِ أَوَامِرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَوَامِرِ رَسُولِهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وُجُوبُهَا عَلَى الْفَوْرِ، إِلَّا بِصَارِفٍ يَصْرِفُ عَنْ هَذَا الْأَصْلِ؛ لِلنُّصُوصِ الدَّالَّةِ عَلَى الْمُبَادَرَةِ، وَالْخَوْفِ مِن مُبَاغَتَةِ الْمَوْتِ، قَالَ الشَّنقِيطِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الشَّرْعُ وَاللُّغَةُ وَالْعَقْلُ كُلُّهَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَوَامِرَ اللَّهِ تَجِبُ عَلَى الْفَوْرِ.ا.هـ.(٤)

---

(١) "شرح العمدة"(ج٢/صـ: ٧٦).

(٢) "الفتح"(ج٣/صـ: ٣٧٨).

(٣) وصحح إسناده الحاكم (رقم: ١٦٤٥)، ووافقه الذهبي!، مع أن فيه أبا صفوان الراوي عن ابن عباس، وهو مجهول، وفي إسناد الطريق الأولى: أبو إسرائيل الملائي، ضعيف.
وحسنه بمجموع طريقيه: الألباني في "الإرواء"(رقم: ٩٩٠)، ونقل تصحيحه عن عبد الحق في "الأحكام".

(٤) "أضواء البيان"(ج٤/صـ:٣٤٢).

◄ وَشُرُوطُ وُجُوبِ الْحَجِّ خَمْسَةٌ: الْإِسْلَامُ، وَالْعَقْلُ، وَالْبُلُوغُ، وَالْحُرِّيَّةُ، وَالِاسْتِطَاعَةُ.

وَهَذِهِ الشُّرُوطُ مُجْمَعٌ عَلَيْهَا.(١)

أَمَّا الْكَافِرُ فَلَا يَصِحُّ مِنْهُ الْحَجُّ بِحَالٍ، وَأَمَّا الصَّبِيُّ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَا يُمَيِّزُ فَيَصِحُّ مِنْهُ الْحَجُّ، لَا بِالْمُبَاشَرَةِ، فَيُحْرِمُ عَنْهُ الْوَلِيُّ، وَأَلْحَقَ بَعْضُهُمْ بِهِ الْمَجْنُونَ الْمُسْلِمَ، وَأَمَّا الصَّبِيُّ الْمُسْلِمُ الَّذِي يُمَيِّزُ فَيَصِحُّ مِنْهُ الْحَجُّ بِالْمُبَاشَرَةِ، وَكَذَلِكَ الْعَبْدُ، إِلَّا أَنَّ حَجَّهم لَا يُجْزِئُهُمْ عَنْ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ، فَإِذَا بَلَغَ الصَّبِيُّ وَعَتَقَ الْعَبْدُ وَأَفَاقَ الْمَجْنُونُ وَجَبَ عَلَيْهِمُ الْحَجُّ إِن تَوَفَّرَتْ شُرُوطُ الْوُجُوبِ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قَالَ أَصْحَابُنَا: فَشَرْطُ الصِّحَّةِ الْمُطْلَقَةِ الْإِسْلَامُ فَقَطْ، وَلَا يُشْتَرَطُ التَّكْلِيفُ، بَلْ يَصِحُّ إِحْرَامُ الْوَلِيِّ عَنْ الصَّبِيِّ وَالْمَجْنُونِ، وَشَرْطُ صِحَّةِ الْمُبَاشَرَةِ بِالنَّفْسِ: الْإِسْلَامُ وَالتَّمْيِيزُ، وَشَرْطُ وُقُوعِهِ عَنْ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ: الْبُلُوغُ وَالْعَقْلُ وَالْإِسْلَامُ وَالْحُرِّيَّةُ، فَلَوْ تَكَلَّفَ غَيْرُ الْمُسْتَطِيعِ الْحَجَّ وَقَعَ عَنْ فَرْضِ الْإِسْلَامِ، وَلَوْ نَوَى غَيْرَهُ وَقَعَ عَنْهُ، وَشَرْطُ وُجُوبِهِ هَذِهِ الْأَرْبَعَةُ مَعَ الِاسْتِطَاعَةِ، واللهُ أَعْلَمُ.ا.هـ.

رَوَى مُسْلِمٌ (رقم: ١٣٣٦) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ لَقِيَ رَكْبًا بِالرَّوْحَاءِ، فَقَالَ: **«مَنِ الْقَوْمُ؟»** قَالُوا: الْمُسْلِمُونَ، فَقَالُوا: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: **«رَسُولُ اللهِ»**، فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ صَبِيًّا، فَقَالَتْ: أَلِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: **«نَعَمْ، وَلَكِ أَجْرٌ»**.

وَشُرُوطُ الِاسْتِطَاعَةِ: تَوَفُّرُ الزَّادِ مِن مَأْكُولٍ وَمَشْرُوبٍ، وَمَلْبُوسٍ، فِي الذَّهَابِ وَالْإِيَابِ، بِحَيْثُ يَكُونُ فَاضِلًا عَمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مَن تَلْزَمُهُ نَفَقَتُهُ، وَوُجُودُ الرَّاحِلَةِ، وَأَمْنُ الطَّرِيقِ، وَسَعَةُ الْوَقْتِ، وَصِحَّةُ الْبَدَنِ، وَوُجُودُ مَحْرَمٍ لِلْمَرْأَةِ.

---

(١) راجع: "المغني"(ج٣/صـ:٢١٣)، و"المجموع"(ج٧/صـ: ١٩-١٠٢).

فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ أَهْلُ اليَمَنِ يَحُجُّونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ، وَيَقُولُونَ: نَحْنُ المُتَوَكِّلُونَ، فَإِذَا قَدِمُوا مَكَّةَ سَأَلُوا النَّاسَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ﴾[البقرة: ١٩٧]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٥٢٣).

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، يَقُولُ: **«لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ»**، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَّةً، وَإِنِّي اكْتُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: **«انْطَلِقْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٨٦٢، و٣٠٠٦، و٣٠٦١، و٥٢٣٣)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٣٤١).

وَيُشْرَعُ الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ عَنِ الْمُسْلِمِ الْحَيِّ، إِذَا كَانَ عَاجِزًا عَنِ الْقِيَامِ بِذَلِكَ؛ لِكِبَرِ سِنٍّ أَوْ مَرَضٍ لَا يُرْجَى بُرْؤُهُ، سَوَاءٌ كَانَ أَبًا أَوْ أُمًّا أَوْ غَيْرَهُمَا.

فَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ تَسْتَفْتِيهِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ، أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: **«نَعَمْ»**، وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.(١)

وَرَوَى أَحْمَدُ وَأَهْلُ السُّنَنِ عَنْ أَبِي رَزِينٍ العُقَيْلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّه قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ وَلَا الْعُمْرَةَ وَلَا الظَّعْنَ، قَالَ: **«حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ»**.(٢)

---

(١) البخاري (رقم: ١٥١٣، و١٨٥٣، و١٨٥٤، و٤٣٩٩، و٦٢٢٨)، ومسلم (رقم: ١٣٣٤).

(٢) أحمد (رقم: ١٦١٨٤، و١٦١٨٥، و١٦١٩٠، و١٦١٩٩، و١٦٢٠٣)، وأبو داود (رقم: ١٨١٠)، والترمذي (رقم:٩٣٠)، والنسائي (رقم:٢٦٢١، و٢٦٣٧) وابن ماجه (رقم: ٢٩٠٦)، وصححه الإمام أحمد، والترمذي، وابن خزيمة (رقم:٣٠٤٠)، وابن حبان (رقم:٣٩٩١)، والحاكم (رقم:١٧٦٨) على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وكذا صححه الألباني في "صحيح أبي داود"(رقم: ١٥٨٨)، والوادعي في "الصحيح المسند مما في ليس في الصحيحين"(رقم:١٢٢٦).

وَكَذَلِكَ الْأَمْرُ بِالنِّسْبَةِ لِمَن مَّاتَ وَلَمْ يَحُجَّ وَلَمْ يَعْتَمِرْ، أَوْ كَانَ قَدْ نَذَرَ أَن يَحُجَّ، فَلَمْ يَحُجَّ حتى مَاتَ، فَيُشْرَعُ الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ عَنْهُ، فَعَنِ ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ، فَلَمْ تَحُجَّ حَتَّى مَاتَتْ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: **«نَعَمْ حُجِّي عَنْهَا، أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكِ دَيْنٌ أَكُنْتِ قَاضِيَةً؟ اقْضُوا اللَّهَ؛ فَاللَّهُ أَحَقُّ بِالوَفَاءِ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٨٥٢، و٧٣١٥).

وَلَهُ (رقم: ٦٦٩٩): عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ أُخْتِي قَدْ نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ، وَإِنَّهَا مَاتَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَهُ»** قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: **«فَاقْضِ اللَّهَ، فَهُوَ أَحَقُّ بِالقَضَاءِ»**.

وَلِمُسْلِمٍ (رقم: ١١٤٩) عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، إِذْ أَتَتْهُ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: إِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَى أُمِّي بِجَارِيَةٍ، وَإِنَّهَا مَاتَتْ، قَالَ: فَقَالَ: **«وَجَبَ أَجْرُكِ، وَرَدَّهَا عَلَيْكِ الْمِيرَاثُ»** قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهُ كَانَ عَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ، أَفَأَصُومُ عَنْهَا؟ قَالَ: **«صُومِي عَنْهَا»** قَالَتْ: إِنَّهَا لَمْ تَحُجَّ قَطُّ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: **«حُجِّي عَنْهَا»**.

وَهَلِ الْأَفْضَلُ لِلْإِنسَانِ تَكَرَارُ الْحَجِّ لِنَفْسِهِ تَطَوُّعًا؟ أَوْ يَنْوِي ذَلِكَ لِأَحَدِ أَقَارِبِهِ الْمُتَوَفَّيْنَ أَوِ الْأَحْيَاءِ الْعَاجِزِيْنَ عَنِ الْحَجِّ بَعْضَ السِّنِيْنَ؟

جَاءَ فِي "فَتَاوَى اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ"(ج١١/صـ:٦٥)(رقم: ٦٩٠٩) بِرِئَاسَةِ الْإِمَامِ ابْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ جَوَابًا عَنْ هَذَا السُّؤَالِ: الْأَفْضَلُ أَن يَحُجَّ عَن نَّفْسِهِ؛ لِأَنَّهُ الْأَصْلُ، وَيَدْعُو لِنَفْسِهِ وَلِغَيْرِهِ مِنَ الْأَقَارِبِ وَسَائِرِ الْمُسْلِمِيْنَ، إِلَّا إِذَا كَانَ أَحَدُ وَالِدَيْهِ أَوْ كِلَاهُمَا لَمْ يَحُجَّ الْفَرِيْضَةَ فَلَهُ أَن يَحُجَّ عَنْهُمَا بَعْدَ حَجِّهِ عَن نَّفْسِهِ؛ بِرًّا بِهِمَا وَإِحْسَانًا إِلَيْهِمَا عِندَ الْعَجْزِ أَوِ الْمَوْتِ، عَلَى أَن يَحُجَّ أَوْ يَعْتَمِرَ عَن كُلِّ وَاحِدٍ عَلَى حِدَةٍ، وَلَيْسَ لَهُ جَمْعُهُمَا بِعُمْرَةٍ وَلَا حَجٍّ.ا.هـ.

وَبِنَحْوِهِ قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عُثَيْمِيْنٍ، كَمَا فِي "مَجْمُوعِ فَتَاوَاهُ"(ج٢١/صـ:١٦٩-١٧٠).

وقوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «عَلَى أَن يَحُجَّ أَوْ يَعْتَمِرَ عَن كُلِّ وَاحِدٍ عَلَى حِدَةٍ، وَلَيْسَ لَهُ جَمْعُهُمَا بِعُمْرَةٍ وَلَا حَجٍّ»؛ أَمْرٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ؛ فَلَا يَجُوزُ لِمَنْ حَجَّ أَن يَنْوِيَهُ عَنْ أَكْثَرَ مِن شَخْصٍ.

وَمِن الْعَجَبِ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ فِي بَعْضِ الْبِلَادِ الْيَمَنِيَّةِ يَأْخُذُ مِنْ عِدَّةِ أَشْخَاصٍ - عَشَرَةٍ، أَوْ أَقَلَّ، أَوْ أَكْثَرَ - مَبْلَغًا مِنَ الْمَالِ، بِاسْمِ الْحَجِّ عَنْ أَقَارِبِهِمُ الْمُتَوَفَّيْنَ، وَالْمَبْلَغُ الَّذِي يَدْفَعُهُ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ لَا يَفِي بِعُشْرِ تَكَالِيْفِ الْحَجَّةِ الْوَاحِدَةِ، ثُمَّ يَحُجُّ حَجَّةً وَاحِدَةً عَن كُلِّ هَؤُلَاءِ، وَهَذَا أَغَالِيْطُ، وَأَكْلٌ لِأَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ، وَلَا يُجْزِئُ الْحَجُّ عَنْ هَؤُلَاءِ، فَانظُرُوا إِلَى آثَارِ الْجَهْلِ!.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ مِن فَضَائِلِ الْحَجِّ الَّتِي وَرَدَتْ بِهَا الْأَدِلَّةُ:

- أَنَّهُ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ، كَمَا فِي حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.
- وأَنَّهُ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ: أَيُّ العَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: **«إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ»**. قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: **«الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»**. قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: **«حَجٌّ مَبْرُورٌ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم:٢٦، و١٥١٩)، وَمُسْلِمٌ (رقم:٨٣).

وَعَنْ مَاعِزٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ سُئِلَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: **«إِيمَانٌ بِاللهِ وَحْدَهُ، ثُمَّ الْجِهَادُ، ثُمَّ حَجَّةٌ بَرَّةٌ تَفْضُلُ سَائِرَ الْعَمَلِ كَمَا بَيْنَ مَطْلَعِ الشَّمْسِ إِلَى مَغْرِبِهَا»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ١٩٠١٠).[1]

(١) وصححه الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب"(رقم: ١١٠٣).

◄ وَهُوَ مِن مُكَفِّرَاتِ الذُّنُوبِ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ حَجَّ هَذَا البَيْتَ، فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»**.

وَالرَّفَثُ: يُطْلَقُ عَلَى الْجِمَاعِ، وَعَلَى التَّعْرِيضِ بِهِ، وَعَلَى الْفُحْشِ فِي الْقَوْلِ، وَالْفِسْقُ: الْخُرُوجُ عَنِ الطَّاعَةِ، وَفِعْلُ الْمَعْصِيَةِ. وَقَوْلُهُ: **«كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»**، أَيْ: عَارِيًا مِنَ الذُّنُوبِ.

قَالَ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَظَاهِرُهُ غُفْرَانُ الصَّغَائِرِ وَالْكَبَائِرِ وَالتَّبِعَاتِ.ا.هـ.

وَالْمَشْهُورُ الَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ أَنَّهُ هَذَا التَّكْفِيرَ يَكُونُ لِلصَّغَائِرِ دُونَ الْكَبَائِرِ، واللهُ أَعْلَمُ.

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم: ١٢١) عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَمِينَكَ فَلْأُبَايِعْكَ، فَبَسَطَ يَمِينَهُ، قَالَ: فَقَبَضْتُ يَدِي، قَالَ: **«مَا لَكَ يَا عَمْرُو؟»**. قَالَ: قُلْتُ: أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ، قَالَ: **«تَشْتَرِطُ بِمَاذَا؟»** قُلْتُ: أَنْ يُغْفَرَ لِي، قَالَ: **«أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ؟ وَأَنَّ الْهِجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا؟ وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ؟»**.

قَالَ الشَّيْخُ التُّورِبِشْتِيُّ: الْإِسْلَامُ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ مُطْلَقًا، مَظْلَمَةً كَانَتْ أَوْ غَيْرَهَا، صَغِيرَةً أَوْ كَبِيرَةً، وَأَمَّا الْهِجْرَةُ وَالْحَجُّ فَإِنَّهُمَا لَا يُكَفِّرَانِ الْمَظَالِمَ، وَلَا يُقْطَعُ فِيهِمَا بِغُفْرَانِ الْكَبَائِرِ الَّتِي بَيْنَ الْعَبْدِ وَمَوْلَاهُ، فَيُحْمَلُ الْحَدِيثُ عَلَى هَدْمِهِمَا الصَّغِيرَةَ الْمُتَقَدِّمَةَ، وَيُحْتَمَلُ هَدْمُهُمَا الْكَبَائِرَ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِحُقُوقِ الْعِبَادِ بِشَرْطِ التَّوْبَةِ. عَرَفْنَا ذَلِكَ مِنْ أُصُولِ الدِّينِ فَرَدَدْنَا الْمُجْمَلَ إِلَى الْمُفَصَّلِ، وَعَلَيْهِ اتِّفَاقُ الشَّارِحِينَ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: يَمْحُو الْإِسْلَامُ مَا كَانَ قَبْلَهُ مِنْ كُفْرٍ وَعِصْيَانٍ، وَمَا تَرَتَّبَ عَلَيْهِمَا مِنَ الْعُقُوبَاتِ الَّتِي هِيَ حُقُوقُ اللَّهِ، وَأَمَّا حُقُوقُ الْعِبَادِ فَلَا تَسْقُطُ بِالْحَجِّ وَالْهِجْرَةِ إِجْمَاعًا.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْحَجُّ يَهْدِمُ مَا قَبْلَهُ مِمَّا وَقَعَ قَبْلَهُ وَبَعْدَ الْإِسْلَامِ مَا عَدَا الْمَظَالِمَ، لَكِنْ بِشَرْطِ مَا ذُكِرَ فِي حَدِيثِ: «مِنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ خَرَجَ مِنْ

ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»، مَعَ ذَلِكَ فَالَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ كَمَا نَقَلَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ كَالنَّوَوِيِّ وَعِيَاضٍ أَنَّ مَحَلَّ ذَلِكَ فِي غَيْرِ التَّبِعَاتِ، بَلِ الْكَبَائِرُ، إِذْ لَا يُكَفِّرُهَا إِلَّا التَّوْبَةُ، وَعِبَارَةُ بَعْضِ الشَّارِحِينَ: الْحُقُوقُ الْمَالِيَّةُ لَا تَنْهَدِمُ بِالْهِجْرَةِ وَالْحَجِّ، وَفِي الْإِسْلَامِ خِلَافٌ، وَأَمَّا حُقُوقُ الْعِبَادِ فَلَا تَسْقُطُ بِالْهِجْرَةِ وَالْحَجِّ إِجْمَاعًا ا.هـ.(١)

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«تَابِعُوا بَيْنَ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ، فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الفَقْرَ وَالذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الكِيرُ خَبَثَ الحَدِيدِ، وَالذَّهَبِ، وَالفِضَّةِ، وَلَيْسَ لِلْحَجَّةِ المَبْرُورَةِ ثَوَابٌ إِلَّا الجَنَّةُ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٣٦٦٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ٨١٠)، وَالنَّسَائِيُّ (رقم: ٢٦٣١).(٢)

◄ وَمِن فَضَائِلِ الْحَجِّ: أَنَّهُ مِنْ أَسْبَابِ الْغِنَى وَانتِفَاءِ الْفَقْرِ، كَمَا فِي حَدِيْثِ ابْنِ مَسْعُودٍ هَذَا.

◄ وَ مِن فَضَائِلِهِ أَيْضًا: أَنَّهُ مِنْ أَسْبَابِ دُخُولِ الْجَنَّةِ، كَمَا فِي حَدِيْثِ ابْنِ مَسْعُودٍ السَّابِقِ.

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«العُمْرَةُ إِلَى العُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالحَجُّ المَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الجَنَّةُ»**.(٣)

---

(١) نقله عنهم القاري في "مرقاة المفاتيح"(ج١/صـ:١٠٢).

(٢) حسنه الترمذي، وصححه ابن خزيمة (رقم:٢٥١٢)، وابن حبان (رقم:٣٦٩٣)، وحسن إسناده الألباني في "الصحيحة"(رقم:١٢٠٠)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٨٧٥).

وفي الباب عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أخرجه النسائي (رقم: ٢٦٣٠)، وصححه الضياء في "المختارة"(ج١٣/صـ:١٦)(رقم: ١٤، و١٥)، وصحح الألباني إسناده على شرط مسلم، وذكره العلامة الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٦٩١).

وفي الباب أيضًا عن عمر وابنه عبد الله وجابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، راجع: "الصحيحة"(رقم: ١٢٠٠).

(٣) البخاري (رقم:١٧٧٣)، ومسلم (رقم: ١٣٤٩).

◄ وَهُوَ أيضًا مِنْ أَفْضَلِ الجِهَادِ وَأَحْسَنِهِ وَأَجْمَلِهِ، وَهُوَ مَعَ الْعُمْرَةِ جِهَادُ النِّسَاءِ، فَعَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَرَى الجِهَادَ أَفْضَلَ العَمَلِ، أَفَلاَ نُجَاهِدُ؟ قَالَ: **«لَا، لَكِنَّ أَفْضَلَ الجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم:١٥٢٠، و٢٧٨٤).

وَفِي رِوَايَةٍ (رقم: ١٨٦١): قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلاَ نَغْزُو وَنُجَاهِدُ مَعَكُمْ؟ فَقَالَ: **«لَكِنَّ أَحْسَنَ الجِهَادِ وَأَجْمَلَهُ الحَجُّ، حَجٌّ مَبْرُورٌ»**.

فَقَالَتْ عَائِشَةُ: «فَلاَ أَدَعُ الحَجَّ بَعْدَ إِذْ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ».

وَرَوَى أَحْمَدُ (رقم: ٢٥٣٢٢)، وَابْنُ مَاجَهْ (رقم: ٢٩٠١) عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَى النِّسَاءِ جِهَادٌ؟ قَالَ: **«نَعَمْ، عَلَيْهِنَّ جِهَادٌ، لَا قِتَالَ فِيهِ: الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ»**.(١)

(١) وصححه ابن خزيمة (رقم:٣٠٧٤)، والألباني في "الإرواء" (رقم: ٩٨١).

أخبار المسيح الدجال

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قَالَ اللهُ ﷻ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيْمِ: ﴿وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ﴾ [البقرة: ١٩٨].

هَذِهِ أَعْظَمُ مِنَّةٍ، وَأَجَلُّ نِعْمَةٍ أَنْعَمَ اللهُ بِهَا عَلَى الْمُؤْمِنِيْنَ، أَن جَعَلَهُم مُهْتَدِيْنَ، مُؤْمِنِيْنَ، مُوَحِّدِيْنَ، طَائِعِيْنَ، مُنِيْبِيْنَ، مُخْبِتِيْنَ، فَيَجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِيْنَ أَن يَقْدُرُوا لِهَذِهِ النِّعْمَةِ قَدْرَهَا، وَأَن يُؤَدُّوا شُكْرَهَا، وَشُكْرُهَا يَكُونُ بِالثَّبَاتِ عَلَيْهَا، قَوْلًا وَفِعْلًا، ظَاهِرًا وَبَاطِنًا. وَلَا بُدَّ مِنَ الِابْتِلَاءِ وَالتَّمْحِيْصِ، قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ وَإِن كُنَّا لَمُبْتَلِينَ﴾ [المؤمنون: ٣٠]، وَقَالَ اللهُ ﷻ ﴿أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ۝٢ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ [العنكبوت: ٢ - ٣].

فَالْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا فِي سَيْرِهِ إِلَى اللهِ وَفِي طَرِيْقِهِ إِلَى الدَّارِ الْآخِرَةِ تَعْرِضُ لَهُ فِتَنٌ كَثِيْرَةٌ، لِيُعْلَمَ ثَبَاتُهُ عَلَى دِيْنِهِ أَمْ لَا، أَلَا وَإِنَّ أَعْظَمَ فِتْنَةٍ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا هِيَ فِتْنَةُ الْمَسِيْحِ

الدَّجَّالِ، وَقَدْ وَرَدَ ذِكْرُ الدَّجَّالِ وَفِتْنَتِهِ فِي أَحَادِيْثَ كَثِيْرَةٍ، مِنْ أَجْمَعِ هَذِهِ الْأَحَادِيْثِ الصَّحِيْحَةِ: حَدِيْثُ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٢٩٣٧)، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ الدَّجَّالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَخَفَّضَ فِيهِ وَرَفَّعَ، حَتَّى ظَنَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا، فَقَالَ: **«مَا شَأْنُكُمْ؟»** قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ ذَكَرْتَ الدَّجَّالَ غَدَاةً، فَخَفَّضْتَ فِيهِ وَرَفَّعْتَ، حَتَّى ظَنَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَقَالَ: **«غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُنِي عَلَيْكُمْ؟، إِنْ يَخْرُجْ وَأَنَا فِيكُمْ، فَأَنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجْ وَلَسْتُ فِيكُمْ، فَامْرُؤٌ حَجِيجُ نَفْسِهِ وَاللهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، إِنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ، عَيْنُهُ طَافِئَةٌ، كَأَنِّي أُشَبِّهُهُ بِعَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قَطَنٍ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ، فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ، إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّأْمِ وَالْعِرَاقِ، فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا، يَا عِبَادَ اللهِ فَاثْبُتُوا»**. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا لَبْثُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: **«أَرْبَعُونَ يَوْمًا، يَوْمٌ كَسَنَةٍ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ»**. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ، أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ؟ قَالَ: **«لَا، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ»**، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: **«كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرَتْهُ الرِّيحُ، فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ، وَالْأَرْضَ فَتُنْبِتُ، فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ، أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرًا، وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا، وَأَمَدَّهُ خَوَاصِرَ، ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ، فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَيُصْبِحُونَ مُمْحِلِينَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَيَمُرُّ بِالْخَرِبَةِ، فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكِ، فَتَتْبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيَعَاسِيبِ النَّحْلِ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِئًا شَبَابًا، فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جَزْلَتَيْنِ رَمْيَةَ الْغَرَضِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ، يَضْحَكُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ، بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ، وَاضِعًا كَفَّيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ، إِذَا طَأْطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، فَلَا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفَسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفَسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بِبَابِ لُدٍّ، فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللهُ إِلَى

عِيسَى: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي، لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ، فَحَرِّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ، وَيَبْعَثُ اللهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبَرِيَّةَ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ مَرَّةً مَاءٌ، وَيُحْصَرُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمُ الْيَوْمَ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، فَيُرْسِلُ اللهُ عَلَيْهِمُ النَّغَفَ فِي رِقَابِهِمْ، فَيُصْبِحُونَ فَرْسَى كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهَمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللهِ، فَيُرْسِلُ اللهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ مَطَرًا لَا يَكُنُّ مِنْهُ بَيْتُ مَدَرٍ وَلَا وَبَرٍ، فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلَفَةِ، ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ: أَنْبِتِي ثَمَرَتَكِ، وَرُدِّي بَرَكَتَكِ، فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَّانَةِ، وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا، وَيُبَارَكُ فِي الرِّسْلِ، حَتَّى أَنَّ اللِّقْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِئَامَ مِنَ النَّاسِ، وَاللِّقْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ وَاللِّقْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفَخْذَ مِنَ النَّاسِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ، يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمُرِ، فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ».

هَذَا حَدِيثٌ عَظِيمٌ، اشْتَمَلَ عَلَى ذِكْرِ عِدَّةِ أَشْرَاطٍ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ الْكُبْرَى، وَهِيَ خُرُوجُ الدَّجَّالِ، وَنُزُولُ الْمَسِيحِ ابْنِ مَرْيَمَ، وَخُرُوجُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَالرِّيحُ الطَّيِّبَةُ الَّتِي تَقْبِضُ أَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ، وَجُلُّه فِي ذِكْرِ الدَّجَّالِ وَأَخْبَارِهِ.

وَقَدْ خَفَّضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِيهِ وَرَفَّعَ، قِيلَ: خَفَّضَ مِن صَوْتِهِ وَرَفَّعَ حِيْنَ ذَكَرَهُ، وَقِيلَ: حَقَّر مِن شَأْنِ الدَّجَّالِ وَرَفَّع، حَتَّى ظَنَّهُ أَصْحَابُهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ.

وَمِن تَحْقِيْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لِلدَّجَّالِ وَفِتْنَتِهِ، وَتَعْظِيْمِهِ لَهَا فِي آنٍ وَاحِدٍ مَا فِي حَدِيْثِ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ذُكِرَ الدَّجَّالُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «لَأَنَا لِفِتْنَةِ بَعْضِكُمْ أَخْوَفُ عِنْدِي مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ، وَلَنْ يَنْجُوَ أَحَدٌ مِمَّا قَبْلَهَا إِلَّا نَجَا مِنْهَا، وَمَا صُنِعَتْ فِتْنَةٌ مُنْذُ كَانَتْ الدُّنْيَا صَغِيرَةٌ وَلَا كَبِيرَةٌ إِلَّا لِفِتْنَةِ الدَّجَّالِ، [وَاللَّهِ لَا يَضُرُّ

مُسْلِمًا، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ]». رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٢٣٣٠٤)، وَالْبَزَّارُ (رقم: ٢٨٠٧).(١)

فَقَوْلُهُ: **«لَأَنَا لِفِتْنَةِ بَعْضِكُمْ أَخْوَفُ عِنْدِي مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ»**، تَحْقِيْرٌ لَهَا.

وَقَوْلُهُ: **«وَمَا صُنِعَتْ فِتْنَةٌ مُنْذُ كَانَتْ الدُّنْيَا صَغِيرَةٌ وَلَا كَبِيرَةٌ إِلَّا لِفِتْنَةِ الدَّجَّالِ»**. تَعْظِيمٌ لَهَا.

وَقَوْلُهُ فِي حَدِيْثِ النَّوَّاسِ: **«غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُنِي عَلَيْكُمْ»**، مَعْنَاهُ: أَنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الدَّجَّالُ.

وَفِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٢٩٤٦) عَنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ الْأَنصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ خَلْقٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَّالِ»**.

وفي رواية: **«أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَّالِ»**.

وَفِي لَفْظٍ لِأَحْمَدَ (رقم: ١٦٢٦٥): **«فِتْنَةٌ أَكْبَرُ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ»**.

وَعَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَحَدٌ عَنِ الدَّجَّالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ، فَقَالَ لِي: **«أَيْ بُنَيَّ وَمَا يُنْصِبُكَ مِنْهُ؟ إِنَّهُ لَنْ يَضُرَّكَ»**. قَالَ: قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ مَعَهُ أَنْهَارَ الْمَاءِ وَجِبَالَ الْخُبْزِ. قَالَ: **«هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللهِ مِنْ ذَلِكَ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٧١٢٢)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢١٥٢).

وَالْمُرَادُ مِن تَحْقِيْرِ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ تَارَةً وَتَعْظِيْمِهَا أُخْرَى: بَيَانُ أَنَّ فِتْنَتَهُ لَا تَضُرُّ الْمُؤْمِنَ، وَإِن كَانَتْ عَظِيْمَةً، وَأَنَّهَا إِنَّمَا تَضُرُّ مَنْ أَرَادَ اللهُ فِتْنَتَهُ مِمَّن لَمْ يَكُنْ عَلَى إِيْمَانٍ يَقِيْهِ، ﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتۡنَتَهُۥ فَلَن تَمۡلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـٔٗا﴾ [المائدة: ٤١].

---

(١) وصححه ابن حبان (رقم: ٦٨٠٧)، وقال الهيثمي في "المجمع"(ج٧/صـ: ٣٣٥)(رقم: ١٢٤٩٨): «رواه أحمد والبزار، ورجاله رجال الصحيح». وذكره الألباني في "الصحيحة"(رقم: ٣٠٨٢)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٣٠٦).

وَمَا أَجْمَلَ مَا سَطَّرَهُ عَبْدُ الْقَاهِرِ الْبَغْدَادِيُّ فِي كِتَابِهِ "الْفَرْقِ بَيْنَ الْفِرَقِ"(صـ:٢٦٥-٢٦٩)، وَنَقَلَهُ عَنْهُ الْإِمَامُ الْوَادِعِيُّ فِي "الْإِلْحَادِ الْخُمَيْنِيِّ فِي أَرْضِ الْحَرَمَيْنِ"(صـ: ١١٤)، مُقِرًّا لَهُ، قَالَ: اعْلَمُوا أَسْعَدَكُمُ اللهُ أَنَّ ضَرَرَ الْبَاطِنِيَّةِ عَلَى فِرَقِ الْمُسْلِمِيْنَ أَعْظَمُ مِن ضَرَرِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسِ عَلَيْهِمْ، بَلْ أَعْظَمُ مِن مَضَرَّةِ الدُّهْرِيَّةِ وَسَائِرِ أَصْنَافِ الْكَفَرَةِ عَلَيْهِمْ، بَلْ أَعْظَمُ مِن ضَرَرِ الدَّجَّالِ الَّذِيْ يَظْهَرُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ؛ لِأَنَّ الَّذِيْنَ ضَلُّوا عَنِ الدِّينِ بِدَعْوَةِ الْبَاطِنِيَّةِ مِن وَقْتِ ظُهُورِ دَعْوَتِهِمْ إِلَى يَوْمِنَا أَكْثَرُ مِنَ الَّذِيْنَ يَضِلُّونَ بِالدَّجَّالِ فِي وَقْتِ ظُهُورِهِ؛ لِأَنَّ فِتْنَةَ الدَّجَّالِ لَا تَزِيْدُ مُدَّتُهَا عَلَى أَرْبَعِيْنَ يَوْمًا، وَفَضَائِحُ الْبَاطِنِيَّةِ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ الرَّمْلِ وَالْقَطْرِ.

إِلَى أَن قَالَ: وَذَكَرَ أَصْحَابُ التَّوَارِيْخِ أَنَّ الَّذِيْنَ وَضَعُوا أَسَاسَ دِيْنِ الْبَاطِنِيَّةِ كَانُوا مِنْ أَوْلَادِ الْمَجُوسِ وَكَانُوا مَائِلِيْنَ إِلَى دِيْنِ أَسْلَافِهِمْ، وَلَمْ يَجْسُرُوا عَلَى إِظْهَارِهِ خَوْفًا مِن سُيُوفِ الْمُسْلِمِيْنَ، فَوَضَعَ الْأَعْمَارُ مِنْهُمْ أَسَاسًا مِن قِبَلِهَا، مِنْهُم مَن صَارَ فِي الْبَاطِنِ إِلَى تَفْصِيلِ أَدْيَانِ الْمَجُوسِ، وَتَأَوَّلُوا آيَاتِ الْقُرْآنِ وَسُنَنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مُوَافَقَةِ أَسَاسِهِمْ.ا.هـ.

ثُمَّ شَرَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِي ذِكْرِ بَعْضِ أَوْصَافِ الدَّجَّالِ؛ نُصْحًا لِأُمَّتِهِ، فَقَالَ: **«إِنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ، عَيْنُهُ طَافِئَةٌ، كَأَنِّي أُشَبِّهُهُ بِعَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قَطَنٍ»**.

وقوله: **«شَابٌّ»**، يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مِن بَنِي آدَمَ، وَهُوَ كَذَلِكَ، يُوْلَدُ مِنْ أَبَوَيْنِ، فَفِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٢٩٢٧) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ صَائِدٍ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ لِي: أَمَا قَدْ لَقِيتُ مِنَ النَّاسِ، يَزْعُمُونَ أَنِّي الدَّجَّالُ، أَلَسْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: **«إِنَّهُ لَا يُولَدُ لَهُ»**، قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَقَدْ وُلِدَ لِي، أَوَلَيْسَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: **«لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ»**، قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَقَدْ وُلِدْتُ بِالْمَدِينَةِ، وَهَذَا أَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي فِي آخِرِ قَوْلِهِ: أَمَا، وَاللهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ مَوْلِدَهُ وَمَكَانَهُ وَأَيْنَ هُوَ، قَالَ: فَلَبَسَنِي.

وَفِي رِوَايَةٍ: وَأَيْنَ هُوَ الْآنَ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: تَبًّا لَكَ، سَائِرَ الْيَوْمِ.

وَقَدْ كَانَ مَوْجُودًا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، كَمَا هُوَ ظَاهِرُ حَدِيْثِ الْجَسَّاسَةِ، فَفِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٢٩٤٢) عَن فَاطِمَةَ بِنتِ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُنَادِي، مُنَادِي رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يُنَادِي: الصَّلَاةَ جَامِعَةً.

وَفِيْهِ: قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «أَتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ؟»، قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «إِنِّي – وَاللَّهِ – مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ؛ لِأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا، فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ، وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَّالِ، حَدَّثَنِي تَمِيمٌ أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَخْمٍ وَجُذَامَ، فَلَعِبَ بِهِمِ الْمَوْجُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ أَرْفَئُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ حَتَّى مَغْرِبِ الشَّمْسِ، فَجَلَسُوا فِي أَقْرُبِ السَّفِينَةِ فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ فَلَقِيَتْهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرُ الشَّعَرِ، لَا يَدْرُونَ مَا قُبُلُهُ مِنْ دُبُرِهِ، مِنْ كَثْرَةِ الشَّعَرِ، فَقَالُوا: وَيْلَكِ مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قَالُوا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ: أَيُّهَا الْقَوْمُ انْطَلِقُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَبَرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، قَالَ: لَمَّا سَمَّتْ لَنَا رَجُلًا فَرِقْنَا مِنْهَا أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا سِرَاعًا، حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ، فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْنَاهُ قَطُّ خَلْقًا، وَأَشَدُّهُ وِثَاقًا، مَجْمُوعَةٌ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى كَعْبَيْهِ بِالْحَدِيدِ، قُلْنَا: وَيْلَكَ مَا أَنْتَ؟ قَالَ: قَدْ قَدَرْتُمْ عَلَى خَبَرِي، فَأَخْبِرُونِي مَا أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ أُنَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ رَكِبْنَا فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، فَصَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمَ فَلَعِبَ بِنَا الْمَوْجُ شَهْرًا، ثُمَّ أَرْفَأْنَا إِلَى جَزِيرَتِكَ هَذِهِ، فَجَلَسْنَا فِي أَقْرُبِهَا، فَدَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ، فَلَقِيَتْنَا دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرُ الشَّعَرِ، لَا يُدْرَى مَا قُبُلُهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعَرِ، فَقُلْنَا: وَيْلَكِ مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قُلْنَا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ: اعْمِدُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَبَرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ سِرَاعًا، وَفَزِعْنَا مِنْهَا، وَلَمْ نَأْمَنْ أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً، فَقَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ، قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: أَسْأَلُكُمْ عَنْ نَخْلِهَا، هَلْ يُثْمِرُ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ لَا تُثْمِرَ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ بُحَيْرَةِ الطَّبَرِيَّةِ، قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِيهَا مَاءٌ؟ قَالُوا: هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، قَالَ: أَمَا إِنَّ مَاءَهَا يُوشِكُ أَنْ يَذْهَبَ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُغَرَ، قَالُوا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ

فِي الْعَيْنِ مَاءٌ؟ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ الْعَيْنِ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ، هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ مِنْ مَائِهَا، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَبِيِّ الْأُمِّيِّينَ مَا فَعَلَ؟ قَالُوا: قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ وَنَزَلَ يَثْرِبَ، قَالَ: أَقَاتَلَهُ الْعَرَبُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: كَيْفَ صَنَعَ بِهِمْ؟ فَأَخْبَرْنَاهُ أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عَلَى مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ وَأَطَاعُوهُ، قَالَ لَهُمْ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّ ذَاكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، وَإِنِّي مُخْبِرُكُمْ عَنِّي، إِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ، وَإِنِّي أُوشِكُ أَنْ يُؤْذَنَ لِي فِي الْخُرُوجِ، فَأَخْرُجَ فَأَسِيرَ فِي الْأَرْضِ فَلَا أَدَعَ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ، فَهُمَا مُحَرَّمَتَانِ عَلَيَّ كِلْتَاهُمَا، كُلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً - أَوْ وَاحِدًا - مِنْهُمَا اسْتَقْبَلَنِي مَلَكٌ بِيَدِهِ السَّيْفُ صَلْتًا، يَصُدُّنِي عَنْهَا، وَإِنَّ عَلَى كُلِّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلَائِكَةً يَحْرُسُونَهَا».

قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - وَطَعَنَ بِمِخْصَرَتِهِ فِي الْمِنْبَرِ -: «هَذِهِ طَيْبَةُ، هَذِهِ طَيْبَةُ، هَذِهِ طَيْبَةُ» - يَعْنِي الْمَدِينَةَ -: «أَلَا هَلْ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذَلِكَ؟» فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ، «فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَمِيمٍ، أَنَّهُ وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْهُ، وَعَنِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ، أَلَا إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّأْمِ، أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ، لَا بَلْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ، مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ، مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ». وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ، قَالَتْ: فَحَفِظْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ مِنْ أَوْصَافِ الدَّجَّالِ - كَمَا تَقَدَّمَ - أَنَّ شَعَرَهُ قَطَطٌ، وَمَعْنَى «قَطَطٌ»، أَيْ: جَعْدُ الشَّعَرِ، شَدِيْدُ الْجُعُودِ، وَالْجَعْدُ: الْغَلِيْظُ، الْمُجْتَمِعُ.

وَ«عَيْنُهُ طَافِئَةٌ»، رُوِيَتْ بِالْهَمْزِ وَتَرْكِهِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، فَالْمَهْمُوزَةُ هِيَ الَّتِي ذَهَبَ نُورُهَا، وَغَيْرُ الْمَهْمُوزَةِ الَّتِي نَتَأَتْ وَطَفَتْ مُرْتَفِعَةً، وَفِيهَا ضَوْءٌ. قَالَهُ النَّوَوِيُّ.

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَا بُعِثَ نَبِيٌّ إِلَّا أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الأَعْوَرَ الكَذَّابَ، أَلَا إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كَافِرٌ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٧١٣١، و٧٤٠٨)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢٩٣٣).

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ - ثُمَّ تَهَجَّاهَا -: ك ف ر يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُسْلِمٍ».

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا عَنِ الدَّجَّالِ، مَا حَدَّثَ بِهِ نَبِيٌّ قَوْمَهُ: إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ بِمِثَالِ الجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الجَنَّةُ هِيَ النَّارُ، وَإِنِّي أُنْذِرُكُمْ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ».(١)

وَنَحْوُهُ فِيهِمَا أَيْضًا عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَفِيهِ: «أَعْوَرِ الْعَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ».(٢)

وَلِمُسْلِمٍ (رقم: ٢٩٣٤) عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الدَّجَّالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى، جُفَالُ الشَّعَرِ». وَجُفَالُ الشَّعَرِ، أَيْ: كَثِيرُهُ.

وَفِي رِوَايَةٍ: «وَإِنَّ الدَّجَّالَ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ، عَلَيْهَا ظَفَرَةٌ غَلِيظَةٌ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ».

وَعِنْدَ أَحْمَدَ (رقم: ٢١١٤٥) مِنْ حَدِيثِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ الدَّجَّالَ، فَقَالَ: «إِحْدَى عَيْنَيْهِ كَأَنَّهَا زُجَاجَةٌ خَضْرَاءُ».(٣)

---

(١) البخاري (رقم: ٣٣٣٨)، ومسلم (رقم: ٢٩٣٦).

(٢) البخاري (رقم: ٣٣٣٧، و٤٤٠٢، و٦١٧٥، و٧١٢٧)، ومسلم (رقم: ١٦٩).

وفي الباب أيضًا: عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أخرجه أحمد (رقم: ٢٥٠٨٩)، وهو في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١٣١٦).

(٣) وصححه ابن حبان (رقم: ٦٧٩٥)، وقال الهيثمي في "المجمع"(ج٧/صـ: ٣٣٧)(رقم: ١٢٥٠٨): «رواه أحمد، ورجاله ثقات». وذكره الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١٣).

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: جَاءَ فِي رِوَايَةٍ: «أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى»، وَفِي رِوَايَةٍ: «الْيُسْرَى»، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ، وَالْعَوَرُ فِي اللُّغَةِ: الْعَيْبُ، وَعَيْنَاهُ مَعِيبَتَانِ عَوَرًا، وَأَنَّ إِحْدَاهُمَا (طَافِئَةٌ)، بِالْهَمْزِ، لَاضَوْءَ فِيهَا، وَالْأُخْرَى (طَافِيَةٌ)، بِلَا هَمْزَةٍ، ظَاهِرَةٌ نَاتِئَةٌ.ا.هـ.

وَالْجَمْعُ الَّذِي ذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ مَذْكُورٌ فِي حَدِيْثِ سَفِينَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَلَا إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا قَدْ حَذَّرَ الدَّجَّالَ أُمَّتَهُ، هُوَ أَعْوَرُ عَيْنِهِ الْيُسْرَى، بِعَيْنِهِ الْيُمْنَى ظُفْرَةٌ غَلِيظَةٌ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَخْرُجُ مَعَهُ وَادِيَانِ، أَحَدُهُمَا جَنَّةٌ، وَالْآخَرُ نَارٌ، فَنَارُهُ جَنَّةٌ وَجَنَّتُهُ نَارٌ، مَعَهُ مَلَكَانِ مِنْ الْمَلَائِكَةِ يُشْبِهَانِ نَبِيَّيْنِ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ، لَوْ شِئْتُ سَمَّيْتُهُمَا بِأَسْمَائِهِمَا وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمَا، وَاحِدٌ مِنْهُمَا عَنْ يَمِينِهِ، وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ، وَذَلِكَ فِتْنَةٌ، فَيَقُولُ الدَّجَّالُ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟ أَلَسْتُ أُحْيِي وَأُمِيتُ؟ فَيَقُولُ لَهُ أَحَدُ الْمَلَكَيْنِ: كَذَبْتَ، مَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ مِنْ النَّاسِ إِلَّا صَاحِبُهُ، فَيَقُولُ لَهُ: صَدَقْتَ، فَيَسْمَعُهُ، النَّاسُ فَيَظُنُّونَ إِنَّمَا يُصَدِّقُ الدَّجَّالَ، وَذَلِكَ فِتْنَةٌ ثُمَّ يَسِيرُ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَدِينَةَ فَلَا يُؤْذَنُ لَهُ فِيهَا، فَيَقُولُ: هَذِهِ قَرْيَةُ ذَلِكَ الرَّجُلِ، ثُمَّ يَسِيرُ حَتَّى يَأْتِيَ الشَّامَ، فَيُهْلِكُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَ عَقَبَةِ أَفِيقَ». رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٢١٩٢٩).(١)

وَعَبْدُ الْعُزَّى بْنُ قَطَنٍ الَّذِي شَبَّهَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ الدَّجَّالَ هُوَ خُزَاعِيٌّ، مِن بَنِي الْمُصْطَلِقِ، مَاتَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، أُمُّهُ هَالَةُ بِنتُ خُوَيْلِدٍ، أُخْتُ خَدِيْجَةَ بِنتِ خُوَيْلِدٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.



(١) وقال الهيثمي في "المجمع"(ج٧/صـ: ٣٤٠)(رقم: ١٢٥١٧): «رواه أحمد، والطبراني، ورجاله ثقات». وذكره الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٤٣٦).

من أخبار الدجال أيضا

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

فَقَدْ ذَكَرْنَا فِي الْخُطْبَةِ الْمَاضِيَةِ شَيْئًا مِنْ أَخْبَارِ الدَّجَّالِ، وَالْعُمْدَةُ فِي ذَلِكَ: حَدِيْثُ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَفِي حَدِيْثِهِ أَيْضًا: قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ، فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ»**، فِيْهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْعِصْمَةَ لِلْمُؤْمِنِ مِن فِتْنَتِهِ يَسِيْرَةٌ، بِقِرَاءَةِ فَوَاتِحِ سُوْرَةِ الْكَهْفِ.

وَلِمُسْلِمٍ أَيْضًا (رقم: ٨٠٩) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: **«مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَّالِ»**.

وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَسْتَعِيْذُ باللهِ مِن فِتْنَةِ الدَّجَّالِ، وَيَأْمُرُ بِالِاسْتِعَاذَةِ مِنْهَا، فَعِندَ مُسْلِمٍ (رقم: ٥٨٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنْ أَرْبَعٍ يَقُولُ: اللهُمَّ إِنِّي**

أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِن فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِن شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ».

وَهَذَا أَمْرٌ، وَالْأَصْلُ فِي الْأَمْرِ الْوُجُوبُ، وَقَدْ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِوُجُوبِ هَذَا الدُّعَاءِ، وَمَحَلُّهُ بَعْدَ التَّشَهُّدِ وَقَبْلَ السَّلَامِ.

وَالْحَدِيثُ عِندَ الْبُخَارِيِّ أَيْضًا، لَكِن دُونَ ذِكْرِ الْأَمْرِ، وَفِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو بِهِ، وَيَقُولُهُ، وَبِنَحْوِهِ عِندَهُمَا عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٥٩٠) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: قُولُوا: ...، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (رقم: ٦٣٦٥) عَنْ مُصْعَبٍ، قَالَ: كَانَ سَعْدٌ، يَأْمُرُ بِخَمْسٍ، وَيَذْكُرُهُنَّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِهِنَّ: **«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ البُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ العُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا** - يَعْنِي فِتْنَةَ الدَّجَّالِ - **وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ»**.

وَفِي رِوَايَةٍ (رقم: ٢٨٢٢): كَانَ سَعْدٌ يُعَلِّمُ بَنِيهِ هَؤُلَاءِ الكَلِمَاتِ كَمَا يُعَلِّمُ المُعَلِّمُ الغِلْمَانَ الكِتَابَةَ، وَيَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْهُنَّ دُبُرَ الصَّلَاةِ.

وَلِمُسْلِمٍ (رقم: ٢٨٦٧) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ»**، قَالُوا: نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، قَالَ: **«تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ»**، قَالُوا: نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ.

وَلِهَذَا أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِالنَّأْيِ عَنِ الدَّجَّالِ، فَعِندَ أَبِي دَاوُدَ (رقم: ٤٣١٩) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ سَمِعَ بِالدَّجَّالِ فَلْيَنْأَ عَنْهُ، فَوَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَأْتِيهِ وَهُوَ يَحْسَبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ فَيَتَّبِعُهُ، مِمَّا يَبْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ»**، أَوْ **«لِمَا يَبْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ»**.

وَفِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ (رقم: ١٩٨٧٥، و١٩٩٦٨): «مَنْ سَمِعَ بِالدَّجَّالِ فَلْيَنْأَ مِنْهُ؛ مَنْ سَمِعَ بِالدَّجَالِ، فَلْيَنْأَ مِنْهُ مَنْ سَمِعَ بِالدَّجَالِ، فَلْيَنْأَ مِنْهُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ يَأْتِيهِ وَهُوَ يَحْسِبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ، فَلَا يَزَالُ بِهِ لِمَا مَعَهُ مِنَ الشُّبَهِ حَتَّى يَتَّبِعَهُ».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ (رقم: ١٩٩٦٨): «وَهُوَ يَحْسَبُ أَنَّهُ صَادِقٌ».

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (رقم: ٣٨٦١٤): «مَنْ سَمِعَ مِنكُمْ بِخُرُوجِ الدَّجَّالِ فَلْيَنْأَ عَنْهُ مَا اسْتَطَاعَ».(١)

وَلِمُسْلِمٍ (رقم: ٢٩٤٥) عَنْ أُمِّ شَرِيكٍ، أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «لَيَفِرَّنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَّالِ فِي الْجِبَالِ»، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَأَيْنَ الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «هُمْ قَلِيلٌ».

وَأَمَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَيْضًا بِالْوُقُوعِ فِي نَارِهِ الَّتِي هِيَ جَنَّةٌ، فَقَالَ: «إِنَّ الدَّجَّالَ يَخْرُجُ، وَإِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا، فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ مَاءً، فَنَارٌ تُحْرِقُ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَارًا، فَمَاءٌ بَارِدٌ عَذْبٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ، فَلْيَقَعْ فِي الَّذِي يَرَاهُ نَارًا، فَإِنَّهُ مَاءٌ عَذْبٌ طَيِّبٌ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٣٤٥٠)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢٩٣٥) عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَأَشَدُّ النَّاسِ عَلَى الدَّجَّالِ بَنُو تَمِيمٍ، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَا أَزَالُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ؛ مِنْ ثَلَاثٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَّالِ»، قَالَ: وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا»، قَالَ: وَكَانَتْ سَبِيَّةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «أَعْتِقِيهَا؛ فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ».(٢)

---

(١) وصححه الحاكم (رقم: ٨٦١٥) على شرط مسلم، والألباني في تعليقه على "المشكاة"(رقم: ٥٤٨٨)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١٠١٩).

(٢) البخاري (رقم: ٢٥٤٣، و٤٣٦٦)، ومسلم (رقم: ٢٥٢٥).

وَعِندَ أَحْمَدَ (رقم: ١٧٥٣٣) مِنْ حَدِيْثِ فُلَانٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قال: نَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا، فَقَالَ: **«لَا تَقُلْ لِبَنِي تَمِيمٍ إِلَّا خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ أَطْوَلُ النَّاسِ رِمَاحًا عَلَى الدَّجَّالِ»**.

وَكَثِيْرٌ مِنْ أَتْبَاعِ الدَّجَّالِ مِنَ الْيَهُودِ، فَلِمُسْلِمٍ (رقم: ٢٩٤٤) عن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«يَتْبَعُ الدَّجَّالَ مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ، سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ»**.

وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّأْمِ وَالْعِرَاقِ»**، الخَلَّة: الطَّرِيْقُ مَا بَيْنَ الْبَلَدَيْنِ، وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ سَيَخْرُجُ مِن طَرِيْقٍ بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ.

وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«أَنَّ الدَّجَّالَ يَخْرُجُ مِنْ أَرْضٍ بِالْمَشْرِقِ يُقَالُ لَهَا: خُرَاسَانُ، يَتَّبِعُهُ أَقْوَامٌ كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ٢٢٣٧)، وَابْنُ مَاجَهْ (رقم: ٤٠٧٢).(١)

وَلَا تَنَافِيَ بَيْنَ هَذَيْنِ الْحَدِيْثَيْنِ، فَإِنَّ ابْتِدَاءَ خُرُوجِهِ يَكُونُ مِنْ خُرَاسَانَ، وَاشْتِهَارُ أَمْرِهِ يَكُونُ بِالْخَلَّةِ بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ.

وَفِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم: ١٣٨٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«يَأْتِي الْمَسِيحُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، هِمَّتُهُ الْمَدِينَةُ، حَتَّى يَنْزِلَ دُبُرَ أُحُدٍ، ثُمَّ تَصْرِفُ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ قِبَلَ الشَّامِ، وَهُنَالِكَ يَهْلِكُ»**.

وَخُرُوجُهُ يَكُونُ بِغَضْبَةٍ يَغْضَبُهَا، فَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ (رقم: ٢٩٣٢) عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: لَقِيَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ابْنَ صَائِدٍ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ قَوْلًا أَغْضَبَهُ، فَانْتَفَخَ

(١) قال الترمذي: «حديث حسن غريب». وصححه الحاكم (رقم: ٨٦١٥) على شرط مسلم، وصححه أيضًا: الضياء في "المختارة"(ج١/صـ:١١٦-١١٨)(رقم: ٣٣، و٣٤، و٣٥، و٣٦، و٣٧)، والألباني في "الصحيحة"(رقم: ١٥٩١).

حَتَّى مَلَأَ السِّكَّةَ، فَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى حَفْصَةَ وَقَدْ بَلَغَهَا، فَقَالَتْ لَهُ: رَحِمَكَ اللهُ مَا أَرَدْتَ مِنِ ابْنِ صَائِدٍ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: **«إِنَّمَا يَخْرُجُ مِنْ غَضْبَةٍ يَغْضَبُهَا»**؟.

وَقَوْلُهُ: **«فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا»**، أَيْ: أَفْسَدَ عَن يَمِينِهِ وَعَن شِمَالِهِ فَسَادًا شَدِيدًا.

وَقَوْلُهُ: **«يَا عِبَادَ اللهِ فَاثْبُتُوا»**، فِيهِ الْأَمْرُ بِالثَّبَاتِ، وَلَن يَثْبُتَ فِي فِتْنَةِ الدَّجَّالِ إِلَّا مَن ثَبَتَ فِي الْفِتَنِ الَّتِي قَبْلَ فِتْنَتِهِ، كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«وَلَنْ يَنْجُوَ أَحَدٌ مِمَّا قَبْلَهَا إِلَّا نَجَا مِنْهَا، وَمَا صُنِعَتْ فِتْنَةٌ مُنْذُ كَانَتْ الدُّنْيَا صَغِيرَةٌ وَلَا كَبِيرَةٌ إِلَّا لِفِتْنَةِ الدَّجَّالِ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٢٣٣٠٤).

إِنَّهُ لَمِنَ الْمُؤْسِفِ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ فُتِنُوا بِالسَّحَرَةِ وَالْمُشَعْوِذِينَ فِتْنَةً عَظِيمَةً، فَصَارُوا يَفْزَعُونَ إِلَيْهِمْ فِي الْمَنشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَيَشُدُّونَ الرِّحَالَ إِلَيْهِمْ، فَكَيْفَ لَوْ ظَهَرَ الدَّجَّالُ فِي زَمَانِنَا!.

وَفِي حَدِيثِ النَّوَّاسِ أَيْضًا: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا لَبْثُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: **«أَرْبَعُونَ يَوْمًا، يَوْمٌ كَسَنَةٍ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ»**. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ، أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ؟ قَالَ: **«لَا، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ»**.

وَمَعْنَى **«اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ»**: أَنَّهُ إِذَا مَضَى بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ قَدْرُ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الظُّهْرِ كُلَّ يَوْمٍ فَصَلُّوا الظُّهْرَ، ثُمَّ إِذَا مَضَى بَعْدَهُ قَدْرُ مَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعَصْرِ فَصَلُّوا الْعَصْرَ، وَإِذَا مَضَى بَعْدَ هَذَا قَدْرُ مَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ فَصَلُّوا الْمَغْرِبَ، وَكَذَا الْعِشَاءَ وَالصُّبْحَ، ثُمَّ الظُّهْرَ، ثُمَّ الْعَصْرَ، ثُمَّ الْمَغْرِبَ، وَهَكَذَا، حَتَّى يَنْقَضِيَ ذَلِكَ الْيَوْمُ، وَقَدْ وَقَعَ فِيهِ صَلَوَاتُ سَنَةٍ، فَرَائِضُ كُلُّهَا، مُؤَدَّاةٌ فِي وَقْتِهَا، وَأَمَّا الثَّانِي الَّذِي كَشَهْرٍ وَالثَّالِثُ الَّذِي كَجُمُعَةٍ فَقِيَاسُ الْيَوْمِ الْأَوَّلِ أَنْ يُقَدَّرَ لَهُمَا كَالْيَوْمِ الْأَوَّلِ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ، وَاللَّهُ أَعْلَم. كَذَا فِي "شَرْحِ مُسْلِمٍ".

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: **«كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرَتْهُ الرِّيحُ، فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ، وَالْأَرْضَ فَتُنْبِتُ،**

فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ»، أَيْ: تَرْجِعُ مَوَاشِيهِمْ آخِرَ النَّهَارِ، **«أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرًا»**، الذُّرَا: الْأَسْنِمَةُ، **«وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا»**، أَيْ: أَطْوَلَ ضُرُوعًا؛ وَذَلِكَ لِكَثْرَةِ اللَّبَنِ، **«وَأَمَدَّهُ خَوَاصِرَ»**، أَيْ: أَطْوَلَ خَوَاصِرَ، وَذَلِكَ لِكَثْرَةِ امْتِلَائِهَا مِنَ الشِّبَعِ.

«ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ، فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَيُصْبِحُونَ مُمْحِلِينَ»، أَيْ: أَصَابَهُمُ الْقَحْطُ وَالْجَدْبُ، وَهَذِهِ فِتْنَةٌ، **«لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَيَمُرُّ بِالْخَرِبَةِ»**، وَهِيَ: الْأَرْضُ الْخَرَابُ، **«فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكِ، فَتَتْبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيَعَاسِيبِ النَّحْلِ»**، وَالْيَعَاسِيبُ: ذُكُورُ النَّحْلِ، وَالْمُرَادُ هُنَا جَمَاعَاتُ النَّحْلِ؛ فَالْيَعْسُوبُ أَمِيرُ النَّحْلِ، وَالنَّحْلُ تَتْبَعُهُ.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَفِي حَدِيْثِ النَّوَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَيْضًا: **«ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِئًا شَبَابًا، فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ، فَيَقْطَعُهُ جَزْلَتَيْنِ»**، أَيْ: قِطْعَتَيْنِ، **«رَمْيَةَ الْغَرَضِ»**، أَيْ: يَجْعَلُ مَا بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ مِقْدَارَ رَمْيَةٍ.

«ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ، يَضْحَكُ»، أَيْ: أَجْرَى اللهُ عَلَى يَدَيْهِ هَذَا الْخَارِقَ مِنْ خَوَارِقِ الْعَادَاتِ، وَهُوَ إِحْيَاءُ هَذَا الشَّابِّ بَعْدَ قَتْلِهِ وَشَقِّهِ نِصْفَيْنِ؛ فِتْنَةً لِلنَّاسِ.

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَّالِ، فَكَانَ فِيمَا يُحَدِّثُنَا بِهِ أَنَّهُ قَالَ: **«يَأْتِي الدَّجَّالُ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ، فَيَنْزِلُ بَعْضَ السِّبَاخِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ، وَهُوَ خَيْرُ النَّاسِ - أَوْ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ - فَيَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَّالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَهُ، فَيَقُولُ الدَّجَّالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ**

قَتَلْتُ هَذَا، ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ، هَلْ تَشُكُّونَ فِي الأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا، فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ فِيكَ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي اليَوْمَ، فَيُرِيدُ الدَّجَّالُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلاَ يُسَلَّطُ عَلَيْهِ». (١)

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَتَلْقَاهُ الْمَسَالِحُ - مَسَالِحُ الدَّجَّالِ - فَيَقُولُونَ لَهُ: أَيْنَ تَعْمِدُ؟ فَيَقُولُ: أَعْمِدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ، قَالَ: فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوَ مَا تُؤْمِنُ بِرَبِّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا بِرَبِّنَا خَفَاءٌ، فَيَقُولُونَ: اقْتُلُوهُ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُمْ رَبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ، قَالَ: فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى الدَّجَّالِ، فَإِذَا رَآهُ الْمُؤْمِنُ، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَذَا الدَّجَّالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَيَأْمُرُ الدَّجَّالُ بِهِ فَيُشَبَّحُ، فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَشُجُّوهُ، فَيُوسَعُ ظَهْرُهُ وَبَطْنُهُ ضَرْبًا، قَالَ: فَيَقُولُ: أَوَ مَا تُؤْمِنُ بِي؟ قَالَ: فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ، قَالَ: فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُؤْشَرُ بِالْمِئْشَارِ مِنْ مَفْرِقِهِ حَتَّى يُفَرَّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَّالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: قُمْ، فَيَسْتَوِي قَائِمًا، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتُؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا ازْدَدْتُ فِيكَ إِلَّا بَصِيرَةً، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَيَأْخُذُهُ الدَّجَّالُ لِيَذْبَحَهُ، فَيُجْعَلَ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَى تَرْقُوَتِهِ نُحَاسًا، فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا، قَالَ: فَيَأْخُذُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْذِفُ بِهِ، فَيَحْسَبُ النَّاسُ أَنَّمَا قَذَفَهُ إِلَى النَّارِ، وَإِنَّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ». فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «هَذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ». (٢)

وقوله: «فَيُشَبَّح»، أَيْ: يُمَدُّ عَلَى بَطْنِهِ. وَمَعْنَى: «شُجُّوهُ»، أَي: اجْرَحُوهُ فِي رَأْسِهِ.

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (رقم: ١٨٧٩، و٧١٢٥) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُعْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، لَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ، عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانِ».

(١) البخاري (رقم: ١٨٨٢، و٧١٣٢)، ومسلم (رقم:٢٩٣٨).
(٢) البخاري (رقم: ١٨٨٢، و٧١٣٢)، ومسلم (رقم:٢٩٣٨).

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونُ، وَلَا الدَّجَّالُ». (١)

وَفِيهِمَا عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطَؤُهُ الدَّجَّالُ، إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، وَلَيْسَ نَقْبٌ مِنْ أَنْقَابِهَا إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِّينَ تَحْرُسُهَا، [فَيَنْزِلُ بِالسَّبْخَةِ]، فَتَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، يَخْرُجُ إِلَيْهِ مِنْهَا كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ». (٢)

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَيَأْتِي سَبْخَةَ الْجُرْفِ، فَيَضْرِبُ رِوَاقَهُ».

وَالْجُرْفُ: مَوْضِعٌ عَلَى ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ مِنَ الْمَدِينَةِ، نَحْوُ الشَّامِ، كَمَا فِي "معجم البلدان".

وَقَوْلُهُ: «فَيَضْرِبُ رِوَاقَهُ»، أَيْ: يَنزِلُ هُنَاكَ، وَيَضَعُ ثِقَلَهُ.

وَعِندَ أَحْمَدَ (رقم: ١٨٩٧٥)، والْحَاكِمِ (رقم: ٨٦٣١) عَن مِحْجَنِ بْنِ الأَدْرَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ ، فَقَالَ: «يَوْمُ الْخَلَاصِ وَمَا يَوْمُ الْخَلَاصِ!»، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَوْمُ الْخَلَاصِ؟ فَقَالَ: «يَجِيءُ الدَّجَّالُ، فَيَصْعَدُ أُحُدًا، فَيَطَّلِعُ، فَيَنْظُرُ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَيَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: أَلَا تَرَوْنَ إِلَى هَذَا الْقَصْرِ الْأَبْيَضِ، هَذَا مَسْجِدُ أَحْمَدَ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَدِينَةَ فَيَجِدُ بِكُلِّ نَقْبٍ مِنْ نِقَابِهَا مَلَكًا مُصْلِتًا، فَيَأْتِي سَبْخَةَ الْجُرْفِ فَيَضْرِبُ رِوَاقَهُ، ثُمَّ تَرْتَجِفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، فَلَا يَبْقَى مُنَافِقٌ وَلَا مُنَافِقَةٌ، وَلَا فَاسِقٌ وَلَا فَاسِقَةٌ إِلَّا خَرَجَ إِلَيْهِ، فَتَخْلُصُ الْمَدِينَةُ، وَذَلِكَ يَوْمُ الْخَلَاصِ». (٣)

---

(١) البخاري (رقم: ١٨٨٠، و٧١٣٣)، ومسلم (رقم: ١٣٧٩).

(٢) البخاري (رقم: ١٨٨١)، ومسلم (رقم: ٢٩٤٣)، وما بين المعكوفين تفرد به مسلم.

(٣) قال الحاكم: «على شرط مسلم»!، ووافقه الذهبي، وكذا العلامة الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١١٠١).

وللحديث علة، تنبه لها الألباني في "قصة المسيح الدجال"(ص:٨٩)، وهي الانقطاع بين عبد الله بن شقيق ومحجن بن الأدرع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لكن لا بأس به في الشواهد، كما قال الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَفِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ (رقم: ٢٣٠٩٠، و٢٣٦٨٣، و٢٣٦٨٤، و٢٣٦٨٥) مِنْ حَدِيْثِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الدَّجَّالِ: «**وَإِنَّهُ يَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا يَبْلُغُ فِيهَا كُلَّ مَنْهَلٍ، وَلَا يَقْرَبُ أَرْبَعَةَ مَسَاجِدَ: مَسْجِدَ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدَ الْمَدِينَةِ، وَمَسْجِدَ الطُّورِ، وَمَسْجِدَ الْأَقْصَى**».[(١)]

(١) وصححه الألباني في "الصحيحة"(رقم: ٢٩٣٤)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١٤٨١).

نزول المسيح ابن مريم وقتله الدجال

إنَّ الْحَمْدَ لله نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِالله مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

فَقَدْ ذَكَرْنَا فِي الْخُطْبَتَيْنِ الْمَاضِيَتَيْنِ نُبَذًا مِنْ أَخْبَارِ الدَّجَّالِ، وَالْعُمْدَةُ فِي ذَلِكَ: حَدِيْثُ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَفِي حَدِيْثِ النَّوَّاسِ أَيْضًا: «**فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ**»، فِيْهِ فَضِيْلَةٌ لِدِمَشْقَ، وَقَدْ صَحَّ فِي فَضْلِهَا غَيْرُ حَدِيْثٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٦٧٦هـ) فِي "شرح مسلم": «وَهَذِهِ الْمَنَارَةُ مَوْجُودَةٌ الْيَوْمَ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ».

«**بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ**»، أَيْ: لَابِسًا ثَوْبَيْنِ مَصْبُوغَيْنِ بِوَرْسٍ، ثُمَّ بِزَعْفَرَانٍ.

«**وَاضِعًا كَفَّيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ، إِذَا طَأْطَأَ رَأْسَهُ**»، أَيْ: خَفَضَهُ؛ «**قَطَرَ، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ**»، أَيْ: إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ سَالَ وَانصَبَّ مِنْهُ مَاءٌ كَهَيْئَةِ الْجُمَانِ فِي صَفَائِهِ، وَالْجُمَانُ: حَبَّاتٌ مِنَ الْفِضَّةِ، تُصْنَعُ عَلَى هَيْئَةِ اللُّؤْلُؤِ الْكِبَارِ.

«فَلَا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفَسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفَسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بِبَابِ لُدٍّ، فَيَقْتُلُهُ»، وَ(لُدٌّ): قَرْيَةٌ مِن قُرَى فِلَسْطِيْنَ، قَرِيبَةٌ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ.

وَقَد تَّقَدَّمَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «فَيُهْلِكُهُ اللَّهُ ﷻ عِنْدَ عَقَبَةِ أَفِيقَ».

وَأَفِيْقُ: قَرْيَةٌ بَيْنَ حَوْرَانَ وَغَوْرِ الْأُرْدُنِ.

وَفِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٢٩٢٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «سَمِعْتُمْ بِمَدِينَةٍ جَانِبٌ مِنْهَا فِي الْبَرِّ وَجَانِبٌ مِنْهَا فِي الْبَحْرِ؟» قَالُوا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَغْزُوَهَا سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ بَنِي إِسْحَاقَ، فَإِذَا جَاءُوهَا نَزَلُوا، فَلَمْ يُقَاتِلُوا بِسِلَاحٍ وَلَمْ يَرْمُوا بِسَهْمٍ، قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَاللهُ أَكْبَرُ، فَيَسْقُطُ أَحَدُ جَانِبَيْهَا الَّذِي فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ يَقُولُوا الثَّانِيَةَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَاللهُ أَكْبَرُ، فَيَسْقُطُ جَانِبُهَا الْآخَرُ، ثُمَّ يَقُولُوا الثَّالِثَةَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَاللهُ أَكْبَرُ، فَيُفَرَّجُ لَهُمْ، فَيَدْخُلُوهَا فَيَغْنَمُوا، فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْمَغَانِمَ، إِذْ جَاءَهُمُ الصَّرِيخُ، فَقَالَ: إِنَّ الدَّجَّالَ قَدْ خَرَجَ، فَيَتْرُكُونَ كُلَّ شَيْءٍ وَيَرْجِعُونَ».

وَفِيْهِ أَيْضًا (رقم: ٢٨٩٧) عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزِلَ الرُّومُ بِالْأَعْمَاقِ أَوْ بِدَابِقٍ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ مِنَ الْمَدِينَةِ، مِنْ خِيَارِ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ، فَإِذَا تَصَافُّوا، قَالَتِ الرُّومُ: خَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سَبَوْا مِنَّا نُقَاتِلْهُمْ، فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ: لَا، واللهِ لَا نُخَلِّي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا، فَيُقَاتِلُونَهُمْ، فَيَنْهَزِمُ ثُلُثٌ لَا يَتُوبُ اللهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا، وَيُقْتَلُ ثُلُثُهُمْ، أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللهِ، وَيَفْتَتِحُ الثُّلُثُ، لَا يُفْتَنُونَ أَبَدًا فَيَفْتَتِحُونَ قُسْطَنْطِينِيَّةَ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْغَنَائِمَ، قَدْ عَلَّقُوا سُيُوفَهُمْ بِالزَّيْتُونِ، إِذْ صَاحَ فِيهِمِ الشَّيْطَانُ: إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَلَفَكُمْ فِي أَهْلِيكُمْ، فَيَخْرُجُونَ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ، فَإِذَا جَاءُوا الشَّأْمَ خَرَجَ، فَبَيْنَمَا هُمْ يُعِدُّونَ لِلْقِتَالِ، يُسَوُّونَ الصُّفُوفَ، إِذْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَأَمَّهُمْ، فَإِذَا رَآهُ عَدُوُّ اللهِ، ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ، فَلَوْ تَرَكَهُ لَانْذَابَ حَتَّى يَهْلِكَ، وَلَكِنْ يَقْتُلُهُ اللهُ بِيَدِهِ، فَيُرِيهِمْ دَمَهُ فِي حَرْبَتِهِ».

وَعِندَ مُسْلِمٍ (رقم: ٢٨٩٩) عَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: هَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكُوفَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هِجِّيرَى إِلَّا: يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ جَاءَتِ السَّاعَةُ، قَالَ: فَقَعَدَ وَكَانَ مُتَّكِئًا، فَقَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ، حَتَّى لَا يُقْسَمَ مِيرَاثٌ، وَلَا يُفْرَحَ بِغَنِيمَةٍ، ثُمَّ قَالَ: بِيَدِهِ هَكَذَا - وَنَحَّاهَا نَحْوَ الشَّأْمِ - فَقَالَ: عَدُوٌّ يَجْمَعُونَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَيَجْمَعُ لَهُمْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ، قُلْتُ: الرُّومَ تَعْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ، وَتَكُونُ عِنْدَ ذَاكُمُ الْقِتَالِ رَدَّةٌ شَدِيدَةٌ، فَيَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّى يَحْجُزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ، فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ، كُلٌّ غَيْرُ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ، لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّى يَحْجُزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ، فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ، كُلٌّ غَيْرُ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ، لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّى يُمْسُوا، فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ، كُلٌّ غَيْرُ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الرَّابِعِ، نَهَدَ إِلَيْهِمْ بَقِيَّةُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَيَجْعَلُ اللهُ الدَّبْرَةَ عَلَيْهِمْ، فَيَقْتُلُونَ مَقْتَلَةً - إِمَّا قَالَ لَا يُرَى مِثْلُهَا، وَإِمَّا قَالَ لَمْ يُرَ مِثْلُهَا - حَتَّى إِنَّ الطَّائِرَ لَيَمُرُّ بِجَنَبَاتِهِمْ، فَمَا يُخَلِّفُهُمْ حَتَّى يَخِرَّ مَيْتًا، فَيَتَعَادُّ بَنُو الْأَبِ، كَانُوا مِائَةً، فَلَا يَجِدُونَهُ بَقِيَ مِنْهُمْ إِلَّا الرَّجُلُ الْوَاحِدُ، فَبِأَيِّ غَنِيمَةٍ يُفْرَحُ؟! أَوْ أَيُّ مِيرَاثٍ يُقَاسَمُ؟! فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعُوا بِبَأْسٍ، هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ، فَجَاءَهُمُ الصَّرِيخُ، إِنَّ الدَّجَّالَ قَدْ خَلَفَهُمْ فِي ذَرَارِيِّهِمْ، فَيَرْفُضُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَيُقْبِلُونَ، فَيَبْعَثُونَ عَشَرَةَ فَوَارِسَ طَلِيعَةً، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنِّي لَأَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ، وَأَلْوَانَ خُيُولِهِمْ، هُمْ خَيْرُ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ - أَوْ مِنْ خَيْرِ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ»**.

وَعِندَهُ أَيْضًا (رقم: ٢٩٠٠) عَن نَّافِعِ بْنِ عُتْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«تَغْزُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ فَيَفْتَحُهَا اللهُ، ثُمَّ فَارِسَ فَيَفْتَحُهَا اللهُ، ثُمَّ تَغْزُونَ الرُّومَ فَيَفْتَحُهَا اللهُ، ثُمَّ تَغْزُونَ الدَّجَّالَ فَيَفْتَحُهُ اللهُ»**.

وَعِندَ الْبَزَّارِ (رقم: ٩٦٤٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ يَقُولُ: **«يَخْرُجُ الأَعْوَرُ الدَّجَّالُ مَسِيحُ الضَّلالَةِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ فِي زَمَنِ اخْتِلافٍ مِنَ النَّاسِ، وَفُرْقَةٍ، فَيَبْلُغُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَبْلُغَ مِنَ الأَرْضِ فِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا، اللَّهُ أَعْلَمُ مَا مِقْدَارُهَا؟ فَيَلْقَى الْمُؤْمِنُونَ، شِدَّةً شَدِيدَةً، ثُمَّ يَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ السَّمَاءِ، فَيَقُومُ النَّاسُ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ، مِنْ رَكْعَتِهِ، قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، قَتَلَ اللَّهُ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ، وَظَهَرَ الْمُؤْمِنُونَ»**، فَأَحْلِفُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَبَا الْقَاسِمِ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِنَّهُ الْحَقُّ، وَأَمَّا أَنَّهُ قَرِيبٌ، فَكُلُّ مَا هُوَ آتٍ قَرِيبٌ»**.(١)

وَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ الدَّجَّالَ مَعَ الْمَسِيحِ ابْنِ مَرْيَمَ، هُمُ الطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ وَالْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ، أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، فَعِندَ أَحْمَدَ (رقم: ١٩٩٢٠)، وأَبِي دَاوُدَ (رقم: ٢٤٨٤) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ، حَتَّى يُقَاتِلَ آخِرُهُمُ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ»**.(٢)

وَعَلَى الطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ يَوْمَئِذٍ: الْمَهْدِيُّ الْمُنْتَظَرُ، فَعِندَ الْحَاكِمِ (رقم: ٨٦٧٣) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: **«يَخْرُجُ فِي آخِرِ أُمَّتِي**

(١) قال الهيثمي في "المجمع"(ج٧ /صـ:٣٤٩)(رقم: ١٢٥٤٣): «رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، غير علي بن المنذر، وهو ثقة». وقال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إسناده جيد». وحسنه الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (رقم: ١٣٨١).
وصححه ابن حبان (رقم: ٦٨١٢)، دون قوله: فأحلف ...، وقال الألباني في "قصة المسيح الدجال"(صـ:٥٥): «وإسناده صحيح».

(٢) وصححه الحاكم (رقم: ٢٣٩٢، و٨٣٩١) على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وأقرهما الألباني في "الصحيحة"(رقم: ١٩٥٩)، وفي "صحيح أبي داود"(رقم: ٢٢٤٥)، وكذا صنع الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١٣٨١).

الْمَهْدِيُّ، يَسْقِيهِ اللَّهُ الْغَيْثَ، وَتُخْرِجُ الْأَرْضُ نَبَاتَهَا، وَيُعْطِي الْمَالَ صِحَاحًا، وَتَكْثُرُ الْمَاشِيَةُ وَتَعْظُمُ الْأُمَّةُ، يَعِيشُ سَبْعًا أَوْ ثَمَانِيًا». يَعْنِي حِجَجًا.(١)

وَعِندَ أَحْمَدَ (رقم: ٦٤٥)، وَابْنِ مَاجَهْ (رقم: ٤٠٨٥) عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«الْمَهْدِيُّ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ، يُصْلِحُهُ اللَّهُ فِي لَيْلَةٍ»**.(٢)

وَعِندَ أَبِي دَاوُدَ (رقم: ٤٢٨٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَبْعَثَ فِيهِ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي، وَاسْمُ أَبِيهِ اسْمَ أَبِي، يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا، كَمَا مُلِئَتْ ظُلْمًا وَجَوْرًا»**.

وَفِي لَفْظٍ لَهُ – وَهُوَ أَيْضًا عِندَ أَحْمَدَ (رقم: ٣٥٧٢، و٣٥٧٣، و٤٠٩٨، و٤٢٧٩)، وَالتِّرْمِذِيِّ (رقم: ٢٢٣٠) –: **«لَا تَذْهَبُ، أَوْ لَا تَنْقَضِي، الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلِكَ الْعَرَبَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي»**.(٣)

هَذِهِ أَخْبَارُ حَقٍّ، وَأَنبَاءُ صِدْقٍ، لَيْسَتْ بِالْأَغَالِيطِ، وَلَا بِحَدِيثِ خُرَافَةٍ، ﴿مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [يوسف: ١١١].

عِندَ أَحْمَدَ (رقم: ١٣٢٩٨) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ أَمَامَ الدَّجَّالِ سِنِينَ خَدَّاعَةً، يُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُصَدَّقُ**

---

(١) قال الحاكم: «صحيح الإسناد». ووافقه الذهبي، وأقرهما الألباني في "الصحيحة"(رقم: ٧١١)، وكذا الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٤٢٩).

(٢) وصححه الألباني في "الصحيحة"(رقم: ٢٣٧١)، وذكره الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٩٧٩).

(٣) قال الترمذي: «حسن صحيح». وصححه أيضًا: ابن حبان (٥٩٥٤، و٦٨٢٤، و٦٨٢٥)، وشيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ في "منهاج السنة النبوية"(ج٨/ص: ٢٥٤)، والألباني في "الصحيحة"(رقم: ١٥٢٩)، وحسنه الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٨٧١).

فِيهَا الْكَاذِبُ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا الْأَمِينُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ، وَيَتَكَلَّمُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ». قِيلَ: وَمَا الرُّوَيْبِضَةُ؟ قَالَ: «الْفُوَيْسِقُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ».(١)

وَفِي رِوَايَةٍ (رقم: ١٣٢٩٩): «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ سِنِينَ»، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

وَرَوَى الْبَزَّارُ (رقم: ٢٨٤٩) عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَأْتِي عَلَى أُمَّتِي زَمَانٌ يَتَمَنَّوْنَ الدَّجَّالَ»، قِيلَ: وَمِمَّ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: فَأَخَذَ أُذُنَيْهِ أَوْ قَالَ: فَأَخَذَ أُذُنَهُ فَهَزَّهُمَا، ثُمَّ قَالَ: «مِمَّا يَلْقَوْنَ مِنَ الْفِتَنِ»، أَوْ كَلِمَةٌ نَحْوُهَا.(٢)

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْنَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ، أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالدَّجَّالُ، وَدَابَّةُ الْأَرْضِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ١٥٨).

وَفِيهِ أَيْضًا (رقم: ٢٩٤٧) عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: الدَّجَّالَ، وَالدُّخَانَ، وَدَابَّةَ الْأَرْضِ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَأَمْرَ الْعَامَّةِ، وَخُوَيْصَّةَ أَحَدِكُمْ».

وَفِيهِ أَيْضًا (رقم: ٢٩٠١) عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَكُونُ حَتَّى تَكُونَ عَشْرُ آيَاتٍ:..» فَذَكَرَ مِنْهَا: «الدَّجَّالَ».

وَكَذَلِكَ نُزُولُ الْمَسِيحِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ، كَمَا فِي أَحَادِيثَ عِدَّةٍ، مِنْهَا حَدِيثُ النَّوَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ لَمْ يَمُتْ إِلَى الْآنَ، إِنَّمَا رَفَعَهُ اللهُ إِلَيْهِ، بَعْدَ أَنْ أَرَادَ الْيَهُودُ قَتْلَهُ، فَعَصَمَهُ اللهُ مِنْهُمْ، قَالَ ﷻ: ﴿وَمَكَرُوا۟ وَمَكَرَ ٱللَّهُ ۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴿٥٤﴾ إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ فَوْقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۖ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾[آل عمران: ٥٤- ٥٥].

---

(١) وذكره الألباني في "الصحيحة"(رقم: ٢٢٥٣)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٣٣).

(٢) وذكره الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٣٠٧).

فَقَوْلُهُ ﷻ: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ﴾، الْمُرَادُ بِالْوَفَاةِ هُنَا: النَّوْمُ، عَلَى قَوْلِ جُمْهُورِ الْمُفَسِّرِينَ؛ قَالَ ﷻ: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ﴾[الأنعام: ٦٠].

وَقَالَ ﷻ: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [الزمر: ٤٢].

وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ قَالَ: **«بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَمُوتُ وَأَحْيَا»**، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ قَالَ: **«الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٦٣١٢، و٦٣١٤، و٦٣٢٤).

وَلَهُ (رقم: ٦٣٢٥، و٧٣٩٤، و٧٣٩٥) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْوُهُ.

وَكَذَا لِمُسْلِمٍ (رقم: ٢٧١١) عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْوُهُ.

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾ وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٥٦ - ١٥٩].

﴿قَبْلَ مَوْتِهِ﴾، الضَّمِيرُ عَائِدٌ عَلَى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَقْبَلُ إذا نَزَلَ إِلَّا الْإِسْلَامَ، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشِكَنَّ أَن يَّنْزِلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الخِنْزِيرَ، وَيَضَعَ الجِزْيَةَ، وَيَفِيضَ المَالُ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ»**.(١)

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ (رقم: ٣٤٤٨): **«حَكَمًا عَدْلًا»**.

وَفِيهَا أَيْضًا: **«حَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ الوَاحِدَةُ خَيْرًا مِّنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»**، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: «وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٥٩].

(١) البخاري (رقم: ٢٢٢٢، و٢٤٧٦، و)، ومسلم (رقم: ١٥٥).

وَلِمُسْلِمٍ: «وَلَتُتْرَكَنَّ الْقِلَاصُ فَلَا يُسْعَى عَلَيْهَا، وَلَتَذْهَبَنَّ الشَّحْنَاءُ وَالتَّبَاغُضُ وَالتَّحَاسُدُ».

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ؟». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٣٤٤٩)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٥٥)(٢٤٤).

وَعِنْدَ أَحْمَدَ (رقم: ٩٢٧٠، و٩٦٣٢)، وَأَبِي دَاوُدَ (رقم: ٤٣٢٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ - يَعْنِي عِيسَى - وَإِنَّهُ نَازِلٌ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَاعْرِفُوهُ: رَجُلٌ مَرْبُوعٌ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، بَيْنَ مُمَصَّرَتَيْنِ، كَأَنَّ رَأْسَهُ يَقْطُرُ، وَإِنْ لَمْ يُصِبْهُ بَلَلٌ، فَيُقَاتِلُ النَّاسَ عَلَى الْإِسْلَامِ، (فَيَدُقُّ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ)، وَيُهْلِكُ اللَّهُ فِي زَمَانِهِ الْمِلَلَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِسْلَامَ، وَيُهْلِكُ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ، فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، ثُمَّ يُتَوَفَّى فَيُصَلِّي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ».(١)

---

(١) وصححه ابن حبان (رقم: ٦٨٢١)، والحاكم (رقم: ٤١٦٣)، ووافقه الذهبي، وكذا صححه الحافظ في "الفتح"(ج٦/ص: ٣٨٤)، وقال الألباني في "الصحيحة"(رقم: ٢١٨٢): «وهو على شرط مسلم».

وقال الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١٤٤٨): «هذا حديث حسن على شرط مسلم، وما بين القوسين في الصحيح: البخاري، ومسلم».

ومع ذلك فللحديث علة، وهي أنه من رواية قتادة، عن عبد الرحمن بن آدم - وهو مولى أم بُرثُن - وهو صدوق، روى له مسلم حديثًا واحدًا متابعةً، إلا أن قتادة مدلس وقد عنعن، وذكر ابن أبي حاتم في "المراسيل"(رقم: ٦٣٣) عن أبيه، عن إسحاق بن منصور، عن ابن معين. أنه قال: لم يسمع قتادة من عبد الرحمن مولى أم بُرثُن؛ فعلى هذا يكون الإسناد منقطعًا.

ويشهد لما وقع في هذا الحديث من أن عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ يمكث في الأرض أربعين سنة: حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، الذي يليه.

وأما ما وقع في "صحيح مسلم"(رقم: ٢٩٤٠) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن مدة مكث عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ تكون سبع سنين، ففي إسناده يعقوب بن عاصم بن عروة، لم يوثقه غير ابن حبان، وهو رجل غير مشهور، وقال ابن حجر في "التقريب": «مقبول»، أي: عند المتابعة، =

وَالْمَرْبُوعُ: الْمُعْتَدِلُ الْخَلْقِ، وَسَطٌ مِنَ الرِّجَالِ.

وَالْمُمَصَّرَةُ مِنَ الثِّيَابِ: الَّتِي فِيهَا صُفْرَةٌ خَفِيفَةٌ.

زَادَ أَحْمَدُ: «**وَتَقَعُ الْأَمَنَةُ فِي الْأَرْضِ حَتَّى تَرْتَعَ الْإِبِلُ مَعَ الْأُسْدِ جَمِيعًا، وَالنُّمُورُ مَعَ الْبَقَرِ، وَالذِّئَابُ مَعَ الْغَنَمِ، وَيَلْعَبَ الصِّبْيَانُ وَالْغِلْمَانُ بِالْحَيَّاتِ، لَا يَضُرُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا**».

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ لِي: «**مَا يُبْكِيكِ؟**» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَكَرْتُ الدَّجَّالَ فَبَكَيْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**إِنْ يَخْرُجِ الدَّجَّالُ وَأَنَا حَيٌّ كَفَيْتُكُمُوهُ، وَإِنْ يَخْرُجْ بَعْدِي، فَإِنَّ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّهُ يَخْرُجُ فِي يَهُودِيَّةِ أَصْبَهَانَ، حَتَّى يَأْتِيَ الْمَدِينَةَ فَيَنْزِلَ نَاحِيَتَهَا، وَلَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ عَلَى كُلِّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلَكَانِ، فَيَخْرُجَ إِلَيْهِ شِرَارُ أَهْلِهَا حَتَّى الشَّامِ مَدِينَةٍ بِفِلَسْطِينَ بِبَابِ لُدٍّ، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ مَرَّةً: حَتَّى يَأْتِيَ فِلَسْطِينَ بَابَ لُدٍّ، فَيَنْزِلَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقْتُلَهُ، ثُمَّ يَمْكُثَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ سَنَةً إِمَامًا عَدْلًا، وَحَكَمًا مُقْسِطًا**». رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٢٤٤٦٧).(١)

وَقَالَ وَجَلَّ: ﴿ ۞ وَلَمَّا ضُرِبَ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوۡمُكَ مِنۡهُ يَصِدُّونَ ٥٧ وَقَالُوٓاْ ءَأَٰلِهَتُنَا خَيۡرٌ أَمۡ هُوَۚ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلَۢاۚ بَلۡ هُمۡ قَوۡمٌ خَصِمُونَ ٥٨ إِنۡ هُوَ إِلَّا عَبۡدٌ أَنۡعَمۡنَا عَلَيۡهِ

وإلا فهو ليِّنٌ، ولم يتابعه على هذا أحد فيما نعلم، والله تعالى أعلم.ا.هـ من "تحقيق المسند"(ج١٥/صـ:١٥٤).

قلت: ويدل أيضًا على صحة رواية (أربعين سنة) لفظ ابن حبان (رقم: ٧٣٥٣): «ثُمَّ يَمْكُثُ النَّاسُ بَعْدَهُ سَبْعَ سِنِينَ، لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَدَاوَةٌ»، أي: بعد موت عيسى بن مريم.

قال الزيلعي في "تخريج أحاديث الكشاف"(ج١/صـ: ١٦٧): ورواه البيهقي في كتاب "البعث والنشور" بسند ابن حبان ومتنه، ثم قال – بعد أن ذكر الروايتين –: ويحتمل أن قوله: «**ثُمَّ يَلْبَثُ النَّاسُ بَعْدَهُ**»، أي: بعد موته، فلا يكون مخالفًا للأول.ا.هـ.

(١) وصححه ابن حبان (رقم: ٦٨٢٢)، وقال الهيثمي في "المجمع"(ج٧/صـ: ٣٣٨)(رقم: ١٢٥١٢): «ورجاله رجال الصحيح، غير الحضرمي بن لاحق وهو ثقة».

وكذا صحح الألباني إسناده في "قصة المسيح الدجال"(صـ:٦٠).

وَجَعَلْنَٰهُ مَثَلًا لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿٥٩﴾ وَلَوْ نَشَآءُ لَجَعَلْنَا مِنكُم مَّلَٰٓئِكَةً فِى ٱلْأَرْضِ يَخْلُفُونَ ﴿٦٠﴾ وَإِنَّهُۥ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ فَلَا تَمْتَرُنَّ بِهَا وَٱتَّبِعُونِ ۚ هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴾ [الزخرف: ٥٧ - ٦١].

مَعْنَى ﴿يَصِدُّونَ﴾ عَلَى قِرَاءَةِ كَسْرِ الصَّادِ، أَيْ: يَضْحَكُونَ؛ فَرَحًا بِمَا سَمِعُوا.

وَمَعْنَاهَا عَلَى قِرَاءَةِ ضَمِّ الصَّادِ: ﴿يَصُدُّونَ﴾ مِنَ الصَّدِّ.

قَالَ الشَّنقِيطِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: التَّحْقِيقُ أَنَّ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّهُۥ﴾ رَاجِعٌ إِلَى عِيسَى، لَا إِلَى الْقُرْآنِ، وَلَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ﴾ - عَلَى الْقَوْلِ الْحَقِّ الصَّحِيحِ الَّذِي يَشْهَدُ لَهُ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ وَالسُّنَّةُ الْمُتَوَاتِرَةُ - هُوَ أَنَّ نُزُولَ عِيسَى فِي آخِرِ الزَّمَانِ حَيًّا عِلْمٌ لِلسَّاعَةِ، أَيْ: عَلَامَةٌ لِقُرْبِ مَجِيئِهَا ؛ لِأَنَّهُ مِنْ أَشْرَاطِهَا الدَّالَّةِ عَلَى قُرْبِهَا.ا.هـ.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَفِي حَدِيْثِ النَّوَّاسِ أَيْضًا: **«ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللهُ إِلَى عِيسَى: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي، لَا يَدَانِ»**، أَيْ: لَا قُدْرَةَ **«لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ، فَحَرِّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ، وَيَبْعَثُ اللهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبَرِيَّةَ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ مَرَّةً مَاءٌ، وَيُحْصَرُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ»**، عَلَى قِلَّةِ نَفْعِ رَأْسِ الثَّوْرِ **«خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمُ الْيَوْمَ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، فَيُرْسِلُ اللهُ عَلَيْهِمُ النَّغَفَ»**، وَهُوَ دُودٌ يَكُونُ فِي أُنُوفِ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ، الْوَاحِدَةُ نَغَفَةٌ، **«فِي رِقَابِهِمْ، فَيُصْبِحُونَ فَرْسَى»**، أَيْ: قَتْلَى، **«كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهَمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَى**

وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللهِ، فَيُرْسِلُ اللهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ»، وَالْبُخْتُ: الْإِبِلُ الْخُرَاسَانِيَّةُ، وَاحِدُهَا: بُخْتِيٌّ، **«فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ مَطَرًا لَا يَكُنُّ مِنْهُ بَيْتُ مَدَرٍ وَلَا وَبَرٍ، فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلَفَةِ»**، رُوِيَ بِالْفَاءِ وَالْقَافِ، وَبِفَتْحِ اللَّامِ وَبِإِسْكَانِهَا، وَمَعْنَاهُ: كَالْمِرْآةِ، فِي صَفَائِهَا وَنَظَافَتِهَا، وَقِيلَ: كَمَصَانِعِ الْمَاءِ، أَيْ: أَنَّ الْمَاءَ يُسْتَنْقَعُ فِيهَا، حَتَّى تَصِيرَ كَالْمَصْنَعِ الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ الْمَاءُ، وَقِيلَ: كَالصَّحْفَةِ. وَقِيلَ: كَالرَّوْضَةِ، **«ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ: أَنْبِتِي ثَمَرَتَكِ، وَرُدِّي بَرَكَتَكِ، فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَّانَةِ، وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا»**، وَهُوَ مُقَعَّرُ قِشْرِهَا، **«وَيُبَارَكُ فِي الرِّسْلِ»**، وَهُوَ اللَّبَنُ، **«حَتَّى أَنَّ اللِّقْحَةَ»**، وَهِيَ الْقَرِيبَةُ الْعَهْدِ بِالْوِلَادَةِ وَجَمْعُهَا لِقَحٌ بِكَسْرِ اللَّامِ وَفَتْحِ الْقَافِ **«مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِئَامَ»**، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ الْكَثِيرَةُ **«مِنَ النَّاسِ، وَاللِّقْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ، وَاللِّقْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفَخْذَ مِنَ النَّاسِ»**، وَالْفَخْذُ – بِإِسْكَانِ الْخَاءِ –: الْجَمَاعَةُ مِنَ الْأَقَارِبِ وَهُمْ دُونَ الْبَطْنِ وَالْبَطْنُ دُونَ الْقَبِيلَةِ، وَأَمَّا الْفَخِذِ الَّتِي هِيَ الْعُضْوُ فَإِنَّهَا تُكْسَرُ وَتُسَكَّنُ، **«فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ، يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمُرِ، فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ»**.

خطبة في شهر شعبان

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْـدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٩٦٩)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١١٥٦) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: **«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يَصُومُ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ إِلَّا رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ»**.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: **«كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ»**، أَيْ: أَكْثَرَهُ، كَمَا جَاءَ مُبَيَّنًا فِي الرِّوَايَاتِ الْأُخْرَى، وَمِنْهَا مَا فِي مُسْلِمٍ: **«كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا»**.

وَهَذَا الْحَدِيْثُ فِيْهِ فَضِيْلَةٌ لِشَهْرِ شَعْبَانَ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصُوْمُ أَكْثَرَهُ، وَهَذَا الْعَمَلُ مِنَ الْمُسَارَعَةِ إِلَى الْخَيْرَاتِ، قَالَ ﷻ: ﴿**وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ**﴾ [آل عمران: ١٣٣].

وَقَالَ ﷻ: ﴿سَابِقُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا كَعَرۡضِ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ أُعِدَّتۡ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۚ ذَٰلِكَ فَضۡلُ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ﴾[الحديد: ٢١].

وَقَالَ ﷻ: ﴿فَٱسۡتَبِقُواْ ٱلۡخَيۡرَٰتِ﴾ [البقرة: ١٤٨]، و[المائدة: ٤٨].

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ أَيْضًا عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ لَهُ - أَوْ لِآخَرَ -: **«أَصُمْتَ مِنْ سَرَرِ شَعْبَانَ؟»**. قَالَ: لَا، قَالَ: **«فَإِذَا أَفْطَرْتَ، فَصُمْ يَوْمَيْنِ»**.(١)

وَسَرَرُ الشَّهْرِ: آخِرُهُ، كَمَا هُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَاللُّغَةِ، مِنِ اسْتِسْرَارِ الْقَمَرِ فِيهِ.

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَا تَقَدَّمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ إِلَّا رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمًا، فَلْيَصُمْهُ»**.(٢)

وَيُجْمَعُ بَيْنَ هَذَا الْحَدِيثِ وَالَّذِي قَبْلَهُ: أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ كَانَ يَعْتَادُ الصِّيَامَ آخِرَ الشَّهْرِ، أَوْ أَنَّهُ نَذَرَهُ فَتَرَكَهُ؛ لِخَوْفِهِ مِنَ الدُّخُولِ فِي النَّهْيِ عَن تَقَدُّمِ رَمَضَانَ، فَبَيَّنَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الصَّوْمَ الْمُعْتَادَ لَا يَدْخُلُ فِي النَّهْيِ، وَإِنَّمَا نَهَى عَنْ غَيْرِ الْمُعْتَادِ.

وَقِيْلَ سَرَرُ الشَّهْرِ: أَوْسَطُهُ، وَعَلَى هَذَا الْمَعْنَى فَلَا إِشْكَالَ؛ لِحَمْلِهِ عَلَى الْأَيَّامِ الْبِيضِ.

لَكِن تَخْصِيصُ صِيَامِ الثَّلَاثِ الْبِيضِ مِن شَعْبَانَ مِن بَيْنِ سَائِرِ الشُّهُورِ لِاعْتِقَادِ مَزِيْدِ فَضْلٍ فِيهَا بِدْعَةٌ مُحْدَثَةٌ، وَكَذَلِكَ تَخْصِيصُ يَوْمِ الْمُنتَصَفِ مِنْهُ، أَوْ تَخْصِيصُ لَيْلَةِ النِّصْفِ بِالْقِيَامِ.

وَهَذَانِ الْحَدِيْثَانِ: حَدِيْثُ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَحَدِيْثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَدُلَّانِ عَلَى ضَعْفِ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مَرْفُوعًا: **«إِذَا انتَصَفَ شَعْبَانُ فَلَا تَصُومُوا»**.(٣)

---

(١) البخاري (برقم:١٩٨٣)، ومسلم (برقم:١١٦١).

(٢) البخاري (برقم:١٩١٤)، ومسلم (برقم:١٠٨٢).

(٣) رواه أحمد (برقم: ٩٧٠٧)، وأبو داود (برقم: ٢٣٣٧)، والترمذي (برقم: ٧٣٨)، وابن ماجه (برقم: ١٦٥١)، وأعله عبد الرحمن بن مهدي والإمام أحمد، وذكره العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "أحاديث معلة ظاهرها الصحة"(برقم: ٤٥٤).

فَهَذَا الْحَدِيْثُ ضَعِيْفٌ، وَفِيْهِ نَكَارَةٌ؛ لِمُخَالَفَتِهِ مَفْهُوْمَ الْأَحَادِيْثِ الصَّحِيْحَةِ، واللهُ أَعْلَمُ.

فَإِن اسْتَطَعْتَ أَيُّهَا الْمُسْلِمُ أَن تَصُوْمَ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيْلًا تَأَسِّيًا بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَافْعَلْ، ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١]، وَإِلَّا فَصُمْ مَا تَيَسَّرَ اسْتِحْبَابًا؛ تَحْصِيْلًا لِلْأَجْرِ وَتَزْكِيَةً لِلنَّفْسِ وَتَرْوِيْضًا لَهَا؛ فَإِنَّ الصِّيَامَ مِنْ أَفْضَلِ الطَّاعَاتِ وَأَجَلِّ الْقُرُبَاتِ، وَلَوْ لَمْ يَكُن مِن فَضْلِهِ إِلَّا قَوْلُ اللهِ ﷻ فِي الْحَدِيْثِ الْقُدْسِيِّ: **«كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ»**[(١)] لَكَفَى.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ، بَاعَدَ اللهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٢٨٤٠)، وَمُسْلِمٌ (رقم:١١٥٣).

وَلأَحْمَدَ (رقم:٢٢٢٧٦)، وَالنَّسَائِيِّ (رقم:٢٢٢٢) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: **«عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَا عِدْلَ لَهُ»**.[(٢)]

وَمَن كَانَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ مِن رَمَضَانَ، وَلَمْ يَقْضِهِ بَعْدُ، فَلْيَقْضِهِ، وَلْيُقَدِّمْهُ عَلَى النَّافِلَةِ، فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: **«كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقْضِيَهُ إِلَّا فِي شَعْبَانَ، الشُّغْلُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، أَوْ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٩٥٠)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١١٤٦).

---

(١) البخاري (رقم: ١٩٠٤، و٥٩٢٧)، ومسلم (رقم: ١١٥١).

(٢) وصححه ابن خزيمة (رقم:١٨٩٣)، وابن حبان (رقم: ٣٤٢٥، و٣٤٢٦)، والحاكم (رقم:١٥٣٣)، والألباني في "صحيح الترغيب والترهيب"(رقم:٩٨٦) وذكره العلامة الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٤٨٨).

وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ: «إِنْ كَانَتْ إِحْدَانَا لَتُفْطِرُ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَمَا تَقْدِرُ عَلَى أَنْ تَقْضِيَهُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى يَأْتِيَ شَعْبَانُ».

وَهَذَا الْقَضَاءُ يَكُونُ لِلْأَيَّامِ الَّتِي أَفْطَرَهَا مِن رَمَضَانَ بِعُذْرٍ شَرْعِيٍّ، كَمَرَضٍ أَوْ سَفَرٍ، أَوِ الْحَيْضِ وَالنِّفَاسِ فِي حَقِّ الْمَرْأَةِ، بِالنَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ.

قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وعَنْ مُعَاذَةَ، قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقُلْتُ: مَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ، وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ؟! فَقَالَتْ: أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟ قُلْتُ: لَسْتُ بِحَرُورِيَّةٍ، وَلَكِنِّي أَسْأَلُ. قَالَتْ: «كَانَ يُصِيبُنَا ذَلِكَ، فَنُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ، وَلَا نُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٣٣٥).

وَكَذَا مَنْ أَفْطَرَ مُتَعَمِّدًا لِغَيْرِ عُذْرٍ، عَلَيه القضاء في قَوْلِ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ، بَلْ نَقَلَ الْإِجْمَاعَ عَلَيْهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، كَابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ، وَابْنِ قُدَامَةَ.(١)

وَلَا يَنبَغِي لِمُسْلِمٍ أَن يَدْخُلَ عَلَيْهِ رَمَضَانُ الثَّانِي وَلَمَّا يَقْضِ مَا عَلَيْهِ مِن رَمَضَانَ الْأَوَّلِ، فَإِن فَعَلَ فَعَلَيْهِ قَضَاؤُهُ بَعْدَهُ، وَلَيْسَتْ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ عَلَى الْقَوْلِ الصَّحِيحِ.

أَمَّا الشَّيْخُ الْكَبِيرُ وَالْعَجُوزُ اللَّذَانِ لَا يَقْدِرَانِ عَلَى الصِّيَامِ لِكِبَرِ سِنِّهِمَا، فَلَيْسَ عَلَيْهِمَا قَضَاءٌ، وَفِي إِيجَابِ الْكَفَّارَةِ عَلَيْهِ قَوْلَانِ لِأَهْلِ الْعِلْمِ، أَصَحُّهُمَا: أَنَّهَا لَا تَلْزَمُهُ، لَكِن لَوْ أَطْعَمَا مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا فَهُوَ أَحْوَطُ.

وَمن جَامَعَ فِي نَهَارِ رَمَضَانَ عَامِدًا فَقَدْ أَفْسَدَ صِيَامَهُ، وتَلْزَمُهُ الْكَفَّارَةُ، فعَنْ أَبِي هُرَيرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: هَلَكْتُ، يَا رَسُولَ اللهِ،

(١) "الاستذكار"(١/صـ:٧٧)، و"المغني"(٣/صـ:١٣٠). ونقل ابن حزم في "المحلى"(٤/صـ: ٣١١-٣١٢) الخلاف عن أبي بكر وعمر وعلي وابن مسعود وأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ولم يصحَّ عن أحد منهم من جهة السند، فابن حزم ومن تبعه، كشيخ الإسلام ابن تيمية، والألباني محجوجون بهذا الإجماع قبلهم، والله أعلم.

قَالَ: «**وَمَا أَهْلَكَكَ؟**» قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ: «**هَلْ تَجِدُ مَا تُعْتِقُ رَقَبَةً؟**»، قَالَ: لَا، قَالَ: «**فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَن تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟**» قَالَ: لَا، قَالَ: «**فَهَلْ تَجِدُ مَا تُطْعِمُ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟**» قَالَ: لَا، قَالَ: ثُمَّ جَلَسَ، فَأُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ، فَقَالَ: «**تَصَدَّقْ بِهَذَا**»، قَالَ: أَعَلَى أَفْقَرَ مِنَّا؟ فَمَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتٍ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنَّا، فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «**اذْهَبْ، فَأَطْعِمْهُ أَهْلَكَ**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(١)

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ (رقم:١٩٣٦): قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ.

وَاخْتَلَفَ أهل العلم فِي الْمَرْأَةِ إِذَا طَاوَعَتْ زَوْجَهَا، هَلْ تَلْزَمُهَا الْكَفَّارَةُ أَيْضًا، فَالظَّاهِرُ أَنَّهَا لَا تَلْزَمُهَا، وَإِن احْتَاطَتْ، فَكَفَّرَتْ كَانَ أَفْضَلَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فَأَمَّا إِذَا كَانَتْ مُكْرَهَةً فَلَا شَيْءَ عَلَيْهَا، عَلَى الْقَوْلِ الصَّحِيحِ.

واخْتُلِفَ أيضًا فِي وُجُوبِ الْقَضَاءِ عَلَيْهِ، والصَّحِيحُ الَّذِي عَلَيْهِ الْأَكْثَرُ أَنَّ عَلَيْهِ الْقَضَاءَ؛ لِأَنَّهُ قَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ طُرُقِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي شَأْنِ الْمُجَامِعِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: «**وَصُمْ يَوْمًا مَكَانَهُ**».(٢)

---

(١) البخاري (رقم:١٩٣٧، و٢٦٠٠، و٥٣٦٨، و٦٠٨٧، و٦١٦٤، و٦٧٠٩، و٦٧١٠، و٦٧١١)، ومسلم (رقم:١١١١).

(٢) رواها: أبو داود (رقم:٢٣٩٣)، وابن ماجه (رقم:١٦٧١)، وأبو عوانة (رقم:٢٨٥٦)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار"(رقم:١٥١٦، و١٥١٧، و١٥١٨، و١٥١٩)، و"شرح معاني الآثار"(رقم: ٤٧٣٥).

ولها شواهد، منها: عن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أخرجه أحمد (رقم: ٦٩٤٥)، ومرسل سعيد بن المسيب، عند ابن أبي شيبة (رقم:٩٨٦٧، و١٢٧٠٨)، ومرسل نافع بن جبير، ومرسل الحسن، ومرسل محمد بن كعب القرظي، ذكر ذلك الحافظ في "التلخيص"(٢/صـ:٣٩٦)، وفي "الفتح"(٤/صـ:١٧٢)، وقال: «وبمجموع هذه الطرق تعرف أن لهذه الزيادة أصلًا».

وقال الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "الإرواء"(رقم:٩٣٩): «من المستبعد جدًّا أن تكون باطلة، وقد جاءت بهذه الطرق الكثيرة». وراجع أيضًا: "صحيح أبي داود"(رقم:٢٠٧٣).

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

أَيُّهَا النَّاسُ، كَذَلِكَ مَنْ كَانَ عَلَيْهِ صِيَامٌ وَاجِبٌ غَيْرُ قَضَاءِ رَمَضَانَ، فَلْيُبَادِرْ بِأَدَاءِهِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ١١٨) مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَذَلِكَ كَكَفَّارَةِ الظِّهَارِ، وَالظِّهَارُ أَن يَقُوْلَ الرَّجُلُ لِامْرَأَتِهِ: أَنتِ عَلَيَّ كَظَهْرِ أُمِّيْ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ، قَالَ ﷻ: ﴿وَمَا جَعَلَ أَزْوَٰجَكُمُ ٱلَّٰٓـِٔي تُظَٰهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَٰتِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَآئِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَٰتِهِمْ ۖ إِنْ أُمَّهَٰتُهُمْ إِلَّا ٱلَّٰٓـِٔي وَلَدْنَهُمْ ۚ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ وَزُورًا ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ ۝٢ وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا۟ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ۚ ذَٰلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِۦ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة: ٢-٣].

وَكَذَلِكَ كَفَّارَةُ قَتْلِ الْخَطَإِ، لَكِن لَيْسَ فِيْهَا إِطْعَامٌ.

قَالَ ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٩٢].

وَكَذَلِكَ صِيَامُ النَّذْرِ، وَهُوَ مَا أَوْجَبَهُ الْإِنسَانُ عَلَى نَفْسِهِ، مِمَّا لَيْسَ وَاجِبًا عَلَيْهِ فِيْ أَصْلِ الشَّرْعِ، سَوَاءٌ أَكَانَ مَشْرُوطًا أَوْ غَيْرَ مَشْرُوطٍ، كَأَن يَقُولَ: للهِ عَلَيَّ صَوْمُ شَهْرٍ أَوْ نِصْفِ شَهْرٍ إِن شَفَى اللهُ مَرِيْضِي، فَعَلَيْهِ أَن يَفِيَ بِنَذْرِهِ مَا دَامَ نَذْرَ طَاعَةٍ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٦٦٩٦، و٦٧٠٠) مِنْ حَدِيْثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وَالنَّذْرُ مَكْرُوهٌ فِي الْأَصْلِ؛ لِمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّذْرِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ».

لَكِنْ إِنْ كَانَ قَدْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَعَلَيْهِ أَنْ يَفِيَ بِنَذْرِهِ، مَا دَامَ قَادِرًا عَلَى ذَلِكَ.

وَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ وَاجِبٌ مِنْ قَضَاءٍ أَوْ نَذْرٍ أَوْ كَفَّارَةٍ صَامَ عَنْهُ وَلِيه؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٩٥٢)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١١٤٧) مِنْ حَدِيْثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وَهَذَا الصِّيَامُ مِنَ الْوَلِيِّ مُسْتَحَبٌّ فِي حَقِّهِ، غَيْرُ وَاجِبٍ عَلَيْهِ؛ لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ﴾ [التوبة: ٩١]، وقوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤، والإسراء: ١٥، وفاطر: ١٨، والزمر: ٧].

وَمِمَّا يَنبَغِي التَّنبِيْهُ عَلَيْهِ: أَنَّ مَنْ أَفْطَرَ مِن رَمَضَانَ لِعُذْرٍ شَرْعِيٍّ، فَاسْتَمَرَّ بِهِ الْعُذْرُ، وَلَمْ يَتَمَكَّن مِنَ الْقَضَاءِ حَتَّى مَاتَ، فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ، وَلَا يُصَامُ عَنْهُ وَالْحَالُ هَذَا.

لَكِن يُصَام عَنْهُ إِن زَالَ عُذْرُهُ وَأَصْبَحَ قَادِرًا عَلَى قَضَاءِ مَا عَلَيْهِ مِنَ الصِّيَامِ، لَكِنَّهُ لَمْ يَفْعَلْ.

وَإِذَا تَمَاثَلَ الْمَرِيْضُ الَّذِي لَمْ يَكُن يُرْجَى بُرْؤُهُ وَقَدَر عَلَى الصِّيَامِ، لَزِمَهُ الْقَضَاءُ عَلَى أَصَحِّ قَوْلَيْ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ لِعُمُومِ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾.

حديث النزول

إنَّ الْحَمْدَ لله نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِالله مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْـدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ (رقم: ١١٤٥، و٦٣٢١، و٧٤٩٤)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٧٥٨) مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي، فَأَسْتَجِيبَ لَهُ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ»**.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: **«فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُضِيءَ الْفَجْرُ»**.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ - أَيْضًا - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ اللهَ يُمْهِلُ حَتَّى إِذَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلُ، نَزَلَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ؟ هَلْ مِنْ تَائِبٍ؟ هَلْ مِنْ سَائِلٍ؟ هَلْ مِنْ دَاعٍ؟ حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ»**.

فِي هَذَا الْحَدِيْثِ: إِثْبَاتُ صِفَةِ النُّزُوْلِ لِرَبِّ الْعَالَمِيْنَ، نُزُولًا يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ، وَهُوَ مِن ضِمْنِ الْأَدِلَّةِ الْمُتَكَاثِرَةِ عَلَى عُلُوِّ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ.

وَالنُّزُولُ صِفَةٌ فِعْلِيَّةٌ، تَتَعَلَّقُ بِمَشِيْئَتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، بَيْنَمَا الْعُلُوُّ صِفَةٌ ذَاتِيَّةٌ، لَا تَنفَكُّ عَنْهُ، وَلَا يَزُولُ اتِّصَافُهُ ﷻ بِهَا فِي حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ، وَصِفَاتُهُ ﷻ قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ، غَيْرُ مُنفَصِلَةٍ عَنْهُ، وَكَمَا أَنَّ للهِ ﷻ ذَاتًا لَا تُشْبِهُ ذَوَاتِ الْمَخْلُوقِيْنَ، فَلَهُ كَذَلِكَ صِفَاتٌ لَا تُشْبِهُ صِفَاتِ الْمَخْلُوْقِيْنَ، وَالْكَلَامُ فِي الصِّفَاتِ فَرْعٌ عَنِ الْكَلَامِ فِي الذَّاتِ.

وَمَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي صِفَاتِ اللهِ ﷻ إِثْبَاتُ مَعَانِيْهَا، وَأَمَّا كَيْفِيَّاتُهَا فَإِنَّهُمْ يَكِلُوْنَ عِلْمَ ذَلِكَ إِلَى اللهِ ﷻ.

فاللهُ ﷻ يَنزِلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، نُزُولًا يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ، وَلَا يَلْزَمُ مِن نُّزُولِهِ خُلُوُّهُ مِنْ عَرْشِهِ؛ لِأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيْرٌ، وَهُوَ عَلِيٌّ فِي دُنُوِّهِ، قَرِيْبٌ فِي عُلُوِّهِ، مُسْتَوٍ عَلَى عَرْشِهِ اسْتِوَاءً يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ، بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

وَيُورِدُ بَعْضُ نُفَاةِ الصِّفَاتِ عَلَى إِثْبَاتِ نُزُولِهِ ﷻ شُبْهَةً وَاهِيَةً، وَهِيَ: أَنَّ ثُلُثَ اللَّيْلِ الْآخِرِ لَيْسَ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، بَلْ يَدُورُ عَلَى الْكُرَةِ الْأَرْضِيَّةِ، فَالْوَقْتُ الَّذِي يَكُونُ نَهَارًا عِندَنَا يَكُونُ فِي بَعْضِ الْبُلْدَانِ فِي أَقْصَى الْمَشْرِقِ أَوِ الْمَغْرِبِ لَيْلًا، فَيَزْعُمُونَ أَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ هَذَا الْإِثْبَاتِ أَنَّهُ لَا يَزَالُ اللَّيْلَ كُلَّهُ فِي نُزُولٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، تَعَالَى اللهُ عَمَّا يَقُولُونَ!.

وَالْجَوَابُ عَنْ هَذِهِ الشُّبْهَةِ الْوَاهِيَةِ وَالْحُجَّةِ الدَّاحِضَةِ: أَنَّ اللهَ ﷻ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيْرٌ، لَا يُقَاسُ عَلَى خَلْقِهِ، وَلَا يُمَثَّلُ بِهِمْ، وَهَذَا شَيْءٌ يَخْتَصُّ بِهِ تَعَالَى، فَصِفَاتُهُ لَيْسَتْ كَصِفَاتِ خَلْقِهِ، كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[الشورى: ١١]، وَقَالَ ﷻ: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠].

فَمَا دَامَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَخِيرِ فِي هَذِهِ الْجِهَةِ بَاقِيًا فَالنُّزُولُ فِيهَا مُحَقَّقٌ، وَمَتَى انتَهَى اللَّيْلُ انتَفَى النُّزُولُ، وَنَحْنُ لَا نُدْرِكُ كَيْفِيَّةَ نُزُولِ اللهِ، وَلَا نُحِيطُ بِهِ عِلْمًا، فَمِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ الْبَلَاغُ، وَعَلَيْنَا السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ وَالْإِيْمَانُ وَالتَّسْلِيْمُ وَالِانقِيَادُ.(١)

وَلَا يَلْزَمُ أَيْضًا مِن نُّزُولِهِ ﷻ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا أَن تَكُونَ السَّمَاءُ الثَّانِيَةُ فَوْقَهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مُنَاقِضٌ لِصِفَةِ الْعُلُوِّ للهِ ﷻ، وَهِيَ صِفَةٌ ذَاتِيَّةٌ، لَا تَنتَفِي عَنِ اللهِ ﷻ، فَلِلَّهِ ﷻ الْعُلُوُّ الْمُطْلَقُ.

وَلَا يَلْزَمُ أَيْضًا مِن نُّزُولِهِ ﷻ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا أَن تُقِلَّهُ السَّمَاءُ الدُّنْيَا؛ فاللهُ ﷻ بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ، غَنِيٌّ عَنْهُمْ، وَهُمْ مُفْتَقِرُونَ إِلَيْهِ.(٢)

وَمِثْلُ هَذِهِ الْأَسْئِلَةِ – أَيُّهَا النَّاسُ – لَمْ يَسْأَلْهَا الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَلَوْ كَانَ هَذا يَرِدُ عَلَى قَلْبِ الْمُؤْمِنِ الْمُسْتَسْلِمِ لَبَيَّنَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

وَأَمَّا تَأْوِيْلُ مَن تَأَوَّلَ نُزُوْلَهُ بِنُزُوْلِ أَمْرِهِ أَوْ نُزُوْلِ رَحْمَتِهِ فَبَاطِلٌ، مَرْدُودٌ، مِن وُجُوْهٍ خَمْسَةٍ، وَهِيَ: أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِظَاهِرِ النُّصُوصِ، وَلِإِجْمَاعِ السَّلَفِ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ دَلِيْلٌ، وَلِأَنَّ نُزُولَ أَمْرِهِ أَوْ رَحْمَتِهِ أَوْ مَلَائِكَتِهِ لَيْسَ مُخْتَصًا بِثُلُثِ اللَّيْلِ الْآخِرِ، وَلِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَن يَقُولَ أَمْرُهُ أَوْ تَقُولَ رَحْمَتُهُ أَوْ مَلَائِكَتُهُ: **«مَنْ يَدْعُونِي، فَأَسْتَجِيبَ لَهُ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ»**.

أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ الْعِلْمَ بِصِفَاتِ اللهِ ﷻ أَشْرَفُ الْعِلْمِ؛ لِأَنَّهُ مِن تَوْحِيْدِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ، وَالتَّوْحِيْدُ أَوْجَبُ الْوَاجِبَاتِ عَلَى الْعَبِيْدِ، وَهُوَ: إِفْرَادُ اللهِ تَعَالَى بِمَا يَخْتَصُّ بِهِ مِنَ الرُّبُوْبِيَّةِ وَالْأُلُوْهِيَّةِ وَالْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

---

(١) "مجموع فتاوى ابن باز"(ج٢٨/صـ: ٣٩٩-٤٠٠)، و"فتاوى أركان الإسلام"(صـ:٩٥)، و"مجموع فتاوى ابن عثيمين"(ج٩/صـ: ١٠-١١، وج٢٦/صـ: ٨١-٨٢)، و"مجموع فتاوى اللجنة الدائمة"(م. الأولى)(ج٣/صـ: ١٨٧).

(٢) راجع: "مجموع فتاوى ابن عثيمين"(ج١/صـ: ٢٠٦-٢٢٠).

وَتَوْحِيْدُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ هُوَ إِفْرَادُ اللهِ ﷻ بِمَا ثَبَتَ لَهُ مِن صِفَاتِ الْكَمَالِ عَلَى وَجْهِ الْحَقِيْقَةِ، بِلَا تَمْثِيْلٍ وَلَا تَكْيِيْفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ؛ لِأَنَّكَ إِذَا عَطَّلْتَ لَمْ تُثْبِتْ، وَإِن مَثَّلْتَ لَمْ تُوَحِّدْ، وَالتَّوْحِيْدُ مُرَكَّبٌ مِنْ إِثْبَاتٍ وَنَفْيٍ؛ أَيْ: إِثْبَاتُ الْحُكْمِ لِلْمُوَحَّدِ وَنَفْيُهُ عَمَّا عَدَاهُ.(١)

وَالْعِبَادُ فِي أَمَسِّ الْحَاجَةِ إِلَى هَذَا الْعِلْمِ؛ لِضَبْطِ (مَا يَقُولُونَهُ بِأَلْسِنَتِهِمْ وَيَعْتَقِدُونَهُ فِي قُلُوبِهِمْ فِي رَبِّهِمْ وَمَعْبُودِهِمْ رَبِّ الْعَالَمِينَ، الَّذِي مَعْرِفَتُهُ غَايَةُ الْمَعَارِفِ، وَعِبَادَتُهُ أَشْرَفُ الْمَقَاصِدِ، وَالْوُصُولُ إِلَيْهِ غَايَةُ الْمَطَالِبِ، بَلْ هَذَا خُلَاصَةُ الدَّعْوَةِ النَّبَوِيَّةِ، وَزُبْدَةُ الرِّسَالَةِ الْإِلَهِيَّةِ).(٢)

وَالْعِلْمُ النَّافِعُ يَتَضَمَّنُ كُلَّ عِلْمٍ يَكُونُ لِلْأُمَّةِ فِيْهِ خَيْرٌ وَصَلَاحٌ فِي مَعَاشِهَا، وَمَعَادِهَا، وَأَوَّلُ مَا يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ: الْعِلْمُ بِأَسْمَاءِ اللهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ؛ فَإِنَّ الْعِلْمَ بِذَلِكَ أَنفَعُ الْعُلُومِ، وَهُوَ زُبْدَةُ الرِّسَالَةِ الْإِلَهِيَّةِ، وَخُلَاصَةُ الدَّعْوَةِ النَّبَوِيَّةِ، وَبِهِ قِوَامُ الدِّيْنِ قَوْلًا، وَعَمَلًا، وَاعْتِقَادًا.(٣)

وَفِي حَدِيْثِ النُّزُولِ أَيْضًا: فَضْلُ ثُلُثِ اللَّيْلِ الْآخِرِ، وَفَضْلُ الدُّعَاءِ وَالِاسْتِغْفَارِ فِيْهِ، وَقَدْ أَثْنَى اللهُ ﷻ عَلَى عِبَادِهِ بِذَلِكَ، فَقَالَ ﷻ: ﴿وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ﴾ [آل عمران: ١٧]، وَقَالَ ﷻ: ﴿وَبِٱلْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الذاريات: ١٨].

وَلِمُسْلِمٍ (رقم: ٧٥٧) عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ، يَسْأَلُ اللهَ خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَذَلِكَ كُلَّ لَيْلَةٍ»**.

---

(١) راجع: "القول المفيد"(ج١/صـ:١١، و٢/صـ:٣١٣).

(٢) ما بين القوسين هو كلام شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ في "الفتوى الحموية"(صـ:١٨١).

(٣) "فتح رب البرية بتلخيص الحموية"(صـ:٩) للعلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَعِندَ التِّرْمِذِيِّ (رقم: ٣٥٧٩)، وَالنَّسَائِيِّ (رقم: ٥٧٢) مِنْ حَدِيْثِ عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الرَّبُّ مِنَ العَبْدِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ الآخِرِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَذْكُرُ اللَّهَ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَكُنْ»**.(١)

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ"(رقم: ٢٧٦٩) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«تُفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ نِصْفَ اللَّيْلِ، فَيُنَادِي مُنَادٍ: هَلْ مِنْ دَاعٍ فَيُسْتَجَابَ لَهُ، هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَيُعْطَى، هَلْ مِنْ مَكْرُوبٍ فَيُفَرَّجَ عَنْهُ، فَلَا يَبْقَى مُسْلِمٌ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ ﷻ لَهُ، إِلَّا زَانِيَةً تَسْعَى بِفَرْجِهَا، أَوْ عَشَّارًا»**.(٢)

وَمِنَ الْأَوْقَاتِ الْمُبَارَكَةِ الَّتِي تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ: مَا بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ مِنَ الظُّهْرِ، فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَقَالَ: **«إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَأُحِبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ١٥٣٩٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ٤٧٨).(٣)

وَيَدْنُو اللهُ ﷻ مِنْ أَهْلِ الْمَوْقِفِ بِعَرَفَةَ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ، دُنُوًّا يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ، وَيَجُودُ عَلَى عِبَادِهِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ الْعَظِيْمِ بِمَا لَا يَجُودُ عَلَيْهِمْ فِي غَيْرِهِ، فَفِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم: ١٣٤٨) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ، مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو، ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمِ الْمَلَائِكَةَ، فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ؟!»**.

---

(١) وهو في "الصحيحة"(رقم:٥٥١)، و"الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:١٠١٥).

(٢) وإسناده صحيح، كما قال الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيحة"(رقم: ١٠٧٣).

(٣) وصححه الألباني في: "صحيح الترغيب والترهيب"(رقم: ٥٨٧)، وحسنه على شرط مسلم: الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٥٧٦).

وَلِهَذَا كَانَ مِن فَضَائِلِ يَوْمِ عَرَفَةَ: أَنَّ الدُّعَاءَ فِيْهِ خَيْرُ الدُّعَاءِ، فَعِندَ التِّرْمِذِيِّ (رقم: ٣٥٨٥) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ».(١)

وَكَانَ فِيْهِ رُكْنُ الْحَجِّ الْأَعْظَمِ، وَهُوَ الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ، فَعِندَ أَحْمَدَ (رقم: ١٨٧٧٣)، وَأَبِي دَاوُدَ (رقم: ١٩٤٩)، وَالتِّرْمِذِيِّ (رقم: ٨٨٩)، وَالنَّسَائِيِّ (رقم: ٣٠١٦)، وَابْنِ مَاجَهْ (رقم: ٣٠١٥) مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْحَجُّ عَرَفَةُ».(٢)

فَمَا أَوْسَعَ رَحْمَةَ اللهِ ﷻ!، وَمَا أَلْطَفَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِهِمْ!، يُعْرِضُونَ، فَيَدْعُوهُمْ، وَيَغْفُلُونَ فَيُذَكِّرُهُمْ، وَتَقْسُو قُلُوبُهُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ بِهِمْ مِنْ آبَائِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ، وَيَدْعُوهُمْ إِلَى دَارِ السَّلَامِ، ﴿وَٱللَّهُ يَدۡعُوٓاْ إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَٰمِ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ [يونس: ٢٥].

يُعْرِضُ ﷻ نَفَحَاتِ رَحْمَتِهِ لِعِبَادِهِ كُلَّ حِيْنٍ وَآنٍ، وَيَخُصُّ بِمَزِيْدِ ذَلِكَ زَمَانًا دُونَ زَمَانٍ.

فَالْمُوَفَّقُ هُوَ الَّذِيْ يَأْخُذُ بِأَسْبَابِ رَحْمَةِ اللهِ، وَيُقْبِلُ عَلَى مَا يُغِيْثُ قَلْبَهُ مِن جَدْبِ الْفِتْنَةِ كُلِّهَا دِقِّهَا وَجِلِّهَا، فَمَا أَحْوَجَ الْقُلُوْبَ إِلَى غَيْثِ الرَّحْمَةِ!.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

---

(١) وله شواهد، راجعها في: "الصحيحة"(رقم:١٥٠٣)، و"تحقيق المسند"(ج١١/ص: ٥٤٩).

(٢) وهو في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٩٠٠).

فَقَدْ جَاءَ مِنْ أَحَادِيْثِ جَمْعٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، مِن طُرُقٍ يَشُدُّ بَعْضُهَا بَعْضًا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: **«إِنَّ اللَّهَ لَيَطَّلِعُ فِي لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، فَيَغْفِرُ لِجَمِيعِ خَلْقِهِ إِلَّا لِمُشْرِكٍ أَوْ مُشَاحِنٍ»**.(١)

وَلَا يَلْزَمُ مِن ثُبُوتِ هَذَا الْفَضْلِ لِلَيْلَةِ النِّصْفِ مِن شَعْبَانَ تَخْصِيْصُ الثَّلَاثِ الْبِيْضِ مِن شَعْبَانَ بِالصِّيَامِ مِن بَيْنِ سَائِرِ الشُّهُورِ لِاعْتِقَادِ مَزِيْدِ فَضْلٍ فِيْهَا، أَوْ تَخْصِيْصُ يَوْمِ الْمُنْتَصَفِ مِنْهُ، أَوْ تَخْصِيْصُ لَيْلَةِ النِّصْفِ بِالْقِيَامِ، فَإِنَّ ذَلِكَ بِدْعَةٌ مُحْدَثَةٌ.

وَكَذَلِكَ (صَلَاةَ الرَّغَائِبِ)، وَهِيَ مِائَةُ رَكْعَةٍ، فِي لَيْلَةِ النِّصْفِ مِن شَعْبَانَ، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ سُورَةَ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، عَشْرَ مَرَّاتٍ، بِدْعَةٌ مُنكَرَةٌ، مَا أَنزَلَ اللهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ، قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَأَمَّا صَلَاةُ الرَّغَائِبِ فَلَا أَصْلَ لَهَا. بَلْ هِيَ مُحْدَثَةٌ، فَلَا تُسْتَحَبُّ لَا جَمَاعَةً وَلَا فُرَادَى، وَالْأَثَرُ الَّذِي ذُكِرَ فِيهَا كَذِبٌ مَوْضُوعٌ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ أَحَدٌ مِنْ السَّلَفِ وَالْأَئِمَّةِ أَصْلًا، وَأَمَّا لَيْلَةُ النِّصْفِ فَقَدْ رُوِيَ فِي فَضْلِهَا أَحَادِيثُ وَآثَارٌ».(٢)

فَأَهْلُ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ مِنَ الصُّوْفِيَّةِ وَأَضْرَابِهِمْ يُمَارِسُونَ الطُّقُوسَ الْبِدْعِيَّةَ فِي النِّصْفِ مِن شَعْبَانَ، مُعْرِضِيْنَ عَنِ السُّنَنِ وَالْآثَارِ، وَرُبَّمَا تَلَبَّسُوا بِأَحْوَالٍ شِرْكِيَّةٍ، كَاتِّخَاذِ النِّصْفِ مِن شَعْبَانَ مَوْسِمًا لِزِيَارَةِ قُبُورِ مَن يُعْرَفُون بِـ: (الْأَوْلِيَاءِ) وَقِبَابِهِمْ وَأَضْرِحَتِهِمْ، وَالذَّبْحِ لَهُم مِّن دُونِ اللهِ، وَدُعَائِهِمْ وَالِاسْتِغَاثَةِ بِهِمْ، وَهَذَا شِرْكٌ أَكْبَرُ، مُخْرِجٌ مِنَ الْمِلَّةِ، مُنَاقِضٌ لِمَا بَعَثَ اللهُ بِهِ رَسُوْلَهُ.

أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّبِعُوا، وَلَا تَبْتَدِعُوا، فَقَدْ كُفِيْتُمْ، ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[الأنعام: ١٥٣].

---

(١) راجع: "الصحيحة"(رقم: ١١٤٤، و١٥٦٣)، و"تحقيق المسند"(ج١١/صـ: ٢١٧).

(٢) "مجموع الفتاوى"(ج٢٣/صـ:١٣٢). وراجع: "البدع الحولية"(صـ:٢٩٩-٣٠٤).

أَلَا مُشَمِّرٌ عَن سَاعِدِ الْجِدِّ لِلزُّلْفَى مِن رَّبِهِ، أَلَا كَاشِفٌ عَن سَاقِ الْعَزْمِ لِنَيْلِ رِضَاهُ وَقُرْبِهِ.

أَلا دَاعٍ إِلَى اللهِ الْمُجِيْـــــــــــــبِ ... بِقَلْـــبٍ مِـــن مَعَاصِـــيْهِ مَعِيْـــبِ
أَلَا بَـــــاكٍ لِأَيَّـــــامٍ تَقَضَّـــــى ... بِـــلَا عَمَـــلٍ وَلَا قَـــوْل مُصِـــيْب
أَلَا بَـــــاكٍ عَـــــلَى أَمَـــــدٍ بَعِيْـــدٍ ... يُؤَدِّيْـــــهِ إِلَى أَجَـــــلٍ قَرِيْـــــبِ
فَـــإِنَّ الْمَـــوْتَ يَنـــدُبُنَا وَيَبْغِـــيْ ... نُفُوسًـــا لَـــيْسَ تَـــأْلَمُ لِلـــذُّنُوْبِ
تُنَـــادَي للتَّرَحُّـــلِ كُـــلَّ يَـــوْم ... وَلَا تُصْـــغِيْ إِلَى الـــدَّاعِي الْقَرِيْـــبِ
كَـــأَنَّ يَقِيْنَنَـــا بِـــالْمَوْتِ شَـــكٌّ ... وَنُلْغِـــي الْحَـــقَّ بِالْإِفْـــكِ الْمُرِيْـــبِ
فَيَـــا رَبَّـــاهُ عَفْـــوًا مِنْـــكَ وَالْطُـــفْ ... بِفَضْـــلِكَ بِـــالْمُحَيَّرِ وَالْكَئِيْـــبِ

من أضرار الغفلة

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قَالَ رَبُّنَا ﷻ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيْمِ: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ [الكهف: ٢٨].

فِي هَذِهِ الْآيَةِ: النَّهْيُ عَنْ طَاعَةِ أَهْلِ الْغَفْلَةِ. وَفِيْهَا أَيْضًا: أَنَّ مَنْ غَفَلَ اتَّبَعَ هَوَاهُ.

وَفِيْهَا أَيْضًا: أَنَّ أَمْرَ أَهْلِ الْغَفْلَةِ وَاتِّبَاعِ الْهَوَى: فُرُطٌ، إِمَّا مِنَ الْإِفْرَاطِ، وَهُوَ الْمُجَاوَزَةُ عَنْ حَدِّ الِاعْتِدَالِ، وَالْإِسْرَافُ عَلَى النَّفْسِ، وَالسَّفَهِ، وَإِمَّا مِنَ التَّفْرِيطِ، وَهُوَ: التَّقْصِيرُ وَالتَّضْيِيعُ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ - كَمَا فِي "مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى"(ج١٠/ص:٥٩٧) - بَعْدَ أَن ذَكَرَ هَذِهِ الْآيَةَ: وَهَذَا جِمَاعُ الشَّرِّ: الْغَفْلَةُ، وَالشَّهْوَةُ، فَالْغَفْلَةُ عَنْ اللَّهِ وَالدَّارِ الْآخِرَةِ تَسُدُّ بَابَ الْخَيْرِ الَّذِي هُوَ الذِّكْرُ وَالْيَقَظَةُ، وَالشَّهْوَةُ تَفْتَحُ بَابَ الشَّرِّ وَالسَّهْوِ وَالْخَوْفِ، فَيَبْقَى

الْقَلْبُ مَغْمُورًا فِيمَا يَهْوَاهُ وَيَخْشَاهُ، غَافِلًا عَنْ اللَّهِ، رَائِدًا غَيْرَ اللَّهِ، سَاهِيًا عَنْ ذِكْرِهِ، قَدْ اشْتَغَلَ بِغَيْرِ اللَّهِ، قَدِ انْفَرَطَ أَمْرُهُ، قَدْ رَانَ حُبُّ الدُّنْيَا عَلَى قَلْبِهِ.ا.هـ.

◄ فَهَذَا أَحَدُ أَضْرَارِ الْغَفْلَةِ: سَدُّ بَابِ الْخَيْرِ، الَّذِي هُوَ الذِّكْرُ وَالْيَقَظَةُ.

◄ وَمِنْ أَضْرَارِ الْغَفْلَةِ أَيْضًا: أَنَّهَا تَحْمِلُ عَلَى اتِّبَاعِ الْهَوَى، قَالَ ﷻ: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ﴾ [ص: ٢٦].

◄ وَمِنْ أَضْرَارِ الْغَفْلَةِ أَيْضًا: السَّفَهُ وَالضَّيَاعُ، كَمَا قَالَ ﷻ: ﴿وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا﴾ [الكهف:٢٨].

◄ وَمِنْ أَضْرَارِ الْغَفْلَةِ أَيْضًا: الْوُقُوعُ فِي الْجَهْلِ، قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ - كَمَا فِي "مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى"(ج٧/ص:٢٣٥) -: فَإِنَّ الْغَفْلَةَ تُضَادُّ كَمَالَ الْعِلْمِ، وَالتَّصْدِيقُ وَالذِّكْرُ وَالِاسْتِحْضَارُ يُكْمِلُ الْعِلْمَ وَالْيَقِين.

وَقَالَ: وَالرَّبُّ تَعَالَى مُنَزَّهٌ عَنِ الْغَفْلَةِ وَالنِّسْيَانِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُنَاقِضُ حَقِيقَةَ الْعِلْمِ.ا.هـ.

◄ وَمِنْ أَضْرَارِ الْغَفْلَةِ أَيْضًا: أَنَّهَا تُبْعِدُ الْقَلْبَ عَنِ اللهِ ﷻ، قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي "الْجَوَابِ الْكَافِي"(ص:٧٩): وَالْبُعْدُ مِنَ اللَّهِ مَرَاتِبُ، بَعْضُهَا أَشَدُّ مِنْ بَعْضٍ، فَالْغَفْلَةُ تُبْعِدُ الْقَلْبَ عَنِ اللَّهِ، وَبُعْدُ الْمَعْصِيَةِ أَعْظَمُ مِنْ بُعْدِ الْغَفْلَةِ، وَبُعْدُ الْبِدْعَةِ أَعْظَمُ مِنْ بُعْدِ الْمَعْصِيَةِ، وَبُعْدُ النِّفَاقِ وَالشِّرْكِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ.ا.هـ.

فَإِذَا بَعُدَ الْقَلْبُ عَنِ اللهِ ﷻ قَسَا وَفَسَدَ، وَلَا يَلِينُ وَلَا يَطْمَئِنُّ إِلَّا بِالذِّكْرِ وَالْيَقَظَةِ، قَالَ ﷻ: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ ٱللَّهِ ۗ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ﴾ [الرعد: ٢٨].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِىَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ﴾ [الزمر: ٢٣].

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم: ١٤٤) عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«تُعْرَضُ الْفِتَنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُودًا عُودًا، فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا، نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا، نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءُ، حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ، عَلَى أَبْيَضَ مِثْلِ الصَّفَا فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَالْآخَرُ أَسْوَدُ مُرْبَادًّا كَالْكُوزِ، مُجَخِّيًا لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا، وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا، إِلَّا مَا أُشْرِبَ مِنْ هَوَاهُ»**.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "الْوَابِلِ الصَّيِّبِ"(صـ:٤٠): وَصَدَأُ الْقَلْبِ بِأَمْرَيْنِ: بِالْغَفْلَةِ وَالذَّنبِ، وَجِلَاؤُهُ بِشَيْئَيْنِ: بِالِاسْتِغْفَارِ وَالذِّكْرِ، فَمَن كَانَتِ الْغَفْلَةُ أَغْلَبَ أَوْقَاتِهِ كَانَ الصَّدَأُ مُتَرَاكِبًا عَلَى قَلْبِهِ، وَصَدَأُهُ بِحَسَبِ غَفْلَتِهِ.ا.هـ.

◄ وَمِنْ أَضْرَارِ الْغَفْلَةِ أَيْضًا: أَنَّهَا مِنْ أَعْظَمِ مَدَاخِلِ الشَّيْطَانِ إِلَى ابْنِ آدَمَ، فَالشَّيْطَانُ يَخْنُسُ عِندَ ذِكْرِ اللهِ، وَيُوَسْوِسُ عِندَ الْغَفْلَةِ عَن ذِكْرِ اللهِ؛ وَلِهَذَا سُمِّيَ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "الْفَوَائِدِ"(صـ:٩١): كُلُّ ذِيْ لُبٍّ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا طَرِيْقَ لِلشَّيْطَانِ عَلَيْهِ إِلَّا مِن ثَلَاثِ جِهَاتٍ:

أَحدهَا: التَّزَيُّدُ وَالْإِسْرَافُ، فَيَزِيْدُ عَلَى قَدْرِ الْحَاجَةِ، فَتَصِيْرُ فَضْلَةً، وَهِيَ حَظُّ الشَّيْطَانِ وَمَدْخَلُهُ إِلَى الْقَلْبِ، وَطَرِيْقُ الِاحْتِرَازِ مِنْ إِعْطَاءِ النَّفْسِ تَمَامَ مَطْلُوبِهَا مِنْ غِذَاءٍ أَوْ نَوْمٍ أَوْ لَذَّةٍ أَو رَاحَةٍ، فَمَتَى أُغْلِقَ هَذَا الْبَابُ حَصَلَ الْأَمَانُ مِن دُخُولِ الْعَدُوِّ مِنْهُ.

الثَّانِيَة: الْغَفْلَةُ؛ فَإِنَّ الذَّاكِرَ فِي حِصْنِ الذِّكْرِ، فَمَتَى غَفَلَ فُتِحَ بَابُ الْحِصْنِ، فَوَلَجَهُ الْعَدُوُّ، فَيَعْسُرُ عَلَيْهِ أَوْ يَصْعُبُ إِخْرَاجُهُ.

الثَّالِثَة: تَكَلُّفُ مَالَا يَعْنِيْهِ مِن جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ.ا.هـ.

رَوَى أَحْمَدُ (رقم:١٧١٧٠، و١٧٨٠٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم:٢٨٦٣) عَنِ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَن يَّعْمَلَ بِهَا، وَيَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَن يَّعْمَلُوا بِهَا، وَإِنَّهُ كَادَ أَن يُّبْطِئَ بِهَا، فَقَالَ عِيسَى: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَكَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ؛ لِتَعْمَلَ بِهَا، وَتَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَن يَّعْمَلُوا**

بِهَا...». الْحَدِيْثَ، وَفِيْهِ: «وَآمُرُكُمْ أَنْ تَذْكُرُوا اللهَ، فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ خَرَجَ العَدُوُّ فِي أَثَرِهِ سِرَاعًا، حَتَّى إِذَا أَتَى عَلَى حِصْنٍ حَصِينٍ فَأَحْرَزَ نَفْسَهُ مِنْهُمْ، كَذَلِكَ العَبْدُ لَا يُحْرِزُ نَفْسَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِلَّا بِذِكْرِ اللهِ». (١)

◄ وَمِنْ أَضْرَارِ الْغَفْلَةِ أَيْضًا: ذَهَابُ الثَّوَابِ أَوْ نُقْصَانُهُ، فَثَوَابُ مَن يَسْتَحْضِرُ ثَوَابَ الطَّاعَةِ أَكْمَلُ مِن ثَوَابِ مَن لَا يَسْتَحْضِرُهُ، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا ازْدَدْتَ بِهَا دَرَجَةً وَرِفْعَةً، حَتَّى اللُّقْمَةُ تَضَعُهَا فِي فِيِّ امْرَأَتِكَ». (٢)

وَفِيهِمَا عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَنْفَقَ المُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ، وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا، كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً». (٣)

بَل لَّا يَنبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَن يَغْفُلَ عَنِ الِاحْتِسَابِ فِي الْمُبَاحِ، بِنِيَّةِ التَّقَوِّيْ بِهِ عَلَى الطَّاعَةِ، كَمَا قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِيْنَ سَأَلَهُ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ تَقْرَأُ أَنْتَ يَا مُعَاذُ؟ قَالَ: أَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، فَأَقُومُ وَقَدْ قَضَيْتُ جُزْئِي مِنَ النَّوْمِ، فَأَقْرَأُ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي، فَأَحْتَسِبُ نَوْمَتِي كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمَتِي. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٤٣٤١، و٤٣٤٤).

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ - كَمَا فِي "مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى"(ج١٠/صـ:٤٦١) -: وَكَذَلِكَ أَفْعَالُ الْغَفْلَةِ وَالشَّهْوَةِ الَّتِي يُمْكِنُ الِاسْتِعَانَةُ بِهَا عَلَى الطَّاعَةِ: كَالنَّوْمِ الَّذِي يُقْصَدُ بِهِ الِاسْتِعَانَةُ عَلَى الْعِبَادَةِ؛ وَالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَاللِّبَاسِ وَالنِّكَاحِ الَّذِي يُمْكِنُ الِاسْتِعَانَةُ بِهِ عَلَى الْعِبَادَةِ؛ إذَا لَمْ يَقْصِدْ بِهِ ذَلِكَ كَانَ ذَلِكَ نَقْصًا مِنْ الْعَبْدِ وَفَوَاتَ حَسَنَةٍ وَخَيْرٍ يُحِبُّهُ اللَّهُ.ا.هـ.

---

(١) وصححه ابن خزيمة (رقم:١٨٩٥)، وابن حبان (رقم:٦٢٣٣)، والحاكم (رقم:١٥٣٤)، والألباني في "صحيح الترغيب والترهيب"(رقم:٥٥٢، و١٤٩٨)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٢٨٥).

(٢) البخاري (رقم:٥٦، و١٢٩٥، و٢٧٤٢، و٣٩٣٦، و٤٤٠٩، و٥٦٦٨، و٦٣٧٣)، ومسلم (رقم:١٦٢٨).

(٣) البخاري (رقم:٥٥، و٥٣٥١)، ومسلم (رقم:١٠٠٢).

وَكَذَلِكَ الْغَفْلَةُ فِي الصَّلَاةِ تُذْهِبُ الْخُشُوعَ، فَيَذْهَبُ مِن ثَوَابِهَا بِقَدْرِ مَا ذَهَبَ مِنَ الْخُشُوعِ، قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ - كَمَا فِي "الْفَتَاوَى الْكُبْرَى"(ج٢/صـ: ٢٢٥) -: مَا مَنَعَ الْفَهْمَ وَشُهُودَ الْقَلْبِ، بِحَيْثُ يَصِيرُ الرَّجُلُ غَافِلًا، فَهَذَا لَا رَيْبَ أَنَّهُ يَمْنَعُ الثَّوَابَ.

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي "بَدَائِعِ الْفَوَائِدِ"(صـ:٢/١٩٦): وَهَذَا بِإِجْمَاعِ السَّلَفِ أَنَّهُ لَيْسَ لِلْعَبْدِ مِن صَلَاتِهِ إِلَّا مَا عَقَلَ مِنْهَا وَحَضَرَهُ بِقَلْبِهِ.ا.هـ.

وَمُسْتَنَدُ هَذَا الْإِجْمَاعِ: حَدِيثُ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«إِنَّ الْعَبْدَ لَيُصَلِّي الصَّلَاةَ مَا يُكْتَبُ لَهُ مِنْهَا إِلَّا عُشْرُهَا، تُسْعُهَا، ثُمُنُهَا، سُبُعُهَا، سُدُسُهَا، خُمُسُهَا، رُبُعُهَا، ثُلُثُهَا نِصْفُهَا»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ١٨٨٩٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (رقم:٧٩٦).[(١)]

◄ وَمِنْ أَضْرَارِ الْغَفْلَةِ أَيْضًا: أَنَّهَا قَد تَكُونُ سَبَبًا فِي صَرْفِ صَاحِبِهَا عَنِ الْحَقِّ، قَالَ ﷻ: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِيَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَإِن يَرَوْا۟ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلْغَىِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُوا۟ عَنْهَا غَٰفِلِينَ ﴿١٤٦﴾﴾ [الأعراف: ١٤٦].

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

◄ فَمِنْ أَضْرَارِ الْغَفْلَةِ أَيْضًا: أَنَّهَا قَد تَجُرُّ إِلَى سَلْبِ النِّعَمِ، فَلَا تَغْفُلْ أَيُّهَا الْمُسْلِمُ عَن تَذَكُّرِ نِعَمِ اللهِ عَلَيْكَ، فَهِيَ كَثِيْرَةٌ، لَا تُعَدُّ وَلَا تُحْصَى.

قَالَ ﷻ: ﴿وَإِن تَعُدُّوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ﴾ [إبراهيم: ٣٤]، و[النحل:١٨].

---

(١) وصححه ابن حبان (رقم:١٨٨٩)، والحافظ العراقي، والألباني في "صحيح أبي داود"(رقم:٧٦١).

وَقَالَ: ﴿أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً﴾ [لقمان: ٢٠].

وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ فِي المَالِ وَالخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ»**. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(١)

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: **«انْظُرُوا إِلَى مَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ، فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ»**.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُ، إِيَّاكَ وَالْغَفْلَةَ، ﴿وَاذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ الْغَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥].

وَقَدِ اسْتَعَاذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْغَفْلَةِ، فَكَانَ مِن دُعَاءِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ وَالْهَرَمِ، وَالْقَسْوَةِ وَالْغَفْلَةِ، وَالذِّلَّةِ وَالْمَسْكَنَةِ»**.(٢)

يَاغَافِلًا سَاهِيًا عَمَّا يُرَادُ بِهِ ... آنَ الرَّحِيْلُ وَمَا قَدَّمْتَ مِن زَادِ
تَرْجُو الْبَقَاءَ صَحِيْحًا سَالِمًا أَبَدًا ... هَيْهَاتَ أَنتَ غَدًا فِيْمَنْ غَدَا غَادِي

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ:

يَا غَافِلًا عَمَّا خُلِقْتَ لَهُ انتَبِهْ ... جَدَّ الرَّحِيْلُ وَلَسْتَ بِالْيَقْظَانِ
سَارَ الرِّفَاقُ وَخَلَّفُوكَ مَعَ الْأُلَى ... قَنِعُوا بِذَا الْحَظِّ الْخَسِيْسِ الْفَانِ

---

(١) البخاري (رقم: ٦٤٩٠)، ومسلم (رقم: ٢٩٦٣).

(٢) صححه ابن حبان (رقم: ١٠٢٣) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال الحاكم (رقم:١٩٤٤): «صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وكذا صحح إسناده: الضياء في "المختارة"(ج٦/ص:٣٤٢-٣٤٥)(رقم:٢٣٦٨، و٢٣٦٩، و٢٣٧٠، و٢٣٧١)، والألباني في "الإرواء"(ج٣/ص:٣٥٧)، وقال: «على شرط البخاري»، والعلامة الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٣٩).

إِيَّاكَ أَن تَغْفُلَ، فَمَا أَقْبَحَ الْغَفْلَةَ بِالْعَبْدِ، لَا سِيَّمَا فِي هَذَا الشَّهْرِ الَّذِيْ تَعْظُمُ فِيْهِ الْغَفْلَةُ عِندَ كَثِيْرٍ مِنَ النَّاسِ، فَقَدْ رَوَى أَحْمَدُ (رقم: ٢١٧٥٣)، وَالنَّسَائِيُّ (رقم: ٢٣٥٧، و٢٣٦٨) عَنْ أُسَامَةَ بْنُ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ الْأَيَّامَ يَسْرُدُ، حَتَّى يُقَالَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ الْأَيَّامَ حَتَّى لَا يَكَادَ أَنْ يَصُومَ إِلَّا يَوْمَيْنِ مِنَ الْجُمُعَةِ، إِنْ كَانَ فِي صِيَامِهِ، وَإِلَّا صَامَهُمَا، وَلَمْ يَكُنْ يَصُومُ مِنْ شَهْرٍ مِنَ الشُّهُورِ مَا يَصُومُ مِنْ شَعْبَانَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّكَ تَصُومُ لَا تَكَادُ أَنْ تُفْطِرَ، وَتُفْطِرَ حَتَّى لَا تَكَادَ أَنْ تَصُومَ إِلَّا يَوْمَيْنِ إِنْ دَخَلَا فِي صِيَامِكَ وَإِلَّا صُمْتَهُمَا! قَالَ: **«أَيُّ يَوْمَيْنِ؟»**. قَالَ: قُلْتُ: يَوْمُ الِاثْنَيْنِ، وَيَوْمُ الْخَمِيسِ. قَالَ: **«ذَانِكَ يَوْمَانِ تُعْرَضُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ»**. قَالَ: قُلْتُ: وَلَمْ أَرَكَ تَصُومُ مِنْ شَهْرٍ مِنَ الشُّهُورِ مَا تَصُومُ مِنْ شَعْبَانَ قَالَ: **«ذَاكَ شَهْرٌ يَغْفُلُ النَّاسُ عَنْهُ بَيْنَ رَجَبٍ وَرَمَضَانَ، وَهُوَ شَهْرٌ تُرْفَعُ فِيهِ الْأَعْمَالُ إِلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ، إِلَّا لِمُشْرِكٍ أَوْ مُشَاحِنٍ»**.(١)

---

(١) قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا ثابت بن قيس أبو غصن، حدثني أبو سعيد المقبري، حدثني أسامة بن زيد، به.

وقال النسائي: أخبرنا عمرو بن علي، عن عبد الرحمن، به.

وأخرجه أيضًا في "الكبرى"(رقم: ٢٦٧٨، و٢٦٧٩).

وكذا أخرجه البزار (رقم: ٢٦١٧) بسند النسائي.

وأخرجه أيضًا: أبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب"(رقم: ١٨٦٥) من طريق عمرو بن علي، به.

ومن طريق الإمام أحمد: أخرجه أبو نعيم في "الحلية"(ج٩/صـ:١٨)، والضياء في "المختارة"(ج٤/صـ: ١٤٢)(رقم: ١٣٥٦).

وأخرجه أيضًا: الطحاوي في "شرح معاني الآثار"(رقم: ٣٣٢٣)، والمحاملي في "أماليه"(رقم: ٤٨٥) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، به.

وقال ابن أبي شيبة في مسنده (رقم: ١٦٦): نا زيد بن الحباب، نا ثابت بن قيس أبو غصن، قال: حدثني أبو سعيد المقبري، قال: حدثني أبو هريرة، عن أسامة بن زيد، به، مقتصرًا على موضع الشاهد.

=

فأدخل أبا هريرة بين المقبري وبين أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ومن طريق ابن أبي شيبة: أخرجه أبو القاسم البغوي في "مسند أسامة بن زيد"(رقم: ٤٨)، وأبو الطاهر المُخَلِّص في "جزء فيه سبعة مجالس من أماليه"(رقم: ٥٠).

ومن طريق زيد بن الحباب أيضًا: أخرجه المحاملي في "أماليه"(رقم: ٤٨٦)، بطوله، والبيهقي في "فضائل الأوقات"(رقم: ٢١)، بطوله أيضًا، دون ذكر سرد الصوم.

وأخرجه البيهقي في "شعب الإيمان"(رقم: ٣٥٤٠)، والضياء في "المختارة"(ج٤/صـ: ١٠٨-١٠٩)(رقم: ١٣١٩، و١٣٢٠) من هذا الطريق أيضًا، مقتصرَين على موضع الشاهد أيضًا.

قال البيهقي: «تفرد به هذا الغفاري، وهو أبو الغصن ثابت بن قيس».

قلت: وثقه أحمد، وقال ابن معين والنسائي: «ليس به بأس».

وقد حسن العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١٩) حديثه هذا دون ذكر شعبان الذي هو موضع الشاهد، محتجًا بأبي الغصن هذا.

وأما زيادة الإسناد في رواية زيد بن الحباب فقد قال صاحب "تحقيق المسند"(ج٣٦/صـ: ٨٦): ولعل أبا سعيد سمعه منهما جميعًا، فالطريقان محفوظان، والله أعلم.ا.هـ.

قلت: وإن كان لا بد من ترجيح إحدى الراويتين فرواية عبد الرحمن بن مهدي، وذلك من وجهين:

أحدهما: أن عبد الرحمن بن مهدي ثقة، ثبت، حافظ، عارف بالرجال والحديث، قال ابن المديني: «ما رأيت أعلم منه». وهذه عبارة الحافظ في "التقريب".

وأما زيد بن الحباب فـ: «صدوق يخطىء في حديث الثوري». فالبون شاسع بين الرجلين.

ثانيهما: أن عبد الرحمن بن مهدي قد توبع، تابعه القعنبي، عند أبي سعيد الدارمي في "الرد على الجهمية"(رقم: ٩١)، وابن أبي أويس، عند البيهقي في "الشعب"(ج٥/صـ:٣٥٣).

وقد حسن إسناد هذا الحديث: الضياء في "المختارة"(ج٤/صـ: ١٤٢)(رقم: ١٣٥٦)، والألباني في "صحيح الترغيب والترهيب"(رقم: ١٠٢٢)، وصاحب "تحقيق المسند"(ج٣٦/صـ: ٨٦).

وقال الحافظ في "الفتح"(ج٤/صـ: ٢١٥) بعد أن ذكر أحاديث في ذكر الحكمة من إكثار النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ من الصيام في شعبان: «والأولى في ذلك ما جاء في حديث أصح مما مضى...»، ثم ذكر هذا الحديث.

تنبيه: وهم الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ في الموضع المذكور، فعزا الحديث بذكر الشاهد إلى أبي داود أيضًا، وتابعه على هذا الوهم: الصنعاني في "سبل السلام"(ج٢/صـ:٦٧٣) ، والشوكاني في "نيل الأوطار"(ج٤/صـ:٢٤٦)، وقد نبه عليه: صاحب "تنبيه الهاجد"(ج٢/صـ: ١٥-١٦).

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي "مَدَارِجِ السَّالِكِيْنَ"(ج١/صـ:١٤٢-١٤٣): فَأَوَّلُ مَنَازِلِ الْعُبُودِيَّةِ الْيَقَظَةُ، وَهِيَ انْزِعَاجُ الْقَلْبِ لِرَوْعَةِ الِانْتِبَاهِ مِنْ رَقْدَةِ الْغَافِلِينَ، وَلِلَّهِ مَا أَنْفَعَ هَذِهِ الرَّوْعَةَ!، وَمَا أَعْظَمَ قَدْرَهَا وَخَطَرَهَا!، وَمَا أَشَدَّ إِعَانَتَهَا عَلَى السُّلُوكِ! فَمَنْ أَحَسَّ بِهَا فَقَدْ أَحَسَّ – وَاللَّهِ – بِالْفَلَاحِ، وَإِلَّا فَهُوَ فِي سَكَرَاتِ الْغَفْلَةِ، فَإِذَا انْتَبَهَ شَمَّرَ لِلَّهِ بِهِمَّتِهِ إِلَى السَّفَرِ إِلَى مَنَازِلِهِ الْأُولَى، وَأَوْطَانِهِ الَّتِي سُبِيَ مِنْهَا.

فَحَيَّ عَلَى جَنَّاتِ عَدْنٍ فَإِنَّهَا ... مَنَازِلُكَ الْأُولَى وَفِيهَا الْمُخَيَّمُ

وَلَكِنَّنَا سَبْيُ الْعَدُوِّ فَهَلْ تَرَى ... نَعُودُ إِلَى أَوْطَانِنَا وَنُسَلِّمُ

فَأَخَذَ فِي أُهْبَةِ السَّفَرِ، فَانْتَقَلَ إِلَى مَنْزِلَةِ الْعَزْمِ وَهُوَ الْعَقْدُ الْجَازِمُ عَلَى الْمَسِيرِ، وَمُفَارَقَةُ كُلِّ قَاطِعٍ وَمُعَوِّقٍ، وَمُرَافَقَةُ كُلِّ مُعِينٍ وَمُوَصِّلٍ، وَبِحَسَبِ كَمَالِ انْتِبَاهِهِ وَيَقَظَتِهِ يَكُونُ عَزْمُهُ، وَبِحَسَبِ قُوَّةِ عَزْمِهِ يَكُونُ اسْتِعْدَادُهُ.ا.هـ.

إِنَّ يَقَظَةَ الْأُمَّةِ الْمُسْلِمَةِ مَقْصُوْدَةٌ مِن قِبَلِ أَعْدَاءِ الدِّيْنِ، أَيْ: بِسَعْيِهِمْ فِي إِخْمَادِهَا، وَأَهْلُهَا مَقْصُوْدُوْنَ، وَهَذَا الْأَمْرُ لَا يُدْرِكُهُ وَيَتَفَطَّنُ لَهُ إِلَّا مَن كَانَ حَيَّ الْقَلْبِ وَالذِّهْنِ بِطَاعَةِ رَبِّهِ، بَصِيرًا بِوَاقِعِهِ.

وَهَذِهِ الْيَقَظَةُ لَا تَتَأَتَّى إِلَّا بِاتِّبَاعِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَلِهَذَا كَانَ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ مِن جُمْلَةِ الْوَسَائِلِ الَّتِي يَسْتَعْمِلُهَا الْكَافِرُونَ فِي ضَرْبِ يَقَظَةِ الْمُسْلِمِيْنَ وَإِغْرَاقِهِمْ فِي بِحَارِ الْغَفْلَةِ، وَإِيْقَادِ الْفِتَنِ وَإِشْعَالِ الْحُرُوبِ، وَإِثَارَةِ الشَّهَوَاتِ وَالشُّبُهَاتِ فِي أَوْسَاطِ الْأُمَّةِ، وَتَضْيِيْعِ أَجْيَالِ الْمُسْلِمِيْنَ، وَصَرْفِهِمْ عَنِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، وَإِقْصَائِهِمْ عَن دِيْنِهِمْ، وَذَلِكَ بِالتَّمْكِيْنِ لِأَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ وَضَرْبِ الْأُمَّةِ بِهِمْ، فَهُمْ أَدَوَاتٌ تُنَفِّذُ وَتُخَطِّطُ مَا يُرِيْدُهُ الْكُفَّارُ، وَجُسُورُ التَّوَاصُلِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْكُفَّارِ مَمْدُودَةٌ!، واللهُ الْمُسْتَعَانُ.

كل مسكر حرام

إنَّ الْحَمْدَ لله نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِالله مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ، قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

هَذَا دَلِيْلٌ وَاحِدٌ مِنْ أَدِلَّةٍ مُتَكَاثِرَةٍ مُتَظَاهِرَةٍ عَلَى كَمَالِ هَذِهِ الشَّرِيْعَةِ الطَّاهِرَةِ، فَمِن كَمَالِهَا أَنَّ اللهَ أَحَلَّ لِعِبَادِهِ فِيْهَا الطَّيِّبَاتِ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ، وَالَّتِي مِن جُمْلَتِهَا: الْخَمْرُ، وَالَّذِي يَشْمَلُ كُلَّ الْمُسْكِرَاتِ.

وَالْخَمْرُ فِي اللُّغَةِ: سَتْرُ الشَّيْءِ وَتَغْطِيَتُهُ، وَيُطْلَقُ فِي الشَّرْعِ عَلَى كُلِّ مُسْكِرٍ خَامَرَ الْعَقْلَ وَغَطَّاهُ؛ فَكُلُّ مُسْكِرٍ يَشْمَلُهُ لَفْظُ الْخَمْرِ.

وَحُرْمَةُ الْخَمْرِ مِمَّا عُلِمَ مِن دِيْنِ الْإِسْلَامِ بِالِاضْطِرَارِ، دَلَّ عَلَى ذَلِكَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَالْإِجْمَاعُ.

فَمَنِ اسْتَحَلَّ شُرْبَ الْخَمْرِ، بِزَعْمِهِ أَنَّ الْخَمْرَ حَلَالٌ كَالْمَاءِ، فَإِنَّهُ يُسْتَتَابُ، فَإِن تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ رِدَّةً عَن دِيْنِ الْإِسْلَامِ!.

وَشُرْبُهُ مِنْ غَيْرِ اسْتِحْلَالٍ – أَيْ: مَعَ اعْتِقَادِ حُرْمَتِهِ – كَبِيْرَةٌ مِن كَبَائِرِ الذُّنُوبِ.

وَكَانَ النَّاسُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ قَدِ اعْتَادُوا شُرْبَ الْخَمْرِ وَأَلِفُوهَا، كَمَا قَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ فِي جَاهِلِيَّتِهِ قَبْلَ إِسْلَامِهِ:

وَنَشْرَبُهَا فَتَتْرُكُنَا مُلُوكًا وَأُسْدًا لَا يُنَهْنِهُهَا اللِّقَاءُ

فشُرِبَتِ الْخَمْرُ فِي صَدْرٍ مِنْ أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، قَبْلَ تَحْرِيْمِهَا.

فِي الصَّحِيْحَيْنِ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَعْطَانِي شَارِفًا مِنَ الْخُمُسِ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِيَ بِفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَاعَدْتُ رَجُلًا صَوَّاغًا مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعَ أَنْ يَرْتَحِلَ مَعِيَ، فَنَأْتِيَ بِإِذْخِرٍ أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ الصَّوَّاغِينَ، وَأَسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيمَةِ عُرْسِي، فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفَيَّ مَتَاعًا مِنَ الأَقْتَابِ، وَالغَرَائِرِ، وَالحِبَالِ، وَشَارِفَايَ مُنَاخَتَانِ إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، رَجَعْتُ حِينَ جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ، فَإِذَا شَارِفَايَ قَدْ اجْتُبَّ أَسْنِمَتُهُمَا، وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنَيَّ حِينَ رَأَيْتُ ذَلِكَ المَنْظَرَ مِنْهُمَا، فَقُلْتُ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ فَقَالُوا: فَعَلَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ وَهُوَ فِي هَذَا البَيْتِ فِي شَرْبٍ مِنَ الأَنْصَارِ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَعَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِي وَجْهِي الَّذِي لَقِيتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَا لَكَ؟»**، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، مَا رَأَيْتُ كَاليَوْمِ قَطُّ، عَدَا حَمْزَةُ عَلَى نَاقَتَيَّ، فَأَجَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرْبٌ، فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِرِدَائِهِ، فَارْتَدَى، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي، وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ

حَتَّى جَاءَ البَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ، فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنُوا لَهُمْ، فَإِذَا هُمْ شَرْبٌ، فَطَفِقَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَل، فَإِذَا حَمْزَةُ قَدْ ثَمِلَ، مُحْمَرَّةً عَيْنَاهُ، فَنَظَرَ حَمْزَةُ إِلَى رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ، فَنَظَرَ إِلَى رُكْبَتِهِ، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ، فَنَظَرَ إِلَى سُرَّتِهِ، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ، فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ حَمْزَةُ: هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لِأَبِي؟ فَعَرَفَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَدْ ثَمِلَ، فَنَكَصَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَقِبَيْهِ القَهْقَرَى، وَخَرَجْنَا مَعَهُ.

وَفِي رِوَايَةٍ: وَحَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ يَشْرَبُ فِي ذَلِكَ البَيْتِ مَعَهُ قَيْنَةٌ، فَقَالَتْ:

أَلَا يَا حَمْزُ لِلشُّرُفِ النِّوَاءِ

فَثَارَ إِلَيْهِمَا حَمْزَةُ بِالسَّيْفِ فَجَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا.(١)

لَوْ قَالَ حَمْزَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَلِكَ فِي غَيْرِ سُكْرِهِ لَكَانَتْ مِن مُوجِبَاتِ كُفْرِهِ، لَكِن لَمْ يَدْرِ مَا قَالَ؛ بِسَبَبِ السُّكْرِ.

فَلَمْ يَكُن تَحْرِيمُ الخَمْرِ مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ؛ لِمَا قَدْ ذَكَرْنَا، فَجُعِلَتْ بَيْنَ يَدَيْ تَحْرِيمِ الخَمْرِ مُقَدِّمَاتٌ وَتَوْطِئَاتٌ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [النحل: ٦٧]، وَهَذَا كَانَ قَبْلَ تَحْرِيمِهَا.

وَعِندَ أَحْمَدَ (رقم: ٣٧٨)، وَأَبِي دَاوُدَ (رقم: ٣٦٧٠)، وَالتِّرْمِذِيِّ (رقم: ٣٠٤٩)، وَالنَّسَائِيِّ (رقم: ٥٥٤٠) مِن طَرِيقِ أَبِي مَيْسَرَةَ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الخَمْرِ قَالَ عُمَرُ: اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الخَمْرِ بَيَانًا شِفَاءً، فَنَزَلَتِ الآيَةُ الَّتِي فِي البَقَرَةِ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢١٩] الآيَةَ، قَالَ: فَدُعِيَ عُمَرُ، فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ، قَالَ: «**اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الخَمْرِ بَيَانًا شِفَاءً**»، فَنَزَلَتِ الآيَةُ الَّتِي فِي النِّسَاءِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساء: ٤٣]، فَكَانَ مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ يُنَادِي: «أَلَا لَا

(١) رواه البخاري (رقم: ٢٣٧٥، و٤٠٠٣)، ومسلم (رقم: ١٩٧٩).

يَقْرَبَنَّ الصَّلَاةَ سَكْرَانُ»، فَدُعِيَ عُمَرُ، فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيَانًا شِفَاءً**»، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١] قَالَ عُمَرُ: «**انْتَهَيْنَا انتهينا**».(١)

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كُنْتُ سَاقِيَ القَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ، وَكَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الفَضِيخَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مُنَادِيًا يُنَادِي: «**أَلَا إِنَّ الخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ**». قَالَ: فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: اخْرُجْ، فَأَهْرِقْهَا، فَخَرَجْتُ فَهَرَقْتُهَا، فَجَرَتْ فِي سِكَكِ المَدِينَةِ، فَقَالَ بَعْضُ القَوْمِ: قَدْ قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ﴾ [المائدة: ٩٣]، الآيَةَ.(٢)

فَقَوْلُهُ عَجَّلَ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩].

وَقَوْلُهُ عَجَّلَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣] نَزَلَا قَبْلَ تَحْرِيمِ الخَمْرِ، ثُمَّ نَزَلَ بَعْدَهُمَا تَحْرِيمُ الخَمْرِ تَحْرِيمًا قَطْعِيًّا مُؤَبَّدًا، فِي قَوْلِهِ عَجَّلَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝٩٠ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِي ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١].

فَأَبَانَ اللهُ عَجَّلَ أَنَّ الخَمْرَ رِجْزٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، وَقَوْلُهُ عَجَّلَ: ﴿رِجْسٌ﴾، لَا يَدُلُّ عَلَى نَجَاسَتِهَا الحِسِّيَّةِ، فَنَجَاسَتُها مَعْنَوِيَّةٌ، كَنَجَاسَةِ الْكَافِرِ.

وَقَوْلُهُ عَجَّلَ: ﴿فَٱجْتَنِبُوهُ﴾، أَي: الخَمْرُ وَالمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلَامُ.

وَالأَمْرُ بِاجْتِنَابِ الخَمْرِ يَشْمَلُ اجْتِنَابَ تَعَاطِيهَا أَوِ التَّعَامُلِ بِهَا أَوِ اسْتِعْمَالِهَا عَلَى أَيِّ وَجْهٍ.

---

(١) وصححه الحاكم (رقم: ٣١٠١) على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وكذا صححه الضياء في "المختارة"(ج١/ص:٣٦٧-٣٦٩)(رقم: ٢٥٦).

(٢) البخاري (رقم: ٢٤٦٤، و٤٦٢٠)، ومسلم (رقم: ١٩٨٠).

فَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ: **«إِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنزِيرِ وَالْأَصْنَامِ»**.(١)

وَعِندَ التِّرْمِذِيِّ (رقم: ١٢٩٥)، وَابْنِ مَاجَهْ (رقم:٣٣٨١) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: **«لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِي الخَمْرِ عَشَرَةً: عَاصِرَهَا، وَمُعْتَصِرَهَا، وَشَارِبَهَا، وَحَامِلَهَا، وَالمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ، وَسَاقِيَهَا، وَبَائِعَهَا، وَآكِلَ ثَمَنِهَا، وَالمُشْتَرِي لَهَا، وَالمُشْتَرَاةَ لَهُ»**.(٢)

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم: ١٩٨٣) عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الْخَمْرِ تُتَّخَذُ خَلًّا، فَقَالَ: **«لَا»**.

أَي: إِذَا اسْتَحَالَتْ مِنْ خَمْرٍ إِلَى خَلٍّ، فَلَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهَا حِينَئِذٍ.

وَالْعِلَّةُ فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ الْإِسْكَارُ، فَمَا أَسْكَرَ كَانَ خَمْرًا، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ: لَمَّا بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، قَالَ لَهُمَا: **«يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا، وَتَطَاوَعَا»**. قَالَ أَبُو مُوسَى: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضٍ يُصْنَعُ فِيهَا شَرَابٌ مِنَ العَسَلِ، يُقَالُ لَهُ البِتْعُ، وَشَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ، يُقَالُ لَهُ المِزْرُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»**.(٣)

وَكَذَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ»**.(٤)

---

(١) البخاري (رقم: ٢٢٣٦)، ومسلم (رقم: ١٥٨١).

(٢) وحسن إسناده الضياء في "المختارة"(ج٦/صـ: ١٨١-١٨٢)(رقم:٢١٨٩، و٢١٩٠) والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٦١).

(٣) البخاري (رقم: ٤٣٤٤، و٦١٢٤، و٧١٧٢)، ومسلم (رقم: ٢٠٠١).

(٤) البخاري (رقم:٢٤٢، و٥٥٨٥، و٥٥٨٦)، ومسلم (رقم: ١٧٣٣).

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٢٠٠٣) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»**.

وَمِنَ الْمُسْكِرَاتِ: الْحَشِيْشُ، وَالْمُخَدِّرَاتُ بِأَنْوَاعِهَا، بَلْ ذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ فِي الْحَشِيْشَةِ أَنَّهَا أَخْبَثُ مِنْ جِهَةِ أَنَّهَا تُفْسِدُ الْعَقْلَ وَالْمِزَاجَ حَتَّى يَصِيرَ فِي الرَّجُلِ تَخَنُّثٌ وَدِيَاثَةٌ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ الْفَسَادِ وَالْخَمْرُ أَخْبَثُ؛ مِنْ جِهَةِ أَنَّهَا تُفْضِي إِلَى الْمُخَاصَمَةِ وَالْمُقَاتَلَةِ وَكِلَاهُمَا يَصُدُّ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَعَنْ الصَّلَاةِ.(١)

فَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَاجْتَنِبُوهُ﴾، يَشْمَلُ سَائِرَ الِاسْتِعْمَالِ.

وَمِمَّا يَنبَغِي التَّنبِيْهُ عَلَيْهِ: أَنَّ الْمُطَهِّرَ الْمَشْهُورَ، وَالْمُعَقِّمَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: (سبورت)، مَادَّةٌ خَمْرِيَّةٌ، فِيهِ مَوَادُّ كُحُولِيَّةٌ، فَاسْتِعْمَالُهُ مَنْهِيٌّ عَنْهُ؛ لِمَا قَدْ سَمِعْتَ، فَإِن قِيْلَ: لِلضَّرُورَةِ، قُلْنَا: الضَّرُورَةُ تُقَدَّرُ بِقَدَرِهَا، فَإِنْ أَمْكَنَ الِاسْتِغْنَاءُ عَنْهُ أَوِ الِاسْتِعَاضَةُ عَنْهُ بِغَيْرِهِ لَمْ تَكُن ضَرُورَةٌ.

وَكَذَلِكَ الْعِطْرُ الشَّهِيْرُ: (الْكَالُونِيَا)، وَمَا كَانَ مِن بَابِهِ يَحْتَوِي عَلَى مَوَادَّ كُحُوْلِيَّةٍ، هَذَا عَلَى حَدِّ التَّعْبِيْرِ الْمُعَاصِرِ، فَإِنَّ الْخَمْرَ يُقَالُ لَهَا الْآنَ: مَشْرُوبَاتٌ رُوحِيَّةٌ!، وَمَشْرُوبَاتٌ كُحُولِيَّةٌ!، تُسَمَّى بِغَيْرِ اسْمِهَا، كَمَا يُقَالُ لِلرِّبَا: فَوَائِدُ!، وَكَمَا يُقَالُ لِلدَّعَارَةِ وَالتَّبَرُّجِ: حُرِّيَّةٌ وَانفِتَاحٌ!.

وَصَدَقَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَالَ: **«إِنَّ أَوَّلَ مَا يُكْفَأُ - يَعْنِي فِي الْإِسْلَامِ - كَمَا يُكْفَأُ الْإِنَاءُ»**، يَعْنِي الْخَمْرَ. فَقِيلَ: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَقَدْ بَيَّنَ اللَّهُ فِيهَا مَا بَيَّنَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا فَيَسْتَحِلُّونَهَا»**. رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ (رقم: ٢١٤٥) مِنْ حَدِيْثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.(٢)

---

(١) "مجموع الفتاوى"(ج٢٨/صـ:٣٣٩).

(٢) وهو في "الصحيحة"(رقم: ٨٩)، و"الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١٥٥٥).

فَالْعُطُورُ الَّتِي تَحْتَوِي عَلَى هَذِهِ الْمَوَادِّ الْكُحُولِيَّةِ يَحْرُمُ اسْتِعْمَالُهَا؛ وَلِهَذَا يَسْكَرُ بَعْضُ مُدْمِنِي الْخَمْرِ بِبَعْضِ أَنْوَاعِ الْعُطُورِ إِنْ لَمْ يَجِدْ مَا يَسْكَرُ بِهِ!.

وَكَذَلِكَ بَعْضُ الْأَدْوِيَةِ مِنَ الْعَقَاقِيرِ وَالْحُقَنِ تَحْتَوِي عَلَى مَوَادَّ كُحُولِيَّةٍ، فَيَجِبُ تَجَنُّبُهَا، قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي السَّكَرِ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِيمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ».(١)

وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ؛ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ، فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ»**.(٢)

وَمِن ذَلِكَ النَّبِيذُ، وَبَعْضُ الْمُشْرُوبَاتِ الْمُعَاصِرَةِ.

وَمِن ذَلِكَ أَيْضًا: جَوْزُ الطِّيبِ، فَإِنَّ كَثِيرَهُ يُسْكِرُ، بِلَا شَكٍّ، وَهُوَ يُبَاعُ الْآنَ فِي بَعْضِ مَحَلَّاتِ الْبَهَارَاتِ، وَيُسْتَعْمَلُ فِي الشَّايْ، وَفِي بَعْضِ الْحَلَوِيَّاتِ الشَّهِيرَةِ، مِثْلِ: الْهَرِيسَةِ.

فَلَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ، وَلَا بَيْعُهُ وَلَا شِرَاؤُهُ، وَإِذَا خَالَطَ بَعْضَ الْمَأْكُولَاتِ أَوِ الْمَشْرُوبَاتِ حَرُمَ اسْتِعْمَالُهُ؛ لِمَا قَدْ سَمِعْتُمْ، وَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَكُونَ وَرِعًا مُحَافِظًا عَلَى دِينِهِ.

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (رقم:١٧٠٩٧، و١٧١٠٢)، وابن أبي شيبة (رقم:٢٣٩٥٨، و٢٤٣٠٤)، والحاكم (رقم:٧٥٠٩) بإسناد صحيح، وعلقه البخاري في كتاب الأشربة من صحيحه بصيغة الجزم.

(٢) رواه أحمد (رقم:١٤٧٠٣)، وأبو داود (رقم:٣٦٨١)، والترمذي (رقم:١٨٦٥)، وابن ماجه (رقم:٣٣٩٣) من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه ابن حبان (رقم:٥٣٨٢)، وحسن إسناده الألباني في "الإرواء"(ج٨/صـ:٤٣)، وذكره الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٢١٣).

ورواه أحمد (رقم:٦٥٥٨، و٦٦٧٤)، والنسائي (رقم:٥٦٠٧)، وابن ماجه (رقم:٣٣٩٤) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وأخرجه أحمد (رقم:٥٦٤٨) أيضًا: من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ورواه النسائي (رقم: ٥٦٠٨) من حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بلفظ: **«نَهَى عَنْ قَلِيلِ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ»**. وحسن إسناده: الضياء في "المختارة"(ج/صـ: ١٨٣-١٨٤)(رقم:٩٧٥، و٩٧٦، و٩٧٧)، وجوده الألباني، وذكره الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (رقم:٣٦٥). وراجع: "الإرواء"(رقم:٢٣٧٥).

وَإِنَّمَا حَرَّمَ اللهُ ﷻ الْخَمْرَ لِمَا فِيهِ مِنَ الْأَضْرَارِ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ؛ فَمِنْ أَضْرَارِهَا:

◄ إِيْقَاعُ الْعَدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ، كَمَا قَالَ ﷻ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾.

◄ وَمِنْهَا: الصَّدُّ عَن ذِكْرِ اللهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ، كَمَا قَالَ ﷻ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ﴾.

◄ وَمِنْ أَضْرَارِ الْخَمْرِ أَيْضًا: أَنَّهَا تَسْلُبُ الْعَقْلَ، وَالْإِنسَانُ إِنَّمَا يَرْتَدِعُ عَنِ مَا يَعْتَقِدُ أَنَّهُ مِنَ الْقَبَائِحِ إِذَا كَانَ عَاقِلًا مُمَيِّزًا، فَإِذَا سَكِرَ ذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي كَانَ يَرْتَدِعُ بِهِ عَنِ الْفِعْلِ الْقَبِيحِ، فَلَا يُبَالِي أَن يَرْتَكِبَ كُلَّ مَا كَانَ يَتَجَنَّبُهُ فِي حَالِ تَوَافُرِ عَقْلِهِ.

وَلَوْ أَنَّ الْعُقُولَ تُشْتَرَى لَرَأَيْتَ النَّاسَ يَتَنَافَسُونَ عَلَى شِرَائِهَا؛ فَالْعَجَبُ مِمَّن يَشْتَرِي بِمَالِهِ مَا يُفْسِدُ بِهِ عَقْلَهُ.

فَإِذَا سَكِرَ الْمَرْءُ أَتَى بِالْعَجَائِبِ، رُبَّمَا غَسَلَ بَعْضُهُمْ وَجْهَهُ بِبَوْلِهِ!، وَرُبَّمَا تَغَوَّطَ وَعَبَثَ بِالْعَذِرَةِ!، وَرُبَّمَا أَرَادَ بَعْضُهُمْ أَن يَتَنَاوَلَ الْقَمَرَ بِيَدِهِ!، وَرُبَّمَا أَلْصَقَ بَعْضُ السُّكَارَى مُؤَخَّرَتَهُ بِجِدَارٍ فِي عِمَارَةٍ شَاهِقَةٍ، يُرِيْدُ أَن يُزَحْزِحَهَا مِن مَكَانِهَا!، وَقَدْ شُوهِدَ بَعْضُ السُّكَارَى وَقَدْ عَلَا عَلَى بِرْمِيلِ قُمَامَةٍ، يَخْطُبُ بِالْكِلَابِ مِنْ حَوْلِهِ، وَيَقُولُ:(أَيُّهَا الْإِخْوَةُ الْمُوَاطِنُونَ)!.

فَعِندَ السُّكَارَى وَالْمُخَشِّشِيْنَ عَجَائِبُ وَغَرَائِبُ!، نَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ.

◄ وَمِنْ أَضْرَارِ الْخَمْرِ أَيْضًا: أَنَّهَا تَجُرُّ إِلَى الْغِوَايَةِ، فِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ بِإِيلِيَاءَ، بِقَدَحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا، فَأَخَذَ اللَّبَنَ، قَالَ جِبْرِيلُ: **«الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ، لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ»**.(١)

(١) البخاري (رقم: ٣٣٩٤، و٣٤٣٧، و٤٧٠٩، و٥٥٧٦)، ومسلم (رقم: ١٦٨).

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ، إِنَّ كَأْسًا وَغَانِيَةً يَصْنَعَانِ بِالْمُسْلِمِيْنَ مَا لَا تَصْنَعُهُ الْمَدَافِعُ وَالصَّوَارِيْخُ، وَقَدْ أَدْرَكَ أَعْدَاءُ الدِّيْنِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَغَيْرِهِمْ هَذَا الْأَمْرَ، فَرَاهَنُوا عَلَى فِتَنِ الشُّبُهَاتِ وَالشَّهَوَاتِ لِصَرْفِ الْمُسْلِمِيْنَ عَن دِيْنِهِمْ وَطَمْسِ هَوِيَّتِهِمْ وَقِيَمِهِمْ، فَهَلْ تَفَطَّنَ الْمُسْلِمُونَ لِذَلِكَ؟!.

وَقَدْ عُوقِبَ شَارِبُ الْخَمْرِ بِإِهَانَتِهِ بِالضَّرْبِ، جَزَاءً بِما فَعَلَ وَجَنَى عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ حَوْلَهُ، فِفِي صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ (رقم: ٦٧٧٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ، قَالَ: **«اضْرِبُوهُ»**. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ، وَالضَّارِبُ بِنَعْلِهِ، وَالضَّارِبُ بِثَوْبِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ بَعْضُ القَوْمِ: أَخْزَاكَ اللَّهُ، قَالَ: **«لَا تَقُولُوا هَكَذَا، لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ»**.

وَفِي صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ (رقم: ٦٧٧٣، و٦٧٧٦) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: **«أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ضَرَبَ فِي الخَمْرِ بِالجَرِيدِ وَالنِّعَالِ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ»**.

وَلِمُسْلِمٍ (رقم:١٧٠٦) عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ، فَجَلَدَهُ بِجَرِيدَتَيْنِ نَحْوَ أَرْبَعِينَ.

قَالَ: وَفَعَلَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ اسْتَشَارَ النَّاسَ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَخَفَّ الْحُدُودِ ثَمَانِينَ، فَأَمَرَ بِهِ عُمَرُ.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

وَمِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: أَن تُشْرَبَ الْخَمْرُ، كَمَا فِي الصَّحِيْحَيْنِ مِنْ حَدِيْثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَيْ: يَكْثُرُ شُرْبُهَا.(١)

(١) البخاري (رقم: ٨٠، و٥٥٧٧، و٦٨٠٨)، ومسلم (رقم:٢٦٧١).

وَعَنْ أَبِي عَامِرٍ أَوْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «**لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الحِرَ وَالحَرِيرَ، وَالخَمْرَ وَالمَعَازِفَ**».(١)

وَقَوْلُهُ: «**يَسْتَحِلُّونَ**» يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا مُحَرَّمَةٌ، وَإِنَّمَا يَسْتَحِلُّونَهَا بِالتَّأْوِيلَاتِ الْفَاسِدَةِ؛ إِمَّا لِهَوًى أَوْ جَهْلٍ.

فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم:٢٠٠٣) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا لَمْ يَتُبْ، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ**».

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٢٠٠٢) عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مِنْ جَيْشَانَ، وَجَيْشَانُ مِنَ الْيَمَنِ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَرَابٍ يَشْرَبُونَهُ بِأَرْضِهِمْ مِنَ الذُّرَةِ، يُقَالُ لَهُ: الْمِزْرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**أَوَ مُسْكِرٌ هُوَ؟**»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، إِنَّ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ عَهْدًا لِمَنْ يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ؟ قَالَ: «**عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ**» - أَوْ-: «**عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ**».

وَرَوَى أَحْمَدُ (رقم: ٤٩١٧) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاتُهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ عَادَ اللَّهُ لَهُ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فإن عاد، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ نَهَرِ الْخَبَالِ**». قِيلَ: وَمَا نَهَرُ الْخَبَالِ؟ قَالَ: «**صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ**».

وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (رقم: ١٨٦٢) أَيْضًا، وَعِنْدَهُ: «**أَرْبَعِينَ صَبَاحًا**».

---

(١) رواه البخاري في صحيحه (رقم:٥٥٩٠) على صورة المعلق، وهو صحيح، داخل في شرطه. وقد جاء موصولًا عند الطبراني في "الكبير"(ج٣/ص:٢٨٢)(رقم: ٣٤١٧)، وابن حبان (رقم:٦٧٥٤)، وغيرهما، وممن صحَّحه من حفاظ الإسلام أيضًا: ابن الصلاح، والنووي، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم، والعراقي، وابن حجر، والألباني، وغيرهم. راجع: "الصحيحة"(رقم: ٩١).

وَرَوَى الْحَاكِمُ (رقم:٨٣) نَحْوَهُ مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.(١)

حَرَّمَ اللهُ الْخَمْرَ عَلَى عِبَادِهِ فِي الدُّنْيَا، وَجَعَلَهَا لِلْمُؤْمِنِيْنَ فِي الْجَنَّةِ مِن جُمْلَةِ نَعِيْمِهِمْ، فَقَالَ ﷻ: ﴿مَّثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ فِيهَا أَنْهَارٌ مِّن مَّاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِّن لَّبَنٍ لَّمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ وَأَنْهَارٌ مِّنْ خَمْرٍ لَّذَّةٍ لِّلشَّارِبِينَ وَأَنْهَارٌ مِّنْ عَسَلٍ مُّصَفًّى وَلَهُمْ فِيهَا مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَمَغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ﴾ [محمد: ١٥].

وَخَمْرَةُ الْآخِرَةِ مَأْمُونَةُ الْغَوَائِلِ، لَا ضَرَرَ فِيْهَا وَلَا آفَةَ، بِخِلَافِ خَمْرِ الدُّنْيَا، قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿يُطَافُ عَلَيْهِم بِكَأْسٍ مِّن مَّعِينٍ ۝٤٥ بَيْضَاءَ لَذَّةٍ لِّلشَّارِبِينَ ۝٤٦ لَا فِيهَا غَوْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنزَفُونَ﴾ [الصافات: ٤٥ - ٤٧].

﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ﴾، أَيْ: لَا تَغْتَالُ عُقُوْلَهُمْ، وَقِيْلَ:الْغَوْلُ: وَجَعُ الْبَطْنِ. وَصَحَّحَهُ ابْنُ كَثِيْرٍ. وَقِيْلَ: الصُّدَاعُ، ﴿وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنزَفُونَ﴾، أَي: لَا يَسْكَرُونَ.

وَقَالَ ﷻ: ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ ۝١٧ بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ وَكَأْسٍ مِّن مَّعِينٍ ۝١٨ لَّا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنزِفُونَ﴾ [الواقعة: ١٧ - ١٩].

﴿لَا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا﴾، أَيْ: لَا يُصِيْبُهُمُ الصُّدَاعُ مِن شُرْبِهَا، بِخِلَافِ خَمْرِ الدُّنْيَا.

(١) وهو في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٧٨٦).

الأمن والأمان

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِالله مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

إِنَّ نِعَمَ اللهِ ﷻ عَلَيْنَا كَثِيْرَةٌ تَتْرَا، لَا يُحِيطُ بِهَا الْعِبَادُ عَدًّا وَلَا حَصْرًا، وَإِنَّمَا يُحِيطُ بِهَا مَنْ أَسْبَغَهَا عَلَى عِبَادِهِ وَأَوْجَبَ بِهَا عَلَيْهِمْ شُكْرًا، قال ﷻ: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ﴾ [إبراهيم: ٣٤]، و[النحل:١٨].

وَقَالَ ﷻ: ﴿أَلَمْ تَرَوْاْ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُۥ ظَٰهِرَةً وَبَاطِنَةً﴾ [لقمان: ٢٠].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣].

أَلَا وَإِنَّ أَعْظَمَ هَذِهِ النِّعَمِ عَلَى الْإِطْلَاقِ لَهِيَ نِعْمَةُ الْإِيْمَانِ، فَقَدْ رَوَى أَحْمَدُ (رقم:٥، و١٧، و٣٤)، وَابْنُ مَاجَهْ (رقم: ٣٨٤٩)، وَأَبُو يَعْلَى (رقم:١٢١، و١٢٤)، وَغَيْرُهُمْ مِن طَرِيْقِ أَوْسَطَ البَجَلِيِّ، قَالَ: خَطَبَنَا أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: قَامَ رَسُولُ اللهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مَقَامِي هَذَا عَامَ الْأَوَّلِ، وَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: «**سَلُوا اللهَ الْمُعَافَاةَ - أَوْ قَالَ: الْعَافِيَةَ - فَلَمْ يُؤْتَ أَحَدٌ قَطُّ بَعْدَ الْيَقِينِ أَفْضَلَ مِنَ الْعَافِيَةِ - أَوِ الْمُعَافَاةِ**».

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ (رقم:٥)، وَالنَّسَائِيِّ فِي "عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ" (رقم: ٨٨١) التَّصْرِيحُ بِأَنَّ الْقَائِلَ هُوَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.(١)

وَالْيَقِينُ هُوَ الْإِيمَانُ، الْمُنَافِي لِلشَّكِّ.

أَلَا وَإِنَّ مِنْ أَجَلِّ النِّعَمِ بَعْدَ نِعْمَةِ الْإِيمَانِ لَهِيَ نِعْمَةٌ جَلِيلَةٌ، تَنتَظِمُ بِهَا كَثِيرٌ مِن مَصَالِحِ النَّاسِ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ، وَيَنْعَمُونَ بِهَا، وَيَجِدُونَ مَرَارَةَ فَقْدِهَا إِذَا سُلِبُوهَا، هَذِهِ النِّعْمَةُ هِيَ: الْأَمْنُ.

وَقَدِ امْتَنَّ اللهُ عَزَّوَجَلَّ بِهَذِهِ النِّعْمَةِ عَلَى ثَمُودَ قَوْمِ صَالِحٍ، فَلَمْ يَشْكُرُوا، وَلَمْ يُؤْمِنُوا، قَالَ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَٰبُ ٱلْحِجْرِ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٨٠﴾ وَءَاتَيْنَٰهُمْ ءَايَٰتِنَا فَكَانُوا۟ عَنْهَا مُعْرِضِينَ ﴿٨١﴾ وَكَانُوا۟ يَنْحِتُونَ مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا ءَامِنِينَ ﴿٨٢﴾ فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّيْحَةُ مُصْبِحِينَ ﴿٨٣﴾ فَمَآ أَغْنَىٰ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٨٤﴾﴾ [الحجر: ٨٠-٨٤].

وَقَالَ نَبِيُّ اللهِ يُوسُفُ لِأَبَوَيْهِ وَإِخْوَتِهِ حِيْنَ دَخَلُوا عَلَيْهِ: ﴿ٱدْخُلُوا۟ مِصْرَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ [يوسف: ٩٩].

وَقَالَ عَزَّوَجَلَّ فِي شَأْنِ قَوْمِ سَبَإٍ: ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ٱلْقُرَى ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا قُرًى ظَٰهِرَةً وَقَدَّرْنَا فِيهَا ٱلسَّيْرَ ۖ سِيرُوا۟ فِيهَا لَيَالِىَ وَأَيَّامًا ءَامِنِينَ ﴿١٨﴾ فَقَالُوا۟ رَبَّنَا بَٰعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا وَظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فَجَعَلْنَٰهُمْ أَحَادِيثَ وَمَزَّقْنَٰهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾ [سبأ:١٨- ١٩].

---

(١) وصححه الحاكم (رقم:١٩٣٨)، والضياء في "المختارة"(ج١/صـ:١٥٥-١٥٧)(رقم:٦٦، و٦٧، و٦٨)، والألباني في "صحيح الأدب المفرد"(رقم:٥٦١)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٧٠٦).

وذَكَّر اللهُ ﷻ بِهَذِهِ النِّعْمَةِ كُفَّارَ قُرَيْشٍ، مُمْتَنًّا عَلَيْهِمْ، فَقَالَ ﷻ: بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ: ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ ۝١ إِۦلَٰفِهِمْ رِحْلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيْفِ ۝٢ فَلْيَعْبُدُوا۟ رَبَّ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۢ﴾ [قريش: ١ - ٤].

وَقَالَ ﷻ: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيُتَخَطَّفُ ٱلنَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ ۚ أَفَبِٱلْبَٰطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ ٱللَّهِ يَكْفُرُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٧].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَقَالُوٓا۟ إِن نَّتَّبِعِ ٱلْهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَا ۚ أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجْبَىٰٓ إِلَيْهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَىْءٍ رِّزْقًا مِّن لَّدُنَّا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [القصص: ٥٧].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ۝١١٢ وَلَقَدْ جَآءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمُ ٱلْعَذَابُ وَهُمْ ظَٰلِمُونَ﴾ [النحل: ١١٢ - ١١٣].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾ [البقرة: ١٢٥].

وَإِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ هُوَ الَّذِي دَعَا لِأَهْلِ مَكَّةَ بِالْأَمْنِ وَالرِّزْقِ، قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ١٢٦].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا﴾ [إبراهيم: ٣٥].

وَقَالَ ﷻ: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ۝٩٦ فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾ [آل عمران: ٩٦ - ٩٧].

فَيَجِبُ عَلَى النَّاسِ شُكْرُ هَذِهِ النِّعْمَةِ، وَمَعْرِفَةُ قَدْرِهَا.

وَمِمَّا يُوْقِفُكَ - أَيُّهَا الْمَرْءُ - عَلَى قَدْرِ هَذِهِ النِّعْمَةِ: نَظَرُكَ فِي أَحْوَالِ مَن سُلِبُوا هَذِهِ النِّعْمَةَ!.

وَبِضِدِّهَا تَتَمَيَّزُ الْأَشْيَاءُ

وَلَا بُدَّ مِنَ الِابْتِلَاءِ، قَالَ ﷻ: ﴿وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً ۖ وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٥].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ جَآءَتۡكُمۡ جُنُودٞ فَأَرۡسَلۡنَا عَلَيۡهِمۡ رِيحٗا وَجُنُودٗا لَّمۡ تَرَوۡهَاۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرًا ٩ إِذۡ جَآءُوكُم مِّن فَوۡقِكُمۡ وَمِنۡ أَسۡفَلَ مِنكُمۡ وَإِذۡ زَاغَتِ ٱلۡأَبۡصَٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلۡقُلُوبُ ٱلۡحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِٱللَّهِ ٱلظُّنُونَا ١٠ هُنَالِكَ ٱبۡتُلِيَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَزُلۡزِلُواْ زِلۡزَالٗا شَدِيدٗا ﴾ [الأحزاب:٩-١١].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ وَلَنَبۡلُوَنَّكُم بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلۡخَوۡفِ وَٱلۡجُوعِ وَنَقۡصٖ مِّنَ ٱلۡأَمۡوَٰلِ وَٱلۡأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [البقرة: ١٥٥].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ وَٱذۡكُرُوٓاْ إِذۡ أَنتُمۡ قَلِيلٞ مُّسۡتَضۡعَفُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ ٱلنَّاسُ فَـَٔاوَىٰكُمۡ وَأَيَّدَكُم بِنَصۡرِهِۦ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴾ [الأنفال: ٢٦].

بَيْدَ أَنَّ هُنَاكَ أَمْنًا مَذْمُومًا، هُوَ كَبِيرَةٌ مِن كَبَائِرِ الذُّنُوبِ، لَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَن يَكُونَ عَلَيْهِ، هُوَ الْأَمْنُ مِن مَكْرِ اللهِ ﷻ؛ وَالَّذِي يُعْقِبُ الْخَوْفَ وَالْحَسْرَةَ وَالْعَذَابَ.

قَالَ ﷻ: ﴿ أَفَأَمِنَ أَهۡلُ ٱلۡقُرَىٰٓ أَن يَأۡتِيَهُم بَأۡسُنَا بَيَٰتٗا وَهُمۡ نَآئِمُونَ ٩٧ أَوَأَمِنَ أَهۡلُ ٱلۡقُرَىٰٓ أَن يَأۡتِيَهُم بَأۡسُنَا ضُحٗى وَهُمۡ يَلۡعَبُونَ ٩٨ أَفَأَمِنُواْ مَكۡرَ ٱللَّهِۚ فَلَا يَأۡمَنُ مَكۡرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡقَوۡمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ ﴾ [الأعراف:٩٧- ٩٩].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ أَفَأَمِنَ ٱلَّذِينَ مَكَرُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن يَخۡسِفَ ٱللَّهُ بِهِمُ ٱلۡأَرۡضَ أَوۡ يَأۡتِيَهُمُ ٱلۡعَذَابُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَشۡعُرُونَ ٤٥ أَوۡ يَأۡخُذَهُمۡ فِي تَقَلُّبِهِمۡ فَمَا هُم بِمُعۡجِزِينَ ٤٦ أَوۡ يَأۡخُذَهُمۡ عَلَىٰ تَخَوُّفٖ فَإِنَّ رَبَّكُمۡ لَرَءُوفٞ رَّحِيمٌ ﴾ [النحل: ٤٥ - ٤٧].

أَمَّا نِعْمَةُ الْأَمْنِ فِي الْأَوْطَانِ وَالسَّلَامَةِ مِنْ أَهْلِ الشَّرِّ وَالطُّغْيَانِ، فَمَا أَعْظَمَهَا مِن نِّعْمَةٍ لَوْ وَافَقَتْ مِنَ الْعِبَادِ الشُّكْرَ وَالْإِخْبَاتَ وَالْإِذْعَانَ، قَالَ ﷻ: ﴿ وَإِذۡ تَأَذَّنَ رَبُّكُمۡ لَئِن شَكَرۡتُمۡ لَأَزِيدَنَّكُمۡ وَلَئِن كَفَرۡتُمۡ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٞ ﴾ [إبراهيم: ٧].

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

إِنَّ لِلْأَمْنِ ارْتِبَاطًا وَثِيْقًا بِالْإِيْمَانِ، فَأَهْلُ الْأَمْنِ حَقًّا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ هُمْ: أَهْلُ الْإِيْمَانِ، قَالَ ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢].

فِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]، شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وَقَالُوا: أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]».(١)

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْـًٔا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [النور: ٥٥].

هَذَا فِي الدُّنْيَا، وَأَمْنُ الْآخِرَةُ أَعْظَمُ وَخَيْرٌ وَأَبْقَى، قَالَ ﷻ: ﴿أَفَمَن يُلْقَىٰ فِي ٱلنَّارِ خَيْرٌ أَم مَّن يَأْتِيٓ ءَامِنًا يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [فصلت: ٤٠].

وَقَالَ ﷻ: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ خَيْرٌ مِّنْهَا وَهُم مِّن فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ ءَامِنُونَ﴾ [النمل: ٨٩].

وَمَهْمَا أَمِنَ الْإِنسَانُ فِي الدُّنْيَا، وَرُزِقَ فِيْهَا فَإِنَّهُ لَا يَزَالُ فِي أَمْنٍ نَاقِصٍ، غَيْرِ كَامِلٍ، وَمُقَيَّدٍ، غَيْرِ مُطْلَقٍ، فَالْأَمْنُ بِمَعْنَاهُ الْكَامِلِ الْمُطْلَقِ الَّذِي يُنَافِي كُلَّ خَوْفٍ لَا يُوجَدُ إِلَّا فِي دَارِ النَّعِيْمِ الَّتِي وَعَدَ اللهُ بِهَا عِبَادَهُ الصَّالِحِيْنَ.

قَالَ ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِي جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ۝٤٥ ٱدْخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ ءَامِنِينَ﴾ [الحجر: ٤٦].

فَلَا خَوْفَ ثَمَّ وَلَا فَزَعَ، وَلَا انقِطَاعَ وَلَا فَنَاءَ.

---

(١) البخاري (رقم: ٣٢، و٣٣٦٠، و٣٤٢٨، و٣٤٢٩، و٤٧٧٦، و٦٩١٨، و٦٩٣٧)، ومسلم (رقم: ١٢٤).

مَـــنْ يُـــرِدْ مُلْـــكَ الْجِنَـــانِ ... فَلْيَـــدَعْ عَنْـــهُ التَّـــوَانِي
وَلْـــيَقُمْ فِي ظُلْمَـــةِ اللَّيْـــ ... ـــلِ إِلَى نُـــورِ الْقُـــرْآنِ
وَلْيَصُـــمْ للهِ صَـــوْمًا ... إِنَّ هَـــذَا الْعَـــيْشَ فَـــانِي
إِنَّـــمَا الْعَـــيْشُ جِـــوَارَ الـــ ... ـــلهِ فِي دَارِ الْأَمَـــانِ

وَأَمَّا الْمُشْرِكُونَ فَإِنَّهُم مُّتَوَعَّدُوْنَ بِالْخَوْفِ وَالرُّعْبِ، قَالَ ﷻ: ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلرُّعْبَ بِمَآ أَشْرَكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا ۖ وَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ ۚ وَبِئْسَ مَثْوَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [آل عمران: ١٥١].

وَقَالَ ﷻ: ﴿سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلرُّعْبَ فَٱضْرِبُواْ فَوْقَ ٱلْأَعْنَاقِ وَٱضْرِبُواْ مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴿١٢﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَآقُّواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ۚ وَمَن يُشَاقِقِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ١٢ - ١٣].

وَخَوْفُ الْآخِرَةِ وَرُعْبُهَا أَشَدُّ وَأَبْقَى، قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿قُلُوبٌ يَوْمَئِذٍ وَاجِفَةٌ﴾ [النازعات: ٨]، أَيْ: خَائِفَةٌ، قَلِقَةٌ.

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَآءٌ﴾ [إبراهيم: ٤٣].

فَإِذَا أَرَدتَّ أَيُّهَا الْمُسْلِمُ أَن تَكُوْنَ مِنْ أَهْلِ الْأَمْنِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَخَفِ اللهَ، فَمَنَاطُ الْأَمْنِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ يَكُوْنُ مِنَ الْخَوْفِ مِنَ اللهِ، وَالْفِرَارِ إِلَيْهِ، وَلُزُوْمِ طَاعَتِهِ، وَلَا تَعْبَأْ بِتَخْوِيْفِ الشَّيْطَانِ وَأَوْلِيَاءِهِ، ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥].

وَلَا تَغْفُلْ عَنِ النَّظَرِ إِلَى الرِّبَاطِ الْوَثِيْقِ بَيْنَ الْأَمْنِ وَبَيْنَ الْإِيْمَانِ، كَمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُ أَدِلَّتِهِ.

وَفِي الْبَابِ أَيْضًا: عَن طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَأَى الْهِلَالَ قَالَ: «**اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنَا بِالْيُمْنِ وَالْإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ، رَبِّي**

وَرَبُّكَ اللَّهُ». رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ١٣٩٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم:٣٤٥١)، وَهُوَ حَسَنٌ بِشَوَاهِدِهِ.(١)

وَفِي رِوَايَةِ الدَّارِمِيِّ (رقم:١٧٣٠)، وَالْبَزَّارِ (رقم: ٩٤٧)، وَالْحَاكِمِ (رقم:٧٧٦٧): **«بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ»**.

وَفِي بَعْضِ طُرُقِهِ أَيْضًا زِيَادَةٌ: **«هِلَالُ خَيْرٍ وَرُشْدٍ»**.

أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ شَهْرَ رَمَضَانَ يُوشِكُ أَن يُهِلَّ عَلَيْنَا هِلَالُهُ، الَّذِيْ هُوَ سَيِّدُ الْأَهِلَّةِ، وَقَد تَّظَاهَرَتْ بِفَضْلِ رَمَضَانَ وَفَضْلِ صِيَامِهِ وَقِيَامِهِ الْأَدِلَّةُ.

فَهُوَ سَيِّدُ الشُّهُورِ، وَخَيْرُهَا عَلَى تَتَابُعِ الدُّهُورِ.

قَالَ ﷻ: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وَفِي "الصَّحِيحَيْنِ" مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ»**.(٢)

فَهَلْ تَحَرَّكَ سَاكِنُ عَزْمِكَ أَيُّهَا الْمُسْلِمُ شَوْقًا إِلَى رَمَضَانَ؟، أَمْ رَانَ عَلَى قَلْبِكَ مَا رَانَ؟ فَأَوْرَثَكَ الْغَفْلَةَ وَالْقَسْوَةَ وَالطُّغْيَانَ!.

بَادِرْ بِالتَّوْبَةِ إِلَى الرَّحْمَنِ، وَجَدِّدْ بِهَا عَهْدًا كُلَّ حِيْنٍ وَآنٍ، ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١].

---

(١) قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب». وصححه ابن حبان (رقم: ٨٨٨)، وكذ صححه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ، راجع: "الصحيحة"(رقم:١٨١٦)، و"الضعيفة"(رقم:٣٥٠٤، و٣٥٠٥، و٣٥٠٦، و٣٥٠٧، و٣٥٠٨)، و"تحقيق المسند"(ج٣/ صـ:١٧-١٨).

(٢) الترمذي (رقم:١٨٩٩، و٣٢٧٧)، ومسلم (رقم:١٠٧٩).

فضائل شهر رمضان(١)

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

أَيُّهَا النَّاسُ، هَا هُوَ قَدْ أَظَلَّنَا شَهْرٌ فَضِيْلٌ، مَنَّ اللهُ فِيْهِ عَلَى عِبَادِهِ بِعَطَاءٍ جَزِيْلٍ، فَهُوَ شَهْرُ التَّنْزِيْلِ، وَهُوَ سَيِّدُ شُهُورِ الْعَامِ، شَهْرُ الصِّيَامِ وَالْقِيَامِ، شَهْرُ الْجُودِ وَالْإِحْسَانِ، ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ﴾ [البقرة: ١٨٥].

إِنَّ لِهَذَا الشَّهْرِ مِنَ الْفَضَائِلِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهِ مِنَ الشُّهُورِ، **وَهَذِهِ بَعْضُ فَضَائِلِهِ:**

◄ **الْفَضِيْلَةُ الْأُوْلَى:** أَنَّ صِيَامَهُ أَفْضَلُ الصِّيَامِ، وَأَحَبُّهُ إِلَى الْمَلِيْكِ الْعَلَّامِ، وَمِنْ أَعْظَمِ الْأَسْبَابِ الَّتِي تُحَطُّ بِهَا الذُّنُوبُ وَالْآثَامُ، وَهُوَ أَحَدُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ وَمَبَانِيْهِ الْعِظَامِ، قَالَ

(١) أحيل إلى كتابي: "مجالس رمضانية"، ففيه ثلاثون مجلسًا، متنوعة، كلها صالحة لأن تكون خطب جمعة.

ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ١٨٣ أَيَّامٗا مَّعۡدُودَٰتٖ ﴾[البقرة: ١٨٣ - ١٨٤].

وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ هُدٗى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٖ مِّنَ ٱلۡهُدَىٰ وَٱلۡفُرۡقَانِۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ وَلِتُكۡمِلُواْ ٱلۡعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمۡ وَلَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وَفِي الْحَدِيْثِ الْقُدْسِيِّ: «**وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ**».(١)

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ، شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ**».(٢)

وَفِيهِمَا مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**».(٣)

وَقَوْلُهُ: «**إِيمَانًا**»، أَيْ: بِاللهِ، وَرِضًا بِفَرْضِ الصَّوْمِ، «**وَاحْتِسَابًا**»، أَيْ: لِلْأَجْرِ عِنْدَ اللهِ.

وَلِمُسْلِمٍ (رقم: ٢٣٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «**الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ**».

وَكَانَ ابْتِدَاءُ فَرْضِ صِيَامِ رَمَضَانَ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ، فَصَامَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ تِسْعَ رَمَضَانَاتٍ بِالْإِجْمَاعِ.(٤)

وَقَدْ مَرَّ فَرْضُ الصِّيَامِ بِمَرَاحِلَ ثَلَاثٍ:

(١) رواه البخاري (رقم: ٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) البخاري (رقم: ٨، و٤٥١٤)، ومسلم (رقم: ١٦).

(٣) البخاري (رقم: ٣٨، و١٩٠١، و٢٠١٤)، ومسلم (رقم: ٧٦٠).

(٤) "توضيح الأحكام"(ج٣/ص: ٤٣٩) للشيخ البسام رَحِمَهُ اللَّهُ.

الْمَرْحَلَة الأُولَى: صِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، فَقَدْ فَرَضَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ صِيَامَهُ بَعْدَ قُدُومِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَلَمْ يُنسَخ وُجُوبُهُ إِلَّا بِفَرِيضَةِ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: **«كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ المَدِينَةَ صَامَهُ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ»**.(١)

وَنَحْوُه فِيهِمَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.(٢)

وَلِمُسْلِمٍ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِنَّ هَذَا يَوْمٌ كَانَ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ»**.

وَعَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: **«كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَيَحُثُّنَا عَلَيْهِ، وَيَتَعَاهَدُنَا عِنْدَهُ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ، لَمْ يَأْمُرْنَا، وَلَمْ يَنْهَنَا وَلَمْ يَتَعَاهَدْنَا عِنْدَهُ»**. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ١١٢٨).

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي "الزَّادِ"(ج٢/ صـ:٦٨): «فَهَذَا لَا يُمْكِنُ التَّخَلُّصُ مِنْهُ إِلَّا بِأَنَّ صِيَامَهُ كَانَ فَرْضًا قَبْلَ رَمَضَانَ، وَحِينَئِذٍ فَيَكُونُ الْمَتْرُوكُ وُجُوبَ صَوْمِهِ لَا اسْتِحْبَابَهُ، وَيَتَعَيَّنُ هَذَا وَلَا بُدَّ».

وَلَمْ يُصَمْ عَاشُورَاءُ وُجُوبًا إِلَّا فِي سَنَةٍ وَاحِدَةٍ، وَهِيَ أَوَّلُ السَّنَةِ الثَّانِيَةِ، وَفِيهَا أَيْضًا فُرِضَ صِيَامُ رَمَضَانَ؛ لِأَنَّ قُدُومَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ كَانَ فِي رَبِيعٍ الْأَوَّلِ.

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ فِي النَّاسِ: **«مَنْ كَانَ لَمْ يَصُمْ فَلْيَصُمْ، وَمَنْ كَانَ أَكَلَ فَلْيُتِمَّ صِيَامَهُ إِلَى اللَّيْلِ»**.(٣)

(١) البخاري (رقم:٢٠٠٢، و٣٨٣١، و٤٥٠٤)، ومسلم (رقم:١١٢٥).
(٢) البخاري (رقم:١٨٩٢، و٤٥٠١)، ومسلم (رقم:١١٢٦).
(٣) البخاري (رقم:٢٠٠٧)، ومسلم (رقم:١١٣٥).

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي "الزَّادِ"(ج٢/ صـ:٦٦): «وَهَذَا إِنَّمَا يَكُونُ فِي الْوَاجِبِ».

وَفِيهِمَا عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الأَنْصَارِ: «**مَنْ أَصْبَحَ مُفْطِرًا، فَلْيُتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ وَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا، فَلْيَصُمْ**»، قَالَتْ: فَكُنَّا نَصُومُهُ بَعْدُ، وَنُصَوِّمُ صِبْيَانَنَا، وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللُّعْبَةَ مِنَ العِهْنِ، فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَاكَ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الإِفْطَارِ.(١)

الْمَرْحَلَة الثَّانِيَة: التَّخْيِيرُ بَيْنَ الصِّيَامِ وَالْإِفْطَارِ، مَعَ تَفْضِيلِ الصِّيَامِ عَلَيْهِ، وَإِيْجَابِ الإِطْعَامِ حَالَ الْإِفْطَارِ عَن كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا.

قَالَ ﷻ: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ ۚ وَأَن تَصُومُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[البقرة: ١٨٤].

الْمَرْحَلَة الثَّالِثَة: نَسْخُ التَّخْيِيرِ، وَفَرْضُ الصِّيَامِ، قَالَ ﷻ: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤]، كَانَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفْطِرَ وَيَفْتَدِيَ، حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا فَنَسَخَتْهَا.(٢)

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «كُنَّا فِي رَمَضَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، مَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ، فَافْتَدَى بِطَعَامِ مِسْكِينٍ، حَتَّى أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]».

◄ **الفَضِيْلَة الثَّانِيَة:** أَنَّهُ شَهْرٌ تُفَتَّحُ فِيهِ أَبْوَابُ الجِنَانِ، وَتُغَلَّقُ فِيهِ أَبْوَابُ النِّيْرَانِ، وَتُصَفَّدُ فِيهِ شَيَاطِينُ الجَانِّ، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ

(١) البخاري (برقم:٤٥٠٧)، ومسلم (برقم:١١٤٥).
(٢) البخاري (برقم:١٩٦٠)، ومسلم (برقم:١١٣٦).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ».(١)

وَلِلتِّرْمِذِيِّ (رقم:٦٨٢)، وَابْنِ مَاجه (رقم:١٦٤٢): «إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ صُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ، وَمَرَدَةُ الجِنِّ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ، وَفُتِّحَتْ أَبْوَابُ الجَنَّةِ، فَلَمْ يُغْلَقْ مِنْهَا بَابٌ».

وَلَهُمَا أَيْضًا: «وَيُنَادِي مُنَادٍ: يَا بَاغِيَ الخَيْرِ أَقْبِلْ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ، وَلِلَّهِ عُتَقَاءُ مِنَ النَّارِ، وَذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ».

وَعِنْدَ أَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، نَحْوُهُ، وَفِيهِ: «وَيُنَادِي فِيهِ مَلَكٌ: يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ أَبْشِرْ، يَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ، حَتَّى يَنْقَضِيَ رَمَضَانَ».(٢)

مَا أَعْظَمَهَا مِن فَضَائِلَ وَمَنَاقِبَ!، وَمَا أَجَلَّهَا مِن رَغَائِبَ وَمَوَاهِبَ!، فَأَبْوَابُ الجِنَانِ مُفَتَّحَةٌ مُرْصَدَةٌ، وَأَبْوَابُ النَّار مُوْصَدَةٌ، والشَّيَاطِينُ مُسَلْسَلَةٌ مُصَفَّدَةٌ، [فَلَا يَصِلُونَ إِلَى مَا يُرِيدُونَ مِنْ عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ مِن الْإِضْلَالِ عَن الْحَقِّ وَالتَّثْبِيطِ عَن الْخَيْرِ، وَهَذَا مِن مَعُونَةِ اللهِ لَهُمْ أَن حَبَسَ عَنْهُمْ عَدُوَّهُم الَّذِي يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ؛ وَلِذَلِكَ تَجِدُ عِندَ الصَّالِحِينَ مِنَ الرَّغْبَةِ فِي الْخَيْرِ وَالعُزُوفِ عَنِ الشَّرِّ فِي هَذَا الشَّهْرِ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِه].(٣)

◄ **الفَضِيْلَة الثالثة:** أَنَّ اللهَ ﷻ أَنزَلَ فِيهِ الْقُرْآنَ، قال ﷻ: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وَقَالَ ﷻ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ﴾ [الدخان: ٣].

وَقَالَ ﷻ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾ [القدر: ١].

---

(١) البخاري (رقم:١٨٩٩، و٣٢٧٧)، ومسلم (رقم:١٠٧٩).

(٢) "المسند"(رقم:١٨٧٩٥).

(٣) "مجالس شهر رمضان"(صـ:٨) لابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

◄ **الفَضِيْلَة الرَّابعَة:** أَنَّ مُدَارَسَةَ الْقُرْآنِ فِيهِ أَفْضَلُ الْمُدَارَسَةِ؛ لِأَنَّ اللهَ أَنزَلَ فِيهِ الْقُرْآنَ، وَالْجُودُ فِيهِ آكَدُ الْجُود، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: **«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، فَيُدَارِسُهُ القُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ أَجْوَدُ بِالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ»**. (١)

◄ **الفَضِيْلَة الخَامِسَة:** أَنَّ فِيهِ لَيْلَةَ الْقَدْر، وَهِيَ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْر، قَالَ ﷻ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ۝٣ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [الدخان: ٣ -٤].

وَقَالَ ﷻ: ﴿لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ۝٣ تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم مِّن كُلِّ أَمْرٍ ۝٤ سَلَٰمٌ هِىَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ﴾[القدر: ١ – ٥].

◄ **الفَضِيْلَة السَّادِسَة:** أَنَّ قِيَامَهُ أَفْضَلُ الْقِيَام، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»**. (٢)

◄ **الفَضِيْلَة السَّابعَة:** أَنَّ الاعْتِكَافَ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْهُ فِي غَيْرِهِ، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: **«أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْتَكِفُ العَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ»**. (٣)

◄ **الفَضِيْلَة الثَّامِنَة:** مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً أَوْ حَجَّةً مَعِي»**. (٤)

---

(١) البخاري (رقم:٦، و١٩٠٢، و٣٢٢٠، و٣٥٥٤، و٤٩٩٧)، ومسلم (رقم:٢٣٠٨).

(٢) البخاري (رقم:٣٧، و٢٠٠٨، و٢٠٠٩)، ومسلم (رقم:٧٥٩).

(٣) البخاري (رقم:٢٠٢٦)، ومسلم (رقم:١١٧٢).

(٤) البخاري (رقم:١٨٦٣)، ومسلم (رقم:١٢٥٦).

◄ **الفَضِيْلَة التاسِعَة:** مَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِنَّ لِلَّهِ عِنْدَ كُلِّ فِطْرٍ عُتَقَاءَ»**.(١)

وَأَخْرَجَ أَيْضًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ لِلَّهِ عُتَقَاءَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، لِكُلِّ عَبْدٍ مِنْهُمْ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ»**.(٢)

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي نُعَيْمٍ فِي "الحلية"(ج٨/صـ:٢٥٧): **«إِنَّ للهِ عُتَقَاءَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، عَبِيدًا وَإِمَاءَ، يُعْتِقُهُمْ مِنَ النَّارِ»**.

وَقَد تَّقَدَّمَ قَرِيبًا حَدِيْثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مَرْفُوعًا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَفِيْهِ: **«وَلِلَّهِ عُتَقَاءُ مِنَ النَّارِ، وَذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ»**.(٣)، يَعْنِي فِي رَمَضَانَ.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ [بُلُوغَ شَهْرِ رَمَضَانَ وَصِيَامُهُ نِعْمَةٌ عَظِيْمَةٌ عَلَى مَنْ أَقْدَرَهُ اللهُ عَلَيْهِ، مَنْ رُحِمَ فِيهِ فَهُوَ الْمَرْحُومُ، وَمَنْ حُرِمَ خَيْرَهُ فَهُوَ الْمَحْرُومُ، وَمَن لَمْ يَتَزَوَّدْ لِمَعَادِهِ فِيْهِ فَهُوَ مَلُومٌ.

---

(١) "المسند"(رقم: ٢٢٢٠٢)، وذكره العلامة الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب"(رقم: ١٠٠١)، وقال: «حسن صحيح»، وقال في إسناد هذا الحديث: «لا بأس به».
وكذا ذكره العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٤٩٤).
وذكره الحافظ ابن حجر في "أطراف المسند"(رقم:٩٢٣٢)، وقال: يعني في رمضان.

(٢) "المسند"(رقم:٧٤٥٠)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، كما في "تحقيق المسند" (ج١٢/صـ:٤٢٠)، والشكُّ في الصحابي لا يضر؛ لأنهم كلهم عدول.
وأخرجه البزار (رقم:٩٢٥٢) عن أبي هريرة، بلا شك، بلفظ: «وإن لله عتقاء عند كل فطر».
وفي الباب: عن جابر عند ابن ماجه (رقم:١٦٤٣)، وعن ابن عمر عند عبد الرزاق (رقم:٧٣٨٥).

(٣) الترمذي (رقم:٦٨٢)، وابن ماجه (رقم:١٦٤٢).

أَتَـــى رَمَضَـــانُ مَزْرَعَـــةُ الْعِبَـــادِ لِتَطْهِـــيْرِ الْقُلُـــوبِ مِـــنَ الْفَسَـــادِ
فَـــأَدِّ حُقُوقَـــهُ قَـــوْلًا وَفِعْـــلًا وَزَادَكَ فَاتَّخِـــــذْهُ لِلْمَعَـــــادِ
فَمَـــن زَرَعَ الْحُبُـــوبَ وَمَـــا سَـــقَاهَا تَـــأَوَّهَ نَادِمًـــا يَـــوْمَ الْحَصَـــادِ

يَا مَن طَالَتْ غَيْبَتُهُ عَنَّا قَدْ قَرُبَتْ أَيَّامُ الْمُصَالَحَةِ، يَا مَن دَامَتْ خَسَارَتُهُ قَدْ أَقْبَلَتْ أَيَّامُ التِّجَارَةِ الرَّابِحَةِ، مَن لَمْ يَرْبَحْ فِي هَذَا الشَّهْرِ فَفِيْ أَيِّ وَقْتٍ يَرْبَحُ؟! من لَمْ يَقْرُبْ فِيْهِ مِن مَوْلَاهُ فَهُوَ عَلَى بُعْدِهِ لَا يَبْرَحُ.

إِذَا رَمَضَـــانُ أَتَـــى مُقْـــبِلًا فَأَقْبِـــلْ فَبِـــالْخَيْرِ يُسْـــتَقْبَلُ
لَعَلَّـــكَ تُخْطِئُـــهُ قَـــابِلًا وَتَـــأْتِي بِعُـــذْرٍ فَـــلَا يُقْبَـــلُ

كَم مُؤَمِّلٍ صُومَ هَذَا الشَّهْرَ، فَخَانَهُ أَمَلُهُ، فَصَارَ قَبْلَهُ إِلَى ظُلْمَةِ الْقَبْرِ، كَم مِن مُسْتَقْبِلٍ يَوْمًا لَا يَسْتَكْمِلُهُ وَمُؤَمِّلٍ غَدًا لَا يُدْرِكُهُ، إِنَّكُمْ لَوْ أَبْصَرْتُمُ الْأَجَلَ وَمَسِيْرَهُ لَأَبْغَضْتُمُ الْأَمَلَ وَغُرُوْرَهُ.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقّٞۖ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِٱللَّهِ ٱلۡغَرُورُ ﴾[فاطر: ٥].

يَـا ذَا الَّـذِي مَـا كَفَـاهُ الـذَّنبُ فِي رَجَـبٍ حَتَّـى عَصَـى رَبَّـهُ فِي شَـهْرِ شَـعْبَانِ
لَقَـدْ أَظَلَّـكَ شَـهْرُ الصَّـوْمِ بَعْـدَهُمَا فَـلَا تُصَـيِّرْهُ أَيْضًـا شَـهْرَ عِصْـيَانِ
وَاتْـلُ الْقُـرْآنَ وَسَـبِّحْ فِيـهِ مُجْتَهِـدًا فَإِنَّـــهُ شَـــهْرُ تَسْـــبِيحٍ وَقُـــرْآنِ
فَاحْمِـلْ عَـلَى جَسَـدٍ تَرْجُـو النَّجَـاةَ لَـهُ فَسَـوْفَ تُضْـرَمُ أَجْسَـادٌ بِنِـيْرَانِ
كَـمْ كُنـتَ تَعْـرِفُ مِّـن صَـامَ فِي سَـلَفٍ مِـن بَـيْنِ أَهْـلٍ وَجِـيْرَانٍ وَإِخْـوَانِ
أَفْنَـاهُمُ الْمَـوْتُ وَاسْـتَبْقَاكَ بَعْـدَهُمُ حَيًّا فَمَا أَقْرَبَ الْقَاصِي مِنَ الدَّانِي[(١)]

اللَّهُمَّ أَعِنَّا عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ، وَوَفِّقْنَا لِاغْتِنَامِ أَوْقَاتِ هَذَا الشَّهْرِ.

(١) "لطائف المعارف"(صـ:١٤٨-١٤٩) لابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

فضل الصيام

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَاْ مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا الله وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

هَا نَحْنُ نَعِيْشُ شَهْرَ رَمَضَانَ وَشَرَفَ أَوْقَاتِهِ، وَنَتَعَرَّضُ فِيْهِ لِكَرَمِ رَبِّنَا وَرَحْمَتِهِ وَنَفَحَاتِهِ، مُتَلَبِّسِيْنَ بِعِبَادَةٍ عَظِيْمَةٍ هِيَ أَحَدُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ الصِّيَامُ؛ قُرْبَةً إِلَى الْمَلِيْكِ الْعَلَّامِ.

أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ الصِّيَامَ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الَّتِي شَرَعَهَا اللهُ، وَمِنْ أَجَلِّ مَا يَتَقَرَّبُ بِهِ الْعَبْدُ إِلَى رَبِّه وَمَوْلَاهُ، وَهُوَ عِبَادَةٌ جَلِيْلَةٌ، وَرَدَتْ بِفَضْلِهِ أَدِلَّةٌ لَيْسَتْ قَلِيْلَةً، **وَهَذِهِ بَعْضُ فَضَائِلِه:**

◄ **الفَضِيْلَةُ الأُوْلَى:** أَنَّ اللهَ ﷻ جَعَلَ صِيَامَ شَهْرِ رَمَضَانَ أَحَدَ الْأَرْكَانِ الْخَمْسَةِ الْعِظَامِ، الَّتِي بُنِيَ عَلَيْهَا دِيْنُ الْإِسْلَام، قَالَ ﷻ: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ، شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ**».(١)

◄ **الفَضِيْلَةُ الثَّانِيَة:** أَنَّ اللهَ فَرَضَهُ عَلَى جَمِيعِ الْأُمَمِ: قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة:١٨٣-١٨٤].

ولَوْلَا أَنَّهُ عِبَادَةٌ عَظِيمَةٌ، لَا غِنَى لِلْخلْقِ عَن التَّعَبُّد بها للهِ وَعَمَّا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهَا مِنْ ثوابٍ مَا فَرَضَهُ اللهُ عَلَى جَمِيعِ الْأُمَمِ.(٢)

◄ **الفَضِيْلَةُ الثَّالِثَة:** أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ اخْتَصَّهُ لِنَفْسِهِ، وَلَمْ يُقَيِّدْهُ بِثَوَابٍ مُعَيَّنٍ، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ**».(٣)

وَفِي رِوَايَةٍ: «**يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَأَكْلَهُ وَشُرْبَهُ مِنْ أَجْلِي**».(٤)

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ، الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ**».(٥)

فَالْعَطِيَّةُ بِقَدْرِ مُعْطِيهَا، فيكُونُ أَجْرُ الصَّائِمِ عَظِيمًا كَثِيرًا بِلَا حِسَابٍ، وَالصِّيَامُ صَبْرٌ عَلَى طَاعَةِ اللهِ، وَصَبْرٌ عَن مَحَارِمِ اللهِ، وَصَبْرٌ عَلَى أَقْدَارِ اللهِ الْمُؤْلِمَةِ مِنَ الْجُوعِ وَالْعَطَشِ

(١) البخاري (رقم:٨، و٤٥١٤)، ومسلم (رقم:١٦).

(٢) "مجالس شهر رمضان"(ص:١٠).

(٣) البخاري (رقم:١٩٠٤، و٥٩٢٧)، ومسلم (رقم:١١٥١).

(٤) البخاري (رقم:٧٤٩٢)، ومسلم (رقم:١١٥١)(١٦٤)، ولفظه: «يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي».

(٥) مسلم (رقم:١١٥١)(١٦٤).

وَضَعْفِ البَدَنِ والنَّفْسِ، فَقَدِ اجْتَمَعَتْ فِيهِ أَنْوَاعُ الصَّبْرِ الثَّلَاثَةُ، وَتَحَقَّقَ أَن يَكُونَ الصَّائِمُ مِنَ الصَّابِرِينَ، وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].(١)

وَإِنَّمَا كَانَ لِلصِّيَامِ مِثْلُ هَذَا الْفَضْلِ عِندَ اللهِ ﷻ؛ [لِشَرَفِهِ عِندَهُ، وَمَحَبَّتِهِ لَهُ، وَظُهُورِ الْإِخْلَاصِ لَهُ سُبْحَانَهُ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ سِرٌّ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ، لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ إِلَّا اللهُ، فَإِنَّ الصَّائِمَ يَكُونُ فِي الْمَوْضِعِ الْخَالِي مِنَ النَّاسِ مُتَمَكِّنًا مِن تَنَاوُلِ مَا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ بِالصِّيَامِ، فَلَا يَتَنَاوَلُهُ؛ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ لَهُ رَبًّا يطَّلِعُ عَلَيْهِ فِي خَلْوَتِهِ، وَقَدْ حَرَّمَ عَلَيْهِ ذَلِكَ فَيَتْرُكُهُ للهِ؛ خَوْفًا مِنْ عِقَابِهِ وَرَغْبَةً فِي ثَوَابِهِ، فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ شَكَرَ اللهُ لَهُ هَذَا الْإِخْلَاصَ، وَاخْتَصَّ صِيَامَهُ لِنَفْسِهِ من بَيْنِ سَائِرِ أَعْمَالِهِ].(٢)

فَالصِّيَامُ إِحْسَانٌ، وَالْإِحْسَانُ أَعْلَى مَرَاتِبِ الْإِيْمَانِ، فَالصِّيَامُ يُعَوِّدُ صَاحِبَهُ عَلَى الْإِخْلَاصِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَطَّلِعُ عَلَى حَقِيْقَةِ صِيَامِ الْعَبْدِ إِلَّا رَبُّهُ وَمَوْلَاهُ، مَعَ أَنَّ جِنسَ الصَّلَاةِ أَعْظَمُ مِن جِنسِ الصِّيَامِ، فَقَدْ يُرَائِي الْمُصَلِّي بِصَلَاتِهِ، قَالَ ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢].

وَقَالَ ﷻ: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝٤ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ۝٥ ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ ۝٦ وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ ۝٧﴾ [الماعون: ٤ - ٧].

وَقد يُرَائِي الْمُزَكِّي بِزَكَاتِهِ، قَالَ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ [البقرة: ٢٦٤].

وَقَالَ ﷻ فِي الْمُنَافِقِيْنَ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ [النساء: ٣٨].

---

(١) "مجالس شهر رمضان"(صـ:١٢).

(٢) المصدر السابق.

وَقَدْ يُرَائِي بِالْحَجِّ، وَفِي سَائِرِ الْعِبَادَاتِ، لَكِنَّهُ لَوْ أَكَلَ وَشَرِبَ، وَقَضَى شَهْوَتَهُ فِي النَّهَارِ، وَتَظَاهَرَ لِلنَّاسِ بِالصِّيَامِ؛ لَمْ يَكُن مِمَّنْ أَتَى بِرُكْنِ الصِّيَامِ أَصْلًا!.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي "غَرِيبِ الْحَدِيثِ"(ج١/صـ:٣٢٥-٣٢٦): وَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّ أَعْمَالَ الْبِرِّ كُلَّهَا لله تَعَالَى، وَهُوَ يَجزي بِهَا، فَنَرَى - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّهُ إِنَّمَا خَصَّ الصَّوْمَ بِأَن يَكُونَ هُوَ الَّذِي يتَوَلَّى جَزَاءَهُ؛ لِأَنَّ الصَّوْمَ لَا يَظْهَرُ مِن ابْن آدَمَ بِلِسَانٍ وَلَا فِعْلٍ، فَتَكْتُبُهُ الحَفَظَةُ، وإِنَّمَا هُوَ نِيَّةٌ بِالْقَلْبِ، وَإِمْسَاكُ عَنْ حَرَكَةِ الْمَطْعَم وَالْمَشْرَب وَالنِّكَاح.ا.هـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ فِي "الْفَتْحِ"(ج٤/صـ:١٧٠-١٧١): فَدُخُولُ الرِّيَاءِ فِي الصَّوْمِ إِنَّمَا يَقَعُ مِنْ جِهَةِ الْإِخْبَارِ، بِخِلَافِ بَقِيَّةِ الْأَعْمَالِ؛ فَإِنَّ الرِّيَاءَ قَدْ يَدْخُلُهَا بِمُجَرَّدِ فِعْلِهَا، وَقَدْ حَاوَلَ بَعْضُ الْأَئِمَّةِ إِلْحَاقَ شَيْءٍ مِنَ الْعِبَادَاتِ الْبَدَنِيَّةِ بِالصَّوْمِ، فَقَالَ: إِنَّ الذِّكْرَ بِـ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) يُمْكِنُ أَنْ لَا يَدْخُلَهُ الرِّيَاءُ؛ لِأَنَّهُ بِحَرَكَةِ اللِّسَانِ خَاصَّةً، دُونَ غَيْرِهِ مِنْ أَعْضَاءِ الْفَمِ، فَيُمْكِنُ لِلذَّاكِرِ أَنْ يَقُولَهَا بِحَضْرَةِ النَّاسِ، وَلَا يَشْعُرُونَ مِنْهُ بِذَلِكَ.ا.هـ.

قُلْتُ: لَكِنْ قَدْ يُتَعَقَّبُ هَذَا الْإِلْحَاقُ بِأَنَّهُم قَدْ لَا يَخْفَى عَلَيْهِم انشِغَالُ ذِهْنِهِ؛ فَيَعْلَمُونَ حِينَهَا أَنَّهُ فِي شَأْنٍ، إِمَّا فِي تَفَكُّرٍ، أَوْ ذِكْرٍ بِالْقَلْبِ، فَيَطَّلِعُونَ عَلَى جُزْءٍ مِنْ عِبَادَتِهِ الَّتِي أَرَادَ أَن يُخْفِيَهَا عَنْهُمْ، فَظَهَرَ بِذَلِكَ اخْتِصَاصُ الصَّوْمِ بِهَذِهِ الْفَضِيلَةِ.

وَلأَحْمَدَ (رقم: ٢٢٢٧٦)، وَالنَّسَائِيِّ (رقم: ٢٢٢٢) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: **«عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَا عِدْلَ لَهُ»**.(١)

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرْنِي بِعَمَلٍ، قَالَ: **«عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَا عِدْلَ لَهُ»**. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرْنِي بِعَمَلٍ، قَالَ: **«عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَا عِدْلَ لَهُ»**.(٢)

(١) وصححه ابن خزيمة (رقم:١٨٩٣)، وابن حبان (رقم: ٣٤٢٥، و٣٤٢٦)، والحاكم (رقم:١٥٣٣)، والألباني في "صحيح الترغيب والترهيب"(رقم:٩٨٦) وذكره العلامة الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٤٨٨).

(٢) "المسند"(رقم:٢٢١٤٩)، و"المجتبى"(رقم:٢٢٢٣).

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا أيضًا: مُرْنِي بِأَمْرٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ، قَالَ: «**عَلَيْكَ بِالصِّيَامِ؛ فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ**».(١)

◄ **الفَضِيْلَة الرَّابِعَة:** أَنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ مَحْوِ السَّيِّئَاتِ وَمُضَاعَفَةِ الْحَسَنَاتِ وَعُلُوِّ الدَّرَجَاتِ. فَفِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**».(٢)

وَقَوْلُهُ: «**إِيمَانًا**»، أَيْ: بِاللَّهِ، وَرِضًا بِفَرْضِ الصَّوْمِ، «**وَاحْتِسَابًا**»، أَيْ: لِلْأَجْرِ عِنْدَ اللهِ.

وَلِمُسْلِمٍ عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «**الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ**».(٣)

وَرَوَى أَحْمَدُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَجُلَانِ مِنْ بَلِيٍّ، حَيٍّ مِنْ قُضَاعَةَ، أَسْلَمَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَاسْتُشْهِدَ أَحَدُهُمَا، وَأُخِّرَ الْآخَرُ سَنَةً، قَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ: فَأُرِيتُ الْجَنَّةَ، فَرَأَيْتُ الْمُؤَخَّرَ مِنْهُمَا، أُدْخِلَ قَبْلَ الشَّهِيدِ، فَتَعَجَّبْتُ لِذَلِكَ، فَأَصْبَحْتُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، أَوْ ذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**أَلَيْسَ قَدْ صَامَ بَعْدَهُ رَمَضَانَ، وَصَلَّى سِتَّةَ آلَافِ رَكْعَةٍ، أَوْ كَذَا وَكَذَا رَكْعَةً صَلَاةَ السَّنَةِ؟**».(٤)

وَفِي رِوَايَةٍ مِن طَرِيقِ أَبِي سَلَمَةَ، عن طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**صَلَّى أَلْفًا وَثَمَانِ مِائَةِ صَلَاةٍ، وَصَامَ رَمَضَانَ**».(٥)

(١) "المسند"(رقم:٢٢١٤١)، و"المجتبى"(رقم:٢٢٢١).

(٢) رواه البخاري (رقم:٣٨، و١٩٠١، و٢٠١٤)، ومسلم (رقم:٧٦٠).

(٣) مسلم (رقم:٢٣٣).

(٤) "المسند"(رقم:٨٣٩٩)، بإسناد حسن، وهو في "الصحيحة"(رقم:٢٥٩١) للألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٥) "المسند"(رقم:١٣٨٩)، وسنن ابن ماجه (رقم:٣٩٢٥)، وفيه انقطاع بين أبي سلمة وبين طلحة بين عبد الله؛ فإنه لم يدركه، لكن يشهد له ما قبله.

◄ **الفَضِيْلَة الخَامِسَة:** أَنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ دُخُولِ الْجَنَّةِ، فَلِلْبُخَارِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا»**.(١)

وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرْفَةً يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا أَعَدَّهَا اللهُ لِمَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَلَانَ الْكَلَامَ، وَتَابَعَ الصِّيَامَ وَصَلَّى وَالنَّاسُ نِيَامٌ»**.(٢)

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ، بَاعَدَ اللهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا»**.(٣)

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: **«فِي سَبِيلِ اللهِ»**، أَي: فِي طَاعَته، يَعْنِي قَاصِدًا بِهِ وَجه الله تَعَالَى، وَقيل: إِنَّه الْجِهَاد فِي سَبِيل اللهِ.

وَقَالَ: **«سَبْعِيْنَ خَرِيفًا»**، أَيْ: مَسِيرَةَ سَبْعِيْنَ سَنَةً، وَالْمُرَادُ: الْمُبَالَغَةُ فِي الْبُعْدِ، وَكَثِيرًا مَا يَجِيءُ السَّبْعُونَ عِبَارَةً عَنِ التَّكْثِيْرِ، قَالَه الْقُرْطُبِيُّ.ا.هـ.

◄ **الفَضِيْلَة السَّادِسَة:** مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ»**.(٤)

---

(١) البخاري (برقم:٢٧٩٠، و٧٤٢٣).

(٢) حديث حسن صحيح: رواه أحمد (برقم:٢٢٩٠٥)، وصححه ابن حبان (برقم:٥٠٩)، وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أخرجه أحمد (برقم:٦٦١٥)، وصححه الحاكم (برقم:٢٧٠، و١٢٠٠)، والألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "صحيح الترغيب والترهيب"(برقم:٦١٧، و٦١٨).

(٣) البخاري (برقم:٢٨٤٠)، ومسلم (برقم:١١٥٣).

(٤) البخاري (برقم:١٨٩٤، ١٩٠٤)، ومسلم (برقم:١١٥١).

وَخُلُوفُ الْفَمِ: رَائِحَةُ مَا يَتَصَاعَدُ مِنْهُ مِنَ الْأَبْخِرَةِ؛ لِخُلُوِّ الْمِعِدَةِ مِنَ الطَّعَامِ، وَهِيَ مُسْتَكْرَهَةٌ فِي مَشَامِّ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا، لَكِنَّها طَيِّبَةٌ عِندَ اللهِ، حَيْثُ كَانَتْ نَاشِئَةً عَن طَاعَتِهِ وَابْتِغَاءِ مَرْضَاتِهِ، كَمَا أَنَّ دَمَ الشَّهِيدِ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَثْعَبُ دَمًا، لَوْنُهُ لَوْنُ الدَّمِ، وَرِيحُهُ رِيحُ المِسْكِ.(١)

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَفِي طِيْبِ رِيْحِ خُلُوفِ الصَّائِمِ عِندَ اللهِ ﷻ مَعْنَيَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الصِّيَامَ لَمَّا كَانَ سِرًّا بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ فِي الدُّنْيَا أَظْهَرَهُ اللهُ فِي الْآخِرَةِ لِلْخَلْقِ؛ لِيَشْتَهِرَ بِذَلِكَ أَهْلُ الصِّيَامِ، وَيُعْرَفُونَ بِصِيَامِهِمْ بَيْنَ النَّاسِ؛ جَزَاءً لِإِخْفَائِهِمْ صِيَامَهُمْ فِي الدُّنْيَا.

وَالْمَعْنَى الثَّانِي: أَنَّ مَنْ عَبَدَ اللهَ وَأَطَاعَهُ وَطَلَبَ رِضَاهُ فِي الدُّنْيَا بِعَمَلٍ، فَنَشَأَ مِنْ عَمَلِهِ آثَارٌ مَكْرُوهَةٌ لِلنُّفُوسِ فِي الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ تِلْكَ الْآثَارَ غَيْرُ مَكْرُوهَةٍ عِندَ اللهِ، بَلْ هِيَ مَحْبُوبَةٌ لَهُ، وَطَيِّبَةٌ عِندَهُ؛ لِكَوْنِهَا نَشَأَتْ عَن طَاعَتِهِ وَاتِّبَاعِ مَرْضَاتِهِ، فَإِخْبَارُهُ بِذَلِكَ لِلْعَامِلِينَ فِي الدُّنْيَا فِيهِ تَطْيِيبٌ لِقُلُوبِهِمْ؛ لِئَلَّا يُكْرَهَ مِنْهُمْ مَا وُجِدَ فِي الدُّنْيَا.ا.هـ.(٢)

وَرَوَى أَحْمَدُ (رقم:١٧١٧٠، و١٧٨٠٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ٢٨٦٣) عَنِ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهَا، وَيَأْمُرَ بني إسرائيل أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا، ...»**، فَذَكَرَ الْحَدِيْثَ، وَفِيْهِ: **«وَآمُرُكُمْ بِالصِّيَامِ، فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ فِي عِصَابَةٍ مَعَهُ صُرَّةٌ فِيهَا مِسْكٌ، فَكُلُّهُمْ يَعْجَبُ أَوْ يُعْجِبُهُ رِيحُهَا، وَإِنَّ رِيحَ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ»**.(٣)

---

(١) البخاري (رقم:٢٨٠٣، و٥٥٣٣)، ومسلم (رقم:١٨٧٦) عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.
راجع: "لطائف المعارف"(صـ:١٦١)، و"مجالس شهر رمضان"(صـ:٧).

(٢) "لطائف المعارف"(صـ:١٦١،-١٦٢).

(٣) وصححه ابن خزيمة (رقم:١٨٩٥)، وابن حبان (رقم:٦٢٣٣)، والحاكم (رقم:١٥٣٤)، والألباني في "صحيح الترغيب والترهيب"(رقم:٥٥٢، و١٤٩٨)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٢٨٥).

◄ **الفَضِيْلَة السَّابِعَة:** أَنَّهُ جُنَّةٌ، أي: وِقَايَةٌ وَسِتْرٌ، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَصْخَبْ، [وَلَا يَجْهَلْ]، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ، [مَرَّتَيْنِ]»**.(١)

وَفِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ (رقم:٧٦٤): **«وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ»**.

وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ (رقم:٢٢٣٤) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وَرَوَى أَحْمَدُ (رقم:١٦٢٧٨، و١٧٩٠٢)، والنَّسَائِيُّ (رقم:٢٢٣١) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«الصَّوْمُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ كَجُنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْقِتَالِ»**.(٢)

وَلِأَحْمَدَ (رقم:١٧٩٠٩): **«الصَّوْمُ جُنَّةٌ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ، كَجُنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْقِتَالِ»**.

قَالَ الْحَافِظُ فِي "الْفَتْحِ"(ج٤/صـ:١٠٤): «وَقَدْ تَبَيَّنَ بِهَذِهِ الرِّوَايَاتِ مُتَعَلَّقُ هَذَا السَّتْرِ، وَأَنَّهُ مِنَ النَّارِ، وَبِهَذَا جَزَمَ ابن عَبْدِ الْبَرِّ».

وقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: «مَعْنَى كَوْنِهِ جُنَّةً، أَيْ: يَقِي صَاحِبَهُ مَا يُؤْذِيهِ مِنَ الشَّهَوَاتِ».(٣)

وَقَالَ النَّوَوِيُّ: «وَمَعْنَاهُ: سُتْرَةٌ وَمَانِعٌ مِنَ الرَّفَثِ وَالْآثَامِ، وَمَانِعٌ أَيْضًا مِنَ النَّارِ».

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

---

(١) البخاري (رقم:١٩٠٤)، ومسلم (رقم:١١٥١)(١٦٣) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
وما بين المعكوفين في الموضعين هو في رواية للبخاري (رقم: ١٨٩٤).

(٢) وهو في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٩٠٧) للإمام الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٣) "النهاية"(جنن).

فَإِنَّ مِن فَضَائِلِ الصِّيَامِ أَيْضًا سِوَى مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ:

◄ **الفَضِيْلَة الثامِنَة:** مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ»**.(١)

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: **«لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ»**.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَالَ الْعُلَمَاءُ: أَمَّا فَرْحَتُهُ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ فَبِمَا يَرَاهُ مِنْ جَزَائِهِ وَتَذَكُّرِ نِعْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ بِتَوْفِيقِهِ لِذَلِكَ، وَأَمَّا عِنْدَ فِطْرِهِ فَسَبَبُهَا تَمَامُ عِبَادَتِهِ».

◄ **الفَضِيْلَة التاسِعَة:** مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مَعَهُمْ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، يُقَالُ: أَيْنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَدْخُلُونَ مِنْهُ، فَإِذَا دَخَلَ آخِرُهُمْ، أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ»**.(٢)

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ (رقم:٣٢٥٧): **«فِي الجَنَّةِ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ، فِيهَا بَابٌ يُسَمَّى الرَّيَّانَ، لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا الصَّائِمُونَ»**.

وَفِيهِمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرَّيَّانِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ»**، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَلَى مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلْكَ الأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قَالَ: **«نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ»**.(٣)

---

(١) البخاري (رقم: ١٩٠٤، و٧٤٩٢)، ومسلم (رقم: ١١٥١)(١٦٣).

(٢) البخاري (رقم: ١٨٩٦)، ومسلم (رقم: ١١٥٢).

(٣) البخاري (رقم: ١٨٩٧، و٣٦٦٦)، ومسلم (رقم: ١٠٢٧).

◄ **الفَضِيْلَة العَاشِرَة:** أَنَّهُ يُذْهِبُ وَحَرَ الصَّدْرِ، أَيْ: غِلَّهُ، وَحِقْدَهُ، وَفَسَادَهُ، فَعَن رَجُلٍ مِن بَنِي أُقَيْشٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنْ وَحَرِ صَدْرِهِ فَلْيَصُمْ شَهْرَ الصَّبْرِ، وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ.(١)

وَفِي رِوَايَةٍ: **«صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ، وَثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، يُذْهِبْنَ وَحَرَ الصَّدْرِ»**.(٢)

وَشَهْرُ الصَّبْرِ هُوَ: شَهْرُ رَمَضَانَ.

◄ **الفَضِيْلَة الحَادِية عَشْرَة:** مَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَن رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: **«شَهْرُ الصَّبْرِ، وَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ»**.(٣)

[فَاللَّهَ اللهَ عِبَادَ اللهِ، اغْتَنِمُوا شَهْرَ الْمَتَابِ، وَمَا وَعدكُم فِيهِ مِن جَزِيلِ الثَّوَاب وَمن الْعَفْوِ عَن الْأَوْزَارِ وَعِتْق الرِّقَاب.

أَيْـنَ مَـن يَرْكَـبُ الـذُّنُوبَ اغْـتِرَارًا ... لَا يخَـافُونَ سَـطْوَةَ الْقَهَّـارِ
قَـدْ أَهَـلَّ الْهِـلَالُ مِـن رَمَضَـانٍ ... شَـهْرِ زُلْفَـى وَتَوْبَـةٍ وَادِّكَـارِ
فَـاذْكُرُوا اللهَ فِيـهِ ذِكْـرًا كَثِـيْرًا ... وَاسْـتَجِيْرُوهُ مِـنْ عَـذَابِ النَّـارِ
وَارْجِعُـوا عَـن ذُنُـوبِكُمْ بِمَتَـابٍ ... صَـادِقٍ وَأَقْلِعُـوا عَـن الْإِصْرَارِ

---

(١) "المسند"(رقم: ٢٠٧٣٧)، وانظر إلى التعليق التالي.

(٢) "المسند"(رقم:٢٠٧٣٨، و٢٣٠٧٠، و٢٣٠٧٧).

وصححه ابن حبان (رقم:٦٥٥٧)، والألباني في "صحيح الترغيب والترهيب"(رقم:١٠٣٢)، والوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:١٤٥٨).

(٣) "المسند"(رقم:٧٥٧٧، و٨٩٨٦، و١٠٦٦٣)، و"سنن النسائي"(رقم:٢٤٠٨)، وصححه ابن حبان (رقم:٣٦٥٩)، وقال الألباني في "الإرواء"(ج٤/صـ:٩٩): «إسناده صحيح على شرط مسلم».

وذكره العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:١٣٣٩).

رُبَّ مَـــن كَـــانَ مُسْـــرِفًا مُسْـــتَمِرًّا ... فِي خَطَايَـــــاهُ مُكْثِـــــرَ الْأَوْزَارِ
ثـــــمَّ إِن الْإِلَهَ تَـــــابَ عَلَيْـــــهِ ... فَاقْتَضَـــى حَمْـــدَهُ سَـــبِيلَ الْخِيَـــار
فَـــاعْمَلُوا أَيُّهَـــا الْمُسِـــيْئُونَ وَادْعُـــوا ... رَبَّكُـــــمْ جَهْـــــرَةً وَفِي الْإِسْرَار
وَاحْـــذَرُوا غَفلَـــةَ الْقُنُـــوطِ وَدَاوُوا ... دَاءَهَـــــا بِـــــالرُّجُوعِ لِلْغَفَّـــــار
تَجـــــدُوا اللهَ فِي الْمَعَـــــادِ كَـــــرِيمًا ... مَاحِيًـــا لِلـــذُّنُوبِ وَالْآصَـــار[(١)]

اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنَ الْمُسَارِعِيْنَ إِلَى مَغْفِرَتِكَ وَجَنَّتِكَ، وَأَعِنَّا عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ؛ وَأَعِنَّا عَلَى صِيَامِ رَمَضَانَ وَقِيَامِهِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يُرْضِيْكَ، بِفَضْلِكَ وَرَحْمَتِكَ.

(١) "بستان الواعظين"(صـ:٢١٥).

العشر الأواخر من رمضان

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

إِخْوَةَ الْإِسْلَامِ، هَذَا شَهْرُ رَمَضَانَ قَد ذَهَبَتْ أَكْثَرُ لَيَالِيْهِ وَالْأَيَّامُ، وَالنَّاسُ فِيْهَا عَلَى أَقْسَامٍ، فِمِنْهُمْ مُسْرِفٌ عَلَى نَفْسِهِ ظَلَّامٌ، وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ رَفَعَ عَن نَفْسِهِ الْمَلَامَ، وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ هُمَامٌ، ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ﴾ [فاطر: ٣٢].

فَمَن كَانَ مِنكُم مُحْسِنًا فَعَلَيْهِ بِالْإِتْمَامِ، وَمَن كَانَ مُسِيْئًا فَعَلَيْهِ بِالتَّوْبَةِ وَحُسْنِ الْخِتَامِ، فَ: **«إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيْمِ»**، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ.(١)

(١) البخاري (برقم: ٦٦٠٧) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه.

لَئِن ذَهَبَ مِن رَمَضَانَ أَكْثَرُهُ فَلَا زَالَ بَاقِيًا مِنَ الْخَيْرِ أَكْثَرُهُ، بَقِيَ الْعَشْرُ الْأَوَاخِرُ، وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَشْرُ الْأَوَاخِرُ!، فَضْلُهَا مَعْلُومٌ ظَاهِرٌ، فَلَيَالِيهَا هِيَ خَيْرُ لَيَالِي السَّنَةِ كُلِّهَا، وَأَيَّامُهَا خَيْرُ أَيَّامِ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَلَا تَفْضُلُ أَيَّامَهَا فِي السَّنَةِ كُلِّهَا إِلَّا أَيَّامُ الْعَشْرِ الْأُولَى مِن ذِي الْحِجَّةِ.(١)

◄ وَمِن فَضَائِلِ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِن رَمَضَانَ: **أَنَّ النَّبِيَّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ **كَانَ يَخُصُّهَا بِمَزِيْدِ اجْتِهَادٍ**، فَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ (رقم:١١٧٥) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ **يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ**».

وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ **إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ، أَحْيَا اللَّيْلَ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ، وَجَدَّ وَشَدَّ الْمِئْزَرَ**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(٢)

وَقَوْلُهَا: «**أَحْيَا اللَّيْلَ**»، أَيْ: كُلَّهُ، بِالْقِيَامِ وَالذِّكْرِ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عُثَيْمِيْنٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا شَامِلٌ لِلِاجْتِهَادِ فِي جَمِيْعِ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ، مِن صَلَاةٍ وَقُرْآنٍ وَذِكْرٍ وَصَدَقَةٍ وَغَيْرِهَا؛ ولِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُحْيِي لَيْلَهُ بِالْقِيَامِ وَالْقِرَاءَةِ وَالذِّكْرِ بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ وَجَوَارِحِهِ؛ لِشَرَفِ هَذِهِ اللَّيَالِي؛ وَطَلَبًا لِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَظَاهِرُ هَذَا الْحَدِيْثِ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُحْيِي اللَّيْلَ كُلَّهُ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ، مِنَ الذِّكْرِ وَالْقِرَاءَةِ وَالصَّلَاةِ وَالِاسْتِعْدَادِ لِذَلِكَ وَالسُّحُورِ وَغَيْرِهَا، وَبِهَذَا يَحْصُلُ الْجَمْعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا فِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم:٧٤٦) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا أَعْلَمُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَامَ لَيْلَةً حَتَّى الصَّبَاحِ؛ لِأَنَّ إِحْيَاءَ اللَّيْلِ الثَّابِتَ فِي الْعَشْرِ يَكُونُ بِالْقِيَامِ وَغَيْرِهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ، وَالَّذِي نَفَتْهُ: إِحْيَاءُ اللَّيْلِ بِالْقِيَامِ فَقَطْ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.ا.هـ.(٣)

---

(١) راجع: "الفتاوى الكبرى"(ج٥/صـ:٣٧٩) لشيخ الإسلام، و"زاد المعاد"(ج١/صـ:٥٧) لابن القيم.

(٢) البخاري (رقم:٢٠٢٤)، ومسلم (رقم:١١٧٤).

(٣) "مجالس شهر رمضان"(صـ:١١٦).

وَقَوْلُهَا: «**أَيْقَظَ أَهْلَهُ**»: أَيْ: نَبَّهَهُنَّ لِلْعِبَادَةِ، وَحَثَّهُنَّ عَلَيْهَا.

وَقَوْلُهَا: «**شَدَّ الْمِئْزَرَ**»، الْمِئْزَرُ، هُوَ: الْإِزَارُ، وَشَدُّهُ: كِنَايَةٌ عَنِ الِاسْتِعْدَادِ لِلْعِبَادَةِ وَالِاجْتِهَادِ لَهَا أَكْثَرَ مِنَ الْمُعْتَادِ، وَقِيْلَ: هُوَ: كِنَايَةٌ عَنِ اعْتِزَالِ النِّسَاءِ وَتَرْكِ الْجِمَاعِ.

◄ وَمِن فَضَائِلِهَا: **أَنَّ فِيْهَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ**، وَسُمِّيَتْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ؛ لِسَبَبَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: عِظَمُ قَدْرِهَا وَبَرَكَتِهَا؛ ولهذا قال ﷻ: ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا لَيۡلَةُ ٱلۡقَدۡرِ﴾؛ تَعْظِيْمًا لِشَأْنِهَا.

وَالْآخَرُ: أَنَّ اللهَ ﷻ يُقَدِّرُ فِيْهَا مَا يَكُونُ فِي السَّنَةِ مِنَ الْأَرْزَاقِ وَالْآجَالِ وَغَيْرِهَا، قَالَ ﷻ: ﴿فِيهَا يُفۡرَقُ كُلُّ أَمۡرٍ حَكِيمٍ ۝٤ أَمۡرٗا مِّنۡ عِندِنَآ﴾[الدخان: ٤].

وَمِن فَضَائِلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ: أن الله ﷻ أَنزَلَ فِيْهَا الْقُرْآنَ، قَالَ ﷻ: ﴿شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ هُدٗى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٖ مِّنَ ٱلۡهُدَىٰ وَٱلۡفُرۡقَانِ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وَقَالَ ﷻ: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةٖ مُّبَٰرَكَةٍ﴾ [الدخان: ٣].

وَقَالَ ﷻ: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ﴾ [القدر: ١].

وَمَعْنَى هَذِهِ الْآيَاتِ: أَنَّ اللهَ ﷻ أَنْزَلَ الْقُرْآنَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنْهُ مِنَ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ إِلَى بَيْتِ الْعِزَّةِ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا جُمْلَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ كَانَ جِبْرِيلُ يَنْزِلُ بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ مُفَرَّقًا حَسَبَ الْوَقَائِعِ وَالْأَحْدَاثِ، فِي ثَلَاثٍ وَعِشْرِيْنَ سَنَةً. وَقِيْلَ: كَانَ ابْتِدَاءُ نُزُولِ القرآنِ فِيْهَا.

وَمِن فَضَائِلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ أَيْضًا: أَنَّهَا خَيْرُ لَيَالِي السَّنَةِ وَالدَّهْرِ، وَهِيَ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، قَالَ ﷻ: ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا لَيۡلَةُ ٱلۡقَدۡرِ ۝٢ لَيۡلَةُ ٱلۡقَدۡرِ خَيۡرٞ مِّنۡ أَلۡفِ شَهۡرٖ﴾[القدر:٢ –٣].

وَمَعْنَى هَذَا أَنَّهَا فِي فَضْلِهَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ لَيْسَ فِيْهَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ، وَأَنَّ الْعَمَلَ فِيْهَا أَفْضَلُ مِنَ الْعَمَلِ فِي أَلْفِ شَهْرٍ لَيْسَ فِيْهَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ.

وَكَفَى بِهَذَا مَنقَبَةً لِلَيْلَةِ الْقَدْرِ؛ فَإِنَّ أَلْفَ شَهْرٍ تَعْدِلُ ثَلَاثَةً وَثَمَانِيْنَ عَامًا ونيِّفًا!، وَلَا يَبْلُغُ هَذَا الْعُمُرَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا الْقَلِيْلُ؛ فَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**أَعْمَارُ أُمَّتِي مَا**

بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى السَّبْعِينَ، وَأَقَلُّهُمْ مَنْ يَجُوزُ ذَلِكَ»، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (رقم:٣٥٥٠)، وَابْنُ مَاجَهْ (رقم:٤٢٣٦) مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.(١)

ثُمَّ لَوْ بَلَغَ هَذَا الْعُمُرَ، فَإِنَّهُ لَا يَصْفُو لَهُ مِنْهُ فِي الْعِبَادَةِ إِلَّا الْقَلِيْلُ؛ فَثُلُثُ عُمُرِهِ أَوْ أَكْثَرُ يَذْهَبُ فِي النَّوْمِ! وَنِسْبَةٌ مِنْهُ تَذْهَبُ فِي الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَقَضَاءِ الْحَاجَةِ وَالاشْتِغَالِ بِالْمُبَاحَاتِ، نَاهِيْكَ عَنِ الْأَوْقَاتِ الَّتِي تُقْضَى فِي الْغَفَلَاتِ، وَالْمَكْرُوهَاتِ، بَلْ وَفِي الْأُمُورِ الْمُحَرَّمَاتِ! نَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ وَالْبَرَكَةَ فِي أَعْمَارِنَا.

فَتَأَمَّلْ أَخِي الْمُسْلِمُ هَذَا الْأَمْرَ حَقَّ التَّأَمُّلِ؛ فَإِنَّهُ سَيَقُودُكَ إِلَى مَعْرِفَةِ قَدْرِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَيَشْحَذُ هِمَّتَكَ إِلَى اغْتِنَامِ لَيَالِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ وَعَدَمِ التَّفْرِيْطِ فِي أَوْقَاتِهَا.

❁ وَمِن فَضَائِلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ أَيْضًا: أَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَنَزَّلُ فِيْهَا، كَمَا قَالَ ﷻ: ﴿تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم مِّن كُلِّ أَمْرٍ﴾[القدر: ٤].

وَأَمَّا الرُّوحُ فَهُوَ جِبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ أَشْرَفُ الْمَلَائِكَةِ، وَمُقَدَّمُهُمْ.

❁ وَمِن فَضَائِلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ: أَنَّهَا سَلَامٌ كُلُّهَا، قَالَ ﷻ: ﴿سَلَٰمٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ﴾ [القدر: ٥].

وَمَعْنَى: ﴿سَلَٰمٌ﴾: سَالِمَةٌ، أَيْ: مِنَ الشُّرُورِ وَالْآفَاتِ، وَأَذَى الشَّيْطَانِ.

وَقَوْلُهُ ﷻ: ﴿حَتَّىٰ مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ﴾ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ انتِهَائَهَا يَكُونُ بِطُلُوعِ الْفَجْرِ، بِخِلَافِ مَا يَعْتَقِدُهُ بَعْضُ الْعَامَّةِ أَنَّهَا جُزْءٌ مِنَ اللَّيْلَةِ!، أَوْ مُجَرَّدُ لَحْظَةٍ فِيْهَا!.

❁ وَمِن فَضَائِلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ أَيْضًا: أَنَّ قِيَامَهَا أَفْضَلُ مِن قِيَامِ مَا سِوَاهَا مِن لَيَالِي السَّنَةِ؛ فَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال: **«مَنْ قَامَ لَيْلَةَ القَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»**.(١)

(١) قال الترمذي: «حديث حسن غريب ». وصححه ابن حبان (رقم:٢٩٨٠)، والحاكم (رقم:٣٥٩٨)، وقال: «على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي، وذكره الألباني في "الصحيحة" (رقم:٧٥٧)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:١٢٨٥).

وَقِيَامُهَا هُوَ: إِحْيَاؤُهَا بِالتَّهَجُّدِ فِيهَا وَالصَّلَاةِ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَذِكْرِ اللهِ ﷻ.

وَقَوْلُهُ: «**إِيمَانًا**»، أَيْ: بِاللهِ، وَرِضًا بِمَشْرُوعِيَّةِ الْقِيَامِ.

وَقَوْلُهُ: «**وَاحْتِسَابًا**»، أي: لِلْأَجْرِ عِندَ اللهِ ﷻ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «**مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فَيُوَافِقُهَا إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ**».

وَتَتَحَصَّلُ مُوَافَقَتُهَا بِقِيَامِهَا، وَلَا يُشْتَرَطُ العِلْمُ بِهَا، عَلَى أَصَحِّ الْقَوْلَيْنِ لِأَهْلِ الْعِلْمِ، وَقَوْلُهُ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ: «**فَيُوَافِقُهَا**»، زِيَادَةُ بَيَانٍ، وَإِلَّا فَالْجَزَاءُ مُرَتَّبٌ عَلَى قِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ.(٢)

وَلَيْلَةُ الْقَدْرِ بَاقِيَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَمْ تُرْفَعْ، وَهِيَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، وَالْمَشْهُورُ عِندَ الْمُحَقِّقِيْنَ أَنَّهَا فِي الْأَوْتَارِ مِنْهَا، وَهِيَ تَتَنَقَّلُ، فَتَارَةً تَكُونُ إِحْدَى وَعِشْرِيْنَ، وَتَارَةً ثَلَاثًا وَعِشْرِيْنَ وَتَارَةً خَمْسًا وَعِشْرِيْنَ، وَتَارَةً سَبْعًا وَعِشْرِيْنَ، وَهِيَ أَرْجَى لَيَالِيْهَا، وَتَارَةً تِسْعًا وَعِشْرِيْنَ.

فَفِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي سَعِيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ كُلِّ وِتْرٍ**».

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «**تَحَرَّوْا لَيْلَةَ القَدْرِ فِي الوِتْرِ، مِنَ العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٢٠١٧).

وَرَوَى أَيْضًا (رقم: ٤٩، و٢٠٢٣، و٦٠٤٩) عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ؛ لِيُخْبِرَنَا بِلَيْلَةِ القَدْرِ، فَتَلَاحَى رَجُلَانِ مِنَ المُسْلِمِينَ، فَقَالَ: «**خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَةِ القَدْرِ، فَتَلَاحَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ، فَرُفِعَتْ وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ، فَالْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ، وَالسَّابِعَةِ، وَالخَامِسَةِ**».

(١) رواه البخاري (رقم: ٣٥، و١٩٠١، و٢٠١٤)، ومسلم (رقم: ٧٦٠).

(٢) راجع: "الفتح" (ج١/ص: ٩٢، و٤/ص: ٢٦٧)، و"الشرح الممتع" (ج٦/ص: ٦٩٦).

وَقَوْلُهُ: «**فَرُفِعَتْ**»، أَيْ: رُفِعَ تَعْيِينُهَا تِلْكَ السَّنَةَ، وَهِيَ بَاقِيَةٌ، لَمْ تُرْفَعْ؛ لقَوْلِهِ: «**فَالْتَمِسُوهَا**».

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أُرُوا لَيْلَةَ القَدْرِ فِي المَنَامِ فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيَهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ**».(١)

وَذَهَبَت طَائِفَةٌ مِنَ الْمُحَقِّقِيْنَ إِلَى أَنَّهَا قَد تَكُونُ فِي الْأَشْفَاعِ أَيْضًا، مِنْهُمْ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيةَ، وَالْعَلَّامَةُ ابْنُ عُثَيْمِيْنٍ رَحِمَهُمَا اللَّهُ، وَاحْتَجُّوا لِذَلِكَ بِالْأَثَرِ وَالنَّظَرِ، وَقَد تَتَّفِقُ عَلَامَاتُ لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي بَعْضِ السِّنِيْنَ فِي إِحْدَى لَيَالِي الْأَشْفَاعِ، دُونَ الْأَوْتَار، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.(٢)

ولِلَيْلَةِ الْقَدْرِ عَلامَاتٌ، تُعْرَفُ بِهَا، فَمِنْ عَلَامَاتِهَا:

١. أَنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ فِي صَبِيْحَةِ يَوْمِهَا بَيْضَاءَ لَا شُعَاعَ لَهَا، فَرَوَى مُسْلِمٍ (رقم:٧٦٢) عن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «**وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنَّهَا لَفِي رَمَضَانَ، وَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَيُّ لَيْلَةٍ هِيَ، هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا بِهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِقِيَامِهَا، هِيَ لَيْلَةُ صَبِيحَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، وَأَمَارَتُهَا أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فِي صَبِيحَةِ يَوْمِهَا بَيْضَاءَ لَا شُعَاعَ لَهَا**».

٢. وَمِنْهَا: أَنَّهَا سَاكِنَةٌ، صَافِيَةٌ، سَاكِنَةٌ، لَا بَرْدَ فِيهَا، ولَا حَرَّ، أَخْرَجَه أَحْمَدُ (رقم:٢٢٧٦٥) مِنْ حَدِيْثِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيْثِ جَابِرٍ

---

(١) البخاري (رقم:٢٠١٥)، ومسلم (رقم:١١٦٥).

(٢) "مجموع الفتاوى"(ج٢٥/صـ:٢٨٤-٢٨٥)، و"مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين" (ج١٤/صـ:٢٢٧-٢٣٠، و٢٠/صـ:٣٤٦، و٢٣/صـ:٤٤٥).

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مَرْفُوعًا، بِلَفْظِ: «**وَهِيَ طَلْقَةٌ، بَلْجَةٌ، لَا حَارَّةٌ وَلَا بَارِدَةٌ**». رَوَاهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ (رقم: ٢١٩٠)، وَابْنُ حِبَّانَ (رقم: ٣٦٨٨).(١)

وَمَعْنَى: (طَلْقَةٌ)، أَيْ: لَا حَرَّ فِيهَا وَلَا بَرْدَ، وَقَدْ جَاءَ تَفْسِيرُهَا كَذَلِكَ فِي حَدِيثٍ رَوَاهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ (رقم: ٢١٩٢) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرْفُوعًا. و(بَلْجَةٌ): أَيْ: مُشْرِقَةٌ.

٣. وَمِنْهَا: أَنَّهَا قَد تُرَى فِي الْمَنَامِ، كَمَا فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، الْآنِفِ الذِّكْرِ.

◄ وَمِن فَضَائِلِ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِن رَمَضَانَ: **أَنَّ الِاعْتِكَافَ فِيهَا أَفْضَلُ الِاعْتِكَافِ** فِي السَّنَةِ كُلِّهَا، فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، كَانَ يَعْتَكِفُ العَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(٢)

فَاحْرِصْ أَيُّهَا الْمُسْلِمُ عَلَى أَوْقَاتِكَ فِي هَذِهِ الْعَشْرِ؛ فَإِنَّهَا - وَاللَّهِ - نَفِيسَةٌ، لَا تُقَدَّرُ بِثَمَنٍ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ عُثَيْمِينٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَلَا يَنبَغِي لِلْمُؤْمِنِ الْعَاقِلِ أَن يُفَوِّتَ هَذِهِ الْفُرْصَةَ الثَّمِينَةَ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ، فَمَا هِيَ إِلَّا لَيَالٍ مَعْدُودَةٌ، رُبَّمَا يُدْرِكُ الْإِنسَانُ فِيهَا نَفْحَةً مِن نَفَحَاتِ الْمَوْلَى؛ فتَكُونُ سَعَادَةً لَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَإِنَّهُ لَمِنَ الْحِرْمَانِ الْعَظِيمِ وَالْخَسَارَةِ الْفَادِحَةِ أَن تَرَى كَثِيرًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُمْضُونَ هَذِهِ الْأَوْقَاتَ الثَّمِينَةَ فِيمَا لَا يَنفَعُهُمْ، يَسْهَرُونَ مُعْظَمَ اللَّيْلِ فِي اللَّهْوِ الْبَاطِلِ، فَإِذَا جَاءَ وَقْتُ الْقِيَامِ نَامُوا عَنْهُ وَفَوَّتُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ خَيْرًا كَثِيرًا، لَعَلَّهُمْ لَا يُدْرِكُونَهُ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا أَبَدًا، وَهَذَا مِن تَلَاعُبِ الشَّيْطَانِ وَمَكْرِهِ بِهِمْ، وَصَدِّهِ إِيَّاهُمْ عَن سَبِيلِ اللهِ وَإِغْوَائِهِ لَهُمْ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَـٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴾ [الحجر: ٤٢]، وَالْعَاقِلُ لَا يَتَّخِذُ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِن دُونِ اللهِ مَعَ عِلْمِهِ بِعَدَاوَتِهِ لَهُ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مُنَافٍ لِلْعَقْلِ وَالْإِيمَانِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى:

---

(١) راجع: "الضعيفة" (رقم: ٤٤٠٤)، و"تحقيق المسند" (ج٣٧/ص: ٤٢٥-٤٢٦).

(٢) البخاري (رقم: ٢٠٢٦)، ومسلم (رقم: ١١٧٢).

﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِى وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌۢ ۚ بِئْسَ لِلظَّٰلِمِينَ بَدَلًا﴾[الكهف: ٥٠]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ۚ إِنَّمَا يَدْعُوا۟ حِزْبَهُۥ لِيَكُونُوا۟ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ﴾ [فاطر: ٦].ا.هـ.(١)

وَكَمْ يَغْفُلُ مِنْ أُنَاسٍ عَنِ احْتِسَابِ الْأَجْرِ، وَاسْتِحْضَارِ فَضْلِ هَذِهِ الْأَوْقَاتِ، وَكَمْ تُضيَّعُ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، أَوْتُؤخَّرُ عَن وَقْتِهَا، أَوْ تُؤدَّى بِكَسَلٍ وَخُمُولٍ، وَكَمْ تُضَيَّعُ من أَوْقَاتٍ فِي الْمُلْهِيَاتِ، كَلَعِبِ الْبَطَّةِ، وَالشَّطْرَنجِ وَالْكيْرَمِ، وَالضُّمْنَةِ، فَوَاللَّهِ لَوْ كَانَتْ هَذِهِ اللُّعَبُ مُبَاحَةً لَكَانَ إِهْدَارُ الْأَوْقَاتِ فِيْهَا غَبْنًا، لَا سِيَّمَا فِي لَيَالِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ من رَمَضَانَ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّةُ وَالفَرَاغُ»**.

فَكَيْفَ بِتَضْيِيْعِ الْأَوْقَاتِ فِيْهَا مَعَ كَوْنِهَا مُحَرَّمَةً!.

رَوَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم: ٢٢٦٠) عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدَشِيرِ، فَكَأَنَّمَا صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خِنْزِيرٍ وَدَمِهِ»**.

وَقَدْ بَوَّبَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى هَذَا الْحَدِيْثِ بِقَوْلِهِ: (بَاب تَحْرِيمِ اللَّعِبِ بِالنَّرْدَشِيرِ).

وَقَالَ: وَهَذَا الْحَدِيثُ حُجَّةٌ لِلشَّافِعِيِّ وَالْجُمْهُورِ فِي تَحْرِيمِ اللَّعِبِ بِالنَّرْدِ.ا.هـ.

قُلْتُ: وَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ الَّتِي ذَكَرْتُهَا فِي مَعْنَى النَّرْدِ، بَلْ تَزِيْدُ عَلَيْهِ، وَقَدْ نَقَلَ النَّوَوِيُّ عَن مَالِكٍ وَأَحْمَدَ قَوْلَهُمَا فِي الشَّطْرَنجِ: حَرَامٌ. قَالَ مَالِكٌ: «هُوَ شَرٌّ مِنَ النَّرْدِ، وَأَلْهَى عَنِ الْخَيْرِ».

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي "الِاسْتِذْكَارِ"(ج٨/ صـ:٤٦٢): «وَأَجْمَعَ مَالِكٌ وَأَصْحَابُهُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ اللَّعِبُ بِالنَّرْدِ وَلَا بِالشَّطْرَنْجِ، وَقَالُوا: لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ الْمُدْمِنِ الْمُوَاظِبِ عَلَى لَعِبِهِ».

(١) "مجالس شهر رمضان"(صـ:١١٧).

وَقَدْ بَوَّبَ الْبُخَارِيُّ فِي "الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ"(ج١/صـ:٤٣٣): بَابُ إِثْمِ مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ.

وَكَذَا بَوَّبَ أَبُو الْبَرَكَاتِ الْمَجْدُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي "الْمُنْتَقَى" - كَمَا فِي "النَّيْلِ"(ج٨/صـ:١٠٧) -: [بَاب: تَحْرِيمِ الْقِمَارِ وَاللَّعِبِ بِالنَّرْدِ وَمَا فِي مَعْنَى ذَلِكَ]، وَذَكَرَا حَدِيْثَ بُرَيْدَةَ هَذَا.

وَذَكَرَا أَيْضًا: حَدِيْثَ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن: رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَهْ، وَغَيْرُهُمْ.(١)

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي "التَّمْهِيْدِ"(ج١٣/صـ:١٧٥): «وَهَذَا الْحَدِيثُ يُحَرِّمُ اللَّعِبَ بِالنَّرْدِ جُمْلَةً وَاحِدَةً، لَمْ يَسْتَثْنِ وَقْتًا مِنَ الْأَوْقَاتِ، وَلَا حَالًا مِنْ حَالٍ، فَسَوَاءٌ شَغَلَ النَّرْدُ عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ لَمْ يَشْغَلْ، أَوْ أَلْهَى عَنْ ذَلِكَ وَمِثْلِهِ أَوْ لَمْ يَفْعَلْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ؛ عَلَى ظَاهِرِ هَذَا الْحَدِيثِ.ا.هـ.

وَقَالَ الشَّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالتَّمْثِيلُ بِقَوْلِهِ: **«فَكَأَنَّمَا صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خِنْزِيرٍ وَدَمِهِ»**؛ فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى التَّحْرِيمِ؛ لِأَنَّ التَّلَوُّثَ بِالنَّجَاسَاتِ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ.

وَقَالَ: وَقَوْلُهُ: **«فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»**؛ تَصْرِيحٌ بِمَا يُفِيدُ التَّحْرِيمَ.ا.هـ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (رقم: ٢٦٦٧٦) بِإِسْنَادٍ صَحِيْحٍ إِلَى عَبْدِ اللهِ بن مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: **«إِيَّاكُمْ وَهَذِهِ الْكِعَابَ الْمَوْسُومَةَ الَّتِي تُزْجَرُ زَجْرًا؛ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَيْسِرِ»**.

وَأَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ فِي "الْكُبْرَى"(رقم: ٢٠٩٥٧) عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ: **«النَّرْدُ هِيَ الْمَيْسِرُ»**. وَإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ، كَمَا قَالَ الْأَلْبَانِيُّ فِي "الْإِرْوَاءِ"(٨/صـ:٢٨٧).

---

(١) "المسند"(رقم:١٩٥٠١، و١٩٥٢١، و١٩٥٢٢، و١٩٥٥١، و١٩٥٨٠، و١٩٦٤٩)، و"سنن أبي داود"(رقم:٤٩٣٨)، وسنن ابن ماجه (رقم: ٣٧٦٢)، وصححه ابن حبان (رقم: ٥٨٧٢)، والحاكم (رقم: ١٦٠، و١٦١، و١٦٢)، وقال: «على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي!، مع أن في سنده انقطاعًا، لكن له طريق أخرى، وقد حسنه الألباني في "الإرواء"(رقم: ٢٦٧٠).

وَقَدْ صَنَّفَ الْإِمَامُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا (الْمُتَوَفَّى: سَنَةَ ٢٨١هـ) جُزْءًا، سَمَّاهُ: "ذَمِّ الْمَلَاهِي".

وَصَنَّفَ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْآجُرِّيُّ الْبَغْدَادِيُّ (الْمُتَوَفَّى: سنة ٣٦٠هـ) جُزْءًا، سَمَّاهُ: "تَحْرِيمِ النَّرْدِ وَالشِّطْرَنجِ وَالْمَلَاهِي".

وَكَمْ تُضَيَّعُ من أَوْقَاتٍ فِي التَّسَكُّعِ وَالْمُعَاكَسَاتِ فِي الطُّرُقَاتِ وَالْأَسْوَاقِ وَالْمُتَنَزَّهَاتِ وَالْعَبَثِ بالْجَوَّالَاتِ؛ وَالْعُكُوفِ أَمَامَ شَاشَاتِ التِّلْفَازِ، وَالِانهِمَاكِ فِي مُضِلَّاتِ الْهَوَى، وَشَهَوَاتِ الْغَيِّ، وَالفِتَنِ بِأَنْوَاعِهَا، نَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ، وَالْهِدَايَةَ لَنَا وَلِسَائِرِ الْمُسْلِمِيْنَ!.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

إِنَّ مِمَّا يُؤْسِفُ أَيْضًا أَنَّ كَثِيْرًا مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ يَتَّخِذُ مِن لَيَالِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِن رَمَضَانَ مَوْسِمًا للتَّسَوُّقِ، وَالِاتِّجَارِ، وَالِاشْتِغَالِ بِشِرَاءِ حَاجَاتِ الْعِيْدِ، فَتَذْهَبُ مُعْظَمُ أَوْقَاتِ هَذِهِ اللَّيَالِي الْفَاضِلَةِ فِي الْأَسْوَاقِ، الَّتِي هِيَ أَبْغَضُ الْبِقَاعِ إِلَى اللهِ ﷻ.

فِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٦٧١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: **«أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ أَسْوَاقُهَا»**.

هَذَا مَعَ مَا فِي خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْأَسْوَاقِ مِنَ الْمَحَاذِيْرِ الشَّرْعِيَّةِ، بِغَيْرِ اسْتِصْحَابِ مَحْرَمٍ، وَبِدُونِ ضَرُورَةٍ شَرْعِيَّةٍ تُلْجِؤُهَا إِلَى الْخُرُوجِ، مَعَ كَوْنِ الْفِتْنَةِ غَيْرَ مَأْمُونَةٍ!.

وَبِإِمْكَانِكَ -أَيُّهَا الْمُسْلِمُ - تَقْدِيْمُ شِرَاءِ حَاجَاتِ الْعِيْدِ قَبْلَ دُخُولِ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ؛ لِتَتَفَرَّغَ فِي الْعَشْرِ لِلِاعْتِكَافِ، أَوْ قَضَاءُ ذَلِكَ فِي جُزْءٍ يَسِيْرٍ مِنَ النَّهَارِ، إِن كَانَ لَا بُدَّ مِنْهُ.

وَمِمَّا يَنبَغِي التَّنبِيْهُ عَلَيْهِ: تَفْرِيْطُ كَثِيْرٍ مِنَ النِّسَاءِ فِي أَوْقَاتِ هَذَا الشَّهْرِ، فَتَذْهَبُ مُعْظَمُ أَوْقَاتِ النَّهَارِ فِي النَّوْمِ وَفِي الْمَطْبَخِ، بِالِاشْتِغَالِ بِإِعْدَادِ صُنُوفِ الْأَطْعِمَةِ، فَإِذَا جَاءَ اللَّيْلُ

فَأَمَامَ شَاشَاتِ التِّلْفَازِ!، أَوْ فِي الْأَسْوَاقِ!، فَأَيْنَ نُصْحُ أَوْلِيَاءِ أُمُورِهِنَّ، وَغَيْرَتُهُمْ، وَاللَّهُ ﷻ يَقُولُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ﴾ [التحريم:٦].

وَقَالَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ».(١)

[يَا غَافِلًا عَن مَصِيْرِهِ، يَا وَاقِفًا فِي تَقْصِيرِهِ، سَبَقَك أَهْلُ الْعَزَائِمِ، وَأَنت فِي الْيَقَظَةِ نَائِم!، قِفْ عَلَى الْبَابِ وُقُوفَ نَادِمٍ، وَنَكِّسْ رَأْسَ الذُّلِّ وَقُلْ: أَنا ظَالِمٌ. وَتَشَبَّهْ بِالْقَوْمِ وَإِن لَمْ تَكُن مِنْهُم وَزَاحِمْ، وَابْعَثْ بِرِيْحِ الزَّفَرَاتِ سَحَاب دَمْعٍ سَاجِمٍ، قُمْ فِي الدُّجَى نَادِبًا، وَقِفْ عَلَى الْبَابِ تَائِبًا، وَاسْتَدْرِكْ مِنَ الْعُمُرِ ذَاهِبًا، وَدَعِ اللَّهْوَ وَالْهَوَى جَانِبًا، وَطَلِّقِ الدُّنْيَا إِن كُنتَ لِلْأُخْرَى طَالِبًا.](٢)

يَـــا نَـــائِمًا فِي اللَّيْـــلِ كَـــمْ تَرْقُـــدُ ... قُـــمْ يَـــا صَـــدِيْقِي قَـــد دَنَـــا الْمَوْعِـــدُ
وَخُـــذْ مِـــنَ اللَّيْـــلِ وَأَوْقَاتِـــهِ ... وِرْدًا إِذَا مَـــا هَجَـــعَ الرُّقَّـــدُ
مَـــن نَـــامَ حَتَّـــى يَنقَضِـــي لَيْلُـــهُ ... لَمْ يَبْلُـــغِ الْمَنْـــزِلَ أَوْ يَجْهَـــدُ

(١) متفق عليه، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
(٢) "المدهش"(صـ:٢٣٢).

الزكاة المفروضة

إنَّ الْحَمْدَ لله نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِالله مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْـدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

فَإِنَّ إِيْتَاءَ الزَّكَاةِ أَحَدُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ وَمَبَانِيْهِ الْعِظَامِ، وَهَاكَ أَخِي الْمُسْلِمُ جُمْلَةً مِمَّا حُفَّ بِهَذِهِ الشَّعِيْرَةِ الْعَظِيْمَةِ، مِنَ التَّعْرِيْفِ بِهَا، وَبَيَانِ فَضْلِهَا، وَالتَّرْهِيْبِ مِن مَنْعِهَا، وَشَيْئًا مِنْ أَحْكَامِهَا:

◄ فَالزَّكَاةُ فِي اللُّغَةِ تَأْتِي عَلَى مَعَانٍ، وَهِيَ:

١. النَّمَاءُ وَالزِّيَادَةُ، وَهُوَ الْأَصْلُ فِي مَعْنَى الزَّكَاةِ، يُقَالُ: زَكَا الزَّرْعُ إِذَا نَمَا، وَكَذَا الْمَالُ،

٢. وَالتَّطْهِيْرُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة:١٠٣].

٣. وَالصَّلَاحُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَرَدْنَآ أَن يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِّنْهُ زَكَوٰةً﴾ [الكهف:٨١].

وَوَرَدَتْ شَرْعًا بِاعْتِبَارِ هَذِهِ الْمَعَانِي جَمِيعِهَا؛ فَهِيَ سَبَبٌ لِلنَّمَاءِ فِي الْمَالِ، وَتَكْثِيرِهِ، وَحُلُولِ الْبَرَكَةِ فِيهِ، وَإِصْلَاحِهِ، وَلِأَنَّ أَجْرَهَا يُنْمَى عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَيُضَاعَفُ ثَوَابُهَا، وَلِأَنَّهَا تُطَهِّرُ صَاحِبَهَا، وَتَكُونُ عَوْنًا لَهُ عَلَى الصَّلَاحِ.(١)

أَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (رقم: ٢٥٨٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: **«مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ»**.

وَتُسَمَّى أَيْضًا: صَدَقَةً؛ لِأَنَّهَا دَالَّةٌ عَلَى صِدْقِ إِيمَانِ صَاحِبِهَا، فَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ»**. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم:٢٢٣) مِنْ حَدِيثِ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالصَّدَقَةُ عَلَى الْإِطْلَاقِ أَعَمُّ مِنَ الزَّكَاةِ الْمَفْرُوضَةِ، فَمِنْهَا الْوَاجِبُ، وَمِنْهَا الْمُسْتَحَبُّ.

◄ وَالزَّكَاةُ فَرْضٌ وَرُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ، وَقَدْ تَظَاهَرَتِ الْأَدِلَّةُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَى ذَلِكَ.

أَمَّا مِنَ الْكِتَابِ فَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا الزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٣، و٨٣، و١١٠، والنساء: ٧٧، والنور: ٥٦، والمزمل: ٢٥]، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا الزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا الزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِي الدِّينِ﴾[التوبة: ١١].

وَأَمَّا مِنَ السُّنَّةِ فَأَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا: حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ، شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»**. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(٢)

---

(١) راجع: "المغني"(ج٢/صـ:٤٢٧)، و"المجموع"(ج٥/صـ:٣٢٤)، و"فتح الباري" (ج٣/ صـ: ٢٦٢).

(٢) البخاري (رقم:٨، و٤٥١٤)، ومسلم (رقم:١٦).

وَأَمَّا الْإِجْمَاعُ فَقَدْ نَقَلَهُ جَمْعٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، مِنْهُمُ: ابْنُ حَزْمٍ، وَابْنُ قُدَامَةَ، وَالنَّوَوِيُّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ.(١)

◄ وَأَوَّلَ مَا فُرِضَتِ الزَّكَاةُ ذَاتُ النِّصَابِ وَالْحَوْلِ فِي الْمَدِينَةِ بَعْدَ الْهِجْرَةِ عَلَى الصَّحِيحِ الْمَشْهُورِ الَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ، بعد فَرْضَ صَدَقَةِ الْفِطْرِ وفَرْضِ رَمَضَانَ، وَكَانَ فَرْضُ رَمَضَانَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ، عَلَى صَاحِبِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ.

وَأَمَّا أَصْلُ الزَّكَاةِ مِنْ غَيْرِ تَقْدِيرٍ بِأَنصِبَةٍ وَحَوَلَانِ الْحَوْلِ، وَلَكِن بِمَا جَادَتْ بِهِ النَّفْسُ وَسَمَحَتْ بِهِ؛ فَإِنَّهُ كَانَ مَأْمُورًا بِهِ قَبْلَ الْهِجْرَةِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾[الأنعام: ١٤١]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ۝٦ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [فصلت: ٦-٧]، وَقَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ۝٢٤ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ﴾[المعارج: ٢٤ - ٢٥].

◄ وَتَجِبُ الزَّكَاةُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حُرٍّ عَاقِلٍ بَالِغٍ مَلَكَ النِّصَابَ مِلْكًا تَامًّا، وَذَلِكَ بِدَلَالَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ.

فَأَمَّا مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

وَأَمَّا الْإِجْمَاعُ فَقَدْ نَقَلَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، مِنْهُمُ: ابْنُ رُشْدٍ، وَالنَّوَوِيُّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ.(٢)

وَالزَّكَاةُ حَقٌّ مُتَعَلِّقٌ بِالْمَالِ، لَا بِالذِّمَّةِ، وَلِهَذَا تَجِبُ فِي مَالِ الصَّبِيِّ وَالْمَجْنُونِ عَلَى قَوْلِ الْأَكْثَرِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ؛ لِعُمُومِ الْأَدِلَّةِ، وَمِنْهَا قَوْلُهُ ﷻ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ [التوبة: ١٠٣].

قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عُثَيْمِينٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَالْمَدَارُ عَلَى الْمَالِ لَا عَلَى الْمُتَمَوِّلِ».

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: **«إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ، فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا**

(١) "المحلى"(ج٤/صـ:٣)، و"المغني"(ج٢/صـ:٤٢٧)، و"المجموع"(ج٥/صـ:٣٢٦).
(٢) "بداية المجتهد"(ج٢/صـ:٥)، و"المجموع"(ج٥/صـ:٣٢٦).

أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ».

مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(١)

قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عُثَيْمِينٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَجَعَلَ مَحَلَّ الزَّكَاةِ الْمَالَ».

وَقَالَ: «وَلِأَنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْآدَمِيِّ؛ فَاسْتَوَى فِي وُجُوبِ أَدَائِهِ الْمُكَلَّفُ وَغَيْرُ الْمُكَلَّفِ، كَمَا لَوْ أَتْلَفَ الصَّغِيرُ مَالَ إِنسَانٍ فَإِنَّنَا نُلْزِمُهُ بِضَمَانِهِ، مَعَ أَنَّهُ غَيْرُ مُكَلَّفٍ».(٢)

وَمَن مَضَتْ عَلَيْهِ سِنُونَ لَمْ يُؤَدِّ زَكَاةَ مَالِهِ فِيهَا لَزِمَهُ إِخْرَاجُهَا عَن جَمِيعِ السِّنِينَ الْمَاضِيَةِ؛ لِأَنَّهَا بِمَثَابَةِ الدَّيْنِ عَلَيْهِ، قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي "الْمَجْمُوعِ"(ج٥/صـ:٣٣٧): سَوَاءٌ عَلِمَ وُجُوبَ الزَّكَاةِ أَمْ لَا، وَسَوَاءٌ كَانَ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ أَمْ دَارِ الْحَرْبِ.ا.هـ.

وَإِن تَلِفَتْ عَلَيْهِ الزَّكَاةُ أَوْ ضَاعَتْ قَبْلَ إِيْصَالِهَا إِلَى مُسْتَحِقِّيْهَا فَإِنَّهَا تَبْقَى فِي ذِمَّتِهِ، وَلَا تَسْقُطُ عَنْهُ.

وَمَن كَانَ لَهُ دَيْنٌ عَلَى غَيْرِهِ، فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الدَّيْنُ مُعْتَرِفًا بِهِ بَاذِلًا لَهُ، فَعَلَى صَاحِبِهِ زَكَاتُهُ إِن كَانَ قَدْ بَلَغَ النِّصَابَ وَحَالَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ؛ لِأَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى أَخْذِهِ وَالتَّصَرُّفِ فِيهِ، فَلَزِمَهُ إِخْرَاجُ زَكَاتِهِ، كَالْوَدِيعَةِ، وَهَذَا الْقَوْلُ مَنقُولٌ عَن بَعْضِ الصَّحَابَةِ وَجَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِيْنَ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ، وَإِسْحَاقَ، وَأَبِي عُبَيْدٍ، وَهُوَ الصَّوَابُ.(٣)

فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الدَّيْنُ مُعْسِرًا، أَوْ جَاحِدًا، أَوْ مُمَاطِلًا، فَإِنَّ صَاحِبَهُ يُزَكِّيْهِ إِذَا قَبَضَهُ لِسَنَةٍ وَاحِدَةٍ، وَهِيَ سَنَةُ الْقَبْضِ، وَقِيْلَ: يَسْتَأْنِفُ بِهِ حَوْلًا، ثُمَّ يُزَكِّيْهِ.(٤)

(١) البخاري (مرقم:١٤٩٦)، ومسلم (مرقم:١٩).

(٢) "الشرح الممتع"(ج٦/صـ:٢٢-٢٣).

(٣) راجع: "المجموع شرح المهذب"(ج٦/صـ:٢٠-٢٢).

(٤) راجع: "الشرح الممتع"(ج٦/صـ:٢٤-٣٥).

وَلَا يَمْنَعُ الدَّيْنُ الزَّكَاةَ، فَمَن مَلَكَ نِصَابًا حَالَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ وَجَبَ إِخْرَاجُ زَكَاتِهِ، سَواءٌ أَكَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ أَمْ لَا.

وَلَا يُجْزِئُ مَن كَانَ لَهُ دَيْنٌ عَلَى جَاحِدٍ قَدْ أَيِسَ منه، أَوْ عَلَى مُعْسِرٍ، أَوْ مُمَاطِلٍ أَن يُسْقِطَهُ عَنْهُ مِنْ حِسَابِ زَكَاتِهِ؛ لِأَنَّهُ يَتَوَصَّلُ بِذَلِكَ إِلَى مَنفَعَةٍ، وَهِيَ رَفْدُ مَالِهِ.(١)

وَمَن مَاتَ بَعْدَ أَن وَجَبَتْ فِي مَالِهِ الزَّكَاةُ، فَإِنَّهَا تُخْرَجُ مِن مَالِهِ، كَالدَّيْنِ؛ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(٢)

◄ وَيُشْتَرَطُ لَهَا النِّيَّةُ، فِي قَوْلِ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيْثِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.(٣)

فَمَن كَانَ مِنْ أَهْلِ التَّكْلِيْفِ فَعَلَيْهِ أَن يَنْوِيَهَا قَبْلَ إِخْرَاجِهَا، سَوَاءٌ أَخْرَجَهَا عَن نَفْسِهِ، أَوْ أَخْرَجَهَا غَيْرُهُ عَنْهُ، وَأَمَّا الصَّبِيُّ والمَجْنُونُ، فَيَنْوِيْهَا مَنْ يُخْرِجُ عَنْهُ.(٤)

◄ وَمَن مَنَعَ الزَّكَاةَ جُحُودًا كَفَرَ، إِلَّا إِن كَانَ مِمَّنْ يَخْفَى عَلَيْهِ ذَلِكَ، كَأن يَكُونَ قَرِيبَ عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ، أَوْ نَشَأَ بِبَادِيَةٍ بَعِيْدَةٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ يُعَرَّفُ وُجُوبَهَا، وَتُؤْخَذُ مِنْهُ.(٥)

فَإِن مَنَعَهَا بُخْلًا مَعَ اعْتِقَادِهِ وُجُوبَهَا لَمْ يَكْفُرْ، وَيَكُونُ مُرْتَكِبًا لِكَبِيْرَةٍ مِن كَبَائِرِ الذُّنُوبِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٖ ٣٤ يَوۡمَ يُحۡمَىٰ عَلَيۡهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكۡوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمۡ وَجُنُوبُهُمۡ وَظُهُورُهُمۡۖ هَٰذَا مَا كَنَزۡتُمۡ لِأَنفُسِكُمۡ فَذُوقُواْ مَا كُنتُمۡ تَكۡنِزُونَ﴾[التوبة:٣٤- ٣٥].

(١) راجع: "مجموع فتاوى ابن باز"(ج١٤/ص:٢٨٠).

(٢) رواه البخاري (رقم:١٩٥٣)، ومسلم (رقم:١١٤٨) من حديث ابنِ عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) البخاري (رقم: ٦٦٨٩)، ومسلم (رقم: ١٩٠٧).

(٤) راجع: "البيان"(ج٣/ص:٣٩٩)، و"المغني"(ج٢/ص:٤٧٧)، و"مسك الختام"(ج٢/ص:٢٥٣-٢٥٤).

(٥) "المجموع"(ج٥/ص:٣٣٤).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ، لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ، فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ، كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ[1]، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ».

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَالْإِبِلُ؟ قَالَ: «وَلَا صَاحِبُ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، وَمِنْ حَقِّهَا حَلَبُهَا يَوْمَ وِرْدِهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ، أَوْفَرَ مَا كَانَتْ، لَا يَفْقِدُ مِنْهَا فَصِيلًا وَاحِدًا، تَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا وَتَعَضُّهُ بِأَفْوَاهِهَا، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ».

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ؟ قَالَ: «وَلَا صَاحِبُ بَقَرٍ، وَلَا غَنَمٍ، لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ، لَا يَفْقِدُ مِنْهَا شَيْئًا، لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءُ، وَلَا جَلْحَاءُ، وَلَا عَضْبَاءُ، تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم:٩٨٧).

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثِّلَ لَهُ مَالُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِلِهْزِمَتَيْهِ - يَعْنِي بِشِدْقَيْهِ - ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا مَالُكَ أَنَا كَنْزُكَ»، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [آل عمران: ١٨٠]، إِلَى آخِرِهَا. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم:١٤٠٣، و٤٥٦٥).

---

(١) ضُبِطَتْ فِي هذا الموضع والموضعين بعده: بضم الياء وفتحها، وبرفع لام سبيله ونصبها. راجع: "شرح النووي على مسلم".

وَفِي رِوَايَةٍ (رقم: ٦٩٥٧): «وَاللَّهِ لَنْ يَزَالَ يَطْلُبُهُ، حَتَّى يَبْسُطَ يَدَهُ، فَيُلْقِمَهَا فَاهُ».

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٩٨٨) مِنْ حَدِيْثِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «وَلَا صَاحِبِ كَنْزٍ لَا يَفْعَلُ فِيهِ حَقَّهُ، إِلَّا جَاءَ كَنْزُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ، يَتْبَعُهُ فَاتِحًا فَاهُ، فَإِذَا أَتَاهُ فَرَّ مِنْهُ، فَيُنَادِيهِ: خُذْ كَنْزَكَ الَّذِي خَبَأْتَهُ، فَأَنَا عَنْهُ غَنِيٌّ، فَإِذَا رَأَى أَنْ لَا بُدَّ مِنْهُ، سَلَكَ يَدَهُ فِي فِيهِ، فَيَقْضَمُهَا قَضْمَ الْفَحْلِ».

وَالشُّجَاعُ: الْحَيَّةُ الذَّكَرُ، وَالْأَقْرَعُ: الَّذِي تَمَعَّطَ شَعْرُهُ؛ لِكَثْرَةِ سُمِّهِ.

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ، خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيتُمْ بِهِنَّ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: ...»، فَذَكَرَ مِنْهَا: «وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ، إِلَّا مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ، وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا». أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهْ وَالْحَاكِمُ.(١)

فَإِن مَنَعَ فَرْدٌ أَوْ جَمَاعَةٌ الزَّكَاةَ، وَلَمْ يُمْكِن لِلْإِمَامِ أَخْذُهَا مِنْهُمْ إِلَّا بِقِتَالِهِمْ قَاتَلَهُمْ، فَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(٢)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ العَرَبِ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ؟ وَقَدْ

(١) سنن ابن ماجه (رقم: ٤٠١٩)، و"المستدرك"(رقم: ٨٦٢٣)، وفي إسناد ابن ماجه ضعف، وإسناد الحاكم حسن، كما قال الإمام الألباني في "الصحيحة"(رقم: ١٠٦)، وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي. ولمعظم الحديث – ومنه موضع الشاهد – شاهد من حديث بريدة بن الحصيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أخرجه الحاكم (رقم: ٢٥٧٧)، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وأقرهما الألباني في "الصحيحة"(رقم: ١٠٧).

(٢) البخاري (رقم: ٢٥)، ومسلم (رقم: ٢٢).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ».

فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ المَالِ، وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا».

قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الحَقُّ».(١)

فَإِن قَدَرَ الْإِمَامُ عَلَى أَخْذِ الزَّكَاةِ مِنْهُمْ قَهْرًا أَخَذَهَا، وَلَهُ أَن يُعَزِّرَهُمْ، بِأَخْذِ شَطْرِ أَمْوَالِهِمْ زِيَادَةً عَلَى الزَّكَاةِ؛ لِحَدِيْثِ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «فِي كُلِّ سَائِمَةِ إِبِلٍ فِي أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ، وَلَا يُفَرَّقُ إِبِلٌ عَنْ حِسَابِهَا، مَنْ أَعْطَاهَا مُؤْتَجِرًا بِهَا فَلَهُ أَجْرُهَا، وَمَنْ مَنَعَهَا فَإِنَّا آخِذُوهَا وَشَطْرَ مَالِهِ، عَزْمَةً مِنْ عَزَمَاتِ رَبِّنَا عَزَّ وَجَلَّ، لَيْسَ لِآلِ مُحَمَّدٍ مِنْهَا شَيْءٌ».(٢)

وَهَذَا قَوْلُ الشَّافِعِيِّ فِي الْقَدِيْمِ، وَعَلَّقَ الْقَوْلَ بِهِ فِي الْجَدِيْدِ عَلَى ثُبُوتِهِ، وَهُوَ أَيْضًا قَوْلُ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ، وَرَجَّحَهُ ابْنُ عُثَيْمِيْنٍ، وَاللَّجْنَةُ الدَّائِمَةُ بِرَئَاسَةِ ابْنِ بَازٍ رَحِمَهُمُ اللَّهُ.(٣)

---

(١) البخاري (رقم:١٣٩٩، و١٤٠٠، و٦٩٢٤، و٦٩٢٥)، ومسلم (رقم:٢٠).

(٢) رواه أحمد (رقم:٢٠٠١٦،و٢٠٠٣٨،و٢٠٠٤١)، وأبو داودَ (رقم:١٥٧٥)، والنسائيُّ (رقم: ٢٤٤٤، و٢٤٤٩)، وصححه ابن خزيمة (رقم:٢٢٦٦)، والحاكم (رقم:١٤٤٨)، والذهبيُّ، وحسنه الألباني في "صحيح أبي داود"(رقم:١٤٠٧)، وفي "الإرواء"(رقم:٧٩١)، وهو كما قال؛ فإن سلسلة بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده سلسلة حسنة، من أجل بهز، وقد وثقه خلق من الأئمة، وجده هو معاوية بن حيدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وسئل أحمد عن هذا الحديث، فقال: «ما أدري ما وجهه». فسئل عن إسناده، فقال: «صالح الإسناد». راجع "التلخيص"(ج٢/صـ:٣١٣)، و"تهذيب التهذيب"(ج١/صـ:٤٩٨-٤٩٩).

(٣) راجع: "المجموع شرح المهذب"(ج٥/صـ:٣٣١-٣٣٢)، و"المغني"(ج٢/صـ:٤٢٨-٤٢٩)، و"الشرح الممتع"(ج٦/صـ:٢٠٠-٢٠١)، و"فتاوى اللجنة الدائمة"(م.الثانية)(ج٣/صـ:١٦٣).

فَإِنْ أُخِذَتِ الزَّكَاةُ قَهْرًا مِمَّن كَانَ قَدْ مَنَعَهَا بُخْلًا أَجْزَأَتْ عَنْهُ فِي الظَّاهِرِ، قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عُثَيْمِينٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أَمَّا ظَاهِرًا فَإِنَّهَا تَبْرَأُ بِهَا ذِمَّتُهُ فَلَا نُطَالِبُهُ بِهَا مَرَّةً ثَانِيَةً، وَأَمَّا بَاطِنًا فَإِنَّهَا لَا تَبْرَأُ ذِمَّتُهُ، وَلَا تُجْزِئُهُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَنْوِ بِهَا التَّقَرُّبَ إِلَى اللهِ، وَإِبْرَاءَ ذِمَّتِهِ مِنْ حَقِّ اللهِ، وَلِذَلِكَ فَإِنَّهُ يُعَاقَبُ عَلَى ذَلِكَ مُعَاقَبَةَ مَن لَمْ تُؤْخَذْ مِنْهُ؛ لِأَنَّهَا أُخْرِجَتْ بِغَيْرِ اخْتِيَارٍ مِنْهُ، فَإِذَا تَابَ مِن ذَلِكَ فَإِنَّ مِن تَوْبَتِهِ أَن يُخْرِجَهَا مَرَّةً ثَانِيَةً.ا.هـ.(١)

◄ يُجْزِئُ دفْعُ الزَّكَاةِ إِلَى الْإِمَامِ الْعَادِلِ، نَقَلَ فِيهِ الْإِجْمَاعَ: النَّوَوِيُّ، وَشَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ،(٢) وَإِلَى الْجَائِرِ عَلَى قَوْلِ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ لِحَدِيْثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «سَتَكُونُ أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «تُؤَدُّونَ الحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(٣)

وَلَكِنَّ الْأَبْرَأَ وَالْأَحْوَطَ أَن يَتَوَلَّى صَرْفَهَا بِنَفْسِهِ إِنِ اسْتَطَاعَ.

وَتَجَنُّبْ أَخِي الْمُسْلِمُ أَيْضًا إِخْرَاجَهَا إِلَى الطَّوَائِفِ الَّتِي عَرَفَهَا النَّاسُ بِجَمْعِهَا وَتَوْزِيْعِهَا عَلَى أُسُسٍ حِزْبِيَّةٍ! أَوْ صَرْفِهَا فِي غَيْرِ مَصَارِفِهَا! وَتَوَلَّ تَوْزِيْعَهَا بِنَفْسِكَ.

◄ وَالْأَصْلُ فِي مَكَانِ إِخْرَاجِ الزَّكَاةِ أَن يَكُونَ فِي بَلَدِ الْمَالِ؛ لِقَوْلِهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ، فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ».

وَيَجُوزُ نَقْلُ الزَّكَاةِ مِنْ بَلَدِ الْمَالِ إِلَى بَلَدٍ آخَرَ لِحَاجَةٍ أَوْ مَصْلَحَةٍ شَرْعِيَّةٍ، عَلَى الْقَوْلِ الصَّحِيحِ، قَالَ ابْنُ عُثَيْمِينٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فَالْحَاجَةُ مِثْلُ مَا لَوْ كَانَ الْبَلَدُ الْبَعِيدُ أَهْلُهُ أَشَدُّ فَقْرًا، وَالْمَصْلَحَةُ مِثْلُ أَن يَكُونَ لِصَاحِبِ الزَّكَاةِ أَقَارِبُ فُقَرَاءُ فِي بَلَدٍ بَعِيدٍ يُسَاوُونَ فُقَرَاءَ بَلَدِهِ فِي الْحَاجَةِ، فَإِن دَفَعَهَا إِلَى أَقَارِبِهِ حَصَلَتِ الْمَصْلَحَةُ، وَهِيَ صَدَقَةٌ وَصِلَةُ رَحِمٍ.

أَوْ يَكُونُ مَثَلًا فِي بَلَدٍ بَعِيدٍ: طُلَّابُ عِلْمٍ، حَاجَتُهُمْ مُسَاوِيَةٌ لِحَاجَةِ فُقَرَاءِ بَلَدِهِ.

---

(١) "الشرح الممتع"(ج٦/صـ:١٩٩).

(٢) "المجموع شرح المهذب"(ج٦/صـ:١٦٥)، و"مجموع الفتاوى"(ج٢٥/صـ:٨١).

(٣) البخاري (برقم:٣٦٠٣)، ومسلم (برقم:١٨٤٣).

وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ الصَّحِيحُ وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الْعَمَلُ؛ لِعُمُومِ الدَّلِيلِ: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ﴾ [التوبة: ٦٠].ا.هـ.

وَبِمِثْلِ هَذَا قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ بَازٍ، كَمَا فِي "مَجْمُوعِ فَتَاوَاهُ"(ج١٤/ صـ:٢٤٤).

وَعَنْ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ زِيَادًا - أَوْ بَعْضَ الْأُمَرَاءِ - بَعَثَهُ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ لِعِمْرَانَ: أَيْنَ الْمَالُ؟ قَالَ: **«وَلِلْمَالِ أَرْسَلْتَنِي؟!، أَخَذْنَاهَا مِنْ حَيْثُ كُنَّا نَأْخُذُهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ**، وَوَضَعْنَاهَا حَيْثُ كُنَّا نَضَعُهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ**»**. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (رقم:١٦٢٥)، وَابْنُ مَاجَهْ (رقم:١٨١١).(١)

وَالْأَصْنَافُ الَّتِي تَجِبُ فِيهَا الزَّكَاةُ عَشَرَةٌ، تِسْعَةٌ مِنْهَا بِالنَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ، وَهِيَ:

- السَّائِمَةُ مِن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ، وَهِيَ: ١. الْإِبِلُ. ٢. وَالْبَقَرُ. ٣. وَالْغَنَمُ.
- وَمِنَ الْخَارِجِ مِنَ الْأَرْضِ: ٤. الْبُرُّ. ٥. وَالشَّعِيرُ. ٦. وَالتَّمْرُ. ٧. وَالزَّبِيبُ.
- وَالنَّقْدَانِ: ٨. الذَّهَبُ. ٩. وَالْفِضَّةُ. وَمَا يَقُومُ مَقَامَهُمَا مِنَ الْعُمُلَاتِ الْوَرَقِيَّةِ النَّقْدِيَّةِ.
- **وَالْعَاشِرَةُ:** عُرُوضُ التِّجَارَةِ، وَهُوَ قَوْلُ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

فَأَمَّا زَكَاةُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَمَا يَقُومُ مَقَامَهُمَا مِنَ الْعُمُلَاتِ الْوَرَقِيَّةِ، فَإِنَّ الْعِبْرَةَ بِوُجُوبِ الزَّكَاةِ فِيهَا أَمْرَانِ اثْنَانِ: بُلُوغُ النِّصَابِ، وَحَوَلَانُ الْحَوْلِ، (أَيْ: مُرُورُ سَنَةٍ كَامِلَةٍ)، بِحَيْثُ لَا تَنْقُصُ عَنْهُ فِي أَثْنَاءِ الْحَوْلِ، فَمَتَى تَوَفَّرَ هَذَانِ الْأَمْرَانِ وَجَبَ إِخْرَاجُ الزَّكَاةِ فِيهَا فِي أَيِّ وَقْتٍ مِنْ أَوْقَاتِ السَّنَةِ، وَلَا يَجُوزُ تَأْخِيرُ ذَلِكَ إِلَّا لِعُذْرٍ.

---

(١) وصححه الحاكم (رقم:٥٩٨٩)، ووافقه الذهبي، وكذا صححه الألباني في "صحيح أبي داود" (رقم:١٤٣٧)، وحسنه الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:١٠١٨).

لَكِن مَنْ أَرَادَ تَقْدِيْمَ إِخْرَاجِهَا قَبْلَ تَمَامِ الْحَوْلِ؛ كَمَن يَحْرِصُ عَلَى مُوَافَقَةِ فَضْلِ رَمَضَانَ، فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ، وَهُوَ قَوْلُ جُمْهُورِ أَهْلِ الْعِلْمِ[1]، وَقَدْ جَرَتْ عَادَةُ النَّاسِ عَلَى إِخْرَاجِهَا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ؛ حِرْصًا عَلَى مُوَافَقَةِ فَضْلِ الزَّمَانِ.

وَنِصَابُ الذَّهَبِ بِالْجِرَامَاتِ: خَمْسَةٌ وَثَمَانُونَ جِرَامًا (٨٥)، فَإِن بَلَغَ هَذَا الْقَدْرَ وَحَالَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ فَفِيْهِ رُبُعُ الْعُشْرِ (٢,٥٪).

وَنِصَابُ الْفِضَّةِ بِالْجِرَامَاتِ: خَمْسَةٌ وَتِسْعُونَ وَخَمْسُمِائَة جِرَام (٥٩٥)، فَإِذَا بَلَغَتِ الْفِضَّةُ هَذَا النِّصَابَ وَحَالَ عَلَيْهَا الْحَوْلُ وَجَبَ فِيْهَا رُبُعُ الْعُشْرِ (٢,٥٪).

وَأَمَّا نِصَابُ الْعُمُلَاتِ الْوَرَقِيَّةِ فَعَلَى الْأَقَلِّ مِن نِصَابَيِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ؛ لِأَنَّهُ الْأَحْوَطُ، وَالْأَحَظُّ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِيْنِ.[2]

وَالْأَقَلُّ مِن نِصَابِهِمَا فِي هَذِهِ الْأَزْمِنَةِ هُوَ: نِصَابُ الْفِضَّةِ، فَيُضْرَبُ أَقَلُّ سِعْرٍ لِلْجِرَامِ مِنَ الْفِضَّةِ فِي الْأَسْوَاقِ فِي نِصَابِ الْفِضَّةِ بِالْجِرَامَاتِ، وَيَكُونُ نَاتِجُ الضَّرْبِ هُوَ نِصَابَ الْعُمُلَاتِ الْوَرَقِيَّةِ.

فَإِذَا بَلَغَتِ الْعُمُلَاتُ الْوَرَقِيَّةُ هَذَا النِّصَابَ وَحَالَ عَلَيْهَا الْحَوْلُ وَلَمْ تَنقُصْ عَنْهُ فِي مُدَّتِهِ فَفِيْهَا رُبُعُ الْعُشْرِ (٢,٥٪).

وَالزَّكَاةُ وَاجِبَةٌ فِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ سَوَاءٌ أَكَانَتْ نُقُودًا، أَوْ تِبْرًا، أَوْ حُلِيًّا مُعَدًّا لِلُّبْسِ، أَوْ لِلْإِعَارَةِ، أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ؛ فِي قَبْضَتِهِ، أَوْ فِي ذِمَمِ النَّاسِ؛ لِعُمُومِ الْأَدِلَّةِ الدَّالَّةِ عَلَى وُجُوبِ الزَّكَاةِ فِيهِمَا مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلٍ، وَالَّتِي تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَمَعَهَا ابْنَةٌ لَهَا، وَفِي يَدِ ابْنَتِهَا مَسَكَتَانِ غَلِيظَتَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ لَهَا: **«أَتُعْطِينَ زَكَاةَ**

(١) راجع: "التمهيد"(ج٤/صـ:٥٩-٦٠)، و"شرح النووي على مسلم"(ج٧/صـ:٥٧)، و"نيل الأوطار"(ج٤/صـ:١٧٩).

(٢) راجع: "مجموع فتاوى ابن باز"(ج١٤/صـ:١٢٥)، و"اللجنة الدائمة"(م.الأولى) (ج٩/ صـ: ٢٥٧).

هَذَا؟». قَالَتْ: لَا. قَالَ: «أَيَسُرُّكِ أَنْ يُسَوِّرَكِ اللَّهُ بِهِمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سِوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ؟». قَالَ: فَخَلَعَتْهُمَا، فَأَلْقَتْهُمَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَتْ: هُمَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ. رَوَاهُ أَبو دَاوُدَ (رقم: ١٥٦٣)، وَالنَّسَائِيُّ (رقم: ٢٤٧٩).

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم:٦٦٦٧، و٦٩٠١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ٦٣٧) دُونَ ذِكْرِ الْخَلْعِ.

وَعِندَ التِّرْمِذِيِّ: قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «فَأَدِّيَا زَكَاتَهُ».

وَلِأَحْمَدَ: «فَأَدِّيَا حَقَّ هَذَا الَّذِي فِي أَيْدِيكُمَا».(١)

وَأَمَّا حَدِيثُ: «لَيْسَ فِي الْحُلِيِّ زَكَاةٌ»، فَبَاطِلٌ، كَمَا بَيَّنَهُ الْإِمَامُ الْأَلْبَانِيُّ فِي "الْإِرْوَاءِ"(رقم:٨١٧).

وَأَمَّا عُرُوضُ التِّجَارَةِ فَعَامَّةُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى وُجُوبِ الزَّكَاةِ فِيهَا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٦٧].

وَأَكْثَرُ أَمْوَالِ الْأُمَّةِ فِي أَيْدِي التُّجَّارِ، وَكَثِيرٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ مَعْرُوضَةٌ لِلتِّجَارَةِ.

وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ [التوبة: ١٠٣].

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ في "الاستذكار(ج٣/ص: ١٧٠): «وَلَمْ يَخُصَّ مَالًا مِنْ مَالٍ».

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْفَوْزَانُ: «وَعُرُوضُ التِّجَارَةِ هِيَ أَغْلَبُ الْأَمْوَالِ؛ فَكَانَتْ أَوْلَى بِدُخُولِهَا فِي عُمُومِ الْآيَاتِ».(٢)

وَفِي الْبَابِ أَحَادِيثُ يَعْضُدُهَا مَا ثَبَتَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَلَا يُعْرَفُ لَهُ مُخَالِفٌ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي ذَلِكَ.(٣)

---

(١) وإسناده حسن، وصححه ابن القطان، كما في "نصب الراية"(ج٢/ص:٣٧٠)، وقواه الحافظ في "بلوغ المرام"(رقم:٦٢٠)، وحسن إسناده الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "صحيح أبي داود"(رقم:١٣٩٦).

(٢) "الملخص الفقهي"(ص:٣٤٦).

(٣) أثر ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أخرجه عبد الرزاق (رقم:٧١٠٣): عن ابن جريج، قال: أخبرني موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: «كان فيما كان من مال في رقيق، أو في دوابَّ، أو بَزٍّ يُدَارُ لتجارةٍ: الزكاةُ كُلَّ عام». =

وَكَيْفِيَّةُ إِخْرَاجِ زَكَاةِ الْعُرُوضِ: أَنَّهَا تُقَوَّمُ عِندَ تَمَامِ الْحَوْلِ بِأَحَدِ النَّقْدَيْنِ: الذَّهَبِ أَوِ الْفِضَّةِ، وَيُرَاعَى فِي ذَلِكَ الْأَحَظُّ لِلْفُقَرَاءِ، فَإِذَا قُوِّمَتْ وَبَلَغَتْ قِيْمَتُهَا نِصَابًا بِأَحَدِ النَّقْدَيْنِ؛ أَخْرَجَ رُبُعَ الْعُشْرِ مِن قِيْمَتِهَا، وَلَا يُعْتَبَرُ مَا اشْتُرِيَتْ بِهِ، بَلْ يُعْتَبَرُ مَا تُسَاوِي عِندَ تَمَامِ الْحَوْلِ؛ لِأَنَّهُ هُوَ عَيْنُ الْعَدْلِ بِالنِّسْبَةِ للتَّاجِرِ وَبِالنِّسْبَةِ لِأَهْلِ الزَّكَاةِ.

أَمَّا الْعِمَارَاتُ وَالْبُيُوتُ وَالسَّيَّارَاتُ الْمُعَدَّةُ لِلْإِيْجَارِ؛ فَلَا زَكَاةَ فِي ذَوَاتِهَا، وَإِنَّمَا تَجِبُ الزَّكَاةُ فِيْمَا تَحَصَّلَ عَلَيْهِ صَاحِبُهَا مِنْ إِيْجَارِهَا إِذَا حَالَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ، وَالْبُيُوتُ الْمُعَدَّةُ لِلسُّكْنَى وَالسَّيَّارَاتُ الْمُعَدَّةُ لِلرُّكُوبِ وَالْحَاجَةِ لَا زَكَاةَ فِيْهَا، وَكَذَلِكَ أَثَاثُ الْمَنزِلِ وَأَثَاثُ الدُّكَّانِ وَآلَاتُ التَّاجِرِ؛ كَالْأَذْرُعِ، وَالْمَكَايِيْلِ، وَالْمَوَازِيْنِ، وَقَوَارِيْرِ الْعَطَّارِ، كُلُّ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ لَا زَكَاةَ فِيْهَا؛ لِأَنَّهَا لَا تُبَاعُ للتِّجَارَةِ.ا.هـ.(١)

وَفِي إِجْزَاءِ إِخْرَاجِ الْقِيْمَةِ فِي شَيْءٍ مِنَ الزَّكَوَاتِ خِلَافٌ، وَقَيَّدَ بَعْضُهُمُ الْإِجْزَاءَ بِالضَّرُورَةِ، وَزَادَ بَعْضُهُمْ تَقْيِيْدَهُ بِالْمَصْلَحَةِ وَالْحَاجَةِ.(٢)

◄ وَمِمَّا يَنبَغِي التَّنبِيْهُ عَلَيْهِ: أَنَّ عُرُوضَ التِّجَارَةِ وَالْعُمُلَاتِ الْوَرَقِيَّةَ يُضَمُّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ فِي تَكْمِيْلِ النِّصَابِ، وَتُضَمُّ أَيْضًا إِلَى الذَّهَبِ أَوِ الْفِضَّةِ، وَأَمَّا الذَّهَبُ فَلَا يُضَمُّ إِلَى الْفِضَّةِ فِي تَكْمِيْلِ النِّصَابِ؛ لِأَنَّهُمَا جِنسَانِ مُخْتَلِفَانِ، وَلَا يُضَمُّ مَا تَجِبُ فِيْهِ الزَّكَاةُ مِنَ الذَّهَبِ بَعْضُهِ إِلَى بَعْضٍ إِذَا كَانَ الَّذِي تَجِبُ فِيْهِ الزَّكَاةُ لِشَخْصَيْنِ فَأَكْثَرَ، كَامْرَأَةٍ وَبَنَاتِهَا، بَلْ تُعْتَبَرُ زَكَاةُ كُلِّ شَخْصٍ عَلَى حِدَةٍ مُنفَصِلًا عَن مَالِ الْآخَرِ، إِلَّا إِن كَانَ الْمَالِكُ لَهُ وَاحِدًا، يَتَصَرَّفُ بِهِ حَيْثُ شَاءَ، فَيَضُمُّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ.(٣)

وإسناده صحيح. وراجع: "الاستذكار"(ج٣/صـ:١٦٨-١٧٢)، و"المغني"(ج٣/صـ:٥٨).

(١) "الملخص الفقهي"(ج١/صـ:٣٤٨).

(٢) راجع: "مجموع الفتاوى"(ج٢٥/صـ:٨٣).

(٣) راجع: "المغني"(ج٣/صـ:٣٦)، و"مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين"(ج١٨/صـ:١٤١).

وَمَصَارِفُ الزَّكَاةِ ثَمَانِيَةٌ، ذَكَرَهَا اللهُ ﷻ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠].

وَلَا يَجِبُ اسْتِيْعَابُ هَذِهِ الْأَصْنَافِ الثَّمَانِيَةِ، بَلْ يُجْزِئُ الِاقْتِصَارُ عَلَى بَعْضِهَا، أَوْ عَلَى صِنفٍ وَاحِدٍ مِنْهَا، وَهُوَ قَوْلُ جُمْهُورِ أَهْلِ الْعِلْمِ، خِلَافًا للشَّافِعِيِّ وَمَن وَافَقَهُ.

زكاة الفطر

إِنَّ الْحَمْدَ لله نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِالله مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَاْ مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْـدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

[عِبَادَ اللهِ، إِنَّ شَهْرَ رَمَضَانَ قَدْ عَزَمَ عَلَى الرَّحِيْلِ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُ إِلَّا الْقَلِيْلُ، فَمَن مِنكُمْ أَحْسَنَ فِيْهِ فَعَلَيْهِ التَّمَامَ، وَمَن فَرَّطَ فَلْيَخْتِمْهُ بِالْحُسْنَى، وَالْعَمَلُ بِالْخِتَامِ، فَاغْتَنِمُوا مِنْهُ مَا بَقِي مِنَ اللَّيَالِي الْيَسِيْرَةِ وَالْأَيَّامِ، وَاسْتَوْدِعُوهُ عَمَلًا صَالِحًا يَشْهَدْ لَكُمْ بِهِ عِندَ الْمَلِكِ الْعَلَّامِ].(١)

أَخِي الْمُسْلِمُ، إِنَّ اللهَ ﷻ قَدْ شَرَعَ لَكَ عَقِبَ صِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ أَوْ فِي خِتَامِهِ زَكَاةَ الْفِطْرِ، **وَإِلَيْكَ أَيُّهَا الْمُسْلِمُ أَهَمَّ أَحْكَامِهَا:**

◄ أُضِيفَتِ الزَّكَاةُ إِلَى الْفِطْرِ؛ لِأَنَّهَا تَجِبُ بِالْفِطْرِ مِن رَمَضَانَ، قَالَهُ ابْنُ قُدَامَةَ فِي "الْمُغْنِي"(ج٣/ صـ:٧٩).

(١) "لطائف المعارف"(صـ:٢١٦).

وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: الْمُرَادُ بِصَدَقَةِ الْفِطْرِ: صَدَقَةُ النُّفُوسِ، مَأْخُوذَةٌ مِنَ الْفِطْرَةِ الَّتِي هِيَ أَصْلُ الْخِلْقَةِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْحَدِيثِ: «زَكَاةُ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ».ا.هـ.(١)

◄ **وَأَمَّا حُكْمُهَا:** فَإِنَّهَا فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ مُسْلِمَةٍ، يَأْثَمُ مَن تَرَكَهَا مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى إِخْرَاجِهَا، وَالدَّلِيْلُ حَدِيْثُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: **«فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى العَبْدِ وَالحُرِّ، وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى، وَالصَّغِيرِ وَالكَبِيرِ مِنَ المُسْلِمِينَ»**. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(٢)

وَلَا تَجِبُ عَلَى الْجَنِيْنِ، نَقَلَ ابْنُ الْمُنْذِرِ الْإِجْمَاعَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «وَانفَرَدَ ابْنُ حَنبَلٍ، فَكَانَ يُحِبُّهُ، وَلَا يُوجِبُهُ».(٣)

قَالَ ابْنُ قُدَامَةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَعَنْ أَحْمَدَ رِوَايَةٌ أُخْرَى أَنَّهَا تَجِبُ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ آدَمِيٌّ، تَصِحُّ الْوَصِيَّةُ لَهُ، وَيَرِثُ، فَيَدْخُلُ فِي عُمُومِ الْأَخْبَارِ، وَيُقَاسُ عَلَى الْمَوْلُودِ.

ثُمَّ رَدَّ الْقَوْلَ بِالْوُجُوبِ بِقَوْلِهِ: وَلَنَا أَنَّهُ جَنِينٌ، فَلَمْ تَتَعَلَّقْ الزَّكَاةُ بِهِ، كَأَجِنَّةِ الْبَهَائِمِ؛ وَلِأَنَّهُ لَمْ تَثْبُتْ لَهُ أَحْكَامُ الدُّنْيَا إلَّا فِي الْإِرْثِ وَالْوَصِيَّةِ، بِشَرْطِ أَنْ يَخْرُجَ حَيًّا.

وَقَالَ أَيْضًا: يُسْتَحَبُّ إخْرَاجُهَا عَنْهُ؛ لِأَنَّ عُثْمَانَ كَانَ يُخْرِجُهَا عَنْهُ، وَلِأَنَّهَا صَدَقَةٌ عَمَّنْ لَا تَجِبُ عَلَيْهِ، فَكَانَتْ مُسْتَحَبَّةً، كَسَائِرِ صَدَقَاتِ التَّطَوُّعِ.ا.هـ.(٤)

قُلْتُ: أَمَّا أَثَرُ عُثْمَانَ فَإِنَّهُ ضَعِيفٌ، لَا يَثْبُتُ عَنْهُ، كَمَا فِي "الْإِرْوَاءِ"(رقم:٨٤١).

---

(١) "الفتح"(ج٣/ص:٣٦٧)، والطريق التي ذكرها هي لمسلم (رقم:٩٨٤)(١٢، و١٦) من حديث ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) البخاري (رقم:١٥٠٣)، ومسلم (رقم:٩٨٤).

(٣) "الإجماع"(ص:٤٧).

(٤) "المغني"(ج٣/ص:٩٩).

قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عُثَيْمِينٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَالْإِخْرَاجُ عَنْهُ قَبْلَ نَفْخِ الرُّوحِ فِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ إِنسَانًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَٰتًا فَأَحْيَٰكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨]، فَهُوَ مَيِّتٌ لَا حَيَاةَ فِيهِ، فَالَّذِي يَظْهَرُ لِي أَنَّنَا إِذَا قُلْنَا بِاسْتِحْبَابِ إِخْرَاجِهَا عَنِ الْجَنِينِ فَإِنَّمَا تُخْرَجُ عَمَّن نُفِخَتْ فِيهِ الرُّوحُ، وَلَا تُنفَخُ الرُّوحُ إِلَّا بَعْدَ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ؛ لِحَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: **«إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ»**.ا.هـ.(١)

◄ **وَأَمَّا ضابط لزُومِها:** فَإِنَّهَا تَلْزَمُ الْإِنسَانَ الَّذِي يَمْلِكُ مَا يَزِيدُ عَن قُوتِ يَوْمِ الْعِيدِ وَلَيْلَتِهِ.

◄ **وَأَمَّا عَمَّن يخرجُها؟:** فَإِنَّهُ يُخْرِجُهَا عَن نَفْسِهِ وَعَمَّن تَجِبُ عَلَيْهِ نَفَقَتُهُ، كَأَوْلَادِهِ، وَزَوْجَتِهِ الْمُسْلِمَةِ غَيْرِ النَّاشِزِ، إِن لَمْ يَكُن لَهُم مَالٌ.

وَأَمَّا عَبْدُهُ وَأَمَتُهُ الْمُسْلِمَانِ فَيُخْرِجُهَا عَنْهُمَا عَلَى كُلِّ حَالٍ، بِلَا خِلَافٍ، إلا شُذُوذًا مِن دَاوُدَ الظَّاهِرِيِّ، وَقَدْ نَقَلَ فِيهِ ابْنُ الْمُنذِرِ وَالنَّوَوِيُّ الْإِجْمَاعَ.(٢)

وَيَدُلُّ عَلَيْهِ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«لَيْسَ فِي الْعَبْدِ صَدَقَةٌ إِلَّا صَدَقَةَ الْفِطْرِ»**. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (برقم: ٩٨٢)(١٠).

◄ **وتُشْتَرَطُ لها النِّيَّة،** كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ فِي زَكَاةِ الْأَمْوَالِ.

وَاشْتِرَاطُ النِّيَّةِ هُنَا فِيمَا لَوْ أَخْرَجَ عَمَّن لَا تَلْزَمُهُ فِطْرَتُهُ، فَإِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ إِذْنِ الْمُخْرَجِ عَنْهُ، وَنِيَّتِهِ قَبْلَ إِخْرَاجِهَا.

فَأَمَّا مَن تَلْزَمُهُ فِطْرَتُهُ فَإِنَّهُ يُجْزِئُ إِخْرَاجُهَا عَنْهُ بِغَيْرِ إِذْنِهِ.

---

(١) "الشرح الممتع"(ج٦/صـ: ١٦١).

(٢) "المجموع"(ج٦/صـ: ١٢٠).

◄ **وَأَمَّا وَقْتُهَا:** فَمِن طُلُوعِ فَجرِ يَوْمِ الْعِيْدِ وَيَنتَهِي بِالشُّرُوعِ فِي صَلَاةِ الْعِيْدِ؛ فَلِلْبُخَارِيِّ (رقم: ١٥٠٣) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: **«وَأَمَرَ** - يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - **بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ»**.

وَلِحَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عِندَ أَبِي دَاوُدَ (رقم:١٦٠٩)، وَابْنِ مَاجَهْ (رقم:١٨٢٧)، وَفِيْهِ: **«مَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ، وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ»**.

وَإِن كَانَ تَأْخِيْرُهَا لِعُذْرٍ فَلَا بَأْسَ بِإِخْرَاجِهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ.

وَأَجَازَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ تَقْدِيْمَهَا قَبْلَ الْعِيْدِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ؛ لِمَا فِي صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ (رقم:١٥١١) عَن نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَانُوا يُعْطُونَ قَبْلَ الْفِطْرِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ.

وَالْأَحْوَطُ مَا تَقَدَّمَ فِي حَدِيْثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرْفُوعًا.

◄ **وَأَمَّا مَكَانُ إِخْرَاجِهَا:** فَهُوَ الْمَكَانُ الَّذِيْ يُدْرِكُكَ الْعِيْدُ وَأَنتَ فِيْهِ، وَيَجُوزُ أَن تُوَكِّلَ غَيْرَكَ فِي إِخْرَاجِهَا عَنكَ بِبَلَدِكَ.

◄ **وَأَمَّا جِنسُهَا، وَمِقْدَارُهَا:** فَهُوَ صَاعٌ مِنْ غَالِبِ قُوْتِ أَهْلِ الْبَلَدِ مِنَ الطَّعَامِ، مِنَ الْبُرِّ، أَوِ الْأَرُزِّ، أَوِ التَّمْرِ، أَوِ الزَّبِيْبِ، أَوِ الْأَقِطِ (الْحَلِيْبِ الْمُجَفَّفِ)، أَوْ غَيْرِهَا.

وَغَالِبُ طَعَامِ النَّاسِ الْآنَ: الْبُرُّ، وَالْأَرُزُّ.

أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ (رقم:١٥٠٦)، وَمُسْلِمٌ (رقم:٩٨٥) عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: **«كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ»**.

قَالَ أَبُو سَعِيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَمَا فِي صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ (رقم:١٥١٠)-: **«وَكَانَ طَعَامَنَا الشَّعِيرُ وَالزَّبِيبُ وَالأَقِطُ وَالتَّمْرُ»**.

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَخْصِيْصَ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ لَيْسَ مَقْصُودًا لِعَيْنِهَا، وَلَكِن لِأَنَّهَا كَانَت طَعَامَهُمْ ذَلِكَ الْوَقْتِ.

وَيَجُوزُ إِخْرَاجُهَا مِنَ الدَّقِيْقِ عَلَى الْقَوْلِ الرَّاجِحِ؛ لِأَنَّ الطَّحْنَ إِنَّمَا فرَّق أَجْزَاءَهُ، وَكَفَى الْفَقِيْرَ مُؤْنَتَهُ، قَالَ ابْنُ عُثَيْمِيْنٍ فِي "الشَّرْحِ الْمُمْتِعِ"(ج٦/صـ:١٧٩): وَلَكِنْ عَلَى أَن يَكُونَ الْمُعْتَبَرُ فِي الدَّقِيْقِ الْوَزْنَ؛ لِأَنَّ الْحَبَّ إِذَا طُحِنَ انتَشَرَتْ أَجْزَاؤُهُ، فَالصَّاعُ مِنَ الدَّقِيْقِ يَكُونُ صَاعًا إِلَّا سُدُسًا تَقْرِيبًا مِنَ الْحَبِّ، وَالصَّاعُ مِنَ الْحَبِّ (الْبُرِّ أَوِ الشَّعِيْرِ) يَكُونُ صَاعًا وَزِيَادَةً مِنَ الدَّقِيْقِ.ا.هـ.

وَالْأَحْوَطُ إِخْرَاجُهُ حَبًّا؛ لِأَنَّهُ يُدَّخَرُ لِأَطْوَلَ مِمَّا يُدَّخَرُ الدَّقِيْقُ.

وَالصَّاعُ: أَرْبَعَةُ أَمْدَادٍ أَوْ حَفَنَاتٍ بِالْيَدَيْنِ الْمُعْتَدِلَتَيْنِ الْمُمْتَلِئَتَيْنِ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عُثَيْمِينٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: مِقْدَارُ صَدَقَةِ الْفِطْرِ صَاعٌ مِنَ الطَّعَامِ بِالصَّاعِ النَّبَوِيِّ، الَّذِيْ زِنَتُهُ كِيْلُوَانِ وَأَرْبَعُونَ جِرَامًا بِالْبُرِّ (الْقَمْحِ) الْجَيِّدِ، أَوْ مَا يُوَازِنُهُ.

وَقَالَ: فَإِذَا اتَّخَذْتَ إِنَاءً يَسَعُ كِيْلُوَيْنِ وَأَرْبَعِيْنَ جِرَامًا مِنَ الْبُرِّ الرَّزِيْنِ، ثُمَّ قِسْتَ بِهِ الْفِطْرَةَ فَقَدْ أَدَّيْتَ الصَّاعَ.ا.هـ.(١)

قُلْتُ: وَقُدِّرَ الصَّاعُ النَّبَوِيُّ كَيْلًا أَيْضًا بِمِلْءِ خَمْسِ عُلَبٍ مِنَ عُلَبِ الْأَنَانَاسِ مَمْسُوحَةً.

وَلَا يُجْزِئُ فِي زَكَاةِ الْفِطْرِ إِلَّا الطَّعَامُ، وَلَا يُجْزِئُ إِخْرَاجُهَا نُقُودًا؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ لَمْ يُخْرِجُوهَا إِلَّا طَعَامًا، مَعَ قُدْرَتِهِمْ عَلَى إِخْرَاجِهَا نُقُودًا.

◄ **وَأَمَّا الْحِكْمَةُ مِنْهَا:** فَهِيَ: مَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (رقم: ١٦٠٩)، وَابْنُ مَاجَهْ (رقم: ١٨٢٧) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: **«فَرَضَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ؛ طُهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ، وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِيْنِ»**.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

(١) "مجموع فتاواه ورسائله"(ج١٨/صـ:٢٧٧، وصـ:٥٥٩).

◄ **وَأَمَّا مَصْرِفُهَا:** فَهُمُ الْفُقَرَاءُ والْمَسَاكِيْنُ فِي بَلَدِ مَن يُخْرِجُهَا، دُونَ بَقِيَّةِ الْأَصْنَافِ الثَّمَانِيَةِ الَّتِي هِيَ مَصْرِفُ زَكَاةِ الْأَمْوَالِ، وَالْمَذْكُورَةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠].

وَالدَّلِيْلُ عَلَى أَنَّهَا لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِيْنِ خَاصَّةً دُونَ بَقِيَّةِ الْأَصْنَافِ: مَا تَقَدَّمَ فِي حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «**فَرَضَ رَسُولُ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ **زَكَاةَ الْفِطْرِ؛ طُهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ، وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِيْنِ**».

قَالَ الشَّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَوْلُهُ: «**وَطُعْمَةً**»، بِضَمِّ الطَّاءِ، وَهُوَ: الطَّعَامُ الَّذِي يُؤْكَلُ، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْفِطْرَةَ تُصْرَفُ فِي الْمَسَاكِينِ دُونَ غَيْرِهِمْ مِنْ مَصَارِفِ الزَّكَاةِ.ا.هـ.

وَهُوَ تَرْجِيحُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَةَ، وَابْنِ عُثَيْمِينٍ رَحِمَهُمَا اللَّهُ.(١)

وَلَا حَرَجَ فِي قَبُولِهَا؛ فَإِنَّهَا حَقٌّ فَرَضَهُ اللهُ لَهُمْ.

وَيَجُوزُ نَقْلُهَا إِلَى فُقَرَاءِ بَلَدٍ أُخْرَى أَهْلُهَا أَشَدُّ حَاجَةً.

وَيَجُوزُ دَفْعُ زَكَاةِ الْفِطْرِ عَنِ الشَّخْصِ الْوَاحِدِ لِوَاحِدٍ، أَوْ لِعِدَّةِ أَشْخَاصٍ، أَوْ عَنْ عِدَّةِ أَشْخَاصٍ لِعِدَّةٍ أَوْ لِوَاحِدٍ.

[إِخْوَانِي: إِنَّ شَهْرَ رَمَضَانَ قَدْ قَرُبَ رَحِيلُهُ، وَأَزِفَ تَحْوِيلُهُ، وَهُوَ ذَاهِبٌ عَنْكُمْ بِأَفْعَالِكُمْ وَقَادِمٌ عَلَيْكُمْ غَدًا بِأَعْمَالِكُمْ، فَيَا لَيْتَ شِعْرِي مَاذَا أَوْدَعْتُمُوهُ؟ وَبِأَيِّ الأَعْمَالِ وَدَّعْتُمُوهُ؟

أَتُرَاهُ يَرْحَلُ حَامِدًا صَنِيعَكُمْ؟ أَوْ ذَامًّا تَضْيِيعَكُمْ؟ مَا كَانَ أَعْظَمَ بَرَكَاتِ سَاعَاتِهِ! وَمَا كَانَ أَحْلَى جَمِيعَ طَاعَاتِهِ!.

---

(١) راجع: "مجموع الفتاوى"(٢٥/صـ:٧٣)، و"نيل الأوطار"(ج٤/صـ:٢١٨)، و"الشرح الممتع" (ج٦/صـ:١٨٤).

أَيْنَ الْمُخْلِصُ الْمُتَعَبِّدُ؟!، أَيْنَ الرَّاهِبُ الْمُتَزَهِّدُ؟!، أَيْنَ الْمُنْقَطِعُ الْمُتَفَرِّدُ؟!، أَيْنَ الْعَامِلُ الْمُجَوِّدُ؟!، رَحَلَ عَنْكَ شَهْرُ الصِّيَامِ، وَوَدَّعَكَ زَمَانُ الْقِيَامِ، أَفَتُشْرِقُ شَمْسُ الإِيقَاظِ وَأَنتَ فِي عِدَادِ النِّيَامِ؟! فَاسْتَدْرِكْ مَا قَدْ بَقِيَ مِنَ الأَيَّامِ!].(١)

(١) "التبصرة"(ج٢/صـ:١٠٢).

خطبة عيد الفطر المبارك

الْحَمْدُ للهِ الَّذِيْ أَسْبَغَ نِعَمَهُ عَلَى الْأَنَامِ، نَحْمَدُهُ سُبْحَانَهُ عَلَى نِعْمَةِ الْإِسْلَامِ، وَنَحْمَدُهُ ﷻ عَلَى نِعْمَةِ الْقُرْآنِ خَيْرِ الْكَلَامِ، وَنَحْمَدُهُ ﷻ عَلَى مَا مَنَّ بِهِ عَلَيْنَا مِنْ إِتْمَامِ صِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ خَيْرِ شُهُوْرِ الْعَامِ، وَقِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ خَيْرِ اللَّيَالِيْ عَلَى الدَّوَامِ، نَحْمَدُهُ ﷻ مَنَّ عَلَيْنَا فَأَفْضَلَ، وَأَعْطَانَا فَأَجْزَلَ، خَلَقَنَا وَهَدَانَا، وَكَفَانَا وَآوَانَا، وَمِن كُلِّ بَلَاءٍ حَسَنٍ أَبْلَانَا، فَلَهُ الْحَمْدُ كُلُّهُ، وَلَهُ الشُّكْرُ كُلُّهُ، وَلَهُ الْفَضْلُ كُلُّهُ، وَلَهُ الْمَنُّ كُلُّهُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ كُلُّهُ، وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ، أَهْلٌ هُوَ لِأَن يُعْبَدَ، وَأَهْلٌ هُوَ لِأَن يُحْمَدَ، وَأَهْلٌ هُوَ لِأَن يُشْكَرَ فَلَا يُكْفَرَ، فَنَسْأَلُهُ ﷻ أَن يَتَفَضَّلَ عَلَيْنَا بِتَكْفِيْرِ السَّيِّئَاتِ وَمَحْوِ الْآثَامِ.

الْحَمْدُ لله نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِالله مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَتَمُّ السَّلَامِ، وَعَلَى مَن تَبِعَهُ بِإِحْسَانٍ مَا تَعَاقَبَتِ اللَّيَالِيْ وَالْأَيَّامُ، أَمَّا بَعْدُ:

فَاتَّقُوا اللهَ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُوْنَ حَقَّ تُقَاتِهِ، كَمَا أَمَرَكُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

وَقَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

وَقَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

وَسَارِعُوْا إِلَى مَغْفِرَتِهِ وَمَرْضَاتِهِ، كَمَا أَمَرَكُمْ بِقَوْلِهِ ﷻ: ﴿۞ وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣].

وَأَجِيبُوا الدَّاعِيَ إِلَى دَارِ كَرَامَتِهِ وَجَنَّاتِهِ، ﴿وَٱللَّهُ يَدۡعُوٓاْ إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَٰمِ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ [يونس: ٢٥].

وَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا بِمَا فِيهَا مِن زَهْرَةِ الْعَيْشِ وَلَذَّاتِهِ، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقّٞۖ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِٱللَّهِ ٱلۡغَرُورُ﴾ [فاطر: ٥].

فَقَدْ قَرُبَ الرَّحِيلُ، وَذُهِبَ بِسَاعَاتِ الْعُمُرِ وَأَوْقَاتِهِ!، ﴿ٱقۡتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمۡ وَهُمۡ فِي غَفۡلَةٖ مُّعۡرِضُونَ﴾ [الأنبياء: ١].

أَيُّهَا النَّاسُ، مَعَ إِطْلَالِ يَوْمٍ جَدِيدٍ وَإِشْرَاقِ يَوْمِ الْعِيدِ تَبْتَهِجُ الْأُمَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ بِمِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ الَّذِي شُرِعَ لَهَا عَقِبَ إِتْمَامِ صِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَهُوَ أَحَدُ عِيدَيِ الْمُسْلِمِينَ فِي السَّنَةِ، فَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ، وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا، فَقَالَ: **«مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ؟»**. قَالُوا: كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا: يَوْمَ الْأَضْحَى، وَيَوْمَ الْفِطْرِ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ.(١)

إِنَّ الْفَرَحَ الْمَشْرُوعَ لِلْمُسْلِمِ فِي هَذَا الْيَوْمِ وَسَائِرِ فَرَحِهِ الْمَشْرُوعِ فِي كُلِّ حِينٍ إِنَّمَا هُوَ بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلۡ بِفَضۡلِ ٱللَّهِ وَبِرَحۡمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلۡيَفۡرَحُواْ هُوَ خَيۡرٞ مِّمَّا يَجۡمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٨].

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ»**.(٢)

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: **«لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ»**.

---

(١) "المسند"(رقم:١٢٠٠٦، و١٢٨٢٧، و١٣٤٧٠، و١٣٦٢٢)، و"سنن أبي داود" (رقم: ١١٣٤)، و"سنن النسائي"(رقم:١٥٥٦)، وصححه الحاكم (رقم:١٠٩١) على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وأقرهما الألباني في "صحيح أبي داود"(رقم:١٠٣٩). وصححه أيضًا: الضياء في "المختارة"(ج٥/صـ: ٢٧٤-٢٧٦)(رقم:١٩٠٨-١٩١٢).

(٢) البخاري (رقم:١٩٠٤، و٧٤٩٢)، ومسلم (رقم:١١٥١)(١٦٣).

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قَالَ الْعُلَمَاءُ: أَمَّا فَرْحَتُهُ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ فَبِمَا يَرَاهُ مِنْ جَزَائِهِ وَتَذَكُّرِ نِعْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ بِتَوْفِيقِهِ لِذَلِكَ، وَأَمَّا عِنْدَ فِطْرِهِ فَسَبَبُهَا تَمَامُ عِبَادَتِهِ».

فَإِيَّاكَ وَفَرَحَ الْأَشَرِ وَالْبَطَرِ الَّذِي ذَمَّهُ اللهُ ﷻ فِي كِتَابِهِ، فَقَالَ فِي شَأْنِ أَهْلِهِ: ﴿ذَٰلِكُم بِمَا كُنتُمْ تَفْرَحُونَ فِي ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَبِمَا كُنتُمْ تَمْرَحُونَ﴾ [غافر: ٧٥].

فَيَا مَنِ اعْتَادَ سَمَاعَ الْقُرْآنِ وَتِلَاوَتَهُ فِيْ شَهْرِ رَمَضَانَ، إِيَّاكَ أَن تَسْتَبْدِلَهُ بِالْغِنَاءِ بَعْدَ رَمَضَانَ، ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ﴾ [البقرة: ٦١]، فَالْغِنَاءُ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ الْقَطْعِيَّاتِ، قَالَ ﷻ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [لقمان: ٦]، الْآيَةُ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: «نَزَلَتْ فِي الْغِنَاءِ وَأَشْبَاهِهِ».

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «هُوَ الْغِنَاءُ وَالَّذِيْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ». يُرَدِّدُهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.(١)

فَإِيَّاكَ وَالْغِنَاءَ وَالْمُجَاهَرَةَ بِهِ، وَإِيْذَاءَ النَّاسِ بِهِ عَبْرَ مُكَبِّرَاتِ الصَّوْتِ فِي الْأَعْرَاسِ.

يَا مَنِ اعْتَادَ الطَّاعَاتِ فِيْ شَهْرِ رَمَضَانَ، اثْبُتْ بَعْدَهُ عَلَى مَا اعْتَدتَّ عَلَيْهِ مِنَ الْخَيْرِ، قَالَ ﷻ: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّتِى نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَٰثًا﴾ [النحل: ٩٢].

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دَامَ وَإِنْ قَلَّ»**.(٢)

قَالَتْ: وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ.(٣)

وَقَالَتْ: **«كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً، وَأَيُّكُمْ يَسْتَطِيعُ مَا كَانَ رَسُولُ اللهِ يَسْتَطِيعُ»**.(٤)

---

(١) راجع: "تحريم آلات الطرب"(صـ:١٤٣).

(٢) البخاري (برقم:٥٨٦١)، ومسلم (برقم:٧٨٢).

(٣) البخاري (برقم:٤٣)، ومسلم (برقم:٧٨٥).

(٤) البخاري (برقم:١٩٨٧، و٦٤٦٦)، ومسلم (برقم:٧٨٣).

وَعِندَ مُسْلِمٍ (رقم: ٧٤٦) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَثْبَتَهُ**».

حَافِظْ عَلَى الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّهَا عَمُوْدُ الدِّيْنِ، وَ«**بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ**»، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

وَحَافِظْ عَلَيْهَا مَعَ الْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْوَاجِبَاتِ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلَاةِ، فَتُقَامَ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(١)

وَحَافِظْ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ؛ فَإِنَّهُ مِنْ أَفْضَلِ الْمُسْتَحَبَّاتِ، وَهُوَ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيْضَةِ، وَلَوْ رَكْعَةً وَاحِدَةً تُوْتِرُ بِهَا، فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ، فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم:١١٥٢)، وَمُسْلِمٌ (رقم:١١٥٩).

وَإِن كَانَ صِيَامُ رَمَضَانَ قَدِ انقَضَى فَلَا تَبْخَلْ عَلَى نَفْسِكَ بِصِيَامِ النَّافِلَةِ، فَمِن ذَلِكَ صِيَامُ سِتٍّ مِن شَوَّالٍ، فَعَنْ أَبِيْ أَيُّوْبَ الْأَنصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ١١٦٤).

وَالْأَفْضَلُ أَن تُصَامَ هَذِهِ السِّتُّ مُتَتَابِعَةً، مِن يَوْمِ غَدٍ بَعْدَ يَوْمِنَا هَذَا يَوْمِ الْعِيْدِ؛ لِأَنَّهُ أَوْلَى بِوَصْفِ التَّتَابُعِ الْمَذْكُوْرِ فِي الْحَدِيْثِ، وَلِأَنَّهُ مِنَ الْمُبَادَرَةِ بِالْأَعْمَالِ وَالْمُسَارَعَةِ إِلَى الْخَيْرَاتِ، قَالَ جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿ ۞ **وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ** ۞ ﴾[آل عمران: ١٣٣].

---

(١) البخاري (رقم: ٦٤٤، و٦٥٧، و٢٤٢٠، و٧٢٢٤)، ومسلم (رقم:٦٥١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقَالَ ﷻ: ﴿سَابِقُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا كَعَرۡضِ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ أُعِدَّتۡ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۚ ذَٰلِكَ فَضۡلُ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۚ﴾ [الحديد: ٢١].

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتَنًا، كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم:١١٨).

وَيَجُوْزُ تَفْرِيْقُهَا مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ أَوْ وَسَطِهِ أَوْ آخِرِهِ، وَمَن كَانَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ مِن رَمَضَانَ فَلْيَبْدَأْ بِهِ قَبْلَ صِيَامِ السِّتِّ؛ لِيَنَالَ الْفَضْلَ الْمَذْكُوْرَ فِي الْحَدِيْثِ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عُثَيْمِيْنٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهُنَا مَسْأَلَةٌ يَنبَغِي التَّنَبُّهُ لَهَا: وَهِيَ: أَنَّ الْأَيَّامَ السِّتَّةَ مِن شَوَّالٍ لَا تُقَدَّمُ عَلَى قَضَاءِ رَمَضَانَ، فَلَوْ قُدِّمَتْ صَارَتْ نَفْلًا مُطْلَقًا، وَلَمْ يَحْصُلْ عَلَى ثَوَابِهَا الَّذِيْ قَالَ عَنْهُ الرَّسُوْلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ**»؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ لَفْظَ الْحَدِيْثِ: «**مَنْ صَامَ رَمَضَانَ**»، وَمَن كَانَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ فَإِنَّهُ لَا يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ صَامَ رَمَضَانَ، وَهَذَا وَاضِحٌ.

وَقَدْ ظَنَّ بَعْضُ طَلَبَةِ الْعِلْمِ أَنَّ الْخِلَافَ فِي صِحَّةِ صَوْمِ التَّطَوُّعِ قَبْلَ الْقَضَاءِ يَنطَبِقُ عَلَى هَذَا، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ هَذَا لَا يَنطَبِقُ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْحَدِيثَ فِيهِ وَاضِحٌ؛ لِأَنَّهُ لَا سِتَّةَ إِلَّا بَعْدَ قَضَاءِ رَمَضَانَ.ا.هـ.

وَإِنَّمَا كَانَ صِيَامُ رَمَضَانَ مَعَ سِتٍّ مِن شَوَّالٍ كَصِيَامِ الدَّهْرِ؛ لِأَنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، فَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ بِعَشَرَةِ أَشْهُرٍ، وَصِيَامُ السِّتِّ بِشَهْرَيْنِ، فَتِلْكَ سَنَةٌ كَامِلَةٌ.

وَهَكَذَا صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِن كُلِّ شَهْرٍ، فَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ، صَوْمُ الشَّهْرِ كُلِّهِ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم:١١٥٩).

فَالْحَمْدُ للهِ، بَابُ الطَّاعَاتِ وَاسِعٌ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُقْبِلَ عَلَى رَبِّهِ، وَأَن يَتَنَافَسَ فِيْ أُمُوْرِ الْآخِرَةِ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُ، إِيَّاكَ وَالْخُيَلَاءَ وَالْإِسْبَالَ فِي الثِّيَابِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مُحَرَّمٌ بِنَصِّ السُّنَّةِ وَالْكِتَابِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا ۖ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿١٨﴾ وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ﴾ [لقمان: ١٨ - ١٩].

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (رقم: ٥٧٨٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَا أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ فَفِي النَّارِ**».

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مُجَرَّدَ الْإِسْبَالِ كَبِيرَةٌ مِن كَبَائِرِ الذُّنُوبِ، وَتَعْظُمُ هَذِهِ الْكَبِيرَةُ إِذَا اقْتَرَنَ بِهَا الْخُيَلَاءُ، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ**».(١)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ، تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ، مُرَجِّلٌ جُمَّتَهُ، إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(٢)

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «**بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخْتَرُ، يَمْشِي فِي بُرْدَيْهِ، قَدْ أَعْجَبَتْهُ نَفْسُهُ، فَخَسَفَ اللهُ بِهِ الْأَرْضَ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ**».

وَإِيَّاكَ وَالتَّشَبُّهَ بِالْكُفَّارِ فِيْ أَلْبِسَتِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ ذَرِيْعَةٌ إِلَى التَّشَبُّهِ بِهِمْ فِي أَفْكَارِهِمْ وَسُلُوْكِهِمْ، فَجَنِّبْ نَفْسَكَ وَأَوْلَادَكَ وَبَنَاتَكَ وَسَائِرَ مَنِ اسْتَرْعَاكَ اللهُ ﷻ الْمُخَالَفَاتِ الشَّرْعِيَّةَ فِي اللِّبَاسِ، فَإِنَّكَ مَسْؤُوْلٌ عَنْهُمْ، قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [التحريم: ٦].

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ**».(٣)

---

(١) البخاري (رقم:٣٦٦٥، و٥٧٨٤، و٥٧٩١)، ومسلم (رقم:٢٠٨٥).

(٢) البخاري (رقم:٥٧٨٩)، ومسلم (رقم:٢٠٨٨).

(٣) "البخاري"(رقم:٧١٣٨، ومواضع)، ومسلم (رقم:١٨٢٩).

وَفِيهِمَا أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ الْمُزَنِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»**.(١)

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ (رقم: ٧١٥٠): **«مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتَرْعَاهُ اللَّهُ رَعِيَّةً، فَلَمْ يَحُطْهَا بِنَصِيحَةٍ، إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ»**.

وَيَنشَأُ نَاشِيءُ الْفِتْيَانِ فِينَا عَلَى مَا كَانَ عَوَّدَهُ أَبُوهُ

وَاحْرِصْ عَلَى إِعْفَاءِ لِحْيَتِكَ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْوَاجِبَاتِ، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا اللِّحَى»**.(٢)

اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَقَدْ أَوْصَى بِهِنَّ اللهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١].

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٥١٨٦)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٤٦٨) مِنْ حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَاعْلَمُوا أَنَّ مِفْتَاحَ الْخَيْرِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ هُوَ طَلَبُ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ، فَلَا تَتَوَانَوْا فِيهِ؛ فَإِنَّهُ خَيْرُ مَا صُرِفَتْ فِيهِ نَفَائِسُ الْأَيَّامِ، وَأَغْلَى مَا خُصَّ بِمَزِيدِ الْعِنَايَةِ وَالِاهْتِمَامِ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٧١، و٣١١٦، و٧٣١٢)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٠٣٧) مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٥٠٢٧).

أَيُّهَا الْمُسْلِمُ، أَيْنَ أَنتَ مِنْ حِلَقِ الْعِلْمِ وَمَجَالِسِ الذِّكْرِ، الَّتِي هِيَ خَيْرُ مَجَالِسِ الدُّنْيَا؟!

إِنَّ الْعِلْمَ الشَّرْعِيَّ قَائِدُكَ إِلَى تَقْوَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّتِي هِيَ جِمَاعُ كُلِّ خَيْرٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ،

(١) البخاري (رقم: ٧١٥١)، ومسلم (رقم: ١٤٢).

(٢) البخاري (رقم: ٥٨٩٢)، ومسلم (رقم: ٢٥٩).

﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢ - ٣].

الْزَمُوا السُّنَّة؛ فَإِنَّهَا سَفِينَةُ النَّجَاةِ، مَن رَكِبَهَا نَجَا، وَمَن تَخَلَّفَ عَنْهَا هَلَكَ، قَالَ ﷻ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [الحشر: ٧].

وَفِيْ حَدِيْثِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ فَقَالَ: **«أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَصْحَابُ السُّنَنِ إِلَّا النَّسَائِيَّ.(١)

وَفِيْ رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ (رقم:١٧١٤٢)، وَابْنِ مَاجَه (رقم:٤٣): **«قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ، لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ»**.

وَعِندَ الدَّارِمِيِّ (رقم:٩٧) وَغَيْرِهِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: «كَانَ مَنْ مَضَى مِنْ عُلَمَائِنَا يَقُولُونَ: الِاعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ نَجَاةٌ، وَالْعِلْمُ يُقْبَضُ قَبْضًا سَرِيعًا، فَنَعْشُ الْعِلْمِ ثَبَاتُ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَفِي ذَهَابِ الْعِلْمِ ذَهَابُ ذَلِكَ كُلِّهِ».

وَالزُّهْرِيُّ تَابِعِيٌّ مَشْهُوْرٌ، وَقَدْ أَدْرَكَ بَعْضَ مَشَاهِيْرِ أَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، كَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَرَوَى عَنْهُ.

---

(١) أخرجه أحمد (رقم:١٧١٤٢، و١٧١٤٤، و١٧١٤٥، و١٧٥٤٦، و١٧٥٤٧)، وأبو داود (رقم:٤٦٠٧)، والترمذي (رقم:٢٦٧٦)، وابن ماجة (رقم:٤٣، و٤٤)، وصححه الحاكم (رقم:٣٣١)، والألباني، وحسنه الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٩٢١)، وله شواهد، راجعها في: "الإرواء"(ج٨/صـ:١٠٧-١٠٩)(رقم: ٢٤٥٥)، و"الصحيحة"(رقم:٩٣٧)، و(رقم:٢٧٣٥)، و"تحقيق المسند"(ج٢٨/صـ:٣٦٧-٣٧١، وصـ:٣٧٣-٣٧٧).

وَالِاعْتِصَامُ الَّذِيْ أَمَرَ اللهُ بِهِ هُوَ الِاعْتِصَامُ بِحَبْلِ اللهِ، وَحَبْلُ اللهِ هُوَ دِيْنُهُ الْإِسْلَامُ، الذي هُوَ فِي كِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ ﷻ: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

فَلَا يُمْكِنُ أَن يَجْتَمِعَ شَمْلُ الْأُمَّةِ، وَأَن يَلْتَئِمَ شَتَاتُهَا إِلَّا بِكِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، لَا بِالْحِزْبِيَّةِ، وَلَا بِالطَّائِفِيَّةِ، وَلَا بِالْعَصَبِيَّةِ الَّتِي فَرَّقَتِ الْأُمَّةَ شَذَرَ مَذَرَ، وَهَلْ مَا يَعِيْشُهُ الْمُسْلِمُوْنَ الْآنَ مِن فِتَنٍ وَحُرُوْبٍ وَسَفْكٍ لِلدِّمَاءِ، وَزَعْزَعَةٍ لِلْأَمْنِ إِلَّا بِسَبَبِ مُخَالَفَاتِهِمُ الشَّرْعِيَّةِ، وَالَّتِيْ مِن جُمْلَتِهَا: الْحِزْبِيَّةُ.

قَالَ ﷻ: ﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [آل عمران: ١٠٥]، وَقَالَ ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥٩]، وَقَالَ ﷻ: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، وَقَالَ ﷻ: ﴿ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَٱتَّقُوهُ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [الروم: ٣١ - ٣٢]، وَقَالَ ﷻ: ﴿ وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ ﴿٥٢﴾ فَتَقَطَّعُوٓاْ أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [المؤمنون: ٥٢-٥٣].

وَقَدْ أَمَرَ اللهُ ﷻ بِالتَّحَاكُمِ إِلَى الْأَصْلَيْنِ الْعَظِيْمَيْنِ عِندَ الِاخْتِلَافِ، وَهُمَا كِتَابُ اللهِ ﷻ وَسُنَّةُ رَسُوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ ﷻ: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَىْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ [الشورى: ١٠].

وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِأَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِيْنَ فِرْقَةً، فَعِندَ أَبِيْ دَاوُدَ (رقم: ٤٥٩٦)، وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ

اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفَرَّقَتِ النَّصَارَى عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً». (١)

وَأَخْبَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَيْضًا بِأَنَّهُ لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِيْنَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ وَلَا مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ.

وَهَذَا مُتَوَاتِرٌ عَنْهُ، رَوَاهُ جَمْعٌ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. (٢)

وَهَذِهِ الطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ وَالْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، أَهْلُ الْحَدِيْثِ.

وَخَيْرُ الْأُمُوْرِ السَّالِفَاتُ عَلَى الْهُدَى وَشَرُّ الْأُمُوْرِ الْمُحْدَثَاتُ الْبَدَائِعُ

فَمِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ تَشَتُّتِ الْأُمَّةِ وَهَوَانِهَا عَلَى أَعْدَائِهَا: الْأَهْوَاءُ، وَالْبِدَعُ.

وَمِنْهَا أَيْضًا: الذُّنُوْبُ وَالْمَعَاصِي، فَعِندَ الْبُخَارِيِّ فِي "الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ"(رقم:٤٠١) عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا تَوَادَّ اثْنَانِ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَوْ فِي الْإِسْلَامِ، فَيُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا إِلَّا بِذَنْبٍ يُحْدِثُهُ أَحَدُهُمَا». (٣)

وَمِنْهَا أَيْضًا: حُبُّ الدُّنْيَا، وَالْإِخْلَادُ إِلَيْهَا، فَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «يُوشِكُ الْأُمَمُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ كَمَا تَدَاعَى الْأَكَلَةُ إِلَى قَصْعَتِهَا»، فَقَالَ قَائِلٌ: وَمِنْ قِلَّةٍ نَحْنُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «بَلْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ، وَلَكِنَّكُمْ غُثَاءٌ كَغُثَاءِ السَّيْلِ، وَلَيَنْزَعَنَّ اللَّهُ مِنْ صُدُورِ عَدُوِّكُمُ الْمَهَابَةَ مِنْكُمْ، وَلَيَقْذِفَنَّ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهْنَ»، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْوَهْنُ؟ قَالَ: «حُبُّ الدُّنْيَا، وَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٢٢٣٩٧)، وأبو داود (رقم: ٤٢٩٧). (٤)

---

(١) وصححه ابن حبان (رقم:٦٧٣١)، والحاكم (رقم:١٠، و٤٤١)، وهو في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٥١).

(٢) ممن نص على تواتره: شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ في "اقتضاء الصراط المستقيم" (ج١/ صـ:٣٨)(ط.عالم الكتب)، وذكره الكتاني في "نظم المتناثر"(رقم:١٤٥) عن سبعة عشر صحابيًا.

(٣) وحسن إسناده الألباني في "الصحيحة"(رقم:٦٣٧).

(٤) وصححه الألباني في "الصحيحة"(رقم: ٩٥٨).

أَيُّهَا الْمُسْلِمُ، تَذَكَّرْ مَا أَنْعَمَ الله ﷻ بِهِ عَلَيْكَ مِن صِيَامِ رَمَضَانَ وَقِيَامِهِ، وَمَا مَنَّ بِهِ عَلَيْكَ من هَذِهِ الشَّعِيْرَةِ العظيمة، وَمن الْأَمْنِ وَالْكِفَايَةِ، وَسَائِرِ النِّعَمِ الَّتِي لَا تُعَدُّ وَلَا تُحْصَى، ولا تُقَابِلْها بِالْعِصْيَانِ، وَلَا تَجْعَلَ مِنَ الْعِيْدِ مَوْسِمَ عِصْيَانٍ لِرَبِّكَ، وَاشْكُرِ اللهَ ﷻ عَلَى نِعَمِهِ وَإِحْسَانِهِ، قَالَ ﷻ: ﴿وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة:١٨٥].

وَتَذَكَّرْ إِخْوَانًا لَكَ فِي بِقَاعٍ شَتَّى مِن دِيَارِ الْإِسْلَامِ أَظَلَّهُمُ الْعِيْدُ وَهُمْ فِي خَوْفٍ وَقَتْلٍ وَتَشْرِيْدٍ وَبُؤْسٍ، فَادْعُ اللهَ لَهُمْ وَأَحْسِن كَمَا أَحْسَنَ الله إِلَيْكَ.

وَإِيَّاكَ وَمُصَافَحَةَ غَيْرِ الْمَحَارِمِ مِنَ النِّسَاءِ، فَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**لَأَنْ يُطْعَنَ فِي رَأْسِ أَحَدِكُمْ بِمِخْيَطٍ مِنْ حَدِيدٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمَسَّ امْرَأَةً لَا تَحِلُّ لَهُ**». رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ (ج٢٠/ صـ: ٢١١) مِنْ حَدِيْثِ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

تَقَبَّلَ الله مِنَّا وَمِنكُمْ صَالِحَ الْأَعْمَالِ، وَأَصْلَحَ لَنَا شَأْنَنَا كُلَّهُ فِي الْحَالِ وَالْمَآلِ، إِنَّهُ كَبِيْرٌ مُتَعَالٌ، وَالْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ.

تيسير الزواج

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَاْ مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْـدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

إِنَّ مِن سُنَنِ اللهِ ﷻ فِي خَلْقِهِ: التَّزَاوُجُ، وَهُوَ سُنَّةٌ فِي عَالَمِ الْإِنسَانِ وَالْجَانِّ وَالْحَيَوَانِ وَالنَّبَاتِ، وَضَرُورَةٌ لِلتَّنَاسُلِ وَالتَّكَاثُرِ وَبَقَاءِ الْأَنْوَاعِ وَالْأَجْنَاسِ، قَالَ ﷻ: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَزْوَٰجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلْأَرْضُ وَمِنْ أَنفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يس: ٣٦].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ ۚ أَفَبِٱلْبَٰطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ ٱللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾ [النحل: ٧٢].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: ٢١].

وَأَخْبَرَ اللهُ ﷻ أَنَّ الزَّوَاجَ مِن سُنَنِ الْأَنبِيَاءِ، فَقَالَ ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَٰجًا وَذُرِّيَّةً ۚ﴾[الرعد: ٣٨].

وَهَذِهِ وَقْفَةٌ قَصِيرَةٌ مَعَ مَوْضُوعٍ مُهِمٍّ، تَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْمُجْتَمَعاتُ الْإِسْلَامِيَّةُ، لَا سِيَّمَا فِي هَذَا الزَّمَنِ الَّذِي عَظُمَتْ فِيهِ الْفِتَنُ، وَانتَشَرَتْ فِيهِ الْفَوَاحِشُ، وَتَيَسَّرَتْ أَسْبَابُهَا، وَتَوَفَّرَتْ دَوَاعِيهَا وَالطُّرُقُ الْمُوْصِلَةُ إِلَيْهَا، فَنَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ.

هَذَا الْمَوْضُوعُ يَنبَغِي أَن يُؤْخَذَ بِعَيْنِ الِاعْتِبَارِ؛ فَبِهِ تُدْفَعُ فِتَنٌ كَثِيرَةٌ، وَشُرُوْرٌ خَطِيرَةٌ، وَتُغَضُّ بِهِ الْأَبْصَارُ، وَتُحْفَظُ بِهِ الْفُرُوجُ، وَيَحُدُّ مِنَ الْجَرَائِمِ وَالْفَوَاحِشِ، كَالسِّحَاقِ وَاللِّوَاطِ، وَالزِّنَا وَالِاسْتِمْنَاءِ، إِنَّهُ: (تَيْسِيرُ الزَّوَاجِ).

فَاعْلَمْ أَنَّ تَيْسِيرَ الزَّوَاجِ بِحَدِّ ذَاتِهِ مَقْصَدٌ مِنَ الْمَقَاصِدِ الشَّرْعِيَّةِ، دَلَّتْ عَلَيْهِ نُصُوصٌ قَطْعِيَّةٌ، مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، قَالَ ﷻ: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾ وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النور: ٣٢ - ٣٣].

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الْأَيَامَى: جَمْعُ أَيِّم، وَيُقَالُ ذَلِكَ لِلْمَرْأَةِ الَّتِي لَا زَوْجَ لَهَا، وَلِلرَّجُلِ الَّذِي لَا زَوْجَةَ لَهُ. وَسَوَاءٌ كَانَ قَدْ تَزَوَّجَ ثُمَّ فَارَقَ، أَوْ لَمْ يَتَزَوَّجْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا، حَكَاهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ أَهْلِ اللُّغَةِ، يُقَالُ: رَجُلٌ أَيِّمٌ وَامْرَأَةٌ أَيِّمٌ أَيْضًا.

وَقَوْلُهُ ﷻ: ﴿إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ حَثٌّ وَتَرْغِيبٌ آخَرُ، فَقَدْ أَمَرَهُمْ بِالتَّزْوِيجِ، وَوَعَدَهُمْ عَلَيْهِ الْغِنَى.

وَعِندَ أَحْمَدَ (رقم: ٧٤١٦، و٩٦٣١) وَالتِّرْمِذِيِّ (رقم: ١٦٥٥) وَالنَّسَائِيِّ (رقم: ٣١٢٠، و٣٢١٨) وَابْنِ مَاجَهْ (رقم: ٢٥١٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«ثَلَاثَةٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَوْنُهُمْ: الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْمُكَاتَبُ الَّذِي يُرِيدُ الْأَدَاءَ، وَالنَّاكِحُ الَّذِي يُرِيدُ الْعَفَافَ»**.(١)

(١) وصححه ابن حبان (رقم: ٤٠٣٠)، والحاكم (رقم: ٢٦٧٨، و٢٨٥٩) على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وحسنه الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب"(رقم: ١٣٠٨، و١٩١٧).

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۚ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِكُم ۚ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۚ فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ ۚ فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِىَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ ۚ وَأَن تَصْبِرُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النساء: ٢٥].

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ»**.(١)

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: **«تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَلِجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ»**.(٢)

وَتَيْسِيرُ الزَّوَاجِ كَمَا أَنَّهُ مَقْصَدٌ شَرْعِيٌّ؛ فَهُوَ كَذَلِكَ وَسِيلَةٌ إِلَى تَحْقِيقِ مَقْصَدٍ شَرْعِيٍّ، أَلَا وَهُوَ التَّكَاثُرُ وَالتَّنَاسُلِ، فَعِندَ أَبِي دَاوُدَ (رقم: ٢٠٥٠) وَغَيْرِهِ عَن مَّعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ وَجَمَالٍ، وَإِنَّهَا لَا تَلِدُ، أَفَأَتَزَوَّجُهَا؟ قَالَ: **«لَا»**. ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ، فَنَهَاهُ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: **«تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ؛ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ»**.(٣)

---

(١) البخاري (رقم: ١٩٠٥، و٥٠٦٥، و٥٠٦٦)، ومسلم (رقم: ١٤٠٠).

(٢) البخاري (رقم: ٥٠٩٠)، ومسلم (رقم: ١٤٦٦).

(٣) وصححه ابن حبان (رقم: ٤٠٥٦)، والحاكم (رقم: ٢٦٨٥)، ووافقه الذهبي، والألباني في "صحيح أبي داود" (رقم: ١٧٨٩)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (رقم: ١٧٨٩).

وَشُرِعَ الزِّفَافُ الَّذِي هُوَ (إِعْلَانُ النِّكَاحِ)؛ لِيَكُونَ الْبِنَاءُ بِالْمَرْأَةِ عَلَى أَثَرِهِ، وَالْإِعْلَانُ بِالنِّكَاحِ وَاجِبٌ؛ فَفِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ (رقم: ١٦١٣٠) مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «**أَعْلِنُوا النِّكَاحَ**».(١)

وَعِندَ أَحْمَدَ (رقم: ١٥٤٥١، و١٨٢٧٩، و١٨٢٨٠)، وَالتِّرْمِذِيِّ (رقم: ١٠٨٨)، وَالنَّسَائِيِّ (رقم: ٣٣٦٩، و٣٣٧٠)، وَابْنِ مَاجَهْ (رقم: ١٨٩٦) مِنْ حَدِيْثِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**فَصْلُ مَا بَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ الدُّفُّ وَالصَّوْتُ فِي النِّكَاحِ**».(٢)

هَذَا هُوَ فَصْلُ مَا بَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ: الضَّرْبُ فِي الْأَعْرَاسِ بِالدُّفِّ فَقَطْ، وَلِلنِّسَاءِ فَقَطٍ، مَصْحُوبًا بِالْكَلِمَاتِ الْمُبَاحَةِ الَّتِي لَا مَحْذُورَ فِيْهَا، فَدَلَّ هَذَا الْحَدِيْثُ مَعَ أَحَادِيْثَ كَثِيْرَةٍ سِوَاهُ أَنَّ مَا زَادَ عَلَى هَذَا مِمَّا ابْتُلِيَ بِهِ كَثِيْرٌ مِنَ النَّاسِ، مِنَ الْأَغَانِي الْمَصْحُوبَةِ بِالْآلَاتِ الْمُوسِيْقِيَّةِ وَالْكَلِمَاتِ الْمَاجِنَةِ الَّتِي رُبَّمَا اشْتَمَلَتْ عَلَى الشِّرْكِ الصُّرَاحِ أَحْيَانًا.

وَبَوَائِقُ الْغِنَاءِ فِي الْأَعْرَاسِ وَفِي غَيْرِهَا كَثِيْرَةٌ، فَهُوَ رُقْيَةُ الزِّنَا، كَمَا قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ، لَا سِيَّمَا عَبْرَ مُكَبِّرَاتِ الصَّوْتِ فِي الْأَعْرَاسِ، مَعَ مَا فِيْهِ مِنْ أَذَى النَّاسِ، فَأَيْنَ الْغَيْرَةُ عَلَى الدِّيْنِ؟!.

فَلَوْ كَانَ تَشْغِيْلُ مِثْلِ هَذِهِ الْأَغَانِي عَبْرَ مُكَبِّرَاتِ الصَّوْتِ مَجَّانًا لَكَانَ واللهِ خَسَارَةً، خَسَارَةً فِي الدِّيْنِ، فَكَيْفَ وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا بِاسْتِئْجَارِهَا بِعَشَرَاتِ الْآلَافِ!.

---

(١) وصححه ابن حبان (رقم: ٤٠٦٦)، والحاكم (رقم: ٢٧٤٨)، ووافقه الذهبي، وذكره الضياء المقدسي في "المختارة"(ج٩/صـ: ٣٠٥-٣٠٦)(رقم: ٢٦٢، و٢٦٣)، وحسنه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ، راجع: "آداب الزفاف"(صـ: ١٨٣)، و"الصحيحة"(رقم:١٤٦٣)، و"صحيح الجامع"(رقم: ١٠٧٢).

(٢) وصححه الحاكم (رقم: ٢٧٥٠)، ووافقه الذهبي، وحسنه الألباني في "الإرواء"(رقم: ١٩٩٤).

مِثْلُ هَذِهِ الْمَبَالِغِ الَّتِي تُنفَقُ عَلَى أُمُورٍ مُحَرَّمَةٍ فِي الْأَعْرَاسِ، كَانَ يَنبَغِي الِاسْتِفَادَةُ مِنْهَا فِي وُجُوهٍ مُبَاحَةٍ أَوْ مُسْتَحَبَّةٍ أَوْ وَاجِبَةٍ؛ كَإِعْدَادِ طَعَامِ الْوَلِيمَةِ، وَالْوَلِيمَةُ وَاجِبَةٌ بِمَا تَيَسَّرَ، وَكَالْمَهْرِ، الَّذِي هُوَ صَدَاقُ الْمَرْأَةِ، وَهُوَ وَاجِبٌ، بَلْ هُوَ أَحَدُ أَرْكَانِ عَقْدِ النِّكَاحِ، وَكَالنَّفَقَةِ عَلَى الزَّوْجَةِ، وَهِيَ وَاجِبَةٌ أَيْضًا.

رَوَى الْبُخَارِيُّ (رقم:٣١١٨) عَنْ خَوْلَةَ الأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ القِيَامَةِ»**.

وَهُنَاكَ أُمُورٌ تُرْهِقُ النَّاسَ فِي الْأَعْرَاسِ، لَا دَاعِيَ لَهَا أَصْلًا، فَيَنبَغِي تَرْكُهَا وَالْبُعْدُ عَنْهَا؛ تَيْسِيرًا لِلزَّوَاجِ، وَدَفْعًا لِلْكُلْفَةِ فِيهِ، فَمِنْهَا:

◄ الذَّهَابُ إِلَى الْكَوَافِيرِ، لَا بَارَكَ اللهُ فِي الْكَوَافِيرِ، فَرُبَّمَا يَدْفَعُ بَعْضُهُمْ مِنَ الْمَالِ مَا يُعَادِلُ قِيمَةَ جِرَامَيْنِ أَوْ عِدَّةِ جِرَامَاتٍ مِنَ الذَّهَبِ، كُلٌّ عَلَى قَدْرِ حَالِهِ، مُقَابَلَ تَنقِيشِ الْمَرْأَةِ الْعَرُوسِ، عَلَى أَنَّهُ بِالْإِمْكَانِ الِاسْتِغْنَاءُ عَن مِثْلِ هَذِهِ الْكَوَافِيرِ بِالْحِنَّاءِ أَوْ بِالصِّبَاغِ الْمَعْرُوفِ، فَقَد تُغْنِيكَ أَرْبَعُمِائَةِ رِيَالٍ، قِيمَةُ الْحِنَّاءِ وَاللَّاصِقِ، عَنْ أَرْبَعِينَ أَلْفَ رِيَالٍ، أَوْ أَلْفُ رِيَالٍ أَوْ أَلْفَانِ عَن مِائَةِ أَلْفِ رِيَالٍ، فَالْأَمْرُ يَسِيرٌ: نَقْشٌ بِالصِّبَاغِ مِمَّن تُحْسِنُ هَذَا مِن نِسَاءِ الْقَرْيَةِ، أَوِ الْحَارَةِ، أَوِ الْمَحَلَّةِ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِهَا، مُكَرَّمَةٌ، مَصُونَةٌ، فَلَا دَاعِيَ لِلذَّهَابِ إِلَى الْكَوَافِيرِ، الَّتِي قَدْ يَقْطَعُ بَعْضُ النَّاسِ فِي الْقُرَى النَّائِيَةِ مَسَافَةَ سَفَرٍ إِلَيْهَا، وَيَتَكَلَّفُونَ أَيْضًا إِيجَارَ سَيَّارَةٍ بِمَبْلَغٍ لَيْسَ بِالْيَسِيرِ.

نَاهِيكَ عَن ذَهَابِ الْأَوْقَاتِ، وَتَضْيِيعِ الصَّلَوَاتِ، فَرُبَّمَا تُحْبَسُ الْمَرْأَةُ مِنَ الظُّهْرِ إِلَى مَا بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَهِيَ فِي الْكَوَافِيرِ، نَعُوذُ بِاللهِ، وَنَسْأَلُهُ السَّلَامَةَ، فَتُضَيِّعُ الصَّلَوَاتِ، فَلَا ظُهْرَ وَلَا عَصْرَ، وَلَا مَغْرِبَ، وَلَا عِشَاءَ، وَهَذَا تَرْكٌ لِلصَّلَاةِ عَنْ عَمْدٍ، وَقَدْ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيّٗا﴾ [مريم: ٥٩].

وَالْغَيُّ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْمُرَادُ بِهِ: الْعَذَابُ.

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٨٢) مِنْ حَدِيْثِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقَدْ حَصَلَتْ قَبْلَ أَعْوَامٍ جَرِيْمَةٌ هَزَّتْ بَعْضَ الْمُدْنِ الْيَمَنِيَّةِ، هَذَا مَعَ مَا عُرِفَ بِهِ الْمُجْتَمَعُ الْيَمَنِيُّ مِنَ الْمُحَافَظَةِ عَلَى الْقِيَمِ وَمِنَ النَّخْوَةِ وَالْغَيْرَةِ، وَذَلِكَ أَنَّ رَجُلًا كَانَتِ امْرَأَتُهُ تَعْمَلُ فِي كَوَافِيْرَ، تُزَيِّنُ النِّسَاءَ، فَوَضَعَ كَامِيْرَا تَصْوِيْرٍ عَلَى جُدْرَانِ الْكَوَافِيْرِ، تُصَوِّرُ النِّسَاءَ حَالَ تَزْيِيْنِهِنَّ، ثُمَّ يَأْخُذُ هَذِهِ الصُّوَرَ، وَيَسْتَدْرِجُ هَؤُلَاءِ النِّسْوَةَ؛ حَتَّى يَقَعْنَ فِي حَبَائِلِهِ، وَيَفْعَلَ بِهِنَّ الْفَاحِشَةَ، وَيُوَثِّقُ ذَلِكَ بِالصُّوَرِ، ثُمَّ يُهَدِّدُهُنَّ بِهَا، وَيَبْتَزُّهُنَّ بِأَخْذِ الذَّهَبِ وَالْأَمْوَالِ، وَظَلَّ عَلَى هَذَا فَتْرَةً، وَفَعَلَ ذَلِكَ بِنِسَاءٍ كُثُرٍ، حَتَّى شَاءَ اللهُ أَن يَفْضَحَهُ، فَسَقَطَتْ عَلَيْهِ ذَاكِرَةٌ بِدَاخِلِهَا فِيْدْيُوهَاتٌ لِأَكْثَرَ مِن ثَلَاثِيْنَ امْرَأَةً، وَهُوَ يُمَارِسُ مَعَهُنَّ الرَّذِيْلَةَ، كُلُّ امْرَأَةٍ عَلَى حِدَةٍ، وَعُرِفَتْ بَعْضُ النِّسَاءِ، وَقُتِلَ مِنْهُنَّ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ، قَتَلَهُنَّ أَهْلُوهُنَّ، بَعْضُهُنَّ نِسَاءُ تُجَّارٍ وَوُجَهَاءَ، وَفَرَّ ذَلِكَ الرَّجُلُ وَاخْتَفَى، واللهُ الْمُسْتَعَانُ، وَإِلَيْهِ الْمُشْتَكَى.

هَذَا مَعَ مَا فِي الْكَوَافِيْرِ مِن مُنكَرَاتٍ وَمَحَاذِيْرَ شَرْعِيَّةٍ أُخْرَى، لَيْسَ الْمَقَامُ مَقَامَ بَسْطٍ لَهَا.

وَمِنَ الْأُمُورِ الَّتِي لَا دَاعِيَ لَهَا، وَالَّتِي تُنَافِي تَيْسِيْرَ الزَّوَاجِ: اسْتِئْجَارُ فُسْتَانِ الْعُرُسِ، رُبَّمَا اسْتُؤْجِرَ بِعَشَرَاتِ الْآلَافِ لِلَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ!.

هَذَا الْفُسْتَانُ إِنَّمَا قَلَّدَ بِهِ كَثِيْرٌ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ أَعْدَاءَهُم مِّنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَغَيْرِهِم مِّنَ الْمُشْرِكِيْنَ، وَرُبَّ ثَوْبٍ أَبْيَضَ أَوْ أَخْضَرَ أَوْ أَصْفَرَ بِسِعْرٍ مُنَاسِبٍ، لَيْسَ فِيْهِ تَشَبُّهٌ بِالرِّجَالِ، وَلَا بِالنِّسَاءِ الْكَافِرَاتِ، يُغْنِيْهَا عَنْ هَذَا الْفُسْتَانُ.

فَالْمَعَاصِي وَالْمُنكَرَاتُ الَّتِي لَايَرْضَاهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ تُذْهِبُ بَرَكَةَ الزَّوَاجِ،

فَتَيْسِيْرُ الزَّوَاجِ يَكُونُ بِتَقْوَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَتَحَرِّي طَاعَتِهِ وَالْبُعْدِ عَن مَعْصِيَتِهِ، وَمِن جُمْلَةِ مَا يَتَيَسَّرُ بِهِ الزَّوَاجُ: الْبُعْدُ عَنِ الْكُلْفَةِ وَعَدَمُ الْمُغَالَاةِ فِي الْمُهُورِ، فَفِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم: ١٤٢٦) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: كَمْ كَانَ صَدَاقُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَتْ: «**كَانَ صَدَاقُهُ لِأَزْوَاجِهِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً وَنَشًّا**»، قَالَتْ: «**أَتَدْرِي مَا النَّشُّ؟**». قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَتْ: «**نِصْفُ أُوقِيَّةٍ، فَتِلْكَ خَمْسُمِائَةِ دِرْهَمٍ، فَهَذَا صَدَاقُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لِأَزْوَاجِهِ**».

وَالْخَمْسُمِائَةِ دِرْهَمٍ تُعَادِلُ قِيمَةَ أَرْبَعِمِائَةٍ وَسَبْعَةٍ وَثَمَانِينَ وَنِصْفٍ وَأَلْفِ جِرَامٍ مِنَ الْفِضَّةِ (١٤٨٧,٥).

وَأَمَّا صَفِيَّةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَدْ كَانَتْ مِن سَبْيِ خَيْبَرَ، فَاصْطَفَاهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لَهُ، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا، وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا، كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.(١)

وَاسْمَعْ كَمْ كَانَ مَهْرُ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْجَنَّةِ وَخَيْرِ بِنتٍ مِنْ خَيْرِ أَبٍ، فَعِندَ أَبِي دَاوُدَ (رقم: ٢١٢٥) وَالنَّسَائِيِّ (رقم: ٣٣٧٥، و٣٣٧٦) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجَ عَلِيٌّ فَاطِمَةَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**أَعْطِهَا شَيْئًا**»، قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ، قَالَ: «**أَيْنَ دِرْعُكَ الْحُطَمِيَّةُ؟**».(٢)

وَأُمُّ سُلَيْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَهِيَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، تَزَوَّجَ بِهَا بَعْدَ وَالِدِ أَنَسٍ: أَبُو طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ مَهْرُهَا أَغْلَى مَهْرٍ فِي الْإِسْلَامِ، كَمَا قِيلَ، فَمَا هُوَ يَا تُرَى؟!، لَمْ تَطْلُبْ قِيمَةَ ذَهَبٍ، وَلَا كُسْوَةً، فَعِندَ النَّسَائِيِّ (رقم: ٣٣٤٠) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: تَزَوَّجَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ، فَكَانَ صِدَاقُ مَا بَيْنَهُمَا الْإِسْلَامَ، أَسْلَمَتْ أُمُّ

---

(١) البخاري (رقم: ٤٢٠٠، و٥٠٨٦، و٥١٦٩)، ومسلم (رقم: ١٣٦٥).

(٢) وصححه ابن حبان (رقم: ٦٩٤٥)، والضياء في "المختارة"(ج٢/صـ:٢٣١)(رقم: ٦١٠)، و(ج١١/صـ: ٢٨٤-٢٨٥) (رقم: ٢٨٠، و٢٨١)، والألباني في "الصحيحة"(رقم:٢٦٨٨).

سُلَيْمٍ قَبْلَ أَبِي طَلْحَةَ، فَخَطَبَهَا، فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ، فَإِنْ أَسْلَمْتَ نَكَحْتُكَ، فَأَسْلَمَ، فَكَانَ صِدَاقَ مَا بَيْنَهُمَا.(١)

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ (رقم: ٣٣٤١): خَطَبَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا مِثْلُكَ يَا أَبَا طَلْحَةَ يُرَدُّ، وَلَكِنَّكَ رَجُلٌ كَافِرٌ، وَأَنَا امْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لِي أَنْ أَتَزَوَّجَكَ، فَإِنْ تُسْلِمْ فَذَاكَ مَهْرِي وَمَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، فَأَسْلَمَ فَكَانَ ذَلِكَ مَهْرَهَا.

قَالَ ثَابِتٌ: «فَمَا سَمِعْتُ بِامْرَأَةٍ قَطُّ كَانَتْ أَكْرَمَ مَهْرًا مِنْ أُمِّ سُلَيْمٍ: الْإِسْلَامَ، فَدَخَلَ بِهَا فَوَلَدَتْ لَهُ».

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُ لِأَهَبَ لَكَ نَفْسِي، فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَصَعَّدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَأْطَأَ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَتِ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا، فَقَالَ: **«هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟»** فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: **«اذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ، فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا؟»** فَذَهَبَ، ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا وَجَدْتُ شَيْئًا، قَالَ: **«انْظُرْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ»**، فَذَهَبَ، ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي - قَالَ سَهْلٌ: مَا لَهُ رِدَاءٌ - فَلَهَا نِصْفُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ، إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَيْءٌ»**، فَجَلَسَ الرَّجُلُ، حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ، ثُمَّ قَامَ، فَرَآهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مُوَلِّيًا، فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: **«مَاذَا مَعَكَ مِنَ**

---

(١) وصححه الضياء في "المختارة"(ج٤/صـ: ٤٢٦-٤٢٧)(رقم: ١٦٠٧)، و(ج٦/صـ: ٢٣٦) (رقم: ٢٢٥٤)، والألباني في "التعليق على المشكاة"(رقم: ٣٢٠٩)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٩٨).

القُرْآنِ؟»، قَالَ: مَعِي سُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا عَدَّهَا، قَالَ: **«أَتَقْرَؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟»**. قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: **«اذْهَبْ فَقَدْ مَلَّكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ»**.(١)

اللهُ أَكْبَرُ!، مَا أَيْسَرَهُ مِن مَّهْرٍ!، وَمَا أَعْظَمَهُ مِن مَّهْرٍ!.

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفْرَةٍ، فَقَالَ: **«مَا هَذَا؟»**. قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: **«فَبَارَكَ اللهُ لَكَ، أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ»**.(٢)

قَدَّرَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ وَزْنَ النَّوَاةِ بِـ: (وَزْنِ خَمْسَةِ دَرَاهِمَ مِنَ الذَّهَبِ)، وَخَمْسَةُ دَرَاهِمَ مِنَ الْفِضَّةِ تَزِنُ (٣,٥) دَنَانِيْرَ ذَهَبِيَّةً.

وَالدِّيْنَارُ الذَّهَبِيُّ يَزِنُ بِالْجِرَامَاتِ الْمَعْرُوفَةِ الْآنَ: (٤,٢٥)، أَيْ: أَرْبَعَةَ جِرَامَاتٍ وَرُبُعَ الْجِرَامِ.

فَعَلَى هَذَا يَكُونُ وَزْنُ النَّوَاةِ مِنَ الذَّهَبِ بِالْجِرَامَاتِ: (٣,٥ × ٤,٢٥)، أي: (١٤,٨٧٥) جِرَامًا تَقْرِيْبًا.

الْقَصْدُ هُوَ إِحْصَانُ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، فَلَوْ ظَفِرْتَ أَيُّهَا الرَّجُلُ بِزَوْجٍ صَالِحٍ ذِي دِيْنٍ وَخُلُقٍ فَتِلْكَ واللهِ هِيَ الْغَنِيْمَةُ، وَلَوْ أَن تَعْرِضَهَا عَلَيْهِ عَرْضًا، وَلَا مَانِعَ مِن ذَلِكَ شَرْعًا.

فَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (رقم: ٤٠٠٥) عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ خُنَيْسِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، تُوُفِّيَ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ عُمَرُ: فَلَقِيتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ، قَالَ: سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي، فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ، فَقَالَ: قَدْ بَدَا لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا، قَالَ عُمَرُ: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ، فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ

---

(١) البخاري (رقم: ٥٠٣٠، و٥١٣٢)، ومسلم (رقم: ١٤٢٥).

(٢) البخاري (رقم: ٢٠٤٨)، ومسلم (رقم: ١٤٢٧).

يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، فَكُنْتُ عَلَيْهِ أَوْجَدَ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ، فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ، ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ، فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ، إِلَّا أَنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَدْ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَلَوْ تَرَكَهَا لَقَبِلْتُهَا.

وَأَخْرَجَ أَبُو نُعَيْمٍ فِي "الْحِلْيَةِ"(ج٢/صـ:(١٦٧) عَن سَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ إِمَامِ التَّابِعِيْنَ فِي زَمَانِهِ، أَنَّهُ زَوَّجَ ابْنَةً لَهُ بِدِرْهَمَيْنِ، وَفِي تَرْجَمَتِهِ مِن "سِيَرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ"(ج٤/صـ:٢٣٣): أَنَّ ذَلِكَ كَانَ مِن ابْنِ أَخِيْهِ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ فِي "الطَّبَقَاتِ"(ج٥/صـ:١٣٨) بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيِّ، قَالَ: زَوَّجَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ بِنْتًا لَهُ مِنْ شَابٍّ مِنْ قُرَيْشٍ، فَلَمَّا أَمْسَتْ قَالَ لَهَا: شُدِّي عَلَيْكِ ثِيَابَكِ وَاتَّبِعِينِي. قَالَ: فَشَدَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا، ثُمَّ قَالَ لَهَا: صَلِّي رَكْعَتَيْنِ. فَصَلَّتْ رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّى هُوَ رَكْعَتَيْنِ. ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى زَوْجِهَا فَوَضَعَ يَدَهَا فِي يَدِهِ وَقَالَ: انْطَلِقْ بِهَا. فَذَهَبَ بِهَا إِلَى مَنْزِلِهِ فَلَمَّا رَأَتْهَا أُمُّهُ قَالَتْ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: امْرَأَتِي ابْنَةُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ دَفَعَهَا إِلَيَّ. قَالَتْ: فَإِنَّ وَجْهِي مِنْ وَجْهِكِ حَرَامٌ إِنْ أَفْضَيْتَ إِلَيْهَا حَتَّى أَصْنَعَ بِهَا صَالِحَ مَا يُصْنَعُ بِنِسَاءِ قُرَيْشٍ. قَالَ فَدَفَعَهَا إِلَى أُمِّهِ، فَأَصْلَحَتْ إِلَيْهَا، ثُمَّ بَنَى بِهَا.

قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ: وَكَانَتْ بِنتُ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ خَطَبَهَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ لِابْنِهِ الْوَلِيْدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ حِيْنَ وَلَّاهُ الْعَهْدَ، فَأَبَى سَعِيْدٌ أَن يُزَوِّجَهُ، فَلَمْ يَزَلْ عَبْدُ الْمَلِكِ يَحْتَالُ عَلَى سَعِيْدٍ حَتَّى ضَرَبَهُ مِائَةَ سَوْطٍ فِي يَوْمٍ بَارِدٍ وَصَبَّ عَلَيْهِ جَرَّةَ مَاءٍ وَأَلْبَسَهُ جُبَّةَ صُوفٍ.

اللهُ أَكْبَرُ، أَيْنَ مِثْلُ هَذَا الصِّنفِ؟ لَقَدْ صَارَ فِي هَذِهِ الْأَزْمِنَةِ فِي النُّدْرَةِ كَالْكِبْرِيْتِ الْأَحْمَرِ!.

وَزَوَّجَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِنْتَهُ بِمُدِّ تَمْرٍ، كَمَا فِي تَرْجَمَتِهِ مِنَ "السِّيَرِ"(ج٤/صـ:٢٩٠).

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

وَمِمَّا يَحُولُ دُونَ تَيْسِيْرِ الزَّوَاجِ: الْحَسَدُ، قَالَ اللهُ ﷻ عَنِ ابْنَيْ آدَمَ: ﴿ ۞ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَيْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ ۖ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِى مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ يَدِىَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ ۖ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٨﴾ إِنِّىٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِى وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُا۟ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٩﴾ فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [المائدة: ٢٧ - ٣٠].

قَالَ ابْنُ كَثِيْرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَكَانَ مِنْ خَبَرِهِمَا فِيمَا ذَكَرَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ، أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ شَرَعَ لِآدَمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنْ يُزَوِّجَ بَنَاتِهِ مِنْ بَنِيهِ لِضَرُورَةِ الْحَالِ، وَلَكِنْ قَالُوا: كَانَ يُولَد لَهُ فِي كُلِّ بَطْنٍ ذَكَرٌ وَأُنْثَى، فَكَانَ يُزَوِّجُ أُنْثَى هَذَا الْبَطْنِ لِذِكْرِ الْبَطْنِ الْآخَرِ، وَكَانَتْ أُخْتُ هَابِيلَ دَمِيمةً، وَأُخْتُ قَابِيلَ وَضِيئَةً، فَأَرَادَ أَنْ يَسْتَأْثِرَ بِهَا عَلَى أَخِيهِ، فَأَبَى آدَمُ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يُقَرِّبَا قُرْبَانًا، فَمَنْ تُقُبِّلَ مِنْهُ فَهِيَ لَهُ، فَقَرَّبَا فَتُقُبِّلَ مِنْ هَابِيلَ وَلَمْ يتَقَبَّل مِنْ قَابِيلَ، فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِمَا مَا قَصَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ.

فَلَمَّا قَرَّبَا، قَرَّبَ هَابِيلُ جَذَعَة سَمِينَةً، وَقَرَّبَ قَابِيلُ حُزْمَة سُنْبُلٍ، فَوَجَدَ فِيهَا سُنْبُلَةً عَظِيمَةً، فَفَرَكَهَا فَأَكَلَهَا. فَنَزَلَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْ قُرْبَانَ هَابِيلَ، وَتَرَكَتْ قُرْبَانَ قَابِيلَ، فَغَضِبَ وَقَالَ: لِأَقْتُلَنَّكَ حَتَّى لَا تَنْكِحَ أُخْتِي. فَقَالَ هَابِيلُ: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾.

وَكَذَلِكَ مِمَّا يَحُولُ دُونَ تَيْسِيْرِ الزَّوَاجِ: السِّحْرُ، قَطَعَ اللهُ دَابِرَ السَّحَرَةِ وَمَن يَتَرَدَّدُ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّهُمْ يَتَعَلَّمُونَ ﴿مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴾

[البقرة: ١٠٢]، أَوْ يَسْعَوْنَ فِي الْحَيْلُوْلَةِ دُونَ الزَّوَاجِ قَبْلَ وُقُوعِهِ، إِمَّا بِدَافِعِ الْحَسَدِ، أَوْ بِغَيْرِهِ، نَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ!.

فَرُبَّمَا حَمَلَ الْحَسَدُ بَعْضَ النَّاسِ مِمَّن لَا عِنَايَةَ لَهُمْ بِالدِّيْنِ عَلَى اللُّجُوءِ إِلَى السَّحَرَةِ؛ لِيَحُولَ دُونَ زَوَاجِ فُلَانٍ مِن فُلَانَةٍ، وَمَا عَلِمَ الْمِسْكِيْنُ أَنَّ حَسَدَ الْحَاسِدِ وَكَيْدَ السَّاحِرِ لَن يَرُدَّ مِن قَدَرِ اللهِ شَيْئًا، وَأَنَّ اللهَ ﷻ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَمْضَاهُ.

فَعِندَ أَحْمَدَ (رقم: ٢٦٦٩)، وَالتِّرْمِذِيِّ (رقم: ٢٥١٦) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا، فَقَالَ: **«يَا غُلَامُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ، احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتْ الصُّحُفُ»**.(١)

(١) وصححه الضياء في "المختارة"(ج١٠/صـ: ٢٥)(رقم: ١٥)، والألباني في "التعليق على المشكاة"(رقم: ٥٣٠٢)، وذكره الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٦٨٥).

عقد النكاح

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا الله وَحدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ، قَالَ رَبُّنَا ﷻ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: ﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ ۚ أَفَبِٱلْبَٰطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ ٱللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾ [النحل: ٧٢].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: ٢١].

وَمِنَ الْمَعْلُومِ قَطْعًا أَنَّ التَّزَاوُجَ ضَرُورَةٌ لِبَقَاءِ النَّوْعِ الْإِنسَانِيِّ، وَأَنَّهُ مِن جُمْلَةِ الْمَقَاصِدِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي وَرَدَتْ بِالْحَثِّ عَلَيْهَا نُصُوصٌ شَرْعِيَّةٌ عِدَّةٌ.

قَالَ ﷻ: ﴿وَأَنكِحُواْ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٣٢].

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ**».(١)

وَفِيهِمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «**تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَلِجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ**».(٢)

وَلأَبِي دَاوُدَ (رقم:٢٠٥٠) عَن مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «**تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ؛ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ**».(٣)

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الزَّوَاجَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِعَقْدِ النِّكَاحِ الشَّرْعِيِّ، وَعَقْدُ النِّكَاحِ حُفَّتْ بِهِ أَحْكَامٌ شَرْعِيَّةٌ، يَجِبُ الْعِلْمُ بِهَا، وَامْتِثَالُهَا، فَمِنْ هَذِهِ الْأَحْكَامِ:

١. أَنَّهُ يَنبَغِي النَّظَرُ إِلَى الْمَرْأَةِ الْمَخْطُوبَةِ قَبْلَ الْعَقْدِ عَلَيْهَا، فَعِندَ أَحْمَدَ (رقم: ١٨١٣٧، و١٨١٥٤)، وَالتِّرْمِذِيِّ (رقم: ١٠٨٧)، وَالنَّسَائِيِّ (رقم:٣٢٣٥)، وَابْنِ مَاجَهْ (رقم:١٨٦٦) عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ خَطَبَ امْرَأَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**انْظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤْدَمَ بَيْنَكُمَا**».(٤)

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ (رقم:١٨٦٥) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَرَادَ أَنْ يَتَزَوَّجَ امْرَأَةً، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤْدَمَ بَيْنَكُمَا**»، فَفَعَلَ، فَتَزَوَّجَهَا، فَذَكَرَ مِنْ مُوَافَقَتِهَا.(٥)

---

(١) البخاري (رقم:٥٠٦٥، و٥٠٦٦)، ومسلم (رقم:١٤٠٠).

(٢) البخاري (رقم: ٥٠٩٠)، ومسلم (رقم: ١٤٦٦).

(٣) وصححه ابن حبان (رقم:٤٠٥٦)، والحاكم (رقم: ٢٦٨٥)، ووافقه الذهبي، والألباني في "صحيح أبي داود"(رقم: ١٧٨٩)، والوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ (رقم:١٧٨٩).

(٤) وصححه الألباني في "الصحيحة"(رقم: ٩٦).

(٥) وصححه ابن حبان (رقم: ٤٠٤٣)، والحاكم (رقم:٢٦٩٧) على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وصححه أيضًا: الضياء في "المختارة"(رقم:١٧٨٨، و١٧٨٩)، والبوصيري في "الزوائد"(ج٢ / صـ:١٠٠). وراجع: "الصحيحة"(رقم: ٩٦).

وعَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً، فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا إِذَا كَانَ إِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا لِخِطْبَةٍ، وَإِنْ كَانَتْ لَا تَعْلَمُ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٢٣٦٠٢، و٢٣٦٠٣)، وَهُوَ فِي "الصَّحِيحَةِ"(رقم: ٩٧).

وَلِمُسْلِمٍ (رقم: ١٤٢٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«أَنَظَرْتَ إِلَيْهَا؟»**. قَالَ: لَا. قَالَ: **«فَاذْهَبْ، فَانظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الْأَنصَارِ شَيْئًا»**.

٢. وَمِنْ أَحْكَامِ عَقْدِ النِّكَاحِ: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ إِيْقَاعُ عَقْدِ النِّكَاحِ لِمُحْرِمٍ بِحَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، وَلَا يَقَعُ مِنْهُ؛ لِمَا رَوَى مُسْلِمٌ (رقم:١٤٠٩) عَنْ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ، وَلَا يُنْكَحُ، وَلَا يَخْطُبُ»**.

٣. وَمِنْهَا: أَنَّهُ بِمُجَرَّدِ عَقْدِ النِّكَاحِ تَكُونُ الْمَرْأَةُ الْمَعْقُودُ عَلَيْهَا زَوْجَةً لِلرَّجُلِ الَّذِي عَقَدَ عَلَيْهَا، إِلَّا أَنَّهُ يَجِبُ إِعْلَانُ النِّكَاحِ بِالزِّفَافِ الْمَشْرُوعِ قَبْلَ الدُّخُولِ بِالْمَرْأَةِ؛ لِيَكُونَ الْبِنَاءُ بِالْمَرْأَةِ عَلَى أَثَرِهِ، فَفِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ (رقم: ١٦١٣٠) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«أَعْلِنُوا النِّكَاحَ»**.(١)

وَعِندَ أَحْمَدَ (رقم: ١٥٤٥١)، وَالتِّرْمِذِيِّ (رقم:١٠٨٨)، وَالنَّسَائِيِّ (رقم:٣٣٦٩، و٣٣٧٠)، وَابْنِ مَاجَهْ (رقم: ١٨٩٦) عَن مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«فَصْلُ مَا بَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ: الدُّفُّ، وَالصَّوْتُ فِي النِّكَاحِ»**.

٤. وَمِنْهَا: أَنَّهُ بِمُجَرَّدِ عَقْدِ النِّكَاحِ تَقَعُ حُرْمَةُ الْمُصَاهَرَةِ لِثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ مِنْ أَصْنَافِ الْمَحَارِمِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي تَكُونُ بِالْمُصَاهَرَةِ.

فَيَحْرُمُ عَلَى الرَّجُلِ: أُمُّ الزَّوْجَةِ، وَزَوْجَةُ الْأَبِ، وَزَوْجَةُ الِابْنِ.

---

(١) وصححه ابن حبان (رقم: ٤٠٦٦)، والحاكم (رقم: ٢٧٤٨)، ووافقه الذهبي، وصححه أيضًا: الضياء في "المختارة"(رقم:٢٦٢، و٢٦٣)، والألباني في "آداب الزفاف"(ص:١٨٣-١٨٤).

وَيَحْرُمُ عَلَى الْمَرْأَةِ: أَبُو الزَّوْجِ، وَابْنُ الزَّوْجِ، وَزَوْجُ الْبِنتِ.

أَمَّا: زَوْجُ الْأُمِّ، وَبِنتُ الزَّوْجَةِ فَإِنَّ ثُبُوتَ الْمَحْرَمِيَّةِ فِيهِمَا لَا يَكُونُ إِلَّا بِالدُّخُولِ بِالزَّوْجَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾[النساء: ٢٣].

وَيَتَرَتَّبُ عَلَى هذه الْمَحْرَمِيَّةِ: حُرْمَةُ النِّكَاحِ الْمُؤَبَّدَةِ، وجَوَازُ النَّظَرِ إِلَيْهِنَّ، وَالِاخْتِلَاطِ بِهِنَّ، وَمُصَافَحَتِهِنَّ، وَالْخَلْوَةِ بِهِنَّ، وَالسَّفَرِ مَعَهُنَّ.

٥. وَمِنْ أَحْكَامِ عَقْدِ النِّكَاحِ: أَنَّ لِصِحَّتِهِ شُرُوطًا، وَأَنَّ لَهُ أَرْكَانًا، فَأَمَّا شُرُوطُهُ فَهِيَ:

١. تَعْيِينُ الزَّوْجَيْنِ، إِمَّا بِالْإِشَارَةِ إِلَى الْمُتَزَوِّجِ، أَوْ تَسْمِيَتِهِ، أَوْ وَصْفِهِ بِمَا يَتَمَيَّزُ بِهِ.(١)

٢. وَرِضَاهُمَا؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَا تُنْكَحُ الْأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ، وَلَا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ»**. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَكَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ: **«أَنْ تَسْكُتَ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم:٥١٣٦، و٦٩٦٨، و٦٩٧٠)، وَمُسْلِمٌ (رقم:١٤١٩).

٣. وَالْوَلِيُّ.

٤. وَشَاهِدَا عَدْلٍ؛ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ وَشَاهِدَيْ عَدْلٍ»**. رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ وَغَيْرُهُ.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِذَا نُكِحَتِ الْمَرْأَةُ بِغَيْرِ أَمْرِ مَوْلَاهَا، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَإِنْ أَصَابَهَا، فَلَهَا مَهْرُهَا بِمَا أَصَابَ مِنْهَا، فَإِنْ اشْتَجَرُوا فَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لَا وَلِيَّ لَهُ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ.

(١) "الملخص الفقهي"(ج٢/ صـ:٣٣٥).

وَالْحَدِيثَانِ مُخَرَّجَانِ فِي "الْإِرْوَاءِ"(رقم:١٨٣٩، و١٨٥٨).

ثُمَّ إِنَّ هُنَاكَ فَرْقًا بَيْنَ (شُرُوطِ النِّكَاحِ)، وَبَيْنَ (الشُّرُوطِ فِي النِّكَاحِ)، يَتَمَثَّلُ فِي أَمْرَيْنِ:

أحدهما: أَنَّ شُرُوطَ النِّكَاحِ قُيُودٌ وَضَعَهَا الشَّرْعُ وَلَا يُمْكِنُ إِبْطَالُهَا، وَالشُّرُوطُ فِي النِّكَاحِ شُرُوطٌ وَضَعَهَا الْعَاقِدُ وَيُمْكِنُ إِبْطَالُهَا.

والآخر: أَنَّ شُرُوطَ النِّكَاحِ يَتَوَقَّفُ عَلَيْهَا صِحَّتُهُ، وَالشُّرُوطُ فِي النِّكَاحِ يَتَوَقَّفُ عَلَيْهَا لُزُومُهُ.

وَأَمَّا أَرْكَانُ النِّكَاحِ فَأَرْبَعَةٌ أَيْضًا:

الأول: وُجُودُ الزَّوْجَيْنِ.

الثاني: خُلُوُّهُمَا مِنَ الْمَوَانِعِ الَّتِي تَمْنَعُ صِحَّةَ النِّكَاحِ؛ بِأَن لَّا تَكُونَ الْمَرْأَةُ مِنَ اللَّوَاتِي يَحْرُمْنَ عَلَى هَذَا الرَّجُلِ بِنَسَبٍ أَوْ رَضَاعٍ أَوْ عِدَّةٍ، أَوْ بِكَوْنِ الرَّجُلِ كَافِرًا وَالْمَرْأَةِ مُسْلِمَةً، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ.

الثالث: حُصُولُ الْإِيجَابِ.

الرابع: حُصُولُ الْقَبُولِ.

وَالْإِيْجَابُ وَالْقَبُولُ مَرَدُّهُمَا إِلَى عُرْفِ النَّاسِ، فَيَنْعَقِدَانِ بِكُلِّ لَفْظٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ، وَلَا يَقْتَصِرَانِ عَلَى لَفْظِ الْإِنكَاحِ وَالتَّزْوِيجِ، وَهَذَا اخْتِيَارُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ وَتِلْمِيذِهِ ابْنِ الْقَيِّمِ.

وَاجْتِمَاعُ طَالِبِ النِّكَاحِ وَوَلِيِّ الْمَرْأَةِ فِي مَجْلِسِ الْعَقْدِ بِاسْمِ حُضُورِ عَقْدِ النِّكَاحِ، وَتَوْثِيقُهُ رَسْمِيًّا، مَعَ حُضُورِ الشُّهُودِ، مَعَ الْخُلُوِّ مِنَ الْمَوَانِعِ الشَّرْعِيَّةِ عُرْفٌ وَزِيَادَةٌ فِي صِحَّةِ عَقْدِ النِّكَاحِ.

فَلَا يَنبَغِي لِمَن لَا يُحْسِنُ مُهِمَّاتِ الْمَسَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ أَن يَتَكَلَّمَ فِي شُرُوطِ عَقْدِ النِّكَاحِ وَمُبْطِلَاتِهِ، قَالَ ﷻ: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل: ١١٦].

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

٦. فَمِنْ أَحْكَامِ عَقْدِ النِّكَاحِ أَيْضًا: اسْتِحْبَابُ خُطْبَةِ الْحَاجَةِ: إِنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ، إِلَى آخِرِهَا، وَلِلْإِمَامِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ رِسَالَةٌ فِي هَذِهِ الْخُطْبَةِ سَمَّاهَا: "خُطْبَةَ الْحَاجَةِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُهَا أَصْحَابَهُ"، فَلْتُرَاجَعْ.

٧. وَاحْرِصْ أَيُّهَا الْمُسْلِمُ عَلَى لُزُومِ السُّنَّةِ، وَإِيَّاكَ وَالْبُرُودَةَ فِي الدِّيْنِ؛ وَإِيَّاكَ أَن يَكُونَ عَقْدُ نِكَاحِكَ مَحْفُوفًا بِالْبِدَعِ وَأَهْلِهَا، وَأَنتَ فِي فُسْحَةٍ مِنْ أَمْرِكَ، فَمَا ضَيَّقَ اللهُ عَلَيْكَ.

فَمِن بِدَعِ عَقْدِ النِّكَاحِ: لُبْسُ الزَّوْجَيْنِ الدِّبْلَةَ بَعْدَ عَقْدِ النِّكَاحِ، وَرُبَّمَا لَبِسَاهَا قَبْلَ الْعَقْدِ، فِي فَتْرَةِ الْخِطْبَةِ!.

وَهَذِهِ الْعَادَةُ مُنتَشِرَةٌ الْآنَ، فَيَأْتِي الزَّوْجُ وَالزَّوْجَةُ بِحَلْقَتَيْنِ أَوْ خَاتَمَيْنِ، يُكْتَبُ اسْمُ الزَّوْجِ فِي خَاتَمِ الزَّوْجَةِ، وَاسْمُ الزَّوْجَةِ فِي خَاتَمِ الزَّوْجِ، فَهَذَا الْعَمَلُ يَحْتَوِي عَلَى جُمْلَةٍ مِنَ الْمَحَاذِيْرِ الشَّرْعِيَّةِ:

أولاً: أَنَّهُ قَدْ يَقْتَرِنُ بِهَا: عَقِيْدَةُ أَنَّ هَذَا مِنْ أَسْبَابِ التَّأْلِيْفِ بَيْنَهُمَا، وَهَذَا مِنَ الشِّرْكِ؛ لِأَنَّ هَذَا لَمْ يَثْبُتْ سَبَبًا، لَا شَرْعًا، وَلَا حِسًّا، بَلْ هُوَ ضَرْبٌ مِنَ التِّوَلَةِ.

ثانيًا: ذَكَرَ الْإِمَامُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي "آدَابِ الزِّفَافِ"(صـ:٢١٢-٢١٤) أَنَّهَا مِن تَقْلِيْدِ النَّصَارَى، قَالَ: «وَيَرْجِعُ ذَلِكَ إِلَى عَادَةٍ قَدِيْمَةٍ لَهُمْ، عِندَمَا كَانَ الْعَرُوسُ يَضَعُ الْخَاتَمَ عَلَى رَأْسِ إِبْهَامِ الْعَرُوسِ الْيُسْرَى، وَيَقُولُ: بِاسْمِ الْأَبِ. ثُمَّ يَنقُلُهُ وَاضِعًا لَهُ عَلَى رَأْسِ السَّبَّابَةِ، وَيَقُولُ: وَبِاسْمِ الِابْنِ. ثُمَّ يَضَعُهُ عَلَى رَأْسِ الْوُسْطَى، وَيَقُولُ: وَبِاسْمِ رُوحِ الْقُدُسِ، وَعِندَمَا يَقُولُ: (آمِيْنَ) يَضَعُهُ أَخِيْرًا حَيْثُ يَسْتَقِرُّ».ا.هـ.

وَقَالَ ابْنُ عُثَيْمِيْنٍ - كَمَا فِي "مَجْمُوعِ فَتَاوَاهُ"(ج١٨/صـ:١٠٠) -: لُبْسُ الدِّبْلَةِ لِلرِّجَالِ أَوِ النِّسَاءِ مِنَ الْأُمُورِ الْمُبْتَدَعَةِ، وَرُبَّمَا تَكُونُ مُحَرَّمَةً؛ لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَعْتَقِدُونَ

أَنَّهَا سَبَبٌ لِبَقَاءِ الْمَوَدَّةِ بَيْنَ الزَّوْجِ وَالزَّوْجَةِ، وَهَذَا يُذْكَر لَنَا أَنَّ بَعْضَهُمْ يَكْتُبُ عَلَى دبْلَتِهِ اسْمَ زَوْجَتِهِ، وَتَكْتُبُ عَلَى دبْلَتِهَا اسْمَ زَوْجِهَا، وَكَأَنَّهُمَا بِذَلِكَ يُرِيْدَانِ دَوَامَ الْعَلَاقَةِ بَيْنَهُمَا، وَهَذَا نَوْعٌ مِنَ الشِّرْكِ؛ لِأَنَّهُمَا اعْتَقَدَا سَبَبًا لَمْ يَجْعَلْهُ اللهُ سَبَبًا، لَا قَدَرًا وَلَا شَرْعًا، فَهِيَ بِهَذِهِ الْعَقِيْدَةِ الْفَاسِدَةِ نَوْعٌ مِنَ الشِّرْكِ، وَبِغَيْرِ هَذِهِ الْعَقِيْدَةِ تَشَبُّهٌ بِغَيْرِ الْمُسْلِمِيْنَ؛ لِأَنَّهَا مُتَلَقَّاةٌ مِن النَّصَارَى.ا.هـ.

ثالثًا: أَنَّهَا قَد تَكُونُ مِنَ الذَّهَبِ، وَالذَّهَبُ مُحَرَّمٌ عَلَى الرِّجَالِ، كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْأَدِلَّةُ.

وَمِن بِدَعِ عَقْدِ النِّكَاحِ وَمَعَاصِيْهِ أَيْضًا: إِثْقَالُ كَاهِلِ الرَّجُلِ بِشِرَاءِ أَكْوَامٍ مِنَ الْقَاتِ!، وَجَلْبِهَا إِلَى مَجْلِسِ الْعَقْدِ وَتَوْزِيْعُهَا عَلَى الْحَاضِرِيْنَ!، الَّذِيْنَ مِنْهُم مَّن يُسَارِعُ إِلَى حُضُورِ مَجْلِسِ عَقْدِ النِّكَاحِ؛ حِرْصًا عَلَى الْحُصُولِ عَلَى الْقَاتِ، وَهَذَا بِدْعَةٌ وَمَعْصِيَةٌ فِي آنٍ وَاحِدٍ!.

وَأَخْذُ الْأُجْرَةِ عَلَى عَقْدِ النِّكَاحِ شَائِعٌ بَيْنَ النَّاسِ الْآنَ، وَهَذَا لَا يَنبَغِي، بَلِ الَّذِي يَنبَغِي أَن يَكُونَ إِبْرَامُ عَقْدِ النِّكَاحِ مَحْضَ تَبَرُّعٍ، فَلَا يُلْزَمُ بِالْأُجْرَةِ، لَا مِنْ خَاصٍّ، وَلَا مِن عَامٍّ.

وَكَذَلِكَ لَا يَنبَغِي تَعْوِيْدُ مَن لَهُ صِلَةٌ بِالْمَحَاكِمِ الشَّرْعِيَّةِ مِثْلَ هَذَا، وَلَيْسَ لَهُمْ أَن يُلْزِمُوا بِهِ.

وَمِن بِدَعِ عَقْدِ النِّكَاحِ: مُصَافَحَةُ الزَّوْجِ لِوَلِيِّ أَمْرِ الْمَرْأَةِ، حَالَ عَقْدِ النِّكَاحِ، وَوَضْعُ الْعَاقِدِ يَدَهُ عَلَى أَيْدِيْهِمَا، ثُمَّ مِن فَوْقِ ذَلِكَ الْغُتْرَةُ أَوِ الْمَنَادِيْلُ الْمُعَطَّرَةُ، وَهَذَا مِن جُمْلَةِ الْأُمُورِ الْمُنكَرَةِ، الَّتِي لَيْسَتْ فِي شَرْعِنَا مُعْتَبَرَةً وَلَا مُقَرَّرَةً.

بَلْ إِنَّ الْكَثِيْرَ يَعْتَقِدُ أَنَّ عَقْدَ النِّكَاحِ لَا يَصِحُّ إِلَّا بِهَذِهِ الْمُصَافَحَةِ الْبِدْعِيَّةِ الْمُحْدَثَةِ!، وَهَذَا الِاعْتِقَادُ جَهْلٌ وَضَلَالٌ.

وَمِن بِدَعِ عَقْدِ النِّكَاحِ أَيْضًا: إِيْرَادُ أَلْفَاظٍ أَوْ جُمَلٍ لَا دَلِيْلَ عَلَى إِيْرَادِهَا فِي هَذَا الْمَقَامِ تَتَضَمَّنُ آيَاتٍ قُرْآنِيَّةً، مِن قِبَلِ الَّذِي يَتَوَلَّى عَقْدَ النِّكَاحِ، يُحَافِظُ عَلَى سَرْدِهَا فِي كُلِّ عَقْدِ نِكَاحٍ، وَهَذَهِ بِدْعَةٌ.

وَإِنَّمَا يَكْفِي فِي هَذَا الْمَقَامِ: الْإِيْجَابُ وَالْقَبُولُ، وَذِكْرُ الْمَهْرِ الْمُتَرَاضَى عَلَيْهِ، وَذِكْرُ شُرُوطٍ إِن وُجِدَتْ.

وَمِن بِدَعِ عَقْدِ النِّكَاحِ أَيْضًا: قِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ عَقِبَ الْعَقْدِ، مَعَ أَنَّ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ عِبَادَةٌ، وَالْفَاتِحَةُ أَعْظَمُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ، لَكِن تَحَرِّيْهَا فِي هَذَا الْمَقَامِ بِدْعَةٌ، وَكَذَلِكَ مَسْحُ الْحَاضِرِيْنَ وُجُوهَهُمْ بِأَيْدِيْهِمْ عَقِبَ قِرَاءَتِهَا!.

وَمَا أَحْسَنَ مَا قَالَهُ سَعِيْدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ، حِيْنَ رَأَى رَجُلًا يُكَرِّرُ الرُّكُوعَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَنَهَاهُ، فَقَالَ: «يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَيُعَذِّبُنِي اللَّهُ عَلَى الصَّلَاةِ؟» قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ يُعَذِّبُكَ عَلَى خِلَافِ السُّنَّةِ». رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (رقم: ٤٧٥٥)، وَالدَّارِمِيُّ (رقم: ٤٥٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ (رقم: ٤١٣١).

وَمِن بِدَعِ عَقْدِ النِّكَاحِ: أَيْضًا: حَفَلَاتُ الْعَقْدِ، الْمَصْحُوبَةُ بِالتَّصْوِيْرِ، وَتَبَرُّجُ النِّسَاءِ، وَاسْتِعْرَاضُ الْمُفَاتِنِ!، فَهَذِهِ مَعَاصٍ وَمُحْدَثَاتٌ نَهَى اللهُ ﷻ وَرَسُولُهُ ﷺ عَنْهَا.

وَمِن بِدَعِ عَقْدِ النِّكَاحِ أَيْضًا: تَوْزِيْعُ الْحَلْوَى وَالْوُرُودِ عَقِبَ إِبْرَامِهِ!، وَقَدْ جَاءَ فِي "فَتَاوَى اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ"(رقم: ١٧٨٨٠) أَنَّهُ: «لَا يُشْرَعُ تَوْزِيْعُ شَيْءٍ مِنَ الْفَوَاكِهِ، أَوْ غَيْرِهَا، وَلَا إِحْضَارُ شَيْءٍ مِنَ الزُّهُورِ؛ لِأَنَّ هَذَا لَا أَصْلَ لَهُ فِي الشَّرْعِ، وَإِنَّمَا الْمَشْرُوعُ عَمَلُ وَلِيْمَةِ النِّكَاحِ فِي أَيِّ وَقْتٍ مُنَاسِبٍ.ا.هـ.

منكرات الأعراس

إنَّ الْحَمْدَ لله نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِالله مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَاْ مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْـدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قَالَ رَبُّنَا ﷻ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيْمِ: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: ٢١].

فَالزَّوَاجُ مِنْ آيَاتِ اللهِ فِي خَلْقِهِ، وَلِلزِّفَافِ أَحْكَامٌ وَآدَابٌ، عَلَى الْمُسْلِمِ الِالْتِزَامُ بِهَا، وَتَجَنُّبُ الْمُحَرَّمَاتِ وَالْمُنْكَرَاتِ الَّتِي تَقْتَرِنُ بِهَا، وَهَذِهِ وَقْفَةٌ مَعَ أَهَمِّ هَذِهِ الْمُنْكَرَاتِ:

١- الْغِنَاءُ: وَهُوَ مُحَرَّمٌ فِي الْأَعْرَاسِ مِنْ عِدَّةِ أَوْجُهٍ:

أَوَّلًا: لِمُجَرَّدِ كَوْنِهِ غِنَاءً، وَالْغِنَاءُ مُحَرَّمٌ بِنَصِّ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

فَمِنَ الْكِتَابِ قَوْلُهُ ﷻ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [لقمان:٦].

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «هُوَ - وَاللَّهِ - الْغِنَاءُ».(١)

◄ وَمِنَ السُّنَّةِ: قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الحِرَ وَالحَرِيرَ، وَالخَمْرَ وَالمَعَازِفَ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (رقم: ٥٥٩٠) عَلَى صُورَةِ الْمُعَلَّقِ، وَهُوَ صَحِيحٌ، دَاخِلٌ فِي شَرْطِهِ، مِنْ حَدِيثِ أَبِي عَامِرٍ أَوْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقَدْ جَاءَ مَوْصُولًا عِنْدَ الطَّبَرَانِيِّ فِي "الْكَبِيرِ"(ج٣/ص:٢٨٢)(رقم: ٣٤١٧)، وَابْنِ حِبَّانَ (رقم: ٦٧٥٤)، وَغَيْرِهِمَا، وَمِمَّنْ صَحَّحَهُ مِنْ حُفَّاظِ الْإِسْلَامِ أَيْضًا: ابْنُ الصَّلَاحِ، وَالنَّوَوِيُّ، وَشَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ، وَابْنُ الْقَيِّمِ، وَالْعِرَاقِيُّ، وَابْنُ حَجَرٍ، وَالْأَلْبَانِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

وَقَوْلُهُ: **«يَسْتَحِلُّونَ»** يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا مُحَرَّمَةٌ، وَإِنَّمَا يَسْتَحِلُّونَهَا بِالتَّأْوِيلَاتِ الْفَاسِدَةِ؛ إِمَّا لِهَوًى أَوْ جَهْلٍ، قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي "إِغَاثَةِ اللَّهْفَانِ"(ج١/ص:٢٦٠): «وَوَجْهُ الدَّلَالَةِ مِنْهُ: أَنَّ الْمَعَازِفَ هِيَ آلَاتُ اللَّهْوِ كُلُّهَا، لَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ اللُّغَةِ فِي ذَلِكَ. وَلَوْ كَانَتْ حَلَالًا لَمَا ذَمَّهُمْ عَلَى اسْتِحْلَالِهَا، وَلَمَا قَرَنَ اسْتِحْلَالَهَا بِاسْتِحْلَالِ الْخَمْرِ وَالْحِرِ».

◄ وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«صَوْتَانِ مَلْعُونَانِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ: مِزْمَارٍ عِنْدَ نِعْمَةٍ، ورَنَّةٍ عِنْدَ مصِيبَةٍ»**. أَخْرَجَهُ الْبَزَّارُ (رقم: ٧٥١٣) مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي "الِاسْتِقَامَةِ"(ج١/ص:٢٩٢): «هَذَا الحَدِيثُ مِنْ أَجْوَدِ مَا يُحْتَجُّ بِهِ عَلَى تَحْرِيمِ الْغِنَاءِ».

◄ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ اللهَ حَرَّمَ الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ وَالْكُوبَةَ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»**. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (رقم: ٣٦٩٦) مِن طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ حَبْتَرٍ النَّهْشَلِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بِهِ، مَرْفُوعًا.

---

(١) قال الحاكم (رقم: ٣٥٤٢): «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي، وقال الألباني في "تحريم آلات الطرب"(ص:١٤٣): «وهو كما قالا، وصححه ابن القيم».

وَفَسَّرَ عَلِيُّ بْنُ بَذِيمَة الكُوْبَةِ بـ: (الطَّبْل).

◄ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**فِي هَذِهِ الأُمَّةِ خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ**». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَتَى ذَاكَ؟ قَالَ: «**إِذَا ظَهَرَتِ الْقَيْنَاتُ وَالْمَعَازِفُ وَشُرِبَتِ الْخُمُورُ**». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (رقم:٢٢١٢) عنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَلَهُ شَوَاهِدُ.(١)

قَالَ الْأَلْبَانِيُّ (صـ:٩٢): «الْأَحَادِيْثُ الْمُتَقَدِّمَةُ صَرِيْحَةُ الدَّلَالَةِ عَلَى تَحْرِيْمِ آلَاتِ الطَّرَبِ بِجَمِيْعِ أَشْكَالِهَا وَأَنْوَاعِهَا؛ نَصًّا عَلَى بَعْضِهَا، كَالْمِزْمَارِ وَالطَّبْلِ وَالْبَرْبَطِ؛ وَإِلْحَاقًا لِغَيْرِهَا بِهَا، وَذَلِكَ لِأَمْرَيْنِ:

الأول: شُمُولُ لَفْظِ الْمَعَازِفِ لَهَا فِي اللُّغَةِ.

والآخر: أَنَّهَا مِثْلُهَا فِي الْمَعْنَى مِنْ حَيْثُ التَّطْرِيْبِ وَالْإِلْهَاءِ».

٢- وَمِن مُنكَرَاتِ الْأَعْرَاسِ أَيْضًا: أَنَّ فِي الْغِنَاءِ عَبْرَ مُكَبِّرَاتِ الصَّوْتِ فِي الْأَعْرَاسِ إِزْعَاجًا وَإِيْذَاءً لِلْمُؤْمِنِيْنَ بِغَيْرِ حَقٍّ، خَاصَّةً الْمَرْضَى، حَيْثُ يُمْنَعُونَ مِنَ النَّوْمِ، ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٥١٨٥)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٤٧) مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٣- وَمِن مُنكَرَاتِ الْأَعْرَاسِ أَيْضًا: أَنَّ فِي الْغِنَاءِ عَبْرَ مُكَبِّرَاتِ الصَّوْتِ فِي الْأَعْرَاسِ مُجَاهَرَةً بِهَذِهِ الْمَعْصِيَةِ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**كُلُّ أُمَّتِي مُعَافًى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٦٠٦٩)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢٩٩٠).

٤- وَبَعْضُ الْأَغَانِي فِيْهَا كَلِمَاتٌ شِرْكِيَّةٌ، فَيَكُونُ الْغِنَاءُ بِهَا إِقْرَارًا لِلشِّرْكِ مِمَّنْ عَلِمَ ذَلِكَ، وَتَرْوِيجًا لَهُ!، وَهَذِهِ أَعْظَمُ مُنكَرَاتِ الْغِنَاءِ!.

(١) راجعها في: "تحريم آلات الطرب"(صـ:٦٣-٦٧)

وَمِنْ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ - عَلَى سَبِيْلِ الْمِثَالِ - قَوْلُ أَيُّوبَ [ابْنِ] طَارِشٍ - هَدَاهُ اللهُ -: (وَعَوِّذُوهَا بالنَّبِيِّ)!، وَيَقُولُ: (مُحَوَّطَهْ بِالْأَوْلِيَاء)، يُرِيْدُ الْعَرُوسَ.

وَهَذَا الْقَوْلُ شِرْكٌ أَكْبَرُ؛ لِأَنَّهُ تَعْوِيْذٌ بِمَيِّتٍ، حَتَّى لَوْ كَانَ الْمَيِّتُ هُوَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.(١)

وَمِن ذَلِكَ قَوْلُ الْمُغَنِّي الْمَذْكُورِ: (عَلَيْكْ مِنَ الْحُسَّاد أَلْفِيْن حِجَابْ! مُعَلَّقَهْ فَوْق كُلّ طَاقَهْ وبَابْ!).

يُرِيْدُ التَّمَائِمَ وَالْحُرُوزَ، وَهِيَ مِنَ الشِّرْكِ بِاللهِ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ»**. رَوَاهُ الْحَاكِمُ (رقم: ٧٥٠٥) مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.(٢)

وَقَالَ الْمُغَنِّي الْمَذْكُورُ: (يَا سَاعَةَ الزُّهْرَة اقْبِلِي!، وَقَارِنِي لَا تَغْفُلِي!). وَهَذَا الْقَوْلُ شِرْكٌ أَكْبَرُ؛ لِأَنَّ فِيْهِ دُعَاءَ غَيْرِ اللهِ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَـٰفِلُونَ ۝٥ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُوا۟ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَـٰفِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٥-٦].

وَمِنْهُ قَوْلُ الْمُغَنِّيَةِ: (سَاعَة الرَّحْمَن ذَا الْحِيْن وَالشَّيَاطِيْن غَافِلِيْن).

وَهَذَا دَاخِلٌ فِي التَّنجِيْمِ؛ فَبَعْضُ النَّاسِ لَا زَالَ إِلَى الْآنَ يَذْهَبُ إِلَى الْمُنَجِّمِيْنَ؛ لِتَحَيُّنِ سَاعَةِ خُرُوجِ الْعَرُوسِ!.

أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ (رقم: ٣٩٠٥) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَنْ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ، اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ زَادَ مَا زَادَ»**. وَالسِّحْرُ شِرْكٌ أَكْبَرُ.

---

(١) راجع: "كتاب التوحيد"(باب: من الشرك الاستعاذة بغير الله)، للإمام النجدي رَحِمَهُ اللَّهُ، مع شروحه.

(٢) وهو في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٨٣٠) للإمام الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَمِمَّا يَجْدُرُ التَّنْبِيْهُ عَلَيْهِ: أَنَّهُ يُبَاحُ لِلنِّسَاءِ فِي الْأَعْرَاسِ الضَّرْبُ بِالدُّفِّ فِيْمَا بَيْنَهُنَّ، وَالْغِنَاءُ الْمُبَاحُ الَّذِي لَا مَحْذُورَ فِيْهِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**فَصْلٌ مَا بَيْنَ الْحَلَالِ، وَالْحَرَامِ: الدُّفُّ، وَالصَّوْتُ فِي النِّكَاحِ**». رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ١٥٤٥١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ١٠٨٨)، وَالنَّسَائِيُّ (رقم: ٣٣٦٩)، وَغَيْرُهُم مِّنْ حَدِيْثِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٢- وَمِن مُنكَرَاتِ الْأَعْرَاسِ أَيْضًا: الْحَفَلَاتُ! وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحَفَلَاتُ؟! مُخَالَفَاتٌ وَغَفَلَاتٌ، وَتُرَّهَاتٌ وَسَخَافَاتٌ، فَمِن ذَلِكَ:

◄ التَّبَرُّجُ والِاخْتِلَاطُ وَالنَّظَرُ الْمُحَرَّمُ.

◄ وَالتَّصْوِيرُ: وَهُوَ شَرٌّ مُسْتَطِيْرٌ، وَكَبِيْرَةٌ مِن كَبَائِرِ الذُّنُوبِ، مُحَرَّمٌ فِي الْعُرُسِ وَغَيْرِهِ؛ لِأَدِلَّةٍ، منها عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّوَرَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٥٩٥١)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢١٠٨).

كَيْفَ يَسْتَجِيْزُ الْمُسْلِمُ ذُو الْغَيْرَةِ أَن تُصَوَّرَ امْرَأَتُهُ وَهِيَ مُتَبَرِّجَةٌ، كَاشِفَةٌ عَن رَأْسِهَا، وَعَضُدَيْهَا وَشَيْءٍ مِن صَدْرِهَا وَهِيَ بِكَامِلِ زِينَتِهَا، وَرُبَّمَا يَكُونُ بِجَانِبِهَا وَهِيَ عَلَى هَذَا الْحَالِ بَعْضُ مَن لَيْسَ مِن مَحَارِمِهَا، كَإِخْوَةِ زَوْجِهَا!، وَرُبَّمَا تَقَعُ هَذِهِ الصُّوَرُ فِي أَيْدِي الْعُمَّالِ فِي مَحَلَّاتِ التَّصْوِيرِ (الْإِسْتِدْيُوهَاتِ) لِمُعَالَجَتِهَا وَإِصْلَاحِهَا!، فَأَيْنَ غَيْرَةُ هَؤُلَاءِ، واللهُ الْمُسْتَعَانُ!.

٣- وَمِن مُنكَرَاتِ الْأَعْرَاسِ أَيْضًا: تَضْيِيْعُ الصَّلَوَاتِ، أَوِ التَّخَلُّفُ عَن صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ: وَرُبَّمَا يَظُنُّ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهُ مَعْذُورٌ فِي هَذَا بِعُرُسِهِ! وَهَذَا لَيْسَ بِعُذْرٍ شَرْعِيٍّ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٨٢) مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلَاةِ، فَتُقَامَ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ**»(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

٤- فَمِن جُمْلَةِ مُنكَرَاتِ الْأَعْرَاسِ أَيْضًا: إِضَاعَةُ الْأَمْوَالِ فِي: اسْتِئْجَارِ الصَّالَاتِ! وَمُكَبِّرَاتِ الصَّوْتِ! وَالْفِرَقِ الْمُوسِيقِيَّةِ! وَفَسَاتِيْنِ الْأَعْرَاسِ! وَالذَّهَابِ إِلَى الْكَوَافِيْرِ وَشِرَاءِ الْأَلْعَابِ النَّارِيَّةِ! حَتَّى أَصْبَحَ النَّاسُ يَتَبَاهَوْنَ بِذَلِكَ.

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ القِيَامَةِ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٣١١٨).

قَالَ ابْنُ عُثَيْمِيْنٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "شَرْحِ رِيَاضِ الصَّالِحِيْنَ"(رقم:٢٢١): «وَفِي هَذَا الْحَدِيْثِ تَحْذِيرٌ مِن بذْلِ الْمَالِ فِي غَيْرِ مَا يَنفَعُ وَالتَّخَوُّضِ فِيْهِ؛ لِأَنَّ الْمَالَ جَعَلَهُ اللهُ قِيَامًا لِلنَّاسِ، تَقُومُ بِهِ مَصَالِحُ دِيْنِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، فَإِذَا بَذَلَهُ فِي غَيْرِ مَصْلَحَةٍ كَانَ مِنَ الْمُتَخَوِّضِيْنَ فِي مَالِ اللهِ بِغَيْرِ حَقٍّ».

٥- وَمِن مُنكَرَاتِ الْأَعْرَاسِ أَيْضًا: التَّشَبُّهُ بِالْكُفَّارِ فِي اللِّبَاسِ، وَالْإِسْبَالُ وَحَلْقُ اللِّحَى: وَكُلُّ هَذَا مُحَرَّمٌ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**مَا أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ فَفِي النَّارِ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٥٧٨٧) مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقَالَ: «**خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ، أَحْفُوا الشَّوَارِبَ، وَأَوْفُوا اللِّحَى**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٥٨٩٢)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢٥٩) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

---

(١) البخاري (رقم: ٦٤٤، و٦٥٧، و٢٤٢٠، و٧٢٢٤)، ومسلم (رقم:٦٥١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٦- تَشَبُّهُ الْعَرُوسِ، وَالنِّسَاءِ فِي الصَّالَاتِ بِالْكَافِرَاتِ فِي أَلْبِسَتِهِنَّ الضَّيِّقَةِ الَّتِي تُبْدِي تَقَاطِيْعَ الْجِسْمِ، وَتُحَجِّمُ الْعَوْرَاتِ، وَهُنَّ عَلَى حَالٍ مِنَ السُّفُورِ وَالرَّقْصِ لَا يُرْضِي اللهَ ﷻ، فَأَيْنَ الْغَيْرَةُ؟!.

وَمِنَ التَّزْيِيْنِ الْمُحَرَّمِ الَّذِي يَحْصُلُ فِي الْأَعْرَاسِ وَغَيْرِهَا، وَهُوَ مِنَ الْمُنكَرَاتِ الْعَظِيْمَةِ، وَمِن تَزْيِيْنِ الشَّيْطَانِ وَتَسْوِيْلَاتِ النُّفُوسِ الضَّعِيْفَةِ مَا يُعْرَفُ بِـ: (الْبَارُوْكَة)، وَهُوَ: الشَّعَرُ الِاصْطِنَاعِيُّ، فَإِنَّهُ فِي حُكْمِ وَصْلِ الشَّعَرِ، بَلْ أَشَدُّ مِنْهُ.(١)

وَقَدْ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَن وَصْلِ الشَّعَرِ، وَأَخْبَرَ أَنَّ اللهَ ﷻ لَعَنَ فَاعِلَهُ، فَفِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ جَارِيَةً مِنَ الأَنْصَارِ تَزَوَّجَتْ، وَأَنَّهَا مَرِضَتْ، فَتَمَعَّطَ شَعَرُهَا، فَأَرَادُوا أَنْ يَصِلُوهَا، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: **«لَعَنَ اللَّهُ الوَاصِلَةَ وَالمُسْتَوْصِلَةَ»**.(٢)

وَكَذَا فِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«لَعَنَ اللَّهُ الوَاصِلَةَ وَالمُسْتَوْصِلَةَ»**.(٣)

وَفِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَامَ حَجَّ عَلَى المِنْبَرِ، فَتَنَاوَلَ قُصَّةً مِنْ شَعَرٍ، وَكَانَتْ فِي يَدَيْ حَرَسِيٍّ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ المَدِينَةِ، أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ؟ وَيَقُولُ: **«إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ»**.(٤)

---

(١) راجع: "فتاوى اللجنة الدائمة"(م.١)(س.٢)(رقم: ١٣٣٢).

(٢) البخاري (رقم: ٥٢٠٥، و٥٩٣٤)، ومسلم (رقم: ٢١٢٣).

(٣) البخاري (رقم: ٥٩٣٧، و٥٩٤٠، و٥٩٤٢، و٥٩٤٧)، ومسلم (رقم: ٢١٢٤).

وفي الباب أيضًا: عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، رواه البخاري (رقم: ٥٩٣٣).

(٤) البخاري (رقم: ٣٤٦٨)، ومسلم (رقم: ٢١٢٧).

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: مَا كُنْتُ أُرَى أَنَّ أَحَدًا يَفْعَلُ هَذَا غَيْرَ اليَهُودِ، وَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ سَمَّاهُ الزُّورَ. يَعْنِي الوِصَالَ فِي الشَّعَرِ.(١)

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: إِنَّكُمْ قَدْ أَحْدَثْتُمْ زِيَّ سَوْءٍ، **«وَإِنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الزُّورِ»**. قَالَ: وَجَاءَ رَجُلٌ بِعَصًا عَلَى رَأْسِهَا خِرْقَةٌ، قَالَ مُعَاوِيَةُ: أَلَا وَهَذَا الزُّورُ. قَالَ قَتَادَةُ: «يَعْنِي مَا يُكَثِّرُ بِهِ النِّسَاءُ أَشْعَارَهُنَّ مِنَ الْخِرَقِ».

وَلَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَيْضًا: **«النَّامِصَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ»**، رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٢١٢٥) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالنَّمْصُ هُوَ: إِزَالَةُ الشَّعَرِ مِنَ الْوَجْهِ، وَالنَّامِصَةُ هِيَ الَّتِي تَفْعَلُهُ مِنَ النِّسَاءِ، وَالْمُتَنَمِّصَةُ هِيَ الَّتِي تَطْلُبُ فِعْلَ ذَلِكَ بِهَا.

وَكَثِيرٌ مِنَ النِّسَاءِ يَصْنَعْنَ هَذَا فِي الْأَعْرَاسِ، بِتَنحِيفِ شَعَرِ الْحَاجِبَيْنِ الَّذِي فَوْقَ الْعَيْنَيْنِ، وَذَلِكَ بِحَلْقِ أَطْرَافِهِ، فَيَبْقَى مِنْهُ كَهَيْئَةِ الْخَيْطِ.

وَكَذَلِكَ الْعَدَسَاتُ الِاصْطِنَاعِيَّةُ الْمُلَوَّنَةُ الْمُسْتَعْمَلَةُ لِلزِّينَةِ، مُحَرَّمَةٌ أَيْضًا إِذَا كَانَتْ لِمُجَرَّدِ الزِّينَةِ، وَهِيَ أَشَدُّ نَكَارَةً مِن وَصْلِ الشَّعَرِ، وَفِيهَا تَغْيِيرٌ لِخَلْقِ اللهِ.

قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾ يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ ۖ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا﴾ [النساء: ١١٨ - ١٢١].

وَقَدِ اشْتَرَطَ بَعْضُ أَهْلِ الْفَتْوَى لِلُبْسِ هَذَا الْفُسْتَانِ شُرُوطًا، وَهِيَ:

---

(١) البخاري (رقم: ٣٤٨٨، و٥٩٣٨)، ومسلم (رقم: ٢١٢٧)(١٢٣).

◄ عَدَمُ التَّشَبُّهِ بِالْكَافِرَاتِ وَالْفَاسِقَاتِ، فَيَجِبُ مُخَالَفَتُهُنَّ فِي أَلْبِسَتِهِنَّ، وَهَذَا مَعْلُومٌ مِنَ الْأَدِلَّةِ الْقَطْعِيَّةِ، وَالْقَوَاعِدِ الشَّرْعِيَّةِ.

◄ الثَّانِي: أَلَّا يُرَادَ بِهِ الشُّهْرَةُ، فَقَدْ رَوَى أَحْمَدُ (رقم: ٥٦٦٤) وَأَبُو دَاوُدَ (رقم: ٤٠٢٩) وَابْنُ مَاجَهْ (رقم: ٣٦٠٧) وَغَيْرُهُم مِّنْ حَدِيْثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ فِي الدُّنْيَا، أَلْبَسَهُ اللهُ ثَوْبَ مَذَلَّةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»**.(١)

زَادَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: **«ثُمَّ أَلْهَبَ فِيهِ نَارًا»**.

وَالْحَدِيْثُ عَامٌّ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، فِي الْأَعْرَاسِ وَغَيْرِهَا.

◄ الثَّالِثُ: عَدَمُ إِطَالَةِ ثَوْبِ الْمَرْأَةِ أَوِ الْفُسْتَانِ أَكْثَرَ مِن ذِرَاعٍ، فَقَدْ رَوَى أَبُو دَاوُدَ (رقم: ٤١١٧)، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَالنَّسَائِيُّ (رقم: ٥٣٣٨)، وَأَبُو يَعْلَى (رقم: ٦٨٩١) مِن طَرِيْقِ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، عن أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ حِينَ ذَكَرَ الْإِزَارَ: فَالْمَرْأَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **«تُرْخِي شِبْرًا»**، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: إِذًا يَنْكَشِفُ عَنْهَا، قَالَ: **«فَذِرَاعًا لَا تَزِيدُ عَلَيْهِ»**.(٢)

وَفِي رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ: إِذًا تَبْدُوَ أَقْدَامُهُنَّ.

◄ الشَّرْطُ الرَّابِعُ: أَلَّا يَصْحَبَهَا فِي هَيْئَتِهَا الْكِبْرُ وَالْعُجْبُ، فَيَحْرُمُ عَلَى الْعَرُوسِ وَغَيْرِهَا ذَلِكَ، فَفِي الصَّحِيْحَيْنِ فَفِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ»**.(٣)

---

(١) وحسن إسناده المنذري في "الترغيب والترهيب"(ج٣/ص:٨٣)(رقم: ٣١٧٧)، والألباني في "جلباب المرأة المسلمة"(ص:٢١٣-٢١٥).

(٢) وصححه ابن خزيمة (رقم:١٦٨٥، و١٦٨٦)، وابن حبان (رقم:٥٥٩٨، و٥٥٩٩)، والألباني في "الصحيحة"(رقم:٢٦٨٨).

(٣) البخاري (رقم:٣٦٦٥، و٥٧٨٤، و٥٧٩١)، ومسلم (رقم:٢٠٨٥).

قَالَ الْحَافِظُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي "الفَتح"(ج١٠/ص:٢٥٩): قَوْلُهُ: «مَنْ» يَتَنَاوَلُ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ فِي الْوَعِيدِ الْمَذْكُورِ عَلَى هَذَا الْفِعْلِ الْمَخْصُوصِ، وَقَدْ فَهِمَتْ ذَلِكَ أُمُّ سَلَمَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا.ا.هـ.

وَمِن ذَلِكَ تَبَرُّجُ النِّسَاءِ فِي الْأَعْرَاسِ، سَوَاءٌ الْعَرُوسُ (الزَّوْجَةُ)، أَوْ بَعْضُ مَن يَحْضُرُ الْعُرُسَ مِنَ النِّسَاءِ، تَلْبَسُ إِحْدَاهُنَّ إِلَى نِصْفِ فَخِذِهَا، وَتَبْدُو مِنْهَا أَكْثَرُ مَفَاتِنِهَا، وهذا – واللهِ – مُنكَرٌ عَظِيْمٌ، لَا يَجُوزُ أَن تَكُونَ عَلَيْهِ إِلَّا أَمَامَ زَوْجِهَا فَقَطْ، فَكَوْنُهَا عَلَى هَذَا الْحَالِ أَمَامَ النِّسَاءِ مُنكَرٌ عَظِيْمٌ، وَأَمْرٌ مُحَرَّمٌ قَطْعًا، وَمَن قَالَ بِأَنَّ عَوْرَةَ الْمَرْأَةِ أَمَامَ الْمَرْأَةِ مَا بَيْنَ سُرَّتِهَا وَرُكْبَتَيْهَا فَقَدْ غَلِطَ وَأَخْطَأَ وَأَبْعَدَ النُّجْعَةَ، وَقَدْ وَصَفَ الْإِمَامُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي "الرَّدِّ الْمُفْحِمِ"(ص:٧٤) هَذَا الْقَوْلَ بِأَنَّهُ مِنَ الْعَجَائِبِ، قَالَ: «وَلَا أَصْلَ لَهُ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، بَلْ هُوَ خِلَافُ قَوْلِهِ تَعَالَى: فِي آيَةِ النُّوْرِ: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ﴾، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ نِسَآئِهِنَّ﴾؛ فَإِنَّ الْمُرَادَ مَوَاضِعُ الزِّيْنَةِ، وَهِيَ: القُرْط والدُّمْلُج والْخَلْخَالُ، وَالْقِلَادَةُ، وَهَذَا بِاتِّفَاقِ عُلَمَاءِ التَّفْسِيْرِ، وَهُوَ الْمَرْوِيُّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

فَهَذَا النَّصُّ الْقُرْآنِيُّ صَرِيْحٌ فِي أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا يَجُوزُ لَهَا أَن تُبْدِيَ أَمَامَ الْمُسْلِمَةِ أَكْثَرَ مِنْ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ.ا.هـ.

وَالْقُرْطُ: مَا يَعْلِقُ فِي شَحْمَةِ الْأُذُنِ مِن دُرٍّ أَوْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ أَوْ نَحْوِهَا (ج) أَقْرَاطٌ، وقِرَاطٌ وَقُرُوطٌ وقِرَطَةٌ.

وَالْخَلْخَالُ: حِلْيَةٌ كَالسِّوَارِ، تَلْبَسُهَا النِّسَاءُ فِي أَرْجُلِهِنَّ، جَمْعُهُ: خَلَاخِيْلُ.

إِذَا كَانَ لَا يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَن تَظْهَرَ بِهَذَا الْمَظْهَرِ الَّذِي تَفْعَلُهُ بَعْضُ النِّسَاءِ فِي الْأَعْرَاسِ، فَكَيْفَ يَجُوزُ لِلرَّجُلِ الْأَجْنَبِيِّ أَن يَطَّلِعَ عَلَيْهَا وَهِيَ عَلَى ذَلِكَ الْحَالِ، كَمَا يَحْصُلُ فِي بَعْضِ الْأَعْرَاسِ، واللهُ الْمُسْتَعَانُ، يَدْخُلُ الْعَرُوسُ (الزَّوْجُ) عَلَى زَوْجَتِهِ، وَبِحَضْرَتِهَا نِسَاءٌ عَلَى هَذَا الْحَالِ، فَمَا الَّذِي يَحْمِلُ هَؤُلَاءِ النِّسْوَةَ عَلَى هَذَا الْفِعْلِ، وَهُنَّ يَعْلَمْنَ أَنَّهُنَّ عُرْضَةٌ لِمِثْلِ هَذِهِ الْمَوَاقِفِ، لَوْلَا ضَعْفُ الْحَيَاءِ وَقِلَّةُ الدِّيْنِ، واللهُ الْمُسْتَعَانُ!.

فَيَا أَيُّهَا الرَّجُلُ إِن كَانَتْ لَكَ غَيْرَةٌ فَلَا تَسْمَحْ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَحْوَالِ لِامْرَأَتِكَ أَوْ لِابْنَتِكَ، أَوْ لِمَن وَلَّاكَ اللهُ أَمْرَهَا، وَالْمَسْؤُولِيَّةُ أَمَامَ اللهِ عَظِيمَةٌ.

وَلَا يَجُوزُ حُضُورُ الْأَعْرَاسِ الَّتِي هَذَا حَالُهَا، لَا لِلرِّجَالِ وَلَا لِلنِّسَاءِ؛ لِأَنَّهَا مَجَالِسُ زُورٍ، واللهُ ﷻ يَقُولُ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشۡهَدُونَ ٱلزُّورَ وَإِذَا مَرُّواْ بِٱللَّغۡوِ مَرُّواْ كِرَامٗا﴾ [الفرقان: ٧٢].

٧- فَحُضُورُ الْأَعْرَاسِ الَّتِي فِيهَا مُنكَرَاتٌ كَهَذِهِ، يُعَدُّ مِن مُّنكَرَاتِ الْأَعْرَاسِ، إِلَّا لِقَصْدِ إِنكَارِهَا مَعَ الطَّمَعِ فِي إِزَالَتِهَا، فَإِنْ أُزِيلَتْ وَإِلَّا رَجَعَ: قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: صَنَعْتُ طَعَامًا، فَدَعَوْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ، فَرَأَى فِي الْبَيْتِ، تَصَاوِيرَ، فَرَجَعَ. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ (رقم: ٥٣٥١)، وَابْنُ مَاجَهْ (رقم: ٣٣٥٩).

فَإِن لَّمْ يَكُن فِيهَا مُنكَرٌ، فَيَجِبُ إِجَابَةُ الدَّعْوَةِ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«وَمَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٥١٧٧)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٤٣٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٨- وَمِن مُّنكَرَاتِ الْأَعْرَاسِ أَيْضًا: تَرْكُ الْوَلِيمَةِ: وَهِيَ وَاجِبَةٌ عَلَى الصَّحِيحِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: **«أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٢٠٤٨)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٤٢٧).

وَلَا يُشْتَرَطُ أَن يَكُونَ فِيهَا لَحْمٌ، وَمَن وَجَدَ سَعَةً فَيَنبَغِي لَهُ أَن يُوْلِمَ بِشَاةٍ أَوْ أَكْثَرَ، وَتَكُونُ عَقِبَ الدُّخُولِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ.

٩- وَمِن مُّنكَرَاتِ الْأَعْرَاسِ أَيْضًا: تَخْصِيصُ الْأَغْنِيَاءِ بِالدَّعْوَةِ إِلَى طَعَامِ الْوَلِيمَةِ، وَاسْتِثْقَالُ حُضُورِ الْفُقَرَاءِ!، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الوَلِيمَةِ، يُدْعَى لَهَا الأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الفُقَرَاءُ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٥١٧٧)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٤٣٢).

وَهَذَا التَّخْصِيْصُ قَدْ يَكُونُ لِلرَّغْبَةِ فِي أَمْوَالِ الْأَغْنِيَاءِ، وَذَلِكَ فِيْمَا يُعْرَفُ بَيْنَ النَّاسِ فِي كَثِيْرٍ مِنْ هَذِهِ الْبِلَادِ الْيَمَنِيَّةِ: بِـ: (الرَّفْدِ)، أَوِ (الرَّفِيْدَةِ)، أَوِ (الضِّيَافَةِ!)، وَهَذَا يُنَافِي التَّعَفُّفَ!.

وَمِن بَابِ الْفَائِدَةِ اللُّغَوِيَّةِ: فـ(العُرْس): اسْمٌ مِنْ إِعْرَاسِ الرَّجُلِ بِأَهْلِهِ إِذَا بَنَى عَلَيْهَا وَدَخَلَ بِهَا، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الزَّوْجَيْنِ عَرُوسٌ، يُقَالُ لِلرَّجُلِ: (عَرُوسٌ) وَلِلْمَرْأَةِ: (عَرُوسٌ)، وَرَجُلٌ عَرُوسٌ فِي رِجَالٍ عُرُس، وَامْرَأَةٌ عَرُوسٌ فِي نِسَاءٍ عَرَائِسَ، ثمَّ تُسَمَّى الْوَلِيمَةُ عُرْسًا. وتؤنَّث (العُرْسُ) غَالِبًا، وَقَد تُّذَكَّرُ، وَجَمْعُهَا أَعْرَاسٌ.(١)

وَفَّقَنَا اللهُ جَمِيْعًا لِّمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى.

(١) "تهذيب اللغة"، و"مجمل اللغة"، و"مختار الصحاح"(مادة: عرس).

وقفة مع كلمات الأغاني

إنَّ الْحَمْدَ لله نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِالله مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْـدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

فَمِنَ الْمَعْلُوْمِ شَرْعًا: حُرْمَةُ الْغِنَاءِ، وَذَلِكَ بِدَلَالَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

فَمِنَ الْكِتَابِ قَوْلُهُ ﷻ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [لقمان:٦].

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «هُوَ - وَاللَّهِ - الْغِنَاءُ».(١)

◄ وَمِنَ السُّنَّةِ: قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الحِرَ وَالحَرِيرَ، وَالخَمْرَ وَالمَعَازِفَ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم:٥٥٩٠) عَلَى صُورَةِ

(١) قال الحاكم (رقم: ٣٥٤٢): «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي، وقال الألباني في "تحريم آلات الطرب"(ص:١٤٣): «وهو كما قالا، وصححه ابن القيم».

الْمُعَلَّقِ، وَهُوَ صَحِيْحٌ، دَاخِلٌ فِي شَرْطِهِ، مِنْ حَدِيْثِ أَبِي عَامِرٍ أَوْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقَدْ جَاءَ مَوْصُولًا عِندَ الطَّبَرَانِيِّ فِي "الْكَبِيْرِ"(ج٣/صـ:٢٨٢)(رقم: ٣٤١٧)، وَابْنِ حِبَّانَ (رقم: ٦٧٥٤)، وَغَيْرِهِما، وَمِمَّن صَحَّحَهُ مِنْ حُفَّاظِ الْإِسْلَامِ أَيْضًا: ابْنُ الصَّلَاحِ، وَالنَّوَوِيُّ، وَشَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ، وَابْنُ الْقَيِّمِ، وَالْعِرَاقِيُّ، وَابْنُ حَجَرٍ، وَالْأَلْبَانِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

وَقَوْلُهُ:«**يَسْتَحِلُّونَ**» يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا مُحَرَّمَةٌ، وَإِنَّمَا يَسْتَحِلُّونَهَا بِالتَّأْوِيْلَاتِ الْفَاسِدَةِ؛ إِمَّا لِهَوًى أَوْ جَهْلٍ، قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي "إِغَاثَةِ اللَّهْفَانِ"(ج١/صـ:٢٦٠): «وَوَجْهُ الدَّلَالَةِ مِنْهُ: أَنَّ الْمَعَازِفَ هِيَ آلَاتُ اللَّهْوِ كُلُّهَا، لَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ اللُّغَةِ فِي ذَلِكَ. وَلَوْ كَانَتْ حَلَالًا لَمَا ذَمَّهُمْ عَلَى اسْتِحْلَالِهَا، وَلَمَا قَرَنَ اسْتِحْلَالَهَا بِاسْتِحْلَالِ الْخَمْرِ وَالْحِرِ».

◄ وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**صَوْتَانِ مَلْعُونَانِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ: مِزْمَارٍ عِنْدَ نِعْمَةٍ، ورَنَّةٍ عِنْدَ مصِيبَةٍ**». أَخْرَجَهُ الْبَزَّارُ (رقم: ٧٥١٣) مِنْ حَدِيْثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي "الِاسْتِقَامَةِ"(ج١/صـ:٢٩٢): «هَذَا الحَدِيثُ مِنْ أَجْوَدِ مَا يُحْتَجُّ بِهِ عَلَى تَحْرِيمِ الْغِنَاءِ».

◄ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ حَرَّمَ الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ وَالْكُوبَةَ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ**». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (رقم: ٣٦٩٦) مِن طَرِيْقِ عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ، عَن قَيْسِ بْنِ حَبْتَرٍ النَّهْشَلِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بِهِ، مَرْفُوعًا. وفسَّر عَلِيُّ بْنُ بَذِيمَة الكُوْبَة بـ: (الطَّبْل).

◄ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**فِي هَذِهِ الأُمَّةِ خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ**». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَتَى ذَاكَ؟ قَالَ: «**إِذَا ظَهَرَتِ الْقَيْنَاتُ وَالْمَعَازِفُ وَشُرِبَتِ الْخُمُورُ**». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (رقم:٢٢١٢) مِنْ حَدِيْثِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَلَهُ شَوَاهِدُ، ذَكَرَهَا الْأَلْبَانِيُّ فِي: "تَحْرِيمِ آلَاتِ الطَّرَبِ"(صـ:٦٣-٦٧).

قَالَ الْأَلْبَانِيُّ (صـ:٩٢): «الْأَحَادِيثُ الْمُتَقَدِّمَةُ صَرِيحَةُ الدَّلَالَةِ عَلَى تَحْرِيمِ آلَاتِ الطَّرَبِ بِجَمِيعِ أَشْكَالِهَا وَأَنْوَاعِهَا؛ نَصًّا عَلَى بَعْضِهَا، كَالْمِزْمَارِ وَالطَّبْلِ وَالْبَرْبَطِ؛ وَإِلْحَاقًا لِغَيْرِهَا بِهَا، وَذَلِكَ لِأَمْرَيْنِ:

الأول: شُمُولُ لَفْظِ الْمَعَازِفِ لَهَا فِي اللُّغَةِ.

والآخر: أَنَّهَا مِثْلُهَا فِي الْمَعْنَى مِنْ حَيْثُ التَّطْرِيبِ وَالْإِلْهَاءِ».

وَهَذِهِ الْحُرْمَةُ قَد تَّقْتَرِنُ بِهَا مُحَرَّمَاتٌ أُخْرَى، كَالْغِنَاءِ عَبْرَ مُكَبِّرَاتِ الصَّوْتِ فِي الْأَعْرَاسِ، فَإِنَّ فِيهِ إِيْذَاءً لِلْمُؤْمِنِيْنَ، وَإِزْعَاجًا لِّلنَّاسِ، وَإِرْضَاءً لِلْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ، فَكَمْ مِّنْ أُنَاسٍ يُمْنَعُون مِنَ النَّوْمِ فِي اللَّيْلِ، قَالَ ﷻ: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٥٨].

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٥١٨٥)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٤٧) مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَفِيْهِ أَيْضًا: مُجَاهَرَةٌ بِهَذِهِ الْمَعْصِيَةِ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**كُلُّ أُمَّتِي مُعَافًى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٦٠٦٩)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢٩٩٠) مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَأَطَمُّ مِنْ هَذَا كُلِّهِ: مَا تَحْتَوِيْهِ بَعْضُ الْأَغَانِي مِن كَلِمَاتٍ شِرْكِيَّةٍ، فَيَكُونُ الْغِنَاءُ بِهَا إِقْرَارًا لِلشِّرْكِ مِمَّنْ عَلِمَ ذَلِكَ، وَتَرْوِيجًا لَهُ!، وَهَذِهِ أَعْظَمُ مُنكَرَاتِ الْغِنَاءِ!.

وَمِنْ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ - عَلَى سَبِيْلِ الْمِثَالِ لا الحصر -:

◄ قَوْلُ أَيُّوبَ [بْنِ] طَارِشٍ - هَدَاهُ اللهُ -: (وَعَوِّذُوهَا بالنَّبِيِّ)!، وَيَقُولُ: (مُحَوَّطَهْ بِالْأَوْلِيَاء)، يُرِيْدُ الْعَرُوسَ.

وَهَذَا الْقَوْلُ شِرْكٌ أَكْبَرُ؛ لِأَنَّهُ تَعْوِيْذٌ بِمَيِّتٍ، حَتَّى لَوْ كَانَ الْمَيِّتُ هُوَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.(١)

(١) راجع: "كتاب التوحيد"(باب: من الشرك الاستعاذة بغير الله)، للإمام النجدي رَحِمَهُ اللَّهُ، مع شروحه.

◄ وَمِن ذَلِكَ قَوْلُ الْمُغَنِّي الْمَذْكُورِ: (عَلَيْكْ مِنَ الْحُسَّاد أَلْفِيْن حِجَابْ! مُعَلَّقَهْ فَوْق كُلّ طَاقَهْ وبَابْ!). يُرِيْدُ التَّمَائِمَ وَالْحُرُوزَ، وَهِيَ مِنَ الشِّرْكِ بِاللهِ، فَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ**». رَوَاهُ الْحَاكِمُ (رقم: ٧٥٠٥) مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.(١)

◄ وَقَالَ الْمُغَنِّي الْمَذْكُورُ: (يَا سَاعَةَ الزُّهْرَة اقْبِلِي!، وَقَارِنِي لَا تَغْفُلِي!). وَالزُّهْرَةُ هِيَ الْكَوْكَبُ الْمَعْرُوفُ، فَدُعَاءُ سَاعَتِهَا شِرْكٌ أَكْبَرُ، وَقَوْلُهُ: (وقَارِنِي لَا تَغْفُلِي)، أَيْ: قَارِنِي الْعَرُوسَيْنِ بِالْحِفْظِ، وَلَا تَغْفُلِي عَنْهُمَا.

فَهَذَا الْقَوْلُ شِرْكٌ أَكْبَرُ؛ لِأَنَّ فِيْهِ دُعَاءَ غَيْرِ اللهِ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ۝٥ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُوا۟ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٥-٦].

◄ وَمِنْهُ قَوْلُ الْمُغَنِّيَةِ: (سَاعَةَ الرَّحْمَن ذَا الْحِيْنْ وَالشَّيَاطِيْن غَافِلِيْن).

وَهَذَا دَاخِلٌ فِي التَّنجِيْمِ؛ فَبَعْضُ النَّاسِ لَا زَالَ إِلَى الْآنَ يَذْهَبُ إِلَى الْمُنَجِّمِيْنَ؛ لِتَحَيُّنِ وَقْتِ خُرُوجِ الْعَرُوسِ!.

أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ (رقم: ٣٩٠٥) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ، اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ زَادَ مَا زَادَ**». وَالسِّحْرُ شِرْكٌ أَكْبَرُ.

◄ وَمِنْهُ قَوْلُ الْمُغْنِي الْمَذْكُورِ فِي النَّشِيْدِ الْوَطَنِيِّ: (أُمَّتي ! أُمَّتي! امْنَحِيْنِي الْبَأْسَ يَا مَصْدَرَ بَأْسِي! وَاذْخُرِيْنِي لَكِ يَا أَكْرَمَ أُمَّةٍ!).

وَهَذَا أَيْضًا مِن دُعَاءِ غَيْرِ اللهِ!، نَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ.

◄ وَمِنْهُ قَوْلُ مُحَمَّدِ [بْنِ] مُرْشِدِ [بْنِ] نَاجِي:

فَلَوْ لَمْ تَحِلَّ لِي بِشَـرِيْعَةِ مُحَمَّدٍ ... لَأَحْلَلْتُهَا بِشَرِيْعَةِ عِيْسَى بْنِ مَرْيَمَ!

---

(١) وهو في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (رقم: ٨٣٠) للإمام الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَالزِّنَا مُحَرَّمٌ فِي جَمِيْعِ شَرَائِعِ الْأَنبِيَاءِ، لَكِنِ مُرَادُهُ أَنَّهُ مُسْتَعِدٌّ أَن يَرْتَدَّ مِنْ أَجْلِ مَعْشُوقَتِهِ، ولَوْ لَحِقَ بِالنَّصَارَى الْكُفَّارِ، الَّذِيْنَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ أَتْبَاعُ عِيْسَى بْنِ مَرْيَمَ وَلَيْسُوا عَلَى طَرِيْقَتِهِ!.

وَقَالَ هَذَا الْمُغَنِّي أَوْ غَيْرُهُ: (فَكُنتِ حَلَالًا لِي وَلَوْ كُنتِ مَحْرَمِي).

نَعُوذُ باللهِ مِنْ هَذَا الْكُفْرِ الْبَوَاحِ، يَسْتَحِلُّ نِكَاحَ الْمَحَارِمِ!.

◄ وَقَد غَنَّى بَعْضُ الْمُغَنِّيْنَ قَصِيْدَةً لِلشَّاعِرِ النَّصْرَانِيِّ الْحَائِرِ إِيْلِيَا أَبُو مَاضِي الَّتِي قَرَّرَ فِيْهَا الْحَيْرَةَ وَالْكُفْرَ الصُّرَاحَ، بِقَوْلِهِ:

جِئْتُ لَا أَدْرِي مِنْ أَيْنَ وَلَكِنِّي أَتَيْت!
وَلَقَدْ أَبْصَرْتُ قُدَّامِي طَرِيْقًا فَمَشَيْت!
وَسَأَبْقَى سَائِرًا إِن شِئْتُ هَذَا أَوْ أَبَيْت!
كَيْفَ جِئْتُ؟! كَيْفَ أَبْصَرْتُ طَرِيْقِي؟!
لَسْتُ أَدْرِي! وَلِمَاذَا لَسْتُ أَدْرِي؟!
لَسْتُ أَدْرِي!

◄ وَمِن ذَلِكَ: قَوْلُ الْمُغَنِّي الْمِصْرِيِّ فَرِيدِ الْأَطْرَشِ: (لِيْهِ الْقَسْوَة لِيْه؟!، لِيْهِ الظُّلْم لِيْه؟!، لِيْه يَارَبِّ لِيْه).

وَهَذَا هُوَ الْكُفْرُ الْبَوَاحِ، يَنسُبُ إِلَى اللهِ ﷻ الْقَسْوَةَ وَالظُّلْمَ، وَيَعْتَرِضُ عَلَى قَدَرِهِ، تَعَالَى اللهُ عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ عُلُوًّا كَبِيْرًا.

◄ وَمِنْهُ: قَوْلُ الْمُغَنِّيَةِ الْمِصْرِيَّةِ أُمِّ كُلْثُومٍ: (لَبِسْتُ ثَوْبَ الْعَيْشِ وَلَمْ أُسْتَشَرْ). كَانَت تُرِيْدُ أَن تُسْتَشَارَ قَبْلَ أَن تُخْلَقَ!، واللهُ ﷻ يَقُولُ: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ ۗ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ ۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [القصص: ٦٨].

◄ وَبِمَعْنَاهُ قَوْلُ الْمُغَنِّي الْمِصْرِيِّ عَبْدِ الْحَلِيْمِ الَّذِي انتَسَبَ إِلَى غَيْرِ أَبِيْهِ، فَ[حَافِظٌ]، لَيْسَ هُوَ اسْمَ أَبِيْهِ، بَلْ كَانَ اسْمًا لِمُخْرِجٍ فِي الْإِذَاعَةِ الْمِصْرِيَّةِ، قَالَ هَذَا الْمُغَنِّي: (لَوْ كُنتُ أَعْلَمُ خَاتِمَتِي مَا كُنتُ بَدَأْتُ).

◄ وَمِنْهُ قَوْلُ عَبْدِ الْحَلِيمِ أَيْضًا:

جَلَسَتْ وَالْخَوْفُ بِعَيْنَيْهَا تَتَأَمَّلُ فِنجَانِي الْمَقْلُـــوبْ
قَالَتْ يَا وَلَدِي لَا تَحْزَن فَالْحُبُّ عَلَيْكَ هُوَ الْمَكْتُوبْ
يَا وَلَدِي قَدْ مَاتَ شَهِيْدًا مَن مَّاتَ فِدًى لِلْمَحْبُوبْ

فَفِي هَذِهِ الْكَلِمَاتِ: تَقْرِيْرُ عَقِيْدَةِ قِرَاءَةِ الْفِنجَانِ، وَهِيَ كُفْرٌ؛ فَإِنَّهَا مِن ضُرُوبِ الْكَهَانَةِ وَالتَّنجِيْمِ، وَفِيْهَا ادِّعَاءُ عِلْمِ الْغَيْبِ، واللهُ ﷻ يَقُولُ: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥].

وَفِيْهَا إِطْلَاقُ الشَّهَادَةِ عَلَى مَن مَّاتَ فِدًى لِمَعْشُوقِهِ!، قَالَ ﷻ: ﴿أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٨﴾ قُلْ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [يونس: ٦٨-٦٩].

◄ وَمِنْهُ قَوْلُ مُغَنٍّ مِصْرِيٍّ آخَرَ:

كِتَاب حَيَاتِي يَا عَيْن مَا شُفْت زَيُّه كتَاب
الْفَرح فِيْه سَطْرِين وَالْبَاقِي كُلُّه عَذَاب

وَقَالَ:

كِتاب حَزِين كُلُّه مَآسي تَرَى الزَّمَان غَدَّار قَاسي
سَطَر غَلَط مَكْتُـوب لَمَّا الزَّمَان كَان نَاسِـــي!

فِيْهِ عِدَّةُ مَحَاذِيْرَ، مِنْهَا: ادِّعَاءُ عِلْمِ الْغَيْبِ، وَهُوَ كُفْرٌ، وَكَذَلِكَ التَّسَخُّطُ عَلَى أَقْدَارِ اللهِ، فَقَوْلُهُ: (سطر غلط مكتوب!) فِيهِ نِسْبَةُ الْغَلَطِ إِلَى اللهِ ﷻ، وَهُوَ كُفْرٌ بَوَاحٌ، وَقَدْ عُلِمَ بِالِاضْطِرَارِ مِن دِيْنِ الْإِسْلَامِ وُجُوبُ الْإِيْمَانِ بِالْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ، وَهُوَ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الإيمان، قال ﷻ: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩].

وَلَمَّا سَأَلَ جِبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْإِيْمَانِ، قَالَ لَهُ: «**أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٨) مِنْ حَدِيْثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَلَهُ أَيْضًا (رقم: ٢٦٥٣) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «**كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ**».

ومنها: سَبُّ الدَّهْرِ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ؛ لِمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٤٨٢٦، و٧٤٩١)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢٢٤٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الأَمْرُ، أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ**».

◄ وَمِنْهُ قَوْلُ بَعْضِ الْمُغَنِّيْنَ: (عِشْت لِيك وَعَلَشَانك)!، واللهُ ﷻ يَقُولُ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

وَبِمَعْنَاهُ وَأَشَدُّ قَوْلُ آخَرَ:

بَطَّلَت أَصَلِّي وَأصُوم، بَدِّي اعْبدْ سَمَاك!
لَجَهَنَّم مَّانَا رَايِح إِلَّا أَنا وَإِيَّاك!

وَهَذَا كُفْرٌ بَوَاحٌ!، وَاسْتِخْفَافٌ بِجَهَنَّمَ، فَكَأَنَّهُ ذَاهِبٌ إِلَى سُوْقِ الْأَحَدِ!، لَا إِلَى جَهَنَّمَ الَّتِي قَالَ اللهُ ﷻ فِيْهَا: ﴿وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤].

وَمِثْلُهُ قَوْلُ آخَرَ: (اعْشَق حَبِيْبِي! وَاعْبُد حَبِيْبِي!).

◄ وَقَالَ آخَرُ: (وَحبَّك عَلَيَّ أَكْبَر فَرِيْضَة)، مَعَ أَنَّ أَكْبَرَ فَرِيْضَةٍ هِيَ تَوْحِيْدُ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ، لَا عِشْقُ هَذَا الْفَاسِقِ لِمَعْشُوقَتِهِ!.

◄ وَقَالَ آخَرُ: (وَحيَات عينيك)، وَهَذَا حَلِفٌ بِغَيْرِ اللهِ، وَهُوَ شِرْكٌ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ أَشْرَكَ**». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (رقم: ٣٢٥١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ١٥٣٥)، وَرَاجِع: "الْإِرْوَاءَ"(رقم: ٢٥٦١).

وَمِثْلُهُ قَوْلُ آخَرُ: (مَقدرْش عَلَى كِدَهْ وَمَقام السَّيِّدَة!).

يَحْلِفُ بِمَقَامِ السَّيِّدَةِ زَينَب، وَهُوَ قَبْرٌ يُطَافُ بِهِ، وَيُدْعَى مَن فِيْهِ مِن دُونِ اللهِ.

◄ وَقَالَ آخَرُ: (الله أمرني لعيونك أسهر!، الله أمر!)، نَعُوذُ باللهِ مِنْ هَذِهِ الْجُرْأَةِ، ﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٨].

وَهَذَا غَيْضٌ مِن فَيْضٍ، فَأَيْنَ الْغَيْرَةُ عَلَى التَّوْحِيْدِ أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ؟!

وَقَدْ صَدَقَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، إِذْ قَالَ فِي نُونِيَّتِهِ:

واللهِ إِنَّ سَمَاعَهُمْ فِي الْقَلْبِ وَالْـ ... إِيْمَانِ مِثْلُ السُّمِّ فِي الْأَبْدَانِ
واللهِ مَا انفَكَّ الَّذِيْ هُوَ دَأْبُهُ ... أَبَدًا مِنَ الْإِشْرَاكِ بِالرَّحْمَنِ
فَالْقَلْبُ بَيْتُ الرَّبِّ جَلَّ جَلَالُهُ ... حُبًّا وَإِخْلَاصًا مَعَ الْإِحْسَانِ
فَإِذَا تَعَلَّقَ بِالسَّمَاعِ أَصَارَهُ ... عَبْدًا لِكُلِّ فُلَانَةٍ وَفُلَانِ
حُبُّ الْكِتَابِ وَحُبُّ أَلْحَانِ الْغِنَا ... فِي قَلْبِ عَبْدٍ لَيْسَ يَجْتَمِعَانِ

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ كَثِيْرًا مِنَ النَّاسِ لَا عِنَايَةَ لَهُ بِدِيْنِهِ، وَهَذَا تَوْحِيْدُ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ يُنتَهَكُ جَنَابُهُ، وَيُصْدَعُ بِمِثْلِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ الشِّرْكِيَّةِ دُونَ غَيْرَةٍ أَوْ مُبَالَاةٍ، فَأَيْنَ الْغَيْرَةُ عَلَى الدِّيْنِ مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِيْنَ؟!.

لِمِثْلِ هَذَا يَذُوبُ الْقَلْبُ مِن كَمَدٍ ... إِن كَانَ فِي الْقَلْبِ إِسْلَامٌ وَإِيْمَانُ

صَارَ هَذَا الْمُنْكَرُ الْعَظِيْمُ مَعْرُوفًا لَدَى كَثِيْرٍ مِنَ النَّاسِ، وَصَارَ الْإِنكَارُ عَلَيْهِ مُنكَرًا، انقَلَبَتِ الْمَوَازِيْنُ، وَصَدَقَ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَالَ: **«إِنَّ أَمَامَ الدَّجَّالِ سِنِينَ خَدَّاعَةً، يُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُصَدَّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا الْأَمِينُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ، وَيَتَكَلَّمُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ»**. قِيلَ: وَمَا الرُّوَيْبِضَةُ؟ قَالَ: **«الْفُوَيْسِقُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ»**.(١)

(١) أخرجه أحمد (رقم: ١٣٢٩٨) من حديث أنس بن مالك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وذكره الألباني في "الصحيحة" (رقم: ٢٢٥٣)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (رقم: ٣٣).

وَفِي رِوَايَةٍ (رقم: ١٣٢٩٩): «**إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ سِنِينَ**»، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

شَكَوْنَا إِلَى اللهِ منْ مِعْشَرٍ ... بِهِمْ مَرَضٌ مِنْ سَمَاعِ الغِنَا
فَكَمْ قُلْتُ يَا قَوْمُ، أَنْتُمْ عَلَى ... شَفَا جُرُفٍ مَا بِهِ مِنْ بِنَا
شَفَا جُرُفٍ تحْتَهُ هُوَّةٌ ... إِلى دَرَكٍ، كم بِهِ مِنْ عَنا
وتَكْرَارُ ذَا النُّصْحِ مِنَّا لَهُمْ ... لنُعْذِرَ فِيهِمْ إِلَى رَبِّنَا
فَلَمَّا اسْتَهَانُوا بَتَنْبِيهِنَا ... رَجَعْنَا إِلى اللهِ فى أَمْرِنا
فعِشْنَا عَلَى سُنَّةِ المُصْطَفَى ... وَمَاتُوا عَلَى دَنَدَنَا دَنَدَنَا

وجوب العمرة وفضلها

إنَّ الْحَمْدَ لله نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِالله مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قَالَ رَبُّنَا ﷻ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيْمِ: ﴿وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦].

فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيْمَةِ عِدَّةُ أَحْكَامٍ:

أحدها: وُجُوبُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، وَفَرْضِيَّتُهُمَا.

الثاني: وُجُوبُ إِتْمَامِهِمَا بِأَرْكَانِهِمَا، وَوَاجِبَاتِهِمَا، الَّتِي قَد دَّلَّ عَلَيْهَا فِعْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَقَوْلُهُ: «**خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ**».(١)

الثالث: أَنَّ إِتْمَامَهُمَا يَجِبُ بِالشُّرُوعِ فِيهِمَا، وَلَوْ كَانَا نَفْلًا.

الرابع: الْأَمْرُ بِإِتْقَانِهِمَا وَإِحْسَانِهِمَا، وَهَذَا قَدْرٌ زَائِدٌ عَلَى فِعْلِ مَا يَلْزَمُ لَهُمَا.

---

(١) رواه مسلم (رقم:١٢٩٧)، بلفظ: «**لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ**». ورواه النسائي (رقم: ٣٠٦٢) بلفظ: «**خُذُوا مَنَاسِكَكُمْ**». واللفظ المذكور هو للبيهقي في "الكبرى"(رقم:٩٥٢٤).

الخامس: الْأَمْرُ بِإِخْلَاصِهِمَا للهِ تَعَالَى.

السادس: أَنَّهُ لَا يَخْرُجُ الْمُحْرِمُ بِهِمَا بِشَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ حَتَّى يُكْمِلَهُمَا، إِلَّا بِمَا اسْتَثْنَاهُ اللهُ، وَهُوَ الْحَصْرُ، فَلِهَذَا قَالَ: ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ﴾ [البقرة: ١٩٦]، أَيْ: مُنِعْتُم مِّنَ الْوُصُولِ إِلَى الْبَيْتِ لِتَكْمِيلِهِمَا، بِمَرَضٍ، أَوْ ضَلَالَةٍ، أَوْ عَدُوٍّ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْحَصْرِ.(١)

فَالْعُمْرَةُ قَرِينَةُ الْحَجِّ فِي كِتَابِ اللهِ ﷻ، وَمَعْنَاهَا فِي اللُّغَةِ: الزِّيَارَةُ، وَقِيْلَ: الْقَصْدُ.

وَفِي الشَّرْعِ: التَّعَبُّدُ للهِ ﷻ بِزِيَارَةِ الْبَيْتِ، وَالطَّوَافِ بِهِ، وَالسَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَالْحَلْقِ أَوِ التَّقْصِيرِ.(٢)

وَأَرْكَانُ الْعُمْرَةِ ثَلَاثَةٌ:

الأول: الْإِحْرَامُ، وَهُوَ: نِيَّةُ الدُّخُولِ فِي النُّسُكِ.

الثاني: الطَّوَافُ.

الثالث: السَّعْيُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ.(٣)

وَأَمَّا الْحَلْقُ أَوِ التَّقْصِيرُ فَهُوَ وَاجِبٌ مِن وَاجِبَاتِ الْعُمْرَةِ، لَا يَبْلُغُ حَدَّ الرُّكْنِيَّةِ.(٤)

◄ وَالْعُمْرَةُ وَاجِبَةٌ، كَمَا هُوَ مَذْهَبُ جُمْهُورِ السَّلَفِ وَالْمُحَدِّثِين، وَهُوَ الْمَشْهُورُ عَنِ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَأَصْحَابِهِمَا، وَبَوَّبَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي كِتَابِ الْحَجِّ مِن صَحِيْحِهِ: (بَابُ وُجُوبِ الْعُمْرَةِ وَفَضْلِهَا).(٥)

---

(١) من تفسير السعدي باختصار يسير، وراجع: تفسيري القرطبي وابن كثير.

(٢) "الشرح الممتع"(ج٧/ص:٧).

(٣) "مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين"(ج٢٣/ص:٣٨٥).

(٤) "فتاوى أركان الإسلام"(ص:٥٤٩) للإمام ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(٥) راجع: "المغني"(ج٣/ص:٢١٨)، و"المجموع شرح المهذب"(ج٧/ص:٧)، و"الفتح"(ج٣/ص: ٥٩٧).

وعزا شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ القول باستحبابها إلى الجمهور!، ولعله أراد جمهور المتأخرين، والله أعلم.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لَيْسَ مِنْ خَلْقِ اللهِ تَعَالَى أَحَدٌ إِلاَّ وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ وَعُمْرَةٌ، وَاجِبَتَانِ».(١)

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «الْعُمْرَةُ، الْحَجَّةُ الصُغْرَى».(٢)

وَقَالَ أَيْضًا: «نُسُكَانِ لِلَّهِ عَلَيْك ، وَلاَ يَضُرُّك بِأَيِّهِمَا بَدَأْت».(٣)

وَقَالَ دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ: سَأَلْتُ عَطَاءً ، قُلْتُ : الْعُمْرَةُ فَرِيضَةٌ ؟ قَالَ : «نَعَمْ».(٤)

وَقَالَ ابْنِ جُرَيْجٍ: سُئِلَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الْعُمْرَةِ، أَوَاجِبَةٌ هِيَ؟ فَتَلَوْا هَذِهِ الآيَةَ: ﴿ وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ ﴾.(٥)

وَقَالَ مَسْرُوقٌ: «أُمِرْتُم بِإِقَامَةِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ».(٦)

وَقَالَ الْحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ: «الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ فَرِيضَتَانِ».(٧)

وَقَالَا: «الْعُمْرَةُ وَاجِبَةٌ».(٨)

وَقَالَ أَبو إِسْحَاقَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ شَدَّادٍ عَنِ الْحَجِّ الأَكْبَرِ؟ فَقَالَ: «الْحَجُّ الأَكْبَرُ يَوْمُ النَّحْرِ، والْحَجُّ الأَصْغَرُ الْعُمْرَةُ».(٩)

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: كَانَ يُقَالُ: «الْعُمْرَةُ هِيَ الْحَجَّةُ الصُّغْرَى».(١٠)

---

(١) رواه ابن أبي شيبة (برقم: ١٣٨٣٩).

(٢) رواه ابن أبي شيبة (برقم: ١٣٨٣٥) بإسناد صحيح.

(٣) رواه ابن أبي شيبة (برقم: ١٣٨٤٦).

(٤) رواه ابن أبي شيبة (برقم: ١٣٨٣٨) بإسناد حسن.

(٥) رواه ابن أبي شيبة (برقم: ١٣٨٣٧).

(٦) رواه ابن أبي شيبة (برقم: ١٣٨٤١).

(٧) رواه ابن أبي شيبة (برقم: ١٣٨٤٢).

(٨) رواه ابن أبي شيبة (برقم: ١٣٨٤٣).

(٩) رواه ابن أبي شيبة (برقم: ١٣٨٤٤).

(١٠) رواه ابن أبي شيبة (برقم: ١٣٨٤٥).

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَالَّذِي هُوَ أَشْبَهُ بِظَاهِرِ الْقُرْآنِ، وَأَوْلَى بِأَهْلِ الْعِلْمِ عِنْدِي - وَأَسْأَلُ اللَّهَ التَّوْفِيقَ - أَنْ تَكُونَ الْعُمْرَةُ وَاجِبَةً، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قَرَنَهَا مَعَ الْحَجِّ، فَقَالَ: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۚ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۖ﴾ [البقرة: ١٩٦]، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ اعْتَمَرَ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ سَنَّ إِحْرَامَهَا وَالْخُرُوجَ مِنْهَا بِطَوَافٍ وَحِلَاقٍ وَمِيقَاتٍ، وَفِي الْحَجِّ زِيَادَةُ عَمَلٍ عَلَى الْعُمْرَةِ، فَظَاهِرُ الْقُرْآنِ أَوْلَى إِذَا لَمْ يَكُنْ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ بَاطِنٌ دُونَ ظَاهِرٍ، وَمَعَ ذَلِكَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ.ا.هـ.

◄ قَالَ ابْنُ قُدَامَةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي "الْمُغْنِي"(٣/صـ:٢٣٨-٢٣٩): وَإِذَا بَلَغَ الصَّبِيُّ أَوْ عَتَقَ الْعَبْدُ قَبْلَ الْوُقُوفِ، أَوْ فِي وَقْتِهِ، وَأَمْكَنَهُمَا الْإِتْيَانُ بِالْحَجِّ، لَزِمَهُمَا ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْحَجَّ وَاجِبٌ عَلَى الْفَوْرِ، فَلَا يَجُوزُ تَأْخِيرُهُ مَعَ إمْكَانِهِ، كَالْبَالِغِ الْحُرِّ.

وَإِنْ فَاتَهُمَا الْحَجُّ، لَزِمَتْهُمَا الْعُمْرَةُ؛ لِأَنَّهَا وَاجِبَةٌ أَمْكَنَ فِعْلُهَا، فَأَشْبَهَتْ الْحَجَّ، وَمَتَى أَمْكَنَهُمَا ذَلِكَ فَلَمْ يَفْعَلَا، اسْتَقَرَّ الْوُجُوبُ عَلَيْهِمَا، سَوَاءٌ كَانَا مُوسِرَيْنِ أَوْ مُعْسِرَيْنِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ وَجَبَ عَلَيْهِمَا بِإِمْكَانِهِ فِي مَوْضِعِهِ، فَلَمْ يَسْقُطْ بِفَوَاتِ الْقُدْرَةِ بَعْدَهُ.ا.هـ.

◄ وَهَذَا الْوُجُوبُ أَيْضًا مَرَّةً فِي الْعُمُرِ، فَمَا زَادَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ.

◄ وَشُرُوطُ وُجُوبِ الْعُمْرَةِ – عَلَى الْقَوْلِ بِوُجُوبِ الْعُمْرَةِ، وَهُوَ الرَّاجِحُ – كَشُرُوطِ الْحَجِّ، وَهِيَ خَمْسَةٌ: الْإِسْلَامُ، وَالْعَقْلُ، وَالْبُلُوغُ، وَالْحُرِّيَّةُ، وَالِاسْتِطَاعَةُ.

فَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمَجْنُونُ فَلَا يَصِحُّ مِنْهُمَا حَجٌّ وَلَا عُمْرَةٌ، وَلَا غَيْرُهُمَا مِنَ الْعِبَادَاتِ.

وَأَمَّا الصَّبِيُّ غَيْرُ الْبَالِغِ وَالْعَبْدُ الرَّقِيقُ فَتَصِحُّ مِنْهُمَا، لَكِن لَا تَسْقُطُ عَنْهُمَا حَجَّةُ الْإِسْلَامِ وَلَا الْعُمْرَةُ الْوَاجِبَةُ، فَإِذَا بَلَغَ الصَّبِيُّ وَعَتَقَ الْعَبْدُ فَعَلَيْهِمَا حَجٌّ وَعُمْرَةٌ مَعَ الِاسْتِطَاعَةِ.

وَالِاسْتِطَاعَةُ تَكُونُ بِالْقُدْرَةِ الْبَدَنِيَّةِ وَالْمَالِيَّةِ، وَأَمْنِ الطَّرِيقِ، وَتَوَفُّرِ الزَّادِ وَالرَّاحِلَةِ.

فَإِذَا تَكَلَّفَ الْحَجَّ أَوِ الْعُمْرَةَ مَن تَخَلَّفَ عَنْهُ شَرْطُ الِاسْتِطَاعَةِ أَجْزَأَهُ ذَلِكَ.

وَيُزَادُ فِي شُرُوطِ الْوُجُوبِ بِالنِّسْبَةِ لِلْمَرْأَةِ: وُجُودُ الْمَحْرَمِ.

فَإِنْ حَجَّتْ أَوِ اعْتَمَرَتْ بِلَا مَحْرَمٍ أَجْزَأَهَا ذَلِكَ، مَعَ الْإِثْمِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ لَهَا السَّفَرُ بِلَا مَحْرَمٍ، وَلَوْ لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ؛ فَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٨٦٢)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٣٤١) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

فَمَن تَوَفَّرَتْ فِيْهِ الشُّرُوطُ الْمَذْكُورَةُ لَزِمَهُ الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ بِنَفْسِهِ.

وَمَن كَانَ قَادِرًا بِبَدَنِهِ دُونَ مَالِهِ، فَيَلْزَمُهُ الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ، إِذَا لَمْ يَتَوَقَّفْ أَدَاؤُهُمَا عَلَى الْمَالِ، مِثْلُ أَن يَكُونَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، وَلَا يَشُقُّ عَلَيْهِ الْخُرُوجُ إِلَى الْمَشَاعِرِ، وَإِن كَانَ بَعِيْدًا عَن مَكَّةَ، وَيَسْتَطِيْعُ نَفْعَ النَّاسِ وَالْأَكْلَ مَعَهُمْ، فَهُوَ قَادِرٌ، يَلْزَمُهُ الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ.

وَإِن كَانَ قَادِرًا بِمَالِهِ عَاجِزًا بِبَدَنِهِ، فَيَجِبُ عَلَيْهِ الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ بِالْإِنَابَةِ، أَيْ: يُوَكِّلُ مَن يَحُجُّ وَيَعْتَمِرُ عَنْهُ.(١)

هَذَا وَلْيُعْلَمْ أَنَّ مَن حَجَّ أَوِ اعْتَمَرَ مِن مَّالٍ حَرَامٍ صَحَّ مِنْهُ ذَلِكَ، لَكِنَّهُ يَكُونُ آثِمًا، فَلَا يَكُونُ حَجُّهُ وَعُمْرَتُهُ مَبْرُورَيْنِ، وَعَلَيْهِ التَّوْبَةُ مِنَ الْكَسْبِ الْحَرَامِ.

◄ وَمَن حَجَّ مُتَمَتِّعًا فَإِنَّ عُمْرَةَ التَّمَتُّعِ تُجْزِئُهُ عَنِ الْعُمْرَةِ الْوَاجِبَةِ، وَهُوَ قَوْلُ الْحَسَنِ وَعَطَاءٍ.(٢)

وَذَلِكَ أَنَّ أَنسَاكَ الْحَجِّ ثَلَاثَةٌ: تَمَتُّعٌ، وَإِفْرَادٌ، وَقِرَانٌ.

فَالتَّمَتُّعُ: الْإِحْرَامُ بِالْعُمْرَةِ وَحْدَهَا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ، ثُمَّ أَدَاءُ مَنَاسِكِ الْعُمْرَةِ مِن طَوَافٍ وَسَعْيٍ وَحَلْقٍ أَوْ تَقْصِيرٍ، ثُمَّ يَحِلُّ مَن فَعَلَ ذَلِكَ مِنْ إِحْرَامِهِ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ وَهُوَ الْيَوْمُ الثَّامِنُ مِن ذِي الْحِجَّةِ مِنَ الْعَامِ نَفْسِهِ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ وَحْدَهُ، وَأَتَى بِأَعْمَالِ الْحَجِّ.

وَالْإِفْرَادُ: الْإِحْرَامُ بِالْحَجِّ وَحْدَهُ، فَإِذَا وَصَلَ مَكَّةَ طَافَ لِلْقُدُومِ ثُمَّ سَعَى لِلْحَجِّ، وَلَا يَحْلِقُ وَلَا يُقَصِّرُ، وَلَا يَحِلُّ مِنْ إِحْرَامِهِ، حَتَّى يَحِلَّ التَّحَلُّلَ الْأَوَّلَ بَعْدَ رَمْيِ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ وَالْحَلْقِ أَوِ التَّقْصِيرِ يَوْمَ النَّحْرِ، وَلَا بَأْسَ أَن يُؤَخِّرَ سَعْيَ الْحَجِّ إِلَى مَا بَعْدَ طَوَافِ الْحَجِّ.

(١) "الشرح الممتع" (ج٧/ صـ:١١).

(٢) رواه عنهما ابن أبي شيبة (رقم: ١٣٨٤٨، و١٣٨٤٩).

وَالْقِرَانُ: الْإِحْرَامُ بِالْعُمْرَةِ وَالْحَجِّ جَمِيعًا، أَوِ الْإِحْرَامُ بِالْعُمْرَةِ أَوَّلًا، ثُمَّ إِدْخَالُ الْحَجِّ عَلَيْهَا قَبْلَ الشُّرُوعِ فِي طَوَافِ الْعُمْرَةِ.

وَيَصْنَعُ الْقَارِنُ مَا يَصْنَعُهُ الْمُفْرِدُ، إِلَّا أَنَّ الْقَارِنَ يَلْزَمُهُ هَدْيٌ.

وَأَفْضَلُ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ الثَّلَاثَةِ: التَّمَتُّعُ، وَهُوَ الَّذِي أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ وَحَثَّهُمْ عَلَيْهِ، حَتَّى لَوْ أَحْرَمَ الْإِنسَانُ قَارِنًا أَوْ مُفْرِدًا فَإِنَّهُ يَتَأَكَّدُ عَلَيْهِ أَن يَقْلِبَ إِحْرَامَهُ إِلَى عُمْرَةٍ؛ لِيَصِيرَ مُتَمَتِّعًا،(١) وَلَوْ بَعْدَ أَن طَافَ وَسَعَى؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا طَافَ وَسَعَى عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ أَمَرَ كُلَّ مَن لَيْسَ مَعَهُ هَدْيٌ أَن يَقْلِبَ إِحْرَامَهُ عُمْرَةً وَيُقَصِّرَ وَيَحِلَّ، وَقَالَ: **«لَوْلَا أَنِّي سُقْتُ الْهَدْيَ، لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي أَمَرْتُكُمْ بِهِ»**.(٢)

قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عُثَيْمِينٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا وَقَدْ يُحْرِمُ الْإِنسَانُ بِالْعُمْرَةِ مُتَمَتِّعًا بِهَا إِلَى الْحَجِّ، ثُمَّ لَا يَتَمَكَّنُ مِنْ إِتْمَامِ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ؛ فَفِي هَذِهِ الْحَالِ يُدْخِلُ الْحَجَّ عَلَى الْعُمْرَةِ، وَيَصِيرُ قَارِنًا، وَلْنُمَثِّل لِّذَلِكَ بِمِثَالَيْنِ:

المثال الأول: امْرَأَةٌ أَحْرَمَتْ بِالْعُمْرَةِ مُتَمَتِّعَةً بِهَا إِلَى الْحَجِّ، فَحَاضَتْ أَوْ نَفِسَتْ قَبْلَ أَن تَطُوفَ، وَلَمْ تَطْهُرْ حَتَّى جَاءَ وَقْتُ الْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ؛ فَإِنَّهَا فِي هَذَا الْحَالِ تَنْوِي إِدْخَالَ الْحَجِّ عَلَى الْعُمْرَةِ، وَتَكُونُ قَارِنَةً، فَتَسْتَمِرُّ فِي إِحْرَامِهَا، وَتَفْعَلُ مَا يَفْعَلُهُ الْحَاجُّ، غَيْرَ أَنَّهَا لَا تَطُوفُ بِالْبَيْتِ، وَلَا تَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ حَتَّى تَطْهُرَ وَتَغْتَسِلَ.

---

(١) أما فسخ الحج إلى عمرة مفردة فغير جائز، بلا نزاع، كما في "زاد المعاد"(٢/ صـ:٢٠٢).

والحديث: أخرجه البخاري (برقم:١٥٦٨)، ومسلم (برقم:١٢١٦) عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) "المنهج لمريد العمرة والحج"(صـ:١٤) للعلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ.

والحديث: أخرجه البخاري (برقم:١٥٦٨)، ومسلم (برقم:١٢١٦) عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

المثال الثاني: إِنسَانٌ أَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ مُتَمَتِّعًا بِهَا إِلَى الْحَجِّ، فَحَصَلَ لَهُ عَائِقٌ يَمْنَعُهُ مِنَ الدُّخُولِ إِلَى مَكَّةَ قَبْلَ يَوْمِ عَرَفَةَ، فَإِنَّهُ يَنْوِي إِدْخَالَ الْحَجِّ عَلَى الْعُمْرَةِ، وَيَكُونُ قَارِنًا، فَيَسْتَمِرُّ فِي إِحْرَامِهِ، وَيَفْعَلُ مَا يَفْعَلُهُ الْحَاجُّ.ا.هـ.(١)

وَمِمَّا صَحَّ مِنَ الْأَدِلَّةِ عَلَى فَضْلِ الْعُمْرَةِ:

◄ مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«العُمْرَةُ إِلَى العُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالحَجُّ المَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الجَنَّةُ»**.(٢)

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«تَابِعُوا بَيْنَ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ، فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الفَقْرَ وَالذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الكِيرُ خَبَثَ الحَدِيدِ، وَالذَّهَبِ، وَالفِضَّةِ، وَلَيْسَ لِلْحَجَّةِ المَبْرُورَةِ ثَوَابٌ إِلَّا الجَنَّةُ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٣٦٦٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ٨١٠)، وَالنَّسَائِيُّ (رقم: ٢٦٣١).(٣)

وَهَذَانِ الْحَدِيثَانِ يُسْتَدَلُّ بِهِمَا عَلَى أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِتَكْرَارِ الْعُمْرَةِ فِي السَّنَةِ مِرَارًا، وَهُوَ مَرْوِيٌّ عَن جَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ، أَمَّا الْإِكْثَارُ مِنَ الِاعْتِمَارِ، وَالْمُوَالَاةُ بَيْنَهُمَا، كَمَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ الْمُعْتَمِرِينَ الْآنَ، يَأْتِي بِأَكْثَرَ مِن عُمْرَةٍ فِي مُدَّةٍ قَصِيرَةٍ، فَرُبَّمَا أَتَى فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ بِعِدَّةِ عُمَرٍ،

(١) المصدر السابق (صـ: ١٤ - ١٥).

(٢) البخاري (رقم: ١٧٧٣)، ومسلم (رقم: ١٣٤٩).

(٣) حسنه الترمذي، وصححه ابن خزيمة (رقم: ٢٥١٢)، وابن حبان (رقم: ٣٦٩٣)، وحسن إسناده الألباني في "الصحيحة"(رقم: ١٢٠٠)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٨٧٥).

وفي الباب عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أخرجه النسائي (رقم: ٢٦٣٠)، وصححه الضياء في "المختارة"(ج١٣/ صـ: ١٦)(رقم: ١٤، و١٥)، وصحح الألباني إسناده على شرط مسلم، وذكره العلامة الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٦٩١).

وفيه أيضًا عن عمر وابنه عبد الله وجابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، راجع تخريجها في "الصحيحة"(رقم: ١٢٠٠).

وَفِي كُلِّ عُمْرَةٍ يَذْهَبُ إِلَى التَّنْعِيمِ لِلْإِحْرَامِ مِنْهُ!، فَهَذَا لَيْسَ بِمَشْرُوعٍ، فَلَا يُسْتَحَبُّ فِي ظَاهِرِ قَوْلِ السَّلَفِ، كَمَا قَالَ ابْنُ قُدَامَةَ فِي "الْمُغْنِي"(ج٣/ صـ: ٢٢٠).

قَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَلِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ لَمْ يُنْقَلْ عَنْهُمْ الْمُوَالَاةُ بَيْنَهُمَا، وَإِنَّمَا نُقِلَ عَنْهُمْ إنْكَارُ ذَلِكَ، وَالْحَقُّ فِي اتِّبَاعِهِمْ.ا.هـ.

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الْإِكْثَارِ مِنْ الِاعْتِمَارِ وَالْمُوَالَاةِ بَيْنَهَا، مِثْلُ أَنْ يَعْتَمِرَ مَن يَكُونُ مَنْزِلُهُ قَرِيبًا مِنْ الْحَرَمِ كُلَّ يَوْمٍ أَوْ كُلَّ يَوْمَيْنِ، أَوْ يَعْتَمِرَ الْقَرِيبُ مِنْ الْمَوَاقِيتِ الَّتِي بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَكَّةَ يَوْمَانِ: فِي الشَّهْرِ خُمْسَ عُمَرٍ أَوْ سِتَّ عُمَرٍ وَنَحْوَ ذَلِكَ، أَوْ يَعْتَمِرَ مَن يَرَى الْعُمْرَةَ مِنْ مَكَّةَ كُلَّ يَوْمٍ عُمْرَةً أَوْ عُمْرَتَيْنِ، فَهَذَا مَكْرُوهٌ بِاتِّفَاقِ سَلَفِ الْأُمَّةِ، لَمْ يَفْعَلْهُ أَحَدٌ مِنْ السَّلَفِ، بَلْ اتَّفَقُوا عَلَى كَرَاهِيَتِهِ.

قَالَ: وَالَّذِينَ رَخَّصُوا فِي أَكْثَرَ مِنْ عُمْرَةٍ فِي الْحَوْلِ أَكْثَرُ مَا قَالُوا: يَعْتَمِرُ إذَا أَمْكَنَ الْمُوسَى مِنْ رَأْسِهِ، أَوْ فِي شَهْرٍ مَرَّتَيْنِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ. وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ الْإِمَامُ أَحْمَد، قَالَ: إذَا اعْتَمَرَ فَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَحْلِقَ أَوْ يُقَصِّرَ، وَفِي عَشَرَةِ أَيَّامٍ يُمْكِنُ حَلْقُ الرَّأْسِ.ا.هـ.(١)

وَقَالَ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: تَكْرَارُ الْعُمْرَةِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ مِنَ الْبِدَعِ؛ لِأَنَّ تَكْرَارَهَا فِي شَهْرٍ وَاحِدٍ خِلَافُ مَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ.ا.هـ.(٢)

وَجَاءَ فِي "فَتَاوَى اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ"(رقم: ١٩٦٠٤) بِرِئَاسَةِ الْإِمَامِ ابْنِ بَازٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: تَكْرَارُ الْعُمْرَةِ لِمَن جَاءَ إِلَى مَكَّةَ فِي زَمَنٍ يَسِيرٍ لَمْ يَكُن مِّنْ هَدْيِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وَلَا فَعَلَهُ أَصْحَابُهُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، وَلَوْ كَانَ هُوَ الْأَفْضَلَ لَسَبَقُوا إِلَيْهِ، وَالْمَشْرُوعُ لِمَن جَاءَ إِلَى مَكَّةَ وَقَضَى نُسُكَهُ الْإِكْثَارُ مِنَ الطَّوَافِ خَاصَّةً، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْعِبَادَاتِ، وَإِنِ اعْتَمَرَ لِنَفْسِهِ أَوْ لِغَيْرِهِ مِمَّن يَجُوزُ الِاعْتِمَارُ عَنْهُ، كَالْمَيِّتِ، وَالْعَاجِزِ لِكِبَرٍ أَوْ مَرَضٍ لَا يُرْجَى بُرْؤُهُ فَلَا بَأْسَ، إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ مَشَقَّةٌ وَلَا عَلَى النَّاسِ

(١) "مجموع الفتاوى"(ج٢٦/ صـ: ٢٧٠).

(٢) "فتاوى أركان الإسلام"(صـ: ٥٣٨-٥٣٩).

كَأَوْقَاتِ الزِّحَامِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ**»، وَلِمَا ثَبَتَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَمَرَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَن تَعْتَمِرَ مِنَ التَّنعِيمِ بَعْدَ حَلِّهَا مِن حَجِّهَا وَعُمْرَتِهَا، لَمَّا اسْتَأْذَنَتْهُ فِي ذَلِكَ.ا.هـ.(١)

وَفِي حَدِيْثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الْمَذْكُورِ: أَنَّ مَنْ أَرَادَ الْعُمْرَةَ وَهُوَ دُونَ الْمِيْقَاتِ، دَاخِلَ حُدُودِ الْحَرَمِ أَنَّ عَلَيْهِ الْخُرُوجَ إِلَى أَدْنَى الْحِلِّ لِيُحْرِمَ بِالْعُمْرَةِ مِنْهُ، وَأَدْنَى الْحِلِّ مِنَ الْحَرَمِ هُوَ التَّنْعِيْمُ.

أَمَّا مَن كَانَ دُونَ الْمِيْقَاتِ خَارِجَ حُدُودِ الْحَرَمِ فَإِنَّهُ يُحْرِمُ بِالْعُمْرَةِ مِن مَكَانِهِ، وَمَن كَانَ الْمِيْقَاتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَكَّةَ فَإِنَّهُ يُحْرِمُ بِالْحَجِّ أَوِ الْعُمْرَةِ إِذَا أَتَى عَلَى الْمِيْقَاتِ؛ لِحَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «**أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَقَّتَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّأْمِ الْجُحْفَةَ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ، هُنَّ لَهُنَّ، وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ، فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ**». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(٢)

وَيَنبَغِي لِلْحَاجِّ وَالْمُعْتَمِرِ أَن يَحْرِصَ عَلَى أَدَاءِ الْفَرَائِضِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْإِكْثَارِ مِنَ النَّوَافِلِ فِيْهِ؛ لِأَنَّ الصَّلَاةَ فِيْهِ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١١٩٠)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٣٩٤).

(١) حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أخرجه البخاري (رقم:٣١٦، و٣١٧، و٣١٩، و١٥١٦، و١٥١٨، و١٥٥٦، و١٦٣٨، و١٦٥١، و١٧٦٢، و١٧٨٣، و١٧٨٤، و١٧٨٥، و١٧٨٦، و٢٩٨٤، و٢٩٨٥، و٤٣٩٥، و٧٢٣٠)، ومسلم (رقم:١٢١١).

(٢) أخرجه البخاري (رقم:١٥٢٤، و١٥٢٦، و١٥٢٩، و١٥٣٠، و١٨٤٥)، ومسلم (رقم: ١١٨١).

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (رقم: ١٦١١٧) وَغَيْرُهُ مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَزَادَ فِيْهِ بَيَانَ مُضَاعَفَةِ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، بِقَوْلِهِ: «**وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ فِي هَذَا**».(١) فَتَكُونُ الْمُضَاعَفَةُ: مِائَةَ أَلْفِ صَلَاةٍ.

◄ وأَمَّا وَقْتُ الْعُمْرَةِ، فَجَمِيعُ أَيَّامِ السَّنَةِ وَقْتٌ لَهَا، إِلا أَنْ يَكُونَ مُتَلَبِّسًا بِالْحَجِّ.(٢)

◄ وَقَدِ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَ عُمَرٍ، كُلُّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، إِلَّا الَّتِي مَعَ حَجَّتِهِ: عُمْرَةً زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةً مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةً مِنْ الجِعْرَانَةِ، حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةً مَعَ حَجَّتِهِ.(٣)

◄ وَمِنَ الْأَدِلَّةِ عَلَى فَضْلِ الْعُمْرَةِ أَيْضًا: مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٢٥٣٢٢)، وَابْنُ مَاجَهْ (رقم: ٢٩٠١) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَى النِّسَاءِ جِهَادٌ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، عَلَيْهِنَّ جِهَادٌ، لَا قِتَالَ فِيهِ: الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ**».(٤)

قَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَإِعْلَامُهُ أَنَّ الْجِهَادَ الَّذِي عَلَيْهِنَّ الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ بَيَانُ أَنَّ الْعُمْرَةَ وَاجِبَةٌ كَالْحَجِّ، إِذْ ظَاهِرُ قَوْلِهِ: «**عَلَيْهِنَّ**» أَنَّهُ وَاجِبٌ، إِذْ غَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يُقَالَ: (عَلَى الْمَرْءِ) مَا هُوَ تَطَوُّعٌ غَيْرُ وَاجِبٍ.ا.هـ.

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي الْخَيْرِ الْعِمْرَانِيُّ فِي "الْبَيَانِ"(ج٤/صـ:١٢): وَوَجْهُ الدَّلَالَةِ مِنْهُ: أَنَّهَا سَأَلَتْهُ عَنْ وُجُوبِ الْجِهَادِ عَلَى النِّسَاءِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. وَفَسَّرَهُ بِوُجُوبِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ.ا.هـ.

---

(١) وصححه ابن حبان (١٦٢٠)، والضياء في "المختارة"(ج٩/صـ:٣٣١)(رقم: ٢٩٧)، وقال الألباني في "الثمر المستطاب"(صـ:٥٠٦): «سنده صحيح على شرط الستة».
وصححه أيضًا: الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٥٧١).

(٢) راجع: "شرح السنة"(ج٧/صـ:٣٤) للبغوي، و"المجموع"(ج٧/صـ:١٤٨).

(٣) رواه البخاري (رقم:)، ومسلم (رقم:) عن أنس ين مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) وصححه ابن خزيمة (رقم:٣٠٧٤)، والألباني في "الإرواء "(رقم: ٩٨١).

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عُثَيْمِينٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فَقَوْلُهُ: «**عَلَيْهِنَّ**» ظَاهِرٌ فِي الْوُجُوبِ؛ لِأَنَّ (عَلَى) مِن صِيَغِ الْوُجُوبِ، كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ أَهْلُ أُصُولِ الْفِقْهِ، وَعَلَى هَذَا فَالْعُمْرَةُ وَاجِبَةٌ.ا.هـ.(١)

وَعَن جَابِرٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسُقِ الْهَدْيَ، وَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَيْسَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحِلَّ، وَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً**»، فَقَامَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِأَبَدٍ؟ فَشَبَّكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ أَصَابِعَهُ وَاحِدَةً فِي الْأُخْرَى، وَقَالَ: «**دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ**». مَرَّتَيْنِ، «**لَا، بَلْ لِأَبَدِ أَبَدٍ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٧٨٥، و٧٢٣٠)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٢١٨)، وَاللَّفْظُ لَهُ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي قَوْلِهِ: «**دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ**»: اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي مَعْنَاهُ، عَلَى أَقْوَالٍ - أَصَحُّهَا وَبِهِ قَالَ جُمْهُورُهُمْ - مَعْنَاهُ: أَنَّ الْعُمْرَةَ يَجُوزُ فِعْلُهَا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالْمَقْصُودُ بِهِ بَيَانُ إِبْطَالِ مَا كَانَتِ الْجَاهِلِيَّةُ تَزْعُمُهُ مِنَ امْتِنَاعِ الْعُمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ.ا.هـ.

وَيُرَادُ بِهِ أَيْضًا: أَنَّ الْمُتَمَتِّعَ مِنْ حِينِ يُحْرِمُ بِالْعُمْرَةِ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي الْحَجِّ، فَإِذَا شَرَعَ فِي الْعُمْرَةِ فَكَأَنَّمَا شَرَعَ فِي الْحَجِّ،(٢) وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**وَاصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ مَا أَنْتَ صَانِعٌ فِي حَجِّكَ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم:١٥٣٦، و١٧٨٩)، وَمُسْلِمٌ (رقم:١١٨٠).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ الْفُجُورِ فِي الْأَرْضِ، وَيَجْعَلُونَ الْمُحَرَّمَ صَفَرًا، وَيَقُولُونَ: (إِذَا بَرَأَ الدَّبَرْ، وَعَفَا الْأَثَرْ، وَانْسَلَخَ صَفَرْ، حَلَّتِ الْعُمْرَةُ، لِمَنِ اعْتَمَرْ)، فَقَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ

(١) "الشرح الممتع"(ج٧/ صـ:٧).

(٢) راجع: "زاد المعاد"(٢/ صـ:١٢٧، و صـ:٢٠٢)، و"مجموع الفتاوى" (ج٢٦/ صـ:٥٧-٥٨)، و"مجموع فتاوى ابن عثيمين"(ج٢٥/ صـ:٩١).

صَبِيحَةَ رَابِعَةٍ، مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، فَتَعَاظَمَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الْحِلِّ؟ قَالَ: «**الْحِلُّ كُلُّهُ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٥٦٤، و٣٨٣٢)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٢٤٠).

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

◄ وَمِنَ الْأَدِلَّةِ عَلَى فَضْلِ الْعُمْرَةِ وَوُجُوبِهَا أَيْضًا: مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَهْلُ السُّنَنِ عَنْ أَبِي رَزِينٍ الْعُقَيْلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّه قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ وَلَا الْعُمْرَةَ وَلَا الظَّعْنَ، قَالَ: «**حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ**».(١)

أَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ فِي "الْكُبْرَى"(رقم: ٨٧٥٧) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ إِلَى مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: «لَا أَعْلَمُ فِي إِيجَابِ الْعُمْرَةِ حَدِيثًا أَجْوَدَ مِنْ هَذَا وَلَا أَصَحَّ مِنْهُ». يَعْنِي حَدِيثَ أَبِي رَزِينٍ هَذَا.

وقَد دَّلَّ هَذَا الْحَدِيْثُ عَلَى مَشْرُوعِيَّةِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ عَنِ الْمُسْلِمِ الْحَيِّ، إِذَا كَانَ عَاجِزًا عَنِ الْقِيَامِ بِذَلِكَ؛ لِكِبَرِ سِنٍّ أَوْ مَرَضٍ لَا يُرْجَى بُرْؤُهُ، سَوَاءٌ كَانَ أَبًا أَوْ أُمًّا أَوْ غَيْرَهُمَا.

وَكَذَلِكَ الْأَمْرُ بِالنِّسْبَةِ لِمَن مَّاتَ وَلَمْ يَحُجَّ وَلَمْ يَعْتَمِرْ، فَيُشْرَعُ الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ عَنْهُ.

---

(١) أحمد (رقم: ١٦١٨٤، و١٦١٨٥، و١٦١٩٠، و١٦١٩٩، و١٦٢٠٣)، وأبو داود (رقم: ١٨١٠)، والترمذي (رقم:٩٣٠)، والنسائي (رقم:٢٦٢١، و٢٦٣٧) وابن ماجه (رقم: ٢٩٠٦)، وصححه الإمام أحمد، والترمذي، وابن خزيمة (رقم:٣٠٤٠)، وابن حبان (رقم:٣٩٩١)، والحاكم (رقم:١٧٦٨) على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وكذا صححه الألباني في "صحيح أبي داود"(رقم:١٥٨٨)، والوادعي في "الصحيح المسند مما في ليس في الصحيحين"(رقم:١٢٢٦).

وَهَلِ الْأَفْضَلُ لِلْإِنسَانِ تَكرَارُ الْحَجِّ لِنَفْسِهِ تَطَوُّعًا أَوْ يَنْوِي ذَلِكَ لِأَحَدِ أَقَارِبِهِ الْمُتَوَفَّيْنَ أَوِ الْأَحْيَاءِ الْعَاجِزِيْنَ عَنِ الْحَجِّ بَعْضَ السِّنِيْنَ؟

جَاءَ فِي "فَتَاوَى اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ"(ج١١/صـ:٦٥)(رقم: ٦٩٠٩) بِرِئَاسَةِ الْإِمَامِ ابْنِ بَازٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ جَوَابًا عَنْ هَذَا السُّؤَالِ: الْأَفْضَلُ أَن يَّحُجَّ عَن نَّفْسِهِ؛ لِأَنَّهُ الْأَصْلُ، وَيَدْعُو لِنَفْسِهِ وَلِغَيْرِهِ مِنَ الْأَقَارِبِ وَسَائِرِ الْمُسْلِمِيْنَ، إِلَّا إِذَا كَانَ أَحَدُ وَالِدَيْهِ أَوْ كِلَاهُمَا لَمْ يَحُجَّ الْفَرِيْضَةَ، فَلَهُ أَن يَحُجَّ عَنْهُمَا بَعْدَ حَجِّهِ عَن نَّفْسِهِ؛ بِرًا بِهِمَا وَإِحْسَانًا إِلَيْهِمَا عِندَ الْعَجْزِ أَوِ الْمَوْتِ، عَلَى أَن يَّحُجَّ أَوْ يَعْتَمِرَ عَن كُلِّ وَاحِدٍ عَلَى حِدَةٍ، وَلَيْسَ لَهُ جَمْعُهُمَا بِعُمْرَةٍ وَلَا حَجٍّ.ا.هـ.

وَبِنَحْوِهِ قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عُثَيْمِيْنٍ، كَمَا فِي "مَجْمُوعِ فَتَاوَاهُ"(ج٢١/صـ:١٦٩-١٧٠).

◄ وَفِي فَضْلِ الْعُمْرَةِ فِي رَمَضَانَ مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً أَوْ حَجَّةً مَّعِي»**.(١)

وَعَنْهُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ الْحَجَّ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ لِزَوْجِهَا: أَحِجَّنِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ...، الْحَدِيْث، وَفِيْهِ: فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي تَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، وَإِنَّهَا أَمَرَتْنِي أَنْ أَسْأَلَكَ مَا يَعْدِلُ حَجَّةً مَعَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: **«أَقْرِئْهَا السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ، وَأَخْبِرْهَا أَنَّهَا تَعْدِلُ حَجَّةً مَعِي»**. يَعْنِي عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (رقم:١٩٩٠).(٢)

---

(١) رواه البخاري (رقم:١٨٦٣)، ومسلم (رقم:١٢٥٦).

(٢) وصححه ابن خزيمة (رقم:٣٠٧٧)، والحاكم (رقم:١٧٧٩)، على شرط الشيخين، وتعقبه الذهبي بأن بعض رواته ضعفه غير واحد، وبعضهم قواه ولم يحتج به البخاري.
وحسن السند الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الإرواء"(٦/صـ:٣٣)، وقال: له شواهد يرقى بها إلى الصحة.ا.هـ. =

وَعَنْ أَبِي طُلَيْقٍ، قَالَ: طَلَبَتْ مِنِّي أُمُّ طُلَيْقٍ جَمَلًا تَحُجُّ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: قَدْ جَعَلْتُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَتْ: إِنَّهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنْ أَحُجَّ عَلَيْهِ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: **«صَدَقَتْ، لَوْ أَعْطَيْتَهَا كَانَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً»**. رَوَاهُ الْبَزَّارُ، وَالطَّبَرَانِيُّ.(١)

◄ وَفِي فَضْلِ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ: مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ١٥٩٨١، و١٥٩٨٢، و١٥٩٨٣)، وَالنَّسَائِيُّ (رقم:٦٩٩)، وَابنُ مَاجَهْ (رقم:١٤١٢) عَن سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ هَذَا الْمَسْجِدَ - مَسْجِدَ قُبَاءَ - فَصَلَّى فِيهِ كَانَ لَهُ عَدْلَ عُمْرَةٍ»**.(٢)

وقال في "صحيح أبي داود"(رقم:١٧٣٧): إسناده حسن صحيح، وصححه ابن خزيمة وابن العربي في "شرح الترمذي"، وأخرجه الشيخان مختصرًا، وكذا ابن الجارود وابن حبان، وزاد: «حجة معي»، وهي رواية البخاري.ا.هـ.

وصححه أيضًا: الضياء في "المختارة"(ج٩/صـ:٥١٣-٥١٥)(رقم:٤٩٨)، وذكره العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٦٨٧).

(١) رواه البزار، كما في "كشف الأستار"(رقم:١١٥١)، والطبراني في "الكبير"(٢٢/صـ:٣٢٤)، وجوَّد إسناده الحافظ في "الإصابة"(٧/صـ:١٩٥)، وصححه الألباني في "الإرواء"(٣/صـ:٣٧٦)، وفي "الصحيحة"(رقم:٣٠٦٩)، وحسنه الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:١٢٣٤).

(٢) وصححه الحاكم (رقم:٤٢٧٩)، ووافقه الذهبي، وكذا صححه العراقي في "تخريج الإحياء" (ج١/صـ:٢٦٠)، والألباني في "الصحيحة"(رقم: ٣٤٤٦).

وله شاهد من حديث أُسَيْدَ بْنَ ظُهَيْرٍ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أخرجه الترمذي (رقم: ٣٢٤) ، وابن ماجه (رقم:١٤١١) بلفظ: **«الصلاة في مسجد قباء كعمرة»**. وصححه الحاكم (رقم:١٧٩٢)، وحسنه الضياء في "المختارة"(ج٤/صـ:٢٨١-٢٨٢)(رقم:١٤٧٢، و١٤٧٣، و١٤٧٤)، وآخر من حديث ابن عمر، صححه ابن حبان (رقم:١٦٢٧)، ولفظه: **«من صلى فيه كان كعدل عمرة»**.

وثالث من حديث أبي سعيد الخدري، أخرجه ابن سعد في "الطبقات"(ج١/صـ:٢٤٤)، ولفظه: **«من توضأ فأسبغ الوضوء، ثم جاء مسجد قُباء، فصلى فيه، كان له أجر عمرة»**.

وَهَذَا الْخُرُوجُ يَكُونُ مِنَ الْمَدِينَةِ وَمَا حَوْلَهَا مِنَ الْأَمَاكِنِ الْقَرِيبَةِ مِن قُبَاءَ، مِمَّا لَا شَدَّ لِلرَّحْلِ فِيهِ؛ لِأَنَّ شَدَّ الرَّحْلِ لَا يَجُوزُ إِلَّا إِلَى الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ الأَقْصَى»**.(١)

وَثَبَتَ أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَن صَلَّى الغَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، تَامَّةٍ تَامَّةٍ تَامَّةٍ»**.(٢)

فَأَبْوَابُ الْخَيْرِ كَثِيرَةٌ، وَسُبُلُ الْعَمَلِ الصَّالِحِ مُتَنَوِّعَةٌ، ﴿وَٱللَّهُ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ [البقرة: ٢١٣].



(١) أخرجه البخاري (رقم:١١٨٩، و١٣٩٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
وأخرجه البخاري (رقم:١١٩٧، و١٨٦٤، و١٩٩٥)، ومسلم (رقم:٨٢٧)(٤١٧) من حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رواه الترمذي (رقم:٥٨٦) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وله شاهد من حديث أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، راجع "الصحيحة"(رقم:٣٤٠٣).

الظلم والجهل

إنَّ الْحَمْدَ لله نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قَالَ اللهُ ﷻ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيْمِ: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ ۚ فَلَا تَظْلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ ۚ وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٣٦].

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو القَعْدَةِ، وَذُو الحِجَّةِ، وَالمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى، وَشَعْبَانَ**»[(١)].

(١) البخاري (رقم:٣١٩٧، و٤٤٠٦، و٤٦٦٢، و٥٥٥٠، و٧٤٤٧)، ومسلم (رقم: ١٦٧٩).

خَطَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا أَصْحَابَهُ فِيْ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَفِيْهَا ذِكْرُ حُرْمَةِ الدِّمَاءِ وَالْأَمْوَالِ وَالْأَعْرَاضِ، فَقَالَ فِيْ يَوْمِ النَّحْرِ: **«فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ، أَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، فَسَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ»**.

فَنَهَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عِبَادَهُ عَن ظُلْمِ أَنفُسِهِمْ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ، الَّتِي مِنْهَا هَذَا الشَّهْرُ ذُو الْقَعْدَةِ، وَهَذَا فِيْهِ تَأْكِيْدُ هَذَا النَّهْيِ لِمَزِيَّةٍ فِي هَذِهِ الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ، وَإِلَّا فَالْإِنسَانُ مَنْهِيٌّ عَن ظُلْمِ نَفْسِهِ وَظُلْمِ غَيْرِهِ فِي هَذِهِ الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ وَغَيْرِهَا، ﴿فَلَا تَظْلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾.

وَأَعْظَمُ مَا يَظْلِمُ بِهِ الْمَرْءُ نَفْسَهُ الْإِشْرَاكُ بِاللهِ، إِمَّا بِدُعَاءِ غَيْرِ اللهِ، أَوِ الِاعْتِقَادِ بِالْمَوْتَى فِي قُبُورِهِمْ، أَوِ السِّحْرِ، أَوْ سَبِّ اللهِ وَرَسُولِهِ وَالِاسْتِهْزَاءِ بِدِيْنِهِ، أَوْ بِغَيْرِ ذَلِكَ مِن نَّوَاقِضِ الْإِسْلَامِ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨، و١١٦].

وَمِنَ الظُّلْمِ أَيْضًا: ظُلْمُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ بِمَعْصِيَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا ظَلَمُونَا وَلَٰكِن كَانُوٓاْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [البقرة: ٥٧].

وَكَذَلِكَ ظُلْمُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ وَغَيْرَهُ بِظُلْمِهِ لِغَيْرِهِ مِنَ الْعِبَادِ، بِالتَّعَدِّي عَلَى مَصَالِحِهِمْ بِالْقَوْلِ أَوِ الْفِعْلِ، مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ الْعَظِيْمَةِ، الَّتِي يُعَجِّلُ اللهُ لِصَاحِبِهَا الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا قَبْلَ الْآخِرَةِ، فَفِي الصَّحِيْحَيْنِ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُمْلِي لِلظَّالِمِ، فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ، ثُمَّ قَرَأَ وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ، إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ»**.

وَفِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ (رقم: ٢٠٣٧٤، و٢٠٣٩٨) مِنْ حَدِيْثِ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَا مِنْ ذَنْبٍ أَحْرَى أَنْ يُعَجِّلَ اللهُ الْعُقُوبَةَ لِصَاحِبِهِ فِي الدُّنْيَا، مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ، مِنَ الْبَغْيِ، وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ»**.

فَخَفِ الْقِصَاصَ غَدًا إِذَا وُفِّيْتَ مَا ... كَسَبَتْ يَدَاكَ الْيَوْمَ بِالْقُسْطَاسِ
فِي مَوْقِفٍ مَا فِيْهِ إِلَّا شَاخِصٌ ... أَوْ مُهْطِعٌ أَوْ مُقْنِعٌ لِلرَّاسِ

أَعْضَاؤُهُمْ فِيهِ السُّجُودُ وَسِجْنُهُمْ نَارٌ وَحَاكِمُهُمْ شَدِيْدُ الْبَاسِ
إِن تُمْطِلِ الْيَومَ الْحُقُوقَ مَعَ الْغِنَى فَغَدًا تُؤَدِّيهَا مَعَ الْإِفْلَاسِ

هَذَا هُوَ الْإِفْلَاسُ حَقًّا، فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٢٥٨١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: **«أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟»** قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: **«إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ»**.

لَا تَظْلِمَنَّ إِذَا مَا كُنتَ مُقْتَدِرًا فَالظُّلْمُ تَرْجِعُ عُقْبَاهُ إِلَى النَّدَمِ
تَنَامُ عَيْنَاكَ وَالْمَظْلُومُ مُنتَبِهٌ يَدْعُو عَلَيْكَ وَعَيْنُ اللهِ لَمْ تَنَمِ

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ ۚ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ ٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٤٢﴾ مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ ۖ وَأَفْـِٔدَتُهُمْ هَوَآءٌ﴾[إبراهيم:٤٢-٤٣].

وَاعْلَمْ أَنَّ الظُّلْمَ لَا يَنْحَصِرُ فِي صُوَرٍ مُعَيَّنَةٍ، بَلْ كُلُّ تَعَدٍّ عَلَى مَصَالِحِ النَّاسِ وَحُقُوقِهِمْ بِالْقَوْلِ أَوِ الْفِعْلِ يُعَدُّ ظُلْمًا لَهُمْ، سَوَاءٌ أَكَانَ بِالْقَوْلِ أَوْ بِالْفِعْلِ.

فَأَعْظَمُ الْمَظَالِمِ بَيْنَ الْعِبَادِ سَفْكُ الدِّمَاءِ الْمُحَرَّمَةِ؛ وَلِهَذَا كَانَ: **«أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ [يَوْمَ الْقِيَامَةِ] فِي الدِّمَاءِ»**. كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.(١)

ثُمَّ الزِّنَا، الَّذِي فِيهِ مِن انتِهَاكِ الْحُرُمَاتِ وَالْأَعْرَاضِ، وَاخْتِلَاطِ الْأَنْسَابِ مَا فِيهِ، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ؟ قَالَ: **«أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ»**.

(١) البخاري (رقم: ٦٥٣٣، و٦٨٦٤)، ومسلم (رقم: ١٦٧٨)، من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وما بين المعكوفين لمسلم.

قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «**ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ**». قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «**ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ**».(١)

قَالَ: فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ تَصْدِيقَهَا: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨].

وَمِنَ الظُّلْمِ أَيْضًا: أَخْذُ أَمْوَالِ النَّاسِ إِمَّا بِالسَّرِقَةِ، وَهِيَ مِن كَبَائِرِ الذُّنُوبِ، أَوْ بِالْغِشِّ، أَوْ الِاحْتِيَالِ، أَوِ النَّهْبِ، أَوِ الرِّبَا وَالْقِمَارِ، أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الْوَسَائِلِ الْمُحَرَّمَةِ.

وَكَذَلِكَ مِنَ الْمَظَالِمِ: الْغِيبَةُ وَالنَّمِيمَةُ، وَالشَّتْمُ، وَالسُّخْرِيَةُ، وَالِاسْتِهْزَاءُ، وَقَوْلُ الزُّورِ.

فَالْوَاجِبُ عَلَى الْعِبَادِ تَرْكُ الظُّلْمِ بِصُوَرِهِ، وَقَدْ ذَكَرَ اللهُ ﷻ أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْإِنسَانِ الظُّلْمُ وَالْجَهْلُ، فَعَلَيْهِ أَن يَسْعَى فِي تَزْكِيَتِهِ لِنَفْسِهِ لِيَتَخَلَّصَ مِنْ هَذَيْنِ الْأَصْلَيْنِ الْمَذْمُومَيْنِ، قَالَ ﷻ: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب: ٧٢].

وَذِكْرُهُمَا مَقْرُونَيْنِ لَا يَخْلُو مِنَ الدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأَسْبَابِ الَّتِي تَحْمِلُ عَلَى الْوُقُوعِ فِي الظُّلْمِ: الْجَهْلَ، وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْجَهْلُ.

فَالْجَهْلُ قَائِدٌ إِلَى كُلِّ بَلِيَّةٍ، وَمُوصِلٌ إِلَى كُلِّ رَزِيَّةٍ، فَلَا يُقَارِفُ الْإِنسَانُ ذَنبًا إِلَّا بِنَوْعِ جَهْلٍ، وَقَدْ قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «كُلُّ مَنْ عَصَى اللهَ خَطَأً أَوْ عَمْدًا فَهُوَ جَاهِلٌ، حَتَّى يَنْزِعَ عَنِ الذَّنْبِ».(٢)

وَفُسِّرَ بِهَذَا قَوْلُ اللهِ ﷻ: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ ۖ أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الأنعام: ٥٤]، وَكَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٧]، وَقَوْلُهُ ﷻ: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ

(١) البخاري (رقم: ٤٤٧٧، و٤٧٦١، و٦٨٦١)، ومسلم (رقم: ٨٦).

(٢) قاله مجاهد وغيره، راجع: "تفسير الطبري" (ج٦/ص: ٥٠٧-٥٠٨).

عَمِلُوا۟ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَـٰلَةٍ ثُمَّ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوٓا۟ إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [النحل: ١١٩].

وَقَالَ قَتَادَةُ: «اجْتَمَعَ أَصْحَابُ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَرَأَوْا أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ عُصِي بِهِ فَهُوَ جَهَالَةٌ، عَمْدًا كَانَ أَوْ غَيْرَه». (١)

وَقَالَ عِكْرِمَةُ: «الدُّنْيَا كُلُّهَا جَهَالَةٌ». (٢)

وَقَالَ ﷻ حَاكِيًا عَنْ يُوسُفَ وَهُوَ يُخَاطِبُ إِخْوَتَهُ: ﴿ قَالَ هَلْ عَلِمْتُم مَّا فَعَلْتُم بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ إِذْ أَنتُمْ جَٰهِلُونَ ﴾ [يوسف: ٨٩]، أَيْ: «إِنَّمَا حَمَلَكُمْ عَلَى هَذَا: الْجَهْلُ بِمِقْدَارِ هَذَا الَّذِي ارْتَكَبْتُمُوهُ». قَالَهُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَقَالَ ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ أَن تُصِيبُوا۟ قَوْمًۢا بِجَهَـٰلَةٍ فَتُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَـٰدِمِينَ ﴾ [الحجرات: ٦]. فَالْجَهَالَةُ تُفْضِي إِلَى النَّدَمِ.

فَمِن جُمْلَةِ الْعُقُوبَاتِ الْمُعَجَّلَةِ لِأَهْلِ الْجَهْلِ: وُقُوعُهُمْ فِي الْمَعَاصِي وَالظُّلُمَاتِ، وَبُعْدُهُمْ عَنِ الْخَيْرِ وَعَمَلِ الصَّالِحَاتِ، قَالَ ﷻ: ﴿ أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَـٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ۚ كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْكَـٰفِرِينَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٢٢].

وَمِن فَضْلِ اللهِ ﷻ عَلَى الْإِنسَانِ وَتَكْرِيمِهِ إِيَّاهُ: أَنَّهُ عَلَّمَهُ مَا لَمْ يَعْلَمْ.

قَالَ ﷻ: ﴿ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ﴾ [البقرة: ٣١].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ عَلَّمَ ٱلْإِنسَـٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾ [العلق: ٥].

وَقَالَ ﷻ مُخَاطِبًا خَيْرَ مَنْ عَلَّمَهُ اللهُ، مُذَكِّرًا إِيَّاهُ نِعْمَتَهُ عَلَيْهِ: ﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾ [النساء: ١١٣].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (رقم: ٥٣٣) عن معمر، عن قتادة، به.
ومن طريق عبد الرزاق: أخرجه ابن جرير في تفسيره (٦/ صـ: ٥٠٧).

(٢) أخرجه ابن جرير (٦/ صـ: ٥١٠)، وابن أبي حاتم في تفسيره (رقم: ٥٠٠٣، و٧٣٥١) من طريق معتمر بن سليمان، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، به.

وَقَالَ ﷻ: ﴿ وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ ﴾ [الضحى: ٧].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ رُوحٗا مِّنۡ أَمۡرِنَاۚ مَا كُنتَ تَدۡرِي مَا ٱلۡكِتَٰبُ وَلَا ٱلۡإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلۡنَٰهُ نُورٗا نَّهۡدِي بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنۡ عِبَادِنَاۚ وَإِنَّكَ لَتَهۡدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ [الشورى: ٥٢].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ وَٱللَّهُ أَخۡرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ شَيۡـٔٗا وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡأَبۡصَٰرَ وَٱلۡأَفۡـِٔدَةَۙ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴾ [النحل: ٧٨].

هَذِهِ مِنَّةٌ مِنَ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ، أَنْ عَلَّمَهُمْ بَعْدَ جَهْلِهِمْ، وَهَدَاهُمْ بَعْدَ ضَلَالِهِمْ، وَأَرْشَدَهُمْ إِلَى مَصَالِحِهِمْ، فَسُبْحَانَ ﴿ ٱلَّذِيٓ أَعۡطَىٰ كُلَّ شَيۡءٍ خَلۡقَهُۥ ثُمَّ هَدَىٰ ﴾ [طه: ٥٠].

وَالْعِلْمُ الَّذِي يَنتَفِعُ بِهِ الْإِنسَانُ، وَيُكْرِمُهُ اللهُ بِهِ هُوَ الْعِلْمُ الَّذِي يَدُلُّهُ عَلَى رَبِّهِ، وَيُقَرِّبُهُ إِلَيْهِ: الْعِلْمُ الَّذِي يُوَرِّثُ الْعَمَلَ الصَّالِحَ، وَالْإِيْمَانَ وَالطَّاعَةَ، وَهُوَ الْعِلْمُ الَّذِي أَرْسَلَ اللهُ بِهِ رُسُلَهُ، وَأَنزَلَ بِهِ كُتُبَهُ، ﴿ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُشۡرِكُونَ ﴾ [التوبة: ٣٣].

﴿ بِٱلۡهُدَىٰ ﴾، أَيْ: بِالْعِلْمِ النَّافِعِ. ﴿ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ ﴾، أَيْ: بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ.

فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْعِنَايَةِ بِهِ فَهُوَ الْفَائِزُ الْمُفْلِحُ، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ خَسِرَ وَضَلَّ.

عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ (رقم: ٢٣٢٢) وَابْنِ مَاجَهْ (رقم: ٤١١٢) مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا، إِلَّا ذِكْرَ اللهِ، وَمَا وَالَاهُ، أَوْ عَالِمًا، أَوْ مُتَعَلِّمًا»**.

وَهَذِهِ هِيَ الْمَزِيَّةُ الَّتِي أَكْرَمَ اللهُ بِهَا عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِيْنَ، وَفَضَّلَهُمْ بِهَا عَلَى الْعَالَمِيْنَ، ﴿ يَرۡفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَ دَرَجَٰتٖ ﴾ [المجادلة: ١١].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ قُلۡ هَلۡ يَسۡتَوِي ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴾ [الزمر: ٩].

وَقَالَ: ﴿ أَفَمَن يَعۡلَمُ أَنَّمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ ٱلۡحَقُّ كَمَنۡ هُوَ أَعۡمَىٰٓۚ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴾[الرعد: ١٩].

وَبِغَيْرِ الْعِلْمِ النَّافِعِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ يَصِيْرُ الْإِنسَانُ فِي حَيِّزِ الْأَنْعَامِ، بَلْ أَضَلَّ سَبِيْلًا، قَالَ ﷻ: ﴿ وَلَقَدۡ ذَرَأۡنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلۡجِنِّ وَٱلۡإِنسِۖ لَهُمۡ قُلُوبٞ لَّا يَفۡقَهُونَ بِهَا وَلَهُمۡ أَعۡيُنٞ لَّا

يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴾ [الأعراف: ١٧٩].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ ٱلْأَنْعَٰمُ وَٱلنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ ﴾ [محمد: ١٢].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ أَفَأَنتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴿٤٣﴾ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۚ إِنْ هُمْ إِلَّا كَٱلْأَنْعَٰمِ ۖ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴾ [الفرقان: ٤٣ - ٤٤].

بِالْجَهْلِ يَعِيْشُ الْإِنسَانُ فِي ظُلُمَاتٍ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، رُبَّمَا قَادَهُ الْجَهْلُ إِلَى أَعْظَمِ الذَّنبِ، وَهُوَ الشِّرْكُ باللهِ ﷻ، وَرُبَّمَا قَادَهُ إِلَى الْبِدْعَةِ، وَإِلَى اقْتِرَافِ الْكَبَائِرِ.

لَوَ انَّ الْعِلْمَ مُثِّلَ كَانَ نُورًا ... يُضَاهِي الشَّمْسَ أَوْ يَحْكِي النَّهَارَا
كَذَاكَ الْجَهْلُ أَظْلَمَ جَانِبَاهُ ... وَنُوْرُ الْعِلْمِ أَشْرَقَ وَاسْتَنَارَا

وَقَالَ آخَرُ:

وَلَيْسَ ذُو الْعِلْمِ بِالتَّقْوَى كَجَاهِلِهَا ... وَلَا الْبَصِيْرُ كَأَعْمَى مَا لَهُ بَصَرُ
فَاسْتَخْبِرِ النَّاسَ عَمَّا أَنتَ جَاهِلُهُ ... إِذَا عَمِيْتَ فَقَدْ يَجْلُو الْعَمَى الْخَبَرُ

وَمِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: أَن يَّقِلَّ الْعِلْمُ وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ.

فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: أَنْ يَقِلَّ العِلْمُ، وَيَظْهَرَ الجَهْلُ، وَيَظْهَرَ الزِّنَا، وَتَكْثُرَ النِّسَاءُ، وَيَقِلَّ الرِّجَالُ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً القَيِّمُ الوَاحِدُ»**. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(١)

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«إِنَّ اللَّهَ لاَ يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٠٠)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢٦٧٣).

(١) رواه البخاري (رقم: ٨١)، ومسلم (رقم: ٢٦٧١).

وَالْجَهْلُ يُطْلَقُ عَلَى مَعْنَيَيْنِ: الْأَوَّلُ: نَقِيْضُ الْعِلْمِ، وَالثَّانِي: الْخِفَّةُ وَالطَّيْشُ.

وَالْجَهْلُ يُذْكَرُ فِي الْأَعَمِّ الْأَغْلَبِ وَفِي الْأَصْلِ عَلَى سَبِيْلِ الذَّمِّ، وَلِهَذَا كَانَ مِن شَرَفِ الْعِلْمِ وَفَضْلِ أَهْلِهِ: أَنَّ مَن نُّسِبَ إِلَى الْعِلْمِ سَرَّهُ ذَلِكَ، وَإِن لَمْ يَكُن مِّنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَأَنَّ مَن نُّسِبَ إِلَى الْجَهْلِ سَاءَهُ ذَلِكَ، وَإِن كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَهْلِ، فَالْجَاهِلُ يَسُوؤُهُ أَن تَقُولَ لَهُ: (يَا جَاهِلُ!)، فَدَلَّ هَذَا عَلَى شَرَفِ الْعِلْمِ وَأَهْلِهِ.

وَرُبَّمَا ذُكِرَ الْجَهْلُ أَحْيَانًا لَا عَلَى سَبِيْلِ الذَّمِّ، بَلْ بِمَعْنَى عَدَمِ الْعِلْمِ بِالْحَالِ، كَقَوْلِهِ ﷻ: ﴿يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ﴾ [البقرة: ٢٧٣].

هَذَا وَلْيُعْلَمْ: أَنَّ الْجَهْلَ عَلَى قِسْمَيْنِ:

- جَهْلٍ بَسِيطٍ، وَهُوَ عَدَمُ الْإِدْرَاكِ بِالْكُلِّيَّةِ.
- وَجَهْلٌ مُرَكَّبٌ، وَهُوَ إِدْرَاكُهُ عَلَى وَجْهٍ يُخَالِفُ مَا هُوَ عَلَيْهِ.

تَعَلَّمْ فَلَيْسَ الْمَرْءُ يُوْلَدُ عَالِمًا ... وَلَيْسَ أَخُو عِلْمٍ كَمَنْ هُوَ جَاهِلُ

وَإِنَّ كَبِيْرَ الْقَوْمِ لَا عِلْمَ عِندَهُ ... صَغِيْرٌ إِذَا الْتَفَّتْ عَلَيْهِ الْمَحَافِلُ

وَأَخْرَجَ الدَّارِمِيُّ (رقم: ٣٣٥) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَالَ: «مَا أَعْلَمُ عَمَلًا أَفْضَلَ مِن طَلَبِ الْعِلْمِ وَحِفْظِهِ لِمَنْ أَرَادَ اللهُ تَعَالَى بِهِ خَيْرًا».

وَأَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي "الْحِلْيَةِ"(ج٦/ص:٣٦٦) مِن طَرِيْقِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْحَوَارِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يُوسُفَ الْفِرْيَابِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ الثَّوْرِيَّ، يَقُولُ: «مَا مِنْ عَمَلٍ أَفْضَلَ مِن طَلَبِ الْحَدِيْثِ إِذَا صَحَّتِ النِّيَّةُ فِيْهِ»، قَالَ أَحْمَدُ: قُلْتُ لِلْفِرْيَابِيِّ: وَأَيُّ شَيْءٍ النِّيَّةُ؟ قَالَ: «تُرِيْدُ بِهِ وَجْهَ اللهِ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ».

وَبِنَحْوِهِ عَن جَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ، وَقَدْ عَقَدَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي "جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ" لَهَا بَابًا، فَقَالَ: (بَابُ الْخَبَرِ عَنِ الْعِلْمِ أَنَّهُ يَقُودُ إِلَى اللهِ ﷻ عَلَى كُلِّ حَالٍ).

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ كَانَ الْعَرَبُ قَبْلَ الْإِسْلَامِ فِي جَاهِلِيَّةٍ جَهْلَاءَ، يَعْبُدُونَ الْأَصْنَامَ، وَيَأْكُلُونَ الْمَيْتَةَ، وَيَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، وَيُسِيْئُونَ الْجِوَارَ، وَيَقْطَعُونَ الرَّحِمَ، وَيَقْتُلُ أَحَدُهُمْ وَلَدَهُ خَشْيَةَ أَن يَأْكُلَ مَعَهُ، وَيَئِدُونَ الْبَنَاتِ، ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ۝٨ بِأَيِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ﴾ [التكوير: ٨ - ٩].

قال ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إِذَا سَرَّكَ أَنْ تَعْلَمَ جَهْلَ العَرَبِ، فَاقْرَأْ مَا فَوْقَ الثَّلاَثِينَ وَمِائَةٍ فِي سُورَةِ الأَنْعَامِ: ﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓاْ أَوْلَٰدَهُمْ سَفَهَۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَدْ ضَلُّواْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٠]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ مِن صَحِيْحِهِ.

وَرَوَى أَيْضًا (رقم: ٥١٢٧) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النِّكَاحَ فِي الجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءٍ: فَنِكَاحٌ مِنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ اليَوْمَ: يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلِيَّتَهُ أَوِ ابْنَتَهُ، فَيُصْدِقُهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا، وَنِكَاحٌ آخَرُ: كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لِامْرَأَتِهِ إِذَا طَهُرَتْ مِنْ طَمْثِهَا: أَرْسِلِي إِلَى فُلاَنٍ فَاسْتَبْضِعِي مِنْهُ، وَيَعْتَزِلُهَا زَوْجُهَا وَلاَ يَمَسُّهَا أَبَدًا، حَتَّى يَتَبَيَّنَ حَمْلُهَا مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ، فَإِذَا تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصَابَهَا زَوْجُهَا إِذَا أَحَبَّ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي نَجَابَةِ الوَلَدِ، فَكَانَ هَذَا النِّكَاحُ نِكَاحَ الِاسْتِبْضَاعِ. وَنِكَاحٌ آخَرُ: يَجْتَمِعُ الرَّهْطُ مَا دُونَ العَشَرَةِ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى المَرْأَةِ، كُلُّهُمْ يُصِيبُهَا، فَإِذَا حَمَلَتْ وَوَضَعَتْ، وَمَرَّ عَلَيْهَا لَيَالٍ بَعْدَ أَنْ تَضَعَ حَمْلَهَا، أَرْسَلَتْ إِلَيْهِمْ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يَمْتَنِعَ، حَتَّى يَجْتَمِعُوا عِنْدَهَا، تَقُولُ لَهُمْ: قَدْ عَرَفْتُمُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِكُمْ وَقَدْ وَلَدْتُ، فَهُوَ ابْنُكَ يَا فُلاَنُ، تُسَمِّي مَنْ أَحَبَّتْ بِاسْمِهِ فَيَلْحَقُ بِهِ وَلَدُهَا، لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْتَنِعَ بِهِ الرَّجُلُ، وَنِكَاحُ الرَّابِعِ: يَجْتَمِعُ النَّاسُ الكَثِيرُ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى المَرْأَةِ، لَا تَمْتَنِعُ مِمَّنْ جَاءَهَا، وَهُنَّ البَغَايَا، كُنَّ يَنْصِبْنَ عَلَى أَبْوَابِهِنَّ رَايَاتٍ تَكُونُ عَلَمًا، فَمَنْ أَرَادَهُنَّ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ، فَإِذَا حَمَلَتْ إِحْدَاهُنَّ

وَوَضَعَتْ حَمْلَهَا جُمِعُوا لَهَا، وَدَعَوْا لَهُمُ القَافَةَ، ثُمَّ أَلْحَقُوا وَلَدَهَا بِالَّذِي يَرَوْنَ، فَالْتَاطَ بِهِ، وَدُعِيَ ابْنَهُ، لاَ يَمْتَنِعُ مِنْ ذَلِكَ، فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِالحَقِّ، هَدَمَ نِكَاحَ الجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ إِلَّا نِكَاحَ النَّاسِ اليَوْمَ».

بَعَثَهُ اللهُ، فَأَرْشَدَ بِهِ مِنَ الضَّلَالَةِ، وَعَلَّمَ بِهِ مِنَ الْجَهَالَةِ، وَأَنقَذَ بِهِ مِنَ الْغِوَايَةِ، وَأَعْظَمَ بِهِ الْمِنَّةَ، ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤].

فَالْجَاهِلِيَّةُ الْجَهْلَاءُ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا الْعَرَبُ قَبْلَ الْبِعْثَةِ النَّبَوِيَّةِ هِيَ الَّتِي يُرَادُ أَن يَكُونَ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهَا الْآنَ، فَأَعْدَاءُ الدِّيْنِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمُلْحِدِيْنَ الَّذِيْنَ مَا تَرَكُوا حُرْمَةً لِلدِّيْنِ، أَشْرَكُوا بِاللهِ، وَاسْتَبَاحُوا دِمَاءَ الْمُسْلِمِيْنَ، وَفَشَا فِيْهِمُ الزِّنَا وَشُرْبُ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرُ وَالْقِمَارُ وَالْخَنَا، يُرِيْدُونَ أَن يَكُونَ الْمُسْلِمِيْنَ عَلَى مِثْلِ حَالِهِمْ، ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٢٧].

إِنَّ الْجَهْلَ قَدْ أَلْقَى بِأَضْرَارِهِ عَلَى الْأُمَّةِ أَفْرَادًا وَمُجْتَمَعَاتٍ، وَلَا عِصْمَةَ مِنَ الْفِتَنِ كُلِّهَا، وَلَا مَخْرَجَ مِنْهَا إِلَّا بِالْفِقْهِ فِي الدِّيْنِ.

وَالْجَاهِلُ لَا يُدْرِكُ الْفِتْنَةَ إِلَّا بَعْدَ حُلُولِهَا، بِخِلَافِ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَإِنَّهُمْ يُدْرِكُونَ الْفِتَنَ حَالَ إِقْبَالِهَا، قَالَ تَعَالَى فِي شَأْنِ قَارُونَ: ﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ ۖ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَا لَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٧٩﴾ وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِّمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ ﴿٨٠﴾ فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ فَمَا كَانَ لَهُ مِن فِئَةٍ يَنصُرُونَهُ مِن دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُنتَصِرِينَ ﴿٨١﴾ وَأَصْبَحَ الَّذِينَ تَمَنَّوْا مَكَانَهُ بِالْأَمْسِ يَقُولُونَ وَيْكَأَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ ۖ لَوْلَا أَن مَّنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا لَخَسَفَ بِنَا ۖ وَيْكَأَنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [القصص: ٧٩ - ٨٢].

ضُرِبَتْ لَنَا فِي كِتَابِ اللهِ الْأَمْثَالُ، وَقُرِّبَتْ لَنَا الْحَقِيْقَةُ بِأَبْلَغِ الْمَقَالِ، لَكِن لَا يَعْقِلُهَا الْجُهَّالُ، إِنَّمَا يَعْقِلُهَا الْعَالِمُ الْمِفْضَالُ، ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ۖ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣].

وَالْجَاهِلُ عَدُوُّ مَا يَجْهَلُ، قَالَ ﷻ: ﴿بَلْ كَذَّبُوا۟ بِمَا لَمْ يُحِيطُوا۟ بِعِلْمِهِۦ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُۥ﴾ [يونس: ٣٩]، وَقَالَ: ﴿وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا۟ بِهِۦ فَسَيَقُولُونَ هَٰذَآ إِفْكٌ قَدِيمٌ﴾ [الأحقاف: ١١].

وَأَوَّلُ مَن يَتَضَرَّرُ بِالْجَهْلِ صَاحِبُهُ، وَمَا أَحْسَنَ مَا قَالَهُ صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الْقُدُّوسِ:

مَا يَبْلُغُ الأَعْداءُ مِن جَاهِلٍ ... مَا يَبْلُغُ الجاهِلُ مِن نَفْسِهِ

بَلْ قَدْ يَقْتُلُ الْجَهْلُ صَاحِبُهُ، فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَدُلَّ عَلَى رَاهِبٍ، فَأَتَاهُ. فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَتَلَهُ، فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَدُلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلِقْ إِلَى أَرْضِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنَّ بِهَا أُنَاسًا يَعْبُدُونَ اللهَ فَاعْبُدِ اللهَ مَعَهُمْ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ، فَإِنَّهَا أَرْضُ سَوْءٍ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٣٤٧٠)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٢٧٦٦)، وَهَذَا لَفْظُهُ.

الحجاب الشرعي

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قَالَ رَبُّنَا ﷻ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٩].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ۚ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾[الأحزاب: ٥٣].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ

وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾[النور: ٣١].

هَؤُلَاءِ الْآيَاتُ الثَّلَاثُ أَصْلٌ فِي وُجُوبِ الْحِجَابِ الشَّرْعِيِّ عَلَى الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ۚ﴾، قَالَ: يُغَطِّينَ وُجُوهَهُنَّ مِنْ فَوْقِ رُؤُوسِهِنَّ بِالْجَلَابِيبِ.

هَذَا الْخِطَابُ فِي الْمَقَامِ الْأَوَّلِ لِنِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَلِبَنَاتِهِ، وَهُنَّ أَطْهَرُ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ قُلُوبًا، وَأَبَرُّهُنَّ، وَأَعَفُّهُنَّ، ثُمَّ لِسَائِرِ الْمُؤْمِنَاتِ.

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ﴾ [الأحزاب: ٥٣] أَصْرَحُ وَأَدَلُّ عَلَى الْمَقْصُودِ فِي الْبَابِ، وَهَذِهِ الْآيَةُ تُسَمَّى: (آيَةَ الْحِجَابِ)، وَهِيَ مِمَّا وَافَقَ تَنْزِيلُهَا قَوْلَ الْفَارُوقِ الأوَّابِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ عَنْهُ الْكَرِيمُ الْوَهَّابُ.

فَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٢٣٩٩) عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: **«وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ: فِي مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ، وَفِي الْحِجَابِ، وَفِي أُسَارَى بَدْرٍ»**.

وَفِي الْبُخَارِيِّ (رقم: ٤٠٢) عَنْهُ أَيْضًا قَالَ: وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوِ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى، فَنَزَلَتْ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة: ١٢٥]، وَآيَةُ الحِجَابِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَمَرْتَ نِسَاءَكَ أَنْ يَحْتَجِبْنَ، فَإِنَّهُ يُكَلِّمُهُنَّ البَرُّ وَالفَاجِرُ، فَنَزَلَتْ آيَةُ الحِجَابِ، وَاجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِي الغَيْرَةِ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُنَّ: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ ﴾ [التحريم: ٥]، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ.

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ أَزْوَاجَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كُنَّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ إِذَا تَبَرَّزْنَ إِلَى الْمَنَاصِعِ، وَهُوَ صَعِيدٌ أَفْيَحُ، وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: احْجُبْ نِسَاءَكَ. فَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ، فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ، زَوْجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ

لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي، عِشَاءً، وَكَانَتِ امْرَأَةً طَوِيلَةً، فَنَادَاهَا عُمَرُ: أَلَا قَدْ عَرَفْنَاكِ، يَا سَوْدَةُ؛ حِرْصًا عَلَى أَنْ يُنْزَلَ الْحِجَابُ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ الْحِجَابَ.

وَكَانَ نُزُولُ آيَةِ الْحِجَابِ فِي صَبِيحَةِ عُرْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، دَعَا الْقَوْمَ فَطَعِمُوا، ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ»، قَالَ: «فَأَخَذَ كَأَنَّهُ يَتَهَيَّأُ لِلْقِيَامِ، فَلَمْ يَقُومُوا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَامَ، فَلَمَّا قَامَ قَامَ مَنْ قَامَ مِنَ الْقَوْمِ، فَقَعَدَ ثَلَاثَةٌ، وَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ جَاءَ لِيَدْخُلَ، فَإِذَا الْقَوْمُ جُلُوسٌ، ثُمَّ إِنَّهُمْ قَامُوا فَانْطَلَقُوا»، قَالَ: «فَجِئْتُ فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ قَدِ انْطَلَقُوا»، قَالَ: «فَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ، فَذَهَبْتُ أَدْخُلُ، فَأَلْقَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، قَالَ: «وَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤۡذَنَ لَكُمۡ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيۡرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٣]». (١)

وَكَانَ ذَلِكَ فِي ذِي الْقِعْدَةِ مِنَ السَّنَةِ الْخَامِسَةِ، فِي قَوْلِ قَتَادَةَ وَغَيْرِ وَاحِدٍ.

ثُمَّ بَيَّنَ اللهُ ﷻ الْحِكْمَةَ مِن فَرْضِ الْحِجَابِ، فَقَالَ ﷻ: ﴿ذَٰلِكُمۡ أَطۡهَرُ لِقُلُوبِكُمۡ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

فَالْحِجَابُ يُحَافِظُ عَلَى حِشْمَةِ الْمَرْأَةِ وَعِفَّتِهَا وَصِيَانَتِهَا، فَتَصِيرُ كَالدُّرَّةِ الْمَصُونَةِ وَالْجَوْهَرَةِ الْمَكْنُونَةِ، وَمَا أَحْسَنَ مَا قِيلَ:

يَا رَبَّةَ الْبَيْتِ الْكَرِيمِ لِوَاؤُهَا ... بِالطُّهْرِ مَرْفُوعًا عَظِيمُ الْمَوْكِبِ
الْبَيْتُ مَمْلَكَةُ الْفَتَاةِ وَحِصْنُهَا ... تَحْمِيهِ مِن لِصِّ الْعَفَافِ الْأَجْنَبِيِّ
لَا تَرْكَنِي لِقَرَارِ أَصْحَابِ الْهَوَى ... فَسَجِيَّةُ الدَّاعِي سَجِيَّةُ ثَعْلَبِ
لَا تَخْدَعَنَّكِ لَفْظَةٌ مَعْسُولَةٌ ... مُزِجَتْ مَعَانِيهَا بِسُمِّ الْعَقْرَبِ

(١) البخاري (برقم: ٤٧٩١، و٤٧٩٢، و٥١٦٣، و٦٢٣٩، و٦٢٧١)، ومسلم (برقم: ١٤٢٨).

وَلَا يُمْكِنُ أَن تُنالَ طَهَارَةُ الْقَلْبِ إِلَّا بِطَاعَةِ اللهِ وَامْتِثَالِ أَوَامِرِهِ وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيْهِ وَزَوَاجِرِهِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا.

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]، أَخَذْنَ أُزُرَهُنَّ، فَشَقَّقْنَهَا مِنْ قِبَلِ الحَوَاشِي، فَاخْتَمَرْنَ بِهَا».

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾، أَيْ: كَالْجِلْبَابِ وَالْخِمَارِ وَنَحْوِهِمَا.

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾، لَا تَضْرِبُ الْمَرْأَةُ بِرِجْلِهَا إِذَا مَشَتْ؛ حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَ خَلْخَالِهَا الرَّجُلُ، فَيَعْلَمَ أَنَّهَا ذَاتُ خَلْخَالٍ.

وَيَدْخُلُ فِي هَذَا النَّهْيِ كُلُّ زِيْنَةٍ يَحْرُمُ عَلَى الْمَرْأَةِ إِظْهَارُهَا، فَيَحْرُمُ عَلَيْهَا إِظْهَارُ مَلَابِسِهَا الدَّاخِلِيَّةِ، وَهَذَا أَمْرٌ ابْتُلِيَتْ بِهِ كَثِيْرٌ مِنَ النِّسَاءِ، مِمَّن يَنفُخُهُنَّ الشَّيْطَانُ حَالَ مَشْيِهِنَّ فِي الطَّرِيْقِ، وَالْحَالُ كَمَا قِيْلَ:

خَدَعُوهَا بِقَوْلِهِمْ حَسْنَاءُ ... وَالْغَوَانِي يَغُرُّهُنَّ الثَّنَاءُ

وَمِنْ أَدِلَّةِ وُجُوبِ الْحِجَابِ عَلَى الْمَرْأَةِ أَيْضًا وَتَحْرِيْمِ التَّبَرُّجِ وَالسُّفُورِ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب:٣٣].

وَعِندَ التِّرْمِذِيِّ (رقم: ١١٧٣) وَغَيْرِهِ مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ، فَإِذَا خَرَجَتْ اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ»**.(١)

وَهَذَا الْحَدِيْثُ غَايَةٌ فِي الْبَيَانِ وَالتَّصْرِيحِ بِوُجُوبِ حَجْبِ بَدَنِ الْمَرْأَةِ كَامِلًا وَوَجْهِهَا وَشَعْرِهَا وَكَفَّيْهَا وَقَدَمَيْهَا وَسَائِرِ بَدَنِهَا؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَسْتَثْنِ مِنْهَا شَيْئًا.

---

(١) وصححه الألباني في "الإرواء"(رقم:٢٧٣)، وكذا الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٨٦٣) على شرط مسلم.

قَالَ ابْنُ الْأَثِيْرِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي "النِّهَايَةِ": «جعلَها نَفْسَها عَوْرَة؛ لِأَنَّهَا إِذَا ظهرت يُسْتَحْيا مِنْهَا، كَمَا يُسْتَحْيا مِنَ العَوْرَة إِذَا ظَهرت».

وَقَوْلُهُ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ**»، أَيْ: زَيَّنَهَا فِي نَظَرِ الرِّجَالِ، وَقِيلَ: نَظَرَ إِلَيْهَا؛ لِيُغْوِيَهَا وَيُغْوِيَ بِهَا.

وَأَخْرَجَ الْبَزَّارُ (رقم: ٢٠٦١) حَدِيْثَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ هَذَا، وَزَادَ فِيْهِ: «**وَأَقْرَبُ مَا تَكُونُ مِنْ وَجْهِ رَبِّهَا وَهِيَ فِي قَعْرِ بَيْتِهَا**».(١)

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ (رقم: ٤١١٧)، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَالنَّسَائِيُّ (رقم: ٥٣٣٨)، وَأَبُو يَعْلَى (رقم: ٦٨٩١) مِن طَرِيْقِ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ حِينَ ذَكَرَ الْإِزَارَ، فَالْمَرْأَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**تُرْخِي شِبْرًا**»، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: إِذًا يَنْكَشِفُ عَنْهَا، قَالَ: «**فَذِرَاعًا لَا تَزِيدُ عَلَيْهِ**».(٢)

وَفِي رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ: إِذًا تَبْدُوَ أَقْدَامُهُنَّ.

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٤٧٧٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ١٧٣١) مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ**»، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَكَيْفَ يَصْنَعْنَ النِّسَاءُ بِذُيُولِهِنَّ؟ قَالَ: «**يُرْخِينَ شِبْرًا**»، فَقَالَتْ: إِذًا تَنْكَشِفَ أَقْدَامُهُنَّ، قَالَ: «**فَيُرْخِينَهُ ذِرَاعًا، لَا يَزِدْنَ عَلَيْهِ**».

قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي "الصَّحِيْحَةِ"(رقم: ٤٦٠): وَفِي الْحَدِيْثِ دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّ قَدَمَيِ الْمَرْأَةِ عَوْرَةٌ، وَأَنَّ ذَلِكَ كَانَ أَمْرًا مَعْرُوفًا عِندَ النِّسَاءِ فِي عَهْدِ النُّبُوَّةِ، فَإِنَّهُ لَمَّا قَالَ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**جُرِّيْهِ شِبْرًا**»، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: «إِذَنْ تَنكَشِفَ الْقَدَمَانِ»، مِمَّا يُشْعِرُ

(١) وذكره الألباني في "الصحيحة"(رقم: ٤٦٠).

(٢) وصححه ابن خزيمة (رقم: ١٦٨٥، و١٦٨٦)، وابن حبان (رقم: ٥٥٩٨، و٥٥٩٩)، والألباني في "الصحيحة"(رقم: ٢٦٨٨).

بِأَنَّهَا كَانَت تَّعْلَمُ أَنَّ الْقَدَمَيْنِ عَوْرَةٌ لَا يَجُوزُ كَشْفُهُمَا؛ وَلِذَلِكَ أَمَرَهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَن تَجُرَّهُ ذِرَاعًا، وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ إِشَارَةٌ إِلَى هَذِهِ الْحَقِيقَةِ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾ [النور: ٣١].ا.هـ.

وَهَذِهِ الْأَدِلَّةُ فِيهَا كِفَايَةٌ وَمَقْنَعٌ لِمَن يُعَظِّمُ الْحَقَّ، وَيُجَرِّدُ نَفْسَهُ لِلْأَخْذِ بِهِ، ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ﴾ [يونس: ٣٢]، ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَ اللَّهِ وَآيَاتِهِ يُؤْمِنُونَ﴾ [الجاثية: ٦].

وَالْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ أَخْذُ أَحْكَامِ الدِّيْنِ مِن كِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، لَا مِنَ التِّلْفَازِ، وَلَا مِنَ الْفَتَاوَى السَّرِيْعَةِ لِهَدْمِ الشَّرِيْعَةِ، نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَيَجِبُ عَلَى الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ سَتْرُ جَمِيْعِ بَدَنِهَا، عَنِ الرِّجَالِ الْأَجَانِبِ، مِنْ غَيْرِ اسْتِثْنَاءٍ، كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْأَدِلَّةُ الشَّرْعِيَّةُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

وَلْيُعْلَمْ أَنَّ مِن شُرُوطِ الْحِجَابِ الشَّرْعِيِّ: أَن يَكُونَ فَضْفَاضًا، وَاسِعًا، لَا يُحَجِّمُ الْعَوْرَةَ، وَلَا يُبْدِي تَقَاطِيْعَ الْجِسْمِ، فَكَثِيْرٌ مِن مَلْبُوسَاتِ النِّسَاءِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ مِنَ الْعَبَاءَاتِ (الْبَالْطُوهَاتِ)، وَالْخُمُر (أَيْ: مَا يُوضَعُ عَلَى الرَّأْسِ) لَا يَفِي بِالْمَقْصُودِ الشَّرْعِيِّ مِنَ الْحِجَابِ، وَقَدِ اغْتَرَّتْ كَثِيْرٌ مِنَ الْفَتَيَاتِ وَالنِّسَاءِ بِالْمُوْضَاتِ، فَتَجَارَيْنَ مَعَهَا، فَرُبَّمَا كَانَ مِن وَرَاءِ ذَلِكَ الْقَبَائِحُ وَالْفَضَائِحُ، عِيَاذًا بِاللهِ.

وَلِلْمَرْأَةِ أَن تُبْدِيَ أَمَامَ مَحَارِمِهَا مِنَ الرِّجَالِ، وَأَمَامَ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ مِن زِينَتِهَا، أَيْ: مَا جَرَتِ الْعَادَةُ بِكَشْفِهِ، ؛ لِقَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ

بَنِيٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوۡ نِسَآئِهِنَّ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيۡرِ أُوْلِي ٱلۡإِرۡبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفۡلِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يَظۡهَرُواْ عَلَىٰ عَوۡرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ﴾ [النور: ٣١].

وَأَمَّا الْقَوْلُ بِأَنَّ عَوْرَةَ الْمَرْأَةِ أَمَامَ الْمَرْأَةِ كَعَوْرَةِ الرَّجُلِ أَمَامَ الرَّجُلِ، أَيْ: مَا بَيْنَ السُّرَّةِ وَالرُّكْبَةِ، فَقَدْ وَصَفَهُ الإِمَامُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي "الرَّدِّ الْمُفْحِمِ"(صـ:٧٤) بِأَنَّهُ مِنَ الْعَجَائِبِ، قَالَ: «وَلَا أَصْلَ لَهُ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، بَلْ هُوَ خِلَافُ قَوْلِهِ تَعَالَى: فِي آيَةِ النُّوْرِ: ﴿وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوۡ ءَابَآئِهِنَّ ﴾، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوۡ نِسَآئِهِنَّ ﴾؛ فَإِنَّ الْمُرَادَ مَوَاضِعُ الزِّيْنَةِ، وَهِيَ: الْقُرْطُ وَالدُّمْلُجُ وَالْخَلْخَالُ، وَالْقِلَادَةُ، وَهَذَا بِاتِّفَاقِ عُلَمَاءِ التَّفْسِيْرِ، وَهُوَ الْمَرْوِيُّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

فَهَذَا النَّصُّ الْقُرْآنِيُّ صَرِيْحٌ فِي أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا يَجُوزُ لَهَا أَن تُبْدِيَ أَمَامَ الْمُسْلِمَةِ أَكْثَرَ مِنْ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ.ا.هـ.

وَالْقُرْطُ: مَا يَعْلِقُ فِي شَحْمَةِ الْأُذُنِ مِن دُرٍّ أَوْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ أَوْ نَحْوِهَا (ج) أَقْرَاطٌ، وقِرَاطٌ وَقُرُوطٌ وقِرَطَةٌ.

وَالْخَلْخَالُ: حِلْيَةٌ كَالسِّوَارِ، تَلْبَسُهَا النِّسَاءُ فِي أَرْجُلِهِنَّ، جَمْعُهُ: خَلَاخِيْلُ.

وَالدُّمْلُجُ: سِوَارٌ يُحِيطُ بِالْعَضُدِ، جَمْعُهُ دَمَالِجُ، وَدَمَالِيجُ.

وَالْقِلَادَةُ: مَا يُجْعَلُ فِي الْعُنُقِ مِنْ حُلِيٍّ وَنَحْوِهِ، جَمْعُهَا: قَلَائِدُ.

إِذَا كَانَ لَا يَجُوزُ لِلْمَرَأَةِ أَن تَظْهَرَ بِهَذَا الْمَظْهَرِ الَّذِي تَفْعَلُهُ بَعْضُ النِّسَاءِ فِي الْأَعْرَاسِ، فَكَيْفَ يَجُوزُ لِلرَّجُلِ الْأَجْنَبِيِّ أَن يَطَّلِعَ عَلَيْهَا وَهِيَ عَلَى ذَلِكَ الْحَالِ، كَمَا يَحْصُلُ فِي بَعْضِ الْأَعْرَاسِ، واللهُ الْمُسْتَعَانُ، يَدْخُلُ الْعَرُوسُ (الزَّوْجُ) عَلَى زَوْجَتِهِ، وَبِحَضْرَتِهَا نِسَاءٌ عَلَى هَذَا الْحَالِ، فَمَا الَّذِي يَحْمِلُ هَؤُلَاءِ النِّسْوَةَ عَلَى هَذَا الْفِعْلِ، وَهُنَّ يَعْلَمْنَ أَنَّهُنَّ عُرْضَةٌ لِمِثْلِ هَذِهِ الْمَوَاقِفِ، لَوْلَا ضَعْفُ الْحَيَاءِ وَقِلَّةُ الدِّيْنِ، واللهُ الْمُسْتَعَانُ!.

فَيَا أَيُّهَا الرَّجُلُ إِن كَانَتْ لَكَ غَيْرَةٌ فَلَا تَسْمَحْ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَحْوَالِ لِامْرَأَتِكَ أَوْ لِابْنَتِكَ، أَوْ لِمَن وَلَّاكَ اللهُ أَمْرَهَا، وَالْمَسْؤُولِيَّةُ أَمَامَ اللهِ عَظِيْمَةٌ.

وَلَا يَجُوزُ حُضُورُ الْأَعْرَاسِ الَّتِي هَذَا حَالُهَا، لَا لِلرِّجَالِ وَلَا لِلنِّسَاءِ؛ لِأَنَّهَا مَجَالِسُ زُورٍ، واللهُ ﷻ يَقُولُ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشۡهَدُونَ ٱلزُّورَ وَإِذَا مَرُّواْ بِٱللَّغۡوِ مَرُّواْ كِرَامٗا﴾ [الفرقان: ٧٢].

عَلَتْ أَصْوَاتُ الصَّالِحِيْنَ وَبَحَّتْ حَنَاجِرُ النَّاصِحِيْنَ، وَكَأَنَّ الْأَمْرَ لَا يَعْنِي إِلَّا قِلَّةً مِنَ الْمُسْتَمْسِكِيْنَ.

لَقَدْ أَسْمَعْتَ لَوْ نَادَيْتَ حَيًّا ... وَلَكِن لَا حَيَاةَ لِمَن تُنَادِيْ
وَلَوْ نَارًا نَفَخْتَ بِهَا أَضَاءَتْ ... وَلَكِنْ أَنتَ تَنفُخُ فِي رَمَادِ!

﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيۡرٗا لَّهُمۡ وَأَشَدَّ تَثۡبِيتٗا﴾ [النساء: ٦٦].

أَيُّهَا النَّاسُ رَاقِبُوا رَبَّكُمْ، فِي الْبُيُوتِ، وَفِي الطُّرُقَاتِ، وَفِي الْأَعْرَاسِ، وَفِي الْمَدَارِسِ، وَفِي سَائِرِ أَحْوَالِكُمْ.

وَاعْلَمُوا أَنَّ ضَعْفَ الْغَيْرَةِ عُنْوَانُ ضَعْفِ الْإِيْمَانِ، وَبِقَدْرِ إِيْمَانِ الرَّجُلِ تَكُونُ غَيْرَتُهُ، ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ [النور: ٣١].

العافية

إنَّ الْحَمْدَ لله نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِالله مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْـدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

رَوَى أَحْمَدُ (رقم: ٤٧٨٥) وَأَبُو دَاوُدَ (رقم: ٥٠٧٤)، وَابْنُ مَاجَهْ (رقم: ٣٨٧١) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَدَعُ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى: **«اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ، وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي وَآمِن رَّوْعَاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِن بَيْنِ يَدَيَّ وَمِنْ خَلْفِي، وَعَن يَّمِينِي وَعَن شِمَالِي، وَمِن فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِن تَحْتِي»**.(١)

(١) وصححه ابن حبان (رقم: ٩٦١)، والحاكم (رقم: ١٩٠٢)، والضياء في "المختارة"(ج١٣/صـ: ١٤٨)(رقم:٢٣٨) والألباني في "صحيح الترغيب والترهيب"(رقم: ٦٥٩)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٧٦٥).

هَذَا الْحَدِيْثُ اشْتَمَلَ عَلَى دُعَاءٍ عَظِيْمٍ، نَافِعٍ، جَامِعٍ، وَهُوَ مِنْ أَذْكَارِ الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ، فَيَنبَغِي لِلْمُسْلِمِ إِذَا سَمِعَهُ أَن يَحْفَظَهُ وَأَن يَعْمَلَ بِهِ، فَيَأْتِي بِهِ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى؛ اقْتِدَاءً بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ ﷻ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١].

وَقَدِ اشْتَمَلَ هَذَا الْحَدِيْثُ عَلَى سُؤَالِ اللهِ الْعَافِيَةَ، فَفِيْهِ: **«اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ، وَأَهْلِي وَمَالِي»**.

قَالَ ابْنُ مَنظُورٍ: وَأَمَّا الْعَافِيَةُ فَهِيَ أَن يُعَافِيَهُ اللهُ تَعَالَى مِن سُقْمٍ أَوْ بَلِيَّةٍ، وَهِيَ: الصِّحَّةُ ضِدُّ الْمَرَضِ، يُقَالُ: عَافَاهُ اللهُ وَأَعْفَاهُ، أَيْ: وَهَبَ لَهُ الْعَافِيَةَ مِنَ الْعِلَلِ وَالْبَلَايَا، وَأَمَّا الْمُعَافَاةُ فَأَن يُعَافِيَكَ اللهُ مِنَ النَّاسِ وَيُعَافِيَهُم مِّنكَ، أَيْ يُغْنِيْكَ عَنْهُمْ وَيُغْنِيْهِمْ عَنكَ، وَيَصْرِفُ أَذَاهُمْ عَنكَ وَيَصْرِفُ أَذَاكَ عَنْهُمْ، وَقِيْلَ: هِيَ مُفَاعَلَةٌ مِنَ الْعَفْوِ، وَهُوَ أَن يَعْفُوَ عَنِ النَّاسِ وَيَعْفُوْا هُمْ عَنْهُ.

وَالْعَافِيَةُ نِعْمَةٌ عَظِيْمَةٌ، فَقَدْ رَوَى أَحْمَدُ (رقم:٥، و١٧، و٣٤)، وَابْنُ مَاجَهْ (رقم: ٣٨٤٩)، وَأَبُو يَعْلَى (رقم:١٢١، و١٢٤)، وَغَيْرُهُمْ مِن طَرِيْقِ أَوْسَطَ البَجَلِيِّ، قَالَ: خَطَبَنَا أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مَقَامِي هَذَا عَامَ الْأَوَّلِ، وَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: **«سَلُوا اللهَ الْمُعَافَاةَ - أَوْ قَالَ: الْعَافِيَةَ - فَلَمْ يُؤْتَ أَحَدٌ قَطُّ بَعْدَ الْيَقِينِ أَفْضَلَ مِنَ الْعَافِيَةِ - أَوِ الْمُعَافَاةِ»**.

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ (رقم:٥)، وَالنَّسَائِيِّ فِي "عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ" (رقم: ٨٨١) التَّصْرِيْحُ بِأَنَّ الْقَائِلَ هُوَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.(١)

وَالْيَقِيْنُ هُوَ الْإِيْمَانُ، الْمُنَافِي لِلشَّكِّ.

---

(١) وصححه الحاكم (رقم:١٩٣٨)، والضياء في "المختارة"(ج١/صـ:١٥٥-١٥٧)(رقم:٦٦، و٦٧، و٦٨)، والألباني في "صحيح الأدب المفرد"(رقم:٥٦١)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٧٠٦).

فَأَفْضَلُ مَا أُوْتِيَهُ الْمَرْءُ بَعْدَ الْيَقِيْنِ هُوَ الْعَافِيَةُ.

وَفِي حَدِيْثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَيْضًا الْأَمْرُ بِسُؤَالِهَا.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَا مِنْ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا الْعَبْدُ أَفْضَلَ مِنْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْمُعَافَاةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»**. رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ (رقم: ٣٨٥١).(١)

قَالَ مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ: **«حَظٌّ مِنْ عِلْمٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حَظٍّ مِنْ عِبَادَةٍ، وَلَأَنْ أُعَافَى فَأَشْكُرَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُبْتَلَى فَأَصْبِرَ، قَالَ: وَنَظَرْتُ فِي الْخَيْرِ الَّذِي لَا شَرَّ فِيهِ فَلَمْ أَرَ مِثْلَ الْمُعَافَاةِ وَالشُّكْرِ»**.(٢)

وَالْعَافِيَةُ فِي الدِّيْنِ: الْخُلُوُّ مِنَ الشِّرْكِ وَمِنَ الْبِدَعِ وَالْمَعَاصِي.

وَكُلُّ خَيْرٍ فِي اتِّبَاعِ مَنْ سَلَفْ وَكُلُّ شَرٍّ فِي ابْتِدَاعِ مَنْ خَلَفْ

وَبِهَا تَكُونُ عَافِيَةُ الْقُلُوبِ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ۝٨٨ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾[الشعراء: ٨٨ - ٨٩].

وَالْعَافِيَةُ فِي الدُّنْيَا بِصِحَّةِ الْأَجْسَامِ، وَالسَّلَامَةِ مِنَ الْبَلَاءِ.

وَالْعَافِيَةُ فِي الْأَهْلِ بِسَلَامَتِهِمْ وَصَلَاحِهِمْ.

وَفِي الْمَالِ بِكَسْبِهِ مِنْ حِلِّهِ، وَأَدَاءِ الْحُقُوقِ فِيهِ وَإِنْفَاقِهِ فِي الْخَيْرِ.

---

(١) وصحح إسناده البوصيري في "زوائد ابن ماجه"(ج٤/صـ: ١٤٣)(رقم: ١٣٥٧)، وذكره العلامة الألباني في "الصحيحة"(رقم: ١١٣٨).

(٢) أخرجه معمر بن راشد في جامعه – وقد طبع ملحقًا بـ: "مصنف عبد الرزاق"(رقم: ٢٠٤٦٨) – عن قتادة، عنه، به.

ومن هذا الطريق أيضًا: أخرجه البيهقي في "المدخل"(رقم: ٤٥٨)، وغيره.

وله طرق أخرى ذكرتها في تحقيق "جامع بيان العلم وفضله"(رقم: ١٠٦) لابن عبد البر، فراجعه إن شئت.

فَاسْأَلِ اللهَ الْعَافِيَةَ فِي شِدَّتِكَ وَرَخَاءِكَ، فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا العَدُوَّ، انْتَظَرَ حَتَّى مَالَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ خَطِيبًا، فقَالَ: **«أَيُّهَا النَّاسُ، لاَ تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ العَدُوِّ، وَسَلُوا اللَّهَ العَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الجَنَّةَ تَحْتَ ظِلاَلِ السُّيُوفِ»**.

ثُمَّ قَالَ: **«اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكِتَابِ، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ، وَهَازِمَ الأَحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ»**.(١)

وَاسْأَلِ اللهَ الْعَافِيَةَ عِندَ أَخْذِكَ مَضْجَعَكَ، فَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا، إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ: **«اللهُمَّ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا، إِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا، وَإِنْ أَمَتَّهَا فَاغْفِرْ لَهَا، اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ»**. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ عُمَرَ؟ فَقَالَ: مِنْ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ، مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٢٧١٢).

اسْأَلِ اللهَ الْعَافِيَةَ لَكَ وَلِغَيْرِكَ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ، الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالْمَيِّتِيْنَ، فَفِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٩٧٥) عَن بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ، فَكَانَ قَائِلُهُمْ يَقُولُ: **«السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ لَلَاحِقُونَ، أَسْأَلُ اللهَ لَنَا وَلَكُمُ الْعَافِيَةَ»**.

اسْأَلِ اللهَ الْعَافِيَةَ مِن شَرِّ جَوَارِحِكَ، فعن شَكَل بْنِ حُمَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ، عَلِّمْنِي دُعَاءً، قَالَ: **«قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي، وَمِنْ شَرِّ بَصَرِي، وَمِنْ شَرِّ لِسَانِي، وَمِنْ شَرِّ قَلْبِي، وَمِنْ شَرِّ مَنِيِّي»**. رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا ابْنَ مَاجَهْ.(٢)

---

(١) البخاري (رقم: ٢٩٦٥، و٢٩٦٦، و٣٠٢٤)، ومسلم (رقم: ١٧٤٢).

(٢) أحمد (رقم: ١٥٥٤١)، وأبو داود (رقم: ١٥٥١)، والترمذي (رقم: ٣٤٩٢)، والنسائي (رقم: ٥٤٤٤، و٥٤٥٥، و٥٤٥٦، و٥٤٨٤). =

وَوَقَعَ فِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ (رقم: ٥٤٥٦، و٥٤٨٤): «**قُلِ: اللَّهُمَّ عَافِنِي مِنْ شَرِّ سَمْعِي وَبَصَرِي، وَلِسَانِي وَقَلْبِي، وَمِنْ شَرِّ مَنِيِّي**».

وَعَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ لِأَبِيهِ: يَا أَبَتِ إِنِّي أَسْمَعُكَ تَدْعُو كُلَّ غَدَاةٍ: «**اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَدَنِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي سَمْعِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَصَرِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ**»، تُعِيدُهَا ثَلَاثًا، حِينَ تُصْبِحُ، وَثَلَاثًا حِينَ تُمْسِي.

فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو بِهِنَّ فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَسْتَنَّ بِسُنَّتِهِ.

وفِيهِ: وَتَقُولُ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ، وَالْفَقْرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ**». تُعِيدُهَا ثَلَاثًا حِينَ تُصْبِحُ، وَثَلَاثًا حِينَ تُمْسِي، فَتَدْعُو بِهِنَّ. قَالَ: فَأُحِبُّ أَنْ أَسْتَنَّ بِسُنَّتِهِ. رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٢٠٤٣٠)، وَأَبُو دَاوُدَ (رقم: ٥٠٩٠).[1]

تَعَوَّذْ بِاللهِ مِن تَحَوُّلِ الْعَافِيَةِ، فَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٢٧٣٩) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ**».

وَفِيهِ أَيْضًا (رقم: ٤٨٦) عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: فَقَدْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً مِنَ الْفِرَاشِ، فَالْتَمَسْتُهُ، فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ، وَهُوَ يَقُولُ: «**اللهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ**».

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب». وصححه الحاكم (رقم: ١٩٥٣)، ووافقه الحاكم، وصححه أيضًا: الألباني في "صحيح أبي داود"(رقم: ١٣٨٧)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٤٧٦).

(١) قال الألباني في "الإرواء"(ج٣/صـ:٣٥٧) في سنده: «لا بأس به فى الشواهد». وحسنه في "صحيح الأدب المفرد"(رقم: ٧٠١). وراجع: "تحقيق المسند"(ج٣٤/صـ: ٧٥-٧٦).

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَاعْرِفْ يَا مَنْ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِ بِنِعْمَةِ الْعَافِيَةِ قَدْرَ هذه النِّعْمَةِ، وَاسْتَعْمِلْهَا فِي طَاعَةِ اللهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْعَافِيَةَ يَعْقُبُهَا الْبَلَاءُ، فَلَا تَغْتَرَّ، وَاعْمَلْ لِيَوْمِ مَعَادِكَ، فَفِي صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ (رقم: ٦٤١٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِمَنْكِبِي، فَقَالَ: **«كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ»**.

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: «إِذَا أَمْسَيْتَ فَلاَ تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلاَ تَنْتَظِرِ المَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ».

أَيَا ابْنَ آدمَ لا تَغْرُرْكَ عَافِيَةٌ ... عَلَيْكَ شَامِلَةٌ فَالْعُمْرُ مَعْدُودُ

مَا أَنْتَ إِلا كَزَرْعٍ عِنْدَ خُضْرَتِهِ ... بِكُلِّ شَيْءٍ مِنَ الأَوْقَاتِ مَقْصُودُ

فَإِنْ سَلِمْتَ مِن الآفَاتِ أَجْمَعِهَا ... فَأَنْتَ عِنْدَ كَمَالِ الأَمْرِ مَحْصُودُ

وَاعْلَمْ أَنَّ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِن نَّعِيْمِ الدُّنْيَا: صِحَّتُهُ وَعَافِيَتُهُ، فَعِندَ التِّرْمِذِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ** - يَعْنِي العَبْدَ مِنَ النَّعِيمِ - **أَنْ يُقَالَ لَهُ: أَلَمْ نُصِحَّ لَكَ جِسْمَكَ، وَنُرْوِكَ مِنَ المَاءِ البَارِدِ»**.(١)

أَسْأَلُ اللهَ رَبَّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ أَن يَجْمَعَ شَمْلَ أَهْلِ هَذِهِ الْبِلَادِ وَسَائِرِ بِلَادِ الْإِسْلَامِ عَلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ، تُحْقَنُ بِهَا الدِّمَاءُ، وَيُرْفَعُ بِهَا الضُّرُّ وَالْبَلَاءُ، إِنَّهُ سَمِيْعُ الدُّعَاءِ.

---

(١) وصححه ابن حبان (رقم: ٧٣٦٤)، والحاكم (رقم: ٧٢٠٣)، ووافقه الذهبي، وكذا صححه الألباني في "الصحيحة"(رقم: ٥٣٩).

حكم الساحر وعلاماته التي يُعرف بها

إنَّ الْحَمْدَ لله نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِالله مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

أَيُّهَا النَّاسُ، لَقَدْ أَصْبَحَ السِّحْرُ فِي هَذِهِ الْآوِنَةِ ظَاهِرَةً وَاسِعَةَ الِانتِشَارِ، تَزْدَادُ انتِشَارًا يَوْمًا بَعْدَ يَوْمٍ، فَوَجَبَ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ الْحَذَرُ مِنْ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ الْخَطِيْرَةِ؛ لِأَنَّ السِّحْرَ كُفْرٌ، وَهُوَ أَحَدُ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ، فَقَدْ ذَكَرَ الْإِمَامُ النَّجْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ مِن جُمْلَةِ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ: السِّحْرَ، قَالَ: «وَمِنْهُ الصَّرْفُ وَالْعَطْفُ، فَمَن فَعَلَهُ أَوْ رَضِيَ بِهِ كَفَرَ، وَالدَّلِيْلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢].

◄ والسِّحْرُ – كَمَا قَالَ ابْنُ قُدَامَةَ فِي "الْمُغْنِي"(ج٩/صـ:٢٨) – هُوَ: عِبَارَةٌ عَنْ عُقَدٍ وَرُقًى وَكَلَامٍ يَتَكَلَّمُ بِهِ السَّاحِرُ، أَوْ يَكْتُبُهُ، أَوْ يَعْمَلُ شَيْئًا يُؤَثِّرُ فِي بَدَنِ الْمَسْحُورِ أَوْ قَلْبِهِ أَوْ عَقْلِهِ، وَلَهُ حَقِيقَةٌ، فَمِنْهُ مَا يَقْتُلُ، وَمَا يُمْرِضُ، وَمَا يَأْخُذُ الرَّجُلَ عَنِ امْرَأَتِهِ، فَيَمْنَعُهُ وَطْأَهَا، وَمِنْهُ مَا يُفَرِّقُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ، وَمَا يُبَغِّضُ أَحَدَهُمَا إِلَى الْآخَرِ، أَوْ يُحَبِّبُ بَيْنَ اثْنَيْنِ.ا.هـ.

فَلِلسِّحْرِ حَقِيْقَةٌ، وَهُوَ لَا يَنفَعُ مُطْلَقًا، وَلَكِنَّهُ يَضُرُّ، وَلَا يَضُرُّ إِلَّا بِإِذْنِ اللهِ، فَمَنْ أَنكَرَ أَنَّ لِلسِّحْرِ حَقِيْقَةً، وَإِنَّمَا هُوَ مُجَرَّدُ تَخْيِيْلٍ وَإِيْهَامٍ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِيْنًا، وَهَذَا قَوْلُ عَامَّةِ الْمُعْتَزِلَةِ وَمَن وَافَقَهُمْ، وَمَنْ أَنكَرَ وُجُودَ السِّحْرِ أَصْلًا، فَقَدْ كَفَرَ؛ لِأَنَّهُ رَدَّ نُصُوصَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ.

وَقَدْ سُحِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ خَيْرُ الْخَلِيْقَةِ، فَفِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَحَرَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَهُودِيٌّ مِنْ يَهُودِ بَنِي زُرَيْقٍ، يُقَالُ لَهُ: لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ، وَمَا يَفْعَلُهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ، أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ، دَعَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ دَعَا، ثُمَّ دَعَا، ثُمَّ قَالَ: **«يَا عَائِشَةُ، أَشَعَرْتِ أَنَّ اللهَ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ؟ جَاءَنِي رَجُلَانِ، فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيَّ، فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رَأْسِي لِلَّذِي عِنْدَ رِجْلَيَّ، أَوِ الَّذِي عِنْدَ رِجْلَيَّ لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِي: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: مَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، قَالَ: فِي أَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ، قَالَ: وَجُفِّ طَلْعَةِ ذَكَرٍ، قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بِئْرِ ذِي أَرْوَانَ»**.

قَالَتْ: فَأَتَاهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِي أُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَالَ: **«يَا عَائِشَةُ وَاللهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَّاءِ، وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ»**.

قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَفَلَا أَحْرَقْتَهُ؟ قَالَ: **«لَا أَمَّا أَنَا فَقَدْ عَافَانِي اللهُ، وَكَرِهْتُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا، فَأَمَرْتُ بِهَا فَدُفِنَتْ»**.(١)

وَفِي بَعْضِ رِوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ: **«أَمَّا أَنَا فَقَدْ شَفَانِي اللَّهُ»**.

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي تَفْسِيرِهِ (ج٢/صـ: ٤٦): وَالشِّفَاءُ إِنَّمَا يَكُونُ بِرَفْعِ الْعِلَّةِ وَزَوَالِ الْمَرَضِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ لَهُ حَقًّا وَحَقِيقَةً، فَهُوَ مَقْطُوعٌ بِهِ بِإِخْبَارِ اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ

(١) البخاري (رقم: ٣٢٦٨، و٥٧٦٣، و٥٧٦٥، و٥٧٦٦، و٦٠٦٣، و٦٣٩١)، ومسلم (رقم: ٢١٨٩).

عَلَى وُجُودِهِ وَوُقُوعِهِ، وَعَلَى هَذَا أَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ الَّذِينَ يَنْعَقِدُ بِهِمُ الْإِجْمَاعُ، وَلَا عِبْرَةَ مَعَ اتِّفَاقِهِمْ بِحُثَالَةِ الْمُعْتَزِلَةِ وَمُخَالَفَتِهِمْ أَهْلَ الْحَقِّ، وَلَقَدْ شَاعَ السِّحْرُ وَذَاعَ فِي سَابِقِ الزَّمَانِ وَتَكَلَّمَ النَّاسُ فِيهِ، وَلَمْ يَبْدُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَلَا مِنَ التَّابِعِينَ إِنْكَارٌ لِأَصْلِهِ، فَمَنْ كَذَّبَ بِهِ فَهُوَ كَافِرٌ، مُكَذِّبٌ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، مُنْكِرٌ لِمَا عُلِمَ مُشَاهَدَةً وَعِيَانًا.ا.هـ.

وَقَدْ طَعَنَ بَعْضُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا هَذَا، مَعَ أَنَّهُ مُخَرَّجٌ فِي الصَّحِيحَيْنِ، وَأَنكَرُوا كَوْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَدْ سُحِرَ، وَزَعَمُوا أَنَّ ذَلِكَ يُنَافِي عِصْمَتَهُ فِي تَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ!، وَمِنْ هَؤُلَاءِ: مُحَمَّدُ [بْنُ] رَشِيدِ [بْنِ] رِضَا، وَمُحَمَّدُ [بْنُ] عَبْدِهِ الْمِصْرِيُّ، وَجَمَالُ الدِّينِ الْمُتَأَفْغِنُ، وَأَبُو رِيَّةَ، وَغَيْرُهُمْ.

وَقَدْ رَدَّ أَهْلُ الْعِلْمِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا عَلَى مِثْلِ هَؤُلَاءِ، وَأَبَانُوا أَنَّ ذَلِكَ لَا يُعَدُّ مَطْعَنًا فِي نُبُوَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَّ ذَلِكَ لَمْ يُؤَثِّرْ عَلَى جَانِبِ تَبْلِيغِهِ الرِّسَالَةَ، فَإِنَّهُ مَعْصُومٌ فِي ذَلِكَ بِالْإِجْمَاعِ، وَإِنَّمَا غَايَتُهُ مَا قَالَتْهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ، وَمَا يَفْعَلُهُ»، أَيْ: فِيمَا لَا تَعَلُّقَ لَهُ بِتَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ.

وَقَدْ صَنَّفَ الْإِمَامُ الْعَلَّامَةُ مُقْبِلُ بْنُ هَادِي الْوَادِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي هَذَا الْبَابِ رِسَالَةً قَيِّمَةً، سَمَّاهَا: "رُدُودَ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى الطَّاعِنِينَ فِي حَدِيثِ السِّحْرِ".

◄ وَالسَّاحِرُ هُوَ مَن يُمَارِسُ السِّحْرَ، وَهُوَ كَافِرٌ بِاللهِ الْعَظِيمِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتَوَصَّلُ إِلَى مَقْصُودِهِ مِنَ السِّحْرِ – وَهُوَ التَّأْثِيرُ فِي جَسَدِ الْمَسْحُورِ – إِلَّا بِالِاسْتِعَانَةِ بِالشَّيَاطِينِ، وَذَلِكَ بِأَن يَصْرِفَ لَهُمْ شَيْئًا مِنَ الْعِبَادَةِ، كَالسُّجُودِ لَهُمْ وَكَمَالِ الْخُضُوعِ وَالذَّبْحِ وَالنَّذْرِ لَهُمْ، وَهَذَا شِرْكٌ أَكْبَرُ مُخْرِجٌ مِنَ الْمِلَّةِ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿۞ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَن لَّا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ ۖ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٦٠﴾ وَأَنِ اعْبُدُونِي ۚ هَٰذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ﴾ [يس: ٦٠- ٦١].

فَاسْتِعَانَةُ السَّاحِرِ بِالشَّيَاطِينِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِفِعْلِ الْكُفْرِ الْمُخْرِجِ مِنَ الْمِلَّةِ، وَارْتِكَابِ الْمُحَرَّمَاتِ الْعَظِيمَةِ الْحُرْمَةِ، كَمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَكَامْتِهَانِ الْمُصْحَفِ، فَقَدْ وُجِدَ مِنَ السَّحَرَةِ مَن يَضَعُ الْمَصَاحِفَ فِي الْحَمَّامَاتِ، وَيُلَطِّخُهَا بِالنَّجَاسَاتِ؛ تَزَلُّفًا لِلشَّيَاطِينِ وَكُفْرًا بِرَبِّ

الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ، وَمِنْهُم مَّن يُلَطِّخُهَا بِدَمِ الْحَيْضِ، أَوْ دَمِ كَلْبٍ، وَمِنْهُم مَّن يَظَلُّ أَرْبَعِيْنَ يَوْمًا لَا يَمَسُّ جَسَدَهُ الْمَاءُ، وَمِنْهُم مَّن يَتَحَيَّنُ بُدُوَّ الشَّمْسِ بَازِغَةً فَيَبُولُ مُسْتَقْبِلَهَا، وَمِنْهُم مَّن يَقَعُ عَلَى بَعْضِ مَحَارِمِهِ، كَامْرَأَةِ ابْنِهِ، وَمِنْهُم مَّن يَتَعَرَّى فِي الْمَقَابِرِ لَيْلًا، وَمِنْهُم مَّن يَشْرَبُ الدَّمَ، وَمِنْهُمْ...، وَمِنْهُمْ...، والله الْمُسْتَعَانُ، وَإِلَيْهِ الْمُشْتَكَى.

وَقَد دَّلَّ عَلَى كُفْرِ السَّاحِرِ قول الله ﷻ: ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُواْ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْآخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ خَيْرٌ ۖ لَّوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٢-١٠٣].

ذَكَرَ الْعَلَّامَةُ الْفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ فِي "إِعَانَةِ الْمُسْتَفِيْدِ بِشَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ"(ج١/صـ:٣٥٣-٣٥٥) أَنَّ فِي هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ خَمْسَةَ مَوَاضِعَ تَدُلُّ عَلَى كُفْرِ السَّاحِرِ، وَهِيَ:

الأول: قَوْلُهُ ﷻ: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ﴾، يَعْنِي: مَا اسْتَعْمَلَ السِّحْرَ، كَمَا يَظُنُّ الْيَهُودُ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ اسْتِعْمَالَ السِّحْرِ كُفْرٌ.

الثاني: قَوْلُهُ ﷻ: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾، يَعْنِي: أَنَّ سَبَبَ كُفْرِهِمْ أَنَّهُمْ ﴿يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ تَعْلِيْمَ السِّحْرِ كُفْرٌ.

الثالث: قَوْلُهُ ﷻ: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ﴾ يَنصَحَاهُ، بِأَن ﴿يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ﴾ يَعْنِي: نَحْنُ امْتِحَانٌ وَاخْتِبَارٌ، فَمَن قَبِلَ السِّحْرَ فَهُوَ كَافِرٌ، ﴿فَلَا تَكْفُرْ﴾ بِتَعَلُّمِ السِّحْرِ.

الرابع: قَوْلُهُ ﷻ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُواْ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْآخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ﴾ أَيْ: قَدْ عَلِمَ الْيَهُودُ أَنَّ مَن تَعَلَّمَ السِّحْرَ وَعَلَّمَهُ مَا لَهُ نَصِيبٌ فِي الْجَنَّةِ، وَهَذَا هُوَ الْكَافِرُ.

الخامس: قَوْلُهُ ﷻ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ﴾، أَيْ: تَرَكُوا السِّحْرَ، وَهَذَا دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّ السِّحْرَ كُفْرٌ يُنَافِي الْإِيْمَانَ، لَكِنَّهُمْ لَمْ يَتْرُكُوا السِّحْرَ، بَلِ اتَّخَذُوهُ بَدَلَ الْإِيْمَانِ، فَكَفَرُوا.

قَالَ: وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سَاحِرٍ ۖ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ﴾ [طه: ٦٩]، دَلِيْلٌ عَلَى كُفْرِ السَّاحِرِ، حَيْثُ نَفَي فَلَاحَهُ، وَالْمُؤْمِنُ يُفْلِحُ وَلَوْ كَانَ إِيْمَانُهُ ضَعِيْفًا، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ عِندَهُ إِلَّا ذَرَّةٌ مِنَ الْإِيْمَانِ، فَإِنَّهُ يُفْلِحُ، وَإِنْ عُذِّبَ، واللهُ نَفَى عَنِ السَّاحِرِ الْفَلَاحَ مُطْلَقًا، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ كَافِرٌ، وَالْعِيَاذُ باللهِ. ا.هـ مُلَخَّصًا.

وَأَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ (رقم: ٣٠٤٣) عَن بَجَالَةَ، قَالَ: جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةٍ: اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ. قال: فَقَتَلْنَا فِي يَوْمٍ ثَلَاثَ سَوَاحِرَ.

وَأَخْرَجَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (رقم: ١٨٧٤٧)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي "الْكَبِيْرِ"(ج٢٣/صـ:١٨٧) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ جَارِيَةً لِحَفْصَةَ سَحَرَتْهَا ، وَاعْتَرَفَتْ بِذَلِكَ، فَأَمَرَتْ بِهَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدٍ، فَقَتَلَهَا، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا عُثْمَانُ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «مَا تُنْكِرُ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ امْرَأَةٍ سَحَرَتْ وَاعْتَرَفَتْ؟!». فَسَكَتَ عُثْمَانُ. هَذَا لَفْظُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

وَفِي رِوَايَةِ الطَّبَرَانِيِّ: وَكَانَ عُثْمَانُ أَنكَرَ عَلَيْهَا مَا فَعَلَت دُونَ السُّلْطَانِ.

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي "التَّارِيْخِ الْكَبِيْرِ"(ج٢/صـ:٢٢٢) عَنْ أَبِي عثمان، قَالَ: كَانَ عِنْدَ الْوَلِيْدِ رَجُلٌ يَلْعَبُ، فَذَبَحَ إِنسَانًا وَأَبَانَ رَأْسَهُ، فَعَجِبْنَا، فَأَعَادَ رَأْسَهُ، فَجَاءَ جُنْدُبٌ الْأَزْدِيُّ، فَقَتَلَهُ.

وَلَهُ طُرُقٌ، ذَكَرَهَا الْحَافِظُ فِي "الْإِصَابَةِ"(ج١/صـ:٦١٦).

وَهَذِهِ الْآثَارُ عَنِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ تَدُلُّ أَيْضًا عَلَى كُفْرِ السَّاحِرِ؛ لِأَنَّهُم مَّا أَمَرُوا بِقَتْلِ السَّحَرَةِ، أَوْ بَاشَرُوا ذَلِكَ إِلَّا لِكُفْرِ السَّحَرَةِ.

أَمَّا فِي هَذِهِ الْأَزْمِنَةِ فَقَدْ عُظِّمَ السَّحَرَةُ الْكَفَرَةُ فِي أَكْثَرِ الْأَمَاكِنِ وَالْبُلْدَانِ، وَيُرْحَلُ إِلَيْهِمْ، وَيُعْتَقَدُ فِيْهِمْ، وَتُدْفَعُ لَهُمْ مُقَابِلَ شَعْبَذَتِهِمْ وَسِحْرِهِمُ الْأَمْوَالُ الطَّائِلَةُ، وَيُهْدَى إِلَيْهِمْ، وَرُبَّمَا لُقِّبَ السَّاحِرُ بِـ: (السَّيِّدِ!)، أَوِ (الشَّيْخِ!)، وَقُبِّلَ فِي رَأْسِهِ أَوْ رُكْبَتَيْهِ، وَرُبَّمَا خَافَهُ بَعْضُ النَّاسِ فِي السِّرِّ، وَهَذَا الْخَوْفُ عِبَادَةٌ، صَرْفُهُ لِغَيْرِ اللهِ وَجَلَّ شِرْكٌ أَكْبَرُ.

وَرُبَّمَا أَمَّ النَّاسَ فِي الْمَسْجِدِ وَخَطَبَ بِهِمُ الْجُمُعَةَ، وَإِذَا مَاتَ صُلِّيَ عَلَيْهِ، وَدُفِنَ فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِيْنَ!، وَإِلَى اللهِ الْمُشْتَكَى مِنْ غُرْبَةِ الدِّيْنِ!.

وَمَا أَجْمَلَ مَا سَطَّرَهُ أَبُو الْوَفَاءِ ابْنُ عَقِيلٍ الْحَنبَلِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، إِذْ قَالَ: «إِذَا أَرَدْت أَنْ تَعْلَمَ مَحَلَّ الْإِسْلَامِ مِنْ أَهْلِ الزَّمَانِ فَلَا تَنْظُرْ إلَى زِحَامِهِمْ فِي أَبْوَابِ الْجَوَامِعِ، وَلَا ضَجِيجِهِمْ فِي الْمَوْقِفِ بِلَبَّيْكَ، وَإِنَّمَا انْظُرْ إلَى مُوَاطَأَتِهِمْ أَعْدَاءَ الشَّرِيعَةِ، عَاشَ ابْنُ الرَّاوَنْدِيِّ وَالْمَعَرِّيُّ عَلَيْهِمَا لَعَائِنُ اللَّهِ يَنْظِمُونَ وَيَنْثُرُونَ، هَذَا يَقُولُ: حَدِيثُ خُرَافَةَ وَالْمَعَرِّيُّ يَقُولُ:

تَلَوْا بَاطِلًا وَجَلَوْا صَارِمًا ... وَقَالُوا صَدَقْنَا فَقُلْنَا نَعَمْ

يَعْنِي بِالْبَاطِلِ كِتَابَ اللَّهِ ﷻ، وَعَاشُوا سِنِينَ، وَعُظِّمَتْ قُبُورُهُمْ وَاشْتُرِيَتْ تَصَانِيفُهُمْ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى بُرُودَةِ الدِّينِ فِي الْقَلْبِ.

نَقَلَهُ ابْنُ مُفْلِحٍ فِي "الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ"(ج١/صـ:٢٣٧)، وَقَالَ: وَهَذَا الْمَعْنَى قَالَهُ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ بْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.ا.هـ.

وَمَا أَعْظَمَ انتِشَارَ السِّحْرِ فِي هَذِهِ الْبِلَادِ الْيَمَنِيَّةِ! وَهَذِهِ مُصِيبَةٌ لَيْسَتْ بِالْهَيِّنَةِ، وَجِنَايَةٌ عَلَى جَنَابِ تَوْحِيدِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَيَعُودُ انتِشَارُهُ إِلَى أَسْبَابٍ كَثِيرَةٍ، مِنْهَا:

◄ عَدَمُ قِيَامِ وُلَاةِ الْأَمْرِ بِمَا أَوْجَبَ اللهُ عَلَيْهِم مِّن تَتَبُّعِ السَّحَرَةِ وَإِفْنَائِهِمْ، وَقَدْ وُجِدَ مِنَ السَّحَرَةِ مَن يَضَعُ الْمَصَاحِفَ فِي الْحَمَّامَاتِ، وَيُلَطِّخُهَا بِالنَّجَاسَاتِ، فَأَخَذَتْهُ بَعْضُ جِهَاتِ الدَّوْلَةِ الْمَعْنِيَّةِ وَأَحْرَقَتْ كُتُبَهُ، وَأَوْدَعَتْهُ السِّجْنَ، ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ أَشْهُرٍ قَلِيلَةٍ بِشَفَاعَةِ أَصْحَابِ قَرْيَتِهِ الَّذِينَ قَدْ سَامَهُمْ سُوءَ الْبَلَاءِ بِسِحْرِهِ! فَرَحِمُوهُ، وَأَخَذَتْهُمُ الرَّأْفَةُ؛ بِحُجَّةِ أَنَّ عِندَهُ أَوْلَادًا!.

وَحَصَلَ أَيْضًا أَنَّ بَعْضَ الْغَيُورِينَ فِي بَعْضِ الْأَمَاكِنِ أَخَذُوا سَاحِرًا وَذَهَبُوا بِهِ إِلَى قِسْمِ شُرْطَةٍ، فَقَالَ لَهُمْ أَصْحَابُ الشَّأْنِ: لَيْسَتْ عِندَنَا مَادَّةٌ فِي الدُّسْتُورِ تَنُصُّ عَلَى عُقُوبَةِ السَّاحِرِ!.

◄ وَمِنْ أَسْبَابِ انتِشَارِ السِّحْرِ أَيْضًا: انتِشَارُ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ، لَا سِيَّمَا الْبَاطِنِيَّةُ وَأَفْرَاخُهُم مِّن الرَّافِضَةِ، وَغُلَاةُ الصُّوفِيَّةِ مِنَ الْقُبُورِيَّةِ وَالْحُلُولِيَّةِ وَالِاتِّحَادِيَّةِ وَأَضْرَابِهِمْ، فَهَؤُلَاءِ مِنْ أَسْحَرِ النَّاسِ، وَيُدْرِكُ ذَلِكَ مَنْ خَبَرَهُمْ، وَسَبَرَ أَحْوَالَهُمْ.

◄ وَمِنْ أَسْبَابِ انتِشَارِ السِّحْرِ أَيْضًا: تَدَاوُلُ كُتُبِ السِّحْرِ، مِثْلِ: "شَمْسِ الْمَعَارِفِ الْكُبْرَى"، وَ"الثُّلَاثِيِّ"، وَ"أَسْرَارِ الْحِكْمَةِ"، وَغَيْرِهَا، وَهَذِهِ كُتُبٌ كُفْرِيَّةٌ، يَجِبُ إِتْلَافُهَا قُرْبَةً إِلَى اللهِ ﷻ.

وَهَذِهِ الكُتُبُ تُبَاعُ بِأَسْعَارٍ مُرْتَفِعَةٌ، قَدْ يَصِلُ سِعْرُ الْكِتَابِ مِنْهَا إِلَى مِئَاتِ الْآلَافِ، لَا سِيَّمَا إِن كَانَ مَخْطُوطًا!.

وَبَعْضُ النَّاسِ يَنظُرُ إِلَى هَذِهِ الْكُتُبِ عَلَى أَنَّهَا كُتُبٌ تُرَاثِيَّةٌ!، وَمَا يَدْرِي أَنَّ وُجُودَ هَذِهِ الْكُتُبِ فِي الْبَيْتِ يُسَلِّطُ الشَّيَاطِيْنَ عَلَى مَن فِيْهَا، وَتَكْثُرُ أَمْرَاضُهُمْ، وَرُبَّمَا يَتَلَبَّسُ بَعْضُ الشَّيَاطِيْنِ بِبَعْضِ أَفْرَادِ الْبَيْتِ، وَيُعَلِّمُونَهُ السِّحْرَ، فَيَجِبُ التَّخَلُّصُ مِنْ هَذِهِ الْكُتُبِ عَلَى أَيِّ حَالٍ.

◄ وَمِنْ أَسْبَابِ انتِشَارِ السِّحْرِ أَيْضًا: أَنَّهُ قَدْ صَارَ لِتَعْلِيْمِ السِّحْرِ وَتَرْوِيْجِهِ قَنَوَاتٌ فَضَائِيَّةٌ، تُبَثُّ عَبْرَ شَاشَاتِ التِّلْفَازِ، وَأَصْبَحَ لَهَا رُوَّادٌ وَجُمْهُورٌ وَمُعْجَبُونَ، فَاللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ!.

◄ وَمِنْ أَسْبَابِ انتِشَارِ السِّحْرِ: الْجَهْلُ، وَعَدَمُ تَمَكُّنِ عَقِيْدَةِ التَّوْحِيْدِ مِن قُلُوبِ الكَثِيْرِ.

◄ وَمِنْها أَيْضًا: الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ وَالتَّنَافُسُ عَلَى الدُّنْيَا، وَالْحِرْصُ عَلَى إِلْحَاقِ الضَّرَرِ بِالْمَحْسُودِ أَوِ الْمُبْغَضِ أَوِ الْخَصْمِ وَلَوْ بِالذَّهَابِ إِلَى السَّحَرَةِ.

فَالسِّحْرُ أَمْرٌ خَطِيْرٌ وَشَرُّهُ وَضَرَرُهُ عَلَى النَّاسِ مُسْتَطِيْرٌ، وَقَدْ أَصْبَحَ عِندَ مَن لَا خَلَاقَ لَهُ تِجَارَةً مُرْبِحَةً فِي نَظَرِهِمْ! وَبِئْسَتِ التِّجَارَةُ!، فَبِهَا يَبْتَزُّونَ أَمْوَالَ النَّاسِ، وَيَتَلَاعَبُونَ بِهِمْ، وَيُفْسِدُونَ عُقُولَهُمْ وَأَبْدَانَهُمْ وَأَدْيَانَهُمْ، وَرُبَّمَا فَجَرَ بَعْضُ السَّحَرَةِ بِمَن جَاءَهُ مِنَ النِّسَاءِ، وَقَدِ اعْتَرَفَ بَعْضُهُمْ بَعْدَ تَوْبَتِهِ بِأَنَّهُ زَنَى بِعَشَرَاتِ النِّسَاءِ، بَل رُبَّمَا بِمِئَاتِ النِّسَاءِ!.

وَأَعْظَمُ وَأَطَمُّ، وَأَدْهَى وَأَمَرُّ مِنْ هَذَا كُلِّهِ: إِفْسَادُ عَقِيْدَةِ التَّوْحِيْدِ الَّذِي هُوَ أَوْجَبُ الْوَاجِبَاتِ عَلَى الْعَبِيْدِ، واللهُ الْمُسْتَعَانُ!.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

أَيُّهَا النَّاسُ، الْحَذَرَ الْحَذَرَ أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ، لَا تُفْسِدُوا دِيْنَكُمْ بِالتَّعَلُّقِ بِالسَّحَرَةِ وَالذَّهَابِ إِلَيْهِمْ.

فعَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً»**. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٢٢٣٠).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَنْ أَتَى كَاهِنًا، أَوْ عَرَّافًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ٩٥٣٦) وَغَيْرُهُ.

◄ وَهَذِهِ أَشْهَرُ الْعَلَامَاتِ الَّتِي يُعْرَفُ بِهَا السَّاحِرُ:

١. يَسْأَلُ الْمَرِيْضَ عَنِ اسْمِهِ، وَاسْمِ أُمِّهِ.

٢. وَقَدْ يَطْلُبُ مِنْهُ أَثَرًا مِنْ آثَارِهِ، مِن شَعَرِهِ أَوْ ثِيَابِهِ، أَوْ عَرَقِهِ.

٣. وَقَدْ يَطْلُبُ مِنْهُ دِيْكًا أَوْ كَبْشًا، أَوْ تَيْسًا، أَوْ عِجْلًا، وَرُبَّمَا اشْتَرَطَ سَوَادَ اللَّوْنِ؛ لِيَذْبَحَهُ لِلْجِنِّ، يَتَقَرَّبُ بِذَلِكَ إِلَيْهِمْ، ثُمَّ يَرْمِي بِالذَّبِيْحَةِ فِي خَرَابَةٍ أَوْ شِعْبٍ مَهْجُورٍ أَوْ مَكَانٍ بَعِيْدٍ عَنْ أَنظَارِ النَّاسِ، وَقَدْ يَطْلُبُ مِنَ الْمَرِيْضِ أَن يُلَطِّخَ بِدَمِ الذَّبِيْحَةِ مَكَانَ الْوَجَعِ مِن جَسَدِهِ.

٤. وَقَدْ يُحْضِر السَّاحِرُ الْجِنَّ، وَذَلِكَ بِتَبْخِيْرِ الْمَكَانِ الَّذِيْ هُوَ فِيْهِ مَعَ الْمَرِيْضِ، وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ الْمَكَانُ غُرْفَةً مُظْلِمَةً، وَقَدْ يَتَحَدَّثُ مَعَ الْجِنِّ، وَيَسْتَعِيْنُ بِهِمْ، وَرُبَّمَا ظَهَرَ بَعْضُ الْجِنِّ الْمُخَاطَبِيْنَ عَلَى هَيْئَةِ قِطٍّ أَوْ ثُعْبَانٍ أَوْ وَزَغٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ.

٥. وَيُتَمْتِمُ بِكَلَامٍ غَيْرِ مَفْهُومٍ وَبِعَزَائِمَ شِرْكِيَّةٍ، وَقَدْ يُسِرُّ بِهَا إِنْ خَشِيَ مِنِ انكِشَافِ أَمْرِهِ، وَقَدْ يُلَبِّسُ عَلَى الْمَرِيْضِ بِتِلَاوَةِ آيَةٍ أَوْ آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ، قَبْلَ أَوْ بَعْدَ تَمْتَمَتِهِ بِالشِّرْكِ الصُّرَاحِ.

٦. وَقَدْ يُعْطِي الْمَرِيْضَ مَا يُسَمَّى بِـ: (الْحِرْز)، وَهُوَ: تَمِيْمَةٌ شِرْكِيَّةٌ، يُعَلِّقُهَا الْمَرِيْضُ أَوْ يَرْبِطُهَا عَلَى بَعْضِ جَسَدِهِ، أَوْ يَجْعَلُهَا فِي جَيْبِهِ، أَوْ فِي مَوْضِعٍ مِن بَيْتِهِ أَوْ دُكَّانِهِ، أَوْ يَبُلُّهَا بِمَاءٍ ثُمَّ يَشْرَبُهُ، أَوْ يُحْرِقُهَا وَيَتَبَخَّرُ بِهَا، أَوْ يَدْفِنُهَا فِي الْأَرْضِ.

وَهَذِهِ الْحُرُوزُ أَوِ التَّمَائِمُ مَكْتُوبٌ فِيْهَا طَلَاسِمُ شِرْكِيَّةٌ، تَحْتَوِي عَلَى مُرَبَّعَاتٍ، بِدَاخِلِهَا حُرُوفٌ مُقَطَّعَةٌ وَأَرْقَامٌ وَأَشْكَالٌ، وَأَسْهُمٌ، وَكَلَامٌ غَيْرُ مَفْهُومٍ.

٧. وَقَدْ يُخْبِرُ الْمَرِيْضَ بِاسْمِهِ، وَاسْمِ بَلَدِهِ، وَمَرَضِهِ الَّذِي جَاءَ مِنْ أَجْلِهِ، وَعَن مُغَيَّبَاتٍ أُخْرَى تَتَعَلَّقُ بِالْمَرِيْضِ وَبِمَن يُؤْذِيْهِ مِنَ الْجِنِّ!، وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَسْتَعِيْنُ بِالْجِنِّ الَّذِيْنَ يَأْتُونَهُ بِهَذِهِ الْأَخْبَارِ عَن طَرِيْقِ قَرِيْنِ الْمَرِيْضِ أَوْ غَيْرِهِ.

تنبيه اللافظ على بعض ما في الأسماء من أحكام ومواعظ

إنَّ الْحَمْدَ لله نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِالله مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَاْ مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء:١].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قَالَ رَبُّنَا ﷻ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيْمِ: ﴿ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ فَقَالَ أَنۢبِـُٔونِى بِأَسْمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٣١﴾ قَالُواْ سُبْحَٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾ قَالَ يَٰٓـَٔادَمُ أَنۢبِئْهُم بِأَسْمَآئِهِمْ ۖ فَلَمَّآ أَنۢبَأَهُم بِأَسْمَآئِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ إِنِّىٓ أَعْلَمُ غَيْبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ ﴾[البقرة: ٣١ - ٣٣].

قَالَ ابْنُ كَثِيْرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هَذَا مَقَامٌ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ شَرَفَ آدَمَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، بِمَا اخْتَصَّهُ بِهِ مِنْ عِلم أَسْمَاءِ كُلِّ شَيْءٍ دُونَهُمْ، وَهَذَا كَانَ بَعْدَ سُجُودِهِمْ لَهُ، وَإِنَّمَا قَدَّمَ هَذَا الْفَصْلَ عَلَى ذَاكَ، لِمُنَاسَبَةِ مَا بَيْنَ هَذَا الْمَقَامِ وَعَدَمِ عِلْمِهِمْ بِحِكْمَةِ خَلْقِ الْخَلِيفَةِ، حِينَ سَأَلُوا عَنْ ذَلِكَ، فَأَخْبَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِأَنَّهُ يَعْلَمُ مَا لَا يَعْلَمُونَ؛ وَلِهَذَا ذَكَرَ تَعَالَى هَذَا الْمَقَامَ عَقِيبَ هَذَا؛ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ شَرَفَ آدَمَ، بِمَا فُضِّلَ بِهِ عَلَيْهِمْ فِي الْعِلْمِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ﴾.ا.هـ.

فَالْمُرَادُ بِالْأَسْمَاءِ هُنَا: أَسْمَاءُ الْمُسَمَّيَاتِ، الَّتِي يَتَعَارَفُ بِهَا النَّاسُ، عَلَى اخْتِلَافِ لُغَاتِهِمْ، وَهَذَا هُوَ الْقَوْلُ الْمَشْهُورُ الَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ، وَهُوَ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيُّ لِلِاسْمِ، فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ﴾ [البقرة: ٣١]، قَالَ: «حَتَّى الْفَسْوَةَ وَالْفُسَيَّةَ». (١)

وَعَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ﴾ [البقرة: ٣١]، قَالَ: «عَلَّمَهُ اسْمَ كُلِّ شَيْءٍ». (٢)

وَهَذَا الْمَعْنَى قَدْ جَاءَ مَرْفُوعًا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«يُجْمَعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُونَ: لَوِ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا، فَيُرِيحُنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ، فَيَقُولُونَ لَهُ: أَنْتَ آدَمُ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ الْمَلَائِكَةَ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا؛ حَتَّى يُرِيحَنَا، فَيَقُولُ لَهُمْ: لَسْتُ هُنَاكُمْ فَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. (٣)

قَالَ الشَّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالتَّأْكِيدُ بِقَوْلِهِ: ﴿كُلَّهَا﴾ يُفِيدُ أَنَّهُ عَلَّمَهُ جَمِيعَ الْأَسْمَاءِ، وَلَمْ يَخْرُجْ عَنْ هَذَا شَيْءٌ مِنْهَا كَائِنًا مَا كَانَ».

وَظَاهِرُ الْآيَاتِ مِن سُورَةِ الْبَقَرَةِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْجِنَّ وَالْمَلَائِكَةَ تَبَعٌ لِلْآدَمِيِّينَ فِي التَّسْمِيَةِ، فَمَا وَضَعَهُ الْآدَمِيُّونَ مِنَ الْأَسْمَاءِ عَلَى الْمُسَمَّيَاتِ اسْتَعْمَلَتْهُ الْجِنُّ وَالْمَلَائِكَةُ، واللهُ أَعْلَمُ.

هَذَا وَإِنَّ أَشْرَفَ الْأَسْمَاءِ عَلَى الْإِطْلَاقِ: أَسْمَاءُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكُلُّهَا حُسْنَى، أَيْ: بَالِغَةٌ فِي الْحُسْنِ غَايَتَهُ وَمُنْتَهَاهُ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَـٰٓئِهِۦ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾[الأعراف: ١٨٠].

---

(١) رواه الطبري (ج١/صـ: ٥١٦)، وابن أبي حاتم (ج١/صـ: ٨٠)(رقم: ٣٣٧).

(٢) رواه الطبري (ج١/صـ: ٥١٤- ٥١٥)، وابن أبي حاتم (ج١/صـ: ٨٠)(رقم: ٣٣٨).

(٣) (رقم: ٤٤٧٦، و٧٤١٠، و٧٤٤٠، و٧٥١٦). ورواه مسلم (رقم: ١٩٣) دون ذكر الشاهد.

وَقَالَ ﷻ: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُواْ ٱلرَّحْمَٰنَ ۖ أَيًّا مَّا تَدْعُواْ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ﴾[الإسراء: ١١٠].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾[طه: ٨].

وَقَالَ ﷻ: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ ۖ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ﴾[الحشر: ٢٤].

وَالْعِلْمُ بِأَسْمَاءِ اللهِ ﷻ وصِفَاتِه أَشْرَفُ الْعِلْمِ؛ لِأَنَّهُ مِنَ التَّوْحِيْدِ الَّذِي هُوَ أَوْجَبُ الْوَاجِبَاتِ عَلَى الْعَبِيْدِ، وَهُوَ: إِفْرَادُ اللهِ تَعَالَى بِمَا يَخْتَصُّ بِهِ مِنَ الرُّبُوْبِيَّةِ وَالْأُلُوْهِيَّةِ وَالْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

وَتَوْحِيْدُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ هُوَ إِفْرَادُ اللهِ ﷻ بِمَا ثَبَتَ لَهُ مِن صِفَاتِ الْكَمَالِ عَلَى وَجْهِ الْحَقِيْقَةِ، بِلَا تَمْثِيْلٍ وَلَا تَكْيِيْفٍ وَلَا تَعْطِيْلٍ؛ لِأَنَّكَ إِذَا عَطَّلْتَ لَمْ تُثْبِتْ، وَإِن مَثَّلْتَ لَمْ تُوَحِّدْ، وَالتَّوْحِيْدُ مُرَكَّبٌ مِنْ إِثْبَاتٍ وَنَفْيٍ؛ أَيْ: إِثْبَاتِ الْحُكْمِ لِلْمُوَحَّدِ وَنَفْيُهُ عَمَّا عَدَاهُ.(١)

وَالْعِبَادُ فِي أَمَسِّ الْحَاجَةِ إِلَى هَذَا الْعِلْمِ؛ لِتَعَلُّقِهِ بِمَعْرِفَةِ رَبِّهِمْ وَمَعْبُوْدِهِمْ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ، الَّذِي مَعْرِفَتُهُ غَايَةُ الْمَعَارِفِ، وَعِبَادَتُهُ أَشْرَفُ الْمَقَاصِدِ، وَالْوُصُولُ إِلَيْهِ غَايَةُ الْمَطَالِبِ، قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بَلْ هَذَا خُلَاصَةُ الدَّعْوَةِ النَّبَوِيَّةِ، وَزُبْدَةُ الرِّسَالَةِ الْإِلَهِيَّةِ.(٢)

وَمِمَّا يَنبَغِي مَعْرِفَتُهُ فِي أَسْمَاءِ اللهِ الْحُسْنَى: أَنَّهَا أَعْلَامٌ وَأَوْصَافٌ، قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَالْوَصْفُ بِهَا لَا يُنَافِي الْعَلَمِيَةَ، بِخِلَافِ أَوْصَافِ الْعِبَادِ؛ فَإِنَّهَا تُنَافِي عَلَمِيَّتَهُمْ؛ لِأَنَّ أَوْصَافَهُمْ مُشْتَرَكَةٌ، فَنَافَتْهَا الْعَلَمِيَّةُ الْمُخْتَصَّةُ بِخِلَافِ أَوْصَافِهِ تَعَالَى.(٣)

وَقَالَ ابْنُ عُثَيْمِيْنٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أَعْلَامٌ بِاعْتِبَارِ دَلَالَتِهَا عَلَى الذَّاتِ، وَأَوْصَافٌ بِاعْتِبَارِ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ مِنَ الْمَعَانِي، وَهِيَ بِالِاعْتِبَارِ الْأَوَّلِ مُتَرَادِفَةٌ؛ لِدَلَالَتِهَا عَلَى مُسَمًّى وَاحِدٍ، وَهُوَ اللهُ ﷻ، وَبِالِاعْتِبَارِ الثَّانِي مُتَبَايِنَةٌ؛ لِدَلَالَةِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى مَعْنَاهُ الْخَاصِّ فَ: (الْحَيُّ،

(١) راجع: "القول المفيد"(ج١/ص:١١، و٢/ص:٣١٣).

(٢) "الفتوى الحموية"(ص:١٨١).

(٣) "بدائع الفوائد"(ج١/ص:١٦٢).

الْعَلِيْمُ، الْقَدِيْرُ، السَّمِيْعُ، الْبَصِيْرُ، الرَّحْمَنُ، الرَّحِيْمُ، الْعَزِيْزُ، الْحَكِيْمُ)، كُلُّهَا أَسْمَاءٌ لِمُسَمًّى وَاحِدٍ وَهُوَ اللهُ ﷻ، لَكِنَّ مَعْنَى الْحَيِّ غَيْرُ مَعْنَى الْعَلِيْمِ، وَمَعْنَى الْعَلِيْمِ غَيْرُ مَعْنَى الْقَدِيْرِ، وَهَكَذَا.(١)

فَيَنبَغِي مُرَاعَاةُ هَذِهِ الْمَعَانِي، لَا سِيَّمَا عِندَ دُعَاءِ اللهِ ﷻ؛ فَقَدْ سَمِعْنَا مَن يَقْنُتُ عَلَى الْكَافِرِيْنَ بِقَوْلِهِ: (اللّٰهمَّ عَلَيْكَ بِهِمْ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِيْنَ)!، وَكَانَ عَلَى مِثْلِ هَؤُلَاءِ أَن يَقُولُوا: (اللّٰهمَّ عَلَيْكَ بِهِمْ يَا عَزِيزُ ذَا انتِقَامٍ، يَا قَوِيُّ، يَا جَبَّارُ)، وَهَكَذَا.

وَمِمَّا يَجِبُ أَن يُعْلَمَ أَيْضًا: أَنَّ أَسْمَاءَ اللهِ ﷻ وَأَوْصَافَهُ لَا تَثْبُتُ إِلَّا بِالدَّلِيْلِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَهِيَ تَوْقِيْفِيَّةٌ، لَا مَجَالَ لِلْعَقْلِ وَلَا لِلرَّأْيِ فِيْهَا، فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَن يَتَحَرَّى فِي هَذَا الْبَابِ، فَمِنَ النَّاسِ مَن يَكُونُ اسْمُهُ مُعَبَّدًا لِاسْمٍ لَيْسَ مِنَ الْأَسْمَاءِ الثَّابِتَةِ للهِ، مِثْلِ: (الْمَاجِدِ، وَالْجَلِيْلِ، وَالْبَاقِي)، وَإِن كَانَتِ الْأَوْصَافُ الَّتِي تَضَمَّنَتْهَا هَذِهِ الْأَسْمَاءُ ثَابِتَةً فِي حَقِّ اللهِ ﷻ، لَكِنَّ التَّسْمِيَةَ غَيْرُ ثَابِتَةٍ.

وَكَذَلِكَ قَائِمَةُ أَسْمَاءِ اللهِ الْحُسْنَى الَّتِي اعْتَادَ بَعْضُ النَّاسِ تَعْلِيْقَهَا عَلَى جُدْرَانِ الْبُيُوتِ أَوِ الدَّكَاكِيْنِ أَوِ الْمَحَلَّاتِ التِّجَارِيَّةِ، وَالَّتِي تَحْتَوِي عَلَى تِسْعَةٍ وَتِسْعِيْنَ اسْمًا، بَعْضُ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ لَيْسَ ثَابِتًا للهِ ﷻ، وَإِن كَانَتِ الْأَوْصَافُ الَّتِي تَضَمَّنَتْهَا ثَابِتَةً فِي حَقِّ اللهِ ﷻ، مِثْلِ: (الْخَافِضِ، وَالرَّافِعِ، وَالْمُعِزِّ، وَالْمُذِلِّ، وَالصَّبُورِ، وَالْعَدْلِ، وَالْبَاعِثِ، وَالْمُحْصِي، وَالْمُبْدِئِ، وَالْمُعِيْدِ، وَالْمُمِيْتِ، وَالْوَاجِدِ، وَالْوَالِي، وَالْمُقْسِطِ، وَالْمُغْنِي، وَالْمَانِعِ، وَالضَّارِّ، وَالنَّافِعِ، وَالرَّشِيْدِ، وَالصَّبُورِ)، فَهَذِهِ الْأَسْمَاءُ لَا تَثْبُتُ مِن جِهَةِ الدَّلِيْلِ، فَتَنَبَّهْ!.

فَلَا يَجُوزُ أَن يُسَمَّى اللهُ تَعَالَى بِمَا لَمْ يُسَمِّ بِهِ نَفْسَهُ، وَلَمْ يُسَمِّهِ بِهِ رَسُولُهُ، كَتَسْمِيَةِ النَّصَارَى لَهُ: (الْأَبَ)!، وَتَسْمِيَةِ الْفَلَاسِفَةِ إِيَّاهُ (الْعِلَّةَ الْفَاعِلَةَ)!، فَإِنَّ هَذَا إِلْحَادٌ فِي أَسْمَاءِ اللهِ ﷻ، وَقَوْلٌ عَلَيْهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، كَمَا أَنَّ هَذَيْنِ الِاسْمَيْنِ بَاطِلَانِ، يُنَزِّهُ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا.(٢)

---

(١) "القواعد المثلى" (صـ: ٨).

(٢) "القواعد المثلى" (صـ: ١٧).

وَكَذَلِكَ تَسْمِيَتُه ﷻ بِـ: (الْحَقِيْقَةِ الْكُبْرَى)، أَوِ: (الْقُوَّةِ الْخَفِيَّةِ)، كَمَا صَنَعَ صَاحِبُ "الظِّلَالِ" رَحِمَهُ ٱللَّهُ، أَمْرٌ لَا يَجُوزُ، فَتَنَبَّهْ!.(١)

قَالَ الْعَلَّامَةُ بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَبُو زَيْدٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ثُمَّ انتَقَلَتْ هَذِهِ الْعِبَارَاتُ وَأَمْثَالُهَا إِلَى كِتَابَاتِ بَعْضِ الْمُعَاصِرِيْنَ الَّذِيْنَ يَعْتَمِدُونَ التَّوَسُّعَ فِي الْأُسْلُوبِ، فَأَطْلَقُوا هَذِهِ الْعِبَارَاتِ عَلَى اللهِ تَعَالَى، فَقَالُوا عَنِ اللهِ: إِنَّهُ قُوَّةٌ مُدَبِّرَةٌ. وَهَذَا تَعْبِيْرٌ بِدْعِيٌّ حَادِثٌ.

قَالَ: وَلَا نَقُولُ: قُوَّةٌ مُدَبِّرَةٌ، وَنَحْوُهَا، كَمَا لَا نَقُولُ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى: (عِزَّةٌ عَظِيْمَةٌ) وَ(قُدْرَةٌ عَظِيْمَةٌ) وَ(حَقِيْقَةٌ كُبْرَى). فَكُلُّ هَذِهِ أَلْفَاظٌ بِدْعِيَّةٌ، يَجِبُ التَّحَاشِي مِنَ التَّعْبِيْرِ بِهَا، وَإِطْلَاقِهَا عَلَى اللهِ الْقَوِيِّ الْعَزِيْزِ الْقَادِرِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.ا.هـ.(٢)

وَمِمَّا يَجِبُ أَن يُعْلَمَ أَيْضًا: أَنَّ أَسْمَاءَ اللهِ ﷻ غَيْرُ مَحْصُورَةٍ بِعَدَدٍ مُعَيَّنٍ بِالنِّسْبَةِ لِلْمَخْلُوقِيْنَ، فَهُنَاكَ أَسْمَاءٌ للهِ ﷻ اسْتَأْثَرَ اللهُ ﷻ بِعِلْمِهَا، وَلَمْ يُطْلِعْهَا عَلَى خَلْقِهِ، فَعِندَ أَحْمَدَ (رقم: ٣٧١٢، و٤٣١٨) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَا أَصَابَ أَحَدًا قَطُّ هَمٌّ وَلَا حَزَنٌ، فَقَالَ: اللهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، ابْنُ عَبْدِكَ، ابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ صَدْرِي، وَجِلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي، إِلَّا أَذْهَبَ اللهُ هَمَّهُ وَحُزْنَهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَهُ فَرَحًا»**. قَالَ: فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَا نَتَعَلَّمُهَا؟ فَقَالَ: **«بَلَى، يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهَا أَنْ يَتَعَلَّمَهَا»**.(٣)

---

(١) "معجم المناهي اللفظية"(صـ: ١١٦).

(٢) "معجم المناهي اللفظية"(صـ: ٤٣٢).

(٣) وله شاهد من حديث أبي موسى رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أخرجه ابن السني في "عمل اليوم والليلة"(رقم: ٣٤١) من طريق عبد الله بن زبيد، عنه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، به، وفيه انقطاع.

وممن صحح هذا الحديث من الأئمة الحفاظ: =

وَأَمَّا قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ»**(١)؛ فَلَيْسَ فِيهِ حَصْرٌ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ: أَنَّ مِن جُمْلَةِ أَسْمَاءِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: تِسْعَةً وَتِسْعِيْنَ اسْمًا، انفَرَدَتْ بِفَضِيْلَةٍ لَيْسَتْ لِغَيْرِهَا، وَهِيَ: أَنَّ مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ.

وَأَشْرَفُ أَسْمَاءِ الْمَخْلُوقِيْنَ: أَسْمَاءُ الْأَنبِيَاءُ، وَأَشْرَفُهَا: أَسْمَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَأَسْمَاؤُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَعْلَامٌ وَأَوْصَافٌ، وَمَعْنَى هَذَا عَلَى حَدِّ تَعْبِيْرِ الْعَامَّةِ: (اسْمٌ عَلَى مُسَمًّى)، فَهُوَ مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَن نَّفْسِهِ: **«إِنَّ لِي أَسْمَاءً، أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللهُ بِيَ الْكُفْرَ، وَأَنَا**

١. وابن حبان (برقم: ٩٧٢).
٢. والحاكم (برقم: ٤٣١٨).
٣. وأحمد بن شاكر في تعليقه على "المسند"(ج٥/صـ:٢٦٧).
٤. والألباني في "الصحيحة"(برقم:١٩٩).
٥. والوادعي في تحقيق "المستدرك".
٦. وشيخ الإسلام ابن تيمية، فقد نقل تصحيح ابن حبان له محتجًا به في مواضع عدة من كتبه.
٧. وابن القيم في "شفاء العليل"(صـ:٢٧٤)، و"جلاء الأفهام"(صـ:١٥٢)، و"الجواب الكافي" (صـ:٢٠٨)، و"بدائع الفوائد"(ج١/صـ:١٦٦، وج٢/صـ:١٨٧)، و"الصواعق المرسلة" (ج٣/ صـ: ٩١٣).
٨. وابن الموصلي في "مختصر الصواعق"(صـ: ١٢٨)، متابعًا في ذلك: ابن القيم رَحِمَهُمَا اللَّهُ.
٩. وكذا صححه ابن الوزير في "إيثار الحق"(صـ: ١٥٩).
١٠. وحسنه بشاهده عن أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الحافظ في "أمالي الأذكار"، فيما نقله عنه ابن علان في "الفتوحات الربانية"(ج٤/صـ:١٣)، كما في "تحقيق المسند"(ج٦/صـ:٢٥٠).
وراجع شرح ابن القيم لهذا الحديث في "الفوائد"(صـ:٢١-٢٦)، و"شفاء العليل"(صـ:٢٧٤-٢٧٧).

(١) البخاري (برقم: ٢٧٣٦، و٧٣٩٢)، ومسلم (برقم: ٢٦٧٧).

الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمَيَّ، وَأَنَا الْعَاقِبُ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيْثِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.(١)

زَادَ مُسْلِمٌ: **«الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ أَحَدٌ، وَقَدْ سَمَّاهُ اللهُ رَءُوفًا رَحِيمًا»**.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ أَيْضًا: **«وَالْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ»**.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ (رقم: ٣٥٣٢): **«لِي خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ»**.

وَمِمَّا يَنبَغِي التَّنبِيْهُ عَلَيْهِ: أَنَّ ﴿طه﴾ [طه: ١]، وَ﴿يس﴾ [يس: ١]، لَيْسَا مِنْ أَسْمَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَإِنَّمَا هَذِهِ أَحْرُفٌ مِن جِنسِ الْأَحْرُفِ الْمُقَطَّعَةِ فِي أَوَائِلِ بَعْضِ سُوَرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى إِعْجَازِ الْقُرْآنِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَيَجُوزُ التَّسَمِّي بِهِمَا، لَكِن بِغَيْرِ اعْتِقَادِ أَنَّهُمَا مِنْ أَسْمَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.(٢)

وَأَمَّا عَامَّةُ النَّاسِ فَلَا يَلْزَمُ أَن تَكُونَ أَسْمَاؤُهُمْ أَعْلَامًا وَأَوْصَافًا، فَرُبَّ رَجُلٍ اسْمُهُ (مُحْسِنٌ)، وَهُوَ مُسِيْءٌ، أَوِ اسْمُهُ (صَالِحٌ) وَهُوَ مِنَ الْمُفْسِدِيْنَ فِي الْأَرْضِ، أَوِ اسْمُهُ (حُسَيْنٌ)، وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الْحُسْنِ إِلَّا الِاسْمُ، أَوِ اسْمُهُ (بَدْرٌ)، وَهُوَ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، أَوِ اسْمُهُ: (عَبْدُ اللهِ)، أَوْ (عَبْدُ الْمَلِكِ) وَهُوَ عَبْدٌ لِلشَّيْطَانِ أَوْ عَبْدٌ لِهَوَاهُ، أَوِ اسْمُهُ (عَادِلٌ)، وَهُوَ مِنْ أَظْلَمِ النَّاسِ!.

رَوَى مُسْلِمٌ (رقم: ٢١٣٦) عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَا تُسَمِّ غُلَامَكَ رَبَاحًا، وَلَا يَسَارًا، وَلَا أَفْلَحَ، وَلَا نَافِعًا»**.

زَادَ فِي رِوَايَةٍ (رقم: ٢١٣٧): **«وَلَا نَجِيحًا»**، وفيها: **«فَإِنَّكَ تَقُولُ: أَثَمَّ هُوَ؟ فَلَا يَكُونُ»**.

وَلَهُ أَيْضًا (رقم: ٢١٣٨) عَن جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْهَى عَنْ أَنْ يُسَمَّى بِيَعْلَى، وَبِبَرَكَةَ، وَبِأَفْلَحَ، وَبِيَسَارٍ، وَبِنَافِعٍ،

(١) البخاري (رقم: ٤٨٩٦)، ومسلم (رقم: ٢٣٥٤).

(٢) راجع: "فتاوى ابن باز" (ج١٨/ص: ٥٣-٥٤).

وَبِنَحْوِ ذَلِكَ، ثُمَّ رَأَيْتُهُ سَكَتَ بَعْدُ عَنْهَا، فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، ثُمَّ قُبِضَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَنْهَ عَنْ ذَلِكَ». ثُمَّ أَرَادَ عُمَرُ أَنْ يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ، ثُمَّ تَرَكَهُ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَإِنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ لَمَّا كَانَتْ قَدْ تُوجِبُ تَطَيُّرًا تَكْرَهُهُ النُّفُوسُ، وَيَصُدُّهَا عَمَّا هِيَ بِصَدَدِهِ اقْتَضَتْ حِكْمَةُ الشَّارِعِ الرَّءُوفِ بِأُمَّتِهِ الرَّحِيمِ بِهِمْ أَنْ يَمْنَعَهُمْ مِنْ أَسبَابٍ تُوجِبُ لَهُمْ سَمَاعَ الْمَكْرُوهِ أَوْ وُقُوعَهُ، وَأَنْ يَعْدِلَ عَنْهَا إِلَى أَسْمَاءٍ تُحَصِّلُ الْمَقْصُودَ مِنْ غَيْرِ مَفْسَدَةٍ، هَذَا أَوْلَى، مَعَ مَا يَنْضَافُ إِلَى ذَلِكَ مِنْ تَعْلِيقِ ضِدِّ الِاسْمِ عَلَيْهِ بِأَنْ يُسَمَّى يَسَارًا مَنْ هُوَ مِنْ أَعْسَرِ النَّاسِ، وَنَجِيحًا مَنْ لَا نَجَاحَ عِنْدَهُ، وَرَبَاحًا مَنْ هُوَ مِنَ الْخَاسِرِينَ، فَيَكُونُ قَدْ وَقَعَ فِي الْكَذِبِ عَلَيْهِ وَعَلَى اللَّهِ، وَأَمْرٌ آخَرُ أَيْضًا، وَهُوَ أَنْ يُطَالَبَ الْمُسَمَّى بِمُقْتَضَى اسْمِهِ فَلَا يُوجَدُ عِنْدَهُ فَيُجْعَلُ ذَلِكَ سَبَبًا لِذَمِّهِ وَسَبِّهِ كَمَا قِيلَ:

سَمَّوْكَ مِنْ جَهْلِهِمْ سَدِيدًا! وَاللَّهِ مَا فِيكَ مِنْ سَدَادِ
أَنْتَ الَّذِي كَوْنُهُ فَسَادًا فِي عَالَمِ الْكَوْنِ وَالْفَسَادِ

فَتَوَصَّلَ الشَّاعِرُ بِهَذَا الِاسْمِ إِلَى ذَمِّ الْمُسَمَّى بِهِ.ا.هـ.(١)

فَيَنبَغِي لِلْمُسْلِمِينَ الْحِرْصُ عَلَى الْأَسْمَاءِ الطَّيِّبَةِ، كَالْأَسْمَاءِ الْمُعَبَّدَةِ للهِ، وَأَسْمَاءِ الْأَنبِيَاءِ.

رَوَى مُسْلِمٌ (رقم: ٢١٣٢) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللهِ عَبْدُ اللهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ**».

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ (رقم: ٦١٨٦) عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلَامٌ، فَسَمَّاهُ القَاسِمَ، فَقُلْنَا: لاَ نَكْنِيكَ أَبَا القَاسِمِ وَلاَ كَرَامَةَ، فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «**سَمِّ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ**».

وَرَوَى مُسْلِمٌ (رقم: ٢١٣٥) عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ نَجْرَانَ سَأَلُونِي، فَقَالُوا: إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ: ﴿يَٰٓأُخۡتَ هَٰرُونَ﴾ [مريم: ٢٨]، وَمُوسَى قَبْلَ عِيسَى

(١) "زاد المعاد" (ج٢/ صـ: ٣١٢-٣١٣).

بِكَذَا وَكَذَا، فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ بِأَنْبِيَائِهِمْ وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ».

وَأَمَّا التَّسَمِّي بِأَسْمَاءِ الْمَلَائِكَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ؛ مِثْلِ: جِبْرِيْل، وَمِيْكَائِيْلَ، فَمَحَلُّ خِلَافٍ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالْأَقْرَبُ جَوَازُهُ، هَذَا فِي حَقِّ الرِّجَالِ، أَمَّا النِّسَاءُ فَتَحْرُمُ تَسْمِيَتُهُنَّ بِأَسْمَاءِ الْمَلَائِكَةِ؛ لِأَنَّ فِيْهَا مُضَاهَاةً لِلْمُشْرِكِيْنَ، فِي جَعْلِهِمُ الْمَلَائِكَةَ إِنَاثًا، وَزَعْمِهِمْ أَنَّهُمْ بَنَاتُ اللهِ، تَعَالَى اللهُ عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ عُلُوًّا كَبِيْرًا.

وَعَلَى هَذَا فَتَحْرُمُ تَسْمِيَةُ الْبَنَاتِ: (مَلَاك)، وَ(مَلَك).

وَتَحْرُمُ التَّسْمِيَةُ بِكُلِّ اسْمٍ مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، مِثْلِ: (عَبْدِ الرَّسُولِ، وَعَبْدِ النَّبِيِّ، وَعَبْدِ الْحُسَيْنِ، وَعَبْدِ الْكَاظِمِ)، وَقَدْ نَقَلَ الِاتِّفَاقَ عَلَى هَذَا ابْنُ حَزْمٍ فِي "مَرَاتِبِ الْإِجْمَاعِ"(صـ: ١٥٤).

وَكَذَا: (عَبْدُ الْمَقْصُودِ)، حَتَّى لَوْ أُرِيْدَ بِهِ اللهُ؛ لِأَنَّ (الْمَقْصُودَ) لَيْسَ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَاخْتَلَفُوا فِي (عَبْدِ الْمُطَّلِبِ)، وَالصَّحِيْحُ الْمَنْعُ مِنْهُ.

وَتُكْرَهُ التَّسْمِيَةُ بِمَا تَنفِرُ مِنْهُ الْقُلُوبُ؛ لِمَعَانِيْهَا، أَوْ لِأَلْفَاظِهَا، أَوْ لِأَحَدِهِمَا، مِثْلُ: (مَدْيَن)؛ لِأَنَّهُ اسْمٌ لِقَوْمٍ أَهْلَكَهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَلَا بُعْدًا لِّمَدْيَنَ كَمَا بَعِدَتْ ثَمُودُ﴾ [هود: ٩٥].

وَمِثْلُ: (نَادِيَة)؛ أَي: الْبَعِيْدَةُ عَنِ الْمَاءِ، وَكَذَا مَا فِيْهِ مَعَانٍ غَيْرُ مَرْغُوبَةٍ شَرْعًا؛ مِثْلُ: ضِرَار.

قَالَ الْأَلْبَانِيُّ فِي "الصَّحِيْحَةِ"(ج١/صـ: ٤٢٧): وَمِنْ أَقْبَحِ الْأَسْمَاءِ الَّتِي رَاجَتْ فِي هَذَا الْعَصْرِ وَيَجِبُ الْمُبَادَرَةُ إِلَى تَغْيِيْرِهَا لِقُبْحِ مَعَانِيْهَا هَذِهِ الْأَسْمَاءُ الَّتِي أَخَذَ الْآبَاءُ يُطْلِقُونَهَا عَلَى بَنَاتِهِمْ، مِثْلُ (وِصَالٍ)، وَ(سِهَامٍ) وَ(نُهَادٍ) وَ(غَادَةٍ)، وَ(فِتْنَةٍ)، وَنَحْوِ ذَلِكَ، واللهُ الْمُسْتَعَانُ.ا.هـ.

وقَالَ الْعَلَّامَةُ بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَبُو زَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَمِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُحَرَّمَةِ عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ: التَّسْمِيَةُ بِالْأَسْمَاءِ الْأَعْجَمِيَّةِ الْمُوَلَّدَةِ لِلْكَافِرِيْنَ الْخَاصَّةِ بِهِمْ، وَالْمُسْلِمُ الْمُطْمَئِنُّ بِدِيْنِهِ يَبْتَعِدُ

عَنْهَا، وَيَنفِرُ مِنْهَا، وَلَا يَحُومُ حَوْلَهَا، وَقَدْ عَظُمَتِ الْفِتْنَةُ بِهَا فِي زَمَانِنَا، فَيُلْتَقَطُ اسْمُ الْكَافِرِ مِنْ أُمَمِ الْكُفْرِ، وَهَذَا مِنْ أَشَدِّ مَوَاطِنِ الْإِثْمِ، وَأَسْبَابِ الْخِذْلَانِ.

وَقَالَ: ويُكْرَهُ التَّسَمِّي بِأَسْمَاءٍ فِيهَا مَعَانٍ رِخْوَةٌ شَهْوَانِيَّةٌ، وَهَذَا فِي تَسْمِيَةِ الْبَنَاتِ كَثِيرٌ، وَمِنْهَا: أَحْلَامٌ، أَرْيَجٌ، عَبِيرٌ، غَادَةٌ (وَهِيَ الَّتِي تَتَثَنَّى تَيْهًا وَدَلَالًا)، فِتْنَةٌ، نُهَادٌ، وِصَالٌ، فَاتِنٌ (أَيْ: بِجَمَالِهَا) شَادِيَةٌ، شَادِي (وَهُمَا بِمَعْنَى الْمُغَنِّيَةِ).

وَيُكْرَهُ تَعَمُّدُ التَّسَمِّي بِأَسْمَاءِ الْفُسَّاقِ الْمَاجِنِيْنَ مِنَ الْمُمَثِّلِيْنَ وَالْمُطْرِبِيْنَ وَعُمَّارِ خَشَبَاتِ الْمَسَارِحِ بِاللَّهْوِ الْبَاطِلِ.

وَمِن ظَوَاهِرِ فَرَاغِ بَعْضِ النُّفُوسِ مِن عزَّةِ الْإِيْمَانِ : أَنَّهُمْ إِذا رَأَوْا مَسْرَحِيَّةً فِيْهَا نِسْوَةٌ خَلِيْعَاتٌ؛ سَارَعُوا مُتَهَافِتِيْنَ إِلَى تَسْمِيَةِ مَوَالِيْدِهِمْ عَلَيْهَا، وَمَن رَأَى سِجِلَّاتِ الْمَوَالِيْدِ الَّتِي تُزَامِنُ الْعَرْضَ؛ شَاهَدَ مِصْدَاقِيَّةَ ذَلِكَ، فَإِلَى اللهِ الشَّكْوَى.

قَالَ: وَتُكْرَهُ التَّسْمِيَةُ بِكُلِّ اسْمٍ مُضافٍ مِن اسْمٍ أَوْ مَصْدَرٍ أَوْ صِفَةٍ مُشَبَّهَةٍ مُضَافَةٍ إِلَى لَفْظِ (الدِّيْنِ) وَلَفْظِ (الْإِسْلَامِ)، مِثْلُ: نُوْرِ الدِّيْنِ، ضِيَاءِ الدِّيْنِ، سَيْفِ الْإِسْلَامِ، نُورِ الْإِسْلَامِ؛ وَذَلِكَ لِعَظِيْمِ مَنزِلَةِ هَذَيْنِ اللَّفْظَيْنِ (الدِّيْنِ) وَ(الْإِسْلَامِ)، فالإضافةُ إِلَيْهِمَا عَلَى وَجْهِ التَّسْمِيَةِ فِيْهَا دَعْوَى فَجَّةٌ تُطِلُّ عَلَى الْكَذِبِ، وَلِهَذَا نَصَّ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ عَلَى التَّحْرِيْمِ، وَالْأَكْثَرُ عَلَى الْكَرَاهَةِ؛ لِأَنَّ مِنْهَا مَا يُوهِمُ مَعَانِيَ غَيْرَ صَحِيْحَةٍ مِمَّا لَا يَجُوزُ إِطْلَاقُهُ، وَكَانَتْ فِي أَوَّلِ حُدُوثِهَا أَلْقَابًا زَائِدَةً عَنِ الِاسْمِ، ثُمَّ اسْتُعْمِلتْ أَسْمَاءً.

وَكَانَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يَكْرَهُ تَلْقِيْبَهُ بِـ: (مُحْيِي الدِّيْنِ)، وَشَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يَكْرَهُ تَلْقِيْبَهُ بـ: (تقيِّ الدِّين)، ويقولُ: «لَكِنَّ أَهْلِي لَقَّبُونِي بِذَلِكَ، فَاشْتَهَرَ».

وَمِنَ التَّغَالِي فِي نَحْوِ هَذِهِ الْأَلْقَابِ: زَيْنُ الْعَابِدِيْنَ.ا.هـ.[1]

ويُكْرَهُ أَيْضًا مَا أُضِيْفَ إِلَى لَفْظِ (اللهِ)؛ مِثْلُ: جَارِ اللهِ، وَضَيْفِ اللهِ، وَيُسْتَثْنَى مِن ذَلِكَ: عَبْدُ اللهِ، وَعُبَيْدُ اللهِ.

(١) "معجم المناهي اللفظية"(صـ: ١٦٣، وصـ: ٤٣٢).

وَالْوَاجِبُ عَلَى الْأَبَوَيْنِ اخْتِيَارُ الْأَسْمَاءِ الطَّيِّبَةِ لِأَوْلَادِهِمَا، وَتُسْتَحَبُّ تَسْمِيَةُ الْمَوْلُودِ يَوْمَ سَابِعِهِ، إِن لَمْ يَكُن قَدْ سُمِّيَ قَبْلَ ذَلِكَ؛ لِمَا رَوَى أَحْمَدُ وَأَصْحَابُ السُّنَنِ عَن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«كُلُّ غُلَامٍ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيقَتِهِ، تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ، وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ، وَيُسَمَّى»**.(١)

وَمَنِ ابْتُلِيَ باسْمٍ غَيْرِ حَسَنٍ فَإِنَّهُ يُشْرَعُ لَهُ، أَوْ يُشْرَعُ لِوَلِيِّهِ تَغْيِيْرُهُ إِلَى اسْمٍ حَسَنٍ، كَمَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

فَرَوَى الْبُخَارِيُّ (رقم: ٦١٩٠، و٦١٩٣) أَنَّ جَدَّهُ حَزْنًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: **«مَا اسْمُكَ؟»**، قَالَ: حَزْنٌ، قَالَ: **«أَنْتَ سَهْلٌ»**. قَالَ: لاَ أُغَيِّرُ اسْمًا سَمَّانِيهِ أَبِي. قَالَ ابْنُ المُسَيِّبِ: **«فَمَا زَالَتِ الحُزُونَةُ فِينَا بَعْدُ»**.

وَرَوَى مُسْلِمٌ (رقم: ٢١٣٩) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ، وَقَالَ: **«أَنْتِ جَمِيلَةُ»**.

وَرَوَى أَيْضًا (رقم: ٢١٤٠) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «كَانَتْ جُوَيْرِيَةُ اسْمُهَا بَرَّةُ فَحَوَّلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ اسْمَهَا جُوَيْرِيَةَ، وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ: خَرَجَ مِنْ عِنْدَ بَرَّةَ.

وَرَوَى أَيْضًا (رقم: ٢١٤٢) عَن زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ اسْمِي بَرَّةَ، فَسَمَّانِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ، قَالَتْ: وَدَخَلَتْ عَلَيْهِ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ، وَاسْمُهَا بَرَّةُ، فَسَمَّاهَا زَيْنَبَ».

وَلأَبِي دَاوُدَ: **«لَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ، اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْبِرِّ مِنْكُمْ، سَمُّوهَا زَيْنَبَ»**.(٢)

---

(١) أحمد (رقم:٢٠٠٨٣، و٢٠١٣٩، و٢٠١٨٨، و٢٠١٩٣)، وأبو داود (رقم:٢٨٣٧، و٢٨٣٨)، والترمذي (رقم:١٥٢٢)، والنسائي (رقم:٤٢٢٠)، وابن ماجه (رقم:٣١٦٥)، وصححه الحاكم (رقم:٧٥٨٧)، ووافقه الذهبي، وصححه أيضًا: الألباني في "الإرواء"(رقم:١١٦٥)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٤٥٤).

(٢) "سنن أبي داود"(رقم: ٤٩٥٣) وهو مُخَرَّج في: "الصحيحة"(رقم: ٢١٠).

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ (رقم: ٤٩٥٤): عَنْ أُسَامَةَ بْنِ أَخْدَرِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ أَصْرَمُ كَانَ فِي النَّفَرِ الَّذِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**مَا اسْمُكَ؟**» قَالَ: أَنَا أَصْرَمُ، قَالَ: «**بَلْ أَنْتَ زُرْعَةُ**».(١)

وَرَوَى أَحْمَدُ (رقم: ٢٤٤٦٥) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَقُولُ لِرَجُلٍ: مَا اسْمُكَ؟ فَقَالَ: شِهَابٌ، فَقَالَ: «**أَنْتَ هِشَامٌ**».(٢)

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: جَاءَتْ عَجُوزٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عِنْدِي، فَقَالَ: لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَنْتِ؟**» قَالَتْ: أَنَا جَثَّامَةُ الْمُزَنِيَّةُ، فَقَالَ: «**بَلْ أَنْتِ حَسَّانَةُ الْمُزَنِيَّةُ**». رَوَاهُ الْحَاكِمُ (رقم: ٤٠).(٣)

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِأَرْضٍ تُسَمَّى عَفِرَةً، فَسَمَّاهَا خَضِرَةً». صَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ (رقم: ٥٨٢١).(٤)

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: لَمَّا كَانَتِ الْأَسْمَاءُ قَوَالِبَ لِلْمَعَانِي، وَدَالَّةً عَلَيْهَا، اقْتَضَتِ الْحِكْمَةُ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَهَا ارْتِبَاطٌ وَتَنَاسُبٌ، وَأَنْ لَا يَكُونَ الْمَعْنَى مَعَهَا بِمَنْزِلَةِ الْأَجْنَبِيِّ الْمَحْضِ الَّذِي لَا تَعَلُّقَ لَهُ بِهَا، فَإِنَّ حِكْمَةَ الْحَكِيمِ تَأْبَى ذَلِكَ، وَالْوَاقِعُ يَشْهَدُ بِخِلَافِهِ، بَلْ لِلْأَسْمَاءِ تَأْثِيرٌ فِي الْمُسَمَّيَاتِ، وَلِلْمُسَمَّيَاتِ تَأَثُّرٌ عَنْ أَسْمَائِهَا فِي الْحُسْنِ وَالْقُبْحِ، وَالْخِفَّةِ وَالثِّقَلِ، وَاللَّطَافَةِ وَالْكَثَافَةِ، كَمَا قِيلَ:

---

(١) وصححه الحاكم (رقم: ٧٧٢٩)، ووافقه الذهبي، وصححه أيضًا: الضياء في "المختارة" (ج٤/صـ: ٨٩-٩٠)(رقم: ١٣٠٥)، و(ج٤/صـ: ٣١١)(رقم: ١٤٩٤)، وقال الألباني في تعليقه على "المشكاة"(رقم: ٤٧٧٥): «إسناده جيد»، وحسنه الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١٥).

(٢) وصححه ابن حبان (رقم: ٥٨٢٣)، والحاكم (رقم: ٧٧٣٢)، والألباني في: "الصحيحة"(رقم: ٢١٥).

(٣) وهو مُخَرَّج في: "الصحيحة"(رقم: ٢١٦).

(٤) وهو مُخَرَّج في: "الصحيحة"(رقم: ٢٠٨).

وَقَلَّمَا أَبْصَرَتْ عَيْنَاكَ ذَا لَقَبٍ إِلَّا وَمَعْنَاهُ إِنْ فَكَّرْتَ فِي لَقَبِهْ

وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَسْتَحِبُّ الِاسْمَ الْحَسَنَ، وَكَانَ يَأْخُذُ الْمَعَانِيَ مِنْ أَسْمَائِهَا فِي الْمَنَامِ وَالْيَقَظَةِ كَمَا، «رَأَى أَنَّهُ وَأَصْحَابَهُ فِي دَارِ عُقْبَةَ بْنِ رَافِعٍ، فَأُتُوا بِرُطَبٍ مِنْ رُطَبِ ابْنِ طَابَ، فَأَوَّلَهُ بِأَنَّ لَهُمُ الرِّفْعَةَ فِي الدُّنْيَا، وَالْعَاقِبَةَ فِي الْآخِرَةِ، وَأَنَّ الدِّينَ الَّذِي قَدِ اخْتَارَهُ اللَّهُ لَهُمْ قَدْ أَرْطَبَ وَطَابَ، وَتَأَوَّلَ سُهُولَةَ أَمْرِهِمْ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ مِنْ مَجِيءِ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو إِلَيْهِ».ا.هـ.(١)

وَقَدْ نَبَّهَ ابْنُ الْحَاجِّ الْفَاسِيُّ الْمَالِكِيُّ (الْمُتَوَفَّى: ٧٣٧هـ) فِي "الْمَدْخَلِ"(ج١/صـ:١٢٩) عَلَى مَا وَقَعَ فِيهِ أَهْلُ الْمَغْرِبِ مِنَ الْمَحْذُورِ فِي الْأَلْقَابِ الْمَنْهِيِّ عَنْهَا بِنَصِّ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ: فَقَالُوا لِمُحَمَّدٍ: (حَمُّو)، وَلِأَحْمَدَ: (حَمْدُوسٌ)، وَلِيُوسُفَ: (يَسُو) وَلِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: (رَحْمُو)، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مَعْلُومٌ، مَعْرُوفٌ عِنْدَهُمْ، مُتَعَارَفٌ بَيْنَهُمْ.ا.هـ.

قلت: وَلَعَلَّ هَذَا الْمَحْذُورَ لَا زَالَ هُنَاكَ، وَهُوَ مَوْجُودٌ فِي مِصْرَ قَطْعًا، وَمِنْهَا انْتَشَرَ إِلَى بُلْدَانٍ عِدَّةٍ، مِنْهَا الْبِلَادُ الْيَمَنِيَّةُ، وَهُوَ مَا يُعْرَفُ بِـ: "تَدْلِيعِ الْأَسْمَاءِ"، فَيَقُولُونَ لِـ: (مُحَمَّدٍ): (حَمُّودٌ)، وَلِـ: (عَبْدِ اللهِ): (عَبُّودٌ)، وَلِـ: (فَاطِمَةَ): (فَطُّومٌ)، وَلِعَائِشَةَ: (عَيُّوشٌ)، عَلَى وَزْنِ: (دَلُّوع)!، وَرُبَّمَا زَادُوا فِي بَعْضِهَا يَاءَ النِّسْبَةِ، فَقَالُوا: (حَمُّودِي)!، (عَبُّودِي)!، وَهَذَا مُحَرَّمٌ.

فَاتَّقُوا اللهَ أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ، وَلَا تُشَوِّهُوا رَونَقَ وَجَمَالَ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ الطَّيِّبَةِ.

وَأَطَمُّ مِنْ هَذَا أَنَّ هَذَا الْمَحْذُورَ قَدْ سَرَى إِلَى أَسْمَاءِ اللهِ الْحُسْنَى، فَيَقُولُونَ لِـ: (عَبْدِ الرَّحْمَنِ)، أَوْ (عَبْدِ الرَّحِيمِ): (رَحُّومٌ)، وَلِـ: (عَبْدِ الْعَزِيزِ): (عَزُّوزٌ)، وَهَكَذَا، وَهَذَا مُحَرَّمٌ، ظَاهِرُ الْحُرْمَةِ، فَإِنَّ فِيهِ تَحْرِيفًا لِأَسْمَاءِ اللهِ ﷻ، وَإِلْحَادًا عَمَّا يَجِبُ فِيهَا، قَالَ ﷻ: ﴿وَلِلَّهِ

---

(١) "زاد المعاد"(ج٢/صـ:٣٠٧)، والحديث الذي فيه الرؤيا وتأويلها أخرجه مسلم (رقم: ٢٢٧٠) عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وهو في الحديبية لما جاء سهيل بن عمرو: «لَقَدْ سَهُلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ». رواه البخاري (رقم: ٢٧٣١) من حديث المسور بن مخرمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

﴿ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

◄ وَمِنَ الْمَحَاذِيرِ فِي الْأَسْمَاءِ: (الِازْدِوَاجُ فِيهَا)، قَالَ الْعَلَّامَةُ بَكْرٌ أَبُو زَيْدٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ص: ٥٤٥): وَتُكْرَهُ التَّسْمِيَةُ بِالْأَسْمَاءِ الْمُرَكَّبَةِ؛ مِثْلِ: مُحَمَّد أَحْمَد، مُحَمَّد سَعِيْد، فَأَحْمَدُ مَثَلًا هُوَ الِاسْمُ، وَمُحَمَّدٌ لِلتَّبَرُّكِ...، وَهَكَذَا، وَهِيَ مَدْعَاةٌ إِلَى الِاشْتِبَاهِ وَالِالْتِبَاسِ، وَلِذَا لَمْ تكُنْ مَعْرُوفَةً فِي هَدْيِ السَّلَفِ، وَهِيَ مِن تَسْمِيَاتِ الْقُرُونِ الْمُتَأَخِّرَةِ.ا.هـ.

وَهَذِهِ عَادَةُ الْأَعَاجِمِ، وَقَد تَّسَبَّبَتْ هَذِهِ الْعَادَةُ فِي جِنَايَةٍ عَظِيْمَةٍ عَلَى اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ لُغَةِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، فِي أَوْسَاطِ عَامَّةِ الْمُسْلِمِيْنَ الْآن، وَهِيَ تَرْكُ اسْتِعْمَالِ: [ابْنٍ] فِي الْفَصْلِ بَيْنَ اسْمِ الْوَلَدِ وَبَيْنَ اسْمِ وَالِدِهِ عِندَ الِانتِسَابِ، فَيَنسُبُ أَحَدُهُمْ نَفْسَهُ إِذَا سُئِلَ عَن ذَلِكَ قَائِلًا: (عَبْدُه عَلِي حُسَيْن صَالِح)!، يَقْصِدُ بِذَلِكَ: (عَبْد بْنَ عَلِيّ بْن حُسَيْن بْن صَالِح).

وَشَاعَ هَذَا الْأَمْرُ حَتَّى فِي التَّوْثِيْقِ الرَّسْمِيِّ، فِي الْبَطَائِقِ وَالْجَوَازَاتِ وَسِجِلَّاتِ الْمَدَارِسِ وَالدَّوَائِرِ الْحُكُومِيَّةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَعَمَّتْ بِهِ الْبَلْوَى، واللهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَإِن تَعْجَبْ فَعَجَبٌ صَنِيْعُ مَنْ أَفْنَى عُمُرَهُ فِي دِرَاسَةِ عُلُومِ الْقُرْآنِ وَاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَإِذَا صَنَّفَ كِتَابًا كَتَبَ عَلَى غِلَافِهِ: (مَحْمُود خَلِيْل)!، أَوْ (أَيْمَن رُشْدِي سُوَيْد)!، وَهَكَذَا.

كِتَابُ: "النَّحْوِ الْوَافِي" مِنْ أَنفَسِ الْمُطَوَّلَاتِ النَّحْوِيَّةِ الَّتِي صُنِّفَتْ فِي هَذَا الْعَصْرِ، مَكْتُوبٌ عَلَى غِلَافِهِ: (تَأْلِيْفُ: عَبَّاس حَسَن)!، لِمَاذَا لَا يَكُونُ: (عَبَّاسَ [بْنَ] حَسَن)؟!

فَيَجِبُ الْعِنَايَةُ بِهَذَا الْأَمْرِ وَالتَّنبِيْهُ عَلَيْهِ، وَقَدْ عَصَمَ اللهُ بِفَضْلِهِ وَمَنِّهِ عُلَمَاءَ وَدُعَاةَ أَهْلِ السُّنَّةِ مِن ذَلِكَ، فَلَا تَرَى اسْمَ أَحَدِهِمْ مَكْتُوبًا وَلَا تَسْمَعُ بِهِ إِلَّا عَلَى الْوَجْهِ الْمَرْضِيِّ، (عَبْد الْعَزِيْز بْن عَبْدِ اللهِ)، وَ(مُحَمَّد بْن صَالِح)، وَ(مُقْبِل بْن هَادِي)، وَ(يَحْيَى بْن عَلِيّ)، وَهَكَذَا.(١)

(١) أذكر أني سمعت مقطعًا صوتيًا للعلامة الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في بعض محلات التسجيل في دار الحديث الأم، وهو يقول: «أنصح فلان (ع) بن عبد الله بن فلان (ص)...»، مصرحًا باسمه، وهو =

◄ وَمِمَّا يَجِبُ التَّنبِيْهُ عَلَيْهِ أَنَّ الْأَسْمَاءَ الشَّرْعِيَّةَ بِنَصِّ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ لَا يَجُوزُ تَغْيِيْرُهَا وَلَا الْعُدُولُ عَنْهَا؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ هَجْرٍ لِلْأَسْمَاءِ الشَّرْعِيَّةِ، وَاسْتِدْرَاكٍ عَلَى الشَّرْعِ، وَمُنَابَذَةٍ ظَاهِرَةٍ لِمَا ذَكَرَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، مَعَ مَا فِي ذَلِكَ مِنْ إِحْدَاثِ الْفَجْوَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَبَيْنَ الْخِطَابِ الشَّرْعِيِّ، وَذَلِكَ مِثْلُ: إِطْلَاقِ (الْقَانُونِ)، وَالدُّسْتُورِ عَلَى شَرِيْعَةِ الْإِسْلَامِ، وَإِطْلَاقِ بَعْضِهِمْ عَلَى الزَّكَاةِ لَفْظَ (الضَّرِيْبَةِ الِاجْتِمَاعِيَّةِ)، فَفِيْهِ إِجْحَافٌ وَجَوْرٌ.(١)

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

أَيُّهَا النَّاسُ، فِي خِضَمِّ الْفِتَنِ الْمُتَوَالِيَةِ عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ مِن قِبَلِ أَعْدَاءِ الدِّيْنِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَغَيْرِهِمْ، وَمَعَ تَقَارُبِ الزَّمَانِ، وَنَفَاذِ الْكَلِمَةِ، وَبُرُوزِ سُلْطَانِ الْإِعْلَامِ، وَمَعَ قِلَّةِ عِنَايَةِ كَثِيْرٍ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ بِالْفِقْهِ فِي الدِّيْنِ صَارَ لِتَزْوِيْقِ الْكَلَامِ وَزَخْرَفَةِ الْأَلْفَاظِ وَبَهْرَجِ الْقَوْلِ أَثَرٌ ظَاهِرٌ فِي نُفُوسِ الْكَثِيْرِ، وَكَمَا قِيْلَ:

فِي زُخْرُفِ الْقَوْلِ تَزْيِيْنٌ لِبَاطِلِهِ ... وَالْحَقُّ قَدْ يَعْتَرِيْهِ سُوءُ تَعْبِيْرِ
تَقُولُ هَذَا مُجَاجُ النَّحْلِ تَمْدَحُهُ ... وَإِن تَشَأْ قُلْتَ ذَا قَوْلُ الزَّنَابِيْرِ
مَدْحًا وَذَمًّا وَمَا جَاوَزْتَ وَصْفَهُمَا ... وَالْحَقُّ قَدْ يَعْتَرِيْهِ سُوْءُ تَعْبِيْرِ

فَصَارَ يُرَوَّجُ لِلرِّدَّةِ وَالْكُفْرِ الْبَوَاحِ بِاسْمِ: (حُرِّيَّةِ الْفِكْرِ وَالرَّأْيِ)، وَ(التَّسَامُحِ الدِّيْنِيِّ)، وَ(حِوَارِ الْأَدْيَانِ)، وَ(وَحْدَةِ الْأَدْيَانِ)، وَ(قَبُولِ الْآخَرِ)، وَ(احْتِرَامِ مَشَاعِرِ الْآخَرِيْنَ).

صاحب الشأن في زمانه رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فَسُرِرْتُ بذلك أَيَّما سُرور؛ لأنني لم أزل أسمع هذا الاسم وأقرأه منذ أن عرفت نفسي وإلى الآن: (فلان عبد الله فلان)!.

(١) "معجم المناهي اللفظية"(صـ: ١١٧).

وَصَارَ يُرَوَّجُ لِلْحِزْبِيَّةِ وَالْمَعْصِيَةِ بِاسْمِ: (الْوَسَطِيَّةِ وَالِاعْتِدَالِ)، وَ(التَّنْوِيرِ)، وَيُرَوَّجُ لِتَبَرُّجِ النِّسَاءِ وَفَسَادِهِنَّ وَإِفْسَادِهِنَّ بِاسْمِ (حُقُوقِ الْمَرْأَةِ)، وَ(الِانفِتَاحِ)، وَاسْتُبْدِلَ اسْمُ الزِّنَا بِاسْمٍ آخَرَ يُرَادُ مِنْهُ التَّخْفِيفُ مِن وَقْعِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ عَلَى النُّفُوسِ، فَيُقَالُ: (مُمَارَسَةُ الْجِنسِ)!.

وَاسْتُبْدِلَ اسْمُ الرِّبَا بِاسْمِ: (الْفَوَائِدِ)، و(الأرباح)، وَ(الْقَرْضِ الْحَسَنِ)!، لِتَخِفَّ وَطْأَتُهُ عَلَى النُّفُوسِ، وَاسْتُبْدِلَ اسْمُ الْخَمْرِ بِاسْمِ: (الْمَشْرُوبَاتِ الرُّوحِيَّةِ)!، وَ(الْمَشْرُوبَاتِ الْكُحُولِيَّةِ)!، فَسُمِّيَتْ بِغَيْرِ اسْمِهَا، وَصَدَقَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَالَ: «**إِنَّ أَوَّلَ مَا يُكْفَأُ - يَعْنِي فِي الْإِسْلَامِ - كَمَا يُكْفَأُ الْإِنَاءُ**»، يَعْنِي الْخَمْرَ. فَقِيلَ: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَقَدْ بَيَّنَ اللَّهُ فِيهَا مَا بَيَّنَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا فَيَسْتَحِلُّونَهَا**». رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ (رقم: ٢١٤٥) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.(١)

إِنَّ الشِّعَارَاتِ الْبَرَاقَةَ، وَالْمُسَمَّيَاتِ الْجَذَّابَةَ وَالْمَظَاهِرَ الْجَوْفَاءَ لَا تُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا، ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَـٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ۖ وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَـٰلِمُونَ﴾[العنكبوت: ٤٣].

وَفِي الْمُقَابِلِ كَانَ التَّنفِيرُ مِن دِينِ الْإِسْلَامِ وَالتَّدَيُّنِ بِهِ وَالِاسْتِقَامَةِ عَلَى السُّنَّةِ، بِأَلْقَابٍ شَنِيعَةٍ، وَأَلْفَاظٍ نَابِيَةٍ، تُخْلَطُ بِهَا الْأَوْرَاقُ، وَيُرَادُ مِنْهَا تَشْوِيهُ أَهْلِ الْحَقِّ مِثْلِ: (الْإِرْهَابِ)، وَ(الرَّجْعِيَّةِ)، وَ(التَّطَرُّفِ)، وَ(الْأُصُولِيَّةِ)، وَ(التَّشَدُّدِ)، وَ(التَّزَمُّتِ)، وَ(التَّحَجُّرِ)، وَ(التَّقَوْقُعِ)، ﴿قُلِ ٱللَّهُ أَسْرَعُ مَكْرًا﴾ [يونس: ٢١]، ﴿وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٣].

(١) وهو في "الصحيحة"(رقم: ٨٩)، و"الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١٥٥٥).

شذا النشر في فضائل أيام العشر

إنَّ الْحَمْدَ لله نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِالله مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

فَإِنَّ مِن رَحْمَةِ اللهِ ﷻ بِعِبَادِهِ أَن جَعَلَ لَهُم مَوَاسِمَ خَيْرٍ يُضَاعَفُ فِيْهَا ثَوَابُ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ، وَتُرْفَعُ لِلْعَامِلِيْنَ فِيْهَا الدَّرَجَاتُ، وَتُحَطُّ عَنْهُمُ الْخَطَايَا وَالسَّيِّئَاتِ، بِمَا لَا يَكُونُ فِي سَائِرِ الْأَوْقَاتِ، وَذَلِكَ بِمَا يَتَفَضَّلُ اللهُ ﷻ عَلَى عِبَادِهِ مِنَ النَّفَحَاتِ، ﴿فَٱسْتَبِقُواْ ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ [البقرة: ١٤٨].

وَمِنْ أَعْظَمِ هَذِهِ الْمَوَاسِمِ: خَيْرُ أَيَّامِ السَّنَةِ، وَهِيَ الْعَشْرُ الْأُولَى مِن ذِي الْحِجَّةِ، فَمِن فَضَائِلِ هَذِهِ الْأَيَّامِ:

١- أَنَّ اللهَ ﷻ أَقْسَمَ بِهَا فِي كِتَابِهِ الْكَرِيْمِ، وَهُوَ الْعَظِيْمُ الَّذِي لَا يُقْسِمُ إِلَّا بِعَظِيْمٍ، قَالَ ﷻ: ﴿وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ [الفجر: ٢].

٢- وَهِيَ أَفْضَلُ الْأَيَّامِ، وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيْهَا أَفْضَلُ مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ فِي غَيْرِهَا، فَفِي "صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ"(رقم: ٩٦٩)، وَ"سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ"(رقم: ٢٤٣٨) - وَاللَّفْظُ لَهُ

- مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ**». يَعْنِي أَيَّامَ الْعَشْرِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ؟! قَالَ: «**وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ**».

قَالَ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ (ج٢/صـ:٤٦٠): وَفِي الْحَدِيثِ تَعْظِيمُ قَدْرِ الْجِهَادِ، وَتَفَاوُتُ دَرَجَاتِهِ، وَأَنَّ الْغَايَةَ الْقُصْوَى فِيهِ بَذْلُ النَّفْسِ لِلَّهِ، وَفِيهِ تَفْضِيلُ بَعْضِ الْأَزْمِنَةِ عَلَى بَعْضٍ كَالْأَمْكِنَةِ، وَفَضْلُ أَيَّامِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ عَلَى غَيْرِهَا مِنْ أَيَّامِ السَّنَةِ، وَتَظْهَرُ فَائِدَةُ ذَلِكَ فِيمَنْ نَذَرَ الصِّيَامَ أَوْ عَلَّقَ عَمَلًا مِنَ الْأَعْمَالِ بِأَفْضَلِ الْأَيَّامِ، فَلَوْ أَفْرَدَ يَوْمًا مِنْهَا تَعَيَّنَ يَوْمُ عَرَفَةَ؛ لِأَنَّهُ عَلَى الصَّحِيحِ أَفْضَلُ أَيَّامِ الْعَشْرِ الْمَذْكُورِ، فَإِنْ أَرَادَ أَفْضَلَ أَيَّامِ الْأُسْبُوعِ تَعَيَّنَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ؛ جَمْعًا بَيْنَ حَدِيثِ الْبَابِ وَبَيْنَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: «**خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ**»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ، أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ كُلِّهِ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِهِ.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ السَّبَبَ فِي امْتِيَازِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ؛ لِمَكَانِ اجْتِمَاعِ أُمَّهَاتِ الْعِبَادَةِ فِيهِ، وَهِيَ الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ وَالْحَجُّ، وَلَا يَتَأَتَّى ذَلِكَ فِي غَيْرِهِ.ا.هـ.

وَأَخْرَجَ الْبَزَّارُ – كَمَا فِي "كَشْفِ الْأَسْتَارِ"(رقم: ١١٢٨) – مِن طَرِيْقِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَن جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «**أَفْضَلُ أَيَّامِ الدُّنْيَا أَيَّامُ الْعَشْرِ**».

وَفِيْهِ عَنْعَنَةُ أَبِي الزُّبَيْرِ، لَكِن يَعْضُدُهُ مَا تَقَدَّمَ، وَمَا سَيَأْتِي مِنَ الْأَدِلَّةِ فِي فَضْلِ هَذِهِ الْعَشْرِ؛ وَلِهَذَا كَانَتْ أَفْضَلَ مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِن رَمَضَانَ، بَيْنَمَا لَيَالِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِن رَمَضَانَ أَفْضَلُ مِن لَيَالِي الْعَشْرِ الْأُولَى مِن ذِي الْحِجَّةِ.

قَالَ بِهَذَا التَّفْصِيْلِ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ، فِي "الْفَتَاوَى الْكُبْرَى"(ج٥/صـ:٣٧٩)، وَتَبِعَهُ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي "الزَّادِ"(ج١/صـ:٥٧)، وَعَلَيْهِ أَهْلُ التَّحْقِيْقِ، قَالَ ابْنُ كَثِيْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ [الحج: ٢٨]: وَبِهَذَا يَجْتَمِعُ شَمْلُ الْأَدِلَّةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.ا.هـ.

فَيَنبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَن يُكْثِرَ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ، وَأَن يَتَحَرَّى صِيَامَهَا؛ وَيَدْخُلُ فِي الْعَمَلِ الصَّالِحِ الْمَذْكُورِ فِي حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كُلُّ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ: مِن صَلَاةٍ وَصِيَامٍ، وَصَدَقَةٍ، وَذِكْرٍ للهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَتِلَاوَةِ قُرْآنٍ، وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنكَرِ، وَغَيْرِهَا.

وَبَوَّبَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ لِحَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا هَذَا فِي "رِيَاضِ الصَّالِحِيْنَ"(كِتَابِ الْفَضَائِلِ) : [بَاب فَضْلِ الصَّوْمِ وَغَيْرِهِ فِي الْعَشْرِ الْأُوَلِ مِن ذِي الْحِجَّةِ].

وَقَوْلُهُ: (الْعَشْرِ الْأُوَل)، أَيْ: تَغْلِيْبًا، فَإِنَّ الْأَيَّامَ الَّتِي يُشْرَعُ صِيَامُهَا مِنَ الْعَشْرِ هِيَ: مَا عَدَا يَوْمَ النَّحْرِ، الَّذِي يَحْرُمُ صَوْمُهُ بِالنَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ.

٣- وَالْعَشْرُ الْأُوَلُ مِن ذِي الْحِجَّةِ هِيَ الْأَيَّامُ الْمَعْلُومَاتُ الَّتِي ذَكَرَهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ﴾ [الحج: ٢٨].

وَذِكْرُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مُرَغَّبٌ فِيْهِ فِي سَائِرِ الْأَوْقَاتِ، وَبِالْأَخَصِّ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ وَلَيَالِيْهِ، وَقَدْ بَوَّبَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ لِحَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِقَوْلِهِ: [بَابُ فَضْلِ العَمَلِ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: وَاذْكُرُوا اللَّهَ ﴿فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ﴾: أَيَّامُ العَشْرِ، وَالأَيَّامُ المَعْدُودَاتُ: أَيَّامُ التَّشْرِيقِ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ: «يَخْرُجَانِ إِلَى السُّوقِ فِي أَيَّامِ العَشْرِ يُكَبِّرَانِ، وَيُكَبِّرُ النَّاسُ بِتَكْبِيرِهِمَا». وَكَبَّرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ خَلْفَ النَّافِلَةِ].

وَهَذَا التَّكْبِيْرُ الْمُطْلَقُ يَسْتَمِرُّ إِلَى آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيْقِ، وَهِيَ الْأَيَّامُ الْمَعْدُودَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِقَوْلِهِ: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣].

وَفِي "صَحِيْحِ مُسْلِمٍ"(رقم: ١١٤١) عَن نُبَيْشَةَ الهُذَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ، وَذِكْرٍ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ**».

وَهُنَاكَ تَكْبِيْرٌ مُقَيَّدٌ، يَكُونُ عَقِبَ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَةِ مِن فَجْرِ يَوْمِ عَرَفَةَ إِلَى آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيْقِ، قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ - كَمَا فِي "مَجْمُوعِ

الْفَتَاوَى"(ج٢٤/صـ:٢٢٠): «أَصَحُّ الْأَقْوَالِ فِي التَّكْبِيرِ الَّذِي عَلَيْهِ جُمْهُورُ السَّلَفِ وَالْفُقَهَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالْأَئِمَّةِ: أَن يُكَبِّرَ مِن فَجْرِ يَوْمِ عَرَفَةَ إِلَى آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ عَقِبَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَيُشْرَعُ لِكُلِّ أَحَدٍ أَن يَجْهَرَ بِالتَّكْبِيرِ عِندَ الْخُرُوجِ إِلَى الْعِيدِ».

وَيُكَبِّرُ كُلٌّ بِمُفْرَدِهِ جَهْرًا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَلَا عَنْ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ التَّكْبِيرُ الْجَمَاعِيُّ، وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم:٢٦٩٧)، وَمُسْلِمٌ (رقم:١٧١٨) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

فَإِيَّاكَ أَخِي الْمُسْلِمُ أَن تَسْتَبْدِلَ بِذِكْرِ اللهِ ﷻ اللَّهْوَ وَالْغَفْلَةَ وَالْغِنَاءَ وَالْمُجَاهَرَةَ بِهِ فِي الْأَعْرَاسِ وَغَيْرِهَا، فَتُغْبَنَ غبْنًا عَظِيمًا.

٤- وَفِي الْعَشْرِ الْأُوَلِ مِن ذِي الْحِجَّةِ: يَوْمُ عَرَفَةَ، وَهُوَ وَيَوْمُ النَّحْرِ أَفْضَلِ الْأَيَّامُ، وَالْخِلَافُ قَائِمٌ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي كَوْنِهِ أَفْضَلَ أَيَّامِ السَّنَةِ، وَتَفْضِيلِهِ عَلَى يَوْمِ النَّحْرِ.

وَمِن فَضَائِلِ يَوْمِ عَرَفَةَ:

◄ أَنَّهُ الْيَوْمُ الَّذِي أَكْمَلَ اللهُ فِيهِ دِينَهُ، فَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ (رقم: ٤٥)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٣٠١٧) عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ اليَهُودِ قَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَءُونَهَا، لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ اليَهُودِ نَزَلَتْ، لاَتَّخَذْنَا ذَلِكَ اليَوْمَ عِيدًا. قَالَ: أَيُّ آيَةٍ؟ قَالَ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ اليَوْمَ، وَالمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ قَائِمٌ بِعَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ».

◄ وَصِيَامُهُ يُكَفِّرُ ذُنُوبَ سَنَتَيْنِ مِنَ الصَّغَائِرِ، فَفِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ"(رقم: ١١٦٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ، أَحْتَسِبُ عَلَى اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ، وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ»**.

وَهَذَا فِي حَقِّ غَيْرِ الْحَاجِّ بِاتِّفَاقٍ، أَمَّا الْحَاجُّ فَالْمَشْرُوعُ فِي حَقِّهِ أَن يُفْطِرَ؛ لِيَتَقَوَّى عَلَى أَعْمَالِ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَالدُّعَاءِ فِيهِ، وَقَدْ أَفْطَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي حَجَّتِهِ، كَمَا عِندَ الْبُخَارِيِّ (رقم: ١٦٦١)، وَمُسْلِمٍ (رقم: ١١٢٣) مِنْ حَدِيْثِ أُمِّ الْفَضْلِ بِنتِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وَلَا بَأْسَ بِإِفْرَادِهِ بِالصِّيَامِ إِن وَافَقَ يَوْمَ جُمُعَةٍ عَلَى الْقَوْلِ الرَّاجِحِ.

◄ وَمِن فَضَائِلِ يَوْمِ عَرَفَةَ أَيْضًا: أَنَّ الدُّعَاءَ فِيهِ خَيْرُ الدُّعَاءِ، فَعِندَ التِّرْمِذِيِّ (رقم: ٣٥٨٥) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»**.(١)

◄ وَمِن فَضَائِلِ يَوْمِ عَرَفَةَ أَيْضًا: أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعْتِقُ فِيهِ مِنَ النَّارِ مَا لَا يُعْتِقُ فِي غَيْرِهِ، فَفِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم: ١٣٤٨) مِنْ حَدِيْثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ، مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو، ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمِ الْمَلَائِكَةَ، فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ؟!»**.

◄ وَمِن فَضَائِلِ يَوْمِ عَرَفَةَ أَيْضًا: أَنَّ فِيهِ رُكْنَ الْحَجِّ الْأَعْظَمِ، وَهُوَ الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ، فَعِندَ أَحْمَدَ (رقم: ١٨٧٧٣)، وأبي داود (رقم: ١٩٤٩)، والنسائي (رقم: ٣٠١٦)، وابن ماجه (رقم: ٣٠١٥) مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«الْحَجُّ عَرَفَةُ، مَنْ جَاءَ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ لَيْلَةِ جَمْعٍ فَتَمَّ حَجُّهُ»**.(٢)

وَفِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ (رقم: ٨٨٩): **«فَقَدْ أَدْرَكَ الحَجَ»**.

◄ وَمِن فَضَائِلِ يَوْمِ عَرَفَةَ أَيْضًا: أَنَّهُ مِنْ أَعْيَادِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَقَدْ أَخْرَجَ أَحْمَدُ (رقم: ١٧٣٧٩)، وَأَبُو دَاوُدَ (رقم: ٢٤١٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ٧٧٣)، وَالنَّسَائِيُّ (رقم:

(١) وللحديث شواهد يُحَسَّنُ بها، راجعها في: و"تحقيق المسند"(ج١١/صـ:٥٤٩).

(٢) وهو في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٩٠٠).

٣٠٠٤)، مِنْ حَدِيْثِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يَوْمُ عَرَفَةَ، وَيَوْمُ النَّحْرِ، وَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ عِيدُنَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ**».(١)

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

٥- فَمِن فَضَائِلِ الْعَشْرِ الْأُوَلِ مِن ذِي الْحِجَّةِ أَيْضًا: أَنَّ فِيْهَا يَوْمَ النَّحْرِ، وَمِن فَضَائِلِهِ:

أَنَّهُ أَعْظَمُ الْأَيَّامِ عِندَ اللهِ تَعَالَى، فَعِندَ أَحْمَدَ (رقم: ١٩٠٧٥)، وَأَبِي دَاوُدَ (رقم: ١٧٦٥) مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُرْطٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ أَعْظَمَ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمُ النَّحْرِ، ثُمَّ يَوْمُ الْقَرِّ**».(٢)

وَيَوْمُ الْقَرِّ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي يَلِي يَوْمَ النَّحْرِ.

وَسُئِلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ، كَمَا فِي "مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى" (ج٢٥/ص:٢٨٨): أَيُّمَا أَفْضَلُ يَوْمِ عَرَفَةَ أَوْ الْجُمُعَةِ أَوْ الْفِطْرِ أَوْ النَّحْرِ؟ فَأَجَابَ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ، أَفْضَلُ أَيَّامِ الْأُسْبُوعِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ، وَأَفْضَلُ أَيَّامِ الْعَامِ هُوَ يَوْمُ النَّحْرِ، وَقَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ يَوْمُ عَرَفَةَ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الصَّحِيحُ.

ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيْثَ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُرْطٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

---

(١) قال الترمذي: «حديث حسن صحيح». وصححه أيضًا: ابن خزيمة (رقم: ٢١٠٠)، وابن حبان (رقم: ٣٦٠٣)، والحاكم (رقم: ١٥٨٦) على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وأقرهما الألباني في "صحيح أبي داود"(رقم: ٢٠٩٠)، وقال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٩٣٠): «هذا حديث حسن على شرط الشيخين».

(٢) وصححه: ابن خزيمة (رقم: ٢٨٦٦، و٢٩١٧، و٢٩٦٦)، وابن حبان (رقم: ٢٨١١)، والحاكم (رقم: ٧٥٢٢)، ووافقه الذهبي، وكذا صححه الألباني في "صحيح أبي داود"(رقم: ١٥٤٩)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٨١٢).

وَقَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَفِيهِ مِنْ الْأَعْمَالِ مَا لَا يُعْمَلُ فِي غَيْرِهِ: كَالْوُقُوفِ بِمُزْدَلِفَةَ، وَرَمْيِ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ وَحْدَهَا، وَالنَّحْرِ، وَالْحَلْقِ وَطَوَافِ الْإِفَاضَةِ، فَإِنَّ فِعْلَ هَذِهِ فِيهِ أَفْضَلُ بِالسُّنَّةِ وَاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَالَ (ج٢٤/صـ:٢٢٢): عِيدَ النَّحْرِ يَجْتَمِعُ فِيهِ الْمَكَانُ وَالزَّمَانُ، وَعِيدُ النَّحْرِ أَفْضَلُ مِنْ عِيدِ الْفِطْرِ، وَلِهَذَا كَانَتْ الْعِبَادَةُ فِيهِ النَّحْرُ مَعَ الصَّلَاةِ. وَالْعِبَادَةُ فِي ذَاكَ الصَّدَقَةُ مَعَ الصَّلَاةِ، وَالنَّحْرُ أَفْضَلُ مِنْ الصَّدَقَةِ، لِأَنَّهُ يَجْتَمِعُ فِيهِ الْعِبَادَتَانِ الْبَدَنِيَّةُ وَالْمَالِيَّةُ، فَالذَّبْحُ عِبَادَةٌ بَدَنِيَّةٌ وَمَالِيَّةٌ.ا.هـ.

❁ وَمِن فَضَائِلِ يَوْمِ النَّحْرِ: أَنَّهُ يَوْمُ الحَجِّ الْأَكْبَرِ الْمَذْكُورُ فِي قَوْلِ اللهِ ﷻ: ﴿ وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُۥ ﴾ [التوبة: ٣].

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، فِيمَنْ يُؤَذِّنُ يَوْمَ النَّحْرِ بِمِنًى: **«لَا يَحُجُّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ، وَلاَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَيَوْمُ الحَجِّ الأَكْبَرِ يَوْمُ النَّحْرِ»**.(١)

❁ وَفِي يَوْمِ النَّحْرِ تُؤَدَّى صَلَاةُ عِيدِ الْأَضْحَى، وَهِيَ مِن شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ الظَّاهِرَةِ.

❁ وَفِيهِ وَفِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ تُنحَرُ أَوْ تُذْبَحُ الْهَدْيُ وَالْأَضَاحِي، وَهِيَ أَيْضًا مِن شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ الظَّاهِرَةِ، وَكَوْنُهَا فِي يَوْمِ النَّحْرِ أَفْضَلُ.

وَمِمَّا يَنبَغِي التَّنبِيهُ عَلَيْهِ أَنَّهُ يَحْرُمُ عَلَى مَن دَخَلَتْ عَلَيْهِ عَشْرُ ذِي الْحِجَّةِ، وَأَرَادَ أَن يُضَحِّيَ أَن يَأْخُذَ شَيْئًا مِنْ أَظْفَارِهِ بِقَلْمٍ أَوْ كَسْرٍ أَوْ غَيْرِهِ، أَوْ شَيْئًا مِن بَشَرِهِ، أَوْ أَن يُزِيْلَ شَيْئًا مِن شَعَرِهِ بِحَلْقٍ أَوْ تَقْصِيرٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، وَسَوَاءٌ شَعَرُ الْإِبِطِ وَالشَّارِبِ وَالْعَانَةِ وَالرَّأْسِ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ شُعُورِ بَدَنِهِ.

(١) البخاري (برقم: ٣١٧٧، و٤٦٥٧)، ومسلم (برقم: ١٣٤٧).

وَتَسْتَمِرُّ هَذِهِ الْحُرْمَةُ حَتَّى يُضَحِّيَ فِي وَقْتِ الْأُضْحِيَةِ، وَوَقْتُهَا مِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِيْدِ فِي يَوْمِ النَّحْرِ إِلَى غُرُوبِ شَمْسِ آخِرِ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ التَّشْرِيْقِ، وَهُوَ الْيَوْمُ الثَّالِثَ عَشَرَ مِن ذِي الْحِجَّةِ.

وَدَلِيْلُ ذَلِكَ مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (رقم: ١٩٧٧) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِذَا دَخَلَتِ الْعَشْرُ، وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَن يُّضَحِّيَ، فَلَا يَمَسَّ مِنْ شَعَرِهِ وَبَشَرِهِ شَيْئًا»**.

وَفِي رِوَايَةٍ: **«وَلَا يَقْلِمَنَّ ظُفُرًا»**.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "الْمَجْمُوعِ"(ج٨/صـ:٣٩٢): «وَالْحِكْمَةُ فِي النَّهْيِ أَن يَبْقَى كَامِلَ الْأَجْزَاءِ؛ لِيُعْتَقَ مِنَ النَّارِ».

أحكام الأضحية

إنَّ الْحَمْدَ لله نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِالله مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ الْأُضْحِيَةَ مِن شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ الَّتِي أَرْشَدَنَا رَبُّنَا ﷻ إِلَى تَعْظِيمِهَا بِقَوْلِهِ: ﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].

وَهَاكَ – أَخِي الْمُسْلِمُ الْكَرِيمُ – أَهَمَّ أَحْكَامِ الْأُضْحِيَةِ:- (١)

أولاً: تعريفها: هِيَ مَا يُذْبَحُ مِن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فِي عِيدِ الْأَضْحَى وَأَيَّامِ التَّشْرِيقِ بَعْدَهُ؛ قُرْبَةً إِلَى اللهِ ﷻ.

ثانيًا: حكمها: الِاسْتِحْبَابُ الْمُؤَكَّدُ، وَهِيَ مِن شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ الْمَشْرُوعَةِ بِالْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ.

---

(١) لخَّصتها بتصرف، مع زيادات يسيرة من كتاب: "أحكام الأضحية والذكاة" للإمام ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ﴾ [الكوثر: ٢].

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ (رقم:٥٥٥٨)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٩٦٦) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «ضَحَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ، ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ، وَسَمَّى وَكَبَّرَ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا».

وَذَبْحُ الْأُضْحِيَةِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّدَقَةِ بِثَمَنِهَا، وَلَوْ زَادَ ثَمَنُهَا.

وَقَدْ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِوُجُوبِ الْأُضْحِيَةِ، وَاحْتَجُّوا بِأَدِلَّةٍ، وَمُنَاقَشَةُ أَدِلَّةِ الْفَرِيقَيْنِ بِحَاجَةٍ إِلَى بَسْطٍ، لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَهُ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّهَا فَرْضُ كِفَايَةٍ، إِذَا تَرَكَهَا أَهْلُ بَلَدٍ قُوتِلُوا عَلَيْهَا؛ لِأَنَّهَا مِنْ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ الظَّاهِرَةِ.

وَنَصَّ بَعْضُ الْأَئِمَّةِ عَلَى كَرَاهَةِ تَرْكِهَا مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهَا؛ فَلِهَذَا فَإِنَّ الْأَحْوَطَ وَالْأَبْرَأَ لِلذِّمَّةِ أَنْ لَا يَتْرُكَهَا الْمُسْلِمُ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهَا.

ثالثًا: **وقتها:** يَبْدَأُ مِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِيدِ، وَيَنْتَهِي بِغُرُوبِ شَمْسِ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَهُوَ الْيَوْمُ الثَّالِثَ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ.

فَإِنْ ذُبِحَتِ الْأُضْحِيَةُ فِي غَيْرِ وَقْتِهَا الْمَذْكُورِ لَمْ تُجْزِئْ، وَكَانَتْ مُجَرَّدَ لَحْمٍ، فَلِلْبُخَارِيِّ (رقم: ٩٦٥)، وَمُسْلِمٍ (رقم: ١٩٦١) عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا نُصَلِّي، ثُمَّ نَرْجِعُ، فَنَنْحَرُ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ – أَيْ قَبْلَ الصَّلَاةِ –، فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ النُّسُكِ فِي شَيْءٍ»**.

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ (رقم:٥٥٦٢)، وَمُسْلِمٌ (رقم:١٩٦٠) عَنْ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: شَهِدتُّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ، فَقَالَ: **«مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيُعِدْ مَكَانَهَا أُخْرَى، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ»**.

وَيُفَضَّلُ تَأْخِيرُ الذَّبْحِ إِلَى مَا بَعْدَ الْخُطْبَتَيْنِ، فَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ (رقم: ٩٨٥) عَنْ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ ذَبَحَ.

وَيُفَضَّلُ أَيْضًا أَن لَّا يَذْبَحَ حَتَّى يَذْبَحَ الْإِمَامُ إِن كَانَ الْإِمَامُ يَذْبَحُ فِي الْمُصَلَّى، وَهِيَ سُنَّةٌ عَزِيزَةٌ، فَعِندَ الْبُخَارِيِّ (رقم: ٩٨٢) عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْحَرُ، أَوْ يَذْبَحُ بِالْمُصَلَّى.

وَذَلِكَ؛ إِظْهَارًا لِلشَّعِيرَةِ، وَلِيُعَلِّمَ النَّاسَ، وَلِيَسْهُلَ تَنَاوُلُ الْفُقَرَاءِ مِنْهَا.

وَلِمُسْلِمٍ (رقم: ١٩٦٤) عَن جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ يَوْمَ النَّحْرِ بِالْمَدِينَةِ مَن نَّحَرَ قَبْلَهُ أَن يُعِيدَ بِنَحْرٍ آخَرَ، وَلَا يَنْحَرُوا حَتَّى يَنْحَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

رابعًا: جنسها: بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ؛ لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا لِّيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ ﴾ [الحج: ٣٤].

وَلَا يُجْزِئُ فِيهَا إِلَّا بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ، وَهِيَ: الْإِبِلُ، وَالْبَقَرُ، وَالْغَنَمُ مِن ضَأْنٍ وَمَعْزٍ، وَالْأَفْضَلُ مِنْهَا: الْإِبِلُ، ثُمَّ الْبَقَرُ، ثُمَّ الضَّأْنُ، ثُمَّ الْمَعْزُ، ثُمَّ سُبُعُ بَعِيرٍ، ثُمَّ سُبُعُ بَقَرَةٍ، وَالْأَفْضَلُ مِن كُلِّ جِنسٍ أَسْمَنُهُ، وَأَكْثَرُهُ لَحْمًا، وَأَكْمَلُهُ خِلْقَةً، وَأَحْسَنُهُ مَنظَرًا.

وَتُجْزِئُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الْغَنَمِ أَوْ سُبُعُ الْبَعِيرِ أَوْ سُبُعُ الْبَقَرَةِ عَنِ الْوَاحِدِ، قَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: نَحَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ الْبَدَنَةَ عَن سَبْعَةٍ، وَالْبَقَرَةَ عَن سَبْعَةٍ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ١٣١٨).

وَأَمَّا مَا رَوَاهُ النَّسَائِيُّ (رقم: ٤٣٩٢) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَحَضَرَ النَّحْرُ، فَاشْتَرَكْنَا فِي الْبَعِيرِ عَنْ عَشْرَةٍ وَالْبَقَرَةِ عَنْ سَبْعَةٍ»، فَقَدْ أَعَلَّهُ بَعْضُ كِبَارِ الْحُفَّاظِ، واللهُ أَعْلَمُ.(١)

وَالْاِشْتِرَاكُ فِي وَاحِدَةٍ مِنَ الْغَنَمِ أَوْ سُبُعِ بَعِيرٍ أَوْ سُبُعِ بَقَرَةٍ عَلَى وَجْهَيْنِ:

(١) ذكره الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٦٦٠)، لكن أعله جماعة من الحفاظ، منهم: الطبري، والطحاوي، والبيهقي، وابن عبد البر، والألباني رَحِمَهُمُ اللَّهُ. راجع: "السنن الكبرى"(ج٥/صـ:٣٨٦)، و"التمهيد"(ج١٢/صـ:١٦٠)، و"الإرواء" (ج٤/ صـ: ٢٥٤).

الأول: الِاشْتِرَاكُ فِي الثَّوَابِ، بِأَن يَكُونَ مَالِكُ الْأُضْحِيَةِ وَاحِدًا، وَيُشْرِكَ مَعَهُ غَيْرَهُ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ فِي ثَوَابِهَا، فَهَذَا جَائِزٌ مَهمَا كَثُرَ الْأَشْخَاصُ، وَفَضْلُ اللهِ وَاسِعٌ، فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ كَبْشًا، لِيُضَحِّيَ بِهِ، فَأَضْجَعَهُ، ثُمَّ ذَبَحَهُ، ثُمَّ قَالَ: «**بِاسْمِ اللهِ، اللهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ، وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَمِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ**». ثُمَّ ضَحَّى بِهِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ١٩٦٧).

وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يُضَحِّي بِالشَّاةِ عَنْهُ وَعَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، فَيَأْكُلُونَ وَيَطْعَمُونَ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (رقم: ١٥٠٥)، وَابْنُ مَاجَهْ (رقم: ٣١٤٧).

الوجه الثاني: الِاشْتِرَاكُ فِي الْمِلْكِ، بِأَن يَشْتَرِكَ شَخْصَانِ فَأَكْثَرُ فِي مِلْكِ أُضْحِيَةٍ وَيُضَحِّيَا بِهَا، فَهَذَا لَا يَجُوزُ، وَلَا يَصِحُّ الِاشْتِرَاكُ فِي أُضْحِيَةٍ إِلَّا فِي الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ إِلَى سَبْعَةٍ فَقَطْ؛ كَمَا جَاءَ بِهِ الدَّلِيْلُ.

لَكِن لَوِ اشْتَرَكَ شَخْصَانِ فَأَكْثَرُ فِي وَاحِدَةٍ مِنَ الْغَنَمِ أَوْ فِي سُبُعِ بَعِيْرٍ أَوِ فِي سُبُعِ بَقَرَةٍ؛ لِيُضَحِّيَا بِهِ عَن شَخْصٍ وَاحِدٍ؛ فَالظَّاهِرُ الْجَوَازُ، فَلَوِ اشْتَرَى اثْنَانِ شَاةً ثُمَّ ضَحَّيَا بِهَا عَنْ أُمِّهِمَا أَوْ عَنْ أَبِيْهِمَا جَازَ، كَمَا لَوْ دَفَعَا ثَمَنَهَا إِلَى أُمِّهِمَا أَوْ أَبِيْهِمَا، فَاشْتَرَى بِهِ أُضْحِيَةً، فَضَحَّى بِهَا.

خامسًا: شروط الأضحية، وبيان العيوب المانعة من الإجزاء:-

الْأُضْحِيَةُ عِبَادَةٌ وَقُرْبَةٌ إِلَى اللهِ تَعَالَى، وَكُلُّ عِبَادَةٍ لَا تُقْبَلُ إِلَّا بِشَرْطَيْنِ:

أحدهما: إِخْلَاصُ النِّيَّةِ للهِ تَعَالَى، فَلَا يَقْصِدُ بِهَا رِيَاءً وَلَا سُمْعَةً، وَلَا تَقَرُّبًا إِلَى مَخْلُوقٍ، وَلَا مُجَرَّدَ الْحُصُولِ عَلَى اللَّحْمِ، أَوْ مُضَاهَاةَ النَّاسِ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البينة: ٥].

وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْحَدِيْثِ الْقُدْسِيِّ: «**أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٢٩٨٥).

الثاني: الْمُتَابَعَةُ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ؛ لِقَوْلِهِ: **«مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم:٢٦٩٧)، وَمُسْلِمٌ (رقم:١٧١٨) مِنْ حَدِيْثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وَتَكُونُ الْأُضْحِيَةُ عَلَى أَمْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِاجْتِمَاعِ شُرُوطِهَا، وَهِيَ أَنْوَاعٌ: مِنْهَا مَا يَعُودُ لِلْوَقْتِ، وَمِنْهَا مَا يَعُودُ لِعَدَدِ الْمُضَحِّيْنَ بِهَا، وَسَبَقَ تَفْصِيْلُ الْقَوْلِ فِيْهِمَا، وَمِنْهَا مَا يَعُودُ لِلْمُضَحَّى بِهِ، وَهِيَ أَرْبَعَةٌ:

الأول: أَن يَكُونَ مِلْكًا لِلْمُضَحِّي غَيْرَ مُتَعَلِّقٍ بِهِ حَقُّ غَيْرِهِ، فَلَا تَصِحُّ الْأُضْحِيَةُ بِحَرَامٍ، كَالْمَغْصُوبِ وَالْمَسْرُوقِ.

الثاني: أَن تَكُونَ مِن بَهِيْمَةِ الْأَنْعَامِ، كَمَا سَبَقَ بَيَانُ ذَلِكَ.

الثالث: بُلُوغُ السِّنِّ الْمُعْتَبَرِ شَرْعًا، بِأَن تَكُونَ ثَنِيًّا مِنَ الْإِبِلِ أَوِ الْبَقَرِ أَوِ الْمَعْزِ، أَوْ جَذَعًا مِنَ الضَّأْنِ؛ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«لَا تَذْبَحُوا إِلَّا مُسِنَّةً، إِلَّا أَنْ يَعْسُرَ عَلَيْكُمْ، فَتَذْبَحُوا جَذَعَةً مِنَ الضَّأْنِ»**. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم:١٩٦٣).

وَعِندَ أَحْمَدَ (رقم: ٢٣١٢٣)، وَالنَّسَائِيِّ (رقم: ٤٣٨٤) عَن رَجُلٍ مِن مُزَيْنَةَ، أَوْ جُهَيْنَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِنَّ الْجَذَعَةَ تُجْزِئُ مِمَّا تُجْزِئُ مِنْهُ الثَّنِيَّةُ»**. وَنَحْوُهُ عِندَ أَبِي دَاوُدَ (رقم: ٢٧٩٩) مِنْ حَدِيْثِ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالثَّنِيُّ مِنَ الْإِبِلِ مَا تَمَّ لَهُ خَمْسُ سِنِيْنَ، وَالثَّنِيُّ مِنَ الْبَقَرِ مَا تَمَّ لَهُ سَنَتَانِ، وَالثَّنِيُّ مِنَ الْغَنَمِ ضَأْنِهَا وَمَعْزِهَا مَا تَمَّ لَهُ سَنَةٌ، وَالْجَذَعُ مِنَ الضَّأْنِ: مَا تَمَّ لَهُ سِتَّةُ أَشْهُرٍ.

الرابع: السَّلَامَةُ مِنَ الْعُيُوبِ الْمَانِعَةِ مِنَ الْإِجْزَاءِ، وَهِيَ الْمَذْكُورَةُ فِي حَدِيْثِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«أَرْبَعٌ لَا تُجْزِئُ فِي الْأَضَاحِيِّ: الْعَوْرَاءُ، الْبَيِّنُ عَوَرُهَا، وَالْمَرِيضَةُ، الْبَيِّنُ مَرَضُهَا، وَالْعَرْجَاءُ، الْبَيِّنُ ظَلْعُهَا، وَالْكَسِيرَةُ، الَّتِي لَا تُنْقِي»**.

رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ١٨٥١٠، و١٨٥٤٢)، وَأَبُو دَاوُدَ (رقم: ٢٨٠٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ١٤٩٧)، وَالنَّسَائِيُّ (رقم: ٤٣٦٩، و٤٣٧٠)، وَابْنُ مَاجَهْ (رقم:٣١٤٤).

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ (رقم: ١٨٦٦٧): «وَالْعَرْجَاءُ الْبَيِّنُ عَرَجُهَا».

وَلَهُ (رقم: ١٨٦٧٥)، وَلِلنَّسَائِيِّ (رقم: ٤٣٧١): «وَالْعَجْفَاءُ الَّتِي لَا تُنْقِي».

وَظَاهِرُ إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيْثِ الصِّحَّةُ، لَكِن قَدْ أَعَلَّهُ بَعْضُ الْأَئِمَّةِ، كَمَا فِي "أَحَادِيْثَ مُعَلَّةٍ"(رقم:٥٥) لِلْإِمَامِ الْوَادِعِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وَلِلْحَدِيْثِ مَا يَشْهَدُ لَهُ، وَقَدْ أُجِيْبَ عَنْ هَذَا الْإِعْلَالِ، كَمَا فِي "تَحْقِيْقِ الْمُسْنَدِ"(ج٣٠/ص:٤٦٩-٤٧١).

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيْثِ عِندَ أَهْلِ الْعِلْمِ».

وَقَالَ ابْنُ قُدَامَةَ فِي "الْمُغْنِي"(ج٩/ص:٤٤١): «لَا نَعْلَمُ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ خِلَافًا فِي أَنَّهَا تَمْنَعُ الْإِجْزَاءَ».

فَهَذِهِ أَرْبَعٌ مَنصُوصٌ عَلَى مَنْعِ الْأُضْحِيَةِ بِهَا وَعَدَمِ إِجْزَائِهَا.

الأولى: الْعَوْرَاءُ الْبَيِّنُ عَوَرُهَا، وَهِيَ الَّتِي انخَسَفَتْ عَيْنُهَا أَوْ بَرَزَتْ، فَإِن كَانَتْ لَا تُبْصِرُ بِعَيْنِهَا وَلَكِنَّ عَوَرَهَا غَيْرُ بيِّنٍ أَجْزَأَتْ، وَالسَّلِيْمَةُ أَوْلَى.

الثانية: الْمَرِيْضَةُ الْبَيِّنُ مَرَضُهَا، وَهِيَ الَّتِي ظَهَرَتْ عَلَيْهِ آثَارُ الْمَرَضِ الْمُفْسِدِ لِلَحْمِهَا أَوِ الْمُؤَثِّرِ فِي صِحَّتِهَا، فَإِن كَانَ يَسِيْرًا أَجْزَأَتْ.

الثالثة: الْعَرْجَاءُ الْبَيِّنُ عَرَجُهَا، فَإِن كَانَ الْعَرَجُ يَسِيْرًا أَجْزَأَتْ.

الرابعة: الْكَسِيْرَةُ أَوِ الْعَجْفَاءُ (الْهَزِيْلَةُ) الَّتِي لَا تُنقِي، أَيْ: لَمْ يَبْقَ فِيْهَا مُخٌّ فِي عِظَامِهَا مِن شِدَّةِ هُزَالِهَا، فَإِن كَانَ فِيْهَا مُخٌّ أَجْزَأَتْ.

وَيَلْحَقُ بِهَذِهِ الْأَرْبَعِ مَا كَانَ بِمَعْنَاهَا أَوْ أَوْلَى، فَيَلْحَقُ بِهَا: الْعَمْيَاءُ الَّتِي لَا تُبْصِرُ بِعَيْنِهَا؛ وَالْمَبْشُوْمَةُ حَتَّى تَثْلِطَ؛ وَمَا أَخَذَتْهَا الْوِلَادَةُ حَتَّى تَنجُوَ؛ وَمَا أَصَابَهَا سَبَبُ الْمَوْتِ كَالْمُنْخَنِقَةِ وَالْمَوْقُوْذَةِ وَالْمُتَرَدِّيَةِ وَالنَّطِيْحَةِ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ؛ وَالزَّمْنَى وَهِيَ الْعَاجِزَةُ عَنِ الْمَشْيِ لِعَاهَةٍ؛ وَمَقْطُوعَةِ إِحْدَى الْيَدَيْنِ أَوِ الرِّجْلَيْنِ.

وَيَجُوزُ أَن يُضَحَّى بِالْعَضْبَاءِ، وَهِيَ مَكْسُورَةُ الْقَرْنِ، أَوْ مَقْطُوعَةُ الْأُذُنِ، أَوْ مَشْقُوقَتُهَا، أَوْ مَخْرُوقَتُهَا، أَوِ الْبَتْرَاءِ، وَهِيَ مَقْطُوعَةُ الذَّنَبِ، أَوْ مَا قُطِعَ ذَكَرُهُ، أَوْ مَا سَقَطَ بَعْضُ أَسْنَانِهَا، أَوْ مَا قُطِعَ شَيْءٌ مِنْ حَلَمَاتِ ضَرْعِهَا، وَالسَّلِيمَةُ مِنْ هَذِهِ الْعُيُوبِ أَوْلَى.

وَلَا بَأْسَ بِمَفْقُودَةِ الْقَرْنِ وَالْأُذُنِ أَوِ الذَّنَبِ بِأَصْلِ الْخِلْقَةِ.

وَلَا بَأْسَ أَيْضًا بِالْخَصِيِّ؛ لِأَنَّهُ أَطْيَبُ لَحْمًا فِي الْغَالِبِ مِنْ غَيْرِ الْخَصِيِّ.

وَأَمَّا الْبَتْرَاءُ مِنَ الضَّأْنِ، وَهِيَ الَّتِي قُطِعَتْ أَلْيَتُهَا أَوْ أَكْثَرُهَا؛ فَلَا تُجْزِئُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ نَقْصٌ بَيِّنٌ فِي جُزْءٍ مَقْصُودٍ مِنْهَا.

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ قَالَ رَبُّنَا ﷻ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيْمِ: ﴿فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ﴾ [الحج: ٢٨]، وقال ﷻ: ﴿فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْقَانِعَ وَٱلْمُعْتَرَّ﴾ [الحج: ٣٦].

وَالْقَانِعُ: الَّذِي يَقْنَعُ بِمَا يُعْطَى، وَلَا يَسْأَلُ، وَلَا يَتَعَرَّضُ لِلْمَسْأَلَةِ، وَالْمُعْتَرُّ: السَّائِلُ، أَوِ الَّذِي يَتَعَرَّضُ لِلْمَسْأَلَةِ مِنْ غَيْرِ سُؤَالٍ.

وَفِي "صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ"(رقم:٥٥٦٩) عَن سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«كُلُوا وَأَطْعِمُوا وَادَّخِرُوا»**.

وَالْإِطْعَامُ الْمَأْمُورُ بِهِ يَشْمَلُ الْإِهْدَاءَ وَالصَّدَقَةَ بِمَا تَجُودُ بِهِ نَفْسُهُ.

وَفِي "صَحِيْحِ مُسْلِمٍ"(رقم: ١٩٧١) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«كُلُوا وَادَّخِرُوا وَتَصَدَّقُوا»**.

وَالْأَمْرُ بِالْإِهْدَاءِ أَوِ الصَّدَقَةِ لِلِاسْتِحْبَابِ، وَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ حَمَلَهُ عَلَى الْوُجُوبِ، وَالْأَمْرُ بِالِادِّخَارِ لِلْإِبَاحَةِ.

وَيَحْرُمُ بَيْعُ شَيْءٍ مِنْهَا مِن لَحْمٍ أَوْ شَحْمٍ أَوْ دُهْنٍ أَوْ جِلْدٍ أَوْ غَيْرِهِ؛ لِأَنَّهَا مَالٌ أَخْرَجَهُ للهِ فَلَا يَجُوزُ الرُّجُوعُ فِيْهِ كَالصَّدَقَةِ، وَلَا يُعْطِي الْجَزَّارَ شَيْئًا مِنْهَا مُقَابِلَ أُجْرَتِهِ أَوْ بَعْضِهَا؛ لِأَنَّ ذَلِكَ بِمَعْنَى الْبَيْعِ، وَيَجُوزُ أَن يُهْدِيَ لَهُ.

فَأَمَّا مَنْ أُهْدِيَ لَهُ شَيْءٌ مِنْهَا أَوْ تُصُدِّقَ بِهِ عَلَيْهِ فَلَهُ أَن يَتَصَرَّفَ فِيْهِ بِمَا شَاءَ مِن بَيْعٍ وَغَيْرِهِ إِلَى غَيْرِ مَنْ أَهْدَاهُ أَوْ تَصَدَّقَ بِهِ؛ لِأَنَّهُ مَلَكَهُ مِلْكًا تَامًّا.

رَوَى مُسْلِمٌ (رقم: ١٣١٧) عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ، وَأَنْ أَتَصَدَّقَ بِلَحْمِهَا وَجُلُودِهَا وَأَجِلَّتِهَا، وَأَنْ لَا أُعْطِيَ الْجَزَّارَ مِنْهَا»، قَالَ: **«نَحْنُ نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا»**.

وَيُسْتَحَبُّ أَيْضًا أَن لَا يَطْعَمَ يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّى يَرْجِعَ، فَيَطْعَمَ مِنْ أُضْحِيَتِهِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُهُ، كَمَا فِي حَدِيْثِ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عِندَ التِّرْمِذِيِّ (رقم: ٥٤٢)، وَابْنُ مَاجَهْ (رقم: ١٧٥٦).

وَمِمَّا يَنبَغِي التَّنبِيْهُ عَلَيْهِ: أَنَّهُ يَحْرُمُ عَلَى مَنْ أَرَادَ أَن يُضَحِّيَ بَعْدَ دُخُولِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ أَن يَأْخُذَ شَيْئًا مِن شَعَرِهِ أَوْ أَظْفَارِهِ أَوْ بَشَرَتِهِ إِلَى أَن يُضَحِّيَ؛ لِمَا أَخْرَجَ مُسْلِمٌ (رقم: ١٩٧٧) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِذَا دَخَلَتِ الْعَشْرُ، وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضَحِّيَ، فَلَا يَمَسَّ مِنْ شَعَرِهِ وَبَشَرِهِ شَيْئًا»**.

وَفِي رِوَايَةٍ: **«وَلَا يَقْلِمَنَّ ظُفُرًا»**.

فَلَوْ أَخَذَ شَيْئًا مِنْهَا فَقَدْ وَقَعَ فِي مَحْذُورٍ، لَكِن لَا تَبْطُلُ بِذَلِكَ أُضْحِيَتُهُ.

وَلَا يَحْرُمُ ذَلِكَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَلَا عَلَى الْوَكِيْلِ عَنْ غَيْرِهِ، عَلَى الصَّحِيْحِ.

أحكام الذكاة (الذبح)

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَاْ مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْـدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

فَإِنَّ مِمَّا يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ تَعَلُّمُهُ مِنْ أُمُورِ دِيْنِه: أَحْكَامَ الذَّكَاةِ، سَوَاءٌ ذَكَاةُ الْأُضْحِيَةِ أَوْ غَيْرِهَا مِمَّا يُذَكَّى، وَهَذِهِ هِيَ أَحْكَامُ الذَّكَاةِ:(١)

تعريفها: أَصْلُ الذَّكَاةِ **فِي اللُّغَةِ** كُلِّهَا: تَمَامُ الشَّيْءِ.(٢)

---

(١) لخَّصتها، من كتاب: "أحكام الأضحية والذكاة" للإمام ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وزدت عليها أشياء.

(٢) وذَكَتِ النارُ تَذْكُو ذُكُوًّا وَذَكًا، مَقْصُورٌ، واسْتَذْكَتْ، كُلُّه: اشْتَدَّ لهَبُها واشْتَعلت، وذكاة الأرض: يُبْسها مِنَ النَّجَاسَةِ الرَّطْبة. ويقال في الذبح والنحر: الذَّكَاةُ، والتَّذْكِيَةُ، ذَكَّيْتُ الشاةَ تَذْكِيَةً، أي ذبحتها ونحرتها، والمذْبوحُ ذَكِيٌّ. راجع: "تهذيب اللغة"، و"النهاية".

وَشَرْعًا: نَحْرُ الْحَيَوَانِ الْبَرِّيِّ الْحَلَالِ أَوْ ذَبْحُهُ أَوْ جَرْحُهُ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ مِن بَدَنِهِ، فَالنَّحْرُ لِلْإِبِلِ، وَالذَّبْحُ لِمَا سِوَاهَا، وَالْجَرْحُ لِكُلِّ مَا لَا يُقْدَرُ عَلَيْهِ إِلَّا بِهِ، مِنْ إِبِلٍ وَغَيْرِهَا.

وَيَجُوزُ ذَبْحُ الْإِبِلِ وَنَحْرُ مَا سِوَاهَا.

وَيُشْتَرَطُ لِحِلِّ الْحَيَوَانِ بِالذَّكَاةِ - أُضْحِيَةً كَانَ أَوْ غَيْرَهَا - تِسْعَةُ شُرُوطٍ:

الشرط الأول: أَن يَكُونَ الْمُذَكِّي مُمَيِّزًا عَاقِلًا، فَلَا يَحِلُّ مَا ذَكَّاهُ صَغِيْرٌ دُونَ التَّمْيِيْزِ، وَلَا هَرِمٌ ذَهَبَ تَمْيِيْزُهُ، وَالتَّمْيِيْزُ: فَهْمُ الْخِطَابِ وَالْجَوَابُ بِالصَّوَابِ.

وَلَا يَحِلُّ مَا ذَكَّاهُ مَجْنُونٌ وَسَكْرَانُ وَمُحَشِّشٌ وَنَحْوُهُمْ؛ لِعَدَمِ إِمْكَانِ الْقَصْدِ مِنْ هَؤُلَاءِ.

وَإِنَّمَا اشْتُرِطَ إِمْكَانُ الْقَصْدِ؛ لِأَنَّ اللهَ أَضَافَ التَّذْكِيَةَ إِلَى الْمُخَاطَبِيْنَ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ [المائدة: ٣]، وَهُوَ ظَاهِرٌ فِي إِرَادَةِ الْفِعْلِ، وَمَن لَا يُمْكِنُ مِنْهُ الْقَصْدُ لَا تُمْكِنُ مِنْهُ الْإِرَادَةُ.

الشرط الثاني: أَن يَكُونَ الْمُذَكِّي مُسْلِمًا، أَوْ كِتَابِيًّا، وَهُوَ مَن يَنتَسِبُ إِلَى دِيْنِ الْيَهُودِ أَوِ النَّصَارَى، فَأَمَّا الْمُسْلِمُ فَيَحِلُّ مَا ذَكَّاهُ وَإِن كَانَ فَاسِقًا أَوْ مُبْتَدِعًا بِبِدْعَةٍ غَيْرِ مُكَفِّرَةٍ، أَوْ صَبِيًّا مُمَيِّزًا، أَوِ امْرَأَةً؛ لِعُمُومِ الْأَدِلَّةِ وَعَدَمِ الْمُخَصِّصِ.

قَالَ ابْنُ الْمُنذِرِ - كَمَا فِي "الْمُغْنِي"(ج٩/صـ:٤٠٢) -: «أَجْمَعَ كُلُّ مَن نَّحْفَظُ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى إِبَاحَةِ ذَبِيْحَةِ الْمَرْأَةِ وَالصَّبِيِّ».

وَعُمْدَةُ الْإِجْمَاعِ مَا فِي "صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ"(رقم: ٥٥٠٤) عَن كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ امْرَأَةً ذَبَحَتْ شَاةً بِحَجَرٍ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَن ذَلِكَ، فَأَمَرَ بِأَكْلِهَا.

قَالَ ابْنُ قُدَامَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَفِي هَذَا الْحَدِيْثِ فَوَائِدُ سَبْعٌ:

أحدها: إِبَاحَةُ ذَبِيْحَةِ الْمَرْأَةِ.

والثانية: إِبَاحَةُ ذَبِيْحَةِ الْأَمَةِ.

والثالثة: إِبَاحَةُ ذَبِيْحَةِ الْحَائِضِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَسْتَفْصِلْ.

والرابعة: إِبَاحَةُ الذَّبْحِ بِالْحَجَرِ.

والخامسة: إِبَاحَةُ ذَبْحِ مَا خِيْفَ عَلَيْهِ الْمَوْتُ.

والسادسة: حِلُّ مَا يَذْبَحُهُ غَيْرُ مَالِكِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ.

والسابعة: إِبَاحَةُ ذَبْحِهِ لِغَيْرِ مَالِكِهِ عِندَ الْخَوْفِ عَلَيْهِ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عُثَيْمِينٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وفائدة ثامنة: وَهِيَ إِبَاحَةُ ذَبْحِ الْجُنُبِ.

وتاسعة: وَهِيَ أَنَّ الْأَصْلَ فِي تَصَرُّفَاتِ مَن يَصِحُّ تَصَرُّفُهُ الْحِلُّ وَالصِّحَّةُ؛ حَيْثُ لَمْ يَسْأَلْ: أَذَكَرَتِ اسْمَ اللهِ عَلَيْهَا أَمْ لَا؟ وَزَادَ فِي "شَرْحِ الْمُنتَهَى"(ج٣/صـ:٤١٨): حِلَّ ذَبِيْحَةِ الْفَاسِقِ وَالْأَقْلَفِ – أَيْ غَيْرِ الْمَخْتُونِ – فتكُونُ الْفَوَائِدُ إِحْدَى عَشْرَةَ .ا.هـ.

وَأَمَّا الْكِتَابِيُّ فَلِقَوْلِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ: ﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ﴾ [المائدة: ٥].

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: «طَعَامُهُمْ: ذَبَائِحُهُمْ».

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ امْرَأَةً يَهُودِيَّةً أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٢١٩٠).

قَالَ الْخَازِنُ فِي "تَفْسِيرِهِ"(ج٢/صـ:١٤): وَأَجْمَعُوا عَلَى تَحْرِيمِ ذَبَائِحِ الْمَجُوسِ وَسَائِرِ أَهْلِ الشِّرْكِ مِن مُّشْرِكِي الْعَرَبِ وَعَبَدَةِ الْأَصْنَامِ وَمَن لَا كِتَابَ لَهُ، وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِطَعَامِ الَّذِيْنَ أُوتُوا الْكِتَابَ ذَبَائِحُهُمْ خَاصَّةً؛ لِأَنَّ مَا سِوَى الذَّبَائِحِ فَهِيَ مُحَلَّلَةٌ قَبْلَ أَن كَانَتْ لِأَهْلِ الْكِتَابِ وَبَعْدَ أَن صَارَتْ لَهُمْ، فَلَا يَبْقَى لِتَخْصِيصِهَا بِأَهْلِ الْكِتَابِ فَائِدَةٌ؛ وَلِأَنَّ مَا قَبْلَ هَذِهِ الْآيَةِ فِي بَيَانِ حُكْمِ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ، فَحَمْلُ هَذِهِ الْآيَةِ عَلَيْهِ أَوْلَى؛ وَلِأَنَّ سَائِرَ الطَّعَامِ لَا يَخْتَلِفُ مَن تَوَلَّاهُ مِن كِتَابِيٍّ أَوْ غَيْرِهِ، وَإِنَّمَا تَخْتَلِفُ الذَّكَاةُ، فَلَمَّا خُصَّ أَهْلُ الْكِتَابِ بِالذِّكْرِ دَلَّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِطَعَامِهِمْ: ذَبَائِحُهُمْ.ا.هـ.

وَعَلَى هَذَا فَلَا تَحِلُّ ذَبِيْحَةُ الْمَادِّيِّ الْمُلْحِدِ اللَّادِيْنِيِّ، وَالْبَاطِنِيِّ، وَالْحُلُولِيِّ، وَالْقُبُورِيِّ وَالسَّاحِرِ، وَمَن يَتَرَدَّدُ عَلَيْهِ، مُعْتَقِدًا فِيْهِ، مُلْتَمِسًا مِنْهُ جَلْبَ النَّفْعِ وَدَفْعَ الضُّرِّ، وَمَن

يَسُبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَدِيْنَهُ، وَكُلِّ مُتَلَبِّسٍ بِنَاقِضٍ مِن نَّوَاقِضِ الْإِسْلَامِ وَقَدْ أُقِيْمَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ.

وَكَذَلِكَ تَارِكُ الصَّلَاةِ، كَمَا هُوَ ظَاهِرُ الْأَدِلَّةِ.

الشرط الثالث: أَن يَقْصِدَ التَّذْكِيَةَ، فَإِن لَمْ يَقْصِدِ التَّذْكِيَةَ؛ لَمْ تَحِلَّ الذَّبِيْحَةُ، مِثْلُ أَن تَصُولَ عَلَيْهِ بَهِيْمَةٌ، فَيَذْبَحُهَا لِلدِّفَاعِ عَن نَّفْسِهِ فَقَطْ، أَوْ يُرِيْدُ قَطْعَ شَيْءٍ فَتُصِيْبُ السِّكِّيْنُ حَلْقَ بَهِيْمَةٍ فَلَا تَحِلُّ؛ لِقَوْلِهِ ﷻ: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ [المائدة: ٣]، فَأَضَافَ الْفِعْلَ إِلَى الْمُخَاطَبِيْنَ، وَهُوَ فِعْلٌ خَاصٌّ (تَذْكِيَةٌ)، فَيَحْتَاجُ إِلَى نِيَّتِهِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى»**. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٦٦٨٩)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٩٠٧).

الشرط الرابع: أَن يَذْبَحَ للهِ، فَإِن ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ، وَيَكُونُ قَدْ أَتَى كُفْرًا أَكْبَرَ مُخْرِجًا مِن مِّلَّةِ الْإِسْلَامِ، حَتَّى لَوْ سَمَّى اللهَ فِي هَذَا الْحَالِ، قَالَ ﷻ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾ [المائدة: ٣].

وَفِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم: ١٩٧٨) عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ»**.

الشرط الخامس: أَلَّا يُهَلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ، بِأَن يَذْكُرَ مَعَ اللهِ غَيْرَهُ، أَوْ يَذْكُرَ عَلَيْهِ اسْمَ غَيْرِ اللهِ، مِثْلُ أَن يَقُولَ: بِاسْمِ النَّبِيِّ، أَوْ بِاسْمِ فُلَانٍ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، وَحُكْمُ هَذَا كَسَابِقِهِ، قَالَ ﷻ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [المائدة: ٣].

الشرط السادس: أَن يَذْكُرَ الْمُذَكِّي اسْمَ اللهِ عَلَيْهَا؛ فَإِن لَمْ يُسَمِّ عَامِدًا أَوْ نَاسِيًا أَوْ جَاهِلًا لَمْ تَحِلَّ عَلَى الْقَوْلِ الرَّاجِحِ؛ لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُم بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأنعام: ١١٨]، وَقَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١].

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٥٥٠٣)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٩٦٨) عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيْجٍ، أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلْ، لَيْسَ الظُّفُرَ**

وَالسِّنَّ، أَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الحَبَشَةِ، وَأَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ». وَنَدَّ بَعِيْرٌ، فَحَبَسَهُ، فَقَالَ: **«إِنَّ لِهَذِهِ الإِبِلِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الوَحْشِ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا»**.

أَمَّا حَدِيْثُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ قَوْمًا قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَا بِاللَّحْمِ، لاَ نَدْرِي: أَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لاَ؟ فَقَالَ: **«سَمُّوا عَلَيْهِ أَنْتُمْ وَكُلُوهُ»** قَالَتْ: وَكَانُوا حَدِيثِي عَهْدٍ بِالكُفْرِ.(١)

فَكَأَنَّهُ يَقُولُ: أَنتُم تُخَاطَبُونَ بِالتَّسْمِيَةِ عِندَ فِعْلِكُمْ، وَهُوَ الْأَكْلُ، فَسَمُّوا عَلَيْهِ، وَأَمَّا الذَّبْحُ وَالتَّسْمِيَةُ عَلَيْهِ فَمُخَاطَبٌ بِهِ غَيْرُكُمْ، فَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُم وَعَلَيْهِم مَّا حُمِّلُوا، وَلَيْسَ يَعْنِي أَنَّ تَسْمِيَتَكُمْ هَذِهِ تُغْنِي عَنِ التَّسْمِيَةِ عَلَى الذَّبْحِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الذَّبْحَ قَدْ فَاتَ.

وَلَيْسَ فِي الْحَدِيْثِ دَلِيْلٌ عَلَى سُقُوطِ التَّسْمِيَةِ بِالْجَهْلِ، وَلَا عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ بِشَرْطٍ لِحِلِّ الذَّبِيْحَةِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيْهِ أَنَّهُمْ تَرَكُوا التَّسْمِيَةَ فَأَحَلَّ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ اللَّحْمَ، وَإِنَّمَا فِيْهِ أَنَّهُمْ لَا يَدْرُونَ أَذَكَرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا، وَالْأَصْلُ أَنَّ الْفِعْلَ وَقَعَ عَلَى الصِّحَّةِ، بَلْ قَدْ يُقَالُ: إِنَّ فِي الْحَدِيْثِ دَلِيلًا عَلَى أَنَّ التَّسْمِيَةَ شَرْطٌ لِحِلِّ الذَّبِيْحَةِ، وَأَنَّهُ لَابُدَّ مِنْهَا، وَإِلَّا لَمَا أَشْكَلَ حُكْمُ هَذَا اللَّحْمِ عَلَى الصَّحَابَةِ حَتَّى سَأَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ، ثُمَّ لَوْ كَانَتِ التَّسْمِيَةُ غَيْرَ شَرْطٍ أَوْ كَانَت تَّسْقُطُ فِي مِثْلِ هَذَا الحَالِ لَمْ يُرْشِدْهُمْ إِلَى مَا يَنبَغِي أَن يَعْتَنُوا بِهِ وَهُوَ التَّسْمِيَةُ عَلَى فِعْلِهِمْ، وَلَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: وَمَا يَضُرُّكُمْ إِذَا تَرَكُوهَا أَوْ نَحْوَهُ؛ لِأَنَّهُ أَبْيَنُ وَأَبْلَغُ فِي إِظْهَارِ الْحُكْمِ وَسُقُوطِ التَّسْمِيَةِ.

- وَيُشْتَرَطُ أَن تَكُونَ التَّسْمِيَةُ مِنَ الْمُذَكِّي، فَلَوْ سَمَّى غَيْرُه لَمْ تُجْزِئْ.
- وَيُشْتَرَطُ أَيْضًا أَن تَكُونَ التَّسْمِيَةُ عِندَ إِرَادَةِ الذَّبْحِ، فَلَوْ فُصِلَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ الذَّبْحِ بِفَاصِلٍ كَثِيْرٍ لَمْ تُجْزِئْ.

(١) رواه البخاري (رقم: ٢٠٥٧، و٥٥٠٧، و٧٣٩٨).

◄ وَيُشْتَرَطُ أَيْضًا أَن تَكُونَ التَّسْمِيَةُ عَلَى مَا أَرَادَ ذَبْحَهُ، فَلَوْ سَمَّى عَلَى شَاةٍ ثُمَّ تَرَكَهَا إِلَى غَيْرِهَا أَعَادَ التَّسْمِيَةَ، وَأَمَّا تَغْيِيرُ الْآلَةِ فَلَا يَضُرُّ، فَلَوْ سَمَّى وَبِيَدِهِ سِكِّيْنٌ فَأَلْقَاهَا وَذَبَحَ بِغَيْرِهَا فَلَا بَأْسَ.

◄ وَيُشْتَرَطُ التَّلَفُّظُ بِالتَّسْمِيَةِ إِلَّا مَعَ الْعَجْزِ عَنِ النُّطْقِ، فَتَكْفِي الْإِشَارَةُ.

الشرط السابع: أَن تَكُونَ الذَّكَاةُ بِمُحَدِّدٍ يُنْهِرُ الدَّمَ، مِنْ حَدِيْدٍ أَوْ حَجَرٍ أَوْ غَيْرِهَا، غَيْرَ السِّنِّ والظُّفُرِ؛ لِحَدِيْثِ رَافِعِ بنِ خَدِيْجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرُهُ.

فَإِن ذَبَحَهَا بِغَيْرِ مُحَدِّدٍ، كَأَن يَقْتُلَهَا بِالْخَنقِ، أَوْ بِالصَّعْقِ الْكَهْرَبَائِيِّ، أَوْ بِالصَّدْمِ، أَوْ بِضَرْبِ الرَّأْسِ وَنَحْوِهِ حَتَّى تَمُوتَ لَمْ تَحِلَّ، وَإِنْ ذَبَحَهَا بِالسِّنِّ أَوْ بِالظُّفُرِ لَمْ تَحِلَّ، حَتَّى لَوْ جَرَى دَمُهَا بِذَلِكَ.

الشرط الثامن: إِنْهَارُ الدَّمِ، أَيْ: إِجْرَاؤُهُ؛ لِحَدِيْثِ رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرُهُ.

وَيَحْصُلُ ذَلِكَ بِقَطْعِ الْوَدَجَيْنِ، وَهُمَا عِرْقَانِ غَلِيْظَانِ مُحِيْطَانِ بِالْحُلْقُومِ وَالْمَرِّيءِ.

الشرط التاسع: أَن يكون الْمُذَكِّي مَأْذُونًا فِي ذَكَاتِهِ شَرْعًا، بِأَن يَكُونَ مِلْكًا لَهُ، أَوْ يَمْلِكُ ذَبْحَهُ بِوَكَالَةٍ وَنَحْوِهَا، وَلَا يَكُونَ صَيْدًا فِي حَرَمٍ، أَوْ حَالَ الْإِحْرَامِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ [المائدة: ١].

وَلِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ النُّهْبَةَ لَيْسَتْ بِأَحَلَّ مِنَ الْمَيْتَةِ»**، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (رقم: ٢٧٠٥)، مِنْ حَدِيْثِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنصَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَهُوَ فِي "الصَّحِيْحَةِ"(رقم: ١٦٧٣).

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فيستحب عند ذبح الأضحية وغيرها أُمُورٌ، وَهِيَ:

١- أَن يُحِدَّ السِّكِّيْنَ قَبْلَ الذَّبْحِ؛ فَفِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم: ١٩٥٥) عَن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ثِنتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَن رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ**».

٢- وَيُسْتَحَبُّ أَيْضًا أَن لَّا يُحِدَّ السِّكِّيْنَ أَمَامَهَا؛ لِحَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا أَضْجَعَ شَاةً يُرِيْدُ أَن يَذْبَحَهَا، وَهُوَ يُحِدُّ شَفْرَتَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**أَتُرِيدُ أَنْ تُمِيتَهَا مَوْتَاتٍ؟! هَلَّا حَدَدْتَ شَفْرَتَكَ قَبْلَ أَنْ تُضْجِعَهَا**». رَوَاهُ الْحَاكِمُ (رقم: ٧٥٧٠)، وَهُوَ فِي "الصَّحِيْحِ الْمُسْنَدِ مِمَّا لَيْسَ فِي الصَّحِيْحَيْنِ" (رقم: ٦٥٩).

٣- وَيُسْتَحَبُّ أَيْضًا: إِضْجَاعُ الْغَنَمِ وَالْبَقَرِ فِي الذَّبْحِ؛ لِأَنَّهُ أَرْفَقُ بِهَا، وَتُضْجَعُ عَلَى جَانِبِهَا الْأَيْسَرِ؛ لِأَنَّهُ أَسْهَلُ فِي الذَّبْحِ، وَأَخْذُ السِّكِّيْنِ بِالْيَمِيْنِ، وَإِمْسَاكُ رَأْسِهَا بِالْيَسَارِ.

وَأَمَّا الْإِبِلُ فَالسُّنَّةُ أَن تُنحَرَ قَائِمَةً عَلَى ثَلَاثِ قَوَائِمَ، مَعْقُوْلَةَ الْيَدِ الْيُسْرَى؛ فَإِنَّهُ مَعْنَى: ﴿صَوَآفَّ﴾، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَٱذْكُرُواْ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا صَوَآفَّ﴾ [الحج: ٣٦].

وَعَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، أَتَى عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يَنْحَرُ بَدَنَتَهُ بَارِكَةً، فَقَالَ: «**ابْعَثْهَا قِيَامًا مُقَيَّدَةً، سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم:١٧١٣)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٣٢٠).

٤- وَيُسْتَحَبُّ أَيْضًا: أَن يَذْبَحَهَا الْمُضَحِّي بِيَدِهِ إِن كَانَ يُحْسِنُ الذَّبْحَ؛ لِفِعْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

٥- وَكَذَا يُسْتَحَبُّ تَوْجِيْهُهَا إِلَى الْقِبْلَةِ؛ لِأَنَّهَا خَيْرُ الْجِهَاتِ، وَلِأَنَّهُ قَدْ جَاءَ فِي ذَلِكَ حَدِيْثٌ فِي "مُسْنَدِ أَحْمَدَ" (رقم:١٥٠٢٢) عَن جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ مُحْتَمِلٌ لِلتَّحْسِيْنِ، كَمَا فِي "تَحْقِيْقِ الْمُسْنَدِ" (ج٢٣/ص:٢٦٧-٢٦٨)، وَرَاجِع: "الْإِرْوَاءَ" (رقم: ٢٥٤٤).

٦- وَيُسْتَحَبُّ أَيْضًا: أَن يَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صَفْحَةِ عُنُقِ الْأُضْحِيَةِ.

٧- وَأَن يَقُولَ عِندَ الذَّبْحِ - بَعْدَ التَّسْمِيَةِ -: اللهُ أَكْبَرُ، كَمَا فِي حَدِيْثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ.

أَمَّا التَّسْمِيَةُ فَقَد تَّقَدَّمَ بَيَانُ أَنَّهَا شَرْطٌ لِحِلِّ الذَّبِيْحَةِ.

٨- وَيَقُولُ أَيْضًا: **«اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنِّي»**؛ لِمَا فِي "صَحِيْحِ مُسْلِمٍ"(رقم: ١٩٦٧) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِكَبْشٍ؛ فَأَضْجَعَهُ، وَقَالَ: **«اللهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ، وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَمِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ»**، ثُمَّ ضَحَّى بِهِ.

خطبة عيد الأضحى المبارك

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَاْ مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِيْ هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللهُ، فَالْخَيْرُ لَهُ، وَالْفَضْلُ لَهُ، وَالْمَنُّ لَهُ، وَالْعِزُّ لَهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَى، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعَ، وَلَا رَافِعَ لِمَا خَفَضَ، وَلَا خَافِضَ لِمَا رَفَعَ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِيْ نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُوْنَ لِلْعَالَمِيْنَ نَذِيْرًا، أَطْلَعَ شَمْسَ الرِّسَالَةِ فِي حَنَادِسِ الظَّلَامِ سِرَاجًا مُنِيْرًا، وَفَجَّرَ يَنَابِيْعَ الْهِدَايَةِ فِي قُلُوبِ مَن سَبَقَتْ لَهُمْ مِنْهُ الْحُسْنَى تَفْجِيْرًا، أَحْمَدُهُ سُبْحَانَهُ لَمْ يَزَلْ بِجَمِيْعِ المحامد جديرًا، وَأَسْتَعِيْنُهُ ﷻ، فَهُوَ الْغَنِيُّ، وَلَمْ يَزَلْ كُلُّ عَبْدٍ إِلَى عَوْنِهِ وَخَيْرِهِ وَفَضْلِهِ فَقِيْرًا، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأُكَبِّرُهُ تَكْبِيْرًا، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، أَرْسَلَهُ اللهُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ بَشِيْرًا وَنَذِيْرًا، وَدَاعِيًا إِلَى اللهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيْرًا، فَخَتَمَ بِهِ الرِّسَالَةَ، وَأَرْشَدَ بِهِ مِنَ الضَّلَالَةِ، وَعَلَّمَ بِهِ مِنَ الْجَهَالَةِ، وَفَتَحَ بِهِ أَعْيُنًا عُمْيًا وَآذَانًا صُمًّا وَقُلُوبًا غُلْفًا، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الَّذِيْنَ أَذْهَبَ اللهُ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وَطَهَّرَهُمْ تَطْهِيْرًا، وَعَلَى أَصْحَابِهِ الَّذِيْنَ عَزَّرُوْهُ تَعْزِيْرًا وَوَقَّرُوْهُ تَوْقِيْرًا، وَعَلَى مَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ وَسَلَّمَ تَسْلِيْمًا كَثِيْرًا، أَمَّا بَعْدُ:

فَاتَّقُوا اللهَ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُوْنَ حَقَّ تُقَاتِهِ، وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَتِهِ وَمَرْضَاتِهِ، وَاذْكُرُوْهُ ذِكْرًا كَثِيْرًا، وَسَبِّحُوْهُ بُكْرَةً وَأَصِيْلًا.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ، إِنَّ يَوْمَكُمْ هَذَا يَوْمٌ فَضِيلٌ، وَعِيدٌ جَلِيلٌ، عظَّم اللهُ قَدْرَهُ وَأَظْهَرَ، وَسَمَّاهُ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ، قَالَ ﷻ: ﴿وَأَذَٰنٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوۡمَ ٱلۡحَجِّ ٱلۡأَكۡبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ وَرَسُولُهُۥۚ﴾ [التوبة: ٣].

اللهُ أَكْبَرُ!، إِنَّهَا الْبَرَاءَةُ مِنَ الشِّرْكِ وَالْمُشْرِكِيْنَ، أَيًّا كَانَ هَذَا الشِّرْكُ، سَوَاءً أَكَانَ شِرْكَ الْيَهُوْدِ وَالنَّصَارَى، أَمْ شِرْكَ الْمَلَاحِدَةِ وَالْمُنَافِقِيْنَ، أَمْ شِرْكَ السَّحَرَةِ وَالْمُنَجِّمِيْنَ، أَمْ شِرْكَ الْقُبُوْرِيِّيْنَ، أَمْ غَيْرَهُ مِنْ أَنْوَاعِ الشِّرْكِ الَّتِي جَعَلَهَا اللهِ أَعْظَمَ الْمُحَرَّمَاتِ وَأَوْجَبَ اللهُ الْبَرَاءَةَ مِنْهَا وَأَهْلِهَا، قَالَ ﷻ: ﴿قَدۡ كَانَتۡ لَكُمۡ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓۚ إِذۡ قَالُواْ لِقَوۡمِهِمۡ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمۡ وَمِمَّا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرۡنَا بِكُمۡ وَبَدَا بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةُ وَٱلۡبَغۡضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ وَحۡدَهُۥٓ﴾ [الممتحنة: ٤].

وَقَالَ ﷻ: ﴿لَّا تَجِدُ قَوۡمٗا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوۡ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ أَوۡ أَبۡنَآءَهُمۡ أَوۡ إِخۡوَٰنَهُمۡ أَوۡ عَشِيرَتَهُمۡۚ﴾ [المجادلة: ٢٢].

◄ فِيْ مِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ مِنَ السَّنَةِ التَّاسِعَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ نُوْدِيَ بِمِنَى: **«لَا يَحُجُّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ، وَلاَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَيَوْمُ الحَجِّ الأَكْبَرِ يَوْمُ النَّحْرِ»**.

فَفِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِيمَنْ يُؤَذِّنُ يَوْمَ النَّحْرِ بِمِنًى: ...، فَذَكَرَهُ.(١)

(١) البخاري (رقم: ٣١٧٧، و٤٦٥٧)، ومسلم (رقم: ١٣٤٧).

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: ثُمَّ أَرْدَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا، فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ بِـ: ﴿بَرَآءَةٌ﴾ [التوبة: ١]، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَذَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ فِي أَهْلِ مِنًى يَوْمَ النَّحْرِ: «**لَا يَحُجُّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ**».

مَعْشَرَ الْمُؤْمِنِيْنَ، الْعِنَايَةَ الْعِنَايَةَ بِتَوْحِيْدِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ؛ فَإِنَّ الْعِلْمَ بِهِ أَوْجَبُ الْعِلْمِ، وَالْعَمَلَ بِهِ أَوْجَبُ الْعَمَلِ، وَالدَّعْوَةَ إِلَيْهِ أَوْجَبُ الدَّعْوَةِ، وَالصَّبْرَ عَلَى الْأَذَى فِيْهِ أَوْجَبُ الصَّبْرِ، كَيْفَ لَا وَهُوَ أَصْلُ الدِّيْنِ، وَأُسُّهُ الْمَتِيْنُ، وَالرُّكْنُ الرَّكِيْنُ، قَالَ ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٦٥﴾ بَلِ ٱللَّهَ فَٱعْبُدْ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥ - ٦٦].

◄ وَفِيْ مِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ مِنْ حَجَّةِ الْوَدَاعِ فِي السَّنَةِ الْعَاشِرَةِ خَطَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ - كَمَا فِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنْ أَبِيْ بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «**أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟**»، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «**أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟**» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «**أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟**»، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: «**أَلَيْسَ [ذَا] الحَجَّةِ؟**»، قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «**أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟**» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «**أَلَيْسَتْ بِالْبَلْدَةِ الحَرَامِ؟**». قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «**فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ [وَأَعْرَاضَكُمْ] عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، [وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ]، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟**»، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «**اللَّهُمَّ اشْهَدْ، فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ، فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ**».

◄ وَقَالَ - أَيْضًا - فِيْ خُطْبَتِهِ: «**إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو القَعْدَةِ، وَذُو الحِجَّةِ، وَالمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ، مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى، وَشَعْبَانَ**».(١)

---

(١) البخاري (برقم: ١٧٤١، و٤٤٠٦، و٥٥٥٠، و٧٤٤٧)، ومسلم (برقم: ١٦٧٩).

◄ وَفِيْ هَذَا الْيَوْمِ يَجْتَمِعُ الْحُجَّاجُ بِمِنَى؛ رَجَاءَ بُلُوْغِ الْمُنَى، يُؤَدُّوْنَ مَا فِيْ هَذَا الْيَوْمِ مِن مَنَاسِكِ الْحَجِّ، وَيَتَقَرَّبُوْنَ إِلَى اللهِ بِالْعَجِّ وَالثَّجِّ، فَهُمْ فِيْ مِثْلِ هَذَا الْوَقْتِ قَدْ دَفَعُوا مِن مُزْدَلِفَةَ إِلَى مِنَى؛ لِرَمْيِ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، ثُمَّ يَحْلِقُوْنَ رُؤُوْسَهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ وَيُقَصِّرُوْنَ، وَيَطُوْفُوْنَ بِالْبَيْتِ طَوَافَ الْإِفَاضَةِ، وَبَعْدَهُ يَسْعَوْنَ، ﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا۟ تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا۟ نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا۟ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩].

هَذَا الْيَوْمُ يَوْمُ النَّحْرِ أَعْظَمُ الْأَيَّامِ عِندَ اللهِ تَعَالَى، فَعِندَ أَحْمَدَ (رقم: ١٩٠٧٥)، وَأَبِي دَاوُدَ (رقم: ١٧٦٥) مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُرْطٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِنَّ أَعْظَمَ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمُ النَّحْرِ، ثُمَّ يَوْمُ الْقَرِّ»**. وَيَوْمُ الْقَرِّ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِيْ يَلِيْ يَوْمَ النَّحْرِ.(١)

وَقَدْ قَالَ بِتَفْضِيْلِهِ عَلَى يَوْمِ عَرَفَةَ جَمْعٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، مِنْهُمْ: شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ، كَمَا فِي "مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى"(ج٢٥/ص:٢٨٨).

وَقَالَ: وَفِيهِ مِنْ الْأَعْمَالِ مَا لَا يُعْمَلُ فِي غَيْرِهِ: كَالْوُقُوفِ بِمُزْدَلِفَةَ وَرَمْيِ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ وَحْدَهَا وَالنَّحْرِ وَالْحَلْقِ وَطَوَافِ الْإِفَاضَةِ فَإِنَّ فِعْلَ هَذِهِ فِيهِ أَفْضَلُ بِالسُّنَّةِ وَاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ وَاَللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَالَ (ج٢٤/ص:٢٢٢): عِيدُ النَّحْرِ يَجْتَمِعُ فِيهِ الْمَكَانُ وَالزَّمَانُ، وَعِيدَ النَّحْرِ أَفْضَلُ مِنْ عِيدِ الْفِطْرِ؛ وَلِهَذَا كَانَتْ الْعِبَادَةُ فِيهِ النَّحْرَ مَعَ الصَّلَاةِ، وَالْعِبَادَةُ فِي ذَاكَ الصَّدَقَةُ مَعَ الصَّلَاةِ، وَالنَّحْرُ أَفْضَلُ مِنْ الصَّدَقَةِ؛ لِأَنَّهُ يَجْتَمِعُ فِيهِ الْعِبَادَتَانِ الْبَدَنِيَّةُ وَالْمَالِيَّةُ، فَالذَّبْحُ عِبَادَةٌ بَدَنِيَّةٌ وَمَالِيَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ وَالْهَدِيَّةُ عِبَادَةٌ مَالِيَّةٌ؛ وَلِأَنَّ الصَّدَقَةَ فِي الْفِطْرِ تَابِعَةٌ لِلصَّوْمِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَرَضَهَا طهرة لِلصَّائِمِ مِنْ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ وَطُعْمَةً

(١) وصححه: ابن خزيمة (رقم: ٢٨٦٦، و٢٩١٧، و٢٩٦٦)، وابن حبان (رقم: ٢٨١١)، والحاكم (رقم: ٧٥٢٢)، ووافقه الذهبي، وكذا صححه الألباني في "صحيح أبي داود"(رقم: ١٥٤٩)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٨١٢).

لِلْمَسَاكِينِ؛ وَلِهَذَا سُنَّ أَنْ تُخْرَجَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَأَمَّا النُّسُكُ فَإِنَّهُ مَشْرُوعٌ فِي الْيَوْمِ نَفْسِهِ، عِبَادَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ؛ وَلِهَذَا يُشْرَعُ بَعْدَ الصَّلَاةِ.ا.هـ.

◄ وَفِيْ هَذَا الْيَوْمِ يُحْيِي الْمُسْلِمُوْنَ سُنَّةَ أَبِيْهِمْ إِبْرَاهِيْمَ، وَيَقْتَدُوْنَ بِنَبِيِّهِمُ الْكَرِيْمِ عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَتَمُّ التَّسْلِيْمِ، بِإِرَاقَةِ دِمَاءِ الْأَضَاحِي فِيْ هَذَا الْيَوْمِ الْعَظِيْمِ.

فَإِنَّ اللهَ ابْتَلَى إِبْرَاهِيْمَ بِذَبْحِ وَلَدِهِ وَفَلْذَةِ كَبِدِهِ الَّذِيْ وَهَبَهُ لَهُ عَلَى الْكِبَرِ، فَامْتَثَلَ طَائِعًا، وَبَادَرَ مُسَارِعًا، ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ ٱلسَّعۡيَ قَالَ يَٰبُنَيَّ إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلۡمَنَامِ أَنِّيٓ أَذۡبَحُكَ فَٱنظُرۡ مَاذَا تَرَىٰۚ قَالَ يَٰٓأَبَتِ ٱفۡعَلۡ مَا تُؤۡمَرُۖ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ ١٠٢ فَلَمَّآ أَسۡلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلۡجَبِينِ ١٠٣ وَنَٰدَيۡنَٰهُ أَن يَٰٓإِبۡرَٰهِيمُ ١٠٤ قَدۡ صَدَّقۡتَ ٱلرُّءۡيَآۚ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلۡمُحۡسِنِينَ ١٠٥ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلۡبَلَٰٓؤُاْ ٱلۡمُبِينُ ١٠٦ وَفَدَيۡنَٰهُ بِذِبۡحٍ عَظِيمٖ﴾ [الصافات: ١٠٢-١٠٧].

وَفِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «ضَحَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ، ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ، وَسَمَّى وَكَبَّرَ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا»(١).

فَيُسْتَحَبُّ لَكَ – إِن كُنتَ مِمَّن يُحْسِنُ الذَّبْحَ – أَن تَذْبَحَ أُضْحِيَّتَكَ بِيَدِكَ، وَإِلَّا فَانظُرْ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيْدِ وَالصَّلَاةِ؛ فَلْيَذْبَحْ لَكَ.

وَأَمَّا التَّسْمِيَةُ فَشَرْطٌ لِحِلِّ الذَّبِيْحَةِ، لَا تَحِلُّ الذَّبِيْحَةُ إِلَّا بِهَا، أُضْحِيَّةً كَانَتْ أَوْ غَيْرَهَا؛ لِقَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَلَا تَأۡكُلُواْ مِمَّا لَمۡ يُذۡكَرِ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسۡقٞۗ﴾ [الأنعام: ١٢١].

وَأَمَّا التَّكْبِيْرُ عَقِبَ التَّسْمِيَةِ فَمُسْتَحَبٌّ، وَيُسْتَحَبُّ أَيْضًا أَن يَقُوْلَ: «**اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنِّي**»؛ لِمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم:١٩٦٧) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ كَبْشًا، لِيُضَحِّيَ بِهِ، فَأَضْجَعَهُ، ثُمَّ ذَبَحَهُ، ثُمَّ قَالَ: «**بِاسْمِ اللهِ، اللهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ، وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَمِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ**». ثُمَّ ضَحَّى بِهِ.

وَيُرَاعِي الْإِحْسَانُ إِلَى الذَّبِيْحَةِ؛ فَفِيْ صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم: ١٩٥٥) عَن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ثِنتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَن رَّسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ كَتَبَ**

(١) البخاري (رقم:٥٥٥٨)، ومسلم (رقم:١٩٦٦).

الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ».

وَمِنَ الْإِحْسَانِ إِلَيْهَا: أَن لَّا يُحِدَّ السَّكين أَمَامَهَا؛ لِحَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا أَضْجَعَ شَاةً يُرِيْدُ أَن يَذْبَحَهَا، وَهُوَ يُحِدُّ شَفْرَتَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«أَتُرِيدُ أَنْ تُمِيتَهَا مَوْتَاتٍ؟! هَلَّا حَدَدْتَ شَفْرَتَكَ قَبْلَ أَنْ تُضْجِعَهَا»**. رَوَاهُ الْحَاكِمُ (رقم: ٧٥٧٠)، وَهُوَ فِي "الصَّحِيْحِ الْمُسْنَدِ مِمَّا لَيْسَ فِي الصَّحِيْحَيْنِ"(رقم: ٦٥٩).

فَهَذَا مَنسَكٌ جَعَلَهُ اللهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ، ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا لِّيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ﴾ [الحج: ٣٤].

وَاحْرِصْ عَلَى اسْتِيْفَاءِ الشُّرُوْطِ وَانتِفَاءِ الْمَوَانِعِ فِي أُضْحِيَّتِكَ؛ لِتَكُوْنَ مَقْبُوْلَةً عِندَ اللهِ.

◄ وَفِي مِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ خَطَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ، فَقَالَ: **«إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ، فَنَنْحَرَ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ عَجَّلَهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النُّسُكِ فِي شَيْءٍ»**.(١)

وَفِيْهِمَا عَن جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: شَهِدتُّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ، فَقَالَ: «**مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيُعِدْ مَكَانَهَا أُخْرَى، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ**».(٢)

وَيُسْتَحَبُّ لَكَ أَيُّهَا الْمُسْلِمُ فِي هَذَا الْيَوْمِ أَلَّا تَطْعَمَ حَتَّى تَرْجِعَ؛ فَتَطْعَمَ مِنْ أُضْحِيَّتِكَ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُهُ، كَمَا عِندَ أَحْمَدَ (رقم: ٢٢٩٨٣)، وَالتِّرْمِذِيِّ (رقم: ٥٤٢)، وَابْنِ مَاجَه (رقم: ١٧٥٦) مِنْ حَدِيْثِ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.(٣)

هَذَا الْيَوْمُ الْعَظِيْمُ يَوْمُ النَّحْرِ أَعْظَمُ أَعْيَادِ الْمُسْلِمِيْنَ الشَّرْعِيَّةِ؛ فَعِندَ أَحْمَدَ (رقم: ١٧٣٧٩)، وَأَبِي دَاوُدَ (رقم: ٢٤١٩)، وَالتِّرْمِذِيِّ (رقم: ٧٧٣)، وَالنَّسَائِيِّ (رقم:

---

(١) البخاري (رقم: ٩٦٥)، ومسلم (رقم: ١٩٦١) من حديث البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) البخاري (رقم: ٥٥٦٢)، ومسلم (رقم: ١٩٦٠).

(٣) وصححه: ابن خزيمة (رقم: ١٤٢٦)، وابن حبان (رقم: ٢٨١٢)، والحاكم (رقم: ١٠٨٨)، ووافقه الذهبي، وكذا صححه الألباني في تعليقه على "مشكاة المصابيح"(رقم: ١٤٤٠).

٣٠٠٤) مِنْ حَدِيْثِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يَوْمُ عَرَفَةَ، وَيَوْمُ النَّحْرِ، وَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ عِيدُنَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ**».(١)

فَتَجَنَّبُوا مَعْصِيَةَ اللهِ فِيْ هَذَا الْيَوْمِ وَفِيْ سَائِرِ الْأَيَّامِ؛ فَإِنَّ الذُّنُوْبَ تُذِلُّ، قال ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ كَسَبُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ جَزَآءُ سَيِّئَةٍ بِمِثْلِهَا وَتَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ﴾ [يونس: ٢٧].

وَاحْرِصُوا عَلَى الطَّاعَةِ فِيْ خَاصَّةِ أَنفُسِكُمْ وَفِيْ أَهْلِيكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ، وَفِيْ أَخْلَاقِكُمْ وَمُعَامَلَاتِكُمْ، وَمَظْهَرِكُمْ وَمَخْبَرِكُمْ، وَكُونوا سَادَةً لِأَنفُسِكُمْ بِطَاعَةِ رَبِّكُمْ، لَا عَبِيْدًا لِشَهَوَاتِكُمْ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾

واجْعَلُوا أَوْقَاتَكُمْ عَامِرَةً بِذِكْرِ اللهِ؛ فَإِنَّمَا حَيَاةُ الْقُلُوبِ بِذِكْرِهِ وَأُنسُهَا بِطَاعَتِهِ وَشُكْرِهِ، ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ ٱللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ﴾.

اللهُمَّ آتِ نُفُوْسَنَا تَقْوَاهَا، وَزَكِّهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلَاهَا، وَتَقَبَّلْ مِنَّا، وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا، وَأَصْلِحْ أَحْوَالَ الْمُسْلِمِيْنَ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَالْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ.

---

(١) وصححه: ابن خزيمة (رقم: ٢١٠٠)، وابن حبان (رقم: ٣٦٠٣)، والحاكم (رقم: ١٥٨٦) على شرط مسلم، وكذا صححه الألباني في "صحيح أبي داود"(رقم:٢٠٩٠)، وقال الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:٩٣٠): «هذا حديث حسن على شرط الشيخين».

أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر لله عز وجل

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْـدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

رَوَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم: ١١٤١) مِنْ حَدِيْثِ نُبَيْشَةَ الهُذَلِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ، وَذِكْرٍ لِلَّهِ ﷻ»**.

وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ (رقم: ١٧٣٧٩)، وَأَبُو دَاوُدَ (رقم: ٢٤١٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ٧٧٣)، وَالنَّسَائِيُّ (رقم: ٣٠٠٤) مِنْ حَدِيْثِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«يَوْمُ عَرَفَةَ، وَيَوْمُ النَّحْرِ، وَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ عِيدُنَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ»**.(١)

(١) قال الترمذي: «حديث حسن صحيح». وصححه أيضًا: ابن خزيمة (رقم: ٢١٠٠)، وابن حبان (رقم: ٣٦٠٣)، والحاكم (رقم: ١٥٨٦) على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وأقرهما الألباني =

فِي هَذَيْنِ الْحَدِيْثَيْنِ فَضِيْلَةٌ لِأَيَّامِ التَّشْرِيْقِ، وَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ هِيَ: ثَلَاثَةُ أَيام بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ، الْحَادِي عَشَرَ وَالثَّانِي عَشَرَ وَالثَّالِثَ عَشَرَ، وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُشَرِّقُونَ فِيهَا لُحُومَ الْأَضَاحِي لِلشَّمْسِ، وَقِيلَ: لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ: أَشْرِقْ ثَبِير؛ كَيْمَا نُغِير.

وَخَيْرُ أَيَّامِ التَّشْرِيْقِ: أَوَّلُهَا، وَهُوَ الْيَوْمُ الْحَادِي عَشَرَ؛ لِحَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُرْطٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِنَّ أَعْظَمَ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمُ النَّحْرِ، ثُمَّ يَوْمُ الْقَرِّ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ١٩٠٧٥)، وَأَبُو دَاوُدَ (رقم: ١٧٦٥).(١)

وَيَوْمُ الْقَرِّ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي يَلِي يَوْمَ النَّحْرِ، وَهُوَ أَوَّلُهَا، يَوْمُ الْحَادِي عَشَرَ.

فَأَيَّامُ التَّشْرِيْقِ مِنْ خَيْرِ الْأَيَّامِ، وَهِيَ مِنْ أَعْيَادِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ، وَأَيَّامُ ذِكْرٍ للهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَلَمَّا كَانَتْ أَيَّامَ أَكْلٍ وَشُرْبٍ حَرُمَ صَوْمُهَا، فَفِي صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ (رقم: ١٩٩٧) عَنْ عَائِشَةَ، وابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَا: **«لَمْ يُرَخَّصْ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَنْ يُصَمْنَ، إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الهَدْيَ»**.

أَيْ: يَحْرُمُ صِيَامُهَا؛ إِلَّا لِلْمُتَمَتِّعِ فِي الْحَجِّ أَوِ الْقَارِنِ إِذَا لَمْ يَجِدَا هَدْيًا، فَعَلَى كُلٍّ مِنْهُمَا صِيَامُ عَشَرَةِ أَيَّامٍ، ثَلَاثَةٌ مِنْهَا فِي الْحَجِّ، يَجُوزُ صِيَامُهَا فِي أَيَّامِ التَّشْرِيْقِ.

قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ﴾ [البقرة: ١٩٦].

في "صحيح أبي داود"(رقم: ٢٠٩٠)، وقال العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٩٣٠): «هذا حديث حسن على شرط الشيخين».

(١) وصححه: ابن خزيمة (رقم: ٢٨٦٦، و٢٩١٧، و٢٩٦٦)، وابن حبان (رقم: ٢٨١١)، والحاكم (رقم: ٧٥٢٢)، ووافقه الذهبي، وكذا صححه الألباني في "صحيح أبي داود"(رقم: ١٥٤٩)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ٨١٢).

وَعَلَى هَذَا فَمَن كَانَتْ لَهُ عَادَةٌ بِصِيَامِ الْأَيَّامِ الْبِيْضِ مِن كُلِّ شَهْرٍ، وَهِيَ: الثَّالِثَ عَشَرَ وَالرَّابِعَ عَشَرَ وَالْخَامِسَ عَشَرَ، فَإِنَّهُ يُفْطِرُ فِي الْيَوْمِ الثَّالِثَ عَشَرَ، وَهُوَ آخِرُ أَيَّامِ التَّشْرِيْقِ، وَهُوَ يُوَافِقُ فِي هَذِهِ السَّنَةِ يَوْمَنَا هَذَا، وَيَصُومُ مَكَانَهُ: إِمَّا الْيَوْمَ السَّادِسَ عَشَرَ، أَوْ يَوْمًا آخَرَ مِنَ الشَّهْرِ.

وَمِنْ فَضَائِلِ أَيَّامِ التَّشْرِيْقِ أَيْضًا: أَنَّهَا أَيَّامُ ذِكْرٍ للهِ ﷻ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي حَدِيْثَي نُبَيْشَةَ الْهُذَلِيِّ وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَهِيَ الْأَيَّامُ الْمَعْدُودَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا اللهُ ﷻ بِقَوْلِهِ: ﴿ ۞ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ فِيٓ أَيَّامٖ مَّعۡدُودَٰتٖۚ ﴾ [البقرة: ٢٠٣].

وَذِكْرُ اللهِ ﷻ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيْقِ يَكُونُ عَلَى وُجُوهٍ مُتَعَدِّدَةٍ:(١)

◄ فَمِن ذَلِكَ: التَّكْبِيْرُ الْمُطْلَقُ، الَّذِي يُبْدَأُ بِهِ مِنْ أَوَّلِ الْعَشْرِ، وَيَسْتَمِرُّ إِلَى آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيْقِ.

وَمِن تَبْوِيْبَاتِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي صَحِيْحِهِ، قَالَ: [بَابُ فَضْلِ العَمَلِ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: وَاذْكُرُوا اللَّهَ ﴿فِيٓ أَيَّامٖ مَّعۡلُومَٰتٖ﴾: أَيَّامُ العَشْرِ، وَالأَيَّامُ المَعْدُودَاتُ: أَيَّامُ التَّشْرِيقِ.

قَالَ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ (ج٢/صـ:٤٥٩): الشَّيْءُ يَشْرُفُ بِمُجَاوَرَتِهِ لِلشَّيْءِ الشَّرِيفِ، وَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ تَقَعُ تِلْوَ أَيَّامِ الْعَشْرِ، وَقَدْ ثَبَتَتِ الْفَضِيلَةُ لِأَيَّامِ الْعَشْرِ بِهَذَا الْحَدِيثِ – يَعْنِي حَدِيْثَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي فَضْلِ أَيَّامِ الْعَشْرِ – فَثَبَتَتْ بِذَلِكَ الْفَضِيلَةُ لِأَيَّامِ التَّشْرِيقِ.

وَقَالَ: عَشْرُ ذِي الْحِجَّةِ إِنَّمَا شُرِّفَ لِوُقُوعِ أَعْمَالِ الْحَجِّ فِيهِ، وَبَقِيَّةُ أَعْمَالِ الْحَجِّ تَقَعُ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، كَالرَّمْيِ وَالطَّوَافِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ تَتِمَّاتِهِ، فَصَارَتْ مُشْتَرِكَةً مَعَهَا فِي أَصْلِ الْفَضْلِ؛ وَلِذَلِكَ اشْتَرَكَتْ مَعَهَا فِي مَشْرُوعِيَّةِ التَّكْبِيرِ فِي كُلٍّ مِنْهَا.ا.هـ.

(١) "لطائف المعارف"(صـ:٢٨٩-٢٩٠).

◄ وَمِن ذِكْرِ اللهِ ﷻ أَيْضًا فِي أَيَّامِ التَّشْرِيْقِ: التَّكْبِيْرُ الْمُقَيَّدُ، عَقِبَ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَةِ، وَيَبْدَأُ مِن فَجْرِ يَوْمِ عَرَفَةَ، ويستمر إِلَى عَصْرِ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيْقِ، نَقَلَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ – كَمَا فِي "مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى"(ج٢٤/صـ:٢٢٠) – عَن جُمْهُورِ السَّلَفِ وَالْفُقَهَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالْأَئِمَّةِ.

وَيُكَبِّرُ كُلٌّ بِمُفْرَدِهِ جَهْرًا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وَلَا عَنْ أَصْحَابِهِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ التَّكْبِيْرُ الْجَمَاعِيُّ، وَقَدْ قَالَ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (برقم: ٢٦٩٧)، وَمُسْلِمٌ (برقم: ١٧١٨).

وَهَذَا التَّكْبِيْرُ الْمُطْلَقُ وَالْمُقَيَّدُ كَثِيْرٌ مِنَ النَّاسِ لَا يَأْتُونَ بِهِ، وَيَسْتَبْدِلُونَ بِذِكْرِ اللهِ ﷻ اللَّهْوَ وَالْغَفْلَةَ وَالْغِنَاءَ وَالْمُجَاهَرَةَ بِهِ فِي الْأَعْرَاسِ وَغَيْرِهَا، وَهَذَا هُوَ عَيْنُ الْحِرْمَانِ وَظَاهِرُ الْخِذْلَانِ.

لَا تُؤْثِرِ الْأَدْنَى عَلَى الْأَعْلَى فَإِنْ ... تَفْعَلْ رَجَعْتَ بِذِلَّةٍ وَهَوَانِ

قَالَ ﷻ: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ﴾ [البقرة: ٦١].

فَسُبْحَانَ اللهِ!، كَيْفَ تَغَيَّرَتِ الْمَفَاهِيْمُ، فَصَارَتِ الْمُجَاهَرَةُ بِالْغِنَاءِ فِي الْأَعْرَاسِ أَمْرًا مَعْرُوفًا عِندَ أَكْثَرِ النَّاسِ، لَكِنَّ الْجَهْرَ بِالتَّكْبِيْرِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ أَيَّامِ التَّشْرِيْقِ وَمَا قَبْلَهَا مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ يَتَحَرَّجُ مِنْهُ أَكْثَرُ النَّاسِ، وَرُبَّمَا نُسِبَ مَن يَفْعَلُهُ إِلَى ضَعْفِ الْعَقْلِ!.

◄ وَمِنَ الذِّكْرِ الَّذِي يَكُونُ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيْقِ: ذِكْرُهُ بِالتَّسْمِيَةِ وَالتَّكْبِيْرِ عِندَ ذَبْحِ النُّسُكِ؛ فَإِنَّ وَقْتَ ذَبْحِ الْهَدَايَا وَالْأَضَاحِي يَبْدَأُ مِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِيْدِ، وَيَمْتَدُّ إِلَى غُرُوبِ شَمْسِ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيْقِ، وَهُوَ الْيَوْمُ الثَّالِثَ عَشَرَ مِن ذِي الْحِجَّةِ.

وَالتَّسْمِيَةُ عِندَ الذَّبْحِ شَرْطٌ لِحِلِّ الذَّبِيْحَةِ، عَلَى كُلِّ حَالٍ؛ فَمَن لَّمْ يُسَمِّ عَامِدًا أَوْ نَاسِيًا أَوْ جَاهِلًا لَمْ تَحِلَّ عَلَى الصحيح؛ لِقَوْلِهِ ﷻ: ﴿فَكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُم بِـَٔايَـٰتِهِۦ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأنعام: ١١٨]، وَقَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١]، وَقَوْلِهِ ﷻ: ﴿فَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا﴾ [الحج: ٣٦].

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٥٥٠٣)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ١٩٦٨) عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيْجٍ، أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلْ، لَيْسَ الظُّفُرَ وَالسِّنَّ»**.

وَأَمَّا التَّكْبِيْرُ عَقِبَ التَّسْمِيَةِ فَمُسْتَحَبٌّ، أَيْ: قَوْلُكَ: (اللهُ أَكْبَرُ).

وَيُسْتَحَبُّ أَيْضًا أَن تَقُوْلَ: **«اللَّهم تَقَبَّلْ مِنِّي»**؛ لِمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم:١٩٦٧) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ كَبْشًا، لِيُضَحِّيَ بِهِ، فَأَضْجَعَهُ، ثُمَّ ذَبَحَهُ، ثُمَّ قَالَ: **«بِاسْمِ اللهِ، اللهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ، وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَمِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ»**. ثُمَّ ضَحَّى بِهِ.

◄ وَمِنَ الذِّكْرِ الَّذِي يَكُونُ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيْقِ: ذِكْرُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، فَإِنَّ الْمَشْرُوعَ فِي الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ أَن يُسَمِّيَ اللهَ فِي أَوَّلِهِ وَيَحْمَدَهُ فِي آخِرِهِ.

أَمَّا التَّسْمِيَةُ عَلَى الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ فَإِنَّهَا وَاجِبَةٌ عَلَى الْقَوْلِ الصَّحِيْحِ؛ فَعَنْ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«يَا غُلَامُ، سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»**. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.(١)

زَادَ الْبُخَارِيُّ قَوْلَ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ: فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ.

وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَن لَّا يُذْكَرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ»**. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٢٠١٧).

وَأَمَّا الْحَمْدُ عَقِبَهُ فَمُسْتَحَبٌّ، وَهُوَ مِنْ أَسْبَابِ حُلُولِ رِضْوَانِ اللهِ عَلَى الْعَبْدِ، فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ اللهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا»**. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٢٧٣٤).

---

(١) البخاري (رقم: ٥٣٧٦)، ومسلم (رقم: ٢٠٢٢).

وَلِلْبُخَارِيِّ (رقم: ٥٤٥٨) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قَالَ: **«الحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلاَ مُوَدَّعٍ وَلاَ مُسْتَغْنًى عَنْهُ، رَبَّنَا»**.

وَفِي رِوَايَةٍ (رقم: ٥٤٥٩): كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ - وَقَالَ مَرَّةً: إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ - قَالَ: **«الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانَا وَأَرْوَانَا، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مَكْفُورٍ»**.

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ (رقم: ٣٨٥١) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ قَالَ: **«الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَ، وَسَقَى وَسَوَّغَهُ وَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجًا»**.(١)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: دَعَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَهْلِ قُبَاءٍ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَانْطَلَقْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا طَعِمَ وَغَسَلَ يَدَهُ، أَوْ يَدَيْهِ عَلَيْنَا قَالَ: **«الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ، مَنَّ عَلَيْنَا فَهَدَانَا وَأَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَكُلَّ بَلَاءٍ حَسَنٍ أَبْلَانَا، الْحَمْدُ لِلَّهِ غَيْرَ مُوَدَّعٍ، وَلَا مُكَافَإٍ وَلَا مَكْفُورٍ، وَلَا مُسْتَغْنًى عَنْهُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَ مِنَ الطَّعَامِ، وَسَقَى مِنَ الشَّرَابِ، وَكَسَا مِنَ الْعُرْيِ، وَهَدَى مِنَ الضَّلَالَةِ، وَبَصَّرَ مِنَ الْعَمَى، وَفَضَّلَ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِهِ تَفْضِيلًا، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»**. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي "عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ"(رقم: ٣٠١).(٢)

وَقَدْ قُرِنَ الذِّكْرُ بِالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ فِي شَأْنِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، كَمَا فِي حَدِيثِ نُبَيْشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ بَيْنَهُمَا رِبَاطًا وَثِيقًا عِندَ الْمُؤْمِنِ.

فَإِنَّ الْأَكْلَ وَالشُّرْبَ نِعْمَةٌ مِن نِّعَمِ اللهِ عَلَى الْإِنسَانِ، لَا يَسْتَغْنِي عَنْهَا، فَقَدْ جُبِلَ عَلَى الْحَاجَةِ إِلَيْهَا، واللهُ ﷻ مُنَزَّهٌ عَن ذَلِكَ، ﴿يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾ [الأنعام: ١٤].

(١) وهو في "الصحيحة"(رقم: ٧٠٥، و٢٠٦١)، و"الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (رقم: ٣١٨).

(٢) وصححه ابن حبان (رقم: ٥٢١٩)، والحاكم (رقم: ٢٠٠٣) على شرط مسلم، وحسنه على شرط مسلم أيضًا: العلامة الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١٣١٠).

قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلْأَرْضُ ٱلْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَٰهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ ﴿٣٣﴾ وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّٰتٍ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَٰبٍ وَفَجَّرْنَا فِيهَا مِنَ ٱلْعُيُونِ ﴿٣٤﴾ لِيَأْكُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ ۖ أَفَلَا يَشْكُرُونَ﴾ [يس: ٣٣ - ٣٥].

وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ أَنْعَٰمًا فَهُمْ لَهَا مَٰلِكُونَ ﴿٧١﴾ وَذَلَّلْنَٰهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ ﴿٧٢﴾ وَلَهُمْ فِيهَا مَنَٰفِعُ وَمَشَارِبُ ۖ أَفَلَا يَشْكُرُونَ﴾ [يس: ٧١ - ٧٣].

وَاللَّحْمُ سَيِّدُ الطَّعَامِ، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»**.(١)

وَالثَّرِيدُ هُوَ الْخُبْزُ يُؤْدَمُ بِاللَّحْمِ، قَالَ الشَّاعِرُ:

إِذَا مَا الْخُبْزُ تَأْدِمُهُ بِلَحْمٍ ... فَذَاكَ أَمَانَةَ اللَّهِ الثَّرِيدُ

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَالْخُبْزُ أَفْضَلُ الْأَقْوَاتِ، وَاللَّحْمُ سَيِّدُ الْإِدَامِ، فَإِذَا اجْتَمَعَا لَمْ يَكُنْ بَعْدَهُمَا غَايَةٌ.

وَتَنَازَعَ النَّاسُ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ وَالصَّوَابُ أَنَّ الْحَاجَةَ إِلَى الْخُبْزِ أَكْثَرُ وَأَعَمُّ، وَاللَّحْمُ أَجَلُّ وَأَفْضَلُ، وَهُوَ أَشْبَهُ بِجَوْهَرِ الْبَدَنِ مِنْ كُلِّ مَا عَدَاهُ، وَهُوَ طَعَامُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى لِمَنْ طَلَبَ الْبَقْلَ، وَالْقِثَّاءَ، وَالْفُومَ، وَالْعَدَسَ، وَالْبَصَلَ: ﴿قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ﴾ [البقرة: ٦١]، وَكَثِيرٌ مِنَ السَّلَفِ عَلَى أَنَّ الْفُومَ الْحِنْطَةُ، وَعَلَى هَذَا فَالْآيَةُ نَصٌّ عَلَى أَنَّ اللَّحْمَ خَيْرٌ مِنَ الْحِنْطَةِ.(٢)

وَأَفْضَلُ اللَّحْمِ وَأَطْيَبُهُ: لَحْمُ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ، وَأَجْوَدُهُ مِنْهُ: لَحْمُ الضَّأْنِ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: وَأَفْضَلُ اللَّحْمِ عَائِذُهُ بِالْعَظْمِ، وَالْأَيْمَنُ أَخَفُّ وَأَجْوَدُ مِنَ الْأَيْسَرِ، وَالْمُقَدَّمُ أَفْضَلُ مِنَ الْمُؤَخَّرِ، وَكُلُّ مَا عَلَا مِنْهُ سِوَى الرَّأْسِ كَانَ أَخَفَّ وَأَجْوَدَ مِمَّا سَفَلَ.

---

(١) البخاري (برقم: ٣٤١١، و٣٧٦٩، و٥٤١٨)، ومسلم (برقم: ٢٤٣١).

(٢) الطب النبوي من "زاد المعاد" (ج٤/ص: ٢٧١).

وَقَالَ: وَفِي هَذَا مُرَاعَاةُ الْأَغْذِيَةِ الَّتِي تَجْمَعُ ثَلَاثَةَ أَوْصَافٍ. **أَحَدُهَا**: كَثْرَةُ نَفْعِهَا وَتَأْثِيرِهَا فِي الْقُوَى. **الثَّانِي**: خِفَّتُهَا عَلَى الْمِعِدَةِ، وَعَدَمُ ثِقَلِهَا عَلَيْهَا. **الثَّالِثُ**: سُرْعَةُ هَضْمِهَا، وَهَذَا أَفْضَلُ مَا يَكُونُ مِنَ الْغِذَاءِ، وَالتَّغَذِّي بِالْيَسِيرِ مِنْ هَذَا أَنْفَعُ مِنَ الْكَثِيرِ مِنْ غَيْرِهِ.ا.هـ.(١)

فَتَذَكَّرْ أَيُّهَا الْعَبْدُ أَنَّكَ سَتُسْأَلُ عَنْ كُلِّ نَعِيمٍ أَنْعَمَ اللهُ ﷻ بِهِ عَلَيْكَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا، حَتَّى اللُّقْمَةَ وَالشَّرْبَةَ، فَأَعِدَّ لِهَذِهِ الْأَسْئِلَةِ أَجْوِبَةً، وَذَلِكَ بِشُكْرِ اللهِ ﷻ.

قَالَ ﷻ: ﴿كَذَٰلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ ۗ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ ۝٣٧ لَن يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ ۗ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الحج:٣٦- ٣٧].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨].

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٢٠٣٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ - أَوْ لَيْلَةٍ - فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَقَالَ: **«مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ؟»** قَالَا: الْجُوعُ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: **«وَأَنَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا، قُومُوا»**، فَقَامُوا مَعَهُ، فَأَتَى رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ، فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ، قَالَتْ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«أَيْنَ فُلَانٌ؟»** قَالَتْ: ذَهَبَ يَسْتَعْذِبُ لَنَا مِنَ الْمَاءِ، إِذْ جَاءَ الْأَنْصَارِيُّ، فَنَظَرَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَصَاحِبَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا أَحَدٌ الْيَوْمَ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّي، قَالَ: فَانْطَلَقَ، فَجَاءَهُمْ بِعِذْقٍ فِيهِ بُسْرٌ وَتَمْرٌ وَرُطَبٌ، فَقَالَ: كُلُوا مِنْ هَذِهِ، وَأَخَذَ الْمُدْيَةَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِيَّاكَ، وَالْحَلُوبَ»**، فَذَبَحَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ وَمِنْ ذَلِكَ الْعِذْقِ وَشَرِبُوا، فَلَمَّا أَنْ شَبِعُوا وَرَوُوا، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ: **«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُسْأَلُنَّ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمُ الْجُوعُ، ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّى أَصَابَكُمْ هَذَا النَّعِيمُ»**.

(١) الطب النبوي من "زاد المعاد"(ج٤/ص: ٢٠٠، و٣٤٢).

هَذَا وَلْيَعْلَمِ الْمُسْلِمُ أَنَّهُ يَحْرُمُ عَلَيْهِ الِاسْتِنجَاءُ بِالْعَظْمِ؛ لِأَنَّهُ طَعَامُ إِخْوَانِهِ مِنَ الْجَنِّ، فَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٤٥٠) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَتَانِي دَاعِي الْجِنِّ فَذَهَبْتُ مَعَهُ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ» قَالَ: فَانْطَلَقَ بِنَا فَأَرَانَا آثَارَهُمْ وَآثَارَ نِيرَانِهِمْ وَسَأَلُوهُ الزَّادَ فَقَالَ: «لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْفَرَ مَا يَكُونُ لَحْمًا وَكُلُّ بَعْرَةٍ عَلَفٌ لِدَوَابِّكُمْ». فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «فَلَا تَسْتَنْجُوا بِهِمَا؛ فَإِنَّهُمَا طَعَامُ إِخْوَانِكُمْ».

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

◄ وَمِنَ الذِّكْرِ الَّذِي يَكُونُ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ: ذِكْرُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بِالتَّكْبِيرِ عِندَ رَمْيِ الْجِمَارِ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَهَذَا خَاصٌّ بِأَهْلِ الْمَوْسِمِ مِنْ حُجَّاجِ بَيْتِ اللهِ الْحَرَامِ.

وَمَشْرُوعٌ لَهُمْ أَيْضًا ذِكْرُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ذِكْرًا كَثِيْرًا، عَقِبَ أَدَاءِ الْمَنَاسِكِ، كَمَا قَالَ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَآءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ۗ فَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ﴿٢٠٠﴾ وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿٢٠١﴾ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُواْ ۚ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾[البقرة: ٢٠٠ - ٢٠٢].

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَفِي الْأَمْرِ بِالذِّكْرِ عِندَ انقِضَاءِ النُّسُكِ مَعْنًى، وَهُوَ: أَنَّ سَائِرَ الْعِبَادَاتِ تَنقَضِي وَيُفْرَغُ مِنْهَا، وَذِكْرُ اللهِ بَاقٍ لَا يَنقَضِي وَلَا يُفْرَغُ مِنْهُ، بَلْ هُوَ مُسْتَمِرٌّ لِلْمُؤْمِنِيْنَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَقَدْ أَمَرَ اللهُ تَعَالَى بِذِكْرِهِ عِندَ انقِضَاءِ الصَّلَاةِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ [النساء: ١٠٣]، وَقَالَ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ

﴿ٱللَّهِ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا﴾ [الجمعة: ١٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا فَرَغۡتَ فَٱنصَبۡ ۝٧ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَٱرۡغَب﴾ [الشرح: ٧، ٨].

فالْأَعْمَالُ كُلُّهَا يُفْرَغُ مِنْهَا، وَالذِّكْرُ لَا فَرَاغَ لَهُ وَلَا انقِضَاءَ، وَالْأَعْمَالُ تَنقَطِعُ بِانقِطَاعِ الدُّنْيَا، وَلَا يَبْقَى مِنْهَا شَيْءٌ فِي الْآخِرَةِ، وَالذِّكْرُ لَا يَنقَطِعُ، الْمُؤْمِنُ يَعِيْشُ عَلَى الذِّكْرِ وَيَمُوتُ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِ يُبْعَثُ.

أَحَسِبْتُمُ أَنَّ اللَّيَالِيَ غَيَّرَتْ ... عَهْدَ الْهَوَى لَا كَانَ مَن يَتَغَيَّرُ
يَفْنَى الزَّمَانُ وَلَيْسَ يَفْنَى ذِكْرُكُمْ ... وَعَلَى مَحَبَّتِكُمْ أَمُوتُ وَأُحْشَرُ

قَالَ ذُو النُّونِ: «مَا طَابَتِ الدُّنْيَا إِلَّا بِذِكْرِهِ، وَلَا طَابَتِ الْآخِرَةُ إِلَّا بِعَفْوِهِ، وَلَا طَابَتِ الْجِنَانُ إِلَّا بِرُؤْيَتِهِ».(١)

بِذِكْرِ اللهِ تَرْتَاحُ الْقُلُوبُ ... وَدُنْيَانَا بِذِكْرَاهُ تَطِيْبُ

فَأَيَّامُ التَّشْرِيْقِ يَجْتَمِعُ فِيْهَا لِلْمُؤْمِنِيْنَ نَعِيْمُ أَبْدَانِهِمْ بِالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَنَعِيْمُ قُلُوبِهِمْ بِالذِّكْرِ وَالشُّكْرِ، وَبِذَلِكَ تَتِمُّ النِّعَمُ وَكُلَّمَا أَحْدَثُوا شُكْرًا عَلَى النِّعْمَةِ كَانَ شُكْرُهُمْ نِعْمَةً أُخْرَى إِلَى شُكْرٍ آخَرَ، وَلَا يَنتَهِي الشُّكْرُ أَبَدًا.

إِذَا كَانَ شُكْرِي نِعْمَةَ اللهِ نِعْمَةً ... عَلَيَّ لَهُ فِي مِثْلِهَا يَجِبُ الشُّكْرُ
فَكَيْفَ بُلُوغُ الشُّكْرِ إِلَّا بِفَضْلِهِ ... وَإِن طَالَتِ الْأَيَّامُ وَاتَّصَلَ الْعُمْرُ

وَقَالَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ، وَذِكْرٍ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ**»: إِشَارَةً إِلَى أَنَّ الْأَكْلَ فِي أَيَّامِ الْأَعْيَادِ وَالشُّرْبَ إِنَّمَا يُسْتَعَانُ بِهِ عَلَى ذِكْرِ اللهِ تَعَالَى وَطَاعَتِهِ، وَذَلِكَ مِن تَمَامِ شُكْرِ النِّعْمَةِ أَن يُسْتَعَانَ بِهَا عَلَى الطَّاعَاتِ، وَقَدْ أَمَرَ اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ بِالْأَكْلِ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَالشُّكْرِ لَهُ، فَمَنِ اسْتَعَانَ بِنِعَمِ اللهِ عَلَى مَعَاصِيْهِ فَقَدْ كَفَرَ نِعْمَةَ اللهِ وَبَدَّلَهَا كُفْرًا، وَهُوَ جَدِيْرٌ أَن يُسْلَبَهَا، كَمَا قِيْلَ:

(١) أخرجه أبو نعيم في "الحلية"(ج٩/صـ: ٣٧٢).

إِذَا كُنتَ فِي نِعْمَةٍ فَارْعَهَا فَإِنَّ الْمَعَاصِي تُزِيْلُ النِّعَمْ
وَدَاوِمْ عَلَيْهَا بِشُكْرِ الْإِلَه فَشُكْرُ الْإِلَهِ يُزِيْلُ النِّقَمْ

وَخُصُوصًا نِعْمَةَ الْأَكْلِ مِن لُحُومِ بَهِيْمَةِ الْأَنْعَامِ، كَمَا فِي أَيَّامِ التَّشْرِيْقِ، فَإِنَّ هَذِهِ الْبَهَائِمَ مُطِيْعَةٌ وَهِيَ مُسَبِّحَةٌ لَهُ، قَانِتَةٌ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾[الإسراء: ٤٤]، وَإِنَّهَا تَسْجُدُ لَهُ، كَمَا أَخْبَرَ بِذَلِكَ فِي سُوْرَةِ النَّحْلِ وَسُوْرَةِ الْحَجِّ، وَرُبَّمَا كَانَتْ أَكْثَرَ ذِكْرًا للهِ مِن بَعْضِ بَنِي آدَمَ.

فَأَبَاحَ اللهُ ﷻ ذَبْحَ هَذِهِ الْبَهَائِمِ الْمُطِيْعَةِ الذَّاكِرَةِ لَهُ لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِيْنَ، حَتَّى تَتَقَوَّى بِهَا أَبْدَانُهُمْ وَتَكْمُلَ لَذَّاتُهُمْ فِي أَكْلِهِمُ اللُّحُومَ، فَإِنَّهَا مِنْ أَجَلِّ الْأَغْذِيَةِ وَأَلَذِّهَا، مَعَ أَنَّ الْأَبْدَانَ تَقُومُ بِغَيْرِ اللَّحْمِ مِنَ النَّبَاتَاتِ وَغَيْرِهَا، لَكِن لَّا تَكْمُلُ الْقُوَّةُ وَالْعَقْلُ وَاللَّذَّةُ إِلَّا بِاللَّحْمِ، فَأَبَاحَ لِلْمُؤْمِنِيْنَ قَتْلَ هَذِهِ الْبَهَائِمِ وَالْأَكْلَ مِن لُحُومِهَا؛ لِيَكْمُلَ بِذَلِكَ قُوَّةُ عِبَادِهِ وَعُقُولُهُمْ، فَيَكُونُ ذَلِكَ عَوْنًا لَهُمْ عَلَى عُلُومٍ نَافِعَةٍ وَأَعْمَالٍ صَالِحَةٍ يَمْتَازُ بِهَا بَنُو آدَمَ عَلَى الْبَهَائِمِ وَعَلَى ذِكْرِ اللهِ ﷻ، وَهُوَ أَكْثَرُ مِن ذِكْرِ الْبَهَائِمِ، فَلَا يَلِيْقُ بِالْمُؤْمِنِ مَعَ هَذَا إِلَّا مُقَابَلَةُ هَذِهِ النِّعَمِ بِالشُّكْرِ عَلَيْهَا وَالِاسْتِعَانَةِ بِهَا عَلَى طَاعَةِ اللهِ ﷻ وَذِكْرِهِ، حَيْثُ فَضَّلَ اللهُ ابْنَ آدَمَ عَلَى كَثِيْرٍ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ وَسَخَّرَ لَهُ هَذِهِ الْحَيَوَانَاتِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْقَانِعَ وَٱلْمُعْتَرَّ ۚ كَذَٰلِكَ سَخَّرْنَٰهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [الحج: ٣٦]، فَأَمَّا مَن قَتَلَ هَذِهِ الْبَهِيْمَةَ الْمُطِيْعَةَ الذَّاكِرَةَ للهِ ﷻ ثُمَّ اسْتَعَانَ بِأَكْلِ لُحُومِهَا عَلَى مَعَاصِي اللهِ ﷻ، وَنَسِيَ ذِكْرَ اللهِ ﷻ فَقَدْ قَلَبَ الْأَمْرَ وَكَفَرَ النِّعْمَةَ، فَلَا كَانَ مَن كَانَتِ الْبَهَائِمُ خَيْرًا مِنْهُ وَأَطْوَعَ!.

نَهَارُكَ يَا مَغْرُورُ سَهْوٌ وَغَفْلَةٌ وَلَيْلُكَ نَوْمٌ وَالرَّدَى لَكَ لَازِمُ
وَتَتْعَبُ فِيمَا سَوْفَ تَكْرَهُ غِبَّهُ كَذَلِكَ فِي الدُّنْيَا تَعِيْشُ الْبَهَائِمُ

في ختام العام الهجري

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْـدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

أَيُّهَا النَّاسُ، هَاهِيَ الْأَفْلَاكُ لَا زَالَتْ فِي دَوَرَانٍ، وَاللَّيْلُ وَالنَّهَارُ يَتَعَاقَبَانِ، وَالزَّمَانُ فِي انصِرَامٍ، الشَّهْرُ بَعْدَ الشَّهْرِ، وَيَجِيْءُ الْعَامُ بَعْدَ الْعَامِ، وَمَعَ خِتَامِ عَامٍ مُنصَرِمٍ يَنبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَن يَتَأَمَّلَ فِي شَأْنِهِ، وَيُحَاسِبَ نَفْسَهُ، وَيَنظُرَ مَا الَّذِي قَدَّمَهُ خِلَالَ عَامٍ مَرَّ، مَتَّعَهُ اللهُ فِيْهِ بِمَا يَزِيْدُ عَلَى ثَمَانِيَةِ آلَافٍ وَخَمْسِمِائَةِ سَاعَةٍ!.

قَالَ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ نَسُواْ ٱللَّهَ فَأَنسَىٰهُمْ أَنفُسَهُمْ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [الحشر:١٨ - ١٩].

قِفْ مَعَ نَفْسِكَ مُحَاسِبًا لَهَا: يَا نَفْسُ، مَاذَا أَسْلَفْتِ فِيْهِ مِنْ خَيْرٍ؟ وَمَاذَا أَسْلَفْتِ فِيْهِ مِن شَرٍّ؟

يَا نَفْسُ قَدْ أَزِفَ الرَّحِيْلْ وَأَظَلَّكِ الْخَطْبُ الْجَلِيلْ
فَتَأَهَّبِيْ يَا نَفْسُ لَا يَلْعَب بِّكِ الْأَمَلُ الطَّوِيلْ
فَلَتَنزِلِنَّ بِمَنزِلٍ يَنسَى الْخَلِيْلُ بِهِ الْخَلِيلْ
وَلَيَرْكَبَنَّ عَلَيْكِ فِيْ هِ مِنَ الثَّرَى ثِقَلٌ ثَقِيلْ
قُرِنَ الْفَنَاءُ بِنَا فَلَا يَبْقَى الْعَزِيْزُ وَلَا الذَّلِيلْ
وَالْمَوْتُ آخِرُ عِلَّةٍ يَعْتَلُّهَا الْبَدَنُ الْعَلِيلْ

فَإِن كَانَ مَا أَسْلَفْتَهُ خَيْرًا فَازْدَدْ، وَإِن كَانَ شَرًا فَاجْزِمْ بِالتَّوْبَةِ النَّصُوحِ إِلَى اللهِ وَلَا تَتَرَدَّدْ، فَمَا أَعْظَمَ أَن تُطْوَى صَحَائِفُ هَذَا الْعَامِ عَلَى أَعْمَالٍ صَالِحَةٍ وَتَوْبَةٍ نَصُوحٍ، تُمْحَى بِهَا الْآثَامُ، فَأَحْسِنُوا خِتَامَ عَامِكُمْ هَذَا، فَالْعَمَلُ بِالْخَتَامِ.

قَالَ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةٗ نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمۡ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ وَيُدۡخِلَكُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ يَوۡمَ لَا يُخۡزِي ٱللَّهُ ٱلنَّبِيَّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥۖ نُورُهُمۡ يَسۡعَىٰ بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَبِأَيۡمَٰنِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَتۡمِمۡ لَنَا نُورَنَا وَٱغۡفِرۡ لَنَآۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾[التحريم: ٨].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ [النور: ٣١].

وَفِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم:٢٧٠٢) مِنْ حَدِيْثِ الْأَغَرِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«يَا أَيُّهَا النَّاسُ تُوبُوا إِلَى اللهِ، فَإِنِّي أَتُوبُ فِي الْيَوْمِ إِلَيْهِ مِائَةَ مَرَّةٍ»**.

وَفِي رِوَايَةٍ: **«إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ»**.

وَإِن كَانَتْ عَلَيْكَ مَظَالِمُ لِلْعِبَادِ، وَحُقُوقٌ تَعَلَّقَتْ بِذِمَّتِكَ لَهُمْ فَرُدَّ الْمَظَالِمَ إِلَى أَصْحَابِهَا، وَأَدِّ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا، قَبْلَ الْإِفْلَاسِ وَنُزُولِ الْبَأْسِ.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عِرْضِهِ أَوْ شَيْءٍ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ، قَبْلَ أَنْ لاَ يَكُونَ دِينَارٌ وَلاَ دِرْهَمٌ،**

إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ٢٤٤٩).

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟»** قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: **«إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ»**. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٢٥٨١).

أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ جُمْعَتَكُمْ هَذِهِ هِيَ آخِرُ جُمْعَةٍ فِي هَذَا الْعَامِ الْهِجْرِيِّ، فَخُذوا مِن مُرُورِ الْأَيَّامِ وَتَصَرُّمِ الْأَعْوَامِ الدُّرُوسَ وَالْعِبَرَ، وَاسْتَفِيْدُوا مِمَّا كَانَ فِيْهَا مِن تَجَارِبِكُمْ وَأَحْوَالِكُمْ، فَفِي ذَلِكَ مُزْدَجَرٌ وَمُدَّكَرٌ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ خِلْفَةً لِّمَنْ أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا﴾ [الفرقان: ٦٢].

عَامٌ أَوْشَكَ عَلَى الِانقِضَاءِ هُوَ جُزْءٌ مِنْ أَعْمَارِكِمْ، واللهُ أَعْلَمُ بِمَا بَقِيَ مِنْهَا، فَالدُّنْيَا عَرَضٌ زَائِلٌ، وَأَنتُمْ رَاحِلُونَ مِنْهَا كَمَا رَحَلَ الْأَوَائِلُ، وَمَا هِيَ إِلَّا أَيَّامٌ قَلَائِلُ، وَإِذَا بِكُمْ قَدْ وَدَّعْتُمُوهُ، شَاهِدًا لَكُمْ أَوْ عَلَيْكُمْ بِمَا أَوْدَعْتُمُوهُ!.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ ۖ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِٱللَّهِ ٱلْغَرُورُ ۝ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ۚ إِنَّمَا يَدْعُوا۟ حِزْبَهُۥ لِيَكُونُوا۟ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ﴾ [فاطر: ٥ - ٦].

إِنَّ الْمُؤَسَّسَاتِ وَالدَّوَائِرَ الْحُكُومِيَّةَ وَالشَّرِكَاتِ وَالْمَحَلَّاتِ التِّجَارِيَّةَ تُصَفِّي حِسَابَاتِهَا وَتَجْرُدُ أَمْوَالَهَا فِي آخِرِ كُلِّ سَنَةٍ مَالِيَّةٍ؛ لِمَعْرِفَةِ الرِّبْحِ وَالْخَسَارَةِ، وَتَلَافِي الْأَخْطَاءِ، وَابْتِكَارِ طُرُقٍ جَدِيْدَةٍ، تَأْتِي مِن وَرَائِهَا الْفَوَائِدُ، وَالْتَخْطِيْطِ لِلْمُحَافَظَةِ عَلَى رُؤُوسِ الْأَمْوَالِ، وَتَنْمِيَةِ الْأَرْبَاحِ وَالْعَوَائِدِ.

وَأَهْلُ الْإِيْمَانِ أَوْلَى بِهَذِهِ الْوَقْفَةِ مع أَنفُسِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ فِي كُلِّ حِيْنٍ وَآنٍ، لَا سِيَّما مَعَ مُرُورِ الْأَعْوَامِ وَمُضِيِّ الزَّمَانِ؛ وَهُمْ عَلَى أَشْرَفِ تِجَارَةٍ، وَقَدْ حَازُوا أَغْلَى بِضَاعَةٍ، فَالنَّجَاةَ النَّجَاةَ مِنَ التَّفْرِيْطِ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّسْوِيْفَ وَالْإِضَاعَةَ، فَالزَّمَانُ يَمْضِي سَاعَةً بَعْدَ سَاعَةٍ!.

قَالَ ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَٰرَةً لَّن تَبُورَ ﴿٢٩﴾ لِيُوَفِّيَهُمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِۦٓ إِنَّهُۥ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴾[فاطر: ٢٩ - ٣٠].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَٰرَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿١٠﴾ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٢﴾ وَأُخْرَىٰ تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾[الصف: ١٠-١٣].

أَيَّامٌ مِنْ عُمُرِكَ قَدْ خَلَتْ، وَصَحَائِفُ الْأَعْمَالِ قَد دُوِّنَتْ، وَالسِّجِلَّاتُ مَلْأَى بِمَا كَسَبَتْ يَدَاكَ، وَسَطَّرَهُ الْكِرَامُ الْكَاتِبُونَ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، إِن نَّسِيْتَهَا فَإِنَّ اللهَ ﷻ لَمْ يَنْسَهَا، ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴾ [مريم: ٦٤]، ﴿عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى فِى كِتَٰبٍ لَّا يَضِلُّ رَبِّى وَلَا يَنسَى ﴾ [طه: ٥٢]، ﴿ يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوٓاْ أَحْصَىٰهُ ٱللَّهُ وَنَسُوهُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴾[المجادلة: ٦].

صَفْحَةٌ مِنْ عُمُرِكَ تُطْوَى، وَتُفْتَحُ أُخْرَى، وَكُلُّ يَوْمٍ يَمْضِي مِنْ عُمُرِكَ فَإِنَّمَا يُقَرِّبُكَ مِنْ أَجَلِكَ، فَأَنتَ فِي رِحْلَةٍ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَالْآخِرَةُ هِيَ دَارُ الْقَرَارِ.

نَسِيْرُ إِلَى الْآجَالِ فِي كُلِّ لَحْظَةٍ ... وَأَعْمَارُنَا تُطْوَى وَهُنَّ مَرَاحِلُ
تَرَحَّلْ مِنَ الدُّنْيَا بِزَادٍ مِنَ التُّقَى ... فَعُمْرُكَ أَيَّامٌ وَهُنَّ قَلَائِلُ

صَحِّحْ مَسَارَكَ، وَقِفْ لَحْظَةَ صِدْقٍ مَعَ نَفْسِكَ، وَخُذْ مِن يَوْمِكَ لِغَدِكَ، فَالْمُؤْمِنُ بَيْنَ مَخَافَتَيْنِ: أَجَلٍ قَدْ مَضَى لَا يَدْرِي مَا اللهُ صَانِعٌ فِيْهِ، وَأَجَلٍ قَدْ بَقِيَ لَا يَدْرِي مَا اللهُ قَاضٍ فِيْهِ.

الْعُمْرُ أَقْصَرُ مُدَّةً ... مِنْ أَن يُضَيَّعَ فِي الْحِسَابْ

فَاغْتَنِمُوا ساعَاتِهِ فَمُرُوْرُهُ مَرُّ السَّحَابْ

رَوَى الْإِمَامُ مُسْلِمٌ (رقم: ١١٨) فِي صَحِيْحِهِ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا**».

زَادَ أَحْمَدُ (رقم: ٨٠٣٠) وَغَيْرُهُ: «**قَلِيلٍ**».

أَيُّهَا النَّاسُ، اعْتَبِرُوا بِمُضِيِّ الْأَعْمَارِ وَالْأَوْقَاتِ، وَلَا تَغُرَّنَّكُمُ اللَّذَّاتُ؛ فَإِنَّ الْمَوْتُ هَادِمُهَا، وَلَهُ أَجَلٌ وَمِيْقَاتٌ، ومِن وَرَاءِ ذَلِكَ التَّبِعَاتُ الْمُرْهِقَاتُ، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَفَرَءَيْتَ إِن مَّتَّعْنَٰهُمْ سِنِينَ ۝٢٠٥ ثُمَّ جَآءَهُم مَّا كَانُوا۟ يُوعَدُونَ ۝٢٠٦ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يُمَتَّعُونَ﴾[الشعراء: ٢٠٥ - ٢٠٧].

ذُكِرَ فِي تَرْجَمَةِ هَارُونَ الرَّشِيْدِ أَنَّهُ اسْتَدْعَى أَبَا الْعَتَاهِيَةِ يَوْمًا، وَقَدْ زَخْرَفَ مَنَازِلَهُ، وَأَكْثَرَ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ وَاللَّذَّاتِ فِيهَا، فَقَالَ لَهُ: صِفْ لَنَا مَا نَحْنُ فِيْهِ مِنَ الْعَيْشِ وَالنِّعَمِ، فَقَالَ:

عِشْ مَا بَدَا لَكَ سَالِمًا فِي ظِلِّ شَاهِقَةِ القُصُورْ
يُسْعَى عليكَ بِمَا اشْتَهَيْـ ـتَ لدَى الرَّوَاحِ أوِ البُكُورْ
فَإِذَا النُّفُوسُ تَقعقَعَتْ فِي ظِلِّ حَشرجَةِ الصُّدُورْ
فَهُنَاكَ تَعْلَمُ مُوقِنًا مَا كُنْتَ إِلَّا فِي غُرُورْ

فَبَكَى الرَّشِيْدُ بُكَاءً كَثِيرًا شَدِيْدًا، فَقَالَ لَهُ الْفَضْلُ بْنُ يَحْيَى: دَعَاكَ أَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ تَسُرُّهُ فَأَحْزَنْتَهُ؟ فَقَالَ لَهُ الرَّشِيدُ: دَعْهُ؛ فَإِنَّهُ رَآنَا فِي عَمًى، فَكَرِهَ أَنْ يَزِيدَنَا عَمًى.(١)

﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ ۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۖ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ۗ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾[آل عمران: ١٨٥].

(١) "البداية والنهاية"(ج١٠/صـ: ٢٣٦).

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَن تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَزِيْدُهُ عُمُرُهُ إِلَّا خَيْرًا، وَمِن سَعَادَةِ الْمَرْءِ أَن يُطَوِّلَ اللهُ عُمُرَهُ عَلَى حُسْنِ عَمَلٍ وَإِنَابَةٍ إِلَى اللهِ وَاجْتِهَادٍ فِي الطَّاعَةِ.(١)

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ، وَلَا يَدْعُ بِهِ مِن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ، إِنَّهُ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ، وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمْرُهُ إِلَّا خَيْرًا»**. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٢٦٨٢).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ خَيْرُ النَّاسِ؟ قَالَ: **«مَنْ طَالَ عُمُرُهُ، وَحَسُنَ عَمَلُهُ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ (رقم: ١٧٦٩٨، و١٧٦٩٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ٢٣٢٩).(٢)

وَرَوَى أَحْمَدُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَجُلَانِ مِنْ بَلِيٍّ، حَيٍّ مِنْ قُضَاعَةَ، أَسْلَمَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَاسْتُشْهِدَ أَحَدُهُمَا، وَأُخِّرَ الْآخَرُ سَنَةً، قَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ: فَأُرِيتُ الْجَنَّةَ، فَرَأَيْتُ الْمُؤَخَّرَ مِنْهُمَا، أُدْخِلَ قَبْلَ الشَّهِيدِ، فَتَعَجَّبْتُ لِذَلِكَ، فَأَصْبَحْتُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، أَوْ ذُكِرَ ذَلِكَ

---

(١) "لطائف المعارف"(صـ: ٢٩٨).

(٢) وحسنه الترمذي، وصححه الضياء في "المختارة"(ج٩/صـ: ٤٣)(رقم: ٢٠)، و(ج٩/صـ: ٦٠)(رقم: ٤٣)، و(ج٩/صـ: ٨٣)(رقم: ٦٦، و٦٧، و٦٨، و٦٩)، والألباني في "صحيح الترغيب والترهيب"(رقم: ٣٣٦٤)، وذكره الوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (رقم: ٥٥٩).

لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**أَلَيْسَ قَدْ صَامَ بَعْدَهُ رَمَضَانَ، وَصَلَّى سِتَّةَ آلَافِ رَكْعَةٍ، أَوْ كَذَا وَكَذَا رَكْعَةً صَلَاةَ السَّنَةِ؟**».(١)

وَفِي رِوَايَةٍ مِن طَرِيقِ أَبِي سَلَمَةَ، عن طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**صَلَّى أَلْفًا وَثَمَانِ مِائَةِ صَلَاةٍ، وَصَامَ رَمَضَانَ**».(٢)

فَإِن طَالَ عُمُرُ الْمُسْلِمِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّتِي هِيَ آخِرُ الْأُمَمِ زَمَانًا، وَخَيْرُهَا فَضْلًا وَإِيمَانًا فَإِنَّهُ لَا يَتَجَاوَزُ فِي الْغَالِبِ السَّبْعِيْنَ وَنَحْوَهَا، فَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**أَعْمَارُ أُمَّتِي مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى السَّبْعِينَ، وَأَقَلُّهُمْ مَنْ يَجُوزُ ذَلِكَ**»، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (رقم: ٣٥٥٠)، وَابْنُ مَاجَهْ (رقم: ٤٢٣٦) مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.(٣)

يَا مَن بَلَغَ أَرْبَعِيْنَ سَنَةً، ادْعُ بِمَا أُرْشِدتَّ إِلَيْهِ فِي كِتَابِ اللهِ، ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِيٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِيٓ ۖ إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [الأحقاف: ١٥].

وَاسْمَعْ إِلَى جَوَائِزِ هَذَا الصِّنفِ مِن رَبٍّ رَحِيْمٍ وَهَّابٍ كَرِيْمٍ: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا۟ وَنَتَجَاوَزُ عَن سَيِّـَٔاتِهِمْ فِيٓ أَصْحَٰبِ ٱلْجَنَّةِ ۖ وَعْدَ ٱلصِّدْقِ ٱلَّذِى كَانُوا۟ يُوعَدُونَ﴾ [الأحقاف: ١٦].

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَكَانَ كَثِيْرٌ مِنَ السَّلَفِ إِذَا بَلَغَ الْأَرْبَعِيْنَ تَفَرَّغَ لِلْعِبَادَةِ.

---

(١) "المسند"(رقم:٨٣٩٩)، بإسناد حسن، وهو في "الصحيحة"(رقم:٢٥٩١) للألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٢) "المسند"(رقم:١٣٨٩)، وسنن ابن ماجه (رقم:٣٩٢٥)، وفيه انقطاع بين أبي سلمة وبين طلحة بين عبد الله؛ فإنه لم يدركه، لكن يشهد له ما قبله.

(٣) قال الترمذي: «حديث حسن غريب، وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة».
وصححه ابن حبان (رقم: ٢٩٨٠)، والحاكم (رقم:٣٥٩٨)، وقال: «على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي، وذكره الألباني في "الصحيحة"(رقم:٧٥٧)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم:١٢٨٥).

يَا أَبْنَاءَ الْعِشْرِيْنَ كَم مَّاتَ مِن أَقْرَانِكُمْ وَتَخَلَّفْتُمْ!، يَا أَبْنَاءَ الثَّلَاثِيْنَ أُصِبْتُمْ فِي الشَّبَابِ عَلَى قُرْبٍ مِنَ الْعَهْدِ فَمَا تَأَسَّفْتُمْ! يَا أَبْنَاءَ الْأَرْبَعِيْنَ [هَذَا وَقْتُ أَخْذِ الزَّادِ، أَذْهَانُكُمْ حَاضِرَةٌ، وَأَعْضَاؤُكُمْ قَوِيَّةٌ شِدَادٌ]، ذَهَبَ الصِّبَا وَأَنتُمْ عَلَى اللَّهْوِ قَدْ عَكَفْتُمْ، يَا أَبْنَاءَ الْخَمْسِيْنَ [قَد دَّنَا وَقْتُ الْأَخْذِ وَالْحَصَادِ]، تَنَصَّفْتُمُ الْمِائَةَ وَمَا أَنصَفْتُمْ!.

لَهْفِي عَلَى خَمْسِيْنَ عَامًا مَضَتْ ... كَانَتْ أَمَامِي ثُمَّ خَلَّفْتُهَا
لَوْ كَانَ عُمْرِي مِائَةً هَدَّنِي ... تَذَكُّرِي أَنِّي تَنَصَّفْتُهَا

فَاسْأَلُوا اللهَ الْهُدَى وَاسْأَلُوهُ السَّدَادَ.

وَإِذَا تَكَامَلَ لِلْفَتَى مِنْ عُمْرِهِ ... خَمْسُونَ وَهْوَ إِلَى التُّقَى لَا يَجْنَحُ
عَكَفَتْ عَلَيْهِ الْمُخْزِيَاتُ فَمَا لَهُ ... مُتَأَخَّرٌ عَنْهَا وَلَا مُتَزَحْزَحُ
وَإِذَا رَأَى الشَّيْطَانُ غُرَّةَ وَجْهِهِ ... حَيَّا وَقَالَ فَدَيْتُ مَن لَا يُفْلِحُ!

يَا أَبْنَاءَ السِّتِّيْنَ أَنتُمْ عَلَى مُعْتَرَكِ الْمَنَايَا قَدْ أَشْرَفْتُمْ، أَتَلْهَوْنَ وَتَلْعَبُونَ!، لَقَدْ أَسْرَفْتُمْ، [نَسِيْتُمُ الْعِقَابَ، وَغَفَلْتُمْ عَن رَدِّ الْجَوَابِ، فَمَا لَكُم مِّن نَّصِيرٍ، ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ﴾ [فاطر: ٣٧].][1]

رَوَى الْبُخَارِيُّ (برقم: ٦٤١٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَى امْرِئٍ أَخَّرَ أَجَلَهُ، حَتَّى بَلَّغَهُ سِتِّينَ سَنَةً»**.

وَإِنَّ امْرَءًا قَدْ سَارَ سِتِّيْنَ حِجَّةً ... إِلَى مَنْهَلٍ مِن وِرْدِهِ لَقَرِيْبُ

يَا مَن يَفْرَحُ بِكَثْرَةِ مُرُورِ السِّنِيْنَ عَلَيْهِ، إِنَّمَا تَفْرَحُ بِنَقْصِ عُمُرِكَ، وَإِنَّمَا أَنتَ أَيَّامٌ، كُلَّمَا مَضَى مِنكَ يَوْمٌ مَضَى بَعْضُكَ.

إِنَّا لَنَفْرَحُ بِالْأَيَّامِ نَقْطَعُهَا ... وَكُلُّ يَوْمٍ مَضَى يُدْنِي مِنَ الْأَجَلِ
فَاعْمَلْ لِّنَفْسِكَ قَبْلَ الْمَوْتِ ... فَإِنَّمَا الرِّبْحُ وَالْخُسْرَانُ فِي الْعَمَلِ

(١) "لطائف المعارف"(صـ: ٣٠٣)، وما بين المعكوفين من "التذكرة"(صـ: ١٩٩-٢٠٠) للقرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ.

كَيْفَ يَفْرَحُ بِالدُّنْيَا مَن يَوْمُهُ يَهْدِمُ شَهْرَهُ! وَشَهْرُهُ يَهْدِمُ سَنَتَهُ! وَسَنَتُهُ تَهْدِمُ عُمُرَهُ؟ كَيْفَ يَفْرَحُ مَن يَقُودُهُ عُمُرُهُ إِلَى أَجَلِهِ وَحَيَاتُهُ إِلَى مَوْتِهِ؟.

نُسَرُّ سُرُورًا بِالْهِلَالِ إِذَا بَدَا ... وَمَا هُوَ إِلَّا السَّيْفُ لِلْحَتْفِ يُنتَضَى
إِذَا قِيْلَ تَمَّ الشَّهْرُ فَهْوَ كِنَايَةٌ ... وَتَرْجَمَةٌ عَن شَطْرِ عُمْرٍ قَدِ انقَضَى

فَمَن كَانَتِ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامُ مَطَايَاهُ سَارَتَا بِهِ وَإِن لَمْ يَسِرْ.

وَمَا هَذِهِ الْأَيَّامُ إِلَّا مَرَاحِلٌ ... يَحُثُّ بِهَا حَادٍ إِلَى الْمَوْتِ قَاصِدُ
وَأَعْجَبُ شَيْءٍ لَوْ تَأَمَّلْتَ أَنَّهَا ... مَنَازِلُ تُطْوَى وَالْمُسَافِرُ قَاعِدُ

يَا مَن كُلَّمَا طَالَ عُمُرُهُ زَادَ ذَنبُهُ! يَا مَن كُلَّمَا ابْيَضَّ شَعَرُهُ بِمُرُورِ الْأَيَّامِ اسْوَدَّ بِالْآثَامِ قَلْبُهُ.

شَيْخٌ كَبِيْرٌ لَهُ ذُنُوبٌ ... تَعْجِزُ عَنْ حَمْلِهَا الْمَطَايَا
قَدْ بَيَّضَتْ شَعْرَهُ اللَّيَالِي ... وَسَوَّدَتْ قَلْبَهُ الْخَطَايَا

يَا مَن تَمُرُّ عَلَيْهِ سَنَةٌ بَعْدَ سَنَةٍ وَهُوَ مُسْتَثْقِلٌ فِي نَوْمِ الْغَفْلَةِ وَالسِّنَةِ، يَا مَن يَأْتِي عَلَيْهِ عَامٌ بَعْدَ عَامٍ وَقَدْ غَرِقَ فِي بَحْرِ الْخَطَايَا فَعَامَ!، يَا مَن يُشَاهِدُ الْآيَاتِ وَالْعِبَرَ كُلَّمَا تَوَالَتْ عَلَيْهِ الْأَعْوَامُ وَالدُّهُورُ، وَيَسْمَعُ الْآيَاتِ وَالسُّوَرَ وَلَا يَنتَفِعُ بِمَا يَسْمَعُ وَلَا بِمَا يَرَى مِنْ عَظَائِمِ الْأُمُورِ، مَا الْحِيْلَةُ فِيمَن سَبَقَ عَلَيْهِ الشَّقَاءُ فِي الْكِتَابِ الْمَسْطُورِ، ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦]، ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾ [النور: ٤٠].(١)

(١) "لطائف المعارف"(صـ: ٣٠٤).

خطبة في كسوف الشمس

إنَّ الْحَمْدَ لله نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِالله مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

يَقُوْلُ اللهُ ﷻ فِيْ كِتَابِهِ الْكَرِيْمِ: ﴿أَوَلَمْ يَنظُرُواْ فِى مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَىْءٍ وَأَنْ عَسَىٰٓ أَن يَكُونَ قَدِ ٱقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ ۖ فَبِأَىِّ حَدِيثٍۭ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٥].

هَذِهِ دَعْوَةٌ مِنَ اللهِ ﷻ لِخَلْقِهِ إِلَى التَّفَكُّرِ فِيْ مَخْلُوْقَاتِهِ وَمَلَكُوْتِهِ وَمَا فِيْ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَيِّنَاتِ الْبَاهِرَةِ الَّتِي تَقُوْدُ الْمُوَفَّقَ إِلَى الِانقِيَادِ للهِ بِالتَّوْحِيْدِ وَالطَّاعَةِ.

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِ ٱلَّيْلُ وَٱلنَّهَارُ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ ۚ لَا تَسْجُدُواْ لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَٱسْجُدُواْ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [فصلت: ٣٧].

آيَاتُ اللهِ ﷻ مِنْهَا الْكَوْنِيَّةُ، وَمِنْهَا الشَّرْعِيَّةُ، فَالشَّرْعِيَّةُ غَيْرُ مَخْلُوْقَةٍ، وَهِيَ: آيَاتُ الْقُرْآنِ الْعَظِيْمِ.

وَالْكَوْنِيَّةُ مَخْلُوْقَةٌ، وَمَا أَكْثَرَهَا، وَهِيَ تَدُلُّ عَلَى عَظَمَةِ الْخَالِقِ وَقُدْرَتِهِ وَإِبْدَاعِهِ وَحِكْمَتِهِ، وَعِلْمِهِ وَإِتْقَانِهِ.

فَوَا عَجَبًا كَيْفَ يُعْصَى الْإِلَه ... أَمْ كَيْفَ يَجْحَدُهُ الْجَاحِدُ
وللهِ فِيْ كُلِّ تَحْرِيْكَةٍ ... وَتَسْكِيْنَةٍ أَبَدًا شَاهِدُ
وَفِيْ كُلِّ شَيْءٍ لَهُ آيَةٌ ... تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ الْوَاحِدُ

مِن جُمْلَةِ هَذِهِ الْآيَاتِ الْكَوْنِيَّةِ: الشَّمْسُ، كَمَا فِيْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِ ٱلَّيْلُ وَٱلنَّهَارُ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ﴾.

وَهِيَ تَدُلُّ عَلَى عَظَمَةِ الْخَالِقِ وَقُدْرَتِهِ وَحِكْمَتِهِ، كَمَا قَالَ بَعْضُ الْأَعْرَابِ، وَقَدْ سُئِلَ: مَا الدَّلِيلُ عَلَى وُجُودِ الرَّبِّ تَعَالَى؟ فَقَالَ: يَا سُبْحَانَ اللَّهِ، إِنَّ الْبَعْرَةَ لَتَدُلُّ عَلَى الْبَعِيرِ، وَإِنَّ أَثَرَ الْأَقْدَامِ لَتَدُلُّ عَلَى الْمَسِيرِ، فَسَمَاءٌ ذَاتُ أَبْرَاجٍ، وَأَرْضٌ ذَاتُ فِجَاجٍ، وَبِحَارٌ ذَاتُ أَمْوَاجٍ؟ أَلَا يَدُلُّ ذَلِكَ عَلَى وُجُودِ اللَّطِيفِ الْخَبِيرِ؟

وَالْقَمَرُ آيَةُ اللَّيْلِ، كَمَا أَنَّ الشَّمْسَ آيَةُ النَّهَارِ، قَالَ ﷻ: ﴿وَجَعَلْنَا ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ءَايَتَيْنِ فَمَحَوْنَآ ءَايَةَ ٱلَّيْلِ وَجَعَلْنَآ ءَايَةَ ٱلنَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا۟ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ وَكُلَّ شَىْءٍ فَصَّلْنَٰهُ تَفْصِيلًا﴾ [الإسراء: ١٢].

﴿فَمَحَوْنَآ ءَايَةَ ٱلَّيْلِ﴾، فُسِّرَ الْمَحْوُ: بالسَّوَادِ الَّذِي فِي الْقَمَرِ.

﴿وَجَعَلْنَآ ءَايَةَ ٱلنَّهَارِ مُبْصِرَةً﴾، أَيْ: مُنِيرَةً، خَلْقُ الشَّمْسِ أَنْوَرُ مِنَ الْقَمَرِ وَأَعْظَمُ.

وَقَدْ وَصَفَ اللهُ الشَّمْسَ بِأَنَّهَا سِرَاجٌ، وَوَصَفَ الْقَمَرَ بِأَنَّهُ نُورٌ، فَقَالَ ﷻ: ﴿أَلَمْ تَرَوْا۟ كَيْفَ خَلَقَ ٱللَّهُ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ طِبَاقًا ﴿١٥﴾ وَجَعَلَ ٱلْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا وَجَعَلَ ٱلشَّمْسَ سِرَاجًا﴾ [نوح: ١٥ - ١٦].

وَقَالَ ﷻ: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى جَعَلَ فِى ٱلسَّمَآءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَٰجًا وَقَمَرًا مُّنِيرًا﴾.

وَقَالَ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا﴾ [يونس: ٥].

وَذَلِكَ لِأَنَّ الشَّمْسَ ضَوْءُهَا مِن تَوَقُّدِهَا وتَوَهُّجِهَا، فَنَاسَبَ ذَلِكَ وَصْفَهَا بِالسِّرَاجِ، وَالْقَمَرُ ضَوْءُهُ مُسْتَمَدٌّ مِنَ الشَّمْسِ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَعْكِسُ ضَوْءَ الشَّمْسِ، فَكَانَ نُورًا؛ وَلِهَذَا فَإِنَّ وُقُوعَهُ فِيْ بَعْضِ الْأَحْيَانِ بَيْنَ الْأَرْضِ وَالشَّمْسِ يَحْجُبُ الشَّمْسَ أَوْ جُزْءًا مِنْهَا عَنِ الْأَرْضِ أَوْ عَن جُزْءٍ مِنْهَا، وَهَذَا هُوَ خُسُوفُ الشَّمْسِ.

كَمَا أَنَّ وُقُوْعَ الْأَرْضِ بَيْنَ الْقَمَرِ وَالشَّمْسِ فِيْ بَعْضِ مَنَازِلِهَا يَحْجُبُ عَنِ الْقَمَرِ أَوْ عَن جُزْءٍ مِنْهُ ضَوْءَ الشَّمْسِ، فَيُسَبِّبُ خُسُوْفَ الْقَمَرِ أَوْ جُزْءٍ مِنْهُ عَنِ الْأَرْضِ أَوْ عَن جُزْءٍ مِنْهَا.

وَهَذَا كُلُّهُ يَكُوْنُ بِتَقْدِيْرِ اللهِ وَتَدْبِيْرِهِ، وَهِيَ أَسْبَابٌ يُوْجِدُهَا رَبُّنَا ﷻ، وَيُنشِؤُهَا وَيُهَيِّؤُهَا، وَتَكُوْنُ آيَاتٍ يُخَوِّفُ اللهُ بِهَا عِبَادَهُ، قَالَ ﷻ: ﴿وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾ [الإسراء: ٥٩].

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَجْرَى اللَّهُ الْعَادَةَ أَنَّ الشَّمْسَ لَا تَكْسِفُ إِلَّا وَقْتَ الِاسْتِسْرَارِ، وَأَنَّ الْقَمَرَ لَا يَخْسِفُ إِلَّا وَقْتَ الْإِبْدَارِ، وَوَقْتُ إبْدَارِهِ هِيَ اللَّيَالِي الْبِيضُ الَّتِي يُسْتَحَبُّ صِيَامُ أَيَّامِهَا: لَيْلَةُ الثَّالِثَ عَشَرَ وَالرَّابِعَ عَشَرَ وَالْخَامِسَ عَشَرَ، فَالْقَمَرُ لَا يَخْسِفُ إِلَّا فِي هَذِهِ اللَّيَالِي، وَالْهِلَالُ يَسْتَسِرُّ آخِرَ الشَّهْرِ: إمَّا لَيْلَةً وَإِمَّا لَيْلَتَيْنِ، كَمَا يَسْتَسِرُّ لَيْلَةَ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ وَثَلَاثِينَ. وَالشَّمْسُ لَا تَكْسِفُ إِلَّا وَقْتَ اسْتِسْرَارِهِ.

قَالَ: وَأَمَّا الْعِلْمُ بِالْعَادَةِ فِي الْكُسُوفِ وَالْخُسُوفِ فَإِنَّمَا يَعْرِفُهُ مَنْ يَعْرِفُ حِسَابَ جَرَيَانِهِمَا، وَلَيْسَ خَبَرُ الْحَاسِبِ بِذَلِكَ مِنْ بَابِ عِلْمِ الْغَيْبِ، وَلَا مِنْ بَابِ مَا يُخْبِرُ بِهِ مِنْ الْأَحْكَامِ الَّتِي يَكُونُ كَذِبُهُ فِيهَا أَعْظَمَ مِنْ صِدْقِهِ.

قَالَ: وَأَمَّا تَصْدِيقُ الْمُخْبِرِ بِذَلِكَ وَتَكْذِيبُهُ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُصَدَّقَ إِلَّا أَنْ يُعْلَمَ صِدْقُهُ، وَلَا يُكَذَّبَ إِلَّا أَنْ يُعْلَمَ كَذِبُهُ.

قَالَ: وَلَكِنْ إذَا تَوَاطَأَ خَبَرُ أَهْلِ الْحِسَابِ عَلَى ذَلِكَ فَلَا يَكَادُونَ يُخْطِئُونَ، وَمَعَ هَذَا فَلَا يَتَرَتَّبُ عَلَى خَبَرِهِمْ عِلْمٌ شَرْعِيٌّ، فَإِنَّ صَلَاةَ الْكُسُوفِ وَالْخُسُوفِ لَا تُصَلَّى إِلَّا إذَا شَاهَدْنَا ذَلِكَ.ا.هـ.(١)

أَمَّا الْمَادِّيُّوْنَ الْمُلَاحِدَةُ الَّذِيْنَ أَعْرَضُوْا عَنْ آيَاتِ اللهِ السَّمْعِيَّةِ وَالْكَوْنِيَّةِ، فَإِنَّهُمْ لَا يَعُدُّوْنَ الْكُسُوْفَ أَوِ الْخُسُوْفَ أَكْثَرَ مِن مُجَرَّدِ حَادِثَةٍ طَبِيْعِيَّةٍ! وَظَاهِرَةٍ عَابِرَةٍ!، وَفَرِحُوْا بِمَا

(١) "مجموع الفتاوى"(ج٢٤/صـ:٢٥٥-٢٥٨).

عِندَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ الْمَادِّيِّ الْمَحْسُوْسِ، وَبِصِدْقِ مَا تَنَبَّأَتْ بِهِ أَرْصَادُهُمْ، حَتَّى بَلَغَتِ الْجُرْأَةُ بِبَعْضِهِمْ إِلَى أَن قَالَ: إِنَّ فِكْرَةَ الْخَالِقِ لَمْ تَعُدْ ضَرُوْرِيَّةً!، تَعَالَى اللهُ عَمَّا يَقُوْلُوْنَ عُلُوًّا كَبِيْرًا.

أَيُّهَا النَّاسُ، لَقَدْ شُرِعَتْ لِلْمُسْلِمِيْنَ حَالَ خُسُوْفِ الشَّمْسِ أَوِ الْقَمَرِ صَلَاةٌ، لَهَا أَحْكَامُهَا، وَخُصُوْصِيَّاتُهَا.

فَعَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَخَرَجَ إِلَى المَسْجِدِ، فَصَفَّ النَّاسُ وَرَاءَهُ، فَكَبَّرَ، فَاقْتَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقَامَ وَلَمْ يَسْجُدْ، وَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ أَدْنَى مِنَ القِرَاءَةِ الأُولَى، ثُمَّ كَبَّرَ وَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَالَ فِي الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ، وَانْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ، ثُمَّ قَامَ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: **«هُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لاَ يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلاَةِ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٠٤٦)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٩٠١).

وَفِيْ رِوَايَةٍ لَهُمَا: **«فَادْعُوا اللَّهَ، وَكَبِّرُوا، وَصَلُّوا، وَتَصَدَّقُوا»**.(١)

وَفِيْهَا أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ: **«يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِيَ أَمَتُهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا»**.

وَفِيْ رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ (رقم: ١٠٥٠): ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ القَبْرِ.

وَفِيْ رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: فَبَعَثَ مُنَادِيًا: «الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ»، فَاجْتَمَعُوا، وَتَقَدَّمَ فَكَبَّرَ، وَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ.

وَفِيْ رِوَايَةٍ لَهُمَا: **«أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ جَهَرَ فِي صَلَاةِ الْخُسُوفِ بِقِرَاءَتِهِ»**.(١)

(١) رواه البخاري (رقم: ١٠٤٤)، ومسلم (رقم: ٩٠١)(١).

وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَزِعًا، يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ، فَأَتَى المَسْجِدَ، فَصَلَّى بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ رَأَيْتُهُ قَطُّ يَفْعَلُهُ، وَقَالَ: **«هَذِهِ الآيَاتُ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ، لاَ تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم:١٠٥٩)، وَمُسْلِمٌ (رقم:٩١٢).

وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَانْكَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَجُرُّ رِدَاءَهُ حَتَّى دَخَلَ المَسْجِدَ، فَدَخَلْنَا، فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ حَتَّى انْجَلَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا، فَصَلُّوا، وَادْعُوا حَتَّى يُكْشَفَ مَا بِكُمْ»**. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٠٤٠، و١٠٦٣، و٥٧٨٥).

وَظَاهِرُ هَذَا الأَمْرُ: (**فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلاَةِ**)، (**فَصَلُّوا**)، يُفِيْدُ وُجُوْبَ صَلاَةِ الْكُسُوْفِ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي عَوَانَةَ، فَقَدْ بَوَّبَ فِيْ مُسْتَخْرَجِهِ: (بَيَانُ وُجُوبِ صَلاَةِ الْكُسُوفِ)، قَالَ الْحَافِظُ فِيْ "الْفَتْحِ"(ج٢/صـ:٥٢٧): فَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّهَا سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ، وَصَرَّحَ أَبُوْ عَوَانَةَ فِيْ "صَحِيْحِهِ" بِوُجُوْبِهَا، وَلَمْ أَرَهُ لِغَيْرِهِ، إِلَّا مَا حُكِيَ عَن مَالِكٍ أَنَّهُ أَجْرَاهَا مَجْرَى الْجُمُعَةِ، وَنَقَلَ الزَّيْنُ بْنُ الْمُنَيِّرِ عَنْ أَبِيْ حَنِيْفَةَ أَنَّهُ أَوْجَبَهَا، وَكَذَا نَقَلَ بَعْضُ مُصَنِّفِي الْحَنَفِيَّةِ أَنَّهَا وَاجِبَةٌ.ا.هـ.

وَقَالَ الشَّوْكَانِيُّ فِيْ "السَّيْلِ الْجَرَّارِ"(صـ:١٩٧): «وَالظَّاهِرُ الْوُجُوْبُ، فَإِن صَحَّ مَا قِيْلَ مِنَ الْإِجْمَاعِ عَلَى عَدَمِ الْوُجُوْبِ كَانَ صَارِفًا، وَإِلَّا فَلَا».

قَالَ الْأَلْبَانِيُّ فِيْ "تَمَامِ الْمِنَّةِ"(صـ:٢٦١): وَهُوَ الْأَرْجَحُ دَلِيْلًا.

وَقَالَ: دَعْوَى الِاتِّفَاقِ مَنقُوْضَةٌ.ا.هـ.

---

(١) البخاري (رقم:١٠٦٥)، ومسلم (رقم:٩٠١)(٥).

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: انْخَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا نَحْوًا مِنْ قِرَاءَةِ سُورَةِ البَقَرَةِ...، فَذَكَرَ الحَدِيثَ، وَفِيهِ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ، فَاذْكُرُوا اللَّهَ»**. رَوَاهُ البُخَارِيُّ (رقم: ١٠٥٢، و٥١٩٧)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٩٠٧).

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، نُودِيَ: **«إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ، فَرَكَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ قَامَ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ جَلَسَ، ثُمَّ جُلِّيَ عَنِ الشَّمْسِ»**. قَالَ: وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا [رَكَعْتُ رُكُوعًا قَطُّ، وَلَا] سَجَدْتُ سُجُودًا قَطُّ كَانَ أَطْوَلَ مِنْهَا.(١)

وَعَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ، فَقَالَ النَّاسُ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ فَصَلُّوا، وَادْعُوا اللَّهَ [حَتَّى يَنْجَلِيَ]»**.(٢)

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْكَلَامَ رَدًّا عَلَيْهِمْ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَالْحِكْمَةُ فِي هَذَا الْكَلَامِ أَنَّ بَعْضَ الْجَاهِلِيَّةِ الضُّلَّالَ كَانُوا يُعَظِّمُونَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ، فَبَيَّنَ أَنَّهُمَا آيَتَانِ مَخْلُوقَتَانِ لِلَّهِ تَعَالَى، لَا صُنْعَ لَهُمَا، بَلْ هُمَا كَسَائِرِ الْمَخْلُوقَاتِ، يَطْرَأُ عَلَيْهِمَا النَّقْصُ وَالتَّغَيُّرُ، كَغَيْرِهِمَا، وَكَانَ بَعْضُ الضُّلَّالِ مِنَ الْمُنَجِّمِينَ وَغَيْرِهِمْ يَقُولُ: لَا يَنْكَسِفَانِ إِلَّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، فَبَيَّنَ أَنَّ هَذَا بَاطِلٌ، لَا يُغْتَرُّ بِأَقْوَالِهِمْ لَا سِيَّمَا وَقَدْ صَادَفَ مَوْتَ إِبْرَاهِيمَ.ا.هـ.

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ، عَن جَدَّتِهَا أَسْمَاءَ بِنتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ،

(١) رواه البخاري (رقم:١٠٥١)، ومسلم (رقم:٩١٠)، وما بين المعكوفين تفرد به مسلم.
(٢) رواه البخاري (رقم:١٠٤٣، و١٠٦٠)، ومسلم (رقم:٩١٥)، وليس عنده ذكر قول الناس.

فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، وَهِيَ تُصَلِّي، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ يُصَلُّونَ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ، قَالَتْ: نَعَمْ، فَأَطَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ الْقِيَامَ جِدًّا، حَتَّى تَجَلَّانِي الْغَشْيُ، فَأَخَذْتُ قِرْبَةً مِنْ مَاءٍ إِلَى جَنْبِي، فَجَعَلْتُ أَصُبُّ عَلَى رَأْسِي، أَوْ عَلَى وَجْهِي مِنَ الْمَاءِ، قَالَتْ: فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ، فَحَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: **«أَمَّا بَعْدُ، مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ رَأَيْتُهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَإِنَّهُ قَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا، أَوْ مِثْلَ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ** - لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - **فَيُؤْتَى أَحَدُكُمْ، فَيُقَالُ: مَا عِلْمُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ، أَوِ الْمُوقِنُ** - لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - **فَيَقُولُ: هُوَ مُحَمَّدٌ، هُوَ رَسُولُ اللهِ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى، فَأَجَبْنَا وَأَطَعْنَا، ثَلَاثَ مِرَارٍ، فَيُقَالُ لَهُ: نَمْ، قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ إِنَّكَ لَتُؤْمِنُ بِهِ، فَنَمْ صَالِحًا، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ، أَوِ الْمُرْتَابُ** - لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - **فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ: شَيْئًا، فَقُلْتُ»**.(١)

وَعَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: لَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِالعَتَاقَةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٠٥٤، و٢٥١٩، و٢٥٢٠).

ويُعْلَم مِمَّا تَقَدَّمَ مِنَ الْأَحَادِيْثِ: أَنَّ وَقْتَ صَلَاةِ الْكُسُوْفِ مِنْ حِيْنِ الْكُسُوْفِ إِلَى حِيْنِ التَّجَلِّيْ وَالِانكِشَافِ، فَإِن فَاتَتْ لَمْ تُقْضَ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ الِانجِلَاءَ غَايَةً لِلصَّلَاةِ.(٢)

وَأَمَّا الْخُطْبَةُ فَإِنَّهَا لَا تَفُوْتُ بِالِانجِلَاءِ.(٣)

---

(١) البخاري (رقم:٨٦، و١٨٤، و٩٢٢، و١٠٥٣)، ومسلم (رقم:٩٠٥).

(٢) "المغني"(ج٢/ص:٣١٦) لابن قدامة رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٣) "شرح مسلم" للنووي رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَمِن بَابِ الْفَائِدَةِ فَإِنَّ الرُّكُوعَ الثَّانِيَ وَمَا بَعْدَهُ سُنَّةٌ، لَيْسَ رُكْنًا، نَقَلَ الْمَرْدَاوِيُّ الْحَنبَلِيُّ فِي "الْإِنصَافِ"(ج٢/صـ:٤٤٨) عَدَمَ النِّزَاعِ فِيْهِ.

قَالَ ابْنُ عُثَيْمِيْنٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَبِنَاءً عَلَى ذَلِكَ: لَوْ صَلَّاهَا كَمَا تُصَلَّى صَلَاةُ النَّافِلَةُ، فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رُكُوْعٌ فَلَا بَأْسَ؛ لِأَنَّ مَا زَادَ عَلَى الرُّكُوْعِ الْأَوَّلِ سُنَّةٌ.ا.هـ.(١)

ويُعْلَم أَيْضًا أَنَّ الَّذِيْ أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ وَأَرْشَدَ إِلَيْهِ إِذَا كَسَفَتِ الشَّمْسُ سَبْعَةُ أَشْيَاءَ: صَلَاةُ الْكُسُوْفِ، وَالِاسْتِغْفَارُ، وَالدُّعَاءُ، وَالذِّكْرُ، وَالتَّكْبِيْرُ، وَالصَّدَقَةُ، وَالْعِتْقُ.

أَيُّهَا النَّاسُ، عَظِّمُوا اللهَ وَوَقِّرُوْهُ، وَتُوْبُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوْهُ، وَاذْكُرُوْهُ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَاشْكُرُوْهُ، وَاتَّبِعُوا النُّوْرَ الَّذِيْ أَنزَلَهُ عَلَى رَسُوْلِهِ وَآمِنُوْا بِهِ وَعَزِّرُوْهُ وَانصُرُوْهُ، ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١].

(١) "الشرح الممتع"(ج٣/صـ:٣٠٤، وج٥/صـ:١٩٧).

خطبة في خسوف القمر

إنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَاْ مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

إِنَّ الْقَمَرَ الَّذِيْ هُوَ مِن مَخْلُوْقَاتِ اللهِ ﷻ سَخَّرَهُ اللهُ ﷻ لِلْإِنسَانِ مِن جُمْلَةِ مَا سَخَّرَهُ لَهُ، قَالَ ﷻ: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الجاثية: ١٣].

وَقَالَ ﷻ: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾ [العنكبوت: ٦١].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ ۖ كُلٌّ يَجْرِى لِأَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ﴾ [الرعد: ٢].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ دَآئِبَيْنِ ۖ﴾ [إبراهيم: ٣٣].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ وَٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَۖ وَٱلنُّجُومُ مُسَخَّرَٰتُۢ بِأَمۡرِهِۦٓۗ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يَعۡقِلُونَ﴾ [النحل: ١٢].

وَقَالَ ﷻ: ﴿أَلَمۡ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يُولِجُ ٱلَّيۡلَ فِي ٱلنَّهَارِ وَيُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِي ٱلَّيۡلِ وَسَخَّرَ ٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَ كُلّٞ يَجۡرِيٓ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى وَأَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ﴾ [لقمان: ٢٩].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَسَخَّرَ ٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَۖ كُلّٞ يَجۡرِي لِأَجَلٖ مُّسَمّٗىۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمۡ لَهُ ٱلۡمُلۡكُۚ وَٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمۡلِكُونَ مِن قِطۡمِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَسَخَّرَ ٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَۖ كُلّٞ يَجۡرِي لِأَجَلٖ مُّسَمّٗىۗ﴾ [الزمر: ٥].

وَمِن تَسْخِيْرِهِ أَنَّ اللهَ قَدَّرَهُ مَنَازِلَ، قَالَ ﷻ: ﴿وَٱلۡقَمَرَ قَدَّرۡنَٰهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَٱلۡعُرۡجُونِ ٱلۡقَدِيمِ﴾ [يس: ٣٩]، أَيْ: كَالْعِذْقِ مِنَ النَّخْلَةِ الَّذِي فِيْهِ الشَّمَارِيخُ، الَّتِي عَلَيْهَا البُسْرُ وَالتَّمْرُ، إِذَا يَبِسَ، فَإِنَّهُ يَرِقُّ وَيَتَقَوَّسُ وَيَصْفَرُّ.

وَقَالَ ﷻ: ﴿لَا ٱلشَّمۡسُ يَنۢبَغِي لَهَآ أَن تُدۡرِكَ ٱلۡقَمَرَ وَلَا ٱلَّيۡلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِۚ وَكُلّٞ فِي فَلَكٖ يَسۡبَحُونَ﴾ [يس: ٤٠].

وَقَالَ ﷻ: ﴿فَالِقُ ٱلۡإِصۡبَاحِ وَجَعَلَ ٱلَّيۡلَ سَكَنٗا وَٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَ حُسۡبَانٗاۚ ذَٰلِكَ تَقۡدِيرُ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡعَلِيمِ﴾ [الأنعام: ٩٦].

وَقَالَ ﷻ: ﴿هُوَ ٱلَّذِي جَعَلَ ٱلشَّمۡسَ ضِيَآءٗ وَٱلۡقَمَرَ نُورٗا وَقَدَّرَهُۥ مَنَازِلَ لِتَعۡلَمُواْ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلۡحِسَابَۚ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ إِلَّا بِٱلۡحَقِّۚ يُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ﴾ [يونس: ٥].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ وَٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَۖ كُلّٞ فِي فَلَكٖ يَسۡبَحُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٣]، وَقَالَ ﷻ: ﴿ٱلشَّمۡسُ وَٱلۡقَمَرُ بِحُسۡبَانٖ﴾ [الرحمن: ٥].

وَعَلَى تَسْخِيْرِهِ فَإِنَّهُ لَا يَخْلُوْ مِن شُرُوْرٍ، فَإِنَّهُ الْغَاسِقُ إِذَا وَقَبَ، الَّذِيْ أَمَرَ اللهُ ﷻ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ – وَهُوَ أَيْضًا أَمْرٌ لِأُمَّتِهِ مِن بَعْدِهِ – أَن يَسْتَعِيْذَ مِن شَرِّهِ.

وَقَالَ ﷻ: ﴿قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلۡفَلَقِ ۝١ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ۝٢ وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ﴾ [الفلق: ١ – ٣].

رَوَى أَحْمَدُ (رقم: ٢٥٨٠٢، و٢٦٠٠٠، و٢٦١٤٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (رقم: ٣٣٦٦) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ نَظَرَ إِلَى القَمَرِ، فَقَالَ: **«يَا عَائِشَةُ اسْتَعِيذِي بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا، فَإِنَّ هَذَا هُوَ الغَاسِقُ إِذَا وَقَبَ»**.(١)

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ (رقم: ٢٤٣٢٣): قَالَتْ عَائِشَةُ: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيَّ فَأَرَانِي الْقَمَرَ حِينَ طَلَعَ، فَقَالَ: **«تَعَوَّذِي بِاللهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الْغَاسِقِ إِذَا وَقَبَ»**.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ أَيْضًا (رقم: ٢٥٧١١): **«يَا عَائِشَةُ تَعَوَّذِي بِاللهِ مِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ، هَذَا غَاسِقٌ إِذَا وَقَبَ»**.

وَقَدْ جَعَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الْقَمَرَ آيَةَ اللَّيْلِ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَجَعَلْنَا ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ءَايَتَيْنِ ۖ فَمَحَوْنَآ ءَايَةَ ٱلَّيْلِ وَجَعَلْنَآ ءَايَةَ ٱلنَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا۟ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ ۚ وَكُلَّ شَىْءٍ فَصَّلْنَٰهُ تَفْصِيلًا﴾ [الإسراء: ١٢].

﴿فَمَحَوْنَآ ءَايَةَ ٱلَّيْلِ﴾، فُسِّرَ الْمَحْو: بالسَّوَادِ الَّذِي فِي الْقَمَرِ.

﴿وَجَعَلْنَآ ءَايَةَ ٱلنَّهَارِ مُبْصِرَةً﴾، أَيْ: مُنِيرَةً، فخَلْقُ الشَّمْسِ أَنْوَرُ مِنَ الْقَمَرِ وَأَعْظَمُ.

وَقَدْ وَصَفَ اللهُ الشَّمْسَ بِأَنَّهَا سِرَاجٌ، وَوَصَفَ الْقَمَرَ بِأَنَّهُ نُورٌ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَلَمْ تَرَوْا۟ كَيْفَ خَلَقَ ٱللَّهُ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ طِبَاقًا ﴿١٥﴾ وَجَعَلَ ٱلْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا وَجَعَلَ ٱلشَّمْسَ سِرَاجًا﴾ [نوح: ١٥ - ١٦].

وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى جَعَلَ فِى ٱلسَّمَآءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَٰجًا وَقَمَرًا مُّنِيرًا﴾ [الفرقان: ٦١]، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا﴾ [يونس: ٥].

وَذَلِكَ؛ لِأَنَّ الشَّمْسَ ضَوْءُهَا مِن تَوَقُّدِهَا وتَوَهُّجِهَا، فَنَاسَبَ ذَلِكَ وَصْفَهَا بِالسِّرَاجِ، وَالْقَمَرُ ضَوْءُهُ مُسْتَمَدٌّ مِنَ الشَّمْسِ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَعْكِسُ ضَوْءَ الشَّمْسِ، فَكَانَ نُورًا؛ وَلِهَذَا

(١) قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وصححه أيضًا: الحاكم (رقم: ٣٩٨٩)، ووافقه الذهبي، وكذا صححه الألباني في "الصحيحة"(رقم: ٣٧٢)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"(رقم: ١٦١١).

فَإِنَّ وُقُوعَ الْأَرْضِ بَيْنَ الْقَمَرِ وَالشَّمْسِ فِيْ بَعْضِ مَنَازِلِهِمَا يَحْجُبُ عَنِ الْقَمَرِ أَوْ عَن جُزْءٍ مِنْهُ ضَوْءَ الشَّمْسِ، فَيُسَبِّبُ خُسُوْفَ الْقَمَرِ أَوْ جُزْءٍ مِنْهُ عَنِ الْأَرْضِ أَوْ عَن جُزْءٍ مِنْهَا.

وَهَذَا كُلُّهُ يَكُوْنُ بِتَقْدِيْرِ اللهِ وَتَدْبِيْرِهِ، وَهِيَ أَسْبَابٌ يُوْجِدُهَا رَبُّنَا ﷻ، وَيُهَيِّؤُهَا، وَتَكُوْنُ آيَاتٍ يُخَوِّفُ اللهُ بِهَا عِبَادَهُ، كَمَا قَالَ ﷻ: ﴿وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾ [الإسراء: ٥٩].

وَخُسُوْفُ الْقَمَرِ لَا يَكُوْنُ إِلَّا وَهُوَ بَدْرٌ، فِي حَالِ اكْتِمَالِ نُوْرِهِ، وَذَلِكَ فِي اللَّيَالِي الْبِيضِ: لَيْلَةِ الثَّالِثَ عَشَرَ وَالرَّابِعَ عَشَرَ وَالْخَامِسَ عَشَرَ.

وَقَدْ يُمْكِنُ التَّنَبُّؤُ بِخُسُوْفِ الشَّمْسِ أَوِ الْقَمَرِ قَبْلَ وُقُوْعِهِ، بِحَسَابَاتٍ فَلَكِيَّةٍ مَعْرُوْفَةٍ، وَلَا يُعَدُّ هَذَا مِن بَابِ الْغَيْبِ، بَلْ هُوَ مَعْلُوْمٌ بَيْنَ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِالْفَلَكِ مِن قَدِيْمٍ، لَكِن لَا تُصَلَّى صَلَاةُ الْخُسُوْفِ إِلَّا إِذَا شَاهَدْنَا ذَلِكَ، كَمَا ذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ.(١)

أَمَّا الْكَفَرَةُ الْمُلَاحِدَةُ الَّذِيْنَ لَا يُؤْمِنُوْنَ بِآيَاتِ اللهِ فَإِنَّهُمْ لَا يَرْفَعُوْنَ بِخُسُوْفِ الشَّمْسِ أَوِ الْقَمَرِ رَأْسًا؛ لِأَنَّهُ عِندَهُمْ مُجَرَّدُ ظَاهِرَةٍ طَبِيْعِيَّةٍ!، تَحْمِلُهُمْ عَلَى التَّجَمُّعِ لِمُشَاهَدَتِهَا، وَالِاسْتِمْتَاعِ بِالنَّظَرِ إِلَيْهَا!، ﴿يَعْلَمُونَ ظَٰهِرًا مِّنَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ ٱلْءَاخِرَةِ هُمْ غَٰفِلُونَ﴾ [الروم: ٧].

أَيُّهَا النَّاسُ، لَقَدْ شُرِعَ لِلْمُسْلِمِيْنَ حَالَ خُسُوْفِ الْقَمَرِ: الفَزَعُ إِلَى الصَّلَاةِ، فَعَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَخَرَجَ إِلَى المَسْجِدِ، فَصَفَّ النَّاسُ وَرَاءَهُ، فَكَبَّرَ، فَاقْتَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقَامَ وَلَمْ يَسْجُدْ، وَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ أَدْنَى مِنَ القِرَاءَةِ الأُولَى، ثُمَّ كَبَّرَ وَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَالَ فِي الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ، وَانْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ، ثُمَّ قَامَ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ

(١) "مجموع الفتاوى"(ج٢٤/صـ:٢٥٥-٢٥٨).

قَالَ: «**هُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لاَ يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلاَةِ**». رواه البخاري (رقم: ١٠٤٦)، ومسلم (رقم: ٩٠١).

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «**فَادْعُوا اللَّهَ، وَكَبِّرُوا، وَصَلُّوا، وَتَصَدَّقُوا**».(١)

وَفِيهَا أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ: «**يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِيَ أَمَتُهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا**».

وَفِيْ رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ (رقم: ١٠٥٠): ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ القَبْرِ.

وَفِيْ رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: فَبَعَثَ مُنَادِيًا: «الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ»، فَاجْتَمَعُوا، وَتَقَدَّمَ فَكَبَّرَ، وَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ.

وَفِيْ رِوَايَةٍ لَهُمَا: «**أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ جَهَرَ فِي صَلَاةِ الْخُسُوفِ بِقِرَاءَتِهِ**».(٢)

وعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَزِعًا، يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ، فَأَتَى المَسْجِدَ، فَصَلَّى بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ رَأَيْتُهُ قَطُّ يَفْعَلُهُ، وَقَالَ: «**هَذِهِ الآيَاتُ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ، لاَ تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٠٥٩)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٩١٢).

وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَانْكَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَجُرُّ رِدَاءَهُ حَتَّى دَخَلَ المَسْجِدَ، فَدَخَلْنَا، فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ حَتَّى انْجَلَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا، فَصَلُّوا، وَادْعُوا حَتَّى يُكْشَفَ مَا بِكُمْ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٠٤٠، و١٠٦٣، و٥٧٨٥).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: انْخَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا نَحْوًا مِنْ

(١) رواه البخاري (رقم: ١٠٤٤)، ومسلم (رقم: ٩٠١)(١).

(٢) البخاري (رقم: ١٠٦٥)، ومسلم (رقم: ٩٠١)(٥).

قِرَاءَةِ سُورَةِ البَقَرَةِ...، فَذَكَرَ الْحَدِيْثَ، وَفِيْهِ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ، فَاذْكُرُوا اللَّهَ**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم: ١٠٥٢، و٥١٩٧)، وَمُسْلِمٌ (رقم: ٩٠٧).

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، نُودِيَ: «إِنَّ الصَّلاَةَ جَامِعَةٌ، فَرَكَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ قَامَ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ جَلَسَ، ثُمَّ جُلِّيَ عَنِ الشَّمْسِ». قَالَ: وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا [رَكَعْتُ رُكُوعًا قَطُّ، وَلَا] سَجَدْتُ سُجُودًا قَطُّ كَانَ أَطْوَلَ مِنْهَا.(١)

وَظَاهِرُ هَذَا الْأَمْرِ: (**فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلاَةِ**)، (**فَصَلُّوا**)، يُفِيْدُ وُجُوْبَ صَلاَةِ الْكُسُوْفِ، أَوِ الْخُسُوْفِ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: يُقَالُ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ، بِفَتْحِ الْكَافِ، وَكُسِفَا بِضَمِّهَا، وَانْكَسَفَا وَخَسَفَا وَخُسِفَا وَانْخَسَفَا، بِمَعْنًى.ا.هـ.

ولَمْ يُصَلِّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لِخُسُوْفِ الْقَمَرِ، فَلَعَلَّ الْقَمَرَ لَمْ يَنخَسِفْ فِيْ عَهْدِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، إِنَّمَا صَلَّى لِكُسُوْفِ الشَّمْسِ حِيْنَ انكَسَفَتْ، مَرَّةً وَاحِدَةً، لَكِن قَدْ أَمَرَ بِالصَّلَاةِ إِذَا خَسَفَ الْقَمَرُ، كَمَا فِي الْأَدِلَّةِ الَّتِيْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا.

قَالَ ابْنُ قُدَامَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَأَمَرَ بِالصَّلَاةِ لَهُمَا أَمْرًا وَاحِدًا.

وَقَالَ: وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّهَا مَشْرُوعَةٌ لِخُسُوفِ الْقَمَرِ، فَعَلَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَبِهِ قَالَ عَطَاءٌ، وَالْحَسَنُ، وَالنَّخَعِيُّ، وَالشَّافِعِيُّ، وَإِسْحَاقُ.ا.هـ.(٢)

وَعَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ، فَقَالَ النَّاسُ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ،

(١) رواه البخاري (رقم: ١٠٥١)، ومسلم (رقم: ٩١٠)، وما بين المعكوفين تفرد به مسلم.
(٢) "المغني" (ج٢/ صـ: ٣١٢).

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ فَصَلُّوا، وَادْعُوا اللَّهَ [حَتَّى يَنْجَلِيَ]**».(١)

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْكَلَامَ رَدًّا عَلَيْهِمْ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَالْحِكْمَةُ فِي هَذَا الْكَلَامِ أَنَّ بَعْضَ الْجَاهِلِيَّةِ الضُّلَّالَ كَانُوا يُعَظِّمُونَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ، فَبَيَّنَ أَنَّهُمَا آيَتَانِ مَخْلُوقَتَانِ لِلَّهِ تَعَالَى، لَا صُنْعَ لَهُمَا، بَلْ هُمَا كَسَائِرِ الْمَخْلُوقَاتِ، يَطْرَأُ عَلَيْهِمَا النَّقْصُ وَالتَّغَيُّرُ، كَغَيْرِهِمَا، وَكَانَ بَعْضُ الضُّلَّالِ مِنَ الْمُنَجِّمِينَ وَغَيْرِهِمْ يَقُولُ: لَا يَنْكَسِفَانِ إِلَّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، فَبَيَّنَ أَنَّ هَذَا بَاطِلٌ، لَا يُغْتَرُّ بِأَقْوَالِهِمْ لَا سِيَّمَا وَقَدْ صَادَفَ مَوْتَ إِبْرَاهِيمَ.ا.هـ.

هَذَا خُسُوْفُ القَمَرِ فِي الدُّنْيَا، وَسَيَنْخَسِفُ أَيْضًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ انْخِسَافًا يَضْمَحِلُّ مَعَهُ، وَيَذْهَبُ ضَوْءُهُ بِمَرَّةٍ، ﴿ يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ ۖ وَبَرَزُوا۟ لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ ﴾ [إبراهيم: ٤٨].

قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ فَإِذَا بَرِقَ ٱلْبَصَرُ ۝٧ وَخَسَفَ ٱلْقَمَرُ ۝٨ وَجُمِعَ ٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ ۝٩ يَقُولُ ٱلْإِنسَٰنُ يَوْمَئِذٍ أَيْنَ ٱلْمَفَرُّ ۝١٠ كَلَّا لَا وَزَرَ ۝١١ إِلَىٰ رَبِّكَ يَوْمَئِذٍ ٱلْمُسْتَقَرُّ ۝١٢ يُنَبَّؤُا۟ ٱلْإِنسَٰنُ يَوْمَئِذٍ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ ﴾ [القيامة: ٧ - ١٣].

وَمِن جُمْلَةِ الْآيَاتِ وَالْمُعْجِزَاتِ الظَّاهِرَاتِ الَّتِيْ أَيَّدَ اللهُ بِهَا نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: انشِقَاقُ الْقَمَرِ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ ۝١ وَإِن يَرَوْا۟ ءَايَةً يُعْرِضُوا۟ وَيَقُولُوا۟ سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ ۝٢ وَكَذَّبُوا۟ وَٱتَّبَعُوٓا۟ أَهْوَآءَهُمْ ۚ وَكُلُّ أَمْرٍ مُّسْتَقِرٌّ ﴾ [القمر: ١ - ٣].

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: انْشَقَّ القَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ شِقَّتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «**اشْهَدُوا**».(٢)

---

(١) رواه البخاري (رقم: ١٠٤٣، و١٠٦٠)، ومسلم (رقم: ٩١٥)، وليس عنده ذكر قول الناس.

(٢) البخاري (رقم: ٣٦٣٦، و٤٨٦٥)، ومسلم (رقم: ٢٨٠٠).

وَفِيْ رِوَايَةٍ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِمِنًى إِذِ انْفَلَقَ الْقَمَرُ فِلْقَتَيْنِ، فَكَانَتْ فِلْقَةٌ وَرَاءَ الْجَبَلِ، وَفِلْقَةٌ دُونَهُ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: **«اشْهَدُوا»**.(١)

وَلَهُمَا عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً، فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ.(٢)

زَادَ التِّرْمِذِيُّ (برقم: ٣٢٨٦): فَنَزَلَتْ: ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ﴾ [القمر: ١]، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ﴾ [القمر: ٢]، أَيْ: ذَاهِبٌ.(٣)

وَلِلطَّبَرَانِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَسَفَ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوْا: سُحِرَ الْقَمَرُ، فَنَزَلَتْ: ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ ۝١ وَإِن يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ﴾ [القمر: ١ - ٢].(٤)

وَلِعِظَمِ شَأْنِ خَلْقِ الْقَمَرِ أَقْسَمَ اللهُ بِهِ فِيْ كِتَابِهِ فِيْ غَيْرِ مَوْضِعٍ، وَهُوَ الْعَظِيْمُ الَّذِيْ لَا يُقْسِمُ إِلَّا بِعَظِيْمٍ، فَقَالَ ﷻ: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِالشَّفَقِ ۝١٦ وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ ۝١٧ وَالْقَمَرِ إِذَا اتَّسَقَ ۝١٨ لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾ [الانشقاق: ١٦ - ١٩].

وَالشَّفَقُ: هُوَ الْحُمْرَة فِي الْأُفُق بَعْد غُرُوب الشَّمْس.

﴿وَمَا وَسَقَ﴾: أي: وما جَمَعَ وضَمَّ مَا كَانَ مُنْتَشِرًا بِالنَّهَارِ فِي تَصَرُّفِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّيْلَ إِذَا أَقْبَلَ آوَى كُلُّ شَيْءٍ إِلَى مَأْوَاهُ.

﴿وَالْقَمَرِ إِذَا اتَّسَقَ﴾: اِجْتَمَعَ وَتَمَّ نُوره، وَذَلِكَ فِي اللَّيَالِي الْبِيض.

---

(١) البخاري (برقم: ٣٨٦٩، و٤٨٦٤)، ومسلم (برقم: ٢٨٠٠)(٤٤).

(٢) البخاري (برقم: ٣٦٣٧، و٤٨٦٧)، ومسلم (برقم: ٢٨٠٢).

(٣) قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وصححه الحاكم (برقم: ٣٧٦١)، وذكره العلامة الوادعي في "الصحيح المسند من أسباب النزول" (ص: ٢٠١).

(٤) "المعجم الكبير" (ج١١/ص: ٢٥٠)(برقم: ١١٦٤٢)، و"الأوسط" (ج٨/ص: ١٧٥)(برقم: ٨٣١٥)، وهو - أيضًا - في "الصحيح المسند من أسباب النزول" (ص: ٢٠١).

﴿لَتَرْكَبُنَّ﴾ أَيُّهَا النَّاس، وأَصْله: (تَرْكَبُونَنَّ)، حُذِفَتْ نُون الرَّفْع لِتَوَالِي الْأَمْثَال، وَالْوَاو لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ.

وَفِي قِرَاءَةٍ سَبْعِيَّةٍ: ﴿لتَرْكَبَنَّ﴾، فَيَكُوْنُ الْمُخَاطَبُ هُوَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

﴿طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾ حَالًا بَعْد حَال وَهُوَ الْمَوْت ثُمَّ الْحَيَاة وَمَا بَعْدهَا مِنْ أَحْوَال الْقِيَامَة.

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا ۝١ وَٱلْقَمَرِ إِذَا تَلَىٰهَا﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﷻ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ۝٩ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا﴾ [الشمس: ١ - ١٠].

وَمَعْنَى ﴿تَلَىٰهَا﴾: أي: تَبِعَهَا طَالِعًا عِنْد غُرُوبِهَا.

الْقَمَرُ آيَةٌ، مِن جُمْلَةِ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى وَحْدَانِيَّةِ اللهِ وَقُدْرَتِهِ وَعِلْمِهِ وَصُنْعِهِ، فَالْعَجَبُ مِمَّنْ أَعْرَضَ عَنْ عِبَادَةِ الْخَالِقِ الْقَدِيْرِ الْحَكِيْمِ، إِلَى عِبَادَةِ مَخْلُوْقَاتِهِ، أَوْ عِبَادَةِ هَوَاهُ؛ فَلِهَذَا قَالَ ﷻ: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِ ٱلَّيْلُ وَٱلنَّهَارُ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ ۚ لَا تَسْجُدُوا۟ لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَٱسْجُدُوا۟ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [فصلت: ٣٧].

وَقَالَ ﷻ مُخْبِرًا عَنِ الْهُدْهُدِ وَهُوَ يُخَاطِبُ سُلَيْمَانَ فِيْ شَأْنِ مَلِكَةِ سَبَإٍ: ﴿وَجَدتُّهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ ۝٢٤ أَلَّا يَسْجُدُوا۟ لِلَّهِ ٱلَّذِى يُخْرِجُ ٱلْخَبْءَ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ ۝٢٥ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ۩﴾ [النمل: ٢٤ - ٢٦].

وَفِيْهِمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ، فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرَ...**»، فَذَكَرَ الْحَدِيْثَ.(١)

وَقَالَ ﷻ: ﴿۞ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً ۖ إِنِّىٓ أَرَىٰكَ وَقَوْمَكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ۝٧٤ وَكَذَٰلِكَ نُرِىٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ ۝٧٥ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا ۖ قَالَ هَٰذَا رَبِّى ۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْءَافِلِينَ ۝٧٦ فَلَمَّا رَءَا

(١) البخاري (رقم: ٨٠٦، و٦٥٧٣، و٧٤٣٧)، ومسلم (رقم: ١٨٢).

﴿ٱلْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَٰذَا رَبِّي ۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٧٧﴾ فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّي هَٰذَآ أَكْبَرُ ۖ فَلَمَّآ أَفَلَتْ قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٧٨﴾ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ حَنِيفًا ۖ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٧٤ - ٧٩].

وَمَا ذَكَرَهُ اللهُ عَنْ إِبْرَاهِيْمَ فِيْ هَذِهِ الْآيَاتِ لَيْسَ فِيْهِ أَنَّهُ اتَّخَذَ فِيْ أَوَّلِ أَمْرِهِ الْكَوْكَبَ وَالْقَمَرَ وَالشَّمْسَ مَرْبُوْبَاتٍ وَمَعْبُودَاتٍ مِن دُوْنِ اللهِ، وَلَكِنَّ قَوْمَهُ أَهْلَ بَابِلَ كَانُوْا يَعْبُدُوْنَ هَذِهِ الأَجْرَامَ السَّمَاوِيَّةَ، فَأَرَادَ أَن يُقَارِعَهُمْ بِالحُجَجِ، فَقَالَ ذَلِكَ عَلَى سَبِيْلِ التَّنَزُّلِ، وَاسْتِدْرَاجِهِمْ فِي الِاحْتِجَاجِ؛ مِنْ أَجْلِ أَن يُبَيِّنَ لَهُمْ فَسَادَ عِبَادَتِهِمْ لِهَذِهِ الْأَجْرَامِ، وَبُطْلَانِ مَا هُمْ عَلَيْهِ.

الْقَمَرُ يَسْجُدُ للهِ ﷻ، كَمَا قَالَ: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ وَٱلنُّجُومُ وَٱلْجِبَالُ وَٱلشَّجَرُ وَٱلدَّوَآبُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ ٱلنَّاسِ ۖ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ ٱلْعَذَابُ ۗ وَمَن يُهِنِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن مُّكْرِمٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ ۩﴾ [الحج: ١٨].

وَالْقَمَرُ أَيُّهَا النَّاسُ يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي الْحُسْنِ، حَالَ اكْتِمَالِ نُوْرِهِ، فَفِي الصَّحِيْحَيْنِ مِنْ حَدِيْثِ أَبِيْ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى أَضْوَإِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ»**.(١)

وَفِيْهِمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: **«لَيَدْخُلَنَّ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا، أَوْ سَبْعُ مِائَةِ أَلْفٍ، لَا يَدْخُلُ أَوَّلُهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ، وُجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ»**.(٢)

---

(١) البخاري (رقم:٣٣٢٧)، ومسلم (رقم:٢٨٤٣).

(٢) البخاري (رقم: ٣٥٥٦، و٤٤١٨)، ومسلم (رقم: ٢٧٦٩).

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَن كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ، حَتَّى كَأَنَّهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ». (١)

وَفِيْ صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ (رقم: ٣٥٥٢) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سُئِلَ البَرَاءُ أَكَانَ وَجْهُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، مِثْلَ السَّيْفِ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ مِثْلَ القَمَرِ».

وَفِيْ صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٢٣٤٤) عَن جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَدْ شَمِطَ مُقَدَّمُ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ، وَكَانَ إِذَا ادَّهَنَ لَمْ يَتَبَيَّنْ، وَإِذَا شَعِثَ رَأْسُهُ تَبَيَّنَ، وَكَانَ كَثِيرَ شَعْرِ اللِّحْيَةِ».

فَقَالَ: رَجُلٌ وَجْهُهُ مِثْلُ السَّيْفِ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ كَانَ مِثْلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، وَكَانَ مُسْتَدِيرًا».

وَيُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِيْ الْوُضُوْحِ وَالتَّجَلِّيْ، فَيُقَالُ: وَهَلْ يَخْفَى الْقَمَرُ؟

فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَنَظَرَ إِلَى القَمَرِ لَيْلَةً - يَعْنِي البَدْرَ - فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ، كَمَا تَرَوْنَ هَذَا القَمَرَ، لَا تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لاَ تُغْلَبُوا عَلَى صَلاَةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ﴾ [ق: ٣]. (٢)

وَفِي رِوَايَةٍ: لَيْلَةَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ.

وَفِيهِمَا عَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّاسَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ القِيَامَةِ؟ قَالَ: «هَلْ تُمَارُونَ فِي القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ». قَالُوا: لَا، يَا رَسُولَ

(١) البخاري (رقم: ٣٢٤٧، و٦٥٥٤)، ومسلم (رقم: ٢١٩).
(٢) البخاري (رقم: ٥٥٤، و٥٧٣، و٤٨٥١، و٧٤٣٤)، ومسلم (رقم: ٦٣٣).

اللَّهِ، قَالَ: «**فَهَلْ تُمَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ**». قَالُوا: لَا، قَالَ: «**فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ**».(١)

عِبَادَ اللهِ، اقْرَعُوْا بَابَ الْإِنَابَةِ إِلَى مَوْلَاكُمْ؛ فَإِنَّهُ لَا زَالَ مَفْتُوْحًا، فَخَلِيْقٌ بِالْعَبْدِ أَن يُقْبِلَ عَلَى رَبِّهِ مُحْضِرًا قَلْبًا وَجَسَدًا وَرُوْحًا، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾ [التحريم: ٨].

وَتَدَبَّرُوْا مِثْلَ قَوْلِ اللهِ ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَٰهُم بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ﴾ [الأنعام: ٤٢]، وَقَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّبِىٍّ إِلَّآ أَخَذْنَآ أَهْلَهَا بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ﴾ [الأعراف: ٩٤]، وَقَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَٰهُم بِٱلْعَذَابِ فَمَا ٱسْتَكَانُواْ لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ﴾ [المؤمنون: ٧٦]، وَقَوْلِهِ ﷻ: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُواْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم: ٤١]، وَقَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَمَا نُرْسِلُ بِٱلْأَيَٰتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾ [الإسراء: ٥٩].

---

(١) البخاري (رقم: ٨٠٦، و٦٥٧٣، و٧٤٣٧)، ومسلم (رقم: ١٨٢).

خطبة الاستسقاء: أسباب المطر

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِن شُرُورِ أَنفُسِنا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ﷻ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قَالَ ﷻ فِيْ كِتَابِهِ الْكَرِيْمِ: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ ۖ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ﴾[الأنبياء: ٣٠].

فَالْمَاءُ قِوَامٌ لِلْحَيَاةِ، وَمِيَاهُ الْأَمْطَارِ رَكِيْزَةٌ أَسَاسِيَّةٌ لِحَيَاةِ الْأَرْضِ وَمَنْ عَلَيْهَا، قَالَ ﷻ: ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِى تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ١٦٤].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَٱللَّهُ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَآ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ﴾ [النحل: ٦٥].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّن نَّزَّلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ مِنۢ بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۚ قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٣].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَيُحْىِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ۚ وَكَذَٰلِكَ تُخْرَجُونَ ﴾ [الروم: ١٩].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ يُرِيكُمُ ٱلْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنَزِّلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَيُحْىِۦ بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَآ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ [الروم: ٢٤].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ فَٱنظُرْ إِلَىٰٓ ءَاثَٰرِ رَحْمَتِ ٱللَّهِ كَيْفَ يُحْىِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ ۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [الروم: ٥٠].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ وَٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ ٱلرِّيَٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَسُقْنَٰهُ إِلَىٰ بَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَحْيَيْنَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ۚ كَذَٰلِكَ ٱلنُّشُورُ ﴾ [فاطر: ٩].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ ٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يُحْىِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ۚ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [الحديد: ١٧].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ وَتَرَى ٱلْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنۢبَتَتْ مِن كُلِّ زَوْجٍۭ بَهِيجٍ ۝٥ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّهُۥ يُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ وَأَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [الحج: ٥ - ٦].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنَّكَ تَرَى ٱلْأَرْضَ خَٰشِعَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ ۚ إِنَّ ٱلَّذِىٓ أَحْيَاهَا لَمُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰٓ ۚ إِنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [فصلت: ٣٩].

وَقَدْ جَبَلَ اللهُ النُّفُوْسَ عَلَى حُبِّ الْمَطَرِ وَالِاسْتِبْشَارِ بِنُزُوْلِهِ، فَتَطْمَئِنُّ النُّفُوْسُ عِندَ نُزُوْلِهِ، وَتَبْتَهِجُ الْقُلُوْبُ، وَتَنشَرِحُ الصُّدُوْرُ، وَهُوَ مَاءٌ مُبَارَكٌ، طَهُوْرٌ، قَالَ ﷻ: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ ۚ وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً طَهُورًا ۝٤٨ لِّنُحْىِىَ بِهِۦ بَلْدَةً مَّيْتًا وَنُسْقِيَهُۥ مِمَّا خَلَقْنَآ أَنْعَٰمًا وَأَنَاسِىَّ كَثِيرًا ﴾ [الفرقان: ٤٨ - ٤٩].

وَقَالَ ﷻ: ﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً مُّبَٰرَكًا فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ جَنَّٰتٍ وَحَبَّ ٱلْحَصِيدِ ۝٩ وَٱلنَّخْلَ بَاسِقَٰتٍ لَّهَا طَلْعٌ نَّضِيدٌ ﴾ [ق: ٩ - ١٠].

وَقَدْ سَمَّى اللهُ ﷻ الْمَطَرَ رِزْقًا، كَمَا فِيْ قَوْلِهِ ﷻ: ﴿ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن رِّزْقٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ ءَايَٰتٌ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ [الجاثية: ٥].

قَالَ الشَّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالرِّزْقُ: الْمَطَرُ؛ لِأَنَّهُ سَبَبٌ لِكُلِّ مَا يَرْزُقُ اللَّهُ الْعِبَادَ بِهِ».

وَلِهَذَا الرِّزْقِ أَسْبَابٌ يُسْتَجْلَبُ بِهَا:

◄ أَعْظَمُهَا: الْإِيْمَانُ وَالتَّقْوَى، قَالَ ﷻ: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا۟ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ۚ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٦٥ - ٦٦].

﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُوا۟﴾، أَيْ: بِاللَّهِ وَرَسُوْلِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِيْ يَجِدُوْنَهُ مَكْتُوْبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيْلِ، ﴿وَٱتَّقَوْا۟﴾: رَبَّهُمْ: بِفِعْلِ الْمَأْمُوْرِ وَاجْتِنَابِ الْمَحْذُوْرِ.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ﴾، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَغَيْرُهُ: يَعْنِي الْقُرْآنَ.

قَالَ ابْنُ كَثِيْرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَوْلُهُ: ﴿لَأَكَلُوا۟ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ۚ﴾ يَعْنِي بِذَلِكَ كَثْرَةَ الرِّزْقِ النَّازِلِ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالنَّابِتِ لَهُمْ مِنَ الْأَرْضِ.

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿لَأَكَلُوا۟ مِن فَوْقِهِمْ﴾ يَعْنِي: لَأَرْسَلَ السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ مِدْرَارًا، ﴿وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ۚ﴾ يَعْنِي: يُخْرِجُ مِنَ الْأَرْضِ بَرَكَاتِهَا.

وَكَذَا قَالَ مُجَاهِدٌ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَقَتَادَةُ، والسُّدِّي.ا.هـ.

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا۟ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف: ٩٦].

﴿لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾، أَيْ: قَطْرَ السَّمَاءِ وَنَبَاتَ الْأَرْضِ.

ثُمَّ قَالَ ﷻ مُحَذِّرًا عِبَادَهُ: ﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيَٰتًا وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴿٩٧﴾ أَوَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩٨﴾ أَفَأَمِنُوا۟ مَكْرَ ٱللَّهِ ۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٩٩﴾ أَوَلَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْأَرْضَ مِنۢ بَعْدِ أَهْلِهَآ أَن لَّوْ نَشَآءُ أَصَبْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ ۚ وَنَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ [الأعراف: ٩٧ - ١٠٠].

وَقَوْلُهُ ﷻ: ﴿لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾، يَدُلُّكَ عَلَى أَنَّ الشَّأْنَ فِي الْبَرَكَةِ؛ وَلِهَذَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ، قَالَ: «**اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا**». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم:١٠٣٢) مِنْ حَدِيْثِ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، فَيَدْعُوْ بِالنَّفْعِ.

وَقَالَ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: «**لَيْسَتِ السَّنَةُ بِأَن لَّا تُمْطَرُوا، وَلَكِنِ السَّنَةُ أَنْ تُمْطَرُوا وَتُمْطَرُوا، وَلَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ شَيْئًا**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٢٩٠٤) عَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَالْمُرَادُ بِالسَّنَةِ هُنَا: الْقَحْطُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ﴾ [الأعراف: ١٣٠]». ا.هـ.

وَقَالَ الْقَاضِي: الْمَعْنَى: أَنَّ الْقَحْطَ الشَّدِيدَ لَيْسَ بِأَنْ لَا يُمْطَرَ، بَلْ بِأَنْ يُمْطَرَ وَلَا يَنْبُتَ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ حُصُولَ الشِّدَّةِ بَعْدَ تَوَقُّعِ الرَّخَاءِ، وَظُهُورِ مَخَائِلِهِ وَأَسْبَابِهِ أَفْظَعُ مِمَّا إِذَا كَانَ الْيَأْسُ حَاصِلًا مِنْ أَوَّلِ الْأَمْرِ، وَالنَّفْسُ مُتَرَقِّبَةٌ لِحُدُوثِهَا. ا.هـ.(١)

وَقَالَ الْمُنَاوِيُّ: يَعْنِي: لَيْسَ عَامُ الْقَحْطِ الَّذِيْ لَا تُمْطِرُ السَّمَاءُ فِيْهِ مَعَ وُجُوْدِ الْبَرَكَةِ، بَلْ أَن تُمْطِرُوا وَلَا تُنبِتُ. ا.هـ.(٢)

قلت: وَهَذَا يَنطَبِقُ فِيْ هَذِهِ الْأَزْمِنَةِ عَلَى الْأَمْطَارِ عَلَى الْمُدُنِ، الَّتِي لَيْسَ فِيْهَا أَرَاضٍ زِرَاعِيَّةٌ، وَالَّتِي أَصْبَحَتْ أَكْثَرَ مَنَاطِقِ الْمَعْمُوْرَةِ ازْدِحَامًا بِالسُّكَّانِ، وَكَذَا عَلَى الْمَنَاطِقِ الزِّرَاعِيَّةِ الَّتِي لَا يُزْرَعُ فِيْهَا شَيْءٌ يَنتَفِعُ بِهِ النَّاسُ مُبَاشَرَةً؛ لِيَكُوْنَ غِذَاءً لَهُمْ، يُسْمِنُهُمْ وَيُطْعِمُهُم مِّن جُوْعٍ، كَالْقَاتِ مَثَلًا.

بَيْنَمَا تَصِلُ إِلَى بِلَادِ الْمُسْلِمِيْنَ بَرَكَةُ الْأَمْطَارِ الَّتِي تَنزِلُ عَلَى أُسْتُرَالِيَا أَوْ أَمْرِيْكَا، فَيَأْتِيْنَا مِنْهَا الْقَمْحُ (الْبُرُّ)، وَعَلَى الْهِنْدِ وَتَايْلَاند، فَيَأْتِيْنَا مِنْهَا الْأَرُزُّ، وَهِيَ بُلْدَانٌ كَافِرَةٌ!.

وَمِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِيْ يُسْتَجْلَبُ بِهَا الْمَطَرُ، الَّذِي هُوَ رِزْقُ اللهِ وَحَيَاةُ الْأَرْضِ:

◄ الِاسْتِقَامَةُ: قَالَ ﷻ: ﴿وَأَلَّوِ ٱسْتَقَٰمُوا۟ عَلَى ٱلطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَٰهُم مَّآءً غَدَقًا ۝١٦ لِّنَفْتِنَهُمْ فِيهِ﴾ [الجن: ١٦ - ١٧].

---

(١) نقله عنه القاري في "مرقاة المفاتيح" (ج٣/ص: ١١١٦).

(٢) "فيض القدير" (ج٥/ص: ٣٩١).

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: اخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ فِي مَعْنَى هَذَا عَلَى قَوْلَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: وَأَن لَّوِ اسْتَقَامَ الْقَاسِطُونَ عَلَى طَرِيقَةِ الْإِسْلَامِ وَعَدَلُوا إِلَيْهَا وَاسْتَمَرُّوا عَلَيْهَا، ﴿لَأَسْقَيْنَٰهُم مَّآءً غَدَقًا﴾، أَيْ: كَثِيرًا. وَالْمُرَادُ بِذَلِكَ: سَعَةُ الرِّزْقِ.

﴿لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ﴾ أَيْ: لِنَخْتَبِرَهُمْ، كَمَا قَالَ مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: ﴿لِنَفْتِنَهُمْ﴾: لِنَبْتَلِيَهُمْ، مَنْ يَسْتَمِرُّ عَلَى الْهِدَايَةِ مِمَّنْ يَرْتَدُّ إِلَى الْغَوَايَةِ؟.

وَالْقَوْلُ الثَّانِي: ﴿وَأَلَّوِ ٱسْتَقَٰمُوا۟ عَلَى ٱلطَّرِيقَةِ﴾: الضَّلَالَةِ ﴿لَأَسْقَيْنَٰهُم مَّآءً غَدَقًا﴾، أَيْ: لَأَوْسَعْنَا عَلَيْهِمُ الرِّزْقَ اسْتِدْرَاجًا، كَمَا قَالَ: ﴿فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا۟ بِمَآ أُوتُوٓا۟ أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ﴾ [الأنعام: ٤٤]، وَكَقَوْلِهِ: ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِۦ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ ۝٥٥ نُسَارِعُ لَهُمْ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ بَل لَّا يَشْعُرُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٥ - ٥٦].

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَلَهُ اتِّجَاهٌ وَتَأْيِيدٌ بِقَوْلِهِ: ﴿لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ﴾.ا.هـ.

قلت: وَكَذَا بِحَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً أُطْعِمَ بِهَا طُعْمَةً مِنَ الدُّنْيَا، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ، فَإِنَّ اللهَ يَدَّخِرُ لَهُ حَسَنَاتِهِ فِي الْآخِرَةِ وَيُعْقِبُهُ رِزْقًا فِي الدُّنْيَا عَلَى طَاعَتِهِ»**. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (رقم: ٢٨٠٨).

وَفِي رِوَايَةٍ: **«حَتَّى إِذَا أَفْضَى** - أَيِ: الْكَافِرُ - **إِلَى الْآخِرَةِ، لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا»**.

وَمِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِي يُسْتَجْلَبُ بِهَا الْمَطَرُ، الَّذِي هُوَ رِزْقُ اللهِ وَحَيَاةُ الْأَرْضِ:

◄ الرَّحْمَةُ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ»**.(١)

وَقَالَ: **«لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ»**.(٢)

وَقَالَ: **«الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا أَهْلَ الْأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ»**.(٣)

(١) رواه البخاري (رقم:٥٩٩٧)، ومسلم (رقم:٢٣١٨) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رواه البخاري (رقم: ٧٣٧٦)، ومسلم (رقم: ٢٣١٩) من حديث جرير بن عبد الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٣) رواه أحمد (رقم: ٦٤٩٤)، وأبو داود (رقم: ٤٩٤١)، والترمذي (رقم: ١٩٢٤) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا. =

وَالْمَطَرُ رَحْمَةٌ مِنَ اللهِ ﷻ، يَرْحَمُ بِهَا الرُّحَمَاءَ، قَالَ ﷻ: ﴿فَانْظُرْ إِلَىٰٓ ءَاثَٰرِ رَحْمَتِ ٱللَّهِ﴾ [الروم: ٥٠]. وَقَالَ ﷻ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦٓ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَٰهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنزَلْنَا بِهِ ٱلْمَآءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ ۚ كَذَٰلِكَ نُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٥٧].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ مِنۢ بَعْدِ مَا قَنَطُوا۟ وَيَنشُرُ رَحْمَتَهُۥ ۚ وَهُوَ ٱلْوَلِىُّ ٱلْحَمِيدُ﴾ [الشورى: ٢٨].

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٨٩٩) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ: «**رَحْمَةٌ**».

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَةِ فِي إِثْرِ السَّمَاءِ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «**هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟**» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ**».(١)

وَمِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِي يُسْتَجْلَبُ بِهَا الْمَطَرُ، الَّذِي هُوَ رِزْقُ اللهِ وَحَيَاةُ الْأَرْضِ:

◄ الصَّدَقَةُ، الْمَفْرُوضَةُ مِنْهَا وَالْمُسْتَحَبَّةُ، فَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ، خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيتُمْ بِهِنَّ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ، حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا، إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ، وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا، وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ**

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وصححه أيضًا: الحاكم (رقم: ٧٢٧٤)، ووافقه الذهبي، وكذا صححه الألباني في "الصحيحة"(رقم: ٩٢٥).

(١) رواه البخاري (رقم: ٨٤٦، و١٠٣٨، و٤١٤٧)، ومسلم (رقم: ٧١).

وَالْمِيزَانَ، إِلَّا أُخِذُوا بِالسِّنِينَ، وَشِدَّةِ الْمُئُونَةِ، وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ، إِلَّا مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ، وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا، وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللَّهِ، وَعَهْدَ رَسُولِهِ، إِلَّا سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ، فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَمَا لَمْ تَحْكُمْ أَئِمَّتُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَيَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ، إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ». أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهْ وَالْحَاكِمُ.(١)

وَالشَّاهِدُ مِنَ الْحَدِيثِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ، إِلَّا مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ، وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا».

◄ وَفِي الْحَدِيثِ أَيْضًا: أَنَّ اتِّخَاذَ الْبَهَائِمِ مِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِي يُسْتَجْلَبُ بِهَا الْمَطَرُ.

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٢٩٨٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ، فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ، فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشِّرَاجِ قَدِ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ، فَتَتَبَّعَ الْمَاءَ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمِسْحَاتِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللهِ مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: فُلَانٌ - لِلِاسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ - فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللهِ لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَاؤُهُ يَقُولُ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ، لِاسْمِكَ، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا؟ قَالَ: أَمَّا إِذْ قُلْتَ هَذَا، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِهِ، وَآكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلُثًا، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلُثَهُ».

وَمِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِي يُسْتَجْلَبُ بِهَا الْمَطَرُ، الَّذِي هُوَ رِزْقُ اللهِ وَحَيَاةُ الْأَرْضِ:

(١) سنن ابن ماجه (رقم:٤٠١٩)، و"المستدرك"(رقم:٨٦٢٣)، وفي إسناد ابن ماجه ضعف، وإسناد الحاكم حسن، كما قال الإمام الألباني في "الصحيحة"(رقم:١٠٦)، وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي. ولمعظم الحديث - ومنه موضع الشاهد - شاهد من حديث بريدة بن الحصيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أخرجه الحاكم (رقم:٢٥٧٧)، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وأقرهما الألباني في "الصحيحة"(رقم:١٠٧).

◄ الِاسْتِغْفَارُ، قَالَ ﷻ فِي شَأْنِ نُوحٍ وَهُوَ يُخَاطِبُ قَوْمَهُ: ﴿فَقُلْتُ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا ۝١٠ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ۝١١ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّٰتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ﴾ [نوح:١١-١٢].

﴿مِّدْرَارًا﴾: مُتَتَابِعًا، مُتَوَاصِلًا.

فَيَا مَن يَشْكُو مِنَ الْفَقْرِ أَيْنَ أَنتَ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ؟! وَيَا مَن يَشْكُو مِنَ الْعُقْمِ أَيْنَ أَنتَ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ؟! وَيَا مَن يَشْكُو مِنَ الْقَحْطِ وَالْجَدْبِ أَيْنَ أَنتَ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ؟!

وَقَالَ ﷻ فِي شَأْنِ هُودٍ وَهُوَ يُخَاطِبُ قَوْمَهُ: ﴿وَيَٰقَوْمِ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ وَلَا تَتَوَلَّوْا۟ مُجْرِمِينَ﴾ [هود: ٥٢].

وَالْقَحْطُ مِن جُمْلَةِ الْعَذَابِ الَّذِي يَكُونُ عَلَى النَّاسِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيهِمْ، وَالِاسْتِغْفَارُ أَمَنَةٌ مِنْهُ، قَالَ ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣].

وَالِاسْتِغْفَارُ طَلَبُ الْمَغْفِرَةِ مِنَ اللهِ ﷻ، بِقَوْلِكَ: اسْتَغْفِرُ اللهَ.

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ (رقم: ٦٣٠٦، و٦٣٢٣) عَن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، قال: **«سَيِّدُ الِاسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»**.

قَالَ: **«وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ»**.

وَمِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِي يُسْتَجْلَبُ بِهَا الْمَطَرُ، الَّذِي هُوَ رِزْقُ اللهِ وَحَيَاةُ الْأَرْضِ:

◄ الدُّعَاءُ، بِالِاسْتِسْقَاءِ، أَيْ: بِنُزُولِ الْمَطَرِ وَحُصُولِ السُّقْيَا، وَالِاسْتِسْقَاءُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

الأول: دُعَاءُ اللهِ ﷻ فِي الْمَوَاطِنِ الَّتِي هِيَ مَظِنَّةٌ لِلْإِجَابَةِ، كَالدُّعَاءِ فِي السُّجُودِ، وَقَبْلَ السَّلَامِ مِنَ الصَّلَاةِ، وَبَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ وَفِي الثُّلُثِ الْأَخِيرِ مِنَ اللَّيْلِ.

أَمَّا اعْتِبَارُ الْقَحْطِ نَازِلَةً، وَالْقُنُوْتُ لَهَا فِي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ أَوْ بَعْضِهَا، لِطَلَبِ السُّقْيَا فَإِنَّهُ مُحْدَثٌ، لَيْسَ مِنَ السُّنَّةِ، وَلَمْ يَثْبُتْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَنَتَ إِلَّا فِي النَّوَازِلِ.

والوجه الثاني من أوجه الاستسقاء: الِاسْتِسْقَاءُ فِي آخِرِ خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ، فَفِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم: ٨٩٥) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ اسْتَسْقَى، فَأَشَارَ بِظَهْرِ كَفَّيْهِ إِلَى السَّمَاءِ.

وَفِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ، مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ، وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللهَ يُغِثْنَا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: **«اللهُمَّ أَغِثْنَا، اللهُمَّ أَغِثْنَا، اللهُمَّ أَغِثْنَا»**. وَذَكَرَ الْحَدِيْثَ.(١)

والثالث: الِاسْتِسْقَاءُ بِالْخُرُوْجِ إِلَى الْمُصَلَّى، وَأَدَاءُ خُطْبَةِ الِاسْتِسْقَاءِ، ثُمَّ الدُّعَاءُ، ثُمَّ صَلَاةُ الِاسْتِسْقَاءِ رَكْعَتَيْنِ، وَهُوَ أَفْضَلُ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ.

فَفِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى، فَاسْتَسْقَى، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَقَلَبَ رِدَاءَهُ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ.(٢)

وَعِندَ أَبِي دَاوُدَ (رقم: ١١٧٣) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: شَكَا النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قُحُوطَ الْمَطَرِ، فَأَمَرَ بِمِنْبَرٍ، فَوُضِعَ لَهُ فِي الْمُصَلَّى، وَوَعَدَ النَّاسَ يَوْمًا يَخْرُجُونَ فِيهِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ حِينَ بَدَا حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَكَبَّرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَحَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ قَالَ: **«إِنَّكُمْ شَكَوْتُمْ جَدْبَ دِيَارِكُمْ، وَاسْتِئْخَارَ الْمَطَرِ عَنْ إِبَّانِ زَمَانِهِ عَنْكُمْ، وَقَدْ أَمَرَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ**

(١) رواه البخاري (رقم: ١٠١٤)، ومسلم (رقم: ٨٩٧).
(٢) رواه البخاري (رقم: ١٠١٤)، ومسلم (رقم: ٨٩٧).

أَنْ تَدْعُوهُ، وَوَعَدَكُمْ أَنْ يَسْتَجِيبَ لَكُمْ»، ثُمَّ قَالَ: **«الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْغَنِيُّ وَنَحْنُ الْفُقَرَاءُ، أَنْزِلْ عَلَيْنَا الْغَيْثَ، وَاجْعَلْ مَا أَنْزَلْتَ لَنَا قُوَّةً وَبَلَاغًا إِلَى حِينٍ»**. ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَلَمْ يَزَلْ فِي الرَّفْعِ حَتَّى بَدَا بَيَاضُ إِبِطَيْهِ، ثُمَّ حَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ، وَقَلَبَ، أَوْ حَوَّلَ رِدَاءَهُ، وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ وَنَزَلَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَأَنْشَأَ اللَّهُ سَحَابَةً فَرَعَدَتْ وَبَرَقَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ بِإِذْنِ اللَّهِ، فَلَمْ يَأْتِ مَسْجِدَهُ حَتَّى سَالَتِ السُّيُولُ، فَلَمَّا رَأَى سُرْعَتَهُمْ إِلَى الْكِنِّ ضَحِكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، فَقَالَ: **«أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»**.(١)

اللَّهُمَّ إِنَّا رَفَعْنَا إِلَيْكَ أَكُفَّ الضَّرَاعَةِ نَدْعُوكَ وَنَسْتَسْقِيكَ، كَمَا رَفَعَ رَسُولُكَ وَخَلِيلُكَ يَدَيْهِ يَدْعُوكَ وَيَسْتَسْقِيكَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْغَنِيُّ وَنَحْنُ الْفُقَرَاءُ، أَنْزِلْ عَلَيْنَا الْغَيْثَ، وَاجْعَلْ مَا أَنْزَلْتَ لَنَا قُوَّةً وَبَلَاغًا إِلَى حِينٍ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ أَنَّا نَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، الْأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، الْمَنَّانُ، بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ أَن تُغِيثَ قُلوبَنا بِغَيْثِ الْإِيْمَانِ، وَأَن تُحْيِيَهَا بِذِكْرِكَ، وَأَن تُغِيثَ بِلَادَنَا بِالْغَيْثِ الصَّيِّبِ النَّافِعِ.

عِبَادَ اللهِ، اقْتَدُوا بِنَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِقَلْبِ أَرْدِيَتِكُمْ؛ فَإِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْلِبُ رِدَاءَهُ؛ تَفَاؤُلًا عَلَى رَبِّكُمْ أَن يَقْلِبَ حَالَكُمْ إِلَى الرَّخَاءِ، وَإِشْعَارًا بِتَغْيِيرِ لِبَاسِكُمُ الْبَاطِنِ بِلُزُومِ التَّقْوَى، ﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾ [الأعراف:٢٦].(٢)

---

(١) وصححه ابن حبان (رقم:٩٩١، و٢٨٦٠)، والحاكم (رقم: ١٢٢٥)، ووافقه الذهبي، وحسنه الألباني في "الإرواء"(رقم: ٦٦٨)، وفي "صحيح أبي داود"(رقم:١٠٦٤).

(٢) "الضياء اللامع من الخطب الجوامع"(ج٢/ص:٣٠٣، و٣٠٥) للعلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَغْفِرُكَ إِنَّكَ كُنتَ غَفَّارًا، فَأَرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْنَا مِدْرَارًا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا الْغَيْثَ وَلَا تَجْعَلْنَا مِنَ الْقَانِطِيْنَ، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ سُقْيَا رَحْمَةٍ لَا سُقْيَا بَلَاءٍ وَلَا عَذَابٍ وَلَا هَدْمٍ وَلَا غَرَقٍ.

الفهـــــــــــ

فضائل أهل اليمن ١٧٦
الكفاية ١٨٧
غضُّ الأبصار ١٩٩
حفظ الفروج ٢٠٨
البول، مواعظ وأحكام ٢١٨
الائتساء بذكر المحارم من النساء ٢٣٣
الإيضاع بذكر أهم أحكام الرضاع ٢٤٤
تحفة الوقت بذكر أسباب المقت ٢٥٦
الفِرَاش، مواعظ وأحكام ٢٦٣
ذكر الله حصن حصين ٢٧٦
المُفْزعات والمُوْجعات من فتن المدارس والجامعات ٢٨٥
التوكل على الله ٣٠١
خطبة في أول شهر رجب ٣٠٩
شروط وجوب الحج وفضائلُه ٣١٦
أخبار المسيح الدجال ٣٢٧
من أخبار الدجال أيضًا ٣٣٦
نزول المسيح ابن مريم وقتله الدجال ٣٤٥
خطبة في شهر شعبان ٣٥٦
حديث النزول ٣٦٣
من أضرار الغفلة ٣٧١
كل مسكر حرام ٣٨٠
الأمن والأمان ٣٩١

فضائل شهر رمضان..... ٣٩٨
فضل الصيام ٤٠٦
العشر الأواخر من رمضان..... ٤١٧
الزكاة المفروضة ٤٢٨
زكاة الفطر..... ٤٤٢
خطبة عيد الفطر المبارك..... ٤٤٩
تيسير الزواج ٤٦٠
عقد النكاح..... ٤٧٢
منكرات الأعراس..... ٤٨٠
وقفة مع كلمات الأغاني..... ٤٩٢
وجوب العمرة وفضلها..... ٥٠١
الظلم والجهل ٥١٦
الحجاب الشرعي..... ٥٢٧
العافية..... ٥٣٥
حكم الساحر وعلاماته التي يُعْرَف بها ٥٤١
تنبيه اللافظ على بعض ما في الأسماء من أحكام ومواعظ..... ٥٥٠
شَذَا النَّشْرِ فِي فَضَائِلِ أَيَّامِ الْعَشْرِ..... ٥٦٦
أحكام الأضحية..... ٥٧٤
أحكام الذكاة (الذَّبْح)..... ٥٨٢
خطبة عيد الأضحى المبارك..... ٥٩٠
أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر لله عز وجل..... ٥٩٧
في ختام العام الهجري..... ٦٠٨

خطبة في كسوف الشمس ٦١٧
خطبة في خسوف القمر ٦٢٥
خطبة الاستسقاء: أسباب المطر ٦٣٧
الفهـــــــــــ